# مسند المكيين(١)

## مسند صفوان بن أمية الجمحي(٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٣٠٠- حَدَّثنا سفيانُ بن عُيينة، عن عبدِ الكريم، عن عبدالله بنِ الحارث

قال: زوَّجني أبي في إمَارةِ عثمان، فدعا نَفَراً مِن أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فجاء صفوانُ بنُ أُمية، وهو شيخٌ كبيرٌ، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «انْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْساً، فإنَّه أَهْنأُ وأمْرَأُ، أو أشْهَى وأمْرَأُ» قال سُفيان: الشَّكُّ مِنِّي أو منه(٣).

---

(١) قوله: مسند المكيين من هامش (س)، وفي (ظ١٢): بسم الله الرحمٰن الرحيم، وبه الثقة: قُرِىءَ على أبي بكرٍ أحمدَ بنِ جعفر بن حمدان بنِ مالك ابنِ شبيب بنِ عبدالله، وأنا أسمعُ: صفوان بن أمية الجمحي....

(٢) في (م): العجمي، وهو تحريف.

(٣) حسنٌ لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لِضعف عبدالكريم: وهو ابنُ أبي المخارق أبو أُمية البصري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله بن الحارث: هو ابنُ نوفل القرشي الهاشِمي.

وأخرجه الحميدي (٥٦٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٣٣٢)-، وابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٢٥، والترمذي (١٨٣٥)، والدارمي ٢/ ١٠٦، والبيهقي في «الآداب» (٥٠٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: وهٰذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبدِالكريم، وقد تكلَّم بعضُ أهلِ العلم في عبدالكريم المُعلِّم -منهم أيوبُ السختياني- من قبل حفظه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٣١) من طريق يوسف بن حماد المَعْني، عن عثمانَ بنِ عبدالرحمٰن، عن محمد بن الفضل بن العباس قال: كانت فينا =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وليمة، فدخل علينا صفوان بن أمية، فأُتي بطعام، فقال: انتهشوا اللحم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انتهشوا اللحم، فإنه أشهى وأهنأ وأمرأ» وإسناده ضعيف لضعف عثمان بن عبدالرحمٰن: وهو الجمحي القرشي، ومحمد بن الفضل بن العباس، قال الذهبي في «الميزان»: لا أعرفه، وقال ابن النجار: ضعفه ابن أبي الدنيا.

قلنا: وقد حَسَّنه الحافظ في «الفتح» ٥٤٧/٩ لطرقه.

وسيأتي نحوه بإسنادٍ ضعيف برقم (١٥٣٠٩). وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٧٧٠٥).

وله شاهد من حديث عائشة عند أبي داود (٣٧٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٨٠/٧، ولفظه عند أبي داود: «لا تقطعوا اللحم بالسكين، فإنه من صنع الأعاجم، وانهسوه فإنه أهنأ وأمرأ»، وفي طريقه أبو معشر نجيح بن عبدالرحمٰن السندي، وهو ضعيف.

قلنا: وفي هذا الحديث التصريح بالنهي عن قطع اللحم بالسكين وهو مردود بحديث عمرو بن أمية الضمري عند البخاري (٥٤٠٨)، ومسلم (٣٥٥) (٩٢)، وسيرد ١٣٩/٤. ولفظه عند أحمد، قال: رأيت رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة، فدعي إلى الصلاة، فطرح السكين ولم يتوضأ.

وكذلك بحديث المغيرة بن شعبة، سيرد ٢٥٢/٤.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥٤٧/٩: وأكثر ما في حديث صفوان أن النهش أولى. قلنا: يعني من القطع بالسكين.

وقد ورد نهس اللحم مِن فعله ﷺ من حديث طويل رواه أبو هريرة وأخرجه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤) (٣٢٧)، وقد سلف ٤٣٥/٢، ولفظه عند البخاري: كنا مَعَ النبي ﷺ في دعوةٍ، فرفعت إليه الذراع -وكانت تعجبه- فنهسَ منها نَهْسَةً.

قال السندي: قوله: «انهسوا اللحمَ نهساً»: قال السيوطي في حاشية أبي داود: هو بالسين المهملة، وهو أخذُ اللحم بالفم مِن العظم، وفي «النهاية»:

١٥٣٠١- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد قال: حدثنا التيمي، يعني سليمان[١]، عن أبي عثمان[٢] -يعني النَّهْدي- عن عامر بنِ مالكٍ

عن صفوانَ بنِ أُمية قال: «الطَّاعُونُ، والبَطْنُ، والغَرَقُ، والنُّفَساءُ شَهَادَةٌ» حدَّثنا[٣] به أبو عثمان مِراراً، وقد رفعه إلى النبيِّ ﷺ مَرَّةً[٤].

---

=هو بالإهمال بمقدم الفم، وبالإعجام: بالأضراس، وقيل: هما بمعنى. قلت (القائل السندي): فيجوز الإعجام هاهنا أيضاً.

قوله: «أهنأ وأمرأ»: كلاهما بالهمزة، يقال: هنؤ الطعام صار هنيئاً، ومَرُؤَ صار مريئاً، وهو أن لا يثقل على المعدة، وينهضم عنها طيباً، وقيل: المراد أنه اللذيذ الموافق للغرض.

(١) في (س) و(ق) و(م): يحيى بن سعيد التيمي، يعني سليمان وفيه نقص وتحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)،

(٢) في (م): يعني سليمان بن عثمان، وهو تحريف.

(٣) في (ظ١٢) و(ق): قال: حدثنا به.

(٤) حديث صحيح لِغيره، وهذا إسناد ضعيف، عامر بن مالك تفرد بالرواية عنه أبوعثمان: وهو عبدالرحمن بن مل النَّهديُّ، ولم يؤثر توثيقه عن غيرِ ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه المزيُّ في «تهذيب الكمال» (ترجمة عامر بن مالك) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٩٩، والطبراني في «الكبير» (٧٣٢٩) من طريق يحيى، به. وعند الطبراني: لم يذكر البطن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٣٠) من طريق يزيد بن زريع، عن سليمان التيمي، به، وفيه: «الحرق» بدلاً من «البطن». =

٤٠١/٣ ١٥٣٠٢- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا شَرِيْك، عن عبد العزيز ابن رُفَيْع، عن أُمية بن صفوان بن أمية

---

= وسيأتي برقم (١٥٣٠٧) و(١٥٣٠٨)، وسيكرر سنداً ومتناً ٦/ ٤٦٥. وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٩٢) وإسناده صحيح.

وآخر من حديث عبادة بن الصامت، سيرد ٥/ ٣١٤، وإسناده صحيح.

وثالث من حديث ربيع الأنصاري عند الطبراني في «الكبير» (٤٦٠٧)، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٣٠٠، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

ورابع من حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار في «الزوائد» (١٧١٩)، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»٥/ ٣٠٠-٣٠١، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

وخامس من حديث عبدالله بن بسر، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٣٠١، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير أبي صالح الفراء، وهو ثقة.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٨٢٩)، ومسلم (١٩١٤)، سلف برقم (٨٣٠٥).

وعن أنس عند البخاري (٢٨٣٠)، ومسلم (١٩١٦)، وقد سلف برقم (١٢٥١٩).

وعن جابر بن عتيك، سيرد ٥/ ٤٤٦.

وعن عائشة عند البخاري (٥٧٣٤).

قال السندي: قوله: «الطاعون»: المراد الموت به، من ذكر السبب وإرادة المسبَّب مجازاً، وكذا البطن والغرق.

وأما قوله: «والنفساء»: فبتقدير المضاف، أي: موت النفساء.

قوله: «شهادة»، أي: في حكم الآخرة والثواب فيها، لا في أحكام الدنيا من ترك الاغتسال والصلاة عند القائل بتركها في الشهداء.

عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ استعارَ منه يومَ حُنَيْن[1] أَدْرَاعاً فقال: أَغَصْباً يا محمد[2]؟ فقال: «بل عارِيَّة مَضْمُونة» قال: فضاعَ بعضُها، فعَرَضَ عليه رسولُ الله ﷺ أن يضمَنَها له، فقال: أنا اليومَ يا رسولَ اللهِ في الإسلامِ أَرْغَبُ[3].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): يوم خيبر، وهو تحريف، وقد جاءت على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٥٩٠، ومصادر التخريج.

(٢) في (ق): يا رسول الله! وهو خطأ، لأنه لم يكن إذ ذاك مسلماً.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، وجهالة حال أمية بن صفوان، فإنه لم يوثقه أحد، ولم يرو عنه غير اثنين. ولاضطرابه كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه أبو داود (٣٥٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٥٥)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٣٩، والحاكم ٢/ ٤٧، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٨٩، وفي «المعرفة» (١١٩٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٦١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقال أبو داود: وهٰذه رواية يزيد ببغداد، وفي روايته بواسط تغير على هٰذا.

وقد اختلف فيه على شريك.

فأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٣٩) من طريق يحيى بن عبدالحميد الحماني، عن شريك، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن أمية بن صفوان، به بزيادة: ابن أبي مليكة في الإسناد.

وقد اختلف فيه كذٰلك على عبدالعزيز بن رفيع.

فأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٤٠ من طريق قيس بن الربيع، عن عبدالعزيز، عن ابن أبي مليكة، عن أمية بن صفوان، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (٥٧٨٠)، والطحاوي في «شرح =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=مشكل الآثار»(٤٤٥٦) من طريق إسرائيل بن يونس، عن عبدالعزيز، عن ابن أبي مليكة، عن عبدالرحمٰن بن صفوان، مرسلاً. وفي رواية الطحاوي: عن ابن صفوان، ولم يسمه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٤٣-١٤٤، ومن طريقه أبو داود (٣٥٦٣)، والدارقطني في «السنن» ٣/٤٠، والبيهقي في «السنن» ٦/٨٩، ٧/١٨. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٥٩) من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن جرير، عن عبدالعزيز، عن أناس من آل عبدالله بن صفوان، مرسلاً.

وفي مطبوع الدارقطني، أقحم اسم عطاء بعد عبدالعزيز.

وأخرجه أبو داود (٣٥٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/٨٩ من طريق مسدد، عن أبي الأحوص، عن عبدالعزيز، عن عطاء بن أبي رباح، عن ناس من آل صفوان، مرسلاً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٥٨) من طريق مسدد، عن أبي الأحوص، عن عبدالعزيز، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفوان، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٧٨) من طريق حجاج بن أرطاة، عن عطاء بن أبي رباح، مرسلاً.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/٨٩ من طريق أنس بن عياض الليثي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي بن الحسين، مرسلاً.

وقد أشار إلى اضطرابه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١١/٢٩٢-٢٩٥، وابن التركماني في «الجوهر النقي» ٦/٩٠.

وسيكرر برقم ٦/٤٦٥ سنداً ومتناً.

ويشهد له حديث جابر عند الحاكم ٣/٤٨-٤٩، والبيهقي ٦/٨٩، وفيه: ثم بعث رسول الله ﷺ إلى صفوان بن أمية، فسأله أدراعاً مئة درع، وما يُصلحها مِن عدتها، فقال: أغصباً يا محمد؟ قال: «بل عارية مضمونةٌ حتى =

١٥٣٠٣- حدثنا روحٌ، حدثنا محمد بن أبي حَفْصة، حدثنا الزُّهْري، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان

عن أبيه أَنَّ صفوانَ بنَ أمية بن خَلَف قيل له: هَلَكَ مَنْ لم يُهاجر، قال: فقلتُ: لا أَصِلُ إلى أهلي حتى آتِيَ رسولَ الله ﷺ، فركبتُ راحلتي، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، زعموا أنه هَلَكَ مَن لم يُهاجر؟ قال: «كلَّا أبا وَهْبٍ، فارْجِعْ إلى أباطِحِ مَكَّة» قال: فبينما[1] أنا راقدٌ إذ جاء السَّارقُ، فأخذ ثوبي من تحت رأسي، فأدركتُه، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إنَّ هٰذا سَرَقَ ثوبي. فأَمَرَ به ﷺ أن يُقطع، قال: قلت[2]: يا رسول الله، ليس هذا أردتُ، هو عليه صَدَقة، قال: «فَهَلَّا قَبْلَ أنْ تَأْتِيَني بِهِ؟»[3].

---

= نؤدِّيَها إليك» ثم خرج رسولُ الله ﷺ سائراً.

وإسناده حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

قال السندي: قوله: أغصباً: أي: أتأخذها غصباً.

قوله: «مضمونة»: ظاهره أن العارية تضمن، ولعل من لا يقول به يقول: إن هذا ليس بيان أن من شأن العارية الضمان، بل هو التزام للضمان لمصلحة في تلك العارية، ولا يلزم منه أنها مضمونة على الإطلاق.

(١) في (ظ١٢)، وهامش (س) و(ص): فبينا.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): فقلت.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على محمد بن أبي حفصة.

فرواه سعدان بن يحيى اللخمي كما عند الطبراني في «الكبير» (٧٣٣٨) و(٧٣٤١) عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبدالله بن صفوان بن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= أمية، عن أبيه. يعني بإسقاط صفوان بن عبدالله بن صفوان من الإسناد.

وخالفه مالك، واختلف عليه كذٰلك، فرواه جمهورُ أصحابه عنه، عن الزهري، عن صفوان بن عبدالله بن صفوان أن صفوانَ بنَ أمية قيل له. . . وهٰذا إسناد معضل، وهو ما أخرجه يحيى الليثي في روايته عنه في «الموطأ» ٢/ ٨٣٤-٨٣٥، ومن طريق مالك هٰذه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ٨٤ (ترتيب السندي)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٥.

وخالفهم أبو عاصم النبيل، فرواه عن مالك، عن الزهري، عن صفوان بن عبدالله بن صفوان، عن جده، وهو عند الطبراني في «الكبير» (٧٣٢٥).

وخالفهم شبابة بن سوار، فرواه عن مالك، عن الزهري، عن عبدالله بن صفوان، عن صفوان بن أمية، به، وروايته عن ابن ماجه (٢٥٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١١/ ٢١٦، وقال ابن عبدالبر: ورواه أبو علقمة الفروي، عن مالك كما رواه شبابةُ عنه بإسناده سواء.

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٦/ ١٥٨: وافق شبابة على هٰذا الإسناد في هٰذا الحديث أبو علقمة الفرويُّ، وإذا كان إسنادُ هٰذا الحديث كما ذكرنا، احتمل أن يكونَ الزهري قد سمعه من عبدالله بن صفوان عن أبيه، وسمعه من صفوان بن عبدالله، فحدّث به مرة هٰكذا ومرة هٰكذا، كما يفعل في أحاديثه عن غيرهما ممن يُحدِّث عنه. ثم ذكر الطحاوي إمكانَ سماع الزهري من عبدالله بن صفوان.

وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٤/ ١٨٩: المحفوظ حديث مالك، عن الزهري، عن صفوان بن عبدالله بن صفوان. قلنا: يعني روايته في «الموطأ».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٣٦) من طريق عبدالملك بن عمير، عن يزيد بن صفوان، به. ولم نقع على ترجمة يزيد هٰذا.

وهٰذا الحديث صححه ابن عبدالهادي في «التنقيح» فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٣/ ٣٦٩، فقال: حديث صفوان حديث صحيح، رواه أبو =

١٥٣٠٤- حدثنا زكريا بن عَدِي، أخبرنا ابنُ مبارك، عن يونس، عن الزُّهْري[1]، عن سعيد بنِ المُسَيّب

عن صفوانَ بنِ أُمية قال: أعطاني رسولُ الله ﷺ يومَ حُنَيْن،

---

= داود والنسائي وابن ماجه، وأحمد في «مسنده» من غير وجه عنه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٠٥) و(١٥٣٠٦) و(١٥٣١٠)، وسيكرر ٦/ ٤٦٥ سنداً ومتناً.

وقوله: «فهلا قبل أن تأتيني به»:

يشهد له حديث ابن عباس أخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٠٦، والحاكم ٤/ ٣٨٠ من طريق زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس: أن صفوان بن أمية أتى النبي ﷺ...، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٢ و٨/ ٦٩، والدارمي ٢/ ١٧٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٢٧) و(١١٧٠٣)، وفي سنده أشعث بن سوَّار، وهو ضعيف، لكن يصلح حديثه للمتابعات.

وقوله: «كلا أبا وهب، فارجع إلى أباطح مكة»، سيأتي نحوه برقم (١٥٣٠٦)، وذكرنا هناك شاهده.

قال السندي: قوله: قيل له: بعد فتح مكة.

قوله: «هلك من لم يُهاجر»: أي: كما كان قبل الفتح.

وقال الخطابي في «معالم السنن» ٣/ ٣٠٧: في هٰذا دليل على أن الحرزَ معتبر في الأشياء حسبما تعارفه الناسُ في حرز مثلها... وإنما ينظر في هٰذا الباب إلى سيرة الناس وعاداتهم في إحراز أنواع الأموال على اختلاف أماكنها، فكل ما كان مأخوذاً من حرز مثله، وكان مبلغه ما يجبُ فيه القطعُ، وجب قطعُ يدِ سارقه.

(١) قوله: أخبرنا ابن مبارك، عن يونس، عن الزهري، ساقط من (م).

وإنَّه لأبغضُ النَّاسِ إليَّ، فما زالَ يُعْطيني حتى صارَ وإنَّه أحبُّ النَّاسِ إليَّ[1].

١٥٣٠٥- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا سعيدٌ، يعني ابنَ أبي عَرُوبة، عن قَتَادة، عن عَطَاء، عن طارق بن مُرَقَّع

عن صفوانَ بنِ أمية أَنَّ رجلاً سَرَقَ بُرْدةً، فرفعه إلى النبيِّ ﷺ، فأمرَ بِقَطْعه، فقال: يا رسولَ الله قد تجاوزتُ عنه. قال: «فَلَولا كانَ هٰذا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ يا أبا وَهْبٍ». فقَطَعه رسولُ الله

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. زكريا بن عدي: هو ابن الصلت التيمي، ويونس: هو ابنُ يزيد الأيلي.

وأخرجه الترمذي (٦٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٤٠) من طريق يحيى ابن آدم، وابن حبان (٤٨٢٨) من طريق مسروق بن المرزبان، كلاهما عن ابن المبارك، به. وقال الترمذي: حديث صفوان رواه معمر وغيره عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أن صفوان بن أمية قال: أعطاني رسول الله ﷺ. وكأن هذا الحديث أصح وأشبه، إنما هو سعيد بن المسيب أن صفوان.

قلنا: وكذلك رواه مسلم (٢٣١٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٩ من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس، به. وفيه: قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب أن صفوان بن أمية، قال... فذكر الحديث.

وسيكرر ٦/ ٤٦٥ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: حتى صار: أي محبوباً، فخبر «صار» محذوف، وجملة «وإنه أحب الناس إلي» لبيان ما كان عليه حال التكلم، أي: وإنه الآن أحب الناس إليّ. وهذا هو حكمة شرع إعطاء المؤلفة قلوبهم، وهذا هو الذي قيل: إن الإنسان عبد الإحسان.

ﷺ(1).

(1) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهذا إسناد ضعيف، سعيد بن أبي عروبة قد اختلط، وسماعُ محمد بن جعفر منه بعدَ اختلاطه، وطارق بن المرقع انفرد بالرواية عنه عطاء بن أبي رباح، ولم يُؤثر توثيقه عن أحد، وقد اختلف فيه على عطاء كذلك.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٦٨، وفي «الكبرى» (٧٣٦٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٣٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة طارق) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١١/٢١٨ من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، به، إلا أنه وقع عنده شعبة بدل سعيد، والظاهر أنه تحريف، إذ ليس في المسند رواية شعبة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٦٨، وفي «الكبرى» (٧٣٦٤) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عطاء، عن صفوان، ابن أمية، به. لم يذكر في الإسناد طارق بن المرقع. وسماع يزيد بن زريع من سعيد قبل الاختلاط.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٥)، من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عطاء، عن صفوان، به.

وكذلك أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٥)، من طريق قيس وحبيب المعلم وحميد وعمارة وهو ابن ميمون، أربعتهم عن عطاء، عن صفوان، به. قلنا: وعطاء لا نعرف له سماعاً من صفوان.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٨/٦٨، وفي «الكبرى» (٧٣٦٦) من طريق الأوزاعي، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٦٥ من طريق حبيب، كلاهما عن عطاء، مرسلاً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٦٩، وفي «الكبرى» (٧٣٦٧) من طريق عكرمة، والطبراني في «الكبير» (٧٣٣٤) من طريق رجاء بن حيوة، كلاهما عن=

١٥٣٠٦- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا ابن طاووس، عن أبيه

عن صفوان بن أمية أَنَّه قيل له: لا يدخلُ[1] الجَنَّةَ إلا مَنْ هاجر، قال: فقلتُ: لا أدخلُ مَنْزِلي حتى آتيَ رسولَ اللهِ ﷺ، فأسأله، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ هذا سَرَقَ خَميصةً لي لرجلٍ معه، فأمر بقطعه، فقلت[2]: يا رسولَ الله، فإني قد وَهَبْتها له، قال: «فَهَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيني بِهِ» قال: قلتُ: يا رسول الله، إنهم يقولون: لا يدخل الجنةَ إلا مَنْ هاجر. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، ولٰكِنْ جِهادٌ وَنِيَّةٌ، فإذا اسْتُنْفِرْتُمْ فانْفِرُوا»[3].

---

=صفوان، به، وزاد الطبراني: «إن الإمام إذا انتهى إليه حد من الحدود أقامه» وعكرمة ورجاء لا نعرف لهما سماعاً من صفوان.

وقد سلف برقم (١٥٣٠٣)، وذكرنا هناك شاهده.

(١) في هامش (س): إنه لا يدخل، نسخة.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): فقال، نسخة.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشاهديه. طاووس -وهو ابن كيسان اليماني- اختلف فيه: هل سمع مِن صفوان بن أمية أم لا؟ فقد نفى الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٦/ ١٦١ أن يكون سمعه منه، فقال: وجدنا وفاة صفوان كانت بمكة عند خروج الناس إلى الجمل [يعني سنة ٣٦هـ]، ووجدنا وفاة طاووس كانت بمكة سنة ست ومئة، وسنه يومئذٍ بضع وسبعون سنة، فعقلنا بذٰلك أنه لا يحتمل أنه أخذه عن صفوان سماعاً. وجعل سماعه منه ممكناً ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١١/ ٢١٩، فقال: وسماعه -أي طاووس- من صفوان ممكن، لأنه أدرك زمن عثمان.

ثم إنه اختلف فيه على طاووس كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات =

١٥٣٠٧- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا[1] سُلَيمان -يعني التَّيْمي-، عن أبي عثمان- يعني النَّهدِي-، عن عامر- يعني ابنَ مالك- عن صفوانَ بنِ أُمَيَّة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الطَّاعُونُ شهادَةٌ،

---

=رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي، وابن طاووس: هو عبدالله.

وأخرجه النسائي مختصراً في «المجتبى» ٧/ ١٤٥-١٤٦، وفي «الكبرى» (٧٣٧١)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٨) عن معلى ابن أسد، عن وهيب، بهذا الإسناد.

وتحرف معلى بن أسد في مطبوع «السنن الكبرى» إلى علي بن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٣١، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٧) من طريق يونس، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٧ من طريق الرملي، ثلاثتهم عن سفيان بن عُيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، قال: قيل لصفوان بن أمية. . . فذكر الحديث.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٥ من طريق الشافعي، عن سفيان بن عُيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن النبي ﷺ، مرسلاً، ولم يسق لفظه، بل أحال به على رواية مالك التي سلف تخريجها برقم (١٥٣٠٣)، وقال: هٰذا المرسل يقوي الأول. قلنا: يعني رواية مالك المرسلة كذٰلك.

وقد سلف ذكر شاهده برقم (١٥٣٠٣).

وقوله: «لا هجرة بعد فتح مكة، ولٰكن جهاد ونية، فإذا استنفرتم فانفروا».

له شاهد من حديث ابن عباس السالف برقم (١٩٩١)، وإسناده صحيح، وهو من رواية طاووس عن ابن عباس، وذكرنا تتمة أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٧٠١٢).

(١) في (ق) و(ص) ونسخة في (س): أخبرني.

والغَرَقُ شَهَادةٌ، والبَطْنُ شَهادَةٌ، والنُّفَساءُ شَهادَةٌ[1]»[2].

١٥٣٠٨- حدثنا محمد بن أبي[3] عدي، عن سليمان، عن أبي عثمان، عن عامر بن مالك[4]

عن صفوانَ بنِ أُمَيَّةَ قال: «الطَّاعُونُ والبَطْنُ والغَرَقُ والنُّفَساءُ شَهَادةٌ» قال سليمان: حدَّثنا به يعني أبا عثمان مراراً، ورفعه مرة إلى النبيِّ ﷺ[5].

---

(١) لفظ «شهادة» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عامر بن مالك تفرَّد بالرواية عنه أبو عثمان النهدي، وهو عبدالرحمٰن بن مل، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سلميان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٠٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وزاد الدارمي: «والغزو شهادة»، ولم يذكر الطبراني: «الغرق».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٣٣ عن يزيد بن هارون، به، موقوفاً.

وقد سلف برقم (١٥٣٠١) وذكرنا هناك شواهده، وسيكرر ٦/٤٦٦ سنداً ومتناً. وانظر ما بعده.

(٣) لفظ «أبي»: ساقط من (م).

(٤) في (ظ١٢): عن مالك، وجاء في هامشها بغير خط الناسخ ما نصه: صوابه ابن مالك.

(٥) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وقد سلف ذكر شواهده في الرواية برقم (١٥٣٠١)، وسيكرر ٦/٤٦٦ سنداً ومتناً.

١٥٣٠٩- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدَّثنا عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن معاوية، عن عثمان بن أبي سليمان قال:

قال صفوانُ بنُ أُمية: رآني رسولُ الله ﷺ وأنا آخُذُ اللَّحْمَ عن العَظْم بِيدي[1] فقال: «يا صَفْوانُ» قلتُ: لَبَّيْكَ. قال: «قَرِّبِ اللَّحْمَ مِنْ فِيْكَ، فإنَّهُ أَهْنَأُ وأَمْرَأُ»[2].

١٥٣١٠- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا سليمان، يعني ابن قَرْم، عن سِمَاك، عن جُعَيْد ابنِ أُخت صفوانَ بنِ أمية

عن صفوانَ بنِ أمية قال: كنتُ نائماً في المسجد على خَميصةٍ لي، فَسُرِقَتْ، فأخذنا السَّارِقَ، فرفعناه إلى النبيِّ ﷺ، فأمر

---

(١) لفظ: بيدي، ساقط من (ص).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن معاوية: وهو الزُّرَقي، ولانقطاعه، عثمان بن أبي سليمان -وهو ابنُ جُبير بن مطعم- لم يسمع مِن صفوان بن أمية، وعبدالرحمٰن بن إسحاق: وهو ابن عبد الله بن الحارث القرشي العامري، مختلف فيه، وهو حسن الحديث. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابنُ مِقسم الأسدي، المعروف بابن عُلَيّة.

وأخرجه أبو داود (٣٧٧٩)، والحاكم ٤/ ١١٢-١١٣ من طريق إسماعيل ابن عُلَيّة، بهٰذا الإسناد. وقال أبو داود: عثمان لم يسمع من صفوان، وهو مرسل. قلنا: ومع ذٰلك فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٣٣) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٠، وفي «الشعب» (٥٩٠١)، وفي «الآداب» (٥٠٦) من طريق ربعي ابن عُلَيّة، كلاهما عن عبد الرحمن بن إسحاق، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٠٠)، وسيكرر سنداً ومتناً ٦/ ٤٦٦.

بقطعه، فقلت: يا رسولَ الله، أفي خميصة ثمن ثلاثينَ دِرْهماً؟! أنا أهبُها له، أو أبيعها له. قال: «فَهَلاَّ كانَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ؟»(١).

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سليمان بن قرم، وجهالة جعيد ابن أخت صفوان، فقد انفرد بالرواية عنه سماك بن حرب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ثم إنه اختلف فيه على سماك في اسم جعيد كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه أبو داود (٤٣٩٤)، والنسائي في (المجتبى)، ٨/٦٩، وفي «الكبرى» (٧٣٦٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٣٥)، والدارقطني في «السنن» ٣/٢٠٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/٢٢٠، والمزي في «تهذيب الكمال» ٧/٤١٧ من طريق أسباط بن نصر، عن سماك بن حرب، عن حميد ابن أخت صفوان، به. فسماه حميداً، وقد سكت عنه الحاكم والذهبي.

وقال أبو داود: ورواه زائدة عن سماك، عن جعيد بن حجير. قلنا: وسماه كذلك يزيد بن عطاء -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٥٧ من طريقه- عن سماك، عن جعيد بن حجير، فسمى أباه حجيراً كذلك.

ونقل الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ترجمة (حميد ابن أخت صفوان) عن البخاري قوله: إنَّ زائدة صحَّفه، فقال: جعيد بن حُجير، ولم نقف على قول البخاري.

وقد سلف برقم (١٥٣٠٣)، وذكرنا هناك شاهده، وسيكرر ٦/٤٦٦ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: أو أبيعها له: أي أبيعها منه حتى تصير ملكاً له، فما تبقى معنى السرقة.

# ترجمة صفوان بن أمية

## بقلم: السِّنْدي صاحب الحاشية على المسْنَد

قال السندي صاحب «الحاشية على المسند»: هو صفوان بن أمية الجُمَحِيُّ القرشيُّ، قُتِلَ أبوه يوم بدر كافراً، وكان صفوانُ أحدَ العشرة الذين انتهى إليهم شَرَفُ الجاهليةِ، حكي أنه كان إليه أمر الأزلام في الجاهلية.

قالوا: إنه هرب يومَ فتحِ مكة، وأسلمت امرأتُه، وهي فاخِتَةُ بنتُ الوليد بن المغيرة، فأحضر لهَ ابنُ عمه عُمَيْرُ بنُ وهب أماناً من النبي ﷺ، فحضر، وحضر وقعةَ حُنين قبل أن يُسلم، ثم أسلم، وردَّ النبيُّ ﷺ امرأته بعدَ أربعةِ أشهر، رواه ابن إسحاق.

وهو القائل يوم حنين: لأَنْ يَرُبَّني رَجُلٌ من قريش أحبُّ إليَّ من أن يَرُبَّني رجلٌ من هوازن.

وأعطاه النبيُّ ﷺ. قال الزبير: أعطاه من الغنائم فأكثرَ، فقال: أشهدُ ما طابَتْ بهٰذا إلا نفسُ نبي. فأسلم.

وروى مسلم والترمذي من طريق سعيد بن المسيب، عن صفوان بن أمية، قال: والله لقد أعطاني النبيُّ ﷺ وإنه لأبغضُ الناسِ إليَّ، فما زال يُعطيني حتى إنَّه لأحبُّ الناسِ إليَّ.

ومات بمكَّةَ مَقْتَل عثمان، وقيل: بَعْدَ ذٰلك.

وقال ابن سعد: لم يبلغْنَا أنه غزا مع النبيِّ ﷺ ولا بعده، وكان أحدَ المُطْعِمين في الجاهلية، والفصحاء.

# (مسند)[1] حكيم بن حزام[2]

## عن النبي ﷺ

١٥٣١١- حدثنا هُشَيْم بن بشير، أخبرنا[3] أبو بشر[4]، عن يوسف بن ٤٠٢/٣

---

(١) ما بين حاصرتين من (م).

(٢) قال السندي: هو حكيمُ بن حزام بن خويلد، ابن أخي خديجة زوج النبي ﷺ.

حكى الزبيرُ بن بكَّار أن حكيماً وُلِدَ في جوف الكعبة. قال: وكان من ساداتِ قريشٍ، وكان صديقَ النبي ﷺ قبل البعثِ، وكان يُحبه بعدَ البعثة، ولكنه تأخَّر إسلامُه حتى أسلم عامَ الفتح. وجاء أنه ﷺ قال يومَ الفتح: «مَن دَخَلَ دارَ حكيم بنِ حِزام، فَهُوَ آمِن».

وكان من المؤلفة، ثم حَسُنَ إسلامُه.

وقد شَهِدَ بدراً مع الكفار، ونجا مع مَنْ نجا، فكان إذا اجتهدَ في اليمين يقول قال: والذي نجَّاني يومَ بدر.

وكان يفعلُ المعروف ويَصِلُ الرحمَ.

وكانت دارُ الندوة بيده، فباعها مِن معاوية بمئة ألف درهم، فلامه ابنُ الزبير، فقال له: يا ابنَ أخي اشتريتُ بها داراً في الجنة، فتصدَّقَ بالدراهِمِ كُلِّها.

وهو ممَّن عاش مئةً وعشرين سنة، شطرُها في الجاهلية وشطرُها في الإسلام.

قال البخاري: مات سنة ستين، وقيل غير ذلك. والله تعالى أعلم.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): قال: أخبرنا.

(٤) في (س) و(م): يونس، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ق) و(ص)، و«أطراف المسند» ٢/ ٢٨٢.

عن حكيم بن حزام قال: قلت: يا رسولَ الله، يأتيني الرجلُ يسألني البيعَ، ليس عندي ما أبيعُه، ثم أبيعُه من السوق؟ فقال: «لا تَبِعْ ما لَيْسَ عِنْدك»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، يوسف بن ماهك لم يسمع من حكيم بن حزام فيما نقل العلائيُّ في «جامع التحصيل» ص٣٧٧ عن الإمام أحمد، وقال: بينهما عبد الله بن عصمة الجُشَمي الحجازي، وقد أشار إلى ذلك البخاري في «التاريخ الكبير» ١٥٨/٥، فقال: عبدالله بن عصمة، سمع من حكيم بن حزام، سمع منه يوسف بن ماهك، وكذلك قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٢٦/٥، وابن حبان في «الثقات» ٢٧/٥، وصرَّح بذلك أيضاً ابن عبدالهادي في «التنقيح» فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٣٣/٤ فقال: الصحيح أن بين يوسف وحكيم فيه عبدَالله بن عصمة، وهو الجشمي، حجازي. قلنا: وقد ورد كذلك متصلاً من رواية حسن بن موسى الأشيب عند أحمد، كما سيأتي في التخريج، وفي الرواية رقم (١٥٣١٦). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٩/٦، والترمذي (١٢٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢٨٩/٧، وفي «الكبرى» (٦٢٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٣١٧/٥ من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: وهذا حديث حسن.

وأخرجه أبو داود (٣٥٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٨) من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر، به.

قلنا: والإسناد الذي فيه عبدالله بن عصمة قد أورده الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢٨٣/٢، ولم يرد في أيٍّ من النسخ الخطية التي عندنا! وإسناده: حدثنا حسن بن موسى، عن شيبان -وهو ابن عبدالرحمن النحوي-، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=عن يحيى بن أبي كثير، وهو الطائي، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف بن ماهك، عن عبدالله بن عصمة، عن حكيم بن حزام، به. وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالله بن عصمة الجُشَمي، فقد روىٰ عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ونقل ابن حجر في «تهذيب التهذيب» عن العراقي قوله: لا أعلم أحداً من أئمة الجرح والتعديل تكلم فيه، بل ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أيضاً في «التلخيص» ٣/ ٥: وزعم عبدالحق أن عبدالله بن عصمة ضعيف جداً، ولم يتعقبه ابن القطان، بل نقل عن ابن حزم أنه قال: هو مجهول، وهو جرح مردود، فقد روى عنه ثلاثة، واحتج به النسائي. قلنا: واختلف قول الذهبي فيه، فوثقه في «الكاشف»، وقال في «الميزان»: لا يعرف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد تحرف شيبان في مطبوع الأطراف إلى سفيان!

وقد أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبدالله بن عصمة) من طريق الإمام أحمد، عن الحسن بن موسى، به. ولفظه عنده: «يا ابن أخي، لا تبيعن شيئاً حتى تقبِضَه».

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٣١٣ من طريق الدوري، عن الحسن بن موسى، به، وقال: هٰذا إسناد حسن متصل.

وأخرجه النسائي كما في «التحفة» ٣/ ٧٦، والطبراني في «الكبير» (٣١٠٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣١٣ من طريقين عن شيبان، به.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢) من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، به.

ويشهد له حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٦٢٨)، وإسناده حسن، وبه يصح الحديث.

وسيأتي برقم (١٥٣١٢) و(١٥٣١٣) و(١٥٣١٥)، وسيكرر برقم (١٥٥٧٣) سنداً ومتناً، وبنحوه برقم (١٥٣١٦).

قال السندي: قوله: يسألني البيع: أي: المبيع كالصيد بمعنى المصيد. =

١٥٣١٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي بِشْر، عن يوسف بن مَاهَك يحدِّث

عن حكيم بن حِزَام قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على أن لا أَخِرَّ إلا قائماً. قال: قلتُ: يا رسولَ الله، الرَّجُلُ يسألني البيعَ، وليس عندي، أفأبيعُه؟ قال: «لا تَبِعْ ما لَيْسَ عِنْدَكَ»[1].

---

= قوله: ما أبيعه: أي: ذٰلك المبيع الذي يطلبه.

قوله: ثم أبيعه من السوق: أي: أشتريه.

قوله: «لا تبع ما ليس عندك»: قيل هو كبيع الآبق، ومال الغير، والمبيع قبل القبض، والجمهور على جواز بيع مال الغير موقوفاً [على إجازة المالك]، ومنعه الشافعي لظاهر هذا الحديث. قال الخطابي: يريد بيع العين دون بيع الصفة. انتهى. يعني: أن المراد بيع العين دون الدين كما في السَّلَم، فإن مداره على الصفة، وهٰذا جائز فيما ليس عند الإنسان بالإجماع، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره دون قوله: «بايعت رسول الله ﷺ على أن لا أخر إلا قائماً»، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام عليه في الإسناد الذي قبله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقوله: بايعت رسول الله ﷺ على أن لا أخِرَّ إلا قائماً.

أخرجه الطيالسي (١٣٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٠٥، وفي «الكبرى» (٦٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٣١٠٦) من طرق عن شعبة، به.

وقوله: «لا تبع ما ليس عندك»:

أخرجه ابن ماجه (٢١٨٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٥٩) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/٢٦٧-، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٧) من طريق عمرو بن مرزوق، كلاهما عن شعبة، به. =

١٥٣١٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن يوسف بن ماهَك

عن حكيم بن حزام قال: نهاني رسولُ الله ﷺ أن أبيعَ ما ليس[١] عندي. قال أيوب: أو قال: سِلْعَةً ليست عندي[٢].

---

= وسيأتي من طريق شعبة برقم (١٥٣١٥)، وانظر ما قبله.

قوله: «بايعت رسول الله ﷺ على أن لا أَخِرَّ إلا قائماً»:

من الخرور وهو السقوط، يقال: خَرَّ يخِرُّ بالكسر، وخَرَّ يَخُرُّ بالضم: إذا سقط من عُلو. قال السندي في حاشيته على النسائي ٢/ ٢٠٥: أي: لا أسقط إلى السجود إلا قائماً، أي: أرجع من الركوع إلى القيام، ثم أخِرُّ منه إلى السجود ولا أخر من الركوع إليه، وهٰذا المعنى الذي فهمه الإمام النسائي من الحديث حيث ترجم له بقوله: باب كيف يخر إلى السجود وهو التأويل الأول الذي ذكره الإمام الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ١٩٥ واستدل له بما صح عنه من قوله ﷺ: «لا تجزىء صلاة لا يُقيم الرجل فيها صلبه إذا رفع رأسه من الركوع والسجود».

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث» ٢/ ١٣٠-١٣١: قد أكثر الناسُ في معنى هٰذا الحديث، وما له عندي وجه إلا أنه أراد بقوله: لا أَخِرُّ: لا أموت، لأنه إذا مات، فقد سقط، وقوله: إلا قائماً: إلا ثابتاً على الإسلام، وكل من ثبت على شيء، وتمسك به، فهو قائم عليه، قال الله تعالى: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آياتِ الله آناء الليل وهم يسجدون﴾ [آل عمران: ١١٣] وإنما هٰذا من المواظبة على الدين والقيام به.

وهو أحد التأويلات التي ذكرها الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ١٩٦ واقتصر عليه البغوي في «شرح السنة» ١/ ١٠٦.

(١) في (ظ١٢) و(ص): أن أبيع شيئاً ليس عندي، وأشير إلى هذه الرواية في نسخة (س)، وفي (ق): شيئاً ما.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، يوسف بن ماهك=

١٥٣١٤- حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد -يعني ابنَ أبي عَرُوبة- عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بنِ الحارثِ الهاشميِّ

عن حكيم بن حِزَام قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البَيِّعانِ بالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا، فإنْ صَدَقا وبَيَّنا، رُزِقا بَرَكَةَ بَيْعِهِما، وإنْ كَذَبا وكَتَما، مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِما»[1].

=لم يسمع من حكيم بن حزام، وقد سلف تفصيل ذلك في الكلام على إسناد الرواية رقم (١٥٣١١). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه الترمذي (١٢٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٣١٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٧ من طريق حماد بن زيد، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٠٢) و(٣١٠٣) من طريق حماد بن سلمة، وأخرجه الترمذي (١٢٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٣١٠١)، وفي «الصغير» (٧٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٩ من طريق محمد بن سيرين، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٠٤) من طريق وهيب بن خالد، وأخرجه كذلك (٣١٠٥) من طريق عبد الوارث بن سعيد، وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/١٤٣ (ترتيب السندي) عن إبراهيم بن أبي يحيى، ستتهم عن أيوب، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٢١٢) عن معمر، عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن رجل أن رسول الله ﷺ قال لحكيم بن حزام: «لا تبع ما ليس عندك».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٣٧) و(٣١٣٨) و(٣١٣٩) و(٣١٤٠) و(٣١٤١) و(٣١٤٣) و(٣١٤٤) و(٣١٤٥) و(٣١٤٦) من طرق عن محمد بن سيرين، عن حكيم بن حزام. قال الترمذي: وهذا حديث مرسل، إنما رواه ابن سيرين عن أيوب السختياني، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام.

وقد سلف برقم (١٥٣١١)، وذكرنا هناك شاهده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سعيد بن أبي عروبة وإن اختلط =

١٥٣١٥- حدثنا يحيى بن سعيد[1]، عن شعبة، حدثنا أبو بشر، عن يوسف بن ماهَك

عن حكيم بن حِزَام قال: قلتُ: يا رسولَ الله، يُطْلَبُ مِني المتاعُ وليس عندي، أفأبيعُه له؟ قال: «لا تَبِعْ ما لَيْسَ عِنْدَكَ»[2].

---

= قد سمع منه إسماعيل -وهو ابن عُلَيَّة- قبل اختلاطه، وقتادة- وهو ابن دعامة السَّدوسي- صرح بالسماعِ في الرواية رقم (١٥٣٢٧) فانتفت شبهة تدليسه، أبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم الضُّبَعي.

وأخرجه ابنُ حبان (٤٩٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٣١١٨) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٧/ ١٢٤، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٤٧، وفي «الكبرى» (٦٠٥٦)، والدارمي ٢/ ٢٥٠، والطبراني في «الكبير» (٣١١٨) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١١٩) من طريق عمر بن عامر السلمي، عن قتادة، به.

وسيأتي برقم (١٥٣٢٢) و(١٥٣٢٤) و(١٥٣٢٥) و(١٥٣٢٧) و(١٥٣٢٨)، وسيكرر برقم (١٥٥٧٦) سنداً ومتناً.

وقد سلف في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٤٨٤)، وفي مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٦٧٢١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م) يحيى بن آدم، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، يوسف بن ماهَك لم يسمع من حكيم بن حزام، وقد سلف تفصيلُ ذلك في الكلام على إسناد الرواية رقم (١٥٣١١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف تخريجُه من طريق شعبة برقم (١٥٣١٢).

١٥٣١٦- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام يعني الدَّسْتوائي، حدَّثني يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ أنّ يوسفَ بنَ ماهَك أخبره أن عبدالله بن عِصْمة أخبره:

أَنَّ حكيم بن حِزَام أخبره قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني أشتري بيوعاً، فما يَحِلُّ لي منها، وما يَحْرُمُ علي؟ قال: «فإذا اشْتَرَيْتَ بَيْعاً، فلا تَبِعْهُ حتَّى تَقْبِضَه»(١).

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن عصمة وهو الجشمي الحجازي، فقد روى عنه جمعٌ، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقد سلف الكلامُ عليه في تخريج الرواية رقم (١٥٣١١)، والرجل المبهم في هذا الإسناد هو يعلى بن حكيم الثقفي، كما جاء مصرحاً به في التخريج الآتي، وكما سلف في تخريج الرواية رقم (١٥٣١١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن أبي كثير: هو الطائي.

وأخرجه المِزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عصمة) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي كما في «التحفة» ٣/٧٦ من طريق النضر بن شُميل، وعبدالصمد بن عبد الوارث، كلاهما عن هشامٍ، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٨)، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٣١٣، وابنُ عبدِ البر في «الاستذكار» (٢٨٩٦٢) من طريق عبدالوهَّاب، كلاهما عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن يوسف بن ماهك، به، بإسقاط: عن رجل من الإسناد.

وكذلك أخرجه عبدُالرزاق في المصنف (١٤٢١٤) عن عمر بن راشد -أو غيره-، والخطيب في «تاريخه» ١١/٤٢٥ من طريق حرب بن شداد، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن يوسف بن ماهك، به. قال البيهقي: لم يسمعه يحيى بن أبي كثير من يوسف، إنما سمعه من يعلى بن حكيم، عن يوسف.

قلنا: وبتصريح يحيى بن أبي كثير باسم يعلى بن حكيم في الإسناد أخرجه =

١٥٣١٧- حدثنا محمد بن عُبيد[1]، عن عمرو[2] بنِ عُثمان، عن موسى بن طلحة

عن حكيم بن حزام قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ خَيْرَ

---

=ابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢) من طريق معاذ بن فضالة، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف بن ماهك، به.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢)، وابن حبان (٤٩٨٣)، والدارقطني في «السنن» ٣/٩ من طريق همام بن يحيى العوذي، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٤١، والدارقطني ٣/٨-٩ من طريق أبان ابن يزيد العطار، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٠٧) من طريق عاصم الأحول، عن يوسف، به. وقد تحرف عاصم في المطبوع إلى عامر.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٦/٣٦٥-٣٦٦، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٦، وفي «الكبرى» (٦١٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٨، وابن حبان (٤٩٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٣١١٠) من طريق أبي الأحوص سَلاَّم بن سُلَيم، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عطاء بن أبي رباح، عن حزام بن حكيم، عن أبيه حكيم بن حزام، به. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١١٦-١١٧ أنكر مصعب أن يكون لحكيم ابنٌ يقال له: حزام.

وانظر (١٥٣١١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٣٦)، وإسناده صحيح، وانظر (٤٥١٧)، فقد ذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في النسخ الخطية و(م): عتبة، وهو تحريف من النساخ، والمثبت من هامش (س) و«أطراف المسند» ٢/٢٨٢.

(٢) لفظ «عن» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وقد بُيِّض موضعها.

الصَّدقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنىً، واليَدُ العُلْيا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلى، وابْدَأ بِمَنْ تَعُولُ»[١].

١٥٣١٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهْري، عن عروة بن الزُّبير

عن حكيم بن حِزَام، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ أموراً كنتُ أتحنَّثُ بها في الجاهلية من عَتَاقَةٍ، وصِلَةِ رَحِمٍ، هل لي فيها أجر؟ فقال له النبي ﷺ: «أَسْلَمْتَ على ما سَلَفَ[٢] مِنْ خَيْرٍ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعمرو بن عثمان: هو ابن عبدالله بن موهب القرشي. وموسى بن طلحة: هو ابن عبيدالله.

وأخرجه الدارمي ١/٣٨٩، والطبراني في «الكبير» (٣١٢٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٨٠ من طريق أبي نعيم، عن عمرو بن عثمان، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٣١٢٩) من طريق الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي صالح مولى حكيم بن حزام، عن حكيم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٢٦) و(١٥٥٧٧) و(١٥٥٧٨)، وانظر (١٥٣٢١).

وقد سلف من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٤٧٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (م): أسلفت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦٨٥)، ومن طريقه أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٩٤)، ومسلم (١٢٣) (١٩٥)، والطبراني في =

١٥٣١٩- حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا يونس، عن الزُّهْرِي، عن عُروة

أنَّ حكيم بنَ حِزام أخبره قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ أُموراً كنتُ أتحنَّثُ بها في الجَاهِلية؟ فقال: «أَسْلَمْتَ على ما أَسْلَفْتَ[1]»[2]. والتَّحَنُّثُ: التَّعَبُّدُ.

---

=«الكبير» (٣٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٢٣ و١٠/٣١٦، والبغوي (٢٧).

وأخرجه البخاري (١٤٣٦) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٢٢٠) و(٥٩٩٢)، وفي «الأدب المفرد» (٧٠)، ومسلم (١٢٣) (١٩٥)، وأبو عوانة ١/٧٢ و٧٣، وابن حبان (٣٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٨٨) و(٣٠٨٩) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (١٥٣١٩) و(١٥٥٧٥)، وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٥٩٦).

قال السندي: قوله: أرأيت أموراً: أي: أخبرني عنها.

قوله: أتحنث، من التحنث: وهو التعبد، وأصلُه الحنث، وهو الإثم، والتحنُّث فعلُ ما يَخْرُجُ به من الإثم كيتحرَّج ويتأثم: إذا فعل ما يَخْرُجُ به من الحرج والإثم.

قوله: «على ما سلف»، أي: ما سبق. وظاهره أنه قرر له أن فيه أجراً، وظاهره أن أعمال الكافر موقوفة لا مردودة. وقيل: هذا تفضُّل من الله تعالى ابتداءً، وإلا فشرط الخير النية وهي مفقودة في الكافر، وقيل: هٰذا محمول على طباع جميلة ينتفع بها في الإسلام، أو يكتسب بها ثناءً جميلاً، وإلا فشرطُ التقرب أن يكون عارفاً بالمتقرب إليه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): ضبطت: سلَفْتَ، وقد سقطت «ما» من (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس =

○ ١٥٣٢٠- قال [عبد الله بن أحمد]: وجدتُ في كتابِ أبي بخطِّ يده: حدثنا سعيد -يعني ابن سليمان- حدثنا عَبَّاد- يعني[1] ابن العَوَّام- عن سُفْيان بن حسين، عن الزُّهْرِي، عن أيوب بن بشير الأنصاري

عن حكيم بن حِزَام أَنَّ رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن الصَّدَقات أَيُّها أفضلُ؟ قال: «على ذِي الرَّحِمِ الكَاشِحِ»[2].

---

=العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٧٢ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٣) (١٩٤)، وأبو عوانة ١/ ٧٢ من طريق ابن وهب، والطبراني في «الكبير» (٣٠٨٧) من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن يونس، به.

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (١٥٥٧٥).

قال السندي: قوله: «على ما أسلفت»، أي: قدمت لك من خير.

(١) لفظ «يعني» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٢) حديث صحيح،وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سفيان بن حسين: وهو الواسطي في روايته عن الزهري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أيوب ابن بشير الأنصاري، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والترمذي، وهو ثقة. سعيد ابن سليمان: هو الضَّبِّي المعروف بسعدويه.

وأخرجه الدارمي ١/ ٣٩٧ عن سعيد بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٢٦)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ١٣ من طريق حجاج بن أرطاة، عن الزهري، به. وحجاج ضعيف، وقيل: لم يسمع من الزهري.

وقد روي مرسلاً من طريق الزُّبيدي عن الزهري، عن أيوب بن بشير، عن النبي ﷺ، أورد هٰذه الطريق ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٢٣، ونقل عن أبي زرعة قوله: إنه أصح. قلنا: والزبيدي هو محمد بن الوليد من كبار أصحاب =

١٥٣٢١- حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن مُسْلم بن جُنْدَب عن حكيم بن حِزَام قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ من المال فَأَلْحَفْتُ، فقال: «يا حكيمُ، ما أنكَرَ[1] مَسْأَلَتَكَ يا حكيمُ، إنَّ هٰذا المالَ خَضِرَةٌحُلْوَةٌ، وإنَّمَا هُوَ مَعَ ذٰلك أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ،

---

=الزهري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٦/٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن!

وله شاهد من حديث أم كلثوم بنت عقبة أخرجه الحميدي (٣٢٨) -ومن طريقه الحاكم ٤٠٦/١، والبيهقي ٢٧/٧-، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٣٨٦) من طريق أحمد بن عبدة، كلاهما عن سفيان بن عُيينة، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمٰن، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة، به، وإسناده ضعيف لانقطاعه. سفيان لم يسمع هٰذا الحديث من الزهري كما صرح بذٰلك عند الحميدي.

لكن تابع سفيانَ معمرٌ فيما رواه عنه الحاكم ٤٠٦/١، -ومن طريقه البيهقي ٢٧/٧-، عن أبي عبدالله محمد بن علي الصنعاني، عن إسحاق بن إبراهيم الصنعاني، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وآخر من حديث أبي أيوب الأنصاري، سيرد ٤١٦/٥، وإسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف. وحكيم بن بشير وهو مجهول.

وثالث لا يفرح به من حديث أبي هريرة في «الأموال» لأبي عبيد (٩١٣) وفي إسناده إبراهيم بن يزيد الخُوزي، وهو متروك.

قال السندي: قوله: «على ذي الرَّحِم الكاشح»، أي: القاطع المعرض، كأنه يَصْرِفُ عنك كشحَه إعراضاً، وفي «النهاية»: هو العدوُّ الذي يُضمر عداوتَه ويطوي عليها كَشْحَه، أي: باطِنه. والكشحُ: الخَصْرُ.

(١) في (م): ما أكثر!

ويَدُ اللهِ فَوْقَ يدِ المُعْطِي، ويَدُ المُعْطِي فَوْقَ يَدِ المُعْطَى، وأَسْفَلُ الأَيدي يَدُ المُعْطَى»[1].

---

(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم بن جندب، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد»، والترمذي، وهو ثقة. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند عمر بن الخطاب) (٣٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٦٥، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٥)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٤٨٤ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وقال ابن خزيمة: مسلم بن جندب قد سمع من ابن عمر غير شيء، وقال: أمرني ابن عمر أن أشتري له بَدَنَةً، فلستُ أنكر أن يكونَ قد سمع مِن حكيم بن حزام.

وأخرجه بنحوه الحاكم ٣/٢ من طريق خالد بن حزام أن حكيم بن حزام أعان بفرسين يوم خيبر، فأصيبا، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: أُصيب فرساي يا رسولَ الله، فأعطاه ثم استزاده، فزاده، ثم استزاده، فقال رسول الله ﷺ: «يا حكيمُ، إنَّ هٰذا المال خَضِرَةٌ حُلْوة، ومن سأل الناسَ أعطوه، والسائل منها كالآكل ولا يشبعُ»، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

قلنا: قوله: يومَ خيبر تحريف، والصواب يوم حنين، لأن حكيماً من مسلمة الفتح.

وسيأتي نحوه برقم (١٥٥٧٤)، وانظر (١٥٣١٧).

وقد سلف نحوه في مسند أبي سعيد الخدري، في الرواية رقم (١١١٦٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فألحفت، أي: بالغت في المسألة.

قوله: «ما أنكرَ مسألتَك»، أي: ما أقبحها حيثُ جاوزت حدَّها.

قوله: «خضرة حلوة»، أي: مرغوب فيها من كل وجه من جهة اللون والذوق والتأنيث، باعتبار أن المرادَ بالمال الدراهم والدنانير، والأمتعة. قلنا: =

١٥٣٢٢- حدثنا عفان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمَةَ، أخبرنا قَتَادة، عن أبي الخليل، عن عبدِ اللهِ بنِ الحارث بن نَوْفَلٍ

عن حكيم بنِ حِزَام أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «البَيِّعَانِ بِالخِيارِ ما لم يَتفَرَّقا، فإنْ صَدَقَا، وبيَّنا، بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وإنْ كَذَبا وكَتَما، مُحِقَتْ بَرَكةُ بَيْعِهِمَا»[1].

١٥٣٢٣- حدثنا عَتَّاب بن زياد، حدثنا عبد الله -يعني ابن مبارك-، أخبرنا ليثُ بنُ سَعْد، حدَّثني عبيد الله بن المغيرة، عن عِرَاك بن مالك

أنَّ حكيمَ بنَ حِزَام قال: كان محمدٌ ﷺ أحبَّ رَجُلٍ في النَّاس إليَّ في الجاهلية، فلما تَنَبَّأَ وخَرَجَ إلى المدينة، شَهِدَ حكيمُ بنُ ٣/٤٠٣
حزام المَوْسِمَ وهو كافر، فوجد حُلَّةً لذي يَزَن تُبَاع، فاشتراها بخمسين ديناراً لِيُهديها لِرسولِ الله ﷺ، فَقَدِمَ بها عليه المدينة، فأراده على قَبْضِها هَدِيَّةً، فأبى. قال عبيد الله: حَسِبْتُ أنه قال: «إنَّا لا نَقْبَلُ شَيْئاً مِنَ المُشْرِكينَ، وَلٰكِنْ إنْ شِئْتَ أَخَذْنَاها بِالثَّمَنِ»

---

=وقال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٣٦ أنث لأن المراد الدنيا.

قوله: «أوساخ الناس»: يخرج من الأيدي حالة الصرف، كما يخرج الأوساخ، ويحتمل أنه قاله، لأنه كان مالَ الصدقة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٥٤-١٥٥ (ترتيب السندي)، والطبراني في «الكبير» (٣١١٧) مختصراً من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

فأعطيْته حين أبىٰ عليَّ الهديَّةَ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد، فمن رجال ابن ماجه، وعبيدالله بن المغيرة -وهو ابن معيقيب السبئي- فمن رجال الترمذي وابن ماجه، وهما ثقتان. عراك بن مالك: هو الغفاري المدني، وسماعه من حكيم بن حزام ممكن، لأنه سمع من أبي هريرة، ووفاتهما قريبة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٩٢) من طريق نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٢٥)، والحاكم ٣/ ٤٨٤-٤٨٥، من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث، به. وفيها زيادة: فلبسها، فرأيته على المنبر، فلم أر شيئاً أحسنَ منه يومئذٍ، ثم أعطاها أسامةَ بن زيد، فرآها حكيم على أسامة، فقال: يا أسامة أنت تلبس حُلَّةَ ذي يزن؟ فقال: نعم، والله لأنا خيرٌ من ذي يزنٍ، ولأبي خيرٌ من أبيه. قال حكيم: فانطلقتُ إلى أهل مكة أُعَجِّبُهُمْ بقول أسامة. وهٰذا لفظ الطبراني، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

قلنا: هٰذه الزيادة انفرد بها عبدالله بن صالح، وهو ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ١٥١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وإسناده جيد، رجاله ثقات!

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٣٠٩٤) من طريق يعقوب بن محمد الزهري، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن حكيم، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٧٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه يعقوب ابن محمد الزهري، وضعفه الجمهور، وقد وثق. قلنا: ويعل كذٰلك بابن لهيعة، وهو ضعيف.

وفي الباب عن عياض بن حمار المجاشعي، سيرد ٤/ ١٦٢.

قال السندي: قد جاء أنه ﷺ رَدَّ هدايا المشركين، وجاء أنه قبلها، فوفق بينهما بأن القبولَ متأخر، فهو ناسخ، أو أن القبول قد كان لمصلحة التأليف ونحوها، وإلا فالأصل هو الرد. =

١٥٣٢٤- حدثنا عفان[1]، حدثنا همام، حدثنا قَتَادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله[2] بنِ الحارث

عن حكيم بنِ حِزَام أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «البَيِّعَانِ بِالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا» قال: وَجَدْتُ في كتابي[3]: الخِيارُ ثَلاثُ مَرَّاتٍ، «فإن صَدَقَا وَبيَّنَا، فَعَسى أَنْ يَرْبَحا رِبْحاً، وإنْ كَذَبا وكَتَما، مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِما»[4].

---

= قوله: فأعطيته، أي: بالثمن.

(١) حدثنا عفان، ساقطة من (م).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): عبيدالله، وهو تحريف، وجاء في هامش (ظ١٢): صوابه عبدالله.

(٣) في (س) و(ق) و(ص) و(م): وجدت في كتاب أبي، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) وهامش (ص)، والقائل هو همام كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٦)، والبخاري (٢١٠٨) و(٢١١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٣، والطبراني في «الكبير» (٣١١٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٩ من طرق عن همام، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٦)، والبخاري (٢١١٤)، ومسلم (١٥٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٩ من طريق همام، عن أبي التياح، عن عبدالله بن الحارث، به.

وقول همام: الخيار ثلاث مرات، أشار إليه أبو داود في «سننه» عقب الحديث رقم (٣٤٥٩)، يريد أنه تفرد بذلك عن أصحاب قتادة فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٤/٣٢٧، وقال الحافظ: ولم يُصرح -يعني همام- بمن حدثه بهذه الزيادة، فإن ثبتت، فهي على سبيل الاختيار، وقد أخرجه =

١٥٣٢٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث

عن حكيم بن حِزَام أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «البَيِّعَانِ بِالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقَا، فإنْ صَدَقَا وبَيَّنَا، بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وإنْ كَذَبَا وكَتَما، مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا»[1].

١٥٣٢٦- حدثنا وكيع، قال: سمعتُ هشامَ بن عروة، عن أبيه

عن حكيم بن حِزَام، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلَى، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، مَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ الله، وَمَنْ يَسْتَعِفَّ[2] يُعِفَّهُ الله»[3].

---

= الإسماعيلي من وجه آخر عن حُبان بن هلال (يعني عن همام) فذكر هذه الزيادة في آخر الحديث.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر وإن سمع من سعيد -وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

(٢) في (م): يستعفف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وهشام بن عروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١١، والبخاري (١٤٢٧)، والطبري في «تهذيب الآثار» مسند عمر بن الخطاب (٣٦) (٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩١) و(٣٠٩٢) و(٣٠٩٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٢٨) و(١٢٢٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٧ من طرق عن هشام، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣١٧)، وانظر حديث أبي سعيد الخدري المتقدم=

١٥٣٢٧- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي وابن جعفر، قالا: حدثنا شُعْبَة، عن قتادة؛ قال ابنُ جعفر في حديثه: قال: سمعتُ أبا الخليل، عن عبدالله بن الحارث

عن حكيم بن حِزَام، عن النبيِّ ﷺ قال: «البَيِّعانِ بالخِيَار ما لم يَتَفَرَّقا، فإنْ[١] صَدَقَا وبَيَّنَا، بُورِكَ لَهُمَا في بَيْعِهما، وإنْ كَذَبَا وكَتَما، مُحِقَتْ[٢] بَرَكَةُ بَيْعِهِما» وقال ابنُ جعفر: «مُحِقَ»[٣].

١٥٣٢٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة[٤] عن[٥] مثله قال:

---

=برقم (١٠٩٨٩).

(١) في (م): قال: فإن.

(٢) في النسخ الخطية: محق، والمثبت من (م)، وهي الموافقة لرواية مسلم من طريق عبدالرحمن بن مهدي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٣٢) (٤٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٦)، والبخاري (٢٠٧٩) و(٢٠٨٢) و(٢١١٠)، ومسلم (١٥٣٢) (٤٧)، وأبو داود (٣٤٥٩)، والترمذي (١٢٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٤٤-٢٤٥، وفي «الكبرى» (٦٠٤٩)، والدارمي ٢/ ٢٥٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢، والطبراني في «الكبير» (٣١١٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٩، والبغوي (٢٠٥١)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٤/ ٢٢ من طرق عن شعبة، به، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

(٤) قوله: حدثنا شعبة، سقط من (م).

(٥) لفظ «عن» ليس في (ق).

«ما لم يَتَفَرَّقا»(١).

١٥٣٢٩/١- حدثنا روح، حدثنا ابنُ جريج، أخبرني عطاء أَنَّ صفوان ابن مَوْهَب أخبره عن عبد الله بن محمد بن صيفي

عن حكيم بن حِزام، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أَلَمْ يأْتِيني(٢) -أَوْ أَلَمْ يَبْلُغْنِي، أَوْ كَما شَاءَ الله مِنْ ذَلِكَ- أَنَّكَ تَبِيعُ الطَّعَامَ» قال: بلى يا رسولَ الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «فلا تَبِعْ طَعاماً حَتَّى تَشْتَرِيَهُ وَتَسْتَوْفِيَهُ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين إسناد سابقه.

(٢) في (م): يأتني، والمثبت من النسخ الخطية. قال السندي: هٰكذا بثبوت الياء للإشباع، أو لتنزيل المعتل منزلة الصحيح، والوجه حذفها، وفاعل هٰذا الفعل هو قولُه: أنك تبيعُ الطعام.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال صفوان بن موهب، وعبدُ الله بن محمد بن صيفي، فقد روى عنهما اثنان، وذكرهما ابن حبان في «الثقات» لكنهما قد توبعا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عُبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبدالله بن عصمة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجِه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٦، وفي «الكبرى» (٦١٩٦) من طريق حجاج بن محمد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٨/٤، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٣١٢/٥ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وأخرجه الشافعي في «المسند» ١٤٣/١ (بترتيب السندي)، -ومن طريقه البيهقي في «معرفة الآثار» (١١٢٨٨)- عن سعيد بن سالم القداح، ثلاثتهم عن ابن جريج، به. =

٢/١٥٣٢٩- قال عطاء: وأخبرنيه[1] أيضاً عبد الله بن عِصْمة الجُشَمِي أنه سمع حكيم بن حِزَام يحدِّثه عن النبيِّ ﷺ[2].

---

= وقد سلف نحوه برقم (١٥٣١٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر (١٥٣١١).

(١) في (م): وأخبرني.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالله بن عصمة الجُشَمي، وقد سلف الكلامُ عليه في تخريج الرواية رقم (١٥٣١١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو موصول بالإسناد الذي قبلَه، وابن جريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- صرح بالتحديثِ هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٨٦/٧، وفي «الكبرى» (٦١٩٤) من طريق حجاج بن محمد، وأخرجه الشافعي في «المسند» ١٤٣/٢، والبيهقي في «معرفة الآثار» (١١٢٨٩) من طريق سعيد بن سالم، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٨/٤ من طريق عثمان بن عمر، ثلاثتهم عن ابن جريج، به.

وقد سلف برقم (١٥٣١٦)، وانظر ما قبله.

## ومن حديث هشام بن حكيم بن حزام[1] رضي الله عنهما

١٥٣٣٠- حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن ابن حِزَام أَنَّه مَرَّ بأُناسٍ من أهلِ الذِّمَّةِ قد أُقيموا في الشَّمْس بالشَّام، فقال: ما هؤلاء؟ قالوا: بقي عليهم شيء من الخَرَاج، فقال: أشهد أَني[2] سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ الذينَ يُعَذِّبُون النَّاسَ» قال: وأمير الناس يومئذٍ عُمَيْرُ بن سَعْدٍ على فِلَسْطين، قال: فدخَلَ عليه فحدَّثه، فخلَّى سَبيلَهُم[3].

---

(١) في هامش (ق): مسند هشام بن حكيم بن حزام.

قال السندي: هو هشام بن حكيم بن حِزام بن خُويلد القرشي الأسدي، [أسلم عام الفتح]، وهو الذي وجده عمر يقرأ الفرقان على غير ما قرأها عمر فَلَبَّبَهُ بردائه، ثم استقرأه النبي واستقرأ عمر، وصوبهما، وقال: «نزل القرآن على سبعة أحرف».

قال الزهري: وكان يأمر بالمعروف في رجال معه، مات قبل أبيه، وقال أبو نعيم: استشهد بأجنادين.

(٢) في(م): إني أشهد أني

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وابن حزام: هو هشام بن حَكيم بن حزام، نسبه إلى جده، بقرينة الرواية التالية.

وأخرجه مسلم (٢٦١٣) (١١٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦١٣) (١١٧) من طريق حفص بن غياث وأخرجه كذلك (١١٨) من طريق حماد بن أسامة، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

١٥٣٣١- حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا هِشام، عن أبيه

عن هشام بن حكيم: أَنَّه مَرَّ بالشَّام على قَوْمٍ من الأنباط، وقد أُقيموا في الشَّمْس، فذكر معناه[1].

---

=(٦٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٣٩) من طريق حاتم بن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٣٧) من طريق الليث بن سعد، أربعتهم عن هشام بن عروة، به. وزاد مسلم في رواية حفص: وَصُبَّ على رؤوسهم الزيت.

وأخرجه ابن حبان (٥٦١٣) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن عروة أن حكيم بن حزام مَرَّ بعمير بن سعد.. فجعله من حديث حكيم، وقال: سمع هذا الخبر عروة، عن هشام بن حكيم بن حزام وهو يُعاتب عياض بن غنم على هذا الفعل، وسمعه أيضاً من حكيم بن حزام حيث عاتب عمير بن سعد على هذا الفعل سواء، فالطريقان جميعاً محفوظان.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٣١) و(١٥٣٣٢) و(١٥٣٣٣) و(١٥٣٣٤) و(١٥٣٣٥) و(١٥٣٣٦) و(١٥٨٤٦).

وفي الباب من حديث خالد بن الوليد سيرد ٤/ ٩٠.

قال السندي: قوله: قد أقيموا في الشمس: تعذيباً لهم في أخذ الجزية منهم.

قوله: من الخراج: أي الجزية.

قوله: يعذبون الناس: أي ولو كفرة، والمراد تعذيبهم بلا موجب شرعي، ومعلوم أن أخذ الجزية ليس موجباً لتعذيبهم شرعاً.

قوله: عمير بن سعد: هو الأنصاري، من بني عمرو بن عوف، ولاه عمر حمص، وكان من الزهاد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٣٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله. =

١٥٣٣٢- حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري وهشام بن عروة أَنَّهما حَدَّثاه، عن عروة بن الزُّبير

أَنَّ هشامَ بن حكيم رأى ناساً من أهل الذِّمَّة قِياماً في الشَّمْسِ، فقال: ما هٰؤلاء؟ فقالوا: من أهل الجِزْيَةِ. فدخل على عُمَيْر بنِ سَعْد، وكان على طائفة الشَّام، فقال هشام: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ عَذَّبَ النَّاسَ في الدُّنْيا، عَذَّبَهُ الله تبارك وتعالى» فقال عمير: خَلُّوا عنهم[1].

١٥٣٣٣- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوانُ، حَدَّثني شُرَيْحُ بنُ عُبيد الحَضْرَمي وغيره، قال:

جلَدَ عِياضُ بنُ غَنْم صاحبَ دارا[2] حين فُتِحَتْ، فأغلَظَ له هشامُ بنُ حكيم القَوْلَ حتى غَضِبَ عياض ثم مَكَثَ ليالِيَ[3]،

---

= قال السندي: قوله: من الأنباط: هم فلاحو العجم. وفي «المعجم الوسيط»: والأنباط شعب ساميٌّ كانت له دولة في جنوب الشام وعاصمتهم سلع، وتعرف اليوم بالبتراء، والأنباط أيضاً: المشتغلون بالزراعة، واستعمل أخيراً في أخلاط الناس من غير العرب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السَّامي.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٤٤٣)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٣٦)، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٥٤) عن معمر، عن هشام بن عروة، عن عروة، به، وعندهم: «عذبه الله في الآخرة».

وقد سلف برقم (١٥٣٣٠).

(٢) في (م): دار، وهو تحريف، وكذلك تحرف في بعض المصادر إلى داريا، ودارا: هي بلدة بين نصيبين وماردين.

(٣) في (ظ١٢) و(س) و(ص): ليالياً، وقد ضبب فوقها في (س).

فأتاه هشام بن حكيم، فاعتَذَر إليه.

ثم قال هشامٌ لعياض: أَلَمْ تسمعِ النبيَّ ﷺ يقولُ: «إنَّ مِنْ أَشدِّ النّاسِ عذاباً أَشَدَّهُمْ عذاباً في الدُّنْيا للنَّاسِ» فقال عياض بن غَنم: يا هشامَ بنَ حكيم، قد سَمِعْنا ما سمعتَ، ورأينا ما رَأَيْتَ، أَوَلَمْ تسمعْ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ، فلا يُبْدِ له علانيةً، ولَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ، فَذَاكَ، وإلاَّ كانَ قد أَدَّى الَّذِي عليه له» وإنك يا هشامُ لأنتَ الجريءِ إذ تجترىءُ على سُلْطان الله، فهلاَّ خشيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ السُّلْطانُ، فتكونَ قتيلَ سُلْطانِ الله تبارك وتعالى[1].

٣/ ٤٠٤

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: من أراد أن يَنْصَحَ لسلطان بأمرٍ.. فحسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، شريح بن عبيد الحضرمي لم يذكروا له سماعاً من عياض ولا من هشام، ولعل بينهما جبير بن نُفير كما في رواية ابن أبي عاصم الآتية في «السنة» رقم (١٠٩٧). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السكسكي.

قوله: «إن مِنْ أشدِّ النَّاس عذاباً أشدَّهم عذاباً في الدنيا للناس». سيأتي نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١٥٣٣٥).

وقوله: «من أراد أن يَنْصَحَ لسلطان بأمر فلا يُبْدِ له علانية...»

أخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٦) من طريق بقية بن الوليد، وابنُ عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٩٣ من طريق صدقة بن عبد الله الدمشقي، كلاهما عن صفوان بن عمرو، به.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٧) عن محمد بن عوف وهو الطائي، عن محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم بن زُرْعة، عن شريح بن عبيد، عن جبير بن نُفير، عن عياض، به. وهذا إسناد ضعيف =

١٥٣٣٤- حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، عن عُرْوة أنَّه بلغه

---

=لانقطاعه، محمد بن إسماعيل لم يسمع من أبيه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٨) عن محمد بن عوف الطائي، عن عبد الحميد بن إبراهيم الحمصي، عن عبد الله بن سالم وهو الأشعري، عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن فُضيل بن فضالة، عن ابن عائذ، عن جُبير ابن نُفير، عن عياض، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الحميد بن إبراهيم.

وأخرجه بتمامه الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٠٠٧)، والحاكم ٣/٢٩٠، والبخاري مختصراً في «التاريخ الكبير» ٧/١٨-١٩ من طريق إسحاق بن إبراهيم بن زِبْرِيق، عن عمرو بن الحارث الحمصي، عن عبدالله بن سالم، عن الزبيدي، عن فضيل بن فضالة، عن ابن عائذ، عن جبير بن نفير، عن عياض، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف إسحاق بن إبراهيم. وبمجموع هذه الطرق يشتد الحديث ويتقوَّى.

وقد تحرف الزبيدي في مطبوع الطبراني إلى الزبيري، وعند الحاكم نسب عياض بن غَنْم بالأشعري، وهو وهم، صوابه الفهري، ذكر ذلك ابن حجر في ترجمته في «الإصابة».

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٢٩، وقال: في الصحيح طرف منه من حديث هشام فقط. رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أني لم أجد لشريح من عياض وهشام سماعاً وإن كان تابعياً.

وقوله: «من أراد أن ينصح لسلطان بأمر...»

له شاهد موقوف من حديث عبدالله بن أبي أوفى، سيرد ٤/٣٨٢-٣٨٣ وإسناده حسن.

قال السندي: قوله «من أراد أن ينصح لسلطان»: أي نصيحة السلطان ينبغي أن تكونَ في السِّرِّ لا بين الخلق.

قوله: «فتكون قتيل سلطان»، أي: لسوء أدب منك في نصحه، وإلا فكون الإنسان قتيل السلطان للأمر بالمعروف خير لا شر، والله تعالى أعلم.

أنَّ عِياضَ بنَ غَنْم رأى نَبَطاً[1] يُشَمَّسُون في الجِزْية، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله تبارك وتعالى يُعَذِّبُ الّذِينَ يُعَذِّبونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا»[2].

١٥٣٣٥- حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، أخبرني عُروة ابن الزُّبير

أنَّ هشام بن حكيم بن حِزَام وَجَدَ عِياضَ بنَ غَنْم وهو على

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): نبيطاً، وهو صحيح أيضاً، يقال: نبط ونبيط.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عروة بن الزبير لم يسمعه من عياض بن غنم، وقد جُعل هنا من حديث عياض، وإنما هو من حديث هشام بن حكيم كما سلف بأسانيد صحيحة، وكما سيأتي من طريق يونس كذلك في التخريج، وانظر ما بعده، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين، عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٣٥٥) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث ابن سعد، عن يونس، به. وعبد الله بن صالح ضعيف.

وأخرج مسلم (٢٦١٣) (١١٩)، وأبو داود (٣٠٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٧١)، والبيهقي في «السنن» ٢٠٥/٩ من طريق ابن وهب عن يونس، عن الزهري، عن عروة بن الزبير أن هشام بن حكيم وجد رجلاً وهو على حمص، يُشمِّس ناساً من النَّبَط، فذكر الحديث.

وانظر ما بعده، وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٣٠).

قال السندي: قوله: يُشمَّسون: من التشميس، وهو بسط الشيء في الشمس.

حِمصَ يُشَمِّسُ ناساً[1] من النَّبَط[2] في أَداء الجِزْية. فقال له هشام: ما هذا يا عياض؟ إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله تبارك وتعالى يُعَذِّبُ الذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا»[3].

١٥٣٣٦- حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سَعْد، حدثنا ابن أخي ابنِ شهاب، عن عَمِّه قال: أخبرني عروة بن الزبير

أنَّ عياضَ بنَ غَنْم وهشامَ بنَ حكيم بن حِزام مَرَّا بعاملِ حِمْص، وهو يُشَمِّسُ أنباطاً في الشَّمس، فقال أحدهما للعامل: ما هذا يا فلان؟ إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله تبارك وتعالى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا»[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): أناساً.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): النبيط وهو صحيح أيضاً كما سلف.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه ابن حبان (٥٦١٢) من طريق الزبيدي، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٤١) من طريق معاوية بن يحيى، كلاهما عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٤)، وانظر (١٥٣٣٠).

(٤) مرفوعه صحيح، ابن أخي ابن شهاب: وهو محمد بن عبد الله بن مسلم، وإن كان من رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة إلا أنه يُخطىء في روايته عن عمه، ولا يحتج به إذا انفرد عنه، فقد جعل عامل حمص رجلاً آخر غير عياض بن غنم، وجعل الحديث لعياض بن غنم أو لهشام بن حكيم، وقد سلف من رواية شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري في الإسناد السالف برقم (١٥٣٣٥) أن عياض بن غنم هو عامل حمص، وأن الحديث حديث هشام بن حكيم، وقد تابع شعيباً الزبيدي ومعاوية بن يحيى كما جاء في تخريجه، وقد =

# حديث سَبْرَة بن مَعْبَد[1]

رضي الله تعالى عنه[2]

١٥٣٣٧- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن ربيع بن سَبْرَة

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن مُتْعَةِ النّساءِ يَوْمَ الفَتْحِ[3].

---

=رواه مسلم كذلك من طريق يونس عن الزهري، فصرح أن الحديث حديث هشام بن حكيم، كما جاء في تخريج الرواية برقم (١٥٣٣٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٤٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) قال السندي: سبرة بن معبد بفتح سين وسكون موحدة: هو سبرة بن معبد الجهني أبو ثَرِيَّة بفتح مثلثة وكسر راء وتشديد تحتية، وقيل: مصغر. صحابي نزل المدينة، وشهد الخندق وما بعدها. مات في خلافة معاوية، وكان رسول علي إلى معاوية في بيعة أهل الشام.

(٢) رضي الله تعالى عنه، من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن سبرة، فمن رجال مسلم، وصحابيه سبرة بن معبد من رجال مسلم كذلك، وأخرج له البخاري تعليقاً.

إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيّة. ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٩٢- ومن طريقه مسلم (١٤٠٦) (٢٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٩)، =

١٥٣٣٨- حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا إسماعيلُ بن أُمية، عن الزُّهْرِي قال: تذاكرنا عند عُمرَ بنِ عبد العزيز المُتْعَةَ متعةَ النِّساء، فقال ربيع بن سَبْرَة:

سَمِعْتُ أبي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ في حِجَّةِ الوَدَاعِ ينهىٰ عن نِكاحِ المُتْعَةِ[1].

---

=والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٤ -عن إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٦) من طريق صالح بن كيسان، و(١٤٠٦) (٢٧) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٩٥) من طريق أيوب بن سويد، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣١) من طريق عقيل بن خالد الأيلي (٦٥٣٣) من طريق بحر السقاء، وفي «الأوسط» (١٨١٥) و(٦٩٧٣) من طريق أيوب بن موسى، ستتهم عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٤٤) و(٥٥٤٥)، والباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٩٤)، وابن حبان (٤١٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٥) و(٦٥٢٦)، و(٦٥٢٧) و(٦٥٣٦) و(٦٥٣٨)، وفي «الأوسط» (٦٦٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٣٦٣، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٣٢٨ من طريقين عن الربيع بن سبرة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٦، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٥) من طريق أيوب، عن الزهري، عن رجل، عن أبيه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٣٨) (١٥٣٤٣) (١٥٣٤٤) (١٥٣٤٧) (١٥٣٥٠)، ومطولاً بالأرقام (١٥٣٤٥) (١٥٣٤٦) (١٥٣٤٩)، (١٥٣٥١)، وانظر (٣٩٨٦) و(٥٦٩٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه أبو داود (٢٠٧٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٤- والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٢) من طريق مسدد بن مسرهد، عن عبد الوارث، به.

قلنا: وقد اختلف على الربيع بن سبرة في تعيين وقت تحريم نكاح المتعة. فهو في حجة الوداع كما في هذا الإسناد، ورواه كذلك معمر بن راشد الأزدي في الرواية رقم (١٥٣٤٥)، ووكيع بن الجراح الرؤاسي في الرواية رقم (١٥٣٥١) كلاهما عن عبد العزيز بن عمر، عن الربيع بن سبرة، به.

وذكر أنه يوم الفتح معمر بن راشد الآزدي في روايته عن الزُّهري التي سلفت برقم (١٥٣٣٧)، وقد تابع معمراً صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد الأيلي، وأيوب بن سويد، وعقيل بن خالد الأيلي، وبحر السقاء، وأيوب بن موسى كما سلف في تخريجها.

وكذلك رواه عمارة بن غزية عن الربيع، كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٤٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٧٠: وأما حجة الوداع، فهو اختلاف على الربيع بن سبرة، والرواية عنه أنها في الفتح أصحُّ وأشهر.

وقال في «التلخيص» ٢/ ١٥٦ بعد أن روى الحديث عن أبي داود من طريق الربيع بن سبرة، قال: أشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله ﷺ نهى عنها في حجة الوداع: ويجاب عنه بجوابين: أحدهما: أن المراد بذكر ذلك في حجة الوداع إشاعة النهي والتحريم لكثرة من حضرها من الخلائق، والثاني: احتمال أن يكون انتقل ذهن أحد رواته من فتح مكة إلى حجة الوداع، لأن أكثر الرواة عن سبرة أن ذلك كان في الفتح.

وانظر ما قبله.

تنبيه: قال الامامُ ابن القيم في «زاد المعاد» ٥/ ١١١: وأما نكاحُ المتعة، فثبت عنه ﷺ أنه أحلَّها عامَ الفتح، وثبت عنه أنه نهى عنها عامَ الفتح، كما في صحيح مسلم (١٤٠٦) (٢٢)، واختلف: هل نهى عنها يومَ خيبر على قولين، =

١٥٣٣٩- حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدَّثني عبد الملك بن الرَّبيع بن سَبْرَةَ الجُهَني، عن أبيه

عن جدِّه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بَلَغَ الغُلامُ سَبْعَ سِنِينَ أُمِرَ بالصَّلاةِ، فإذا بَلَغَ عَشْراً[1] ضُرِبَ عليها»[2].

---

= والصحيح أن النهي إنما كان عامَ الفتح، وأن النهي يومَ خيبر إنما كان عن الحمر الأهلية، وإنما قال عليٌّ لابن عباس: إن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن متعة النساء، ونهى عن الحمر الأهلية محتجاً عليه في المسألتين، فظن بعضُ الرواة أن التقييد بيوم خيبر راجع إلى الفصلين، فرواه بالمعنى، ثم أفرد بعضهم أحد الفصلين، وقيده بيوم خيبر. وانظر الجزء الثالث من «زاد المعاد» ٤٥٩-٤٦٤ فقد فصل القول في ذلك تفصيلاً جيداً.

(١) في (ق): عشر سنين.

(٢) إسناده حسن من أجل عبد الملك بن الربيع، فقد روى عنه جمع، ووثقة العجلي، وقال الذهبي: صدوق إن شاء الله، وأخرج له مسلم متابعة، وضعفه ابن معين، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٤٧، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٨) عن زيد بن الحباب، به.

وقد وقع في إحدى نسخ المصنف لابن أبي شيبة: زيد بن الحسن، وهو تحريف.

وأخرجه أبو داود (٤٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٧) من طريق إبراهيم بن سعد، وأخرجه الترمذي (٤٠٧)، والدارمي ١/٣٣٣، وابن الجارود في «المنتقى» (١٤٧)، وابن خزيمة (١٠٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٦)، والحاكم في «المستدرك» ١/٢٥٨، والبيهقي في «السنن» ٢/١٤ و٣/٨٣-٨٤، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ص ٤٧ من طريق حرملة بن عبد العزيز، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٦٦) من طريق إبراهيم بن سبرة بن عبد العزيز، =

١٥٣٤٠- حدثنا زيد، أخبرني عبدُ الملك بنُ الرَّبيع بن سَبْرَة، عن أبيه عن جَدِّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْتَتِرْ لِصَلاتِه ولو بِسَهْمٍ»[1].

---

= والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٩) من طريق سبرة بن عبد العزيز، أربعتهم عن عبد الملك ابن الربيع، به. وقال الترمذي: حديث سبرة بن معبد الجهني حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. قلنا: عبد الملك بن الربيع أخرج له مسلم متابعة، ولم يحتجَّ به.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٠، والحاكم ١/ ٢٠١ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن عبد الملك بن الربيع، به. بلفظ: «إذا بلغ أولادكم سبع سنين، ففرقوا بين فرشهم، وإذا بلغوا عشر سنين، فاضربوهم على الصلاة». وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٦٨٩)، ولفظه: «مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعاً، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشراً، وفرقوا بينهم في المضاجع» وإسناده حسن، وبه يصح الحديث، وذكرنا ثمة بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٧٨، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٢) عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.

وقد وقع في مطبوع الطبراني: عبد الملك بن الربيع، عن سبرة، وهو خطأ.

وأخرجه ابن خزيمة (٨١٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٩)، والحاكم ١/ ٢٥٢، من طريق إبراهيم بن سعد، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٠)، والحاكم ١/ ٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٠، والبغوي (٥٠٢) من طريق حرملة بن عبد العزيز، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤١) من طريق سبرة بن عبد العزيز، ثلاثتهم عن عبد الملك بن الربيع، به. =

١٥٣٤١- حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني عبد الملك[1] بن الربيع بن سَبْرَةَ الجُهَني، عن أبيه

عن جده[2] قال: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نُصَلِّيَ في أعطانِ الإبِل، وأن نُصَلِّيَ في مُرَاحِ الغَنَمِ[3].

---

= وفي مطبوع ابن خزيمة: عن عبد الملك: وهو ابن عبد العزيز بن سبرة الجهني، وعند الحاكم: عن عبد الملك بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني، وكلاهما فيه تحريف، فليس في الرواة من اسمه عبد الملك بن عبد العزيز

ولعل الصواب: عن عبد الملك: وهو أخو عبدالعزيز، فتحرفت أخو إلى ابن، وسقط الربيع من الإسناد في مطبوع ابن خزيمة وقد سقط كذلك عند الحاكم في رواية حرملة اسم عبدالملك من الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٣٤٢).

وقد سلف نحوه في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب، في الرواية رقم (٤٦١٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله «فليستتر لصلاته ولو بسهم» أي: ولو بنصب السهم بينه وبين من يمر بين يديه، والله تعالى أعلم.

(١) في النسخ الخطية و(م): عبد الله، وهو تحريف من النساخ، فقد جاء في هامش (س) ما نصه: كذا في نسخة أخرى: عبد الله.

والظاهر أنه تحريف، فإنه في «التقريب» ورجال أحمد لم يذكروا عبدالله، وإنما هو عبد الملك. قلنا: وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٤٢٧، و«تحفة الأشراف» ٣/ ٢٦٨.

(٢) قوله: عن أبيه عن جده، ساقط من (س) و(م).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٨٥- ومن طريقه ابن ماجه (٧٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٥)- وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٧٦ من طريق زيد =

١٥٣٤٢- حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، حدَّثنا عبدُ الملك بنُ الربيع بن سَبْرَة، عن أبيه

عن جَدِّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سُتْرَةُ الرَّجُلِ في الصَّلاةِ السَّهْمُ، وإذا صَلَّى أَحدُكُم، فَلْيَسْتَتِرْ بِسَهْمٍ»[٢].

١٥٣٤٣- قال: حدثنا يعقوبُ، حدثنا عبدُ الملك بنُ الرَّبيع بن سَبْرَة، عن أبيه

عن جَدِّه أنه قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ أن نُصَلِّيَ في أعطانِ الإبِل، ورَخَّصَ أن نُصَلِّيَ في مُرَاحِ الغَنَم، ونهىٰ رسولُ الله ﷺ

---

=بن الحباب،، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٣)، والدارقطني ١/٢٧٦، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٤٩، والبغوي (٥٠٢) من طريق حرملة بن عبد العزيز، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٤) من طريق سبرة بن عبد العزيز، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٥٣) والدارقطني ١/٢٧٥ من طريق إبراهيم بن سعد، وأخرجه الدارقطني ١/٢٧٥ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، أربعتهم عن عبد الملك بن الربيع، به.

وسيأتي برقم (١٥٣٤٣) و(١٥٣٤٨)

وقد سلف نحوه في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٦٦٥٨)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

قال السندي: قوله: وأن نصلي في مراح الغنم: فيه سقط من الرواة، أي ورخص أن نصلي كما سيجيء. قلنا: انظر الرواية رقم (١٥٣٤٣).

وقوله: المراح، بضم الميم: الموضع الذي تروح إليه، أو تأوي إليه.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٩٤١) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٣٤٠)

عن المُتْعَةِ[1].

١٥٣٤٤- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهْرِي، عن الربيع بن سَبْرَة

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ حَرَّمَ مُتْعَةَ النِّساء[2].

١٥٣٤٥- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، أخبرني عبدُ العزيز بنُ عمر، عن الرَّبيع بن سَبْرَة

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الملك بن الربيع، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٣٣٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقوله: نهى رسول الله ﷺ أن نصلي في أعطان الإبل، ورخص أن نُصلي في مراح الغنم.

أخرجه أبو يعلى (٩٤٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٣٤١)

وقوله: ونهى رسول الله ﷺ عن المتعة

أخرج نحوه مسلم (١٤٠٦) (٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٢٠٢/٣ من طريقين عن إبراهيم بن سعد، به. وفيه التصريح أنه عام الفتح.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧) وانظر (١٥٣٣٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٤٠٣٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٠٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٨).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥٤٦) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧).

عن أبيه قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ من المدينة في حَجَّة الوَدَاع حتّى إذا كنا بِعُسفان قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ العُمْرَةَ قد دَخَلَتْ في الحَجِّ» فقال له سُرَاقة بن مالك أو مالك بن سُرَاقة -شكَّ عبدالعزيز -أيْ رسولَ الله، عَلِّمْنا تعليمَ قَوْمٍ كأنَّما وُلِدُوا اليومَ، عُمْرَتُنا هٰذه لِعامنا هٰذا أمْ لأبدٍ[1]؟ قال: «بل[2] لأبدٍ[1]». ٣/٤٠٥

فلما قَدِمنا مكَّة طفنا بالبيتِ وبين الصَّفَا والمَرْوةِ، ثم أمَرَنا بِمُتْعة النِّساء، فرجعنا إليه، فقلنا: يا رسولَ الله، إنهنَّ قد أَبَيْنَ إلا إلى أجل مسَمَّى. قال: «فَافْعَلُوا» قال: فخرجتُ أنا وصاحبٌ لي، عليَّ بُرْدٌ وعليه بُرْد، فدخلنا على امرأةٍ، فعَرَضْنا عليها أَنْفُسَنا، فَجَعَلَتْ تنظرُ إلى بُرْدِ صاحبي، فتراه أجودَ من بُرْدي، وتنظر إليَّ فتراني أَشَبَّ منه، فقالت: بُرْدٌ مكان برد، واختارتني، فتزوَّجْتُها عَشْراً ببردي[3]، فَبِتُّ معها تلك الليلة، فلما أصبحتُ غَدَوْتُ إلى المسجد، فسمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المِنْبر يَخْطُبُ يقول: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إلى أجَلٍ، فلْيُعْطِها ما سَمَّى لها، ولا يَسْتَرْجِعْ مِمَّا أَعْطَاها شَيْئاً، ولْيُفَارِقْها، فإنَّ الله تعالى قد حَرَّمَهَا عليكُمْ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[4].

---

(١) في (ق) و(م) للأبد، وهو الموافق لرواية عبد الرزاق في «المصنف».

(٢) في (ق) و(م): لا بل للأبد، بزيادة «لا».

(٣) في (ظ١٢) و(س): ببردتي.

(٤) إسناده صحيح، على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن سبرة، فمن رجال مسلم، وصحابيه سبرة بن معبد الجهني من رجال =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= مسلم كذلك، وأخرج له البخاري تعليقاً.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٠٤١) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥١٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥١٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٠٣ من طريق أبي نُعيم الفضل بن دكين، والحميدي (٨٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٥١٥) و(٦٥١٧) من طريق سفيان بن عُيينة، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٠٣-٢٠٤ من طريق جعفر بن عون، وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٩٢، ومن طريقه ابن ماجه (١٩٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٠٣، عن عبدة بن سليمان، أربعتهم عن عبدالعزيز بن عمر، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٥٥٤١) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، والطبراني في «الكبير» (٦٥١٦) من طريق بشر بن عبدالله بن عمر ابن عبدالعزيز، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٥ من طريق أنس بن عياض، ثلاثتهم عن عبدالعزيز بن عمر، به.

قلنا: تعين في هٰذه الرواية وقتُ تحريم نكاحِ المتعة في حجة الوداع، وهو خلاف الصحيح. وحمل البيهقي الوهم في ذلك على عبدالعزيز بن عمر، فقال: وهو وهم منه، فرواية الجمهور عن الربيع بن سبرة أن ذلك كان زمن الفتح.

قلنا: وقد ذكر أنها في حجة الوداع الزهري في روايته عن الربيع فيما رواه عنه إسماعيل بن أمية كما سلف برقم (١٥٣٣٨)، وقد ذكرنا هناك أن رواية من قال في الفتح أصح وأشهر.

وقوله: إن العمرة قد دخلت في الحج.

أخرجه أبو داود (١٨٠١) من طريق ابن أبي زائدة، والدارمي ٢/٥١ من طريق جعفر بن عون، كلاهما عن عبدالعزيز بن عمر، به، وهو حديث صحيح، وقد سلف نحوه في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. =

١٥٣٤٦- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، قال: حدثنا عُمارة بن غَزِيَّة الأنصاري، قال: حدثنا الرَّبيع بن سَبْرَة الجُهَنِيُّ

عن أبيه قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ عامَ[1] الفتح، فأقمنا خمسَ عشرة من بين ليلة ويوم. قال: قال: فأَذِنَ لَنَا رسولُ الله ﷺ في المُتْعة. قال: وخرجتُ أنا وابنُ عَمٍّ لي في أسفل مكة، أو قال في أعلى مكة، فلقيتنا[2] فتاةٌ من بني عامر بن صَعْصَعَةَ كأَنَّها البَكْرة العَنَطْنَطَةَ، قال: وأنا قريبٌ من الدَّمامة، وعليَّ بُرْدٌ جديدٌ غَضٌّ، وعلى ابنِ عمي بُرْدٌ خَلَق قال: فقلنا لها: هل لك أن يستمتعَ منك أحدُنا؟ قالت: وهل يَصْلُحُ ذلك؟ قال: قلنا: نعم. قال: فجعلتْ تنظرُ إلى ابنِ عمي، فقلت لها: إن بُرْدي

---

= وقد شك عبدالعزيز بن عمر في هٰذه الرواية بالسائل: أهو سراقة بن مالك أو مالك بن سراقة، والصحيح أنه سراقة بن مالك، وسيرد حديثه في «المسند» ٤/ ١٧٥.

وقوله: «من كان تزوج امرأةً إلى أجل، فليعطها ما سمَّى لها، ولا يسترجع مما أعطاها شيئاً، وليفارقها، فإن الله تعالى قد حرَّمها عليكم إلى يوم القيامة».

قد سلف نحوه عند مسلم (١٤٠٦) (٢٨) من طريق عمر بن عبدالعزيز، عن الربيع، به، وانظر تتمة تخريجه في الرواية رقم (١٥٣٣٧).

قال السندي: قوله: «إن العمرة قد دخلت في الحج»: أي: حلت في أيامه على خلاف ما كان عليه أمر الجاهلية.

قوله: «كأنما ولدوا اليوم»: أي: بيِّن لنا بياناً وافياً في غاية الوضوح كالبيان لمن لا يعلم شيئاً قبل اليوم.

(١) في (م): يوم.

(٢) في (ق) و(م): فلقينا، وهو الموافق لرواية ابن حبان.

هذا جديدٌ غَضٌّ، وبردُ ابنِ عمي هذا خَلَقٌ مَحٌّ. قالت: بُرْدُ ابنِ عَمِّكَ هذا لا بأس به. قال: فاستمتع منها، فلم نخرج من مكَّة حتى حَرَّمها رسولُ الله ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه قد اختلف فيها على وهيب بن خالد، إذ فيها أن سبرة بن معبد الصحابي الذي روى الخبر هو الدميم، وأن المستمتع هو ابنُ عمه، وذلك على خلاف ما جاء في هٰذا الخبر من أن سبرة له فضل جمال على ابن عمه، وأنه هو الذي استمتع بالفتاة، وذلك في الرواية رقم (١٥٣٤٥) و(١٥٣٤٩) و(١٥٣٥١)، وقد رواها على الصواب كذٰلك أبو النعمان محمد بن الفضل عن وهيب بن خالد عند مسلم، وقد تابع وهيباً بِشرُ بن المفضَّل ومعتمِرُ بنُ سليمان كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٠) من طريق أبي النعمان عن وهيب، به.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٠)، وابن حبان (٤١٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٠٢ من طريق بشر بن المفضل، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٢٢) من طريق المعتمر بن سليمان، كلاهما عن عمارة بن غزية، به.

وانظر (١٥٣٣٧).

قال السندي: قوله: البَكْرة: بفتح فسكون: أي: الفتية من الإبل، أي: الشابة القوية.

قوله: العَنَطْنَطَة: هي بعين مهملة مفتوحة، وبنونين الأولى مفتوحة، وبطاءين مهملتين، كذا قال النووي. قلت (القائل السندي): وقد ضبط بفتح النون الثانية وسكون الطاء الأولى: وهي الطويلة العنق في اعتدال وحُسْن قوام.

قوله: وأنا قريب من الدمامة: هٰذا عكس ما في صحيح مسلم، ففيه: وهو قريب من الدمامة، وكذا ذكر عام القصة بعد هٰذا على عكس ما هاهنا.

والدمامة: بفتح الدال المهملة، هي القبح في الصورة.

قوله: خلق، بفتحتين، أي: قريب من البالي. =

١٥٣٤٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سَمِعْتُ عبد رب ابن سعيد يحدِّث عن عبيد بن محمد بن عمر بن عبد العزيز، عن الرَّبيع[١] ابن سَبْرَة

عن أبيه يقال له: السَّبْرِي، عن النبيِّ ﷺ أَنَّه أمرهم بالمُتْعَة قال: فخطبتُ أنا ورجلٌ امرأةً، قال: فَلَقِيْتُ النبيَّ ﷺ بعد ثلاثٍ، فإذا هو يحرِّمُها أشدَّ التحريم، ويقول فيها أشدَّ القَوْلِ، وينهىٰ عنها أشدَّ النَّهْي[٢].

---

=قوله: مح، بفتح ميم، وحاء مهملة مشددة، وهو البالي، ومنه مح الكتاب: إذا بلي ودرس.

(١) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): ربيع.

(٢) حديث صحيح على خطأ في إسناده، عبد رب بن سعيد، تصحف اسمه هنا، وإنما هو عبد ربه بن سعيد، وهو الأنصاري، وعبيد بن محمد بن عمر بن عبدالعزيز، سماه الحسيني في «الإكمال» ص ٢٨٣ عُبيد الله بن محمد، وقال: ليس بمشهور، وتابعه الحافظ في ابن حجر في «التعجيل» ص ٢٧٣ إلا أنه ذكر أن الحسيني قال فيه: فيه نظر، وكذلك ذكره في «أطراف المسند» ٢/٤٢٦ -٤٢٧، ولم نجد له ذكراً فيما سوى هذين الكتابين من كتب الرجال، ولم نجد من ذكر أن لعمر بن عبدالعزيز ولداً اسمه محمد، ويبدو لنا أنه تحريف قديم من النساخ، وأن الصواب فيه: هو عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، فقد جاء كذلك عند النسائي في «الكبرى» -كما في «التحفة» ٣/٢٦٦- من طريق محمد بن جعفر، شيخ أحمد، وقد تابع محمداً سليمان بن حرب، ومسلم بن إبراهيم وحفص بن عمر الحوضي كما سيأتي في التخريج، وقد تابع شعبة كذلك معمر كما في الرواية التي سلفت برقم (١٥٣٤٥)، ووكيع كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٥١).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥٤٣) من طريق محمد بن جعفر، عن =

١٥٣٤٨- حدثنا يعقوب، حدثنا عبدالملك بن الرَّبيع بن سَبْرَة، عن أبيه

عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن يُصَلَّى في أعطان الإبِلِ، ورخَّصَ أن يُصَلَّى في مُرَاح الغَنَم[1].

١٥٣٤٩- حدثنا يونس، حدثنا ليث -يعني ابن سَعْد-، قال: حدَّثني الرَّبيع بنُ سَبْرَة

عن أبيه سَبْرَة الجُهَني أنَّه قال: أَذِنَ لنا رسولُ الله ﷺ في المُتْعَة قال: فانطلقتُ أنا ورجلٌ هو أكبر مني سِنّاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، فلقينا[2] فتاة[3] من بني عامر، كأنها بَكْرَة عَيْطَاء،

---

= شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع، به.

وقد تحرف عبد العزيز بن عمر في مطبوع النسائي إلى عبيد الله بن عمر، وقد جاء على الصواب في «تحفة الإشراف» ٣/٢٦٦

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥٤٢) من طريق سليمان بن حرب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٦، وابن حبان (٤١٤٤) من طريق حفص بن عمر الحوضي، والطبراني في «الكبير» (٦٥١٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، ثلاثتهم عن شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٤٠٦) (٢١) من طريق عبد الله بن نمير، عن عبد العزيز بن عمر، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر رقم (١٥٣٤٣).

(٢) في (س): فلقيتنا.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (ق): إلى امرأة، بدل: فلقينا فتاة، وهو =

فعرَضْنا عليها أَنْفُسَنا، فقالتْ: ما تَبْذُلان؟ قال: كلٌّ واحدٍ منا: ردائي. قال: وكان رداءُ صاحبي أجودَ من ردائي، وكنت أشبَّ منه، قال[1]: فجعلتْ تَنْظُرُ إلى رداءِ صاحبي، ثم قالت: أنتَ ورداؤك يكفيني[2]، قال: فأقمتُ معها ثلاثاً. قال: ثم قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ عِنْدَهُ مِنَ النِّساءِ الَّتي تَمَتَّعَ بِهِنَّ شَيْءٌ، فَلْيُخَلِّ سَبِيلَها». قال: ففارَقْتُها[3].

١٥٣٥٠- حدثنا سفيان بن عُيينة، عن الزُّهْري، عن الرَّبيع بن سَبْرَة

---

=الموافق لرواية مسلم.

(١) في (س) و(م): قالت.

(٢) في (م): تكفيني.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٦-١٢٧، وفي «الكبرى» (٥٥٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٢ من طرق عن الليث، به.

وأخرجه سعيد بن منصور (٨٤٦)، ومسلم (١٤٠٦) (٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥، وابن حبان (٤١٤٦)، والطبراني (٦٥٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣ من طرق عن الربيع، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٣٧)

قال السندي: قوله: كأنها بكرة عيطاء: بفتح عين مهملة، وإسكان ياء مثناة من تحت، وبطاء مهملة وبالمد: وهي الطويلة العنق في اعتدال وحسن قوام.

عن أبيه قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نِكَاحِ المُتْعَة[1].

١٥٣٥١- حدثنا وكيع، حدثنا عبد العزيز، قال: أخبرني الرَّبيع بن سَبْرَة الجُهَني

عن أبيه قال: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ فلما قضينا عمرتنا قال لنا رسولُ الله ﷺ: «اسْتَمْتِعُوا مِنْ هٰذِهِ النِّساءِ» قال: والاستمتاع عندنا يوم التزويج، قال: فعرضنا ذلك على النساء فأَبَيْنَ إلا أن نضرب[2] بيننا وبينهن أجلاً، قال: فذكرنا ذلك للنبيّ ﷺ فقال: «افْعَلُوا». قال[3]: فانطلقت أنا وابنُ عم لي ومعه
٤٠٦/٣ بردة ومعي بُردة، وبردته أجودُ من بردتي، وأنا أشبُّ منه، فأتينا امرأة، فعرضنا ذلك عليها، فأعجبها شبابي، وأعجبها بردُ ابن عمي، فقالت: برد كبرد. قال: فتزوّجتها، فكان الأجل بيني وبينها عشراً. قال: فبت عندها تلك الليلة ثم أصبحت غادياً إلى المسجد فإذا رسول الله ﷺ بين الباب والحجر يَخْطُبُ النَّاس

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٤ (بترتيب السندي)، والحميدي (٨٤٦)، وسعيد بن منصور (٨٤٧)، والدارمي ٢/ ١٤٠، ومسلم (١٤٠٦) (٢٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٩٨)، وأبو يعلى (٩٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٠) والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٤ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. وزاد الحميدي وسعيد بن منصور والدارمي: عام الفتح.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧).

(٢) في (ق) و(م): يضرب.

(٣) لفظ «قال»: ليس في (م).

يقول: «ألا أيُّها الله النَّاسُ، قد كُنتُ أَذِنْتُ لكُم في الاستِمْتاعِ مِنْ هٰذِهِ النِّساءِ، ألا وإنَّ الله تباركَ وتعالَى قد حَرَّمَ ذٰلِكَ إلى يَوْمِ القِيامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ، فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهَا، ولا تأخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً»[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٩٩)، وابن حبان (٤١٤٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقوله: فلما قضينا عمرتنا، يشير إلى أن ذلك كان في حجة الوداع كما سلف في الرواية رقم (١٥٣٤٥)، وقد ذكرنا هناك أن هذا وهم، وأن الصحيح والمشهور أن التحريم كان عام الفتح.

وانظر (١٥٣٣٨).

وقوله: «ألا أيها الناس، قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من هذه النساء، ألا وإن الله تبارك وتعالى قد حرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء فليخَلِّ سبيلها، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً» قد سلف نحوه في الرواية رقم (١٥٣٤٥).

# عبد الرحمن بن أَبْزَى الخُزاعي(1)

١٥٣٥٢- حدثنا روح بن عُبادة، حدثنا شُعْبة، حدثنا الحسنُ بنُ عمران: رجل(2) كان بواسِطَ، قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى يحدِّث

عن أبيه: أنه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ، فكان لا يُتِمُّ التَّكْبيرَ. يعني إذا خَفَضَ، وإذا رفع(3).

---

(1) قال السندي: عبدُالرحمٰن بن أبزى الخزاعيُّ مولاهم.

قال البخاري والترمذي وآخرون: له صحبة، وقال أبو حاتم: أدرك النبيَّ ﷺ، وصلى خلفه.

وأخرج أبو داود بسند حسن عن عبدالرحمٰن بن أبزى أنه صلى مع النبي ﷺ الحديثَ.

وقال ابن السكن: استعمله النبي ﷺ على خراسان، وفي «صحيح مسلم» (٨١٧) أن عمر قال لنافع بن عبدالحارث الخزاعي: من استعملت على مكة؟ قال: عبدالرحمٰن بن أبزى، قال: استعملتَ عليهم مولى! قال: إنه قارىء لكتابِ الله، عالم بالفرائض، وأخرجه أبو يعلى وفيه: إني وجدته أقرأهم لكتاب الله وأفقههم في دين الله. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين. قال مغلطاي: لم أر من وافقه على ذلك. ورده الحافظ في «الإصابة» بأن كلام أبي بكر بن أبي داود يدل على ذلك، لكن العمدة على قول الجمهور. والله تعالى أعلم.

(2) في (م): الحسن بن عمر أن رجلاً. . . وهو تحريف.

(3) حديث ضعيف، أعله الأئمة لنكارته، فقد تفرد به الحسن بن عمران: وهو ممن لا يحتمل تفردُه، فلم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال الحافظ في «التقريب»: لين، وقال الطبري: مجهول. وقد =

١٥٣٥٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحَجَّاج، قال: حَدَّثني شُعبة قال: سَمِعْتُ قتادةَ يحدِّث عن زُرَارة. قال حَجَّاج في حديثه قال: سَمِعْتُ زُرَارة

---

= اضطرب في تعيين شيخه فيه كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٧) ومن طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٠١، وأبو داود (٨٣٧) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ولم يسمِّ ابنَ عبد الرحمٰن ابن أبزى.

ورواه من طريقه كذٰلك ابن أبي شيبة ١/ ٢٤١-٢٤٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٠٠ عن شعبة، به، وسمى ابن عبدالرحمٰن سعيداً. ونقل البخاري عن الطيالسي قوله في هٰذا الحديث: لا يصح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢٠ من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، به، ولم يسق لفظه بل أحال على رواية يحيى بن حماد، عن شعبة، الآتية برقم (١٥٣٦٩).

وأخرجه ابن سعد ٥/ ٤٦٢ عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن شعبة، به، واختلف عليه في متنه.

فرواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٠٠ عن علي بن نصر، عن أبي عاصم، عن شعبة، به، ولفظه: صلى خلف النبي ﷺ بمنى، وكبر النبي ﷺ إذا خفض ورفع.

وقال أبو داود في معنى الحديث: معناه إذا رفع من الركوع وأراد أن يسجد لم يكبر، وإذا قام من السجود لم يكبر.

وقال البيهقي في «السنن» ٢/ ٦٨ في حديث عبد الرحمٰن بن أبزىٰ: فقد يكون كبر ولم يسمع، وقد يكون ترك مرة ليبين الجواز، والله أعلم.

قلنا: وقد ثبت بأحاديث صحيحة أن النبي ﷺ كان يكبر في كل خفض ورفع، وقد سلف ذلك من حديث ابن مسعود (٣٦٦٠)، وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب (٥٤٠٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر «فتح الباري» ٢/ ٢٦٩.

عن عبد الرحمٰن بن أَبْزى، عن النبيِّ ﷺ أَنَّه كان يوتر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾[1].

١٥٣٥٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن سَلَمة بن كُهَيْلٍ وزُبَيْد الإيامي، عن ذَرّ، عن ابن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أَنَّه كان يقرأ في الوِتْر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعلى﴾ و﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هو الله أحد﴾ فإذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ، سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ، سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ورفعَ بها صوتَه[2].

---

(١) حديث صحيح، زرارة: وهو ابن أوفى العامري -وإن لم يذكروا له سماعاً من عبدالرحمٰن بن أبزى- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٨، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٧ من طريق شبابة، عن شُعبة، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن عِمران بن حصين.

قلنا: فجعله من حديث عمران بن حصين، قال النسائي: لا أعلم أحداً تابع شبابة على هٰذا الحديث.

وسيأتي مطولاً بإسناد صحيح بالأرقام (١٥٣٥٤) و(١٥٣٥٥) و(١٥٣٥٧) و(١٥٣٥٨) و(١٥٣٥٩) و(١٥٣٦١) و(١٥٣٦٢). وسيأتي من طريق زرارة برقم (١٥٣٥٦) و(١٥٣٦٦).

وفي الباب من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٧٢٠).

ومن حديث عبدالرحمٰن بن أبزى عن أبي بن كعب، سيرد ٥/١٢٣ ومن ثَمَّ فحديثنا هٰذا مرسل صحابي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ذر: هو ابنُ عبدالله المُرْهبي =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=الهَمْداني، وابن عبدالرحمٰن بن أبزى: هو سعيد، كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (١٥٣٦١) و(١٥٣٦٢).

وأخرجه النسائيُّ في «المجتبى» ٣/٢٤٤-٢٤٥، وفي «الكبرى» (١٤٣٥) و(١٠٥٧٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٧) و(٧٣٨) من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي ٣/٢٥٠، وفي «الكبرى» (١٤٤٨) و(١٠٥٦٧) -وهو في عمل اليوم والليلة (٧٣١)- من طريق جرير بن حازم، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٩٢ من طريق محمد بن طلحة، كلاهما عن زبيد، عن ذر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٤، وفي «الكبرى» (١٤٣٠) و(١٠٥٦٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٠)- وعبدالرزاق في «المصنف» (٤٦٩٧) من طرق عن ذر، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٨، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٥ و٢٥٠، وفي «الكبرى» (١٤٣٣) و(١٠٥٧١)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٥)- من طريق عبدالملك بن أبي سليمان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٦، وفي «الكبرى» (١٠٥٦٩)، -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٣)- من طريق محمد بن جحادة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٦ من طريق مالك بن مغول، ثلاثتهم عن زبيد، عن ابن عبدالرحمٰن بن أبزى، عن أبيه، به، لم يذكروا ذراً في الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٥، وفي «الكبرى» (١٠٥٧٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٩)- من طريق منصور بن المعتمر، عن سلمةَ بنِ كُهيل، عن سعيد بنِ عبدالرحمٰن بن أبزىٰ، عن أبيه، به، لم يذكر ذراً في الإسنادِ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٦، وفي «الكبرى» (١٠٥٦٨) -وهو =

١٥٣٥٥- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، أخبرنا قتادة، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ: كان يَقْرأُ في الوتر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَدٌ﴾ وكان إذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». يطوِّلها[1] ثلاثاً[2].

---

= في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٢)- من طريق يحيى بن آدم، عن مالك بنِ مِغْوَلٍ، عن زبيد، عن ذرٍّ، عن ابن أبزى، مرسلاً.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٥٣).

قال السندي: قوله: بسبح اسم ربكَ الأعلى... الخ، ظاهره أنه كان يوتر بثلاثٍ.

قوله: يرفع بها صوته: أي: بالتسبيحة الثالثة، أو بالتسبيحات الثلاث، إلا أن الرواية جاءت بالمعنى الأول صريحاً. قلنا: انظر الرواية رقم (١٥٣٥٨) و(١٥٣٦٢).

(١) في (س): يقولها، نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عزرة -وهو ابن عبدالرحمٰن الخزاعي- فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي. وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه عبدُ الرزاق في «المصنف» (٤٦٩٥)، عن معمر، وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٣١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٥١، وفي «الكُبرى» (١٠٥٧٧) و(١٠٥٧٨)-، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٤١) و(٧٤٢) من طريق سعيد بن أبي عَروبة، كلاهما عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٥١ من طريق هشام وهو الدّستوائي، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزى، مرسلاً. =

١٥٣٥٦- حدثنا أبو داود، حدثنا شُعْبة، أخبرنا قتادة قال:

سَمِعْتُ زُرَارة يحدِّث عن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يوتِر بـ﴿سَبِّح اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يا أَيُّها الكافرونَ﴾ و﴿قُلْ هو الله أَحَد﴾ فإذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ» يقولُها ثلاثاً[١].

١٥٣٥٧- حدثنا أبو داود الطَّيالسي، حدثنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أَبْزَىٰ[٢]

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ بمِثْل هذا.

قال: أخبرني زُبَيد وسَلَمة بن كُهَيْل سَمِعا ذَرّاً يحدِّث عن ابنِ عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه عن النبيِّ ﷺ مِثْلَ[٣] هذا[٤].

---

= وقد سلف برقم (١٥٣٥٤)، ومختصراً برقم (١٥٣٥٣).

(١) حديث صحيح، زُرارة -وهو ابن أوفى العامري، وإن لم يذكروا له سماعاً من عبد الرحمٰن بن أبزى- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود: وهو الطيالسي. فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٧، وفي «الكبرى» (١٤٤٧) و(١٠٥٨٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٤) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٥٣)، وانظر ما قبله.

(٢) بن أبزىٰ، ليست في (م).

(٣) في (ق): بمثل.

(٤) حديث صحيح، وله إسنادان عن شعبة، الأول على شرط مسلم، =

١٥٣٥٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة، قال: زُبَيْد وسَلَمة أخبراني أنَّهما سَمِعَا ذَرّاً، عن ابنِ عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه أنَّ النبيَّ ﷺ كان يوتر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَدٌ﴾ وكان إذا سَلَّم قال[1]: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ثلاثاً يَرْفَعُ صوتَهُ بالآخِرة[2].

١٥٣٥٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن قتادة، عن عَزْرَة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه: أَنَّ رسول الله ﷺ كان يُوْتِرُ بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَدٌ﴾ ويقول إذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ثلاث مِرَار[3].

---

= والثاني على شرط الشيخين، وهو القائل: أخبرني زبيد كما جاء في الرواية رقم (١٥٣٥٤)، وكما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٥٨).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٦-٢٤٧، وفي «الكبرى» (١٤٤٦) و(١٠٥٧٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٣)- من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن قتادة، عن عزرة، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٤١ من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل وزبيد، عن ذر، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٥)، وسلف بالإسناد الثاني برقم (١٥٣٥٤).

(١) في (م): يقول.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٧).

١٥٣٦٠- حدثنا محمد بن جعفر[١]، حدثنا شُعْبة، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن ذَرٍّ[٢]، عن ابن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه[٣] عن النبيّ ﷺ أنه قال: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلام، وعلى كَلِمَةِ الإخْلاصِ، وعلى دِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، وعَلى مِلَّةِ أبينا إبراهِيمَ حَنِيفاً مُسْلِماً، وما كانَ من المُشْرِكين»[٤].

---

(١) قوله: محمد بن جعفر، ليس في (س).

(٢) قوله: عن ذر، ليس في (ظ١٢).

(٣) قوله: عن أبيه، ليس في (ظ١٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ذر: هو ابن عبدالله المُرْهبي الهَمْدَاني، وابن عبدالرحمٰن بن أبزى: هو سعيد كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (١٥٣٦٤).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٣١)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٧٧)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٥) من طريق شبابة بن سوار، عن شعبة، به، وفيه قصة.

وسيرد في «المسند» ١٢٣/٥ من زوائد عبدالله بن أحمد قال: حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن جده، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ. وهٰذا إسناد ضعيف جداً، إبراهيم بن إسماعيل ضعيف، وأبوه وجده متروكان.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٦٣) و(١٥٣٦٤) و(١٥٣٦٧).

قال السندي: قوله: «أصبحنا»: أي: دخلنا في الصباح.

قوله: «على فطرة الإسلام»: أي: على السنة التي سنَّها الله تعالى لعباده، وهي الإسلام، فالإضافة بيانية.

قوله: «كلمة الإخلاص»: أي: كلمة تدل على إخلاص القائل، ويصير بها =

١٥٣٦١-حدثنا عبدالرَّزّاق قال: أخبرنا سُفْيان، عن زُبَيْد، عن ذرّ بن عبدالله المُرْهبي، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

٤٠٧/٣ عن أبيه قال: كان النبيُّ ﷺ يُوتِرُ بـ ﴿سَبِّح اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ وإذا أراد أنْ يَنْصَرِفَ من الوِتْر، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ثلاثَ مَرَّات، ثم يَرْفَعُ صَوْتَه في الثَّالثة[1].

١٥٣٦٢- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن زُبَيْد، عن ذَرّ الهَمْدَاني، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ الخُزَاعي

---

=القائل من المخلصين، وهي كلمة التوحيد.

قوله: «مِلَّة أبينا»، أي: دينه.

قوله: «حنيفاً»: مائلاً عن الباطل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٦٩٦).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٢ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٩-٢٥٠ من طريق القاسم بن يزيد الجرمي، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٧١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٥) من طريق محمد بن عبيد، كلاهما عن سفيان الثوري، عن زبيد، عن سعيد، به لم يذكرا ذَرّاً في الإسناد. قال النسائي: أبو نعيم أثبت عندنا من محمد بن عبيد وقاسم بن يزيد، وأثبت أصحاب سفيان عندنا، والله أعلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٦٢، والنسائي ٣/ ٢٤٦ من طريق عطاء بن السَّائب، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزى، به.

وقد سلف برقم (١١٣٥٤)، ومختصراً برقم (١١٣٥٣).

عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يوتر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ ويقول إذا جلس في آخرِ صلاتِه: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ثلاثاً، يَمُدُّ بالآخِرة صَوْتَه[1].

١٥٣٦٣- حدثنا وكيع، عن سُفْيان، عن سَلَمة، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ إذا أصبحَ وإذا أمسى: «أصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلامِ، وعلى كَلِمَةِ الإخْلاصِ، وعلى دِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، وعلى مِلَّةِ أبينا إبراهيمَ حَنيفاً مسلماً[2]، وما كانَ من المشْرِكينَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٨، و١٠/٣٨٦-٣٨٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) قوله: مسلماً، ليست في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبزى، فقد أخرج له أبو داود والنسائي، وهو حسنُ الحديث. وسماعُ سلمة بن كهيل منه لا يُستبعد، فيكون سمعه منه مباشرة، وسمعه من أخيه سعيد بواسطة ذر كما سلف في رواية شعبة (١٥٣٦٠).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٧٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٣)- من طريق أبي داود الحَفَري، و(١٠١٧٦) في «الكبرى» أيضاً -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٤)- من طريق القاسم بن يزيد الجَرْمي، والدارمي=

١٥٣٦٤- حدثنا عبد الرحمٰن، عن شُعْبة، عن سَلَمة بن كُهيل، عن ذَرّ، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى

عن أبيه أَنّ رسول الله ﷺ كان يقول: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلامِ، وكَلِمَةِ الإخلاصِ، ودِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، ومِلَّةِ أبينا إبراهيم حَنيفاً[1]، ولم يكن مِنَ المُشْرِكينَ»[2].

١٥٣٦٥- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثنا سَلَمة بن كُهَيل عن ذَرّ، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى في الفَجْر، فترك آيةً، فلما صَلَّى قال: «أفي القَوْمِ أُبيٌّ بنُ كَعْبٍ؟». قال أُبي: يا رسولَ اللهِ نُسِخَتْ آيةُ كذا وكذا أو نَسِيتَها؟ قال: «نُسِّيتُها»[3].

---

=٢/٢٩٢ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، به دون زيادة: وإذا أمسىٰ.

قلنا: وهٰذه الزيادة قد تفرد بها وكيع، وهي زيادة ثقة مقبولة.

ولهٰذه الزيادة أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١١٦ وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح. قلنا: وحديث عبدالرحمٰن بن ابزىٰ ساقط من مطبوع الطبراني.

(١) في (ق): حنيفاً مسلماً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف برقم (١٥٣٦٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. وذر: هو ابن عبدالله المُرْهبي الهَمْداني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٩٣) من طريق أبي نعيم =

١٥٣٦٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعْبة، حدثنا قَتادة، عن زُرَارَة

عن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلى﴾[1].

١٥٣٦٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سُفْيان قال: حدثنا سَلَمة بن كُهَيْل، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى

عن أبيه قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أصبح يقول: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلامِ، وكَلِمَةِ الإِخْلاصِ، ودِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، وعلى مِلَّةِ أبينا إبراهيمَ حَنيفاً مسلماً[2]، وما كانَ من المشْرِكينَ»[3].

---

=الفضل بن دكين، عن سفيان، به.

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٦٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي في «المسند» ٥/١٢٣ من «زوائد» عبدالله بن أحمد قال: حدثنا يحيى بن داود الواسطي، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن ذر، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ، عن أبيه، عن أُبي بن كعب، فذكر نحوه.

قال السندي: قوله: قال أُبي: يا رسول الله... الخ: فهم أُبيٌّ أن مراده بما قال: هو أن يعرف أنَّ أُبياً متنبه لذٰلك أم لا، فأجاب بأنه متنبه.

(١) حديث صحيح، زرارة -وهو ابن أوفى العامري، وإن لم يذكروا له سماعاً من عبدالرحمٰن بن أبزىٰ- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٥٣)، ومطولاً برقم (١٥٣٥٤).

(٢) مسلماً، ليست في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سلف الكلام عليه في الرواية برقم =

١٥٣٦٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدِي، عن سُفْيان، عن منصور، عن أبي سعيد الخُزَاعي

عن ابن أَبْزَىٰ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُشِيرُ بأُصبعه السَّبَّاحة[1] في الصَّلاة[2].

---

= (١٥٣٦٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٧٧، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٢٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١)-، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤)، والطبراني في «الدعاء» (٢٩٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٣٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢)- عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن ذر بن عبدالله، عن ابن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ، به. وفيه: «وما أنا من المشركين» وبزيادة «ذر» في الإسناد، وهي مخالفة لما رواه يحيى بن سعيد القطان في روايتنا هٰذه، ولرواية وكيع السالفة برقم (١٥٣٦٣)، ورواية أبي داود الحَفَري، والقاسم بن يزيد الجَرْمي، ومحمد بن يوسف الفريابي عن سفيان، كما سلف في تخريج الرواية المذكورة.

(١) في (ق): السبابة. قال السندي: السباحة هٰذا هو الاسم الإسلامي، وأما السبابة فاسم جاهلي إلا أنهم بسبب الاشتهار يطلقونها أيضاً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو سعيد الخزاعي انفرد بالرواية عنه منصور بن المعتمر، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٩٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٣٧٨ ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد اختلف في كنيته، فقد تابع عبدَالرحمٰن يحيى بنُ سعيد في روايته عن سفيان كما في «التاريخ الكبير» ٣/٢٩٦، وسماه جرير عن منصور راشداً أبا سَعْد كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٧٠)، وكذٰلك سماه الدولابي في «الكنى» ١/١٨٦، وعبدالرحمٰن عن منصور كما في «التاريخ الكبير» ٣/٢٩٦، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري. =

١٥٣٦٩- حدثنا يحيى بنُ حَمَّاد، قال: أخبرنا شُعْبة، عن الحسن بن عمران[1]، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

---

= وقد اختلف في إسناده، فزاد جرير في روايته عن منصورٍ سعيدَ بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ في الإسناد، وروي عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ مرسلاً كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٩٦ من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٩٦ من طريق شيبان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ: كان النبي ﷺ. . . مرسلاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٤٠، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» عن أبي سعيد الخزاعي عنه، ولم يرو عنه غير منصور بن المعتمر كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه.

قلنا: مسند عبدالرحمٰن بن أبزىٰ ساقط من مطبوع الطبراني، وقد فات الهيثمي نسبته إلى أحمد.

وسيأتي برقم (١٥٣٧٠).

ويشهد له حديثُ عبدالله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٦٣٤٨)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث عبدالله بن الزبير، سيرد ٤/٣.

وثالث من حديث نمير الخزاعي، سيرد ٣/ ٤٧١.

ورابع من حديث وائل بن حجر، سيرد ٤/٣١٦.

قال السندي: وقد أخذت الأئمة كلهم بالإشارة، وإنما خالف فيها بعضُ المشايخ من علمائنا الحنفية على خلاف قولِ إمامهم بلا دليل قوي، فلا عبرة بخلافهم بعد ثبوتها في الأحاديث، واتفاق الأئمة عليها.

(١) في (م): عن الحسن، عن ابن عمران، بزيادة «عن»، وهو خطأ.

عن أبيه: أنه صَلَّى خَلْفَ النَّبيِّ ﷺ فكان لا يُتِمُّ التَّكْبيرَ[1].

١٥٣٧٠- حدثنا جرير، عن منصور، عن راشد أبي سَعْد، عن سعيد ابن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جَلَسَ في الصَّلاة، فدعا، وضعَ[2] يَدَه اليمنى على فخذه، ثم كان يُشيرُ بأصبعه إذا دعا[3][4].

١٥٣٧١- حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ضَمْرَة، عن ابن شَوْذَب[5]، عن عبد الله بن القاسم[6]

---

(١) حديث ضعيف، وقد سلف الكلام فيه برقم (١٥٣٥٢). يحيى بن حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٦٨ من طريق يحيى بن حماد، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٢).

(٢) في (ق): ووضع.

(٣) قوله: إذا دعا، ليست في (م).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام فيه في الرواية رقم (١٥٣٦٨)، جرير: هو ابن عبدالحميد الضبي.

وقد ذكرنا هناك شواهده.

(٥) في (م): شوذر، وهو خطأ.

(٦) في النسخ الخطية و(م)، و«أطراف المسند» ٤/ ٢٥٣ عبدالله، عن القاسم، وهو خطأ قديم، صوابه ما أثبتناه، انظر ترجمة عبدالله بن القاسم في «تهذيب الكمال»، وفي «التاريخ الكبير» للبخاري ٥/ ١٧٤.

قال: جلسنا[1] إلى عبد الرحمٰن بن أَبْزَى، فقال: ألا أُريكم صلاةَ رسولِ الله ﷺ؟ قال: فقلنا: بلى. قال: فقام، فَكَبَّر، ثم قرأَ، ثم ركع، فوضع يديه على رُكْبتيه، حتى أَخَذَ كلُّ عُضْوٍ مَأْخَذَه، ثم رَفَعَ حتى أَخَذَ كلُّ عُضْوٍ[2] مأخذه، ثم سَجَدَ حتى أخذَ كلُّ عَظْمٍ[3] مأخذه، ثم رَفَع حتى أَخذَ كلُّ عَظْمٍ مأخذه، ثم سَجَدَ حتى أَخَذَ كلُّ عَظْمٍ مأخذه، ثم رَفَعَ، فصنع في الرَّكْعةِ الثَّانية كما صَنَعَ في الرَّكْعة الأولى، ثم قال: هكذا صلاةُ رسولِ الله ﷺ[4].

---

(١) في (ق): جلست. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري في «تاريخه».

(٢) في (ص)، وهامش (ظ١٢): عظم.

(٣) في (م): عضو.

(٤) إسناده صحيح. ضمرة: هو ابن ربيعة الفِلَسْطيني.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٧٤-١٧٥، من طريق محمد بن عبدالله العمري، عن ضمرة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٣٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٧٩٣)، ومسلم (٣٩٧)، وقد سلف ٢/٤٣٧.

وعن أبي مسعود البدري، سيرد ٤/١١٩.

قال السندي: قوله: حتى أخذ كلُّ عَظْمٍ مأخذه: أي: استقر كل عضو في مستقره.

# نافع بن عبد الحارث[1] [2]

١٥٣٧٢- حدثنا وكيع، عن سُفْيان، عن حبيب بن أبي ثابت، حدَّثني خُمَيل[3] أنا ومجاهداً

عن نافع بن عبد الحارث قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِنْ سَعادَةِ المَرْءِ: الجَارُ الصَّالِحُ، والمَرْكَبُ الهَنِيءُ، والمَسْكَنُ الواسِعُ»[4]. ٣/٤٠٨

---

(١) في (م) حديث نافع بن عبدالحارث رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو نافع بنُ عبدالحارث الخزاعي، ووقع في رواية إبراهيم الحربي: نافع بن الحارث بإسقاط «عبد» والصواب إثباته. قال البخاري: يقال: إن له صحبة، وذكره ابن سعد في الصحابة وفضائلهم.

ويقال: إنه أسلم يوم الفتح، فأقام بمكة ولم يُهاجر.

وأنكر الواقدي صحبته.

وذكره في الصحابة ابن حبان والعسكري وآخرون.

(٣) في هامش (ظ١٢): بضم الخاء المعجمة، وهو ابن عبدالرحمٰن.

قلنا: وكذٰلك ضبطه ابنُ ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٢/٤٤٥، وقد تحرف في بعض المصادر إلى جميل، وحميد.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا سند حسن في الشواهد، خُميل -وهو ابن عبدالرحمٰن- روى عنه حبيب بن أبي ثابت، وسمع منه مجاهد هذا الحديث بحضرة حبيب بن أبي ثابت وذكره ان ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦) و(٤٥٧)، والحاكم =

١٥٣٧٣- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا سفيان، عن حبيب، عن خُمَيْل عن نافع بن عبد الحارث، قال: قال رسولُ الله ﷺ؛ فَذَكَرَ مِثْلَه[1].

١٥٣٧٤- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي

---

=٤/١٦٦-١٦٧ من طرق عن سفيان، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٦٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح! قلنا: خميل لم يرو له إلا البخاري في «الأدب المفرد».

وانظر ما بعده.

ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص عند ابن حبان (٤٠٣٢) بسند صحيح، ولفظه: «أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء، وأربع من الشقاوة: الجار السوء، والمرأة السوء، والمسكن الضيق، والمركب السوء». وسلف نحوه في «المسند» (١٤٤٥).

قال السندي: قوله: «الجار الصالح»: الذي يحثه قولاً وفعلاً على الذكر والتقوى، ويوقظه من سِنَةِ الغفلة والهوى.

قوله: «الهنيء»: الموافق في سبيل الله، لا يؤخره عن الرفقاء.

قوله: «الواسع»: الذي يشرح فيه الصدر ولا يضيق، فإن ضيق الصدر يمنع عن الخيرات.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه آنفاً. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/٣٤٧ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

سلَمة قال:

قال نافع بن عبد الحارث: خَرَجْتُ مع رسولِ الله ﷺ حتى دَخَلَ حائطاً، فقال لي: «أَمْسِكْ عليَّ البابَ». فجاء حتى جَلَسَ على القُفِّ، ودلَّى رِجْلَيْه في البئر، فَضُرِبَ البابُ، قلت: مَنْ هذا؟ قال: أبو بكر، قلتُ: يا رسول الله، هذا أبو بكر، قال: «ائذَنْ لَهُ وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ». قال: فأَذِنْتُ لَهُ وبَشَّرْتُهُ بالجنَّةِ، قال: فدخل، فَجَلَسَ مع رسولِ اللهﷺ على القُفِّ، ودلى رِجْلَيه في البئر، ثم ضُرِبَ الباب، فقلتُ: مَنْ هذا؟ فقالَ عُمَرُ: فقلتُ: يا رسولَ الله، هذا عُمَرُ. قال: «ائْذَنْ لَهُ وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ». قال: فأَذِنْتُ لَهُ، وبَشَّرْتُهُ بالجَنَّةِ، قال: فدخَلَ، فَجَلَسَ مع رسولِ الله ﷺ على القُفِّ، ودَلَّى رِجْلَيْهِ في البئرِ، قال: ثم ضُرِبَ البابُ، فقلتُ: مَن هذا؟ قال: عثمان. فقلت: يا رسولَ الله، هذا عثمان، قال: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ مَعَها بَلاءٌ». فأذنت له، وبَشَّرْتُهُ بالجَنَّةِ، فجلس مع رسولِ الله ﷺ على القُفِّ، ودلَّى رِجْلَيْه في البئر[1].

---

(١) أبو سلمة- وهو ابن عبدالرحمٰن بن عوف- لم يذكروا له سماعاً من نافع بن الحارث، ومحمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي، تكلَّم فيه بعضهم من قبل حفظه، وقد وهم فيه، ورُوي عنه أيضاً أن الذي كان يأذن هو بلال بن رباح، وخُولِفَ فيه كذلك، فسيرد بإسناد صحيح أن أبا سلمة سمعه مِن عبدالرحمٰن بن نافع بن عبد الحارث، عن أبي موسى الأشعري، وهو الذي كان يأذَنُ لهم، وهو الصواب فيما قاله الحافظ في «الفتح» ٧/ ٣٧. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٥ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٤٧)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٣٣٧)- عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥١٨٨) عن يحيى بن أيوب المقابري، عن إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٣٢) عن علي بن حجر، عن إسماعيل ابن جعفر، عن محمد بن عمرو، به، إلا أنه جعل بلالاً هو الذي يأذن لهم.

وسيأتي في «المسند» ٤/ ٤٠٧ عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح ابن كيسان، عن أبي الزناد، عن أبي سلمة، عن عبدالرحمٰن بن نافع بن عبدالحارث، عن أبي موسى الأشعري، وهٰذا إسناد صحيح، وقد تابع عبدَالرحمٰن بن نافع أبو عثمان النهدي عند البخاري (٣٦٩٥)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٨)، وسيرد ٤/ ٣٩٣، وسعيدُ بنُ المسيب عند البخاري (٧٠٩٧)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٩).

وسيأتي برقم (١٥٣٧٥)، وليس فيه ذكر من كان يأذن لهم.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٤٨)، وهو يحمل على تعدد القصة، والله أعلم.

قال السندي: قوله: حائطاً، أي: بستان.

قوله: «أمسك عليَّ» بتشديد الياء، أي: احفظه عليَّ حتى لا يدخل عليَّ أحد بلا إذن.

قوله: فجاء: أي: رجع من قضاء الحاجة.

قوله: على القف: بضم قاف وتشديد فاء: حافة البئر، أو الدكة التي حولها.

قوله: ودلَّى: بتشديد اللام: أرسلهما في البئر.

قوله: فضرب الباب: على بناء المفعول، ورفع الباب.

قوله: ودلى رجليه: اقتداءً به وتأنساً وتجانساً. =

١٥٣٧٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدَّثني موسى بن عُقْبة قال:

سَمِعْتُ أبا سَلَمة يُحدِّث، ولا أعلمه إلا عن نافع بن عبد الحارث: أَنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ حائطاً من حوائِط المدينة، فجلس على قُفِّ البئر، فجاء أبو بكر يستأذن فقال: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ». ثم جاء عمر يستأذن، فقال: «ائذَنْ لَهُ وبَشِّرهُ بِالجَنَّةِ». ثم جاء عثمان يستأذن، فقال: «ائذن لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ، وسيلْقَى بلاءً»[1].

---

= قوله: «معها بلاء»، أي: مع البشارة أو مع الجنة.

قوله: فجلس (أي عثمان) مع رسول الله ﷺ على القف: المشهور أنه وجد القف قد ملىء، فجلس وجاهه، والله تعالى أعلم.

(١) أبو سلمة لم يذكروا له سماعاً من نافع بن عبدالحارث، وقد سلف الكلام على هٰذا الحديث في الذي قبله، فانظره.

# أبو محذورة المؤذن[1]

١٥٣٧٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرني[2] ابنُ جُرَيْج، حدَّثني عثمان بن السَّائب مولاهم، عن أبيه السَّائب مولى أبي محذورة، وعن أم عبد الملكِ ابن أبي محذورة أنهما سمعاه من أبي محذورة

قال أبو محذورة: خَرَجْتُ في عشرة فتيانٍ مع النبيِّ ﷺ، وهو أبغضُ النَّاس إلينا، فأَذَّنوا، فَقُمنا[3] نؤذِّنُ نستهزئُ بهم، فقال النبيُّ ﷺ: «ائتوني بِهٰؤلاءِ الفِتْيانِ» فقال: «أَذِّنوا» فأَذَّنوا، فكنتُ أحدَهم[4]، فقال النَّبيُّ ﷺ: «نَعَمْ، هٰذا الذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ، اذْهَبْ فَأَذِّنْ لأَهْلِ مكَّةَ». فَمَسَحَ[5] على ناصيته[6]، وقال: «قل: الله أكْبَر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، مَرَّتين، وأشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله،

---

(١) قال السندي: اختُلِفَ في اسمه، قيل: سمرة، وقيل: غير ذٰلك، والأصح أنه أوس بن معيرٍ، بكسر ميم وسكون مهملة وفتح مثناة تحته.

ولم يهاجر أبو محذورة بل أقام بمكة مؤذناً إلى أن مات سنة تسع وخمسين، وقيل غير ذٰلك.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): أخبرنا.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): وقمنا، وهي الموافقة لرواية عبدالرزاق في «المصنف».

(٤) في «المصنَّف»: آخرهم، وهي الأشبه.

(٥) في (ظ١٢) و(ص): ومسح.

(٦) في (ق): ناصيتي. قلنا: وهي الموافقة لرواية الدارقطني من طريقه.

مَرَّتين، ثم ارْجِعْ فاشْهَدْ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، مَرَّتين، واشْهَدْ أَنَّ محمداً رسولُ الله، مَرَّتين، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاَحِ، مَرَّتينِ، الله أكبر، الله أكبرُ، لا إلٰه إلا الله، وإذا أذَّنْتَ بالأوَّل مِنَ الصُّبْح، فَقُلْ: الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، وإذا أقَمْتَ فَقُلها[1] مرَّتَيْنِ، قَدْ قامَتِ الصَّلاةُ، قَدْ قامَتِ الصَّلاةُ، أَسَمِعْتَ؟» قال: وكان أبو محذورة لا يَجُزُّ ناصِيَتَهُ، ولا يَفْرُقُها، لأنَّ رسولَ الله ﷺ مَسَحَ عليها[2].

---

(١) في (ق): فقل.

(٢) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عثمان بن السائب، وأبيه، وأم عبدالملك بن أبي محذورة، فقد انفرد ابن جريج في الرواية عن عثمان، وقال ابن القطان: غير معروف، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأبوه السائب انفرد بالرواية عنه ابنه عثمان، وقال الذهبي: لا يُعرف، وأم عبدالملك انفرد كذٰلك بالرواية عنها عثمان بن السائب، ولم يؤثر توثيقها عن أحد.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٧٩)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥٠١)، وابن خزيمة (٣٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٤)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٩٣-٣٩٤. ولم يسق أبو داود وابن خزيمة لفظه، وفي رواية عبدالرزاق في «المصنف» لم يرد فيها ذكر الترجيع.

وأخرجه أبو داود (٥٠١)، وابن خزيمة (٣٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٠ و١٣٤ من طريق أبي عاصم، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٧، وفي «الكبرى» (١٥٩٧)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤١٨ من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن =

١٥٣٧٧- حدثنا محمد بن بكر[1]، أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عُثْمان بن السَّائب، عن أُمِّ عبد الملك بن أبي محذورة

عن أبي محذورة قال: لمَّا رجع النبيُّ ﷺ إلى حُنَيْن، خَرَجْتُ عاشرَ عشرةٍ. فذكر الحديث إلا أنه قال: «الله أكبرُ الله أكبرُ»

---

=جريج، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤١٧ من طريق روح بن عبادة، عن ابن جريج، عن عثمان بن السائب، عن أم عبد الملك، به. وفيه تثنية التكبيرة.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٣٥، والبيهقي ١/ ٤١٦ من طريق الحميدي، عن إبراهيم بن عبدالعزيز بن أبي محذورة، عن جده عبدالملك، عن أبي محذورة، به دون الإقامة.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٣٨، والبيهقي ١/ ٤١٤ من طريق إبراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة، عن أبيه، عن جده، وفيه أن النبي ﷺ أمره أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة. قلنا: وإبراهيم ضعيف.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٧٧) و(١٥٣٧٨) و(١٥٣٧٩) و(١٥٣٨٠) و(١٥٣٨١) و٦/ ٤٠١ (الطبعة الميمنية).

قال السندي: قوله: ثم ارجع، صريح في الترجيع، وقد ثبت الترجيع في أذان أبي محذورة ثبوتاً لا مَرَدَّ له، كما ثبت عدمه في أذان بلال، فالوجه جواز الوجهين، والأقرب الترجيع إن كان المؤذن جديدَ الإسلام، وتركه إن كان قديم الإسلام، كأبي محذورة وبلال.

قلنا: أذان بلال سلف في حديث أنس برقم (١٢٠٠١).

(١) في جميع النسخ و(م): محمد بن زكريا، وهو تحريف قديم، صوابه ما هو مثبت من «أطراف المسند» ٧/ ٧٤.

مرتين قَطٍ[1]. وقال روح أيضاً مَرَّتين[2].

١٥٣٧٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سُفْيان، عن أبي جعفر -قال عبدالرَّحمٰن: ليس هو الفَرَّاء- عن أبي سَلْمان[3]

عن أبي محذورة، قال[4]: كنتُ أُؤَذِّنُ في زمنِ النبيِّ ﷺ في صلاة الصُّبْحِ، فإذا قلتُ: حيَّ على الفلاح، قلتُ: الصَّلاة خَيْرٌ من النَّوْم، خيرٌ مِن النومِ، الأذان الأوَّل[5].

---

(١) في (م): فقط.

(٢) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وقول محمد بن بكر وروح في هٰذه الرواية في التكبير مرتين، سيأتي كذٰلك من طريق آخر عنهما برقم (١٥٣٨٠)، وهي رواية مسلم في «صحيحه» (٣٧٩)، لكن سيأتي من طريق محمد بن بكر وغيره بتربيع التكبيرات كما سيرد في تخريج الرواية المذكورة، وسيأتي التربيع مجملاً في الرواية رقم (١٥٣٨١) وإسنادها حسن.

قال السندي: قوله: «مرتين»: قد أخذ بذٰلك مالك، لكن قد صح أربعة مرات، والمثبت أحفظ.

وانظر تعليق السندي في الرواية رقم (١٥٣٨١).

(٣) في النسخ الخطية و(م): أبي سليمان، وهو تحريف قديم، صوابه ما هو مثبت في «أطراف المسند» ٧/ ٧٥، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» وفروعه.

(٤) في (ق): قلت.

(٥) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف. أبو سَلْمان: هو المؤذن، قيل: اسمه همام، لم يذكروا في الرواة عنه غير العلاء بن صالح الكوفي، وأبوجعفر الفراء، وبقية رجاله ثقات. أبو جعفر: هو الفراء خلافاً لما قال =

١٥٣٧٩- حدثنا سُرَيْج[1] بن النَّعْمان، حدثنا الحارثُ بنُ عُبَيْد، عن محمد بن عبد الملك بن أبي مَحْذُورة، عن أبيه

---

=عبدالرحمٰن، فقد تعقبه المزي بقوله: «الصحيح أنه الفراء، نسبه إسماعيل بن عمرو البجلي، عن سفيان في هٰذا الحديث، وذكر مسلم وغير واحد أن أبا جعفر الذي يروي عن أبي سلمان، ويروي عنه سفيان هو الفراء». عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي. وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤، وفي «الكبرى» (١٦١٢) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٣، ١٤، وفي «الكبرى» (١٦١١) و(١٦١٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٢٢ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٧ عن الهيثم بن خالد بن يزيد -وهو ورّاق أبي نعيم-، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٩) من طريق يحيى الحماني، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، عن عبدالعزيز بن رُفَيْع -وهو الأَسدي- عن أبي محذورة، به. وهٰذا حديث صحيح، يحيى الحماني وإن كان ضعيفاً قد توبع.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٨ من طريق الحارث بن منصور، عن عمر بن قيس المكي، عن عبدالملك بن أبي محذورة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: يا أبا محذورة، ثَنِّ الأولى من الأذان من كل صلاة، وقل في الأولى من صلاة الغداة: «الصلاة خير من النوم». وعمر بن قيس متروك.

وانظر ما سلف برقم (١٥٣٧٦).

قال السندي: قوله: الصلاة خير من النوم، إلى قوله: الأذان الأول: الظاهر أنه بالرفع، أي: هٰكذا الأذان الأول من الفجر.

(١) في (ظ١٢) و(ق): شريح، وهو تصحيف.

عن جَدِّه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، عَلِّمْني سُنَّةَ الأَذَانِ، فَمَسَحَ بمُقَدَّم رأسي، وقال: «قل: الله أَكْبَرُ، الله أكبرُ، تَرْفَعُ بها صَوْتَكَ، ثم تقولُ: أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشهَدُ أَنْ لا إلٰه إلاَّ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، مَرَّتين، تَخْفِضُ بها صَوْتَكَ، ثم ترفع صوتك: أشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، مَرَّتين، وأَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، مَرَّتين، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاَحِ، مَرَّتَيْنِ، فإنْ كانَ[1] صلاةُ الصُّبْحِ قُلْتَ: الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الله أَكبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لا إلٰه إلا الله»[2]. ٤٠٩/٣

---

(١) في (ق): كانت.

(٢) حديث صحيح بطرقه، الحارث بن عبيد: هو أبو قدامة الإيادي البصري، مختلف فيه، وهو من رجال مسلم، ومحمد بن عبدالملك بن أبي محذورة لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي: ليس بحجة، يكتب حديثه اعتباراً، وأبوه عبدالملك روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو داود (٥٠٠)، وابن حبان (١٦٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٩٤، و٤٢١-٤٢٢، والبغوي (٤٠٨) من طريق مُسدَّد بنِ مُسَرْهَدٍ، عن الحارث بن عبيد، وفيه رَبَّع التكبيرات.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥٢، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٢) و(٦٧٣٣) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك بن أبي محذورة، عن جده عبد الملك، به. وفيه رَبَّع التكبيرات.

وأخرجه الترمذي (١٩١)، وابن خزيمة (٣٧٨) من طريق إبراهيم بن عبدالعزيز بن عبد الملك، عن أبيه وجده، عن أبي محذورة، به. وقال =

١٥٣٨٠- حدثنا روح بن عُبادة، حدثنا ابنُ جُرَيْج. ومحمد بن بكر، أخبرنا ابنُ جُرَيْج قال: أخبرني عبدُ العزيز بن عبد الملك بن أبي مَحْذُورة أَنَّ عبد الله بن مُحَيْرِيز أخبره، وكان يتيماً في حِجْرِ أبي مَحْذُورة -قال روح: ابن مِعْيَر[1]، ولم يقله ابنُ بكر- حين جَهَّزَه إلى الشَّام، قال: فقلتُ لأبي محذورة: يا عَمٌّ، إني خارجٌ إلى الشَّام وأخشى أَنْ أُسأَلَ عن تأذينك

فأَخْبَرَني أَنَّ أبا مَحْذُورَة قال له: نَعَمْ، خَرَجْتُ في نَفَرٍ، فكُنَّا ببعض طريق حُنَيْن، فَقَفَلَ رسول الله ﷺ من حُنَيْن، فَلَقِينا رسول الله ﷺ ببعض الطَّريق، فأذَّنَ مُؤَذِّنُ رسول الله ﷺ بالصَّلاةِ عِنْدَ رسول الله ﷺ، فسمعنا صوت المؤذِّن ونحن متنكِّبون، فصرخنا نحكيه، ونستهزىءُ به، فسمع رسولُ الله ﷺ الصَّوْتَ، فأرسل إلينا إلى أَنْ وَقَفْنا بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ الذي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قد ارْتَفَعَ؟» فأشارَ القومُ كلُّهم إليَّ وصَدَقُوا، فأرسَلَ كلَّهم وحَبَسني، فقال: «قُمْ فَأَذِّن بالصَّلاةِ» فقمتُ ولا شَيءَ أَكْرَهُ إليَّ من رسولِ الله ﷺ ولا مما يَأْمُرُني به، فَقُمْتُ بين

---

= الترمذي: حديث أبي محذورة في الأذان حديث صحيح، وقد روي عنه من غير وجه، وعليه العمل بمكة، وهو قولُ الشافعي.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٧٦).

(١) في (م): ابن المعين -بالنون- وهو وهم، نص عليه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ١٧٧، ومِعْيَر: هو والد أبي محذورة، وضبط في (ط١٢): مَعِير، بفتح الميم وكسر العين، وهو خطأ كذلك، وقد اختلف في اسم أبي محذورة واسم أبيه، انظر «توضيح المشتبه» ٨/ ١٩٥-١٩٦.

يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فألقى إليَّ رسولُ الله ﷺ التَّأذينَ هو نَفْسُهُ، فقال: «قل: الله أكْبَرُ، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله» ثم قال لي: «ارْجِعْ فامدد من صَوْتِكَ» ثم قال: «أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلّا الله، أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلّا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاحِ، الله أَكْبر، الله أكبر، لا إلٰه إلا الله» ثم دعاني حين قَضَيْتُ التأْذين، فأعطاني صُرَّةً فيها شيءٌ من فِضَّةٍ، ثم وَضَعَ يدَه على ناصيةِ أبي مَحْذُورة، ثم أمارَّها[1] على وجهه مرتين[2]، ثم مَرَّ بين يديه[3]، ثم على كَبِدِه، ثم بَلَغَتْ يَدُ رسولِ الله ﷺ سُرَّة أبي مَحْذُورة، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «بارَكَ الله فيكَ» فقلت: يا رسول الله، مُرْني بالتَّأْذين بمكَّة، فقال: «قَدْ أَمَرْتُكَ بِهِ» وذهب كلُّ شيءٍ كان لرسولِ الله ﷺ من كراهيةٍ، وعاد ذلك محبةً لرسولِ الله ﷺ، فَقَدِمْتُ على عَتَّاب بن أَسِيْد؛ عاملِ رسولِ الله ﷺ بمكَّة، فأَذَّنْتُ معه بالصَّلاة عن أَمْرِ رسولِ الله ﷺ.

---

(١) قال السندي: بتشديد الراء، والظاهر أن أصله أمرَّها، والألف للإشباع.

(٢) كلمة «مرتين» ليست في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وأشير إليها في (س) أنها نسخة.

(٣) في (م): ثم مرتين على يديه!

وأخبرني ذلك من أَدْرَكْتُ من أهلي ممن أَدْرَكَ أبا مَحْذُورة على نحوِ ما أخبرني عبدُ الله بن مُحَيْريز[1].

١٥٣٨١- حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، حدثنا عامر الأحول، حدَّثني مَكْحُول أَنَّ عبد الله بن مُحَيْريز حَدَّثه

أن أبا مَحْذورة حدَّثه أَنَّ رسولَ الله ﷺ عَلَّمه الأذان تسعَ عشرةَ كلمة، والإقامةَ سبعَ عشرةَ كلمة، الأذان: الله أَكْبَرُ، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ

---

(١) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد حسن، عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيَّهُ لم يخرج له البخاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٠، وابن خزيمة (٣٧٩) من طريق روح، بهٰذا الإسناد. ولم يسق الطحاوي لفظه، وذكر ابن خزيمة أن رواية الدورقي عن روح: قال في أول الأذان: الله أكبر، الله أكبر.

وأخرجه ابن حبان (١٦٨٠) من طريق محمد بن بكر -وهو البرساني- عن ابن جريج، به، إلا أنه ربع التكبير.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٥٩-٦١، وفي «الأم» ١/ ٧٣، وأبو داود (٥٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٥-٦، وفي «الكبرى» (١٥٩٦)، وابن ماجه (٧٠٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩١)، وابن خزيمة (٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣١)، والدارقطني ١/ ٢٣٣-٢٣٤، والبيهقي ١/ ٣٩٣، والبغوي (٤٠٧) من طرق عن ابن جريج، بتربيع التكبيرات.

وأخرجه أبو داود (٥٠٥) من طريق نافع بن عمر الجمحي، عن عبدالملك ابن أبي محذورة، عن عبدالله بن محيريز، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٧٦)، وانظر (١٥٣٧٧).

محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاحِ، الله أَكْبَرُ، الله أكبر، لا إلٰه إلا الله» والإقامة مثنى مثنى: «الله أكبر، الله أكبر، أشهدُ أنْ لا إله إلا الله، أشهدُ أنَّ محمداً رسول الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، حيَّ على الفلاحِ، قد قامَتِ الصَّلاةُ، قد قامت الصَّلاةُ، الله أكبر، الله أكبر، لا إلٰه إلا الله»[1].

---

(١) صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد حسن، عامر الأحول: وهو ابن عبدالواحد -مع كونه من رجال مسلم، وحديثُه هٰذا فيه من روايته- مختلف فيه، ضعفه أحمد والنسائي، ووثقه أبو حاتم وابن معين، وقال ابن عدي: لا أرى برواياته بأساً، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي، ومكحول: هو الشامي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩٢)، وأبو داود (٥٠٢)، والترمذي (١٩٢)، وابن ماجه (٧٠٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٠ و١٣٥، وابن حبان (١٦٨١)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٢٨)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٠-٣٣١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٥٤)، وأبو داود (٥٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٤، وفي «الكبرى» (١٥٩٤)، والدارمي ١/ ٢٧١، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥٢، وابن خزيمة (٣٧٧)، والطحاوي ١/ ١٣٠ و١٣١ و١٣٥، وأبو عوانة =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= ١/ ٣٣٠-٣٣١، والطبراني في «الكبير» (٦٧٢٨)، والدارقطني ١/ ٢٣٧، ٢٣٨، والبيهقي ١/ ٤١٦ و٤١٧ من طرق عن همام، به. وعند أبي عوانة دون ذكر الإقامة.

وأخرجه مسلم (٣٧٩)، والنسائي ٢/ ٤-٥، وفي «الكبرى» (١٥٩٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٠-٣٣١، والطبراني (٦٧٢٩)، والدارقطني ١/ ٢٤٣، والبيهقي ١/ ٣٩٢-٣٩٣ من طريق هشام الدستوائي، عن عامر، به، دون ذكر الإقامة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٣٠) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن عامر الأحول، به، مختصراً.

وسيأتي ٦/ ٤٠١، وانظر (١٥٣٧٦).

قال السندي: قوله: «تسع عشرة كلمة...الخ» هٰذا الحديث نَصٌّ على تربيع التكبير والترجيع في الأذان، والتثنية في الإقامة، بحيث لا يبقى محل فإن العدد المذكور لا يستقيم إلا على ذٰلك، نعم التكبير في التفصيل في النسخ مثنى، وهٰذا دليل على أن ترك التربيع في التكبير من تصرفات الرواة، وقد ثبت إفراد إقامة بلال، وعدم الترجيع في أذانه، فلزم جواز الأمرين في كلٍّ من الأذان والإقامة، والله تعالى أعلم.

# شيبة بن عثمان الحجبي[1] [2]

٣/ ٤١٠ ١٥٣٨٢- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن واصل الأَحْدَب، عن أبي وائل قال: جلستُ إلى شَيْبَةَ بنِ عثمان، فقال: جَلَسَ عمرُ بنُ الخَطَّاب في مَجْلِسِك هٰذا، فقال: لقد هَمَمْتُ أَنْ لا أَدَعَ في الكَعْبَةِ صَفْراءَ ولا بيضاءَ إلا قَسَمْتُها بين النَّاس. قال: قلتُ: ليس ذلك لك، قد سَبَقَك صاحباك لم يفعلا ذلك، فقال: هما المَرْآنِ يُقْتَدَى بهما[3].

---

(١) في (م): أحاديث شيبة بن عثمان الحجبي، رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو شيبة بن عثمان بن عبدالله بن عبدالعزى ابن عبد الدار. قال البخاري: وغير واحد: له صحبة.

أسلم يوم الفتح، وكان ممن ثبت يوم حنين، بعد أن أراد أن يغتال النبي ﷺ، فقذف الله في قلبه الرعب، فوضع النبي ﷺ يده على صدره، فثبت الإيمانُ في قلبه، وقاتل بين يديه. وفي بعض رواياته: فجئته من خلفه، فدنوت، ثم دنوت، حتى إذا لم يبق إلاَّ أن أُسَوِّرَه (أي: ارتفع إليه وآخذه) بالسيف، وقع لي شهاب من نار كالبرق، فرجعت القهقرى، فالتفت إليَّ فقال: «تعال يا شيبة»، فوضع يده على صدري، فرفعت إليه بصري، وهو أحبُّ إلي من سمعي وبصري. الحديث.

وعاش إلى خلافة يزيد بن معاوية.

(٣) إسنادُه صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وواصل الأحدب: هو ابن حيَّان الأسدي، وأبو وائل: هو: شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٤٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

١٥٣٨٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن واصل، عن أبي وائل قال: جلستُ إلى شَيْبَةَ بنِ عثمان في هذا المسجد، فقال: جَلَسَ إليَّ عمرُ بنُ الخَطَّاب مَجْلِسَكَ هٰذا، فقال: لقد هَمَمْتُ أَن لا أَدَعَ فيها صَفْراءَ ولا بيضاءَ إلا قَسَمْتُها بين المسلمين، قال: قلتُ: ما أنتَ بفاعل. قال: لِمَ؟ قلتُ: لم يَفْعَلْه صاحباكَ. قال: هما المَرْآنِ يُقْتَدَى بهما(١).

---

= وأخرجه البخاري (١٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٧١٩٦) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٢٠٣١)، وابن ماجه (٣١١٦)، والطبراني في «الكبير» (٧١٩٥) من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن واصل، به.

وسيأتي برقم (١٥٣٨٣).

قال السندي: قوله: صفراء: أي: الذهب، ولا بيضاء: أي: الفضة.

قوله: لم يفعلا ذلك: استدل بتركه ﷺ وترك أبي بكر رضي الله تعالى عنه التعرض لمال الكعبة مع علمهما به وحاجتهما إليه، على أنه لا يجوز إخراجه والتعرض له، ووافقه عمرُ رضي الله تعالى عنه على ذٰلك، لكن النبيَّ ﷺ كان يُراعي حدثان عَهْدِهم بالجاهلية، وأبو بكر رضي الله تعالى عنه لم يتفرَّغ لأمثال هٰذه الأمور، وقد جاء في مسلم [(١٣٣٣)(٤٠٠)] أن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن قومك حديثو عهدٍ بجاهلية -أو قال: بكفر- لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله...» الحديث.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٥٧: وعلى هٰذا، فإنفاقه جائز كما جاز لابن الزبير بناؤها على قواعد إبراهيم لزوال سبب الامتناع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه البخاري (٧٢٧٥) من طريق عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. =

# أبو الحكم أو الحكم بن سفيان[1]

١٥٣٨٤- حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهدٍ

عن أبي الحكم[2] أو الحكم بنِ سُفْيان الثَّقفي قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ، ثم توضأَ، ونَضَحَ فَرْجَهُ[3].

---

= وانظر ما قبله.

(١) في (م): أحاديث أبي الحكم أو الحكم بن سفيان، رضي الله تعالى عنه.

(٢) في (ظ١٢): عن الحكم (دون أبي).

(٣) حديث ضعيف لاضطرابه، قال الذهبي في «الميزان»: اضطرب فيه منصور عن مجاهد ألواناً، وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة الحكم: في حديثه اضطراب كثير، وقد اختلف في صحبته، فقال أبو زرعة، وإبراهيم الحربي: له صحبة، وذكر البخاري في «تاريخه الكبير» أن الحكم لم يدرك النبي ﷺ، ومثله سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٨٥)، وقال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/١٢٥: الصحيح ما روى شعبة ووهيب، وقالا: عن أبيه، وبنحوه قال أبو حاتم في «العلل» ١/٤٦، وقال أبو زرعة: الصحيح، مجاهد عن الحكم بن سفيان، وله صحبة. جرير: هو ابن عبدالحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٨٤) من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٧٧) من طريق شعبة، و(٣١٧٩) من طريق أبي عوانة، كلاهما عن منصور، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٥٨٦) و(٥٨٧) -ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٣١٧٤) و(٦٣٩٢) -عن معمر والثوري، والطبراني في «الكبير» (٣١٨١) من طريق مفضل بن مهلهل، ثلاثتهم عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= أن النبي ﷺ، ومن طريق الثوري سيأتي برقم (١٥٣٨٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٦٨ -ومن طريقه ابن ماجه (٤٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٨٩)-، والطبراني في «الكبير» (٣١٨٠) و(٣١٨٢) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطبراني أيضاً في «الكبير» (٣١٧٥) من طريق سلام بن أبي مطيع، والطبراني في «الكبير» (٣١٨٣) من طريق قيس بن الربيع، ثلاثتهم عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، دون شك، وسقط متن الحديث من مطبوع «الآحاد والمثاني».

وأخرجه الطيالسي (١٢٦٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/١٦١.

وأخرجه البيهقي أيضاً ١/١٦١ من طريق حفص بن عمر، كلاهما عن شعبة، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو أبي الحكم -رجل من ثقيف-، عن أبيه أن رسول الله ﷺ.. بزيادة: عن أبيه في الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٨٦، وفي «الكبرى» (١٣٥) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» (٣١٧٨) من طريق وهيب، كلاهما عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ...

وأخرجه أبو داود (١٦٨) من طريق زائدة، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو ابن الحكم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ.

وأخرجه أبو داود (١٦٧)، والحاكم ١/١٧١ -ومن طريقه البيهقي ١/١٦١- من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن أبيه، قال: رأيت النبي ﷺ.

ونقل البيهقي في «السنن» ١/١٦١ عن الإمام أحمد قوله: رواه ابن عيينة، عن منصور، فمرة ذكر فيه أباه، ومرة لم يذكره.

وسيأتي برقم (١٥٣٨٦) و٤/١٧٩ و٥/٤٠٨ و٤٠٩.

قال السندي: قوله: ثم توضأ ونضح فرجه: قال الخطابي: هو الاستنجاء بالماء، وعلى هٰذا لا يرد أن الاستنجاء مقدم على الوضوء لعدم دلالة الواو على الترتيب. وقال النووي في «شرح مسلم»: هو نضح الفرج بماء قليل بعد =

١٥٣٨٥- حدثنا أسودُ بن عامر، قال: قال شَرِيك: سألتُ أهلَ الحَكَمِ ابنِ سفيان، فذكروا أنَّه لم يُدْرِكِ النَّبيَّ ﷺ[1].

○ ١٥٣٨٦- [قال عبدالله بن أحمد]: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثنا يعلى بن عُبيد، حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد

عن الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بال، ثم -يعني- نَضَحَ فَرْجَهُ[2].

---

= الوضوء لنفي الوسواس.

(١) شريك: هو ابن عبدالله النخعي.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٣٠ فقال: وقال بعض ولد الحكم ابن سفيان: لم يدرك الحكم النبيَّ ﷺ.

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة الحكم في «الإصابة»: قال أحمد والبخاري: ليست للحكم صحبة. وقال أبو زرعة وإبراهيم الحربي: له صحبة.

وسيكرر برقم ٤/ ١٧٩ و٥/ ٤٠٨-٤٠٩ سنداً ومتناً.

(٢) حديث ضعيف لاضطرابه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٣٨٤). سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو داود (١٦٦)، والحاكم ١/ ١٧١ -ومن طريقه البيهقي ١/ ١٦١- من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، به. وفيه: كان رسول الله ﷺ.. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وإنما تركاه للشك فيه، وليس ذلك مما يوهنه! قلنا: أعله الأئمة بالاضطراب، وقد سلف ذلك في الرواية رقم (١٥٣٨٤).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٨٦ من طريق قاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان (من غير شك)، وقد سلفت برقم (١٥٣٨٤). =

# عثمان(1) بن طلحة رضي الله عنه(2)

١٥٣٨٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عثمان بن طلحة: أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ البيتَ، فصلَّى ركعتين وِجَاهك، حين تدخل بين السَّاريتين(3).

---

(1) في (م): أحاديث عثمان.

(2) قال السندي: هو صاحب مفتاح البيت.

أسلم في صلح الحديبية، وهاجر مع خالد بن الوليد، وشهد الفتح مع النبي ﷺ. فأعطاه مفتاح الكعبة. ووقع في تفسير الثعلبي بغير سند في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ يأمُرُكُمْ أن تؤَدُّوا الأمانات إلى أهلها﴾ [النساء:٥٨] أن عثمان المذكور إنما أسلم يوم الفتح بعد أن دفع له النبي ﷺ مفتاحَ البيت. وهٰذا منكر، والمعروف أنه أسلم وهاجر مع عمرو بن العاص، وخالد بن الوليد. ثم سكن مكة إلى أن مات بها سنة ثنتين وأربعين.

(3) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عروة بن الزبير لم يسمع من عثمان بن طلحة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٣٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦١٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٢٨-٣٢٩ من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٢١٢: هو مرسل، لا يُتابع عليه حماد. وقال البيهقي: تفرد به حماد بن سلمة، وفيه إرسال بين عروة وعثمان. وتعقبه ابن التركماني ٢/٣٢٧ بقوله: عروة سمع أباه الزبير، وحديثه عنه مخرج في «صحيح البخاري» في مواضع، والزبير أقدم موتاً من عثمان بن طلحة، فلا مانع من سماع عروة من عثمان، على أن صاحب «الكمال» صرح =

١٥٣٨٨- حدثنا هُشَيْم[1]، أخبرنا خالد، عن القاسم بن ربيعة بن جَوْشَن، عن عُقْبة بن أوس

عن رجلٍ من أصحابِ النبيّ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ فَتْح مكَّة، فقال: «لا إلٰهَ إلاّ الله وَحْدَهُ، نَصرَ عَبْدَهُ، وهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحدَهُ» قال[2] هُشَيْم مَرَّة أخرى: «الحمد لله الذي صَدَقَ وَعْدَه، ونَصرَ عَبْدَه، أَلَا إنَّ كُلَّ مَأْثُرَةٍ كانتْ في الجاهِلِيَّة، تُعَدُّ وتُدْعَى،

---

= بسماعه منه.

قلنا: وهل بمثل هذا يعرف السماع؟ فالمعاصرة لا تستلزم اللقيا، وقول البخاري أعلى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٩٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح. وقواه الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٠١!

وقد أورد الحافظ في «أطراف المسند» ٤/ ٢٩٣ طريقاً آخر للحديث لم نجده في نسخنا الخطية، وهو: عفان، عن حماد، نحو حديث حسن بن موسى، وكان الحافظ قد ذكر أن قوله: وجاهك حين تدخل بين الساريتين زيادة من حسن، ولم نجد ذٰلك في نسخنا الخطية.

ومن هٰذا الطريق: أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩٢ من طريق عفان، عن حماد، به.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيحٍ من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، برقم (٤٤٦٤).

قال السندي: قوله: دخل البيتَ: أي: الكعبة.

(١) وقع في النسخ الخطية و(م): هشام، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب ضمن متن هٰذا الحديث، وفي «أطراف المسند» ٨/ ٣١٠-٣١١.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): وقال.

وكُلَّ دَمٍ أوْ دَعْوَى مَوْضُوعةٌ تحْتَ قَدَمَيَّ هاتَيْنِ، إلا سِدَانَةَ البَيْتِ، وسِقَايَةَ الحاجِّ، أَلَا وإنَّ قَتِيلَ خَطأِ العَمْدِ» قال هشيم مرة: «بالسَّوْطِ والعَصا والحَجَرِ دِيَةٌ مُغَلَّظَةٌ: مئَةٌ من الإبلِ منها أَرْبَعُونَ في بُطُونِها أَوْلادُها» وقال مَرَّةً: «أربَعونَ مِنْ ثَنِيَّةٍ إلى بازِلِ عامِها كُلُّهُنَّ خَلِفَة»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن ربيعة بن جوشن، وعقبة بن أوس هو السدوسي -ويقال: يعقوب بن أوس- فقد روى لهما أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهما ثقتان. وهُشيم: وهو ابنُ بشير قد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شُبهة تدليسه، والرجل الذي من أصحابِ النبيِّ ﷺ هو عبدالله بن عمرو بن العاص كما سلف بإسناد صحيح برقم (٦٥٣٣). خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه مختصراً بقصة الدية البخاري في «تاريخه» ٨/ ٣٩٣، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٤١، وفي «الكبرى» (٦٩٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٥-١٨٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٤٥) و(٥١٥٢) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٢١٣)، والشافعي في «المسند» ٢/ ١٠٨ (بترتيب السندي)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٤١-٤٢، وفي «الكبرى» (٦٩٩٩) و(٧٠٠٠) و(٧٠٠١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٤٩) و(٤٩٥٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٠٣-١٠٤ و١٠٥، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٤٥ و٦٨-٦٩ من طرق عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٨/ ٤١، وفي «الكبرى» (٦٩٩٨) من طريق ابن أبي عدي، عن خالد، عن القاسم، عن عقبة بن أوس، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٨٩) و(١٥٣٩٠) و ٥/ ٤١١-٤١٢. =

١٥٣٨٩- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حُمَيْد، عن القاسم بن ربيعة

أنه قال في هذا الحديث: «وإنَّ[1] قَتِيلَ خَطَأ العَمْدِ بالسَّوْطِ والعَصَا[2] والحَجَرِ مئةٌ من الإبلِ، مِنْها أَرْبَعُونَ في بُطُونِها أَوْلادُها، فَمَن ازدادَ بَعيراً، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجاهِلِيَّة»[3].

---

= وقد سلف من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، برقم (٦٥٣٣)، وقد ذكرنا هنا شواهده وشرحه، وتكلمنا عن تعيين صحابيه. وانظر حديث عبدالله ابن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٥٨٣).

قال السندي: قوله: «وهزم الأحزاب»: أي: أحزاب الشرك.

قوله: مأثرة، بفتح ميم وضم مثلثة أو فتحها: كل ما يذكر ويؤثر من مكارم أهل الجاهلية ومفاخرهم.

قوله: «موضوعة تحت قدمي»: أراد إبطالها وإسقاطها.

قوله: «إلا سدانة البيت»: بكسر السين، وبالدال المهملة: وهي خدمته والقيام بأمره. قال الخطابي: كانت الحجابة في الجاهلية في بني عبدالدار، والسقاية في بني هاشم، فأقرهما رسول الله ﷺ، فصار بنو شيبة يحجبون البيت، وبنو العباس يسقون الحجيج.

قوله: «خطأ العمد» أي: خطأ يشبه العمد، وهو ما كان بالسوط، ونحوه.

قوله: «دية» أي: ذو دية.

قوله: «مئة من الإبل» بيانٌ للدية المغلظة.

قوله: «من ثنية»: ما دخلت في السادسة.

قوله: «بازل عامها»: متعلق بثنية، وذلك في ابتداء السنة التاسعة، وليس بعده اسم، بل يقال: بازل عام، وبازل عامَيْن.

قوله: «خَلِفة» بفتح فكسر: هي الناقة الحاملة إلى نصف أجلها، ثم هي عشار.

(١) في (ظ١٢) و(ص): إن، (دون واو).

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): أو العصا.

(٣) حديث صحيح، وهو متصل بالإسناد الذي قبله. حميد: هو ابن أبي =

١٥٣٩٠- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا يونس، عن القاسم بن ربيعة عن[1] النبيّ ﷺ بقريبٍ من ذلك إلاَّ أنه قال: «مئةٌ من الإبلِ ثلاثونَ حِقَّةً، وثلاثونَ جَذَعة، وثلاثون بناتِ لَبُونٍ، وأرْبَعُون ثنيةً خَلِفةً إلى بازلِ عامِهِ»[2].

---

= حميد الطويل.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٤٢، وفي «الكبرى» (٧٠٠٣) من طريق سهل بن يوسف، عن حميد، عن القاسم، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه كذلك النسائي في «المجتبى» ٨/ ٤٠-٤١، وفي «الكبرى» (٦٩٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٤٧) من طريق أيوب، عن القاسم، عن النبي ﷺ، وهو مرسل.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٣٨٨).

(١) «عن» ضبب فوقها في (س).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، القاسم بن ربيعة: وهو ابن جوشن الغطفاني، يروي عن عقبة بن أوس، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، كما سلف في الرواية رقم (١٥٣٨٨)، ويُروى كذلك عن عبدالله بن عمرو بن العاص، كما ذكرنا ذلك في الرواية رقم (٦٦٦٣). يونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وقد سلف بإسنادٍ حسن من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٦٣)، ولفظه: أن النبيَّ ﷺ قضى أن من قُتِلَ خطأ، فَدِيَتُهُ مئةٌ من الإبل: ثلاثون بنت مخاض، وثلاثون بنت لَبُون، وثلاثون حِقَّة، وعشرةٌ بنو لَبُون ذكور.

وانظر ما قبله.

# عبد الله بن السائب[1] [2]

١٥٣٩١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن السَّائب بن عمر، قال: حَدَّثني محمد بنُ عبد الله بن السَّائب:

أن عبدَ الله بنَ السَّائِب كان يقودُ[3] عبدَالله بن عباس، ويُقِيمُه عند الشُّقَّةِ الثَّالثة، مما يَلي البابَ مما يلي الحَجَر، فقلتُ -يعني القائل ابن عباس- لعبدِالله بن السَّائب: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقوم ها هنا، أو يُصلي ها هُنا. فيقول: نعم، فيقومُ ابن عبَّاس فَيُصَلِّي[4].

---

(١) في (م): أحاديث عبدالله بن السائب، رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: عبدالله بن السائب بن أبي السائب صيفي بن عائذ المخزومي.

وكان من قراء القرآن، أخذ عنه مجاهد.

ووهم ابن منده، فقال: القاري من القارة، بعد أن قال فيه: المخزومي، وإنما هو القارىء بالهمز من القراءة.

مات في إمارة ابن الزبير، وصلَّى عليه ابنُ عباس.

(٣) في (م): يعود، وهو تحريف.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن عبدالله بن السائب، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٧/٢٩٩: واختلفت الرواية عن السائب بن عمر، فروى أبو عاصم عن السائب بن عمر، عن محمد بن عبدالرحمٰن، قال: كنت عند عبدالله بن السائب، فأرسل إليه ابن عباس: أين صلى النبيُّ ﷺ في وجه الكعبة؟ وروى يحيى بن سعيد القطان، عن السائب بن عمر، عن محمد بن عبدالله بن السائب، عن أبيه وابن عباس (وهٰذا إسناد روايتنا هٰذه)، وروى زيد ابن الحباب، عن السائب بن عمر، عن محمد بن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن =

١٥٣٩٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج قال: حدثني محمدُ ابن عبَّاد بن جعفر، عن عبد الله بن سفيان

عن عبد الله بن السَّائب: أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى يومَ الفتحِ، فوضَعَ نَعْلَيهِ عن يَسَارِه. ٣/٤١١

قال عبدالله: سمعتُ هذا الحديثَ من أبي ثلاثَ مِرار(١).

---

=عبدالله بن عباس، وعبدالله بن السائب، وبقية رجاله ثقات. السائب بن عمر: هو المخزومي.

وأخرجه وأبو داود (١٩٠٠)، والنَّسائي في «المجتبى» ٥/٢٢١، وفي «الكبرى» (٣٩٠١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: كان يقود عبدالله: أي: حين كف بصره.

قوله: عند الشقة: بضم شين معجمة، ويجوز كسرها، وتشديد قاف، بمعنى الناحية، وأصلها الناحية التي يقصدها المسافر.

قوله: مما يلي الباب، أي: باب البيت.

قوله: مما يلي الحجر -بفتحتين-، أي: الحجر الأسود، والمراد الناحية التي بين الحجر والباب، أي: الملتزم، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالله بن سفيان: وهو أبو سلمة، مشهور بكنيته من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين، وابن جريج: وهو عبدالملك بن عبدالعزيز قد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٥/٤٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤١٨، وأبو داود (٦٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٧٤، وفي «الكبرى» (٨٥٢)، وابن ماجه (١٤٣١)، وابن خزيمة (١٠١٤) من طريق يحيى بن سعيد، به. =

١٥٣٩٣- حدثنا وكيع، حدثنا ابن جُرَيج، عن محمد بن عبَّاد المَخْزُومي

عن عبد الله بن السَّائب: أن النبيّ ﷺ افتتحَ الصلاةَ يومَ الفتح في الفجرِ، فقرأ بسورةِ المؤمنين، فلما بَلَغ ذكرَ موسى وهارون، أصابته سَعْلة، فركع[1].

---

= وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧٣)، وابن خزيمة (١٠١٥) و(١٦٤٩)، والحاكم ١/٢٥٩، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٣٢ من طريقين عن ابن جريج، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٥١٨) من طريق ابن جريج، عن عطاء أو غيره، عن عبدالله بن السائب، به.

وسيأتي مطولاً برقم (١٥٣٩٧).

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٥٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فوضع نعليه: أي: فيجوز وضع النعل، وما جاء من الأمر بقوله: «فليصل فيهما»، ليس للوجوب، وفيه أنه إذا وضع فليضع عن يساره.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن عباد: وهو ابن جعفر المخزومي لم يسمع من جده لأمه عبدالله بن السائب، بينهما أبو سلمة عبدالله بن سفيان ومن تابعه، كما سيأتي في الإسناد رقم (١٥٣٩٤) و(١٥٣٩٥) و(١٥٣٩٧)، وقد أشار إلى ذٰلك البخاري في «تاريخه الكبير» ٥/٨. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن ابن جريج -وهو عبدالملك ابن عبدالعزيز- مدلس، وقد عنعن في هٰذه الرواية. وكيع: هو ابن الجراح.

وسيأتي تخريجه في الأرقام المذكورة آنفاً.

قال السندي: قوله: في الفجر، أي: في وقت الفجر.

قوله: سَعْلة -بفتح سين-: مرة من السعال، قيل: إنما أخذته بسبب البكاء.

١٥٣٩٤- حدثنا حجَّاج قال: قال ابن جُرَيج: سمعت محمد بن عبَّاد ابن جعفر قال: أخبرني أبو سَلَمة بن سفيان وعبدُالله بن عمرو بن العاص وعبدُالله بن المُسَيب العابِدِي[١]

عن عبدالله بن السَّائب: أن النبيّ ﷺ صلَّى الصبحَ بمكةَ قال: فافتتحَ سورة المؤمنين[٢]، فلما انتهى إلى ذكر موسى وهارون، أو ذكر عيسى -محمد بن عبَّاد يشكُّ، فاختلفوا[٣] عليه- أخذتِ النبيَّ ﷺ سَعْلةٌ، فرَكَع. قال: وابنُ السائب حاضِرٌ ذلك[٤].

---

(١) تصحف في بعض النسخ إلى العائذي، وصوابه بالباء الموحدة والدال المهملة، انظر «توضيح المشتبه» ٦/ ٥٥.

(٢) لفظ «المؤمنين» لم يرد في (م) و(س) و(ق).

(٣) في (ظ١٢): واختلفوا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم على وهم فيه، قول حجاج في عبدالله ابن عمرو: هو ابن العاص، وهم منه، تابعه فيه روح كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٩٥) و(١٥٤٠٠)، صوابه: عبدُالله بن عمرو بن عبد القاري، كما سيأتي عند عبدالرزاق في «مصنفه» (٢٧٠٧). وقد نبّه على ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٥٦، وسيأتي من طريق عبدالرزاق (١٥٣٩٥)، وهوذة بن خليفة (١٥٣٩٧) غير منسوب. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه مسلم (٤٥٥)، وابن خزيمة (٥٤٦)، وابن حبان (١٨١٥) من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٨٥ (بترتيب السندي)، وأبو داود (٦٤٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤٧، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٤) من طرق عن ابن جريج. إلا أن الشافعي لم يذكر عبدالله بن المسيب، وذكر الطحاوي أبا سلمة ابن سفيان وحده. =

١٥٣٩٥- حدثنا عبد الرزاق ورَوْح، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: سمعتُ محمدَ بن عبَّاد بن جعفر، قال: أخبرني أبو سلمة بنُ سفيان، وعبدُالله بن عمرو -قال رَوْح: ابن العاص- وعبدُالله بن المُسَيَّب العابِدي

عن عبدالله بن السَّائب قال: صَلَّى بنا[1] رسول الله ﷺ الصبحَ بمكةَ، فاستفتحَ سورة[2] المؤمنين، حتى إذا جاء ذكرُ موسى وهارون، أو ذكر عيسى -قال روح: محمد بن عبَّاد يشكُّ، واختلفوا عليه- أخذتِ النبيَّ ﷺ سَعْلةٌ، فَحَذَف، فَرَكع. قال: وعبد الله بن السَّائب حاضِرٌ ذلك[3].

---

= وقد اختلف فيه على ابن جريج.

فأخرجه الحميدي (٨٢١)، وابن ماجه (٨٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن عبدالله بن السائب، به. قال أبو حاتم في «العلل» ١/٨٧: هٰذا خطأ، إنما هو ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أبي سلمة بن سفيان وعبدالله بن عمرو بن عبد القاري، عن عبدالله ابن السائب، عن النبي ﷺ وهو الصواب. ثم قال: لم يضبط ابنُ عيينة، ثم قال: إن كان ابن عيينة إذا حدث عن الصغار كثيراً ما يخطىء.

وعلقه البخاري في «صحيحه» بصيغة التمريض في كتاب الأذان: باب الجمع بين السورتين في الركعة، فقال: ويُذكر عن عبدالله بن السائب: قرأ النبي ﷺ المؤمنون في الصبح...

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٥٦: وكأن البخاري علقه بصيغة «ويذكر» لهٰذا الاختلاف، مع أن إسناده مما تقوم به الحجة.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): لنا.

(٢) في (ق): بسورة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، وقول روح في عبدالله بن =

١٥٣٩٦- حدثنا أبو داود الطَّيالسي، قال: حدثنا [محمد بن][1] مُسلم بن أبي الوضَّاح، عن عبد الكريم الجَزَري[2]، عن مُجاهد،

عن عبدالله بن السَّائب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي قبلَ الظُّهر بعد الزَّوال أربعاً، ويقول: «إنَّ أبْوابَ السَّماءِ تُفْتَحُ، فأُحِبُّ أنْ أُقَدِّمَ فِيها عَمَلاً صالحاً»[3].

---

=عمرو: هو ابنُ العاص، وهم منه، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٧٠٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٥٥)، وأبو داود (٦٤٩)، وابن خزيمة (٥٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٤).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٨٩ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٣٩٤).

قال السندي: قوله: فحذف، أي: ترك القراءة.

(١) في النسخ الخطية و(م) سقط اسمه من الإسناد، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٣/ ٢٤.

(٢) الجزري، ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح، محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، وثقه أحمد وأبو داود، وأبو زرعة، ويحيى بن معين، وغيرهم، وقد انفرد البخاري من بين الأئمة فقال: فيه نظر، وانظر لزاماً ما كتبه العلامة المحدث حبيب الرحمٰن عن كلمة البخاري: «فيه نظر» وأثبته العلامة الشيخ عبدالفتاح أبو غده في تعليقاته الحافلة على «الرفع والتكميل»، ص٣٨٩-٣٩١. فإنه غاية في النفاسة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يخرج له البخاري. مجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه الترمذي (٤٧٨)، وفي «الشمائل» (٢٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣١) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث عبدالله بن السائب حديث حسن غريب. =

١٥٣٩٧- حدثنا هَوْذَة بن خليفة، أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال محمد بن عبَّاد: حدثني حديثاً رَفَعه إلى أبي سَلَمة بنِ سفيان، وعبدِ الله بن عَمْرو

عن عبدِ الله بن السَّائب قال: حضَرْتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الفتح، وصلَّى في قِبَل الكعبة، فخَلَع نَعْلَيْه، فوضَعُهما عن يسارِه، ثم استفتحَ سورةَ المؤمنين، فلما جاء ذكرُ عيسى، أو موسى، أَخَذَتْه سَعْلَةٌ، فرَكَع[١].

١٥٣٩٨- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق ورَوْح، قالا: حدثنا ابنُ جُرَيج. وابنُ بكر[٢] قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، حدَّثني يحيى بن عُبيد مولى السَّائب أنَّ

---

= وفي الصلاة قبل الظهر أربعاً.

له شاهد من حديث عائشة عند مسلم، سيرد ٦/ ٣٠.

وعن أبي أيوب الأنصاري، سيرد ٥/ ٤١٦.

وعن أم حبيبة، سيرد ٦/ ٣٢٥.

وعن علي عند الترمذي في «الشمائل» (٢٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٢).

قال السندي: قوله: قبل الظهر بعد الزوال أربعاً: ظاهره بسلام واحد، وهي تحتمل أنها سنة الظهر القبلية، ويحتمل أنها غيرها.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير هوذة بن خليفة، فقد أخرج له ابن ماجه، وهو جيد الحديث، وقد توبع.

وأخرجه ابن حبان (٢١٨٩) من طريق هوذة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٦، وفي «الكبرى» (١٠٧٩)، والفاكهي مختصراً في «أخبار مكة» (٢٩٠) من طريق خالد بن الحارث، عن ابن جريج، به.

وقد سلفت قصة خلع نَعْليه ﷺ في الرقم (١٥٣٩٢)، وانظر (١٥٣٩٥).

(٢) في النسخ الخطية و(م): وأبو بكر، وهو تحريف قديم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٣/ ٢٤، وسيأتي كذٰلك في الرواية رقم(١٥٣٩٩).

أباه أَخْبَرَهُ

أنَّ عبدَالله بنَ السَّائب أخبرَه أنَّه سَمِع النَّبيَّ ﷺ يقول فيما بينَ رُكْنِ بني جُمَح والرُّكْنِ الأسود: «رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا حَسَنةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنةً، وَقِنا عَذابَ النَّارِ»(١).

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، عبيد والد يحيى: هو مولى السائب بن أبي السائب المخزومي، انفرد بالرواية عنه ولده يحيى، وهو ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد عده بعضهم صحابياً فوهم، قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمته: عبيد تابعي، ما روى عنه إلا ابنه يحيى، والله أعلم، وبقية رجاله ثقات، وابن جريج: وهو عبدالملك بن عبدالعزيز قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرْساني.

هو في «مصنف» عبدالرزاق (٨٩٦٣)، ومن طريقه أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٦٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٥٦)، والطبراني في «الدعاء» (٨٥٩).

وأخرجه الحاكم ١/٤٥٥، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٤٥) من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن بكر، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٢١) من طريق محمد بن معمر، عن محمد بن بكر، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٤٧ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ٢/١٤٧، وأبو داود (١٨٩٢)، وابن خزيمة (٢٧٢١)، والحاكم ١/٤٥٥، والبيهقي في «السنن» ٥/٨٤، وفي «الشعب» (٤٠٤٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩١٥) من طرق عن ابن جريج، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! قلنا: يحيى بن عبيد ووالده لم يخرج لهما مسلم.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٩٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٨٤ من طريقين عن عمر أنه كان يقول في الطواف: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، =

١٥٣٩٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابنِ جُرَيج، قال: أخبرني يحيى ابنُ عُبيد، عن أبيه

عن عبدالله بن السَّائب قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول[١] بين الرُّكن اليَمَاني والحَجَر: «رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا حَسَنةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنةً، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ».

---

=وقنا عذاب النار».

وأخرج عبدالرزاق (٨٩٦٤) و(٨٩٦٥) من طريق أبي شعبة البكري، عن ابن عمر أنه كان يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وبيده الخير، وهو على كل شيء قدير، فلما جاء الحجر قال: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾، فلما انصرف، قلت: يا أبا عبدالرحمٰن، سمعتك تقول كذا وكذا، قال: سمعتني؟ قلت: نعم. قال: فهو ذٰلك، أثنيت على ربي، وشهدت شهادة حق، وسألته من خير الدنيا والآخرة.

وقال الشافعي في «الأم» بعد أن أخرج حديث عبدالله بن السائب: وهٰذا من أحبِّ ما يقال في الطواف إليَّ، وأحب أن يقال في كله. قلنا: وقد سقط اسم عبدالله من مطبوع «الأم».

وأخرج البيهقي في «السنن» ٥/ ٨٤ بسنده عن الشافعي، قال: أحب كلما حاذى به -يعني بالحجر الأسود- أن يكبر، وأن يقول في رَمَلِهِ: اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، وسعياً مشكوراً، ويقول في الأطواف الأربعة: اللهم اغفر وارحم، واعف عما تعلم، وأنت الأعز الأكرم، اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النَّار.

وانظر ما بعده.

وقوله: ركن بني جُمَح. يعني الركن اليماني، ونُسِبَ إلى بني جمح -وهم بطن من قريش- لأن بيوتهم كانت إلى جهته.

(١) «يقول» من (ق)، وفي (م): يقرأ.

قال عبدُالرَّزَّاق وابنُ بكر ورَوْحُ في هذا الحديث أنَّه سَمِع النبيَّ ﷺ يقولُ فيما بين رُكْنِ بني جُمَح والرُكنِ الأسود: «رَبَّنا آتِنا»[1].

١٥٤٠٠- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج قال: سمعت محمدَ بن عبَّاد ابن جعفر، قال: أخبرني أبو سَلَمة بنُ سفيان، وعبدُالله بن عمرو بن العاص، وعبدُ الله بن المُسَيب العابِدي

عـن عبدالله بن السائب قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الصبحَ، فاستفتحَ سورةَ المؤمنين، حتى إذا[2] جاءَ ذكرُ موسى وهارون. أو ذكر[3] عيسى -محمد بن عباد شك، اختلفوا عليه- أخذت النبيَّ ﷺ سَعْلةٌ، فَحَذَفَ، فرَكَع. قال: وابن السَّائب حاضِرٌ ذلك[4].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين كسابقه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/٢٥٣-٢٥٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٠٨ و١٠/٣٦٧-٣٦٨، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٣٤)، وابن خزيمة (٢٧٢١)، وابن حبان (٣٨٢٦) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وانظر ما قبله.

(٢) لفظ إذا، ليس في النسخ الخطية، وقد أثبت من (م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص): وذكر.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم على وهم فيه، هو قول روح في عبدالله بن عمرو: هو ابن العاص، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٣٩٤)، وانظر تخريجه ثمة.

## حديث عبدالله بن حُبْشِيّ[1]

١٥٤٠١- حدثنا حَجَّاج قال: قال ابنُ جُرَيْج: حدَّثني عثمان بن أبي سُلَيْمان، عن علي الأَزْدِي، عن عُبيد بن عُمَيْر

عن عبدالله بن حُبْشي الخَثْعَمي: أَنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ ٤١٢/٣ الأعمالِ أَفْضَلُ؟ قال: «إيمانٌ لا شَكَّ فيه، وجهادٌ لا غُلُولَ فيه، وحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ» قيل: فأيُّ الصَّلاة أَفْضَلُ؟ قال: «طُولُ القُنُوتِ» قيل: فأيُّ الصَّدقة أفضل؟ قال: «جُهْدُ المُقِلِّ» قيل: فأيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَل؟ قال: «مَنْ هَجَرَ ما حَرَّمَ الله عليه» قيل: فأيُّ الجهادِ أَفْضَل؟ قال: «مَنْ جَاهَدَ المُشْرِكينَ بِمَالِه ونَفْسِه» قيل: فأيُّ القتل أَشْرَف؟ قال: «مَنْ أُهْرِيقَ دَمُهُ، وعُقِرَ جَوَادُهُ»[2].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده قوي، علي الأزدي: هو ابن عبدالله البارقي، أخرج له مسلم حديثاً واحداً، وقال ابنُ عدي: لا بأس به، ووثقه العجلي، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، ربما أخطأ. وعُبيد بن عمير: هو ابن قتادة الليثي، ولد في زمان النبي ﷺ، وسماعُه من عبدالله بن حُبْشي ممكن لأنه لا يُدَلِّس، وبقية رجاله ثقات، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، صرح بالتحديث في هٰذا الإسناد، فانتفت شبهة تدليسه. حجاج: هو ابن محمد المِصيصي، وعثمان بن أبي سليمان: هو ابن جبير بن مطعم القرشي. وقد قوَّى الحافظ إسناده في «الإصابة» في ترجمة عبدالله بن حبشي.

وأخرجه أبو داود مختصراً ومطولاً (١٣٢٥) و(١٤٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه الدارمي ١/ ٣٣١، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٥٨، ٨/ ٩٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٦) و(٤٠) و(٢٣٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٩، ٤/ ١٨٠ و٩/ ١٦٤ من طريق حجاج بن محمد، به.

وقد اختلف فيه على عُبيد بن عمير بما ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٥، فقال: وقال العلاء العطاء -وهو ابنُ عبدالجبار- عن سويد أبي حاتم: وهو ابنُ إبراهيم الجحدري، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده قال: بينا أنا عند النبي ﷺ سئل: ما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة».

- قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سويد-.

وقال عمرو بنُ خالد، عن بكر بن خُنَيْسٍ، عن أبي بدر الحلبي، عن عبدالله بن عُبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده: قلت للنبي ﷺ: ما الإيمان؟ قال: «السماحة والصبر».

- قلنا: وإسناده ضعيف لجهالة أبي بدر-.

وقال زهير بنُ حرب، عن يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح، قال: حدثنا ابن شهاب، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن النبي عليه الصلاة والسلام مثله. قلنا: يعني مرسلاً.

وقال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبدالله بن حبشي: ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» له علةً، وهي الاختلافُ على عبيد بن عمير في سنده على الأزدي، عنه، هٰكذا، وقال عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده، واسمُ جده قَتَادَةُ الليثي، لكن لفظ المتن: قال: «السماحة والصبر»، فمن هنا يمكن أن يُقال: ليست العلةُ بقادحةٍ، وقد أخرجه هٰكذا موصولاً من وجهين في كلٍّ منهما مقال، ثم أورده من طريق الزهري، عن عبدالله بن عبيد، عن أبيه مرسلاً، وهٰذا أقوى.

قلنا: لكن أبا حاتم أعلَّ هٰذا المرسل -كما في «العلل» ٢/ ١٤٩- فقال: أخافُ أن لا يكون محفوظاً، أخاف أن يكون صالح بن كيسان، عن عبدالله بن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=عبيد نفسه بلا زهري.

وأورده البخاري كذلك في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٤٣ من طريق عمران بن حدير، عن بديل، قال عبدالله بن عبيد الليثي -قال بديل: ولم يسمعه من أبيه- قال النبي ﷺ: «الإسلام طيب الكلام».

وأورد هذه الطريق ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ١٤٩، ونقل عن أبيه قوله: وحديثُ عمران بن حدير أشبهُ، لأنه بيَّن عورته، قلنا: يعني عدم سماع عبدالله بن عبيد من أبيه، ولكن البخاري في «تاريخه» ٥/ ١٤٣ أثبت سماعه منه، فتبقى علته الإرسال.

وجميع هذه الطرق التي في كلٍّ منها مقال لا تعل إسنادَ هذه الرواية، وبالله التوفيق.

وفي الباب في قوله: أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان لا شك فيه، وجهاد لا غلول فيه، وحجة مبرورة».

من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٦) و(١٥١٩)، ومسلم (٨٣)، وقد سلف برقم (٧٥٩٠) و(٧٨٦٣).

وآخر بنحوه عند ابن حبان (٤٥٩٧)، وسلف برقم (٧٥١١) (٩٧٠٠) و(١٠٧٥٧).

وثالث من حديث أبي ذر عند البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤)، وسير ٥/ ١٥٠ و١٦٣.

ورابع من حديث عمرو بن العاص، سيرد ٤/ ٢٠٤.

وخامس من حديث عبدالله بن سلام، سيرد ٥/ ٤٥١.

وسادس من حديث الشفاء بنت عبدالله، سيرد ٦/ ٣٧٢.

وسابع من حديث ماعز، سيرد ٤/ ٣٤٢.

وفي الباب في قوله: أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت».

من حديث جابر بن عبدالله عند مسلم (٧٥٦) (١٦٥)، وسلف برقم (١٤٢٣٣).

وفي الباب في قوله: فأي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٠٢).

وفي الباب في قوله: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «من هجر ما حرّم الله عليه».

من حديث جابر بن عبدالله، سلف برقم (١٥٢١٠).

وفي الباب في قوله: أي الجهاد أفضل؟ قال: «من جاهد المشركين بماله ونفسه» قيل: فأي القتل أشرف؟ قال: «من أُهريقَ دمه، وعقر جواده».

من حديث أبي سعيد الخدري، سلف (١١١٢٥).

وآخر من حديث جابر بن عبدالله، سلف برقم (١٤٢١٠).

وثالث من حديث عمرو بن عبسة، سيرد ٤/ ١١٤.

قال السندي: قوله: «إيمان لا شك فيه»: أي: في متعلَّقِهِ، والمراد: تصديق بلغ حد اليقين بحيث لا يبقى معه أدنى توهم لخلافه، وإلا فمع بقاء الشك لا يصلح الإيمان. أو إيمان لا يشك المرء في حصوله له بأن يتردد، هل حصل له الإيمان أم لا؟ والوجه الأول.

قوله: «لا غلول»: بضم الغين: أي: لا خيانة منه في غنائمه.

قوله: «مبرورة»: أي: خالية عن ارتكاب محارمها.

قوله: «طول القنوت»: أي: ذات طول القنوت، أي: القيام، قيل: مطلقاً، وقيل: في الليل، وهو الأوفق بفعله ﷺ.

قوله: «جهد المقل»: بضم الجيم: أي: قدر ما يحتمله حال من قل له المال، والمراد: ما يعطيه المقل على قدر طاقته، ولا ينافيه حديث: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى» لعموم الغنى للقلبي وغنى اليد.

قوله: «من هجر»: أي: هجرة من هجر.

قوله: «وعقر جواده»: أي: فرسه، والمراد: قتل من صرف نفسه وماله في سبيل الله.

# حديث جد إسماعيل بن أمية[1] [2]

١٥٤٠٢- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا عمر[3] بن حَوْشَب، حدثني إسماعيل بن أمية، عن أبيه

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هوعمرو بن سعيد بن العاص أبو أمية الأموي.

قال ابن عساكر في «فهرست المسند»: لا صحبة له.

وقال الحافظ في «التقريب»: هو المعروف بالأشدق، تابعي، وليَ إمرة المدينة لمعاوية، ولابنه، قتله عبدالملك بن مروان سنة سبعين. ووهم من زعم أن له صحبة، وإنما لأبيه رؤية. وكان عمرو مسرفاً على نفسه، وليست له في مسلم رواية إلا في حديث واحد.

وفي «الإصابة»: هو تابعي، وأبوه من صغار الصحابة. جاءت عنه رواية مرسلة، من طريق حفيده أيوب بن موسى، عن أبيه، عن جده، أخرجه الترمذي، وجدُّ أيوب الأدنى عمرو هٰذا، وجده الأعلى سعيد. وقد ذكر الأشدق في الصحابة -متمسكاً بكون الضمير يعود على أيوب- محمد بن طاهر في «الأطراف»، وتبعه ابن عساكر والمزي.

وقال ابن عساكر في ترجمته من «تاريخ دمشق»: يقال: إنه رأى النبي ﷺ، وتبعه عبدُالغني والمزي، وهو من المحال المقطوع ببطلانه، فإن أباه سعيداً كان له عند موت النبي ﷺ ثمان سنين، أو نحوها، فكيف يولد له.

قتل عمرو سنة سبعين من الهجرة. انتهى.

قلت: كلام ابن عساكر في «الفهرست» صريح في نفي الصحبة. وكذٰلك المزيُّ ذكر حديثَ: «ما نحل والدٌ ولداً...» في مسند سعيد أبي عمرو، لا في مسند عمرو. نعم ظاهر صنيع المصنف الإمام يوهم أن عمراً صحابي، وأن الحديث في مسنده، والله تعالى أعلم.

(٣) في (م): معمر، في الموضعين، وهو تحريف.

عن جَدِّه قال: كان لهم غلامٌ يُقال له طَهْمَان أو ذَكوان: فأعتق جَدُّه نِصْفَه، فجاء العبدُ إلى النبيِّ ﷺ فقال النبيُّ ﷺ: «تَعْتِق[1] في عِتْقِكَ، وتُرَقُّ[2] في رِقِّك» قال: وكان يخدم بسَيِّدَه حتى مات[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يعتق، وهو تصحيف، قال السندي: تعتق: على بناء الفاعل، من عتق، أي: تخلَّص من الخدمة، ويحتمل أنه على بناء المفعول، من الإعتاق.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): ويرق، وهو تصحيف. قال السندي: وترق. على بناء المفعول.

(٣) إسناده ضعيف، عمر بن حوشب: وهو الصنعاني، انفرد بالرواية عنه عبدالرزاق، وقال ابنُ القطان: لا يُعرف حاله، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص، القرشي، الأموي، ثقة ثبت، وأبوه أمية بن عمرو، صدوق لم يرو له غير أبي داود في «المراسيل»، وجده عمرو بن سعيد هو المعروف بالأشدق، ليست له صحبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥١٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٤، من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف في مطبوع الطبراني حوشب إلى حبيب. وقال البيهقي: تفرد به عمر بن حوشب، وإسماعيل: هو ابن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص، وعمرو بن سعيد ليس له صحبة.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٧٠٥)، ومن طريقه أخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٣٢).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٤٨، وقال: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله ثقات!.

وعند أبي داود تفسير من أحد الرواة: يعني أنه مملوك شهراً، وحرٌّ شهراً.

قال السندي: قوله: «في عتقك»: أي: في يوم هو نصيب عتقك... ولا =

قال عبدالرزاق: وكان عمر -يعني ابنَ حوشب- رجلاً صالحاً.

١٥٤٠٣/١ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عامر بن صالح بن رستم المُزَني، حدثنا أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، قال: أو ابن سعيد بن العاص عن أبيه

عن جَدِّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما نَحَلَ والدٌ وَلَدَهُ، أفْضَلَ من أَدَبٍ حَسَنٍ»(١).

---

= يخفى أن حديثَ السعاية أقوى، بل في هٰذا الحديث إشكال، إذ لا يظهر أن يكونَ المُعتِق عَمْراً، فإنه لم يكن يومئذٍ، ولا أبوه سعيد، لأنه كان صغيراً، وإعتاق الصغير لا ينفذ، وأبوه العاص قتل يوم بدر كافراً، قتله علي رضي الله تعالى عنه.

قلنا: سلف حديث السعاية من مسند أبي هريرة برقم (٧٤٦٨).

(١) إسناده ضعيف لضعف عامر بن صالح بن رستم، ولإرساله عمرو بن سعيد بن العاص، جد أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد ليس له صحبة، وموسى بن عمرو تفرد بالرواية عنه ابنه أيوب.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤٢٢/١، والعقيلي في «الضعفاء» (١٣٢١)، وابن عدي في «الكامل» ١٧٤٠/٥، والحاكم ٢٦٣/٤، والبيهقي في «الشعب» (١٦٧٣) و(٨٦٥١)، وفي «السنن» ١٨/٢ من طرق عن عامر بن صالح، به. وقال البخاري: مرسل، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: بل مرسل ضعيف، في إسناده عامر بن صالح الخزاز واهٍ.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٧٤٠/٥ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٨٦٥٣)- عن محمد بن تمام بن صالح البهراني، عن محمد بن قدامة، عن أبي عبيدة الحداد، عن صالح بن رستم، عن أيوب، به، وقال ابن عدي: فصار الحديث أغرب، وصار الحديث لأبي عامر الخزاز والد عامر، =

● ٢/١٥٤٠٣- قال عبد الله بن أحمد: حدثنا به خلف بن هشام البَزَّار، والقَوَارِيْرِي قالا: حدثنا عامر بن أبي عامر بإسناده، فَذَكَر مِثْله[١].

---

=ولم يكتب هٰذا الحديث على هٰذا إلا عن محمد بن تمام.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٦٥٤) عن أحمد بن محمد السقطي، عن عمر بن حفص، عن رستم بن علي، عن أبيه، عن أيوب، به. وقال: هٰكذا أخبرنا به في فوائده، ورستم هو ابن عامر، وأظنه أراد صالح بن رستم، والله أعلم.

وسيأتي بالأرقام (٢/١٥٤٠٣)، (١٦٧١٠) و(١٦٧١٧).

قال السندي: قوله: «ما نَحَلَ»، أي: ما أعطىٰ.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. عامر بن أبي عامر: هو عامر بن صالح بن رستم الخزاز.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٤٠ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٨٦٥٢) من طريق خلف بن هشام، وعبيدالله بن عمر القواريري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٦٧٣) و(٨٦٥١) من طريق القواريري، به.

وانظر ما قبله، وسيكرر برقم (١٦٧١٠) سنداً ومتناً.

## حديث الحارث بن برصاء[1] [2]

١٥٤٠٤- حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا، عن الشَّعْبِيِّ

عن الحارث بن مالك بن بَرْصاء، قال: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يومَ فَتْحِ مَكَّةَ يقول: «لا يُغْزَى هٰذا -يَعْنِي بَعْدَ اليَوْمِ- إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[3].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو ابن مالك، والبرصاء أمه.

(٣) حديث حسن. زكريا: وهو ابن أبي زائدة، يدلس عن الشعبي، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٦١١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، وقال: حديث حسن صحيح، وهو حديث زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي، فلا نعرفه إلا من حديثه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٩٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٣٤) و(٣٣٣٥) و(٣٣٣٦) و(٣٣٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢١٤، و«الدلائل» ٥/ ٧٥ من طرق عن زكريا، به.

وقد خالف زكريا عبدُالله بن أبي سَفَر، فرواه -كما سيأتي برقم (١٥٤٠٨)- عن عامر الشعبي، عن عبدالله بن مطيع، عن أبيه مطيع بن الأسود، عن النبي ﷺ. وهٰذا إسناد حسن، فيه ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤٠٥) و ٤/٣٤٣ (الطبعة الميمنية)

قال السندي: قوله: «لا يغزى هٰذا»، أي: البيت، بمعنى: لا يحل لأحد غزو أهله، والمراد أنه حَرَمٌ لا يحل لأحد غزو أهله، أو المراد بيان بقائهم =

١٥٤٠٥- حدثنا محمد بن عُبَيْد، قال: حدَّثني زكريا، عن عامر قال:

قال الحارث بن مالك بن بَرْصاء: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يوم[1] فَتْحِ مَكَّةَ وهو يقول: «لا يُغْزَى بَعْدَها إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[2].

---

=على الإيمان إلى القيامة، وعدم ارتدادهم حتى يحل غزوهم، فلا ينافي ما وقع في زمن يزيد وغيره من الحروب ظلماً، والله تعالى أعلم.

قلنا: وسيأتي الحديث من طريق سفيان بن عيينة ٤/٣٤٣، وعند الطحاوي من طريقه زيادة في تفسيره. قال: تفسيره أنهم لا يكفرون أبداً، ولا يغزون على الكفر.

(١) في النسخ الخطية و(م): يقول يوم فتح مكة، بزيادة «يقول» إلا أنه ضرب عليها في (ظ١٢).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٠٤). محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/١٤٥، والطبراني في «الكبير» (٣٣٣٧) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «لا يغزى»، أي: البيت.

قوله: «بعدها»، أي: بعد غزوة الفتح.

# حديث مطيع بن الأسود[(١)] [(٢)]

١٥٤٠٦- حدثنا معاوية بن هشام أبو الحسن، قال: حدثنا شَيْبَان، عن فراس، عن الشَّعْبي قال:

قال مطيعُ بنُ الأَسْوَد: قال رسولُ الله ﷺ يوم الفتح: «لا يَنْبَغِي أَنْ يُقْتَلَ قُرَشِيٌّ بَعْدَ يَوْمِه هٰذا صَبْراً»[(٣)].

١٥٤٠٧- حدثنا وكيع، حدثنا زكريا، عن عامر، عن عبد الله بن مطيع عن أبيه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول يَوْمَ فَتْحِ مكَّةَ: «لا

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: مطيع بن الأسود قرشي عدوي، كان اسمه العاصي فسماه النبي ﷺ مطيعاً. أسلم يوم الفتح.

مات في خلافة عثمان بالمدينة، وقيل: قُتِل بالجمل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، لم يسمع الشعبي هٰذا الحديث من مطيع بن الأسود، بينهما ابنه عبدالله بن مطيع، كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٤٠٧) و(١٥٤٠٨) و(١٥٤٠٩). ومعاوية بن هشام: وهو القصَّار، فيه ضعف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهَمْدَاني.

وانظر تخريجه في الذي بعده. وسيكرر ٤/٢١٣ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «لا ينبغي أن يقتل...»: هٰذا تفسير لحديث لا يقتل. قال النووي في «شرح مسلم» [١٢/١٣٤]: قال العلماء: معناه الإعلام بأن قريشاً يسلمون كلهم، ولا يرتد أحد منهم كما ارتدَّ غيرهم بعده ﷺ ممن حورب وقتل صبراً، وليس المراد أنهم لا يُقتلون ظلماً وصبراً، فقد جرى على قريش بعد ذٰلك ما هو معلوم، والله تعالى أعلم.

يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْراً بَعْدَ اليوم، إلى يَوْمِ القِيَامةَ»[1].

١٥٤٠٨- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن[2] إسحاق، حدَّثني شُعْبة بن الحَجَّاج، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، عن عامر الشَّعْبي، عن عبد الله بن مطيع بن الأسود -أخي بني عَدِي بن كَعْب-، عن أبيه مطيع- وكان اسمه العاص، فسمَّاه رسول الله ﷺ مطيعاً-

قال: سَمِعت رسولَ الله ﷺ حين أمر بقتلِ هٰؤلاء الرَّهْطِ بمكَّةَ يقول: «لا تُغْزَى مَكَّةُ بَعْدَ هذا العام أَبَداً، ولا يُقْتَلُ[3] رَجُلٌ مِنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، زكريا: وهو ابن أبي زائدة، يدلس عن الشعبي إلا أنه صرح بالتحديث في الرواية رقم (١٥٤٠٩) فانتفت شبهة تدليسه. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٩٠ ومن طريقه مسلم (١٧٨٢) (٨٨) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٧٣ و١٤/ ٤٩٠ -ومن طريقه مسلم (١٧٨٢) (٨٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٢٦)-، والدارمي ٢/ ١٩٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٣٢٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٧٦ من طرق عن زكريا، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٥) من طريق مجالد، عن الشعبي، به.

وانظر ما قبله. وسيكرر ٤/ ٢١٣ سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(م): أبي إسحاق، والمثبت من (س) و(ق)، و«أطراف المسند» ٥/ ٢٨٣، وستأتي على الصواب كذٰلك في الرواية الآتية ٤/ ٢١٣.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): ولا يقتلن.

قُرَيشٍ بَعْدَ العامِ صَبْراً أَبَداً»[1].

١٥٤٠٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا، حدثنا عامر، عن عبدالله ابن مطيع

عن أبيه أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يَوْم فَتْح مَكةَ يقول: «لا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْراً بَعْدَ اليوم»[2] ولم يُدْرِكِ الإسلامُ أَحَداً مِنْ عُصَاةِ

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «لا تغزى مكة بعد هذا العام أبداً» فهو حسن. ابن إسحاق: هو محمد، صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وهو حسن الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري القرشي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٨)، و«شرح معاني الآثار» ٣/٣٣١ من طريق يعقوب، بهذا الإسناد. وفي مطبوع «شرح معاني الآثار» تحرف ابن إسحاق إلى أبي إسحاق، وشعبة إلى سعيد!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٩١) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد والد يعقوب، به.

وقوله: «لا تغزى مكة بعد هذا العام أبداً»، سلف من حديث الحارث بن برصاء برقم (١٥٤٠٤).

وقوله: «لا يقتل رجل من قريش بعد العام صبراً أبداً»، سلف برقم (١٥٤٠٦) و(١٥٤٠٧)، وسيأتي برقم (١٥٤٠٩). وسيكرر ٤/٢١٣ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. زكريا: وهو ابن أبي زائدة صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٢٦)، وابن حبان (٣٧١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٩٣)، والحاكم ٤/٢٧٥ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وفي مطبوع الطبراني تحرف يحيى بن سعيد، إلى يحيى =

قُرَيْشٍ غَيْرَ مُطِيعٍ، وكان اسمه عاصي فسماه مطيعاً، -يعني النبي ﷺ-.

---

=ابن زكريا. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩٣٩٩)، والحميدي (٥٦٨)، ومسلم (١٧٨٢) (٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٩٤) من طرق عن زكريا، به.

وقوله: ولم يدرك الإسلام أحداً... هو قول عامر الشعبي كما أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٤٥٠ عن محمد بن عبيد الطنافسي، عن زكريا، عن عامر، قوله.

وقد سلف بالأرقام (١٥٤٠٦) و(١٥٤٠٧) و(١٥٤٠٨)، وسيكرر ٤/٢١٣ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: ولم يدرك الإسلام أحداً: الإسلام بالرفع، أي: ما أسلم منهم أحد.

قوله: من عصاة قريش: قال القاضي عياض: العصاة ها هنا جمع العاصي من أسماء الأعلام لا من الصفات، أي: ما أسلم ممن كان اسمه العاصي مثل ابن وائل السهمي، والعاصي ابن هشام أبو البختري، والعاصي بن سعيد بن العاصي بن أمية، والعاصي بن هشام بن المغيرة المخزومي وغيرهم سوى العاصي بن الأسود، فسماه النبي ﷺ مطيعاً، وإلا فقد أسلمت عصاة قريش وعتاتهم كلهم بحمد الله تعالى.

لكنه ترك أبا جندل بن سهيل بن عمرو، وهو ممن أسلم، واسمه أيضاً العاصي، فإذا صح هٰذا يحمل على أن هٰذا ممن غلب عليه كنيته وجهل اسمه، فلم يعرفه المخبر باسمه، فما استثناه.

# حديث قُدامة بن عبد الله بن عمار[1] [2]

١٥٤١٠- حدثنا موسى بن طارق أبو قُرَّة الزَّبيدي -من أهلِ الحُصَيْب، وإلى جانبها رِمَعٌ: وهي قرية أبي موسى الأشْعَرِي. قال أبي: وكان أبو قُرَّة قاضياً لهم باليمن -قال: حدثنا أيمن بن نَابِل[3] أبو عِمران

٣/٤١٣ قال: سَمِعْتُ رجلاً من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ يقال له: قُدَامة -يعني ابن عبد الله- يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ رَمَىٰ جَمْرَةَ العَقَبَة يومَ النَّحْر. قال أبو قرة: وزادني سُفْيان الثَّوْري في حديثِ أيمن هذا: على ناقةٍ صَهْباء بلا زَجْرٍ ولا طَرْدٍ، ولا إليكَ إليكَ[4].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: قدامة بن عبدالله بن عمار الكلائي. قال البخاري وابن أبي حاتم: له صحبة، وقال البغوي: سكن مكة. وقال ابن السكن: له صحبة. يكنى أبا عبدالله، أسلم قديماً، ولم يهاجر، وكان يسكن نجداً.

(٣) في النسخ الخطية عدا (س): نائل، وهو تصحيف، انظر «توضيح المشتبه» ٩/٦.

(٤) إسناده حسن، أيمن بن نابل أبو عمران، وثقه الثوري وابن معين وابن عمار الموصلي والنسائي والحاكم والعجلي، وقال ابن عدي: أرجو أن أحاديثه لا بأسَ بها، صالحة. وقال أبو حاتم: شيخ، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال يعقوبُ بن شيبة: صدوق، وإلى الضعف ما هو. قلنا: وأخرج له البخاري متابعة، والترمذي والنسائي وابن ماجه، وبقية رجاله ثقات. وقد رواه أبو قُرة عن أيمن بن نابل دون واسطة، ورواه كذلك بواسطة سفيان الثوري عنه كما سيأتي في آخر الحديث. =

١٥٤١١- حدَّثنا وكيع، حدثنا أيمن بن نابِل قال: سَمِعْتُ شيخاً من بني كِلابٍ يقال له: قُدَامة بن عبد الله بن عمَّار

قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يوم النَّحْرِ يَرْمي الجَمْرةَ عن ناقةٍ له

---

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٤-٤٢٥ من طريق موسى بن طارق عن سفيان الثوري، عن أيمن بن نابل، به.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٥٣)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٥ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣٣٨)، والشافعي في «مسنده» ١/ ٣٥٩ (بترتيب السندي)، والترمذي (٩٠٣)، والدارمي ٢/ ٦٢، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٤، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٠ من طرق عن أيمن بن نابل، به. وقال الترمذي: حديث قدامة بن عبدالله حديث حسن صحيح، وإنما يعرف هٰذا الحديث من هٰذا الوجه، وهو حديث أيمن بن نابل، وهو ثقة عند أهل الحديث.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ١٠١ من طريق عبيدالله بن موسى، وجعفر ابن عون، عن أيمن بن نابل، عن قدامة بن عبدالله بن عمار قال: رأيت رسول الله يسعى بين الصفا والمروة على بعير، لا ضرب ولا طرد، ولا إليك إليك.

قال البيهقي: كذا قالا، ورواه جماعة عن أيمن، فقالوا في الحديث: يرمي الجمرة يوم النحر، ويحتمل أن يكونا صحيحين.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤١١) و(١٥٤١٢) و(١٥٤١٣) و(١٥٤١٤) و(١٥٤١٥).

قال السندي: قوله: «ولا إليك» اسم فعل بمعنى ابتعد وتنحَّ، ولا قول: إليك، أي: لم يكن ثَمَّ شيء من هٰذه الأمور التي تفعل الآن بين أيدي الأمراء، فهي محدثة ومكروهة كسائر المحدثات، وفيه بيان تواضعه ﷺ، وأنه لم يكن على صفة الأمراء اليوم، والله تعالى أعلم.

صَهباء، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليك[1].

١٥٤١٢- حدثنا أبو أحمد محمد عبدالله الزُّبيري، حدثنا أيمن بن نابل حدثنا قُدَامة بن عبدالله الكلابي: أنه رأى رسولَ الله ﷺ رَمَى الجَمْرَةَ جمرةَ العَقَبة من بَطْنِ الوادي يوم النَّحْرِ، على ناقةٍ له صهباء، لا ضَرْبَ ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليك[2].

١٥٤١٣- حدثنا قُرَّان في الحديث قال: يرمي الجمار على ناقة له[3].

● ١٥٤١٤/١-حدثنا عبدالله،[4] حدثنا سُرَيْج بن يونس، ومُحْرِز بن عَوْن بن أبي عَوْن أبو الفَضْل، قالا: حدثنا قُرَّان بن تَمَّام الأَسَدي، حدثنا أيمن

---

(١) إسناده حسن كسابقه. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٧٠، وفي «الكبرى» (٤٠٦٧)، وابن ماجه (٣٠٣٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٩٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٩)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٤ من طريق أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٤١٠).

(٣) إسناده حسن كسابقه، وقُرَّان شيخ أحمد هو ابن تَمَّام الأسدي الكوفي، يروي عن أيمن بن نابل، وهو موصول بالإسناد الذي قبله، وانظر ما بعده.

(٤) في (س) و(ق) و(م): حدثني أبي، وهو وَهَم، وهٰذا الحديث من زوائد عبدالله بن أحمد كما جاء في (ظ١٢) و(ص)، و«أطراف المسند» ٥/ ٢٠٢.

عن قدامة بن عبدالله قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ على ناقةٍ يَسْتَلِمُ الحَجَر بمِحْجَنِه[1].

● ١٥٤١٤/٢- حدثنا عبدالله، حدثني مُحْرِز بن عَوْن، وعَبَّاد بن موسى، قالا: حدثنا قُرَّان بن تَمَّام، عن أيمن بن نابِل

عن قدامة بن عبدالله أنَّه رأى النبيَّ ﷺ يرمي الجمار على ناقةٍ، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليكَ.

وزاد عَبَّادُ في حديثه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ على ناقةٍ صَهْباء يَرْمي الجَمْرَةَ[2].

١٥٤١٥- حدثنا مُعْتَمر، عن أيمن بن نابل

---

(١) إسناده حسن من أجل أيمن: وهو ابن نابل، وقد سلف الكلامُ عليه في الرواية رقم (١٥٤١٠)، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو يعلى (٩٢٨) عن محرز بن عون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٠)، وفي «الأوسط» (٨٠٢٤) من طريق يونس بن سريج، ومحرز بن عون، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٠) من طريق محمد بن الصباح، عن قُرَّان بن تَمَّام، به.

قال السندي: قوله: على ناقة، أي: يطوف راكباً عليها.

قوله: بمحجنه: هي عصا معوجة الرأس.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٠) من طريق عباد بن موسى، وهو الخُتُّلي، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وانظر الرواية رقم (١٥٤١٠).

عن قدامة بن عبدالله قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يوم النَّحْر يرمي الجمرةَ على ناقةٍ له صَهْبَاءَ، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليكَ[1].

---

(١) إسناده حسن كسابقه. معتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي.
وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٧٨) من طريق معتمر، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٥٤١٠).

## حديث سفيان بن عبد الله الثقفي[1]

١٥٤١٦- حدثنا وكيع وأبو معاوية، قالا: حدَّثنا هشامُ بنُ عُرْوة، عن أبيه

عن سُفْيان بن عبدالله الثَّقفي قال: قلتُ: يا رسولَ الله، قُلْ لي في الإسلام قولاً لا أسألُ عنه أحداً غَيْرَك -قال أبو معاوية: بعدَك- قال: «قُلْ: آمَنْتُ بِالله، ثُمَّ اسْتَقِمْ»[2].

---

(١) قال السندي: سفيان بن عبدالله، ثقفي، أسلم مع الوفد، وحضر قبل إسلامه حنيناً مع الكافرين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له البخاري.

وأخرجه مسلم (٣٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢١)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٥٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦) من طرق عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٩٨)، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٢٢) من طريق يونس عن الزهري، عن محمد بن أبي سويد، عن سفيان بن عبد الله، به.

وقال البيهقي: بلغني عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال: المحفوظ عندنا ما رواه معمر وشعيب والنعمان بن راشد، ولا أظن حديث يونس محفوظاً لاجتماع معمر وشعيب والنعمان على خلافه، قال: وفي حديث إبراهيم بن سعد دلالة أنه بروايتهم أشبه منه برواية يونس، وروي من وجه آخر عن سفيان الثقفي.

قلنا: رواية إبراهيم بن سعد ستأتي برقم (١٥٤١٨)، ورواية معمر ومن تابعه ستأتي برقم (١٥٤١٩)، وانظر (١٥٤١٧). =

١٥٤١٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن يَعْلى بن عطاء، عن عبدالله بن سفيان

عن أبيه قال: يا رسولَ الله أخبرني بأمرٍ[١] في الإسلام لا أسـألُ[٢] عنه أحداً بعدَك قال: «قُلْ: آمَنْتُ بِالله، ثُمَّ اسْتَقِمْ»، قال: يا رسول الله، فأيَّ شيءٍ أَتَّقِي؟ قال: فأشارَ بيدِه إلى لِسانِه[٣].

---

= قال السندي: قوله: قل لي في الإسلام: أي في بيانه.

قوله: لا أسأل عنه... الخ: لعله كناية عن اختصاره، وأنه لا يكون لطوله مما أنسى، فأحتاج إلى السؤال عنه آخر، أي: يكون مختصراً لا أنسى فلا احتاج إلى سؤال أحد.

قوله: «آمنتُ بالله»: قيل هو أمر بالإيمان وإظهاره باللسان وبالأركان، فاقتصر على اللسان لكونه الأصل في الإظهار، وقيل: بل هو أمر بالإيمان، وعلى التقديرين فليس المرادُ الأمر بهذا القول باللسان فقط، بل فعل الإيمان بالقلب مطلوب.

قوله: «ثم استقم»: على الأول: وهو أمر بالدوام والبقاء على الإيمان والطاعة، لأنه قد اعتبر الأعمال في قوله: «قل آمنت بالله».

وعلى الثاني: هو أمر بملازمة الطاعة بما أمكن بمقتضى الإيمان. وعلى الثاني: قيل: فيه دليل على أن التكليف بالأعمال إنما هو بعد الإيمان لدلالة كلمة «ثم» على التراخي، والله تعالى أعلم.

وانظر شرح الحديث بتفصيل شاف في «جامع العلوم والحكم» لابن رجب ١/٥٠٦-٥١٢.

(١) في (م): أمراً.

(٢) في (س): نسأل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبدالله بن سفيان، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. يعلى بن عطاء: هو العامري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٦٦ (مختصراً)، والبخاري في «التاريخ الكبير» =

١٥٤١٨- حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم -يعني ابنَ سعد-، حدثنا ابنُ شهاب. ويزيد بن هارون، قال: أخبرنا إبراهيم، قال: حدثني ابنُ شهاب. عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ماعِز العامري

عن سُفيان بن عبدالله الثَّقفي قال: قلتُ: يا رسولَ الله حدِّثني بأمرٍ أَعتَصِمْ به. قال: «قُلْ: رَبِّيَ الله، ثُم اسْتَقِمْ» قال: قلتُ: يا رسول الله ما أكبرُ ما تخافُ عليَّ؟ قال: فأخذَ رسولُ الله ﷺ بلسانِ نَفْسِه، ثم قال: «هذا».

قال يزيد في حديثه: بطَرَفِ لسانِ نَفْسِه[1].

---

= ٥/ ١٠٠، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٩٠) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (٦٣٩٨)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٣٣٤ و٤٥٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٤٨٩) من طريق بشر بن المفضل، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن سفيان بن عبدالله الثقفي، عن أبيه. فقلب في إسناده، وصوابه: عبدالله بن سفيان، عن أبيه، نبه على ذٰلك المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبدالله بن سفيان.

وسيأتي ٤/ ٣٨٤- ٣٨٥، وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: أيَّ شيء -بالنصب-.

قوله. أتقي: من الاتقاء، أي: أتحفظ عنه، وأتجنب.

(١) حديث صحيح، محمد بن عبدالرحمٰن بن ماعز: هو العامري، مختلف في اسمه، قيل: عبدالرحمٰن بن ماعز، وقيل: ماعز بن عبدالرحمٰن، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل: وهو المظفر بن مدرك الخراساني، فقد روى له أبو داود في كتاب «التفرد»، والنسائي، وهو ثقة، وقد توبع كذٰلك. إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف القرشي، وابن شهاب: هو =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٩١٦)، وفي «الآداب» (٣٦٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» (٤٤٧٨)، -وابن ماجه (٣٩٧٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٥٨٥)، وابن حبان (٥٧٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٩٦)، والحاكم ٣١٣/٤ من طرق عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف برقم (١٥٤١٦).

وقد اختلف فيه على إبراهيم بن سعد في تسمية محمد بن عبدالرحمٰن بن ماعز.

فأخرجه الطيالسي (١٢٣١) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٩١٧) و(٤٩١٨)- عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن ماعز، به.

وقال البيهقي: المحفوظ عن إبراهيم رواية الجماعة، فأما من جهة غير إبراهيم بن سعد، فالمحفوظ رواية من رواه عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن ماعز.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٩٧) من طريق معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ماعز، به.

وقد اختلف في تسميته على الزهري، فسماه إبراهيم بن سعد ومعاوية بن يحيى محمدَ بن عبدالرحمٰن بن ماعز، كما سلف في التخريج، وسماه معمر بن راشد الأزدي عبدالرحمٰن بن ماعز، كما سيأتي برقم (١٥٤١٩)، وسماه الزبيدي ماعز بن عبدالرحمٰن، كما أخرجه ابن حبان (٥٧٠٢) من طريقه، عن الزهري، به.

وذكر البغوي -فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة محمد بن عبدالرحمٰن- قال: والصواب -زعموا- قول إبراهيم بن سعد، والله أعلم.

١٥٤١٩- حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدُالله -يعني ابنَ المبارك-، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبدِالرحمٰن بنِ ماعز

عن سُفيان بن عبدِالله الثَّقفي، قال: قلتُ يا رسولَ الله، حدِّثني بأمرٍ أعتصمْ به، قال: «قُلْ: رَبِّيَ الله، ثُمَّ اسْتَقِمْ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما أخوفُ ما تخافُ عليَّ؟ قال: فأخذَ بلسانِ نَفْسِه، ثم قال: «هذا»[1].

---

(١) حديث صحيح، عبدالرحمٰن بن ماعز سلف الكلام على الاختلاف في اسمه في الرواية السالفة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير علي بن إسحاق: وهو المروزي، فقد أخرج له الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الترمذي (٢٤١٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٧)، وابن حبان (٥٦٩٩)، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٢٠) من طرق عن عبدالله بن المبارك، به، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن سفيان بن عبدالله الثقفي.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٩٨ من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، والبيهقي في «الشعب» (٤٩١٩)، وفي «الآداب» (٣٦٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزهري، به. وقد تحرف في مطبوع الدارمي عبدالرحمٰن بن ماعز إلى عبدالرحمٰن بن معاذ!

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١١١) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٩٢١) و(٤٩٢٢) عن معمر، عن الزهري أن سفيان بن عبدالله، به. وهٰذا إسناد منقطع.

وقد سلف برقم (١٥٤١٦).

# حديث رجل عن أبيه[1] [2]

١٥٤٢٠- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، قال: سَمِعْتُ رجلاً مِنَّا يُحدِّث

عن أبيه قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً كنتُ فيها، فنهانا أَنْ نَقْتُلَ العُسَفاءَ والوُصَفَاءَ[3].

---

(١) لفظ «عن أبيه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٣) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الذي روى عنه أيوب. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٩١/٩ من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩٣٧٩) عن معمر، عن أيوب، أن النبي ﷺ. وهٰذا إسناد ضعيف لإعضاله.

ويشهد له حديث رباح بن الربيع الذي سيرد ٤٨٨/٣ ولفظه: «الْحَقْ خالداً فقل له: لا تقتلون ذرية ولا عسيفاً» وهو حديث صحيح.

وانظر حديث عبدالله بن عمر السالف برقم (٤٧٣٩).

قال السندي: قوله: العسفاء: بضم أوله والمدِّ: جمع عسيف، بمعنى الأجير، ويروى الأسفاء، جمع أسيف بمعناه. وقيل: هو الشيخ الفاني، وقيل: العبد.

قوله: «والوصفاء»: بضم ومَدٍّ: جمع وصيف، بمعنى المملوك، والمراد من لا يقاتل منهما، وإلا فمن يقاتل لا يترك.

# حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٤٢١- حدثنا بهز وعَفَّان، قالا: حدثنا هَمَّام. قال عفان في حديثه: حدثنا قتادة، عن كثير، عن أبي عياض ٣/ ٤١٤

عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ: أن النبيّ ﷺ نَهىٰ أَنْ يُجْلَسَ بين الضِّحِّ والظِّلِّ، وقال: «مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن أبي كثير: وهو البصري، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار. وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو عياض: هو عمرو بن الأسود العنسي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٧١ -دون قوله: مجلس الشيطان- من طريق عبدالله ابن رجاء وهو الغُدَاني، عن همام، به، إلا أنه سمى الصحابي أبا هريرة، وعبدالله بن رجاء صدوق يهم قليلاً فيما قاله الحافظ في «التقريب»، فلعله وهم في تسمية الصحابي، مخالفاً في ذٰلك شيخي أحمد: بهز وعفان.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٦٠. وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير كثير بن أبي كثير، وهو ثقة.

وله شاهد من حديث بريدة -دون قوله: مجلس الشيطان- عند ابن أبي شيبة ٨/ ٦٨٠، وابن ماجه (٣٧٢٢)، وإسناده حسن.

وآخر نحوه من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٩٧٦).

قال السندي: قوله: «الضِّحِّ» بكسر الضاد المعجمة، وتشديد الحاء، هو في الأصل ضوء الشمس، والمراد النهي عن الجلوس على وجهٍ يكون بصفة في الشمس، وبصفة في الظل، وقد جاء ما يدل على جوازه، فيحمل النهي على التنزيه.

## حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٥٤٢٢- حدثنا معتمر بن سُلَيْمان التَّيْميّ، قال: أخبرنا[١] حُميد، عن عبد الله بن عبيد

عن رجل[٢] قال: رأيتُ نبيَّ الله ﷺ نام حتى نَفَخَ، ثم قام، فَصَلَّى ولم يتوضأ[٣].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): أنبأنا.

(٢) في (م): عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(٣) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عبيد: وهو ابن عمير الليثي فمن رجال مسلم. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»: ٨/٢٦٦، وقال: رواه أحمد، وإسناده جيد.

وقد سلف من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٤٠٥١)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

## حديث رجل أدرك النبي ﷺ

١٥٤٢٣- حدثنا عبدالرَّزَّاق وروح، قالا: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني حسنُ بنُ مُسْلم، عن طاووس

عن رجلٍ قد أدرك النبيَّ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إِنَّما الطَّوَافُ صلاةٌ، فإذا طُفْتُم، فَأَقِلُّوا الكلامَ»(١).

قال عبد الله: قال أبي: ولم يرفعه محمد بنُ بكر.

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، ولا يضره توقف محمد بن بكر وهو البرساني عن رفعه، فقد رفعه أئمة ثقات. حسن بن مسلم: هو ابن يَنَّاق المكي، وطاووس: هو ابن كيسان.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٨٨)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٨٧

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٣٩٤٥) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، وعبدالله بن وهب، كلاهما عن ابن جريج، به.

وسيكرر برقم (١٦٦١٢) و٥/ ٣٧٧ (الطبعة الميمنية)

قال الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٣٠-١٣١، والظاهر أن المبهم فيها هو ابن عباس، وعلى تقدير أن يكون غيره فلا يضر إبهام الصحابة.

قلنا: حديث ابن عباس: أخرجه الترمذي (٩٦٠) والحاكم ١/ ٤٥٩، ٢/ ٢٦٦-٢٦٧، وصححه ابن خزيمة (٢٧٣٩)، وابن حبان (٣٨٣٦)، ولفظه عند ابن حبان: «الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أحل فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطقْ إلا بخير».

قال السندي: قوله: «إنما الطواف صلاة....» في الأجر، أو في التعلق بالكعبة، «فأقلوا الكلام» إذ لا يجوز في الصلاة، فينبغي أن يكون تركه أَوْلى فيما هو بمنزلتها.

## حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٤٢٤- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن حُميد، عن رجلٍ من أهل مَكَّةَ يقال له: يوسف قال:

كنتُ أنا ورَجُلٌ من قريش نَلِي مالَ أيتامٍ، قال: وكان رَجُلٌ قد ذَهَبَ منِّي بألفِ درْهم، قال: فوَقَعتْ له في يدي ألفُ دِرْهَم، قال: فقلتُ للقُرَشي: إنه قد ذهب لي بألفِ دِرْهم، وقد أَصَبْتُ له ألفَ دِرْهَم. قال: فقال القُرَشي: حَدَّثني أبي أَنَّه سَمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَدِّ الأَمانةَ إلى مَنِ ائْتَمَنَكَ، ولا تَخُنْ مَنْ خانَك»(١)

---

(١) مرفوعه حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام ابن الصحابي الذي روى عنه يوسف، ويوسف هو ابن ماهَك كما جاء مصرحاً به عند أبي داود. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم ابن أبي عدي، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه أبو داود (٣٥٣٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٠ من طريق يزيد بن زريع، عن حميد الطويل، عن يوسف بن ماهك، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٣٥ من طريق حميد الطويل، عن يوسف بن يعقوب، عن رجل من قريش، عن أبي بن كعب، مرفوعاً.

وله شاهد من حديث أبي هريرة بإسنادٍ حسن عند أبي داود (٣٥٣٥)، والترمذي (١٢٦٤)، والحاكم ٢/ ٤٦، والدارقطني ٣/ ٣٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٣١) وإسناده حسن.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وآخر من حديث أنس عند الطبراني في «الكبير» (٧٦٠)، وفي «الصغير» (٤٧٥)، والدارقطني ٣/ ٣٥، والحاكم ٢/ ٤٦، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/ ١٣٢=

## حديث كَلَدَة بن الحَنْبَل [(١)] [(٢)]

١٥٤٢٥- حدثنا روح، حدثنا ابن جُرَيْج. والضَّحْاك بن مَخْلَد، قال: أخبرنا ابنُ جريج. وعبدالله بنُ الحارث، قال: عَرَضَ عليَّ ابنُ جريج، قال: أخبرني عمرو بن أبي سفيان أَنَّ عمرو بن أبي صَفْوان أخبره. قال الضَّحْاك وعبد الله بن الحارث: أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره

أَنَّ كَلَدَةَ بن الحَنْبَل أخبره أَنَّ صفوانَ بنَ أمية بَعَثَهُ في الفَتْح بلِبَإٍ وجِداية وضَغَابيس، والنبيُّ ﷺ بأعلى الوادي، قال: فدخلتُ

---

=وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٥٨٠)، وفي إسناده ضعفاء ومجاهيل.

قال السندي: قوله: «أدّ»: أمر من الأداء.

قوله: «ولا تخن من خانك» : أي لا تقابل الخيانة بمثلها، فكأنه أخذ منه عدم جواز أن يأخذ هذا الألف في مقابلة ذاك، ورأى أن هٰذا من باب مقابلة الخيانة بمثلها، وهو لا يجوز، وَمَنْ جوَّز ذلك رأى أنه ليس من ذلك الباب، بل من باب أخذ الحق عند القدرة عليه، وإنما الخيانة إذا زاد على حقه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: كَلَدة بن الحنبل، بفتحتين. قيل: ابن عبد الله بن الحنبل، وقيل: قيس بن الحنبل الأسلمي، أخو صفوان بن أمية لأمه، ويقال: ابن أخته.

قال يوم حنين حين وقعت هزيمة المسلمين: بطل السحر. فزجره صفوان، ثم أسلم بعد ذلك.

عليه ولم أُسَلِّمْ ولم أستأذن، فقال النبيّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلامُ عَلَيْكم، آدْخُلُ؟» بعدما أسلم صفوان.

قال عمرو: أخبرني هذا الخبرَ أميةُ بنُ صَفْوان ولم يقل: سَمِعْتُهُ من كَلَدة. قال الضحاكُ وابنُ الحارث: وذلك بعدما أسلم، وقال الضحاكُ وعبدُالله بن الحارث: بلبنٍ وجَدَاية[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن أبي سفيان: وهو الجمحي، وعمرو بن أبي صفوان وهو عمرو بن عبد الله بن صفوان، فقد روىٰ لهما البخاري في الأدب المفرد، وأصحاب السنن، غير ابن ماجه، فإنه لم يرو لعمرو بن أبي سفيان، وهما ثقتان.

وعمرو القائل في آخر الحديث: أخبرني هذا الخبر أمية بن صفون: هو عمرو بن أبي سفيان. وابن جريج: قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٢١) من طريق أحمد، عن روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٤٥٧- ٤٥٨، وأبو داود (٥١٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٢١) من طريق الضحاك بن مخلد أبي عاصم، وروح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٨١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٣٩ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، به.

وأخرجه الترمذي (٢٧١٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٣٩-٣٤٠، وفي «الشعب» (٨٨٠٩) من طريق روح، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن =

# حديث مصدقي[1] النبي ﷺ

١٥٤٢٦- حدثنا وكيع، حدثنا زكريا بن إسحاق[2]، عن عَمْرو بن أبي سُفيان سَمِعه منه، عن مُسْلم بن ثَفِنَة قال:

استعمل ابنُ علقمةَ أبي[3] عِرافَةَ قَوْمِهِ، فأمرَه أن يُصَدِّقهم، قال: فَبَعَثني أبي في طائفةٍ لآتيَهُ بصَدَقَتهم، قال: فَخَرَجْتُ حتى

---

= جريج.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٣٥)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣١٥)- من طريق حجاج وهو ابن محمد المصيصي، عن ابن جريج، به.

وفي الباب عن رجل من بني عامر سيرد ٥/٣٦٨-٣٦٩، وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٨٨٤).

قال السندي: قوله: بلبأ، بكسر لام: ما يحلب عند الولادة.

وقوله: «جداية»، بفتح الجيم وكسرها: ما بلغ ستة أشهر أو سبعة أشهر من أولاد الظباء ذكراً كان أو أنثى.

وقوله: «وضغابيس»: صغار الثقاء.

وقوله: «بأعلى الوادي»: أي بأعلى مكة كما في رواية أبي داود. ولا يخفىٰ أنَّ مكة حَرَمٌ بالاتفاق، فلعل وجه الحديث أن الجداية صيدت من خارج الحرم، ففي الحديث دليل لمن يقول: إن ما صِيْدَ خارج الحرم لا يحرم بإدخاله في الحرم، وأما قولُ من يقول: يصير بالإدخال من صيد الحرم، فلا يخلو عن إشكال بهذا الحديث.

(١) في (ظ١٢) و(ص): مصدق. قال السندي: مصدقي، بصيغة التثنية.

(٢) في (م): زكريا بن أبي إسحاق بزيادة: أبي، وهو خطأ.

(٣) قال السندي: أبي، بالإضافة إلى ياء المتكلم، وعرافة بالنصب.

وفي رواية: على عرافة قومه، قلنا: هي رواية النسائي.

أتيتُ شيخاً كبيراً يقال له: سِعْر، فقلت: إنَّ أبي بعثني إليك لِتُؤَدِّيَ صدقةَ غَنَمِك، قال: يا ابنَ أخي وأيَّ نحوٍ تأخُذُونَ؟ قلت: نختارُ، حتى إنَّا لَنَشْبِرُ[1] ضُروع الغَنَم، قال: ابنَ أخي، فإنِّي أُحَدِّثُك أنِّي كنتُ في شِعْبٍ من هذه الشِّعاب في غَنَمٍ لي على عهدِ النبيِّ ﷺ، فجاءني رجلانِ على بَعِيرٍ، فقالا: نحن رَسُولا النبيِّ ﷺ إليك، لتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ. قلتُ: ما عليَّ فيها؟ قالا: شَاةٌ. فأعْمِدُ إلى شاةٍ قد عَلِمْتُ مكانَها ممتلئةً مَحْضَاً وشَحْماً، فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: هذه الشَّافع الحابل، وقد نهانا رسولُ الله ﷺ أَنْ نأخذَ شافِعاً. قلتُ: فأيَّ شيء؟ قالا: عَناقاً جَذَعةً أو ثنيةً قال: فأَعْمِدُ إلى عَناقٍ مُعْتاطاً -قال: والمُعْتاطُ التي لم تَلِد وَلَداً وقد حانَ وِلادُها- فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: ناوِلْناها، فدفعتُها إليهما، فجعَلاها معهُما على بعيرِهما، ثم انطلقا.

قال عبدالله: سمعتُ أبي يقول: كذا قال وكيع: مسلم ابن ثَفِنَة، صحَّفَ. وقال رَوْح: ابنُ شُعْبة، وهو الصَّواب. وقال[2] أبي: وقال بِشْر بن السَّرِي: لا إله إلا الله، هوذا ولدُه ٣/٤١٥
ها هنا -يعني مُسْلم بن شُعْبة[3].

---

(١) في (ظ١٢): لنسبر.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): قال، دون واو، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٣) إسناده ضعيف، مسلم بن شعبة انفرد بالرواية عنه عمرو بن أبي =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=سفيان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. وقد أخطأ وكيع في هذه الرواية في اسمه، فقال: مسلم بن ثفنة، والصواب مسلم بن شعبة كما سيأتي في رواية روح برقم (١٥٤٢٧)، نبه على ذلك الإمام أحمد في آخر هذا الحديث.

وبقية رجاله ثقات، عمرو بن أبي سفيان: هو ابن عبد الرحمن الجمحي، وقد اختلف عليه في إسناده كما سيأتي في التخريج. وسَعْر: هو ابن سوادة أو ابن ديسم، مختلف في اسم أبيه، وفي صحبته.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٢٠٠/٤، وأبو داود (١٥٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٣٢/٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٩٦/٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقد وقع في مطبوع البخاري: مسلم بن شعبة:

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٢٠٠/٤ من طريق بشر بن السري، عن زكريا، به.

وقد اختلف فيه على عمرو بن أبي سفيان.

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٩٩/٤، وأبو عبيد في «الأموال» (١٠٩٠)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٥٦٠) من طريق عبد الله بن المبارك، عن عمرو بن أبي سفيان، عن جابر بن سعر، عن سعر، قال: كنت في غنم لي..

قلنا: وجابر بن سعر مجهول الحال.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢٣٩/١ (بترتيب السندي) من طريق إسماعيل بن أمية، عن عمرو بن أبي سفيان، عن رجل سماه ابن سعر، عن سعر أخي بني عدي، قال: جاء، رجلان فقالا..

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ١٩٩/٤-٢٠٠، وابن زنجويه في «الأموال» (١٥٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٢٧) من طريق أبي مرارة الجهني، عن ابن سعر، عن سعر، به. =

١٥٤٢٧- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بن إسحاق، قال: حدثني عَمْرو ابن أبي سُفيان قال: حدَّثني مُسْلم بن شُعْبة:

أن عَلْقَمَةَ استعملَ أباه على عِرَافةِ قومه. قال مُسْلِم: فبعثني أبي إلى مُصَدِّقه في طائفةٍ من قومي[1]، قال: فَخَرَجْتُ حتى آتي[2] شيخاً يقال له: سَعْر في شِعْب من الشِّعاب، فقلتُ: إن أبي بعثني إليك لِتُعْطِيني صَدَقَةَ غَنَمِكَ. فقال: أيْ ابنَ أخي، وأيَّ

---

= وفي النهي عن أخذ كرائم الأموال، سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٠٧١)، وإسناده صحيح، وانظر «الموطأ» ١/ ٢٦٥.

قال السندي: قوله: عرافة قومه: العرافة، بكسر العين: أي القيام بأمورهم ورياستهم.

قوله: «أن يصدقهم»: أي يأخذ منهم الصدقات.

قوله: «لنشبر»، من شبرت الثوب أشبره، كنصر وضرب.

قوله: «في شعب»، بكسر الشين: وادٍ بين جبلين، والشّعاب جمعه.

قوله: «ممتلئة محضاً وشحماً»: أي: سمينة كثيرة اللبن، والمحض: بحاء مهملة وضاد معجمة: هو اللبن.

قوله: «الشّافع الحابل» -بالباء الموحدة: أي الحامل، وهو تفسير الشافع.

قوله: «عناقاً»، بفتح العين: والمراد ما كان دون ذلك

قوله: «معتاطاً»، قيل: هي التي امتنعت عن الحمل لسمنها، وهو لا يُوافق ما في الحديث، إلا أن يُراد بقوله: وقد حان ولادُها الحملَ، أي أنها لم تحمِلْ وهي في سن يحمل فيه مثلها، ولا بُدَّ من هذا التأويل، وإلا لصارت هٰذه أيضاً شافعاً، والله تعالى أعلمُ.

(١) في هامش (س): لعل الصواب: أبي مصدقه: أي علقمة، وفي (ظ١٢) و(ص): فبعثني أبي بصدقة طائفة من قومي.

(٢) في (ق): أتيت.

نحوٍ تأخذون؟ فقلت: نأخذُ أَفْضَلَ ما نجدُ.

فقال الشَّيخ: إني لفي شِعْبٍ من هذه الشِّعَاب في غَنَمٍ لي، إذ جاءني رجلان مُرْتَدِفان بعيراً فقالا: إنَّا رسولا رسولِ الله ﷺ، بَعَثنا إليك لتُؤتينا صَدَقَةَ غَنَمِك. قلتُ: وما هي؟ قالا: شاةٌ، فَعَمَدْتُ إلى شاةٍ قد عَلِمْتُ مكانَها، ممتلئةً مخاضاً[1] -أو محاضاً- وشَحْمَاً، فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: هذه شافع، وقد نهانا رسول الله ﷺ أَنْ نأخذَ شافعاً -والشَّافع التي في بَطْنها ولدُها -قال: فقلتُ: فأيَّ شيءٍ تأخذان؟ قالا: عَنَاقاً أو جَذَعة أو ثَنِيَّةً، قال: فأُخْرِجُ لهما عَناقاً. قال: فقالا: ادفعها إلينا، فتناولاها، وجعلاها معهما على بعيرِهما[2].

---

(١) في (م) نخاضاً، وهو تصحيف.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو داود (١٥٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣٣، والبيهقي في «السنن» ٤/٩٦ من طريق روح بن عبادة بهٰذا الإسناد، ولم يسوقوا لفظه. ووقع في مطبوع النسائي من رواية روح: مسلم بن ثفنة، وهو خطأ. فالمعروف أن روحاً قاله على الصواب: مسلم بن شعبة، ووكيع هو الذي أخطأ فيه، كما سلف برقم (١٥٤٢٦).

قال السندي: قوله: فبعثني إلى مصدقه: لعله بعث مصدقاً أولاً، ثم أرسل ابنه إليه لِيشاركه ويُعاونه، والله تعالى أعلم.

## حديث بشر بن سُحَيْم[1] [2]

١٥٤٢٨- حدثنا وكيع، قال: أخبرنا سفيان. وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: وقال نافع بن جبير بن مُطْعِم:

عن بِشْر بن سُحَيْم أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ في يوم التَّشْريق- قال عبدالرحمٰن: في أيام الحَجّ- فقال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وإنَّ هٰذِهِ الأيامَ أَيَّامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ»[3].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: بشر بن سحيم الغفاري، وقيل: النهرواني، أو الخزاعي.

روى له أحمد والنسائي وابن ماجه حديثاً واحداً في أيام التشريق، أنها أيام أكل وشرب، وصححه الدارقطني، وأبو ذر الهروي.

قال ابن سعد: كان يسكن كُرَاعَ الغَميم وحَنَجنان.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه لم يرو له إلا النسائي وابن ماجه، وقد صرح حبيب بن أبي ثابت بالتحديث في الرواية رقم (١٥٤٣٠)، فانتفت شبهة تدليسه. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبدالرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، وأورده الدارقطني في «الإلزامات» ص١١٦.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٠-٢١- ومن طريقه ابن ماجه (١٧٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٦)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٢) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٠٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٥٢) من طريقين عن سفيان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٠٥) و(١٢٠٨) و(١٢٠٩) و(١٢١٠) =

١٥٤٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ أنَّه بَعَثَ بِشْرَ ابن سُحَيْم، فأمره أن ينادي: «ألا إنَّهُ لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلاّ مُؤْمِنٌ[1]، وإنَّها أيامُ أكْلٍ وشُرْبٍ» يعني أيام التشريق[2].

---

=و(١٢١١) و(١٢١٢) و(١٢١٥) من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩١) من طريق خالد بن الحارث البصري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٤٣-٢٤٤ من طريق أبي عبد الرحمن المقرىء، كلاهما عن المسعودي، عن حبيب عن نافع، عن بشر بن سحيم، عن علي بن أبي طالب، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٣) من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن حبيب، عن بشر، به دون ذكر نافع في الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤٢٩) و(١٥٤٣٠) و ٤/ ٣٣٥

وقوله: «لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة»، سلف في مسند جابر برقم (١٤٧٦٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «إن هذه الأيام أيام أكل وشرب»، سلف نحوه من حديث عبدالله ابن عمر بن الخطاب برقم (٤٩٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م): إلا نفس مؤمن.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. عمرو بن دينار: هو المكي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي مختصراً في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٤٥ من طريق ابن جريج، عن عمرو، به.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١١/ ١٢-١٣ عن ابن عُيينة، عن عمرو، =

١٥٤٣٠- حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبة، قال: أخبرني حبيب بن أبي ثابت أنَّه سَمِعَ نافعَ بنَ جُبَيْر بن مُطْعِم يحدِّث

عن رجلٍ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ يقال له: بِشْر بن سُحَيْم أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ فقال: «إنَّه لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلاّ مُؤْمِنٌ، وإنَّ هٰذِهِ الأيامَ أيامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ»(١).

---

=عن نافع، أن رسولَ الله ﷺ، مرسلاً

وقد سلف برقم (١٥٤٢٨).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. بهز: هو ابن أسد العَمِّي

وأخرجه الطيالسي (١٢٩٩)- ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٥٢)- والنسائي في «الكبرى» (٢٨٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٨ من طرق عن شعبة، به.

وقوله: «وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب» أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٢٠٧) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٥٤٢٨).

# حديث الأسود بن خلف [(١)] [(٢)]

١٥٤٣١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم أَنَّ محمدَ بنَ الأسود بنِ خَلَف أخبره

أَنَّ أباه الأسودَ رأى النبيَّ ﷺ يُبايعُ النَّاسَ يَوْمَ الفَتْحِ، قال: جَلَسَ عند قَرْنِ مَسْفَلَة[(٣)]، فبايع النَّاسَ على الإسلامِ والشَّهادة. قال: قلتُ: وما الشَّهادة؟ قال: أخبرني محمد بنُ الأسود بن خَلَف أَنَّه بايعهم على الإيمانِ بالله، وشهادةِ أَنْ لا إله إلا الله، وأَنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُه[(٤)].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: الأسود بن خلف قرشي، قيل: من جمح، وقيل: زهري. أسلم يوم الفتح. وعمُّه أسود بن عبد يغوث كان أحد المستهزئين، مات كافراً.

(٣) في (ق)، وهامش (س): مصقلة، قلنا: وهي الموافقة لرواية الفاكهي وأبي نعيم وابن سعد، قال الفاكهي: هو قرن قد بقيت منه بقية بأعلى مكة في دبر دار ابن سمرة، عند موقف الغنم، هو بها بين شعب ابن عامر وطرف دار رابعة في أصله.

وقال السندي: قرن مسْفلة: في «القاموس» في مادة السين والفاء: المسفلة محلة بأسفل مكة.

(٤) إسناده محتمل للتحسين، محمد بن الأسود بن خلف، من رجال «التعجيل» روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٨٢٠) و(١٩٢٢٢)، ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات» ٤٥٩/٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

# حديث أبي كُلَيب [1] [2]

---

=(٨٦٦) و(٢٧٢١)، والحاكم ٣/ ٢٩٦.

وسكت عنه الحاكم والذهبي. وفي «المصنف» مسقلة، وفي «الطبقات» مصقلة، وفي «الآحاد والمثاني» مسقلة أو مسفلة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٤٤، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٤٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٥)، وفي «الأوسط» (٢٤٣٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٩٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٩٤ من طرق عن ابن جريج، به.

وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هذا الحديث عن الأسود إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به ابن جريج.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٣٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وأحمد باختصار، ورجاله ثقات.

وسيكرر ٤/ ١٦٨.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو كليب، هكذا في نسخ المسند، وهو ظاهر إسناد الحديث. وأقره أبو القاسم في «الفهرست»، فقال: كليب والد غُثَيم عن أبيه.

وذكر الحافظ المزي الحديث في مسند كليب الجُهَني جد عثيم بن كثير بن كليب، وذكر بعد قول ابن جريج: أخبرت عن عثيم بن كليب، عن أبيه، عن جده: هكذا نسبه ابن جريج، وقال غيره: عثيم بن كثير بن كليب. ثم اعترض على أبي القاسم حيث ذكر الحديث في المجاهيل في ترجمة كليب والد عثيم عن أبيه، والظاهر أن المزي اعترض عليه، لأنه فعل في «الأطراف» مثل ما فعل في «الفهرست».

وذكر الحافظ ابن حجر كليب الجهني في الصحابة، ثم قال في الكنى: أبو كليب الجهني جدّ عثيم بن كليب، ذكره أبو نعيم. قال أبو موسى: أورده أبو نعيم على ظاهر الإسناد. وعثيم -أي في الإسناد- نسب إلى جده، وإنما هو =

١٥٤٣٢- حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال: أُخْبِرْتُ عن عُثَيْم[1] ابن كُلَيب، عن أبيه

عن جَدِّه[2] أَنَّه جاءَ النبيَّ ﷺ فقال: قد أَسْلَمْتُ. فقال: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ» يقول: احلق.

قال: وأخبرني آخر معه أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لآخر: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ واخْتَتِنْ»[3].

---

= عثيم بن كثير بن كليب، والصحبة لجده كليب.

وفي «التقريب»، في باب العين المهملة مع المثلثة: عُثَيم، بصيغة التصغير، ابن كثير بن كليب الحضرمي، أو الجهني: حجازي، وقد ينسب لجده، مجهول.

وفي «شرح أبي داود» قال ابن القطان: هو عثيم بن كثير بن كليب، والصحابي هو كليب، وإنما نسب عثيم في الإسناد إلى جده.

قال ابن حجر: وقد وقع مبيناً في رواية الواقدي، أخرجه ابن منده في «المعرفة». وقال عبد الرحمٰن بن أبي حاتم: كليب والد عثيم بصري روى عن أبيه مرسل. انتهى.

(١) في النسخ الخطية و(م): غنيم، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٨/ ٣٢٠، وانظر «توضيح المشتبه» ٦/١٨٨.

(٢) قوله: عن جده، ليس في (م).

(٣) إسناده ضعيف، فيه راوٍ مجهول لم يسمَّ هو شيخ ابن جُريج، وعُثيم ابن كليب، ينسب إلى جده، وهو عثيم بن كثير بن كليب الحضرمي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف»: وثق، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول، ووالده لم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله ثقات. وقال ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٥/٤٣: إسناده غاية في الضعف مع الانقطاع الذي في قول ابن جريج أُخْبِرْتُ وذٰلك أن عثيم بن كليب =

## حديث من سمع منادي النبي ﷺ

١٥٤٣٣- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا مِسْعَر، عن عمرو بن دينار قال: سمعتُ عمرو بنَ أوس

---

=وأباه وجده مجهولون. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٩٨٣٥)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٥٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٢٧٩٥)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٢٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٢.

وقال ابن عدي: وهٰذا الذي قاله ابن جريج في هٰذا الإسناد: وأخبرت عنه عُثيم بن كليب إنما حدثه إبراهيم بن أبي يحيى، فكنَّى عن اسمه.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٢٤ من طريق الرمادي، عن إبراهيم ابن أبي يحيى، عن عُثيم، به.

قلنا: وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك.

وله شاهد ضعيف من حديث واثلة بن الأسقع عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٩٩) والصغير(٨٨٠) والحاكم٣/ ٧٥٠، وأبي نعيم في«الحلية» ٣/ ٣٢٩ قال: لما أسلمت أتيت النبي ﷺ، فقال لي: «اذهب فاغتسل بماء وسدر وألق عنك شعر الكفر».

وآخر مثله عن قتادة الرهاوي عند الطبراني ١٩/ (٢٠) قال: أتيت رسول الله ﷺ فأسلمت فقال لي: «يا قتادة اغتسل بماء وسدر واحلق عنك شعر الكفر».

قال السِّنْدي: قوله: «ألق عنك شعر الكفر»: حملوا الأمر على الاستحباب، فقالوا: يستحب إذا أسلم الكافر أن يزيل شعره بحَلْقٍ أو قصر، والحلق أفضل. وكذا أخذوا منه أن يغتسل، وأن يغسل ثيابه، وأخذ من الأمر بالاختتان أنه واجب إذا أَمِنَ على نفسه الهلاك، والله تعالى أعلم.

قال: أخبرني مَنْ سَمِعَ منادِيَ رسولِ الله ﷺ حين قامتِ الصَّلاة، أو حين حانَتِ الصَّلاة، أو نحو هذا أَنْ: «صَلُّوا في رِحالِكُمْ» لمَطَرٍ كان[1]. ٤١٦/٣

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نُعيم: هو الفضل ابن دُكين، ومِسعر: هو ابن كِدام، عمرو بن دينار: هو المكي، وعمرو بن أوس: هو الثقفي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤-١٥، وفي «الكبرى» (١٦١٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦١٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، به.

وفي الباب من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٤٤٧٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي ٤/ ١٦٧ و٣٤٦ و٥/ ٣٧٠ و٣٧٣.

قال السندي: قوله: أو حين حانت: أي حضرت.

## حديث عريف من عرفاء قريش[1]

١٥٤٣٤- حدثنا عبد الصَّمد وعَفَّان، قالا: حدثنا ثابت -قال عفان: ابن يزيد[2] أبو زيد-، حدثنا هلال بن خَبَّاب، عن عكرمة بن خالد، قال: حدثني عريف من عرفاء قريش

حدثني أبي أَنَّه سَمِعَ من فِلْقِ في رسولِ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رمضانَ وشَوَّالاً[3] والأربعاءَ والخَمِيسَ والجُمُعَةَ دَخَلَ الجَنَّةَ»[4].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) في النسخ الخطية و(م): زيد، وهو تحريف، والمثبت من (ق).

(٣) في (ظ١٢) و(ص): شوال، وكذلك في نسخة السندي، وقال: هكذا في النسخ، وقد ضبطه بعضهم بالتنوين.

(٤) إسناده ضعيف، فيه راوٍ لم يسمَّ، وهو شيخ عكرمة بن خالد المخزومي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن خباب وهو العبدي فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وثابت بن يزيد أبو زيد هو الأحول.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٧٠) من طريق عارم عن ثابت، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٩٠، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (١٦٧١٤) من زوائد عبد الله بن أحمد.

قال السندي: قوله: فِلْق فِيْه: بالكسر ويفتح: من شِقِّهِ.

وظاهر اللفظ أنه يصوم تمام شوال، لكن الوارد صيام ستة من شوال.

## حَديث جَـدِّ عِكْرِمَة بن خَـالد المخزومي[1]

١٥٤٣٥- حدثنا عفان، حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، أخبرنا عكرمة بن خالد المَخْزُومي، عن أبيه -أو عن عمِّه-

عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في غَزْوَةِ تبوك: «إذا وَقَعَ الطَّاعُونُ بأرضٍ وأَنْتُمْ بها، فلا تَخْرُجُوا مِنْها، وإذا وَقَعَ وَلَسْتُمْ بها، فلا تَقْدَموا عليه»[2].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عكرمة بن خالد: وهو ابن سلمة بن العاص المخزومي، وقد أخطأ الطبراني في تعيينه، فجعله عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي، إذ أورده في ترجمة خالد بن العاص، والعاص بن هشام كما سيأتي في التخريج، وهذا وهم منه، لأن العاص بن هشام جد عكرمة هذا قُتِلَ يومَ بدرٍ كافراً، نبه على ذلك الحافظ في «الاصابة» في ترجمة خالد بن العاص والعاص بن هشام، ورجح أن الصواب في تعيينه هو عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص، فيكون الحديث من مسند سعيد بن العاص، لكنه عاد في «التعجيل» ١/ ٤٩١-٤٩٢ فجزم أنه عكرمة بن خالد بن سلمة بن العاص بن هشام، وقد أخطأ محقق «التعجيل» فلم يفهم المسألة على وجهها، وأعادها إلى قول الطبراني، وقد علمت خطأه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٣١٥، والطبراني في «الكبير» (٤١٢٠) و١٨/(٢١) من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠٦/٤، وقال: رواه أحمد. وإسناده حسن!

وسيأتي برقم (١٥٤٣٦) و ٤/ ١٧٧ و١٨٦ و٥/ ٣٧٣.

ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص، وقد سلف برقم (١٤٩١)

وآخر من حديث عبدالرحمن بن عوف عند البخاري (٥٧٣٠) ومسلم =

١٥٤٣٦- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حَمَّاد -يعني ابنَ سَلَمة-، عن عكرمة -يعني ابن خالد-، عن أبيه، أو عن عَمِّه

عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في غَزْوَةِ تَبُوك: «إذا كان[1] الطَّاعُونُ بأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بها، فلا تَخْرُجُوا منها[2]، وإذا كانَ بأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بها، فلا تَقْرَبُوها»[3].

---

=(٢٢١٩)، وقد سلف برقم (١٦٦٦).

وثالث من حديث أسامة بن زيد عند البخاري (٥٧٢٨) ومسلم (٢٢١٨)، وسيرد ٥/٢٠٦

ورابع من حديث شرحبيل بن حسنة سيرد ٤/١٩٥.

(١) في (م): وقع، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): عنها.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وانظر ما قبله.

# حديث أبي طَرِيف[1] [2]

١٥٤٣٧- حدثنا أَزْهر بن القاسم الرَّاسِبي، حدثنا زكريا بن إسحاق، عن الوليد بن عبدالله بن شُمَيْلَةَ

عن أبي طَرِيف، قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ حين حَاصَرَ الطَّائف، وكان يُصَلِّي بنا صلاةَ البَصَر[3] حتى لو أن رجلاً رمى لرأى[4] مَوْقِعَ نَبْلِهِ[5].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو طريف الهذلي، ذكره البغوي وغيره في الصحابة، وشهد حصار الطائف.

قيل: اسمه كيسان، وقيل: سنان.

(٣) في النسخ الخطية و(م) ونسخة السندي: العصر، وهو تحريف، والمثبت من نسخة الهيثمي كما ذكر في «مجمع الزوائد»، وذكر أنها تحرفت عند الطبراني إلى (العصر) إلا أنها تصحفت في مطبوعه إلى النصر! وجاءت في «أطراف المسند» ١٦/٧: صلاة المغرب، وانظر قول البيهقي الآتي في التخريج. وقد علق من تولى نشر «مجمع الزوائد» طبعة دار الفكر على هذا الموضع تعليقاً يضحك الثكلى.

(٤) في (س): تراءى.

(٥) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الوليد بن عبدالله بن شميلة -ويقال أبو شميرة، ويقال: ابن أبي سميرة -من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه زكريا بن إسحاق: وهو المكي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٩٥) من طريق الإمام أحمد، بهذا =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= الإسناد. وفيه: صلاة العصر!

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٩٦٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٧٥)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤١ من طريق أزهر بن القاسم، به. بلفظ: صلاة المغرب

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٩٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٠-٤١ من طريق بشر بن السري، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٧ من طريق عبيد بن عقيل، كلاهما عن زكريا، به. وعند الدولابي والبيهقي: صلاة المغرب.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٧ من طريق بشر بن السري، عن زكريا، به، وفيه: صلاة البصر أو البصير، وقال البيهقي: وصلاة البصر أراد بها صلاة المغرب، وإنما سميت صلاة البصر، لأنها تؤدَّى قبل ظُلْمَة الليل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٠، وقال: رواه أحمد... والطبراني في «الكبير»، فجعل مكان البصر -تصحفت في المطبوع إلى النصر- العصر، وهو وهم والله أعلم.

ويشهد له حديث رافع بن خديج عند البخاري (٥٥٩) ومسلم (٦٣٧)، وسيرد ٤/ ١٤١.

وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (٣٠٨١).

وثالث من حديث أنس، سلف برقم (١٢١٣٦).

ورابع من حديث جابر، سلف برقم (١٤٢٤٦).

وخامس من حديث ناس من الأنصار، سيرد ٤/ ٣٦.

وسادس من حديث سلمة بن الأكوع ٤/ ٥١.

وسابع من حديث زيد بن خالد، سيرد ٤/ ١٤١.

وثامن من حديث رجل من بني أسلم، سيرد ٥/ ٣٧١.

وتاسع من حديث أبي أيوب، سيرد ٥/ ٤١٥. =

# من حديث صخر الغامدي[(١)] [(٢)]

١٥٤٣٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن يعلى بن عطاء، عن عُمارة بن حديد البَجَلي

عن صخر الغامدي، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «اللهُمَّ بارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورهم» قال: فكانَ رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بعثَها أوَّل النَّهار، وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان[(٣)] لا يبعثُ غِلْمانَهُ إلا من أوَّلِ النَّهار، فَكَثُرَ مالُهُ حتى كان لا يَدْرِي أينَ يَضَعُ ماله[(٤)].

---

= وذكر الحافظ في «الفتح» ٢/ ٤١ أن مقتضى الحديث المبادرة بالمغرب في أول وقتها، بحيث إن الفراغ منها يقع والضوء باقٍ.

(١) في (م) رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو صخر بن وداعة، وقيل: وديعة، الغامدي، نسبة إلى غامد بالمعجمة بطن من الأزد. سكن الطائف.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فكان.

(٤) إسناده ضعيف دون قوله «اللهم بارك لأمتي في بكورهم» فهو حسن بشواهده، عمارة بن حديد البجلي، انفرد بالرواية عنه عطاء بن يعلى وهو العامري، قال ابن المديني: لا أعلم أحداً روى عنه غير يعلى بن عطاء، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال أبو زرعة: لا يعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٢٤٦)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣٣)، والدارمي ٢/ ٢١٤، والبغوي في «الجعديات»=

# حديث أبي بكر بن أبي زهير عن أبيه[1][2]

١٥٤٣٩- حدثنا عبدالملك بن عمرو، وسُرَيج[3] المعنى، قالا: حدثنا نافع بن عمر، عن أُمَيَّة بن صفوان، عن أبي بكر بن أبي زهير. -كلاهما قال: عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي-

عن أبيه قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول بالنباءة أو النباوة -شك نافع- من الطَّائف وهو يقول: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّكُمْ تُوشِكُونَ أنْ تَعْرِفُوا أهْلَ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» أو قال: «خِيارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ»

---

= (١٧٢١)، وابن حبان (٤٧٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٧٥)، والبيهقي في «السنن» ١٥١/٩-١٥٢، وفي «الدلائل» ٢٢٢/٦، والخطيب في «تاريخه» ١٠٦/٢، ١٠٧ و٤٧٦/٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٣) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٧٧)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٧٢٥) من طريقين عن يعلى، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤٤٣) و(١٥٥٥٧) و(١٥٥٥٨) و٣٩٠/٤ (الطبعة الميمنية).

وقوله: «اللهم بارك لأمتي في بكورهم» له شواهد تقويه، لا يخلو كلٌّ منها من مقال، وقد سلف أحدها في مسند علي بن أبي طالب برقم (١٣٢٠)، وذكرناها هناك مجملة، فبها يُحَسَّنُ الحديث، وانظر ابن حبان ٦٣/١١-٦٤.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو زهير الثقفي سكن الطائف. اسمه عمار بن حميد، وقيل: عمار بن رويبة.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): شريح، وهو تصحيف.

قال: فقال رجلٌ من الناس: بِمَ يا رسول الله؟ قال: «بالثَّناءِ السَّيِّىء، والثَّناءِ الحَسَنِ، وأَنْتُمْ شُهَدَاءُ الله بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو بكر بن أبي زهير الثقفي، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووالده أبو زهير ذكره ابن حبان في «الصحابة» من «الثقات» ٣/ ٤٥٧ وقال: كان من الوفد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وسريج: هو ابن النعمان الجوهري: ونافع بن عمر: هو الجمحي، وأمية بن صفوان: هو ابن عبد الله ابن صفوان بن أميه.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٣٢، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٨٢) من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٩٠٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٠٦) و(٣٣٠٧)، وابن حبان (٧٣٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٨٢)، والحاكم ١/ ١٢٠ و٤/ ٤٣٦، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٢٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٩١-٩٢ من طرق عن نافع بن عمر، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الدارقطني: غريب من حديث أبي بكر بن أبي زهير عن أبيه، تفرَّد به أمية بن صفوان عنه، وتفرَّد به نافع بن عمر، عن أمية، وقال الحافظ في «الإصابة» ١١/ ١٤٧: وسنده حسن غريب.

وفي «أطراف المسند» ٦/ ٢٣١ ذكر رواية أحمد عن يزيد بن هارون، عن نافع بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٩١ من طريق الإمام أحمد، عن يزيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥١٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٤٢)، =

# حديث الحارث بن عبد الله بن أوس[1]

١٥٤٤٠- حدثنا بَهْز وعفَّان، قالا: حدثنا أبو عَوَانة، عن يَعْلَىٰ بن عَطَاء، عن الوليد بن عبد الرَّحمٰن

عن الحارثِ بن عبدالله بن أَوْس الثَّقَفي، قال: سألتُ عمرَ بنَ الخَطَّاب عن المرأةِ تَطُوفُ بالبيتِ، ثم تَحِيضُ. قال: ليكنْ آخِرَ

---

=وابن ماجه (٤٢٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٠١) من طريق يزيد بن هارون، به.

وسيكرر برقم ٦/٤٦٦ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (١٣٦٧) ومسلم (٩٤٩) وسلف برقم (١٢٨٣٧)، ولفظه عند البخاري: مَرُّوا بجنازة فأثنوا عليها خيراً، فقال النبيُّ ﷺ: «وجبت» ثم مَرُّوا بأُخرى فأثنوا عليها شراً، فقال: «وجبت» فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟ قال: «هذا أثنيتم عليه خيراً فوجبت له الجنة، وهذا أثنيتم عليه شراً فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض».

وبنحوه سلف عن أبي هريرة برقم (٧٥٥٢).

قال السندي: «بالثناء السَّيِّء. . . .»: أي فمن أثنيتم عليه ثناء جميلاً، فهو من أصحاب الجنة. قيل: هٰذا مخصوص بالصحابة، وقيل: بمن كان على صفتهم في الإيمان، وقيل: هذا إذا كان الثناء مطابقاً لأفعاله، وقال النووي: الصحيح أنه على عمومه وإطلاقه، فكل مسلم مات، فألهم الله تعالى الناس أو معظمهم الثناء عليه كان ذلك دليلاً على أنه من أهل الجنة سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا، إذ العقوبة غير واجبة، فإلهام الله الثناء عليه دليل على أنه ثناء المغفرة له، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

عَهْدِها الطَّوافُ بالبيت. فقال الحارث: كذلك أفتاني رسولُ الله ﷺ. فقال عمر: أَرِبْتَ[1] عن يَدَيْكَ، سألتني عن شيءٍ سألتَ عنه رسولَ الله ﷺ، لكني ما أُخالف[2].

١٥٤٤١- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج وعلي بن إسحاق، قالا: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا الحَجَّاج بن أَرْطاة، عن عبد الملك بن المُغِيْرة، عن

---

(١) في (س) و(م): أدبت -بالدال- وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ق) و(ص)، قال السندي: أي سقطت من أجل مكروه يُصيب يديك من قطع أو وجع، أو سقطت بسبب يديك، أي: من جنايتهما، قيل: هو كناية عن الخجالة، والأظهر أنه دعاءٌ عليه، لكن ليس المقصود حقيقته، وإنما المقصود نسبة الخطأ إليه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا صحابيه، فإنه لم يرو له إلا أبو داود والترمذي والنسائي. بهز: هو ابن أسد العمي، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبدالله اليشكري، ويعلى بن عطاء: هو العامري، والوليد بن عبدالرحمٰن: هو الجُرَشي الحِمْصي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٢، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٣) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٦٣، وأبو داود (٢٠٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٢، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٣) من طرق عن أبي عوانة، به.

وانظر (١٥٤٤١) و(١٥٤٤٢).

وقد نسخ هٰذا الحديث بما روي عن النبي ﷺ في الرخصة لهن في ترك الطواف، وذٰلك من حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (١٩٩٠)، ومن حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٥٧٦٥).

قال السندي: قوله: لكني ما أخالف، أي: قصدت أن أخالِفَ، لكني ما خالفتُ.

عبد الرحمٰن بن البَيْلَماني

٣/٤١٧ عن عمرو بن أَوْس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ، فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ» فبلغ حديثُه عمرَ، فقال له: خَرِرتَ من يدِك، سمعتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ فلم تُخْبِرْنا به؟![1].

١٥٤٤٢- حدثنا سُرَيج بن النَعمان، قال: أخبرنا عَبَّاد، عن الحَجَّاج، عن عبدالملك بن المغيرة الطَّائفي عن عبد الرحمٰن بن البَيْلَماني، عن عمرو بن أوس

عن الحارث بن أوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ أوِ اعتَمَرَ، فَلْيَكُنْ آخِرَ عَهْدِهِ الطَّوافُ بالبَيْتِ» فقال له عمر بن الخطاب: خَرِرْتَ من يديك، سمعتَ هٰذا مِن رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ لم تُحَدِّثْني؟![2].

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف الحجاج بن أرطاة وعبدالرحمٰن بن البيلماني، ولإرساله، عمرو بن أوس لم يسمع النبي ﷺ بينهما الحارث بن أوس كما سيأتي في الرواية الآتية عقب هٰذه الرواية. أحمد بن الحجاج: هو المروزي، وعبدالله: هو ابن المبارك. وعمرو بن أوس: هو الثقفي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف الحجاج: وهو ابن أرطاة، وعبدالرحمٰن بن البَيْلَماني، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالملك بن المغيرة: وهو الطائفي، فقد روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات». عباد: هو ابن العوام.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٦٣، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٤) من طريق سعيد بن سليمان، عن عباد بن العوام، بهٰذا الإسناد. =

## ومن حديث صخر الغامدي[1] أيضاً

١٥٤٤٣- حدثنا هشيم، حدثنا يعلى بن عطاء، عن عُمارة بن حديد عن صَخْر الغامِدِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِها» قال: فكان إذا بَعَثَ سَرِيَّةً أو جيشاً بَعَثَهُم من أَوَّلِ النَّهار، قال: فكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان يبعث تجارته مِنْ أَوَّلِ النَّهار، قال: فَأَثرى، وكَثُرَ ماله[2].

---

= وأخرجه الترمذي (٩٤٦) من طريق المحاربي، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٤) من طريق عمرو بن علي، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، به. وتحرف البيلماني في مطبوع الترمذي إلى السَّلماني!

وقال الترمذي: حديث الحارث بن عبدالله بن أوس حديث غريب، وهٰكذا روى غير واحد عن الحجاج بن أرطاة مثل هٰذا، وقد خولف الحجاج في بعض هٰذا الإسناد.

قلنا: قد رواه عنه عبدالله بن المبارك مرسلاً كما سلف برقم (١٥٤٤١).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٥٥) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبدالملك، به.

وانظر ما قبله، وانظر (١٥٤٤٠).

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» فهو حسن بشواهده. عمارة بن حديد: هو البجلي، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٣٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. هشيم: هو ابن بشير، ويعلى ابن عطاء: هو العامري.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٨٢)، وابن أبي شيبة ١٢/٥١٦، =

## حديث إياس بن عبد من أصحاب[1] النبي ﷺ

١٥٤٤٤- حدثنا روح، حدثنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عمرو بن دينار أَنَّ أبا المِنْهال أخبره

أن إياس بن عَبْدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ قال: لا تبيعوا فَضْلَ الماء، فإنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن بَيْعِ الماء، قال: والنَّاسُ يبيعون ماءَ الفُرات فَنَهاهُمْ[2].

---

=وأبو داود (٢٦٠٦)، والترمذي (١٢١٢)، وابن ماجه (٢٢٣٦)، والبغوي في «الجعديات» (١٧٢١)، وابن حبان (٤٧٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٧٦)، والخطيب في «تاريخه» ١/٤٠٥ و٤٠٦ و٥/٢٤٠ و٩/٤٤١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث صخر الغامدي حديث حسن، ولا نعرف لصخر الغامدي عن النبي ﷺ غير هٰذا الحديث.

وقد سلف برقم (١٥٤٣٨)، وسيكرر برقم (١٥٥٥٧) و٤/٣٩٠ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً.

(١) قال السندي: إياس بن عبد، أبو عوف المزني. قال البخاري وابن حبان: له صحبة. ويقال: كنيته أبو الفرات. نزل الكوفة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابِيَّهُ لم يرو له إلا أصحاب السنن، روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وعمرو بن دينار: هو المكي، وأبو المنهال: هو عبدالرحمٰن بن مُطْعِم البُناني.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٣٠٧، وفي «الكبرى» (٦٢٥٩)، والحاكم ٢/٤٤، والبيهقي في «السنن» ٦/١٥ من طريقين عن ابن جريج، بهٰذا=

## حديث كيسان عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٤٤٥-حدثنا يونس بن محمد، أخبرنا عمرو بن كثير المَكِّي، قال: سألتُ عبدَ الرحمٰن بنَ كيسان مولى خالد بن أَسِيد[1]، قلتُ: ألا تحدِّثني عن أبيك؟ فقال: ما سألتني

فقال: حَدَّثني أبي أَنَّه رأىٰ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ من المَطَابخِ حتى أتى البِئْرَ، وهو متزرٌ بإزار ليس عليه رِداء، فرأى عند البئر عبيداً يُصَلُّون، فَحَلَّ الإزار، وتوشَّح به، وصلَّى رَكْعتين لا أدري

---

= الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٧٨)، والترمذي (١٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٣٠٧، وفي «الكبرى» (٦٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٧٨٣)، والحاكم ٢/٦١، والبيهقي في «السنن» ٦/١٥ من طريق داود بن عبدالرحمٰن العطار، عن عمرو بن دينار، به. وقال الترمذي: حديث إياس حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أكثر أهل العلم؛ أنهم كرهوا بيع الماء، وهو قولُ ابنِ المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٧٣) و(٦٧٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي برقم ٤/١٣٨.

قال السندي: قوله: «نهىٰ عن بيع» منهم من منع بيع الماء مطلقاً بظاهر هٰذا الحديث، والجمهور على أن المراد ماء السماء والعيون والآبار التي لا مالك لها، فما ملكه يملأ الوعاء منه فله بيعه.

(١) قال السندي: هو كيسان بن حرب مولى خالد بن عبدالله الأموي.

الظُّهرَ أو العَصْر[1].

١٥٤٤٦- حدثنا حَمَّاد بن خالد الخَيَّاط، حدثنا عمرو بن كثير بن أَفْلَح، عن عبد الرحمٰن بن كَيْسان

قال: سألتُ أبي كيسان: ما أدركتَ من النبيِّ ﷺ؟ قال: رأيتُهُ

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، عبدالرحمٰن بن كيسان، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور، وعمرو ابن كثير المكي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن المديني: مكي لا يعرف، قلنا: وقد توبع. يونس ابن محمد: هو المؤدب البغدادي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٣٦) من طريق أبي عون الزيادي، عن عمرو بن كثير، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٠٥٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٧) من طريق معروف بن مشكان، عن عبدالرحمٰن بن كيسان، به.

وسيأتي برقم (١٥٤٤٦).

وصلاته ﷺ في ثوب واحد، سلف من حديث أبي سعيد الخدري بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٧٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: خرج من المطابخ: بموحدة وخاء معجمة: اسم موضع بمكة. وقال البكري في «معجم ما استعجم» ٤/١٢٣٧: سمِّي بذٰلك لأن تُبَّعاً حيث همَّ بالبيت يهدمه سَقُمَ، فنذر إن شفاه الله أن ينحر ألف بدنة، شكراً لله عز وجل، فَعُوفي بما نذر، وجعلت المطابخ هناك، ثم أطعم.

قال السندي: قوله: وتوشح به، أي: جعله بمنزلة الإزار والرداء.

يُصَلِّي عند البئر العُلْيا بئرِ بني مُطيع مُلَبِّباً في ثوبٍ الظُّهْرَ أو العَصْرَ، فصلاها رَكْعتين[1].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين كسابقه.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ٢٣٢ من طريق حماد بن خالد الخياط، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١٣ -ومن طريقه ابن ماجه (١٠٥١)- عن محمد بن بشر، عن عمرو بن كثير، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: سألت أبي: بالإضافة، وكيسان بدل منه.

قوله: عند البئر العُلْيا: البِئْر بالهمزة، وقد تخفف فتقلب ياء: مؤنث، وكانت بئراً معلومة.

قوله: ملبباً: بكسر الباء المشددة، أي: متحزماً به عند صدره، يقال: تلبب بثوبه: إذا جمعه عليه.

# حديث الأرقم بن أبي الأرقم[1] [2]

١٥٤٤٧- حدثنا عَبَّاد بن عَبَّاد المُهَلَّبي، عن هشام بن زياد، عن عثمان ابن الأَرْقَم بن أبي الأَرْقَم المَخْزُومي

عن أبيه، وكان من أصحاب النبيّ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الّذي يَتَخَطَّى رِقابَ النَّاسِ يَوْمَ الجُمُعَة، ويُفَرِّقُ بيْنَ الاثْنَيْن بَعْدَ خُرُوجِ الإمامِ، كالجارِّ قُصْبَهُ في النَّارِ»[3].

---

(١) في (م) رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: الأرقم بن أبي الأرقم، مخزومي، يكنى أبا عبدالله. أسلم بعد عشرة، أو سابع سبعة.

شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها. وكانت داره على الصفا، وهي الدار التي كان النبي ﷺ يجلس فيها في الإسلام، حتى تكاملوا أربعين رجلاً مسلمين، وكان آخرهم إسلاماً عمر، فلما تكاملوا أربعين رجلاً خرجوا.

توفي في خلافة معاوية، سنة خمس وخمسين، وصلى عليه سعد بوصية بذلك.

(٣) إسناده ضعيف جداً، لضعف هشام بن زياد: وهو ابن أبي يزيد القرشي، وعثمان بن الأرقم روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٠٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٧٤-٧٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٠٨)، والحاكم ٣/ ٥٠٤ من طريق عباد ابن عباد المهلبي، به، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: هشام واهٍ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٧٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه: هشام بن زياد، وقد أجمعوا على ضعفه. =

# حديث ابن عابس عن النبي ﷺ

١٥٤٤٨- حدثنا هاشم[1] بن قاسم، حدثنا أبو معاوية -يعني شَيْبَان-، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم

أَنَّ ابن عابس الجُهَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا ابنَ عابِسٍ، ألا أُخْبِرُكَ بأفضَلِ ما تَعَوَّذَ مِنْهُ المُتَعَوِّذُون؟ قلتُ: بلى يا رسولَ الله. قال: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾»[2].

---

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٩٩) من طريق هشام بن زياد، عن عمار ابن سعد، عن عثمان بن الأزرق، عن النبي ﷺ ، مرفوعاً، فجعله من حديث عثمان بن الأزرق، وإنما هو تحريف عن عثمان بن أرقم، صحف بعض رواته في اسم أبيه وأسقط منه (يعني أسقط من السند الأرقم بن أبي الأرقم)، والصواب إسناد أحمد، والحديث للأرقم بن أبي الأرقم لا لابنه عثمان، نبَّه على ذٰلك الحافظ في «الإصابة» ٧/٨.

قال السندي: قوله: كالجارِّ: من الجرِّ.

قوله: «قُصْبه» بضمٍ فسكون: المِعَىٰ، واحد الأمعاء، ولعل التشبيه لتقبيح حاله، والله تعالى أعلم.

(١) في النسخ الخطية و(م): هشيم، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٢٤٣/٨، وهو الصواب.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن إبراهيم -وهو ابن الحارث التيمي- لم يدرك ابن عابس -وهو عقبة بن عامر نفسه كما سيرد في مسنده في الرواية الآتية ١٤٤/٤، فقد ذكر عبدالله بن أحمد أن عقبة بن عامر هو ابن عابس الجُهَني -بينهما أبو عبد الرحمٰن الشامي: وهو القاسم بن عبد الرحمٰن كما في =

# حديث أبي عَمْرة الأنصاري[1] [2]

١٥٤٤٩- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدالله -يعني ابن مُبارك-، قال: أخبرنا الأَوْزَاعي، قال: حَدَّثني المُطَّلب بن حَنْطَب المَخْزُومي، قال: حدَّثني عبد الرحمٰن بن أبي عَمْرَة الأَنْصاري

٤١٨/٣ حدَّثني أبي قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في غَزَاةٍ، فأصابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ، فاستأذنَ النَّاسُ رسولَ الله ﷺ في نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورهم، وقالوا: يُبَلِّغُنا اللهُ به. فلمَّا رَأَىٰ عمرُ بنُ الخَطَّاب أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد هَمَّ أن يأْذَنَ لهم في نَحْرِ بعضِ ظَهْرِهِم[3]،

---

= إسناد ابن عابس الآتي ١٤٤/٤، فإن ثبت سماع أبي عبد الرحمن الشامي من عقبة بن عامر، فالحديث صحيح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، ويحيى بن أبي كثير: هو الطائي.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٥ من طريق هاشم بن القاسم، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٤٣) من طريق الأوزاعي، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٧٤) من طريق علي بن المبارك، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن عقبة بن عامر، به.

وسيأتي في مسند عقبة بن عامر في الرواية الآتية ١٤٤/٤.

قال السندي: قوله: «بأفضل ما تعوذ منه»، أي: به.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو عمرة الأنصاري، قيل: اسمه بشر، وقيل: بشير، وقيل: غير ذٰلك، واسم ولده عبدالرحمٰن.

(٣) في (ق): ظهورهم.

قال: يا رسولَ الله، كيف بنا إذا نحن لَقِينا القَوْمَ غداً جِياعاً رِجالاً[1]، ولكنْ إنْ رأيتَ يا رسولَ الله أَنْ تدعو الناسَ ببقايا أَزْوَادِهِم، فتجمعها، ثم تدعو الله فيها بالبَرَكة، فإنَّ اللهَ تبارك وتعالى سَيُبَلِّغُنا بِدَعْوتك -أو قال سَيُبَارِكُ لنا في دَعْوَتك- فدعا النبيُّ ﷺ ببقايا أَزْوادِهم، فجعل الناسُ يَجِيؤون بالحَثْيَةِ من الطَّعام وفوقَ ذلك، وكان أعلاهم من جاء بصاعٍ من تَمْر، فجَمَعها رسولُ الله ﷺ، ثم قام فدعا ما شاء الله أن يدعو، ثم دعا الجَيْشَ بأَوْعيتهم، فأمرهم أن يَحْتَثوا، فما بقي في الجيش وِعاءٌ إلا ملؤوه، وبقي مثلُه، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بَدَت نواجِذُهُ، فقال: «أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلا الله وأَشْهَدُ أَنِّي[2] رَسُولُ الله، لا يَلْقَى اللهَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِهَا إلا حَجَبَتْ عَنْهُ النَّارَ يَوْمَ القِيَامَةَ»[3].

---

(١) في (م): أرجالاً، وهو تحريف، ورجالاً جمع راجل.

(٢) في (م) و(س): وأني، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س).

(٣) إسناده قوي المطلب بن حنطب: هو المطلب بن عبدالله بن المطلب بن حنطب المخزومي، روى له أصحاب السنن، وقد وثقه أبو زرعة الرازي ويعقوب بن سفيان والدارقطني وقد صرح بسماعه من عبد الرحمٰن بن أبي عمرة الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو المروزي، فمن رجال الترمذي، وصحابيّه لم يخرج له سوى النسائي.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٩١٧)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٨٧٩٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٤٠)-. =

## حديث عُمَير بن سلمة الضمري(١)

١٥٤٥٠- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن

---

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٧٥)، وفي «الأوسط» (٦٣)، والحاكم ٢/٦١٨-٦١٩، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٢١ من طرق عن الأوزاعي، به، وصححه ابن حبان (٢٢١) والحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٤٥-٤٦، والطبراني في «الكبير» (٥٧٥)، وفي «الأوسط» (٦٣) من طريق الزهري، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٩-٢٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات، قلنا: وهٰذا الحديث ليس على شرطه لأنَّ النَّسائي أخرجه كما سلف.

قلنا: والحديث رواه مسلم (٢٧)(٤٤) من حديث أبي هريرة بهٰذه القصة، لكن لفظ المرفوع منه: «لا يلقىٰ الله بهما عبد، غير شاكٍّ فيهما، إلا دخل الجنة». وبنحوه سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٨٠).

قال السندي: قوله: في نحر بعض ظهورهم: فيه أنه لا ينبغي للعسكر التصرف في أموالهم المتعلقة بأمر الحرب إلا بإذن الإمام.

وقوله: يُبَلِّغنا: من التبليغ، أي: إلى آخر آجالنا، أي: يُحيينا.

قوله: تدعو لنا ببقايا أزوادهم، أي: يطلب منهم إحضارها لأجلنا..

قوله: ثم قام فدعا: وهٰكذا جاء القيام في حديث سلمة كما رواه البخاري في كتاب الشركة (٢٤٨٤)، وفيه دليل على القيام للدعاء عند الشدة والاهتمام بقضاء الحاجة، كما هو عادة أهل المدينة عند الدعاء للسلطان.

قوله: «فقال: أشهد... الخ»: تنبيهاً على أنه معجزة.

وقوله ﷺ: «إلا حجبته عن النار يومَ القِيامة» مُقَيَّدٌ بما إذا لم يستوجِبْ مِن أجله دخولَ النارِ، ولم يتفضلِ المولى جل وعلا عليه بعفوه.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

إبراهيم، قال: أخبرني عيسى بن طلحة بن عُبيدالله

عن عُمير بن سَلَمة الضَّمْرِي: أَنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بالعَرْج، فإذا هو بحمارٍ عَقِير، فلم يَلْبَث أَنْ جاءَ رجلٌ من بَهْز، فقال: يا رسولَ الله، هذه رَمِيَّتي، فشأنُكُمْ بها. فأمر رسولُ الله ﷺ أبا بكر، فَقَسَمَه بين الرِّفاق، ثم سار حتى أتى عَقَبَة أُثاية، فإذا هو بظَبْي فيه سَهْم، وهو حاقِفٌ في ظِلِّ صَخْرَةٍ، فأمرَ النبيُّ ﷺ رجلاً من أَصْحابه، فقال: «قِفْ ها هنا حتى يَمُرَّ الرِّفاق، لا يَرْمِيه أَحَدٌ بشيء»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له غير النسائي. هُشَيم: هو ابن بشير، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٣٤٢/٢٣ من طريق يزيد بن هارون وحماد بن زيد، كلاهما عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٠٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧٢، وابن حبان (٥١١٢)، والحاكم ٣/ ٦٢٣-٦٢٤ من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، به، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: سنده صحيح.

وسيأتي برقم (١٥٧٤٤).

قال السندي: قوله: مر بالعَرْج، بفتح فسكون: جبل بطريق مكة، وهو أول تهامة.

=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= قوله: «بحمار»، أي: وحشي.

قوله: «عقير»، أي: معقور.

قوله: «رميتي»، بفتح فتشديد ياء، أي: صيدي.

قوله: فشأنكم، بالنصب، أي: فافعلوا شأنكم، أو بالرفع، أي: فلكم شأنكم، والمراد: إباحتها لهم، وكان حلالاً، ولم يكن صاد لهم.

قوله: أُثاية، بضم الهمزة: موضع بين الحرمين.

قوله: «حاقف»، أي: نائم، قد انحنى في نومه.

قوله: «لا يرميه أحد»: لأنهم كانوا محرمين، ولأنه سبق إليه صاحب السهم، فهو له، والله تعالى أعلم.

# حديث محمد بن حاطب الجمحي(1) (2)

١٥٤٥١- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا أبو بَلْجٍ

عن محمد بن حاطب الجُمَحي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فَصْلٌ بَيْنَ الحَلاَلِ والحَرَامِ الدُّفُّ والصَّوْتُ في النِّكاحِ»(3).

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: محمد بن حاطب، قرشي، جمحي، يقال: ولد بأرض الحبشة، وهاجر أبواه، ومات أبوه بها. فقدمت به أمه المدينة.

وجاء أنه أول من سمي محمداً في الإسلام.

قيل: مات سنة أربع وسبعين، أو غير ذٰلك.

(٣) إسناده حسن، أبو بلْج: هو الفزاري، وقد اختلف في اسمه، يقال: يحيى بن سُلَيم بن بلج، ويقال: يحيى بن أبي سُلَيم، ويقال: يحيى بن أبي الأسود، وثقه ابن معين وابن سعد والنسائي والدارقطني، وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال البخاري: فيه نظر، وقال الجوزجاني: غير ثقة، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، ربما أخطأ. هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٢٩)، والترمذي (١٠٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٧، وابن ماجه (١٨٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٨٩ و٢٩٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٦٦) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث محمد بن حاطب حديث حسن.

وسيأتي ٤/٢٥٩.

قال السندي: قوله: «فصل»: بالتنوين، خبر لقوله: الدف، ويحتمل أن يترك بالتنوين بإضافته إلى بين، مثل: ﴿هٰذا فراقُ بيني وبينك﴾ [الكهف: ٧٨] واللفظ المشهور: فصل ما بين الحلال والحرام. =

١٥٤٥٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعْبة، عن سِمَاك، قال:

قال محمد بن حاطب: انصبَّتْ على يدي من قِدْرٍ، فذهَبَتْ بي أُمي إلى رسولِ الله ﷺ وهو في مكان، قال: فقال كلاماً فيه: « أَذْهِبِ الباسَ رَبَّ النّاسِ» وأَحْسَبُهُ قال: «اشْفِ أَنْتَ الشَّافي» قال: وكان يَتْفُلُ(١).

---

= قوله: «الدف»، بضم الدال وفتحها: معروف، والمراد إعلان النكاح بالدف، ذكره في «النهاية».

وقوله: «والصوت». قال البيهقي في «سننه»: ذهب بعض الناس إلى أن المراد السماع، وهو خطأ، وإنما معناه عندنا إعلان النكاح واضطراب الصوت به، والذكر في الناس. قلت (يعني السندي): يمكن أن يكون مراده أن الاستدلال به على السماع خطأ، وهٰذا ظاهر، لأن الاحتمال يفسد الاستدلال، لكن قد يقال: ضم الصوت إلى الدف شاهد صدق على أن المراد هو السماع، إذ ليس المتبادر عند الضم غيره كتبادره، فصح الاستدلال، إذ ظهور الاحتمال يكفي في الاستدلال، والله تعالى أعلم بالصواب.

(١) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا أصحاب السنن عدا أبي داود. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٣٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٣)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٤)، وابن حبان (٢٩٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٣٦) من طرق عن شعبة، به.

وقوله: «أذهب الباس ربَّ الناس..» حديث صحيح سلف في مسند عبدالله ابن مسعود برقم (٣٦١٥)، وذكرنا هناك شواهده. =

١٥٤٥٣- حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس ويونس بن محمد، قالا: حدثنا عبد الرحمٰن بن عثمان -قال إبراهيم بن العباس في حديثه: ابن[١] إبراهيم ابن محمد بن حاطب-، قال: حدَّثني أبي، عن جَدِّه محمد بن حاطب

عن أُمِّه أُمّ جميل بنت المُجلِّل، قالت: أقبلتُ بِكَ من أرضِ الحَبَشَة، حتى إذا كنتُ من المدينة على ليلة أو ليلتين طبختُ لك طبيخاً، فَفَنِي الحَطَبُ، فخرجتُ أطلُبُه، فتناولتَ القِدْر فانكفأت[٢] على ذِراعك، فأتيتُ بك النبيَّ ﷺ، فقلتُ: بأبي وأُمي يا رسولَ الله، هذا محمدُ بنُ حاطب فتَفَلَ في فِيْك، ومسحَ على رأسِكَ، ودعا لك، وجعل يَتْفُلُ على يديك. ويقول: «أذْهِبِ البأسَ رَبَّ النَّاس، واشْفِ أنْتَ الشَّافي، لا شِفَاءَ إلا شِفاؤكَ، شفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»، فقالت: فما قمتُ بك من عنده حتى بَرَأَتْ يدُك[٣].

---

= وسيأتي ٤/ ٢٥٩، من رواية محمد بن جعفر، عن شعبة، وفيه: فانطلق بي أبي، وهو وَهَم، تفرد به محمد بن جعفر، عن شعبة.

(١) لفظ «ابن» ساقط من (م)، وهو مثبت من (ظ١٢) و(ص) وكتب في (س): صح.

(٢) في (ق): فانكفت، وهي نسخة في (س).

(٣) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالرحمٰن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، من رجال «التعجيل»، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يهولني كثرة ما يسند، وروى عن أبيه أحاديث منكرة، وأبوه عثمان من رجال «التعجيل» كذلك، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وروى عنه ابنه أحاديث منكرة، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن أبي العباس، ويقال: ابن العباس السامِرِي، ويونس بن محمد: هو أبو محمد المؤدب. =

١٥٤٥٤- حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس، قال: حدثنا شَرِيك، عن سِمَاك بن حَرْب

عن محمد بن حاطب، قال: دَبِبْتُ إلى قِدْرٍ وهي تغلي، فأدخلتُ يدي فيها، فاحترقت، أو قال: فَوَرِمَتْ يدي، فذهبتْ بي أُمي إلى رجلٍ كان بالبَطْحاء، فقال شيئاً، ونَفَث، فلما كان في إمرة عُثمان، قلتُ لأمي: مَنْ كان ذلك الرَّجل؟ قالتْ: رسولَ الله ﷺ[1].

---

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٧، وابن حبان (٢٩٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٠٢)، والحاكم ٤/ ٦٢-٦٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٧٤-١٧٥ من طرق عن عبد الرحمن بن عثمان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١١٢-١١٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي، ضعفه أبو حاتم.

وسيكرر ٦/ ٤٣٧-٤٣٨

وقد سلف نحوه برقم (١٥٤٥٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٣٨) من طريقين عن شريك، به.

وسيكرر ٤/ ٢٥٩. وانظر (١٥٤٥٢)

وقوله: «دببتُ»، أي: مشيتُ على هينتي، ولم أسرع.

قال السندي: قوله: إلى رجل كان بالبطحاء: ظاهره أنه كان ﷺ حينئذ بمكة، وقد سبق ما يدل على أنه كان بالمدينة.

# حديث ابن أبي يزيد[1]

١٥٤٥٥- حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا عطاء بن السَّائِب قال: حَدَّثني حكيم بن أبي يزيد[2]، عن أبيه

قال: حدَّثني أبي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «دَعُوا النَّاسَ يُصِيبُ بَعْضُهُم مِنْ بَعْضٍ، فإذا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أخاهُ فَلْيَنْصَحْهُ»[3]. ٤١٩/٣

---

(١) في (س) و(ق) و(م): زيد وفي (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) في (ق) و(م): زيد

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال حكيم بن أبي يزيد، فقد انفرد بالرواية عنه عطاء بن السائب، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وعطاء بن السائب اختلط، وسماع عبد الوارث بن سعيد العنبري والد عبد الصمد من بعد اختلاطه، وقد اختلف فيه على عطاء كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٨٩) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٩٠) من طريق همام بن يحيى، و٢٢/(٨٩١) من طريق منصور بن أبي الأسود، و٢٢/(٨٩٢) من طريق روح بن القاسم و٢٢/(٨٨٨) من طريق حماد بن سلمة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١١ من طريق وهيب بن خالد، ستتهم عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه مرفوعاً. دون ذكر جد حكيم كما في إسنادنا، وكلهم سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط إلا حماد بن سلمة فقد اختلفوا فيه، ورجح غير واحد ومنهم الإمام الطحاوي سماعه منه قبل الاختلاط وزاد منصور بن أبي الأسود: «ولا يبيع حاضر لباد».

وأخرجه الطيالسي (١٣١٢) -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤٥)- عن همام بن يحيى، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=يزيد، عن أبيه، مرفوعاً، فسماه: حكيم بن يزيد.

وقد تحرف في مطبوع «الآحاد والمثاني» أبو داود إلى داود، ولم يتنبه إلى ذلك محقق الكتاب، فلم يخرجه عن الطيالسي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٨٧) من طريق حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي زيد، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر الحديث، وهو مرسل.

وسيأتي ٤/٢٥٩ عن عفان، عن أبي عوانة، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه، عمن سمع النبي ﷺ، فذكر الحديث.

وقد نبه على اضطرابه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أبي يزيد والد حكيم، وقال: الاضطراب فيه من عطاء بن السائب، فإنه كان اختلط.

وقوله ﷺ: «إذا استنصح أحدكم أخاه، فلينصحه».

علقه البخاري في «صحيحه» بصيغة الجزم في كتاب البيوع، باب: هل يبيع حاضر لباد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٨٣، وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء ابن السائب، وقد اختلط.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢١٦٢) (٥)، ولفظه: «حق المسلم على المسلم ست... وإذا استنصحك فانصح له..»، وقد سلف برقم (٨٨٤٥).

وقوله ﷺ: «دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض» له شاهد من حديث جابر عند مسلم (١٥٢٢) ولفظه: «دعوا الناس يرزق بعضهم من بعض»، وقد سلف برقم (١٤٢٩١).

# حديث كَرْدَم بن سفيان[1] [2]

١٥٤٥٦- حدثنا عبد الصمد، حدَّثني أبو الحويرث حَفْص، من ولد عثمان بن أبي العاص، قال: حَدَّثني عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يَعْلَى بن كعب، عن ميمونة بنت كَرْدَم

عن أبيها كَرْدَمِ بنِ سُفْيان أَنَّه سألَ رسولَ اللهِ ﷺ عن نَذْرٍ نَذَرَهُ[3] في الجاهلية، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَلِوَثَنٍ أو لِنُصُبٍ؟» قال: لا، ولكن لله تبارك وتعالى، قال: «فأَوْفِ لله تبارك وتعالى ما جَعَلْتَ له؛ انْحَرْ[4] على بُوَانَةَ، وأَوْفِ بِنَذْرِكَ»[5].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: كردم بن سفيان، ويقال: كردمة، ثقفي له صحبة، عداده في أهل مكة.

(٣) في (م): نذر، وهو تصحيف.

(٤) في (ق): فانحر.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو الحويرث حفص، من رجال «التعجيل» انفرد بالرواية عنه عبد الصمد بن عبدالوارث، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، لكنه قد توبع، وعبد الله بن عبدالرحمٰن بن يعلى بن كعب: وهو الطَّائفي، مختلف فيه. قيل: لم يسمع من ميمونة، بينهما يزيد بن مقسم الثقفي، كما سيرد ٣/٣٦٦.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢١٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٧٤) من طريق ابن أبي شيبة، عن مروان بن معاوية الفزاري، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن الطائفي، عن ميمونة بنت كردم اليسارية أن أباها لقي النبي ﷺ وهي رديفة له، فقال: إني نذرت أن أنحر ببوانة. فقال رسول الله ﷺ: «هل بها وثن؟» قال: =

## حديث عبد الله المزني[1]

١٥٤٥٧- حدثنا معتمر بن سُلَيْمان، قال: سَمِعْتُ محمد بن فضاء يحدِّثُ عن أبيه، عن علقمة بن عبد الله

عن أبيه قال: نَهَى نبيُّ الله ﷺ أن تُكْسَرَ سِكَّةُ المُسْلمين الجائزةُ بينهم إلا من بَأْس[2].

---

=لا، قال: «أوف بنذرك».

وأصل الحديث في «الصحيحين» وغيرهما من حديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أنه قال: يا رسول الله، نَذَرْتُ في الجاهلية أن أعتكف ليلةً في المسجد؟ قال: «وَفِّ بنذرك»، وقد سلف برقم (٤٧٠٥).

وسيأتي برقم (١٦٦٠٧) و٦/٣٦٦.

قال السندي: قوله: «ألوثن»، أي: أنذرت لوثن، أي: صنم. «أو لنصب»، بضمتين، أو سكون الثاني: حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية، ويذبحون عليه، ويتخذونه صنماً يعبدونه.

قوله: «فأوف»: ظاهره أن الكافر إذا نذر لله ينعقد موقوفاً على إسلامه، فإن أسلم يلزمه الوفاء به، ولا مانع من القول به، وإن كان المشهور بين الفقهاء خلافه.

قوله: «على بُوَانة» بضم الموحدة وتخفيف الواو: اسم موضع بأسفل مكة، أو وراء ينبع، وفيه: أن من نذر أن يضحي في مكان لزمه الوفاء به، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده تالف، محمد بن فضاء: هو الأزدي البصري الجهضمي، ضعفه ابن معين، والنسائي، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/٢٧٤: كان قليلَ الحديث منكر الرواية، حدث بدون عشرة =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=أحاديث كلُّها مناكير، لم يُتابع على شيء منها، فبطل الاحتجاجُ به، وكان يبيع الخمر، وكان سليمان بن حرب شديد الحمل عليه. وأبوه هو فضاء بن خالد الجهضمي، تفرد بالرواية عنه ابنه محمد، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول، وبقية رجاله ثقات. معتمر بن سليمان: هو ابن طَرْخان التيمي، وعلقمة بن عبدالله: هو ابن سِنَان المُزَني.

وأخرجه أبو داود (٣٤٤٩) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢١٥، وابن ماجه (٢٢٦٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٧٨، ٢١٧٩، والحاكم ٢/٣١، والبيهقي في «الشعب» (١٦٠٠)، والخطيب في «تاريخه» ٦/٣٤٦ من طريق معتمر بن سليمان، به. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/١٢٥، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٧٩، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٠٨-٢٠٩ من طرق عن محمد ابن فضاء، به.

وأخرجه الحاكم ٢/٣١ من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، عن محمد ابن فضاء، عن أبيه، عن علقمة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وقال البخاري: سمعت سليمان بن حرب يقول: وإنما ضَرَبَ السِّكَّةَ الحَجَّاج، ولم تكن في عهد رسول الله ﷺ.

قال السندي: قوله: «أن تكسر سكة المسلمين»: قيل: أراد الدراهم والدنانير المضروبة، يسمَّىٰ كل واحد منهما سكة، لأنه طبع بسكة الحديد، أي: لا تكسر إلا مِنْ مُقْتَضٍ كرداءتها، أو شك في صحة نقدها، وإنما كره ذٰلك لما فيهما من اسم الله تعالى، أو لأن فيه إضاعةَ المال، وقيل: إنما نهي عن أن تعاد تِبْراً، وأما للمنفعة فلا، وقيل: كان بعضهم يقصُّ أطرافها حين كانت المعاملة بها عدداً لا وزناً، فَنُهُوا عن ذٰلك.

# حديث أبي سَلِيط البدري[1] [2]

١٥٤٥٨- حدثنا يعقوب، قال: حدثني أبي، عن ابن إسحاق، قال: فحدثني عبد الله بن عمرو بن ضمرة الفَزَاري، عن عبد الله بن أبي سَلِيط

عن أبيه أبي سَلِيط قال: أتانا نهيُ رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الحُمُر الأُنسية، والقدورُ تفورُ بها، فكَفَأْنَاهَا على وجوهِها[3].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو سليط البدري، أنصاري، يقال: اسمه أسير، وقيل غير ذٰلك، مشهور بكنيته.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن عمرو بن ضمرة الفزاري -ويقال: عبيد الله كما سيرد في الرواية الآتية -من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه محمد بن إسحاق، وقال الحسيني في «الإكمال» ص ٢٤٤: مجهول، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٥٣ وسماه: عبد الله بن عمرو بن ضميرة -بالتصغير- ويقال: عبد الله بن ضميرة، فنسبه إلى جده، وهو ما ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يؤثر توثيقه عن غيره، وعبد الله بن أبي سليط من رجال «التعجيل» كذلك، انفرد بالرواية عنه عبد الله بن عمرو بن ضمرة الفزاري، ولم يؤثر توثيقة عن غير ابن حبان، وقد ذكره كذلك في الصَّحابة، وقال: له صحبة فيما يزعمون. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٧٨) من طريق هارون بن أبي عيسىٰ، عن ابن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٤٩، وقال: رواه أحمد وفيه عبدالله بن عمرو بن ضميرة، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثقه ولم يجرحه.

ونهيه ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية سلف من حديث عبد الله بن عمر بن =

* ١٥٤٥٩- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن أبي شَيْبَةَ -قال عبد الله: وسمعتُ أنا من ابنِ أبي شَيْبَةَ- قال: حدثنا عبد الله بن نُمَيْر، عن محمد ابن إسحاق، عن عبيد الله(١) بن عمرو بن ضمرة الفَزَاري، عن عبد الله بن أبي سَلِيْط

عن أبيه أبي سليط -وكان بَدْرِياً- قال: أتانا نهيُ رسولِ الله ﷺ عن لُحومِ الحُمُرِ ونحنُ بخيبر، فكفأناها وإنَّا لَجِيَاع(٢).

---

= الخطاب برقم (٤٧٢٠) بإسناد صحيح، وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر لزاماً حديث سلمة بن الأكوع الذي سيرد ٤/ ٤٨.

قال السندي: قوله: الأنسية، بكسر أو بضم فسكون، أو بفتحتين، وعلى الأول: نسبة إلى الإنس، خلاف الجن. وعلى الثاني والثالث إلى الأُنس خلاف الوحش، والمراد: الأهلية.

قوله: فكفأناها -بالهمز-: أي قلبناها.

(١) في (ق): عبد الله، وهي نسخة في (س)، وقد وضع فوقها في (س) علامة الصحة، وانظر الاختلاف في اسمه في الإسناد الذي قبله.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٢٦٠، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٦٨)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٦، والطبراني في «الكبير» (٥٨٠)

وانظر ما قبله.

# حديث عبد الرحمن بن خَنْبَش[1]

١٥٤٦٠- حدثنا سَيَّار بنُ حاتم أبو سَلَمة العَنَزِي قال: حدثنا جعفر -يعني ابن سُلَيمان-، قال: حدثنا أبو التَّيَّاح، قال:

قلتُ لعبد الرحمٰن بن خَنْبَش التَّميمي -وكان كبيراً-: أدركتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: قلتُ: كيف صَنَعَ رسولُ الله ﷺ ليلةَ كادَتْهُ الشَّياطين؟ فقال: إنَّ الشَّياطين تحدَّرَت تلك الليلة على رسولِ الله ﷺ من الأَوْدية والشِّعاب، وفيهم شيطانٌ بيده شُعْلَةُ نارٍ يريدُ أَنْ يَحْرِقَ بها وَجْهَ رسولِ الله ﷺ، فَهَبَطَ إليه جبريلُ، فقال: يا محمد، قُلْ. قال: «ما أقولُ؟» قال: «قُلْ: أعوذُ بكلماتِ الله التَّامَّة من شَرِّ ما خَلَق، وذَراً وبَرَأ، ومن شَرِّ ما يَنْزِلُ من السَّماء، ومن شَرِّ ما يَعْرُجُ فيها، ومن شَرِّ فِتَنِ اللَّيل والنَّهار، ومن شَرِّ كلِّ طارِقٍ إلا طارقاً يَطْرُقُ بخير، يا رحمٰن». قال: فَطَفِئَتْ نارُهم، وهَزَمَهُم الله تبارك وتعالى[2].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده ضعيف، فقد قال البخاري فيما نقله عنه الحافظ في «الإصابة» ٦/ ٢٧٥: في إسناده نظر، قلنا: وقد تفرد به جعفر بن سليمان: وهو الضُّبعي، وهو ممن لا يحتمل تفرده، وهو وإن احتج به مسلم، فقد قال البخاري: يُخالف في بعض حديثه، وقال الذهبي في «الميزان»: ينفرد بأحاديث عُدَّت مما يُنكر، وقال الجوزجاني: روى أحاديث منكرة. وسيار بن حاتم، قال أبو أحمد الحاكم: في حديثه بعض المناكير، وقال العقيلي: أحاديثه مناكير، ضعفه ابن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= المديني، وقال الأزدي: عنده مناكير، وقال أبو داود عن القواريري: لم يكن له عقل، قلت: أيتهم بالكذب؟ قال: لا، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان جماعاً للرقائق. قلنا: وقد انفرد سيار عن جعفر بن سليمان في قوله عن أبي التياح: قلت لعبدالرحمٰن بن خَنْبَش، وهٰذا من أوهامه، فقد رواه عفان ومن تابعه كما سيأتي برقم (١٥٤٦١) عن جعفر بن سليمان، عن أبي التياح، قال: سأل رجل عبدالرحمٰن بن خنبش.

وأعله ابن منده فيما ذكره الحافظ في «الإصابة» بالإرسال، وتأوله الحافظ بقوله: ولعل ابن منده أراد أنه لم يصرح بسماعه لذٰلك من رسول الله ﷺ.

وله شاهد لا يفرح به من حديث عبدالله بن مسعود أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الدلائل» (١٣٨) عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن عبدالرحمٰن بن عمرو الأوزاعي، قال: زعم إبراهيم بن طريف عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري، عن ابن مسعود، قال: كنت مع النبي ﷺ ليلة صُرِفَ إليه النفر من الجن.. فذكر نحوه.

قلنا: وهٰذا منكر، فقد ورد بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٤١٤٩) أنه لم يكن مع النبي ﷺ ليلة الجن أحد من الصحابة. وأحمد ابن محمد بن يحيى بن حمزة، قال الذهبي في «الميزان»: له مناكير.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٥٠-٩٥١ عن يحيى بن سعيد الأنصاري أنه قال: أُسْرِيَ برسول الله ﷺ، فرأى عفريتاً من الجن يطلبه بشعلة من نار... فذكر الحديث بنحوه، وهو معضل.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: كادته الجن، أي: احتالوا لإيذائه.

قوله: تحدرت، أي: نزلت.

قوله: «كل طارق»، أي: جاء بليل، ويقال لكل آتٍ بالليل طارق، قيل: أصله من الطرق وهو الدق، والآتي بالليل يحتاج إلى دق الباب. وقيل: =

١٥٤٦١- حدثنا عَفَّان، حدثنا جعفر بن سُلَيمان، حدثنا أبو التَّيَّاح قال: سأل رجلٌ عبد الرحمٰن بن خَنْبَش[١]:

كيف صنعَ رسولُ الله ﷺ حين كادَتْهُ الشَّياطين؟ قال: جاءتِ الشياطينُ إلى رسولِ الله ﷺ من الأودية، وتحدَّرَتْ عليه من الجبال، وفيهم شيطان معه شُعْلَة من[٢] نارٍ، يريد أن يَحْرِقَ بها رسولَ الله ﷺ، قال: فَرَعَبَ[٣] -قال جعفر: أَحْسَبُهُ قال: جعل يتأخَّر- قال: وجاء جبريلُ، فقال: يا محمد، قل. قال: «ما أقوُلُ؟» قال: «قل: أعوذُ بكلماتِ الله التَّامَّاتِ التي لا يجاوزهنَّ بَرٌّ ولا فاجر، من شَرِّ ما خَلَقَ وذَرَأَ وبرأ[٤]، ومن شَرِّ ما يَنْزِلُ من السَّماء، ومن شَرِّ ما يَعْرُجُ فيها، ومن شَرِّ ما ذَرَأَ في الأَرْضِ، ومن شَرِّ ما يَخْرُجُ منها، ومن شَرِّ فِتَنِ الليل والنَّهار، ومن شَرِّ كلِّ طارقٍ إلا طارقاً يَطْرُقُ بخير، يا رحمٰن» فَطَفِئَتْ نارُ

---

= طوارق الليل ما ينوب من النوائب في الليل.

قوله: فطفئت، من طَفِىءَ -بالهمز- كسمع، على بناء الفاعل.

(١) في النسخ الخطية: عبدالرحمٰن بن أبي خَنْبَش، بزيادة: أبي، ولم يذكر ذٰلك أحد في ترجمته، وقد سلف في الإسناد السابق أنه عبدالرحمٰن بن خنبش، وهو المثبت في «أطراف المسند» ٢٥٨/٤، وفي (م).

(٢) لفظ «من» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وأشير إليه في (س) أنه نسخة.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): رعب.

(٤) في (ظ١٢) و(ص): برأ وذرأ.

الشَّياطين، وَهَزَمَهُم اللهُ عَزَّ وجلَّ[1].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦١-٦٢ و١٠/ ٣٦٤-٣٦٥ عن عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٤٤)، والعقيلي فيما ذكره ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/ ١١٣، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٧)، وأبونعيم في «الدلائل» (١٣٧) من طريق عبيدالله بن عمر القواريري، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٩٥ من طريق علي بن عبدالله، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٥ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/ ١١٤ من طريق إبراهيم بن مرزوق، أربعتهم عن جعفر بن سليمان، به.

وانظر ما قبله.

٣/ ٤٢٠ ١٥٤٦٢- حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا عُبيد الله بن أبي زياد، قال: حَدَّثني عبد الله بنُ كثير الدَّارِي

عن مجاهد قال: حدثنا شيخٌ أدركَ الجاهليَّة، ونحن في غَزْوَة رُودِس، يقال له: ابن عَبْس قال: كنتُ أسوقُ لآلٍ لنا بَقَرَةً قال: فَسَمِعْتُ من جَوْفِها: يا آل ذَرِيْح، قول فصيح، رجلٌ يصيح: أَنْ لا إله إلا الله. قال: فَقَدِمْنا مكَّةَ فوجدنا النبيَّ ﷺ قد خرَجَ[1].

---

(١) هٰذا الأثر إسناده ضعيف، تفرد به عبيدالله بن أبي زياد: وهو القَدَّاح، وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد قال أبو حاتم: ليس بالقوي ولا المتين، هو صالح الحديث، يكتب حديثه، وقال أبو داود: أحاديثه مناكير. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقال العقيلي: كان يروي المراسيل، ولا يقيم الحديث، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٦٦: كان رديء الحفظ، كثير الوهم، لم يكن في الإتقان بالحال التي يقبل ما انفرد به، ولا يجوزُ الاحتجاج بأخباره إلا بما وافق الثقات، وقال ابن حجر في «التقريب»: ليس بالقوي، وقد اختلف قول ابن معين والنسائي فيه، فوثقاه مرة، وضعفاه أخرى، وانفرد أحمد بقوله: ليس به بأس، وقال يحيى بن سعيد القطان: كان وسطاً، لم يكن بذاك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٤٢ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (١٦٦٩٥) سنداً ومتناً.

ورودس: جزيرة في البحر الأبيض المتوسط تبعد عن جزيرة قبرص أربعين ميلاً، افتتحت في خلافة معاوية رضي الله عنه، ثم انصرف عنها المسلمون في عهد يزيد بن معاوية، ثم افتتحها السلطان العثماني المسلم سليمان القانوني سنة (٩٢٩هـ)، الموافق (١٥٢٢م)، وقد تم احتلالها من الإيطاليين سنة =

## حديث عيَّاش بن أبي ربيعة[1][2]

١٥٤٦٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع

عن عَيَّاش بن أبي ربيعة، قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول: «تَجِيءُ رِيحٌ بَيْنَ يَدَي السَّاعةِ، تُقْبَضُ فيها أرْواحُ كُلِّ مُؤْمِنٍ»[3].

---

= (١٩١٢م) وأصبحت أخيراً لليونان سنة (١٩٤٧م) وقد ذكرت «رودس» أيضاً في «صحيح مسلم» (٩٦٨).

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: عياش بن أبي ربيعة، مخزومي، كان من السابقين الأولين، وهاجر الهجرتين. ثم خدعه أبو جهل إلى أن رجعوه من المدينة إلى مكة، فحبسوه، وكان النبي ﷺ يدعو له في القنوت، كما في «الصحيحين»، عن أبي هريرة.

وذكر العسكري أنه شهد بدراً وغلَّطوه.

مات سنة خمس عشرة بالشام، في خلافة عمر، وقيل: استشهد باليمامة، وقيل: باليرموك.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، نافع: وهو مولى ابن عمر لم يدرك عياش بن أبي ربيعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وأيوب: هو السختياني.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٨٠٢)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٩١)، والحاكم ٤/٤٨٩، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: بل هو منقطع كما أسلفنا، ولم يتنبَّه إلى انقطاعه الشيخ ناصر الدين الألباني في «صحيحته» برقم (١٧٨٠). فوافق الحاكم والذهبي على تصحيح =

## حديث المطلب بن أبي وداعة [(1)] [(2)]

١٥٤٦٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابنِ طاووس، عن عكرمة بن خالد

عن المُطَّلب بن أبي وَدَاعة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ في النَّجْمِ، وسَجَدَ النَّاسُ معه. قال المطلب: ولم أَسْجُدْ معهم. وهو يومئذٍ مشركٌ، فقال المطلب: فلا أَدَعُ السُّجودَ فيها

---

=سنده.

لكن يشهد له حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند مسلم (٢٩٤٠) (١١٦) ٢٢٥٨/٤ من حديث طويل، وفيه: «ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته، حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه»، وقد سلف برقم (٦٥٥٥).

وآخر من حديث النواس بن سمعان في آخر حديثه الطويل في الدجال ونزول عيسى عليه السلام عند مسلم (٢٩٣٧) (١١٠) وفيه: «فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحاً طيبةً، فتأخذهم تحت آباطهم، فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم..». وسيرد ٤/ ١٨١-١٨٢.

وثالث من حديث حذيفة بن أسيد الغفاري عند الطبراني في «الكبير» (٣٠٣٧)، والحاكم ٣/ ٥٩٤.

قال السندي: قوله: «بين يدي الساعة»، أي: قُدَّامها.

قوله: «فيها»، أي: في زمنها، أو بها.

قوله: «أرواح»: جَمَعَهُ لجمعِ المضاف إليه معنىً.

قوله: «كل مؤمن»: فيه تغليب الرجال على النساء.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: المطلب بن أبي وداعة قرشي سهمي، ذكر في مسلمة الفتح.

أبداً[1].

١٥٤٦٥- حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رَبَاح، عن معمر،عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد، عن جعفر بن المُطَّلب بن أبي وَدَاعة السَّهْمي

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عكرمة بن خالد: وهو المخزومي، لم يسمع من المطلب بن أبي وداعة، بينهما جعفر بن المطلب بن أبي وداعة كما سيأتي في الإسناد التالي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن طاووس: هو عبدالله.

وأخرجه الحاكم ٣/٦٣٣ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد، وسكت عنه هو والذهبي.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٥٨٨١)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣١٤.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥٣ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

واختلف فيه على معمر.

فرواه رباح بن زيد الصنعاني، عنه، عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد، عن جعفر بن المطلب بن أبي وداعة، عن أبيه المطلب. كما سيأتي برقم (١٥٤٦٥)، وهو الصحيح فيما قاله الدارقطني في «العلل» ج٥/ورقة ١٠ .

وسجوده ﷺ في سورة النجم له شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٨٢)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

وسيكرر ٤/٢١٥ و٦/٤٠٠ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: فلا أدع السجود فيها أبداً: تقريع على فوته في ذٰلك اليوم، أي: حيث فاتني في ذٰلك اليوم، فكيف أترك بعده، بل ألتزم بعدُ جبراً لما فات.

عن أبيه قال: قَرَأ رسولُ الله ﷺ بمكَّةَ سورةَ النَّجْمِ، فسجَدَ وسجَدَ مَنْ عنده، فَرَفَعْتُ رأسي وأَبَيْتُ أن أَسْجُد. ولم يكن أسلمَ يومئذٍ المُطَّلب، وكان بَعْدُ لا يسمعُ أحداً قرأها إلا سَجَدَ[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، جعفر بن المطلب بن أبي وداعة السهمي، روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن خالد، ورباح بن زيد: هما الصنعانيان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٦٠، وفي «الكبرى» (١٠٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣١٤ من طريق أحمد، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

وسيكرر ٤/ ٢١٥ و٦/ ٤٠٠ سنداً ومتناً.

## حديث مُجَمِّع بن جارية[1] [2]

١٥٤٦٦- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، حدثنا الزُّهْري، عن عبد الله بن عبيدالله بن ثَعْلَبة، عن عبدالله بن يزيد[3] قال:

سمِعْتُ مجمِّع بنَ جارية أَنَّ النبيَّ ﷺ ذكر الدَّجَّال، فقال: «يَقْتُلُه ابنُ مَرْيَمَ ببابِ لُدٍّ»[4].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) مجمع بن جارية: أنصاري أوسي.

قال الحافظ في «الإصابة»: قال ابن إسحاق في «المغازي»: كان مجمع بن جارية بن العطاف حدثاً قد جمع القرآن، وكان أبوه جارية ممن اتخذ مسجد الضرار، وكان مجمع يصلي بهم فيه، ثم إنه احترق، فلما كان زمن عمر بن الخطاب، كُلِّم في مجمع أن يؤم قومه، فقال: لا، أوليس بإمام المنافقين في مسجد الضرار؟ فقال: والله الذي لا إله إلا هو ما علمت بشيء من أمرهم، فزعموا أن عمر أذن له أن يصلي بهم، ويقال: إن عمر بعثه إلى أهل الكوفة يعلمهم القرآن.

(٣) كذا في النسخ الخطية و(م)، وقد سماه سفيان بن عُيينة عبد الرحمن ابن يزيد، كما سيأتي في التخريج، وهو الصواب، وأثبته كذلك الحافظ في «أطراف المسند» ٥/٢٥٣.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة الأنصاري، انفرد بالرواية عنه الزهري، واختلف عليه فيه، فقيل: عُبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة، وقيل عبد الله بن ثعلبة كما سيرد في التخريج، وقال ابن حجر في «التقريب»: شيخ للزهري لا يعرف. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الحميدي (٨٢٨) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» =

١٥٤٦٧- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا لَيْثُ -يعني ابن سَعْد- قال: حدثنا ابنُ شِهَاب أنه سمع عبد الله بن ثعلبة الأنصاري يحدث عن عبد الرحمٰن بن يزيد الأنصاري من بني عمرو بن عوف يقول:

سمعتُ عَمِّي مُجمّع بن جارية يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ

---

=١٩/ (١٠٧٧)- عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد، به. وعند الطبراني: عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة. كذلك هي في مطبوع الحميدي غيرها المحقق مخالفاً لما في أصله، قائلاً: كما عند الترمذي!

قلنا: ورواية الترمذي من غير طريق سفيان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٤) عن الشافعي، عن سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن ابن يزيد، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٧)- ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٧٩)- عن زمعة بن صالح، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٨١) من طريق عقيل بن خالد، كلاهما عن الزهري، عن عبيدالله بن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٨٠) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد، به.

وسيأتي برقم (١٥٤٦٧) من طريق ليث بن سعد، وبرقم (١٥٤٦٨) من طريق الأوزاعي، كلاهما عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن ابن يزيد، به.

وله شاهد من حديث النواس بن سمعان الطويل في الدجال ونزول عيسى عليه السلام عند مسلم (٢٩٣٧) (١١٠)، وسيرد ٤/ ١٨١

واللُّدّ: مدينة تقع جنوب شرق يافا، تبعد عنها مسافة ١٦ كيلاً.

يقول: «يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ[1] بِبَابِ لُدٍّ»[2].

١٥٤٦٨- حدثنا محمد بن مُصْعَب، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عَمِّه مُجمِّع، قال: سمعتُ النبيّ ﷺ يقول: «يَقتلُ ابْنُ مَرْيَمَ المسيحَ الدَّجَّالَ ببابِ لُدٍّ»[3].

---

(١) في (م): المسيح الدجال، بزيادة: المسيح.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٦٦).

وأخرجه الترمذي (٢٢٤٤) عن قتيبة، عن الليث، عن الزهري، عن عبيدالله ابن عبدالله بن ثعلبة، عن عبدالرحمٰن بن يزيد، به. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٦٨١١) من طريق يزيد بن موهب، عن الليث بن سعد، عن الزهري، عن عبدالله بن ثعلبة الأنصاري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٧٥) من طريق عبدالله بن صالح، عن الزهري، عن عبدالله بن عبيدالله بن ثعلبة، عن عبدالرحمٰن بن يزيد، به.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا الإسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٦٦). محمد بن مصعب: هو القرقساني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٨) من طريق بهلول بن حكيم، عن الأوزاعي، به.

وتحرف في مطبوع الطبراني عبدالله بن ثعلبة، إلى: عبيدالله بن ثعلبة.

وقد سلف برقم (١٥٤٦٦).

قال السندي: قوله: «يقتل ابن مريم المسيح الدجال»: المسيح يحتمل الرفع والنصب كما لا يخفىٰ.

**١٥٤٦٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الله بن عبيدالله بن ثعلبة الأنصاري عن عبدالله بن يزيد**[1]

عن مُجمِّع بن جارية قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يقتلُ ابنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ ببابِ لُدٍّ، أوْ إلى جانِبِ لُدٍّ»[2].

**١٥٤٧٠- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا مُجَمِّع بن يعقوب قال: سَمِعْتُ أبي يقول، عن عَمِّه عبد الرحمن بن يزيد**

عن عمه مُجَمِّع بن جارية الأَنْصاري، وكان أحدَ القُرَّاء الذين قرؤوا القُرْآن قال: شَهِدْنا الحُدَيْبية، فلما انصَرَفْنا عنها إذا النَّاس يُنَفِّرون الأباعر، فقال الناس بعضهم لبعض: ما للنَّاس؟ قالوا: أُوحي إلى رسولِ الله ﷺ. فَخَرَجْنا مع النَّاس نوجِفُ حتى وَجَدْنا رسولَ الله ﷺ على راحِلَتِه عند كُرَاع الغَمِيم، واجتمعَ النَّاس إليه، فقرأ عليهم: ﴿إنَّا فَتَحْنا لك فَتْحاً مُبيناً﴾ [الفتح:١] فقال رجلٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ: أي رسولَ الله، وفَتْحٌ هو؟

---

(١) كذا ورد في النسخ الخطية و(م)، والمصنف، وإنما أراد عبدالرحمٰن ابن يزيد الأنصاري، وقد فعل ذلك أيضاً ابن جريج في روايته عن الزهري فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ج٥/ورقة ٥/ب.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا الإسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٦٦).

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٨٣٥)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٦). وفي مطبوع الطبراني: عبيدالله بن عبدالله ابن ثعلبة.

وقد سلف برقم (١٥٤٦٦)، وسيكرر ٤/٢٢٦ و٣٩٠ سنداً ومتناً.

قال: «إي والذي نَفْسُ محمَّدٍ بيده إنَّهُ لَفَتْحٌ». فَقُسِمَتْ خَيْبَرُ على أهلِ الحُدَيبية، لم يُدْخِل معهم فيها أحداً، إلا من شَهِدَ الحُديبية، فَقَسَمها رسولُ الله ﷺ على ثمانية عَشَرَ سَهْمَاً، وكان الجيشُ ألفاً وخَمس مئة، فيهم ثلاثُ مئةِ فارسٍ، فأعطى الفارسَ سَهْمَيْن، وأعطى الرَّاجلَ سَهْماً[1].

---

(١) إسناده ضعيف، يعقوب بن مُجَمِّع بن جارية، والد مجمع -وإن كان حسن الحديث- انفرد به، وقد خولف فيه كما سيأتي في التخريج.

ونسبه الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٨ إلى أبي داود، وقال: وفي إسناده ضعف وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٣٧، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٠٥-١٠٦ من طريق يونس بن محمد، وأبو داود (٢٧٣٦) و(٣٠١٥)، والطبري في «التفسير» ٢٦/ ٧١، والحاكم ٢/ ١٣١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٢٥، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٣٩ من طريق محمد بن عيسى ابن الطباع، كلاهما عن مجمع ابن يعقوب، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وقد سقط من مطبوع الحاكم يعقوب بن مجمع وعبد الرحمن من الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٨٢)، والحاكم ٢/ ٤٥٩ من طريق إسماعيل بن أبي إدريس، عن مُجَمِّع بن يعقوب عن أبيه مجمع بن جارية، به دون ذكر عبد الرحمن بن يزيد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، وتعقبه الذهبي بقوله: لم يرو مسلم لمجمِّع شيئاً ولا لأبية، وهما ثقتان!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٨٢) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٢٦٤- من طريق محمد بن عيسى ابن الطباع، عن مجمِّع بن يعقوب، عن أبيه، قال: سمعت عمي مجمِّع بن جارية يقول... فذكر الحديث، وقد ضبب المزي فوق لفظ: سمعت عمي، إذ إن مجمع بن جارية والد يعقوب بن مجمع لا عَمِّه، ولم يذكر في الإسناد عبد الرحمٰن بن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=يزيد، وقد وضعه محقق الطبراني بين حاصرتين، ظناً منه أنه في الإسناد، وهو وهم منه.

وقال أبو داود: حديث أبي معاوية أصح والعمل عليه، وأرىٰ الوهم في حديث مجمِّع أنه قال: ثلاث مئة فارس، وكانوا مئتي فارس.

قلنا: حديث أبي معاوية الذي أشار إليه هو حديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٤٤٨)، وفيه أن رسول الله ﷺ أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم، سهماً له، وسهمين لفرسه. وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

ونقل ابن القيم في «زاد المعاد» ٢٩٤/٣ عن البيهقي قوله: والذي رواه مجمع بن يعقوب بإسناده في عدد الجيش وعدد الفرسان قد خولف فيه، نفي رواية جابر وأهل المغازي: أنهم كانوا ألفاً وأربع مئة، وهم أهل الحديبية، وفي رواية ابن عباس، وصالح بن كيسان، وبُشَير بن يسار وأهل المغازي أن الخيل كانت مئتي فرس، وكان للفرس سهمان، ولصاحبه سهم، ولكل راجل سهم.

قلنا: وبحديث مجَمِّع احتج لأبي حنيفة في قوله: للفارس سهمان، فقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٦٨/٦ أن محمد بن سحنون قال: انفرد أبو حنيفة بذلك دون فقهاء الأمصار، قلنا: وقد ذكر الإمامُ الحافظُ جمالُ الدين عبدُالله بن يوسف الزيلعيُّ في كتابه العظيم «نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية» ٤١٦/٣- ٤١٨ الأحاديث التي اسْتُدِلَّ بها لقولِ أبي حنيفة رحمه الله، ثم تكلَّم عليها، وأبان عن عللهما وانتهى إلى ضعفها. وكذلك فعل البدرُ العيني في «البناية شرح الهداية» ٧١٩/٥-٧٢٣، في الأحاديث التي استدل بها صاحب «الهداية» لقول أبي حنيفة، فضعفها كُلَّها، وبيَّن أنه لا تُقاومُ حديثَ ابن عمر المتفق على صحته الذي ينص على أن رسول الله ﷺ: جعل للفرسِ سهمين ولصاحبه سهماً.

قال السندي: قوله: ينفرون: من التنفير: أي يصرفونها عن جهة مَقْصِدِها ليجمعوها في مكانٍ واحد.

والأباعر: جمع بعير. =

١٥٤٧١- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أبو[٢] أويس، حدثنا شُرَحْبيل عن جَبَّار بن صَخْر الأَنْصاري؛ أحدِ بني سَلِمَة، قال: قال رسولُ الله ﷺ، وهو بطريق مكَّة: «مَنْ يَسْبِقُنا إلى الأُثَايَة -قال أبو أويس: وهو حيثُ نَفَرَنا رسولُ الله ﷺ- فيَمْدُرَ حوضَها ويُفْرِطَ فيه، فَيَمْلأَهُ حتى نَأْتِيَهُ».

قال: قال جَبَّار: فَقُمْتُ فقلتُ: أنا. قال: «اذْهَبْ»، فذهبتُ، فأتيتُ الأُثاية، فمَدَرْتُ حَوْضَها، وفَرَطْتُ فيه، ومَلأْتُه، ثم غَلَبَتْني عَيْنايَ، فَنِمْتُ، فما انتبهتُ إلا برجلٍ تُنازِعُه راحِلَتُه إلى الماءِ، ويكفُّها عنه، فقال: «يا صاحِبَ الحَوْضِ» فإذا رسولُ

---

= قوله: نوجف من أوجف: أي نسرع ونركض

قوله: عند كُراع الغميم، بضم الكاف وفتح الغين المعجمة: موضع بين مكة اوالمدينة.

قوله: على ثمانية عشر سهماً: يعني أعطى ستة منها للفرسان، على أن يكون لكل مئةٍ منهم سهمان، وأعطى البقية وهي اثنا عشر للراجلين، وهم ألف ومئتان، فيكون لكل مئةٍ سهمٌ، فيكون للراجل سهم، وللفارس سهمان، وهذا معنى قوله: فأعطى الفارس، وبهذا الحديث قال أبو حنيفة، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: أنصاري، يكنى أبا عبدالله.

ذكره بعضهم في أهل العقبة وفي أهل بدر.

قال الحافظ في «الإصابة»: قال ابن السكن وغيره: مات جبار بن صخر سنة ثلاثين في خلافة عثمان، زاد أبو نعيم: وهو ابن ثنتين وستين سنة.

(٢) لفظ «أبو» سقط من (م).

اللهِ ﷺ، فقلتُ: نَعَمْ، قال: فأَوْرَدَ راحِلَتَهُ، ثم انصرفَ فأناخَ، ثم قال: «اتْبَعْنِي بالإداوةِ» فَتبِعتُه بها، فتوضَّأَ، وأحسنَ[1] وُضوءَهُ، وتوضَّأتُ معه، ثم قامَ يُصَلِّي، فقمتُ عن يسارِه، فأخذَ بيدي، فحوَّلني عن يمينِه، فصلَّينا، فلم يَلْبَثْ[2] يسيراً أن جاءَ النَّاسُ[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ق) و(ص): فأحسن.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ينشب، وفي (ق) وهامش (س): ننشب.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شرحبيل: وهو ابن سَعْد الخَطْمي، مولى الأنصار، وأبو أويس -وهو عبدالله بن عبدالله بن أويس- صدوق سيء الحفظ، وقال أبو أحمد الحاكم: يُخالف في بعض حديثه. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٣١٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقوله: فقمت عن يساره، فأخذ بيدي فحولني عن يمينه.

أخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٢١٣٧) من طريق حسين بن محمد، به، بلفظ: صليت مع النبي ﷺ، فأقامني عن يمينه.

قلنا: وبهٰذا اللفظ له شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٥٦٧)، وإسناده صحيح.

وقد سلف الحديث (١٥٠٦٤) عن يحيى بن سعيد القطان، عن شرحبيل بن سعد، عن جابر بن عبدالله فجعله شرحبيل هناك من حديث جابر. وسلف أيضاً الحديث (١٤٤٩٦) عن أبي بكر الحنفي، عن الضحاك بن عثمان، عن شرحبيل ابن سعد، عن جابر، وفيه قصة تحويل جابر بن عبدالله عن يساره إلى يمينه، فانظرهما لزاماً.

قال السندي: قوله: «الأُثاية»، بضم الهمزة، بعدها مثلثة، وبعد الألف ياء مثناة من تحت: موضع بطريق الجحفة، بينها وبين المدينة ستة وسبعون ميلاً. =

# حَديث ابن أبي خِزَامَة[1]

١٥٤٧٢- حدثنا سُفْيان بن عُيَيْنة، عن الزُّهْري، عن ابن أبي خِزَامة عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسول الله -وقال سفيان مَرَّة: سألتُ رسولَ الله ﷺ-: أرأيتَ دواءً نتداوَى به، ورُقىً نَسْتَرْقي بها، وتُقىً نَتَّقيها، أَتَرُدُّ مِنْ قَدَرِ الله تبارك وتعالى شيئاً؟ قال: «إنَّها مِنْ قَدَرِ الله تبارك وتعالى»[2].

---

= وقوله: «فيمدر» ضبط كينصر، من مدر الحوض: إذا طيَّنه وأصلحه بالمدر، وهو الطين المتماسك لئلا يخرج منه الماء.

قوله: حوضها: أي: حوض الأثاية.

قوله: ويفرط: من الإفراط، أي: يُكْثِرُ من صَبِّ الماء فيه.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده ضعيف على خطأ فيه، فقد رواه سفيان بنُ عيينة، عن الزهري، عن ابن أبي خِزَامة، عن أبيه، وهو خطأ، صوابه: عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه، كما سيأتي برقم (١٥٤٧٣) و(١٥٤٧٤)، وقد نبه عليه الدارقطني في «العلل» ٢/٢٥١، وابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/٣٣٨، والترمذي، وأحمد كما سيأتي برقم (١٥٤٧٥)، وفي «العلل» ١/١٦٨، وسيرد كذلك عن سفيان كما سيأتي في التخريج.

وأبو خِزَامة: هو ابن يعمر، أحدُ بني الحارث بن سعد، يُقال: اسمه زيد ابن الحارث، ويقال: الحارث، قال ابن حجر في «التقريب»: صحابي، وقد وهم في ذلك، مع أنه أشار إلى الصواب في «التهذيب»، وذكر أنه أورده مسلم في الطبقة الأولى من أهل المدينة في التابعين ١/٢٤٧، وقال ابنُ عبد البر: ذكره بعضهم في الصحابة لحديثٍ أخطأ فيه راويه عن الزهري، وهو تابعي، وحديثه مضطرب. قلنا: انفرد بالرواية عنه الزهري. ولم يُؤثر توثيقه عن أحد.

وأخرجه الترمذي (٢١٤٨)، وابن ماجه (٣٤٣٧)، والدولابي في «الكنى»=

١٥٤٧٣- حدثنا علي بن عيَّاش، حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، عن الزُّبيدي محمد بن الوليد، عن الزُّهْري، عن أبي خِزَامة؛ أحد بني الحارث

---

= ٢٦/١، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩٥ من طريق ابن عُيينة، عن الزهري، بهٰذا الإسناد، إلا أن عندهم أنَّ رجلاً سأل النبي ﷺ.

وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفُه إلا من حديث الزهري، وقد روى غيرُ واحد هذا عن سفيان، عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه، وهذا أصح، هكذا قال غيرُ واحد عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه.

قلنا: ورواية سفيان هذه التي أشار إليها الترمذي أخرجها (٢٠٦٥) عن ابن أبي عمر، وسعيد بن عبد الرحمن، كلاهما عن سفيان، عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد رُوي عن ابن عيينة كلا الروايتين، وقال بعضُهم: عن أبي خِزامة، عن أبيه، وقال بعضهم: عن ابن أبي خِزامة عن أبيه، وقال بعضهم: عن أبي خِزَامة، وقد روى غيرُ ابن عيينة هذا الحديث عن الزهري، عن أبي خِزامة، عن أبيه، وهذا أصح، ولا نعرف لأبي خِزامة عن أبيه غير هذا الحديث.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: أرأيتَ: أي أخبرني عن هذه الأشياء، فإن الرؤية سببُ الإخبار، فيراد ذلك.

قوله: ورُقىً، بضم وقصر، جمع رُقْية: وهو ما يُقرأ من الدعاء لطلب الشفاء.

قوله: وتُقىً، جمع تُقَاة، وأصلها: وقاة، قُلبت الواو تاء: وهو اسم ما يلتجىءُ به الناسُ خوف الأعداء، من وقىٰ يقي وقاية: إذا حَفِظَ، ويجوز أن يكون تقاة مصدراً بمعنى الاتقاء، فحينئذٍ الضميرُ في «نتقيها» للمصدر، أي نتقي تُقاة، بمعنى اتقاء.

قوله: إنها من قدر الله: يعنى أنه تعالى قَدَّر الأسباب والمسبَّبات، وربط المُسَبَّبات بالأسباب، فحصولُ المُسَبَّبات عند حصول الأسباب من جملة القدر، والله تعالى أعلم.

عن أبيه أَنَّه أَتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ دواءً نتداوى به، ورُقىً نَسْتَرْقي بها، وتُقىً نَتَّقِيها[1]، هل يَرُدُّ ذلك من قَدَرِ الله شيئاً؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ذلِكَ مِنْ قَدَرِ الله تبارك وتعالى»[2].

١٥٤٧٤- حدثنا هارون، حدثنا ابن وَهب، قال: أخبرني عمرو، عن ابنِ شهاب أَنَّ خِزَامة: أحدَ بني الحارث بن سَعْد بن هُذَيْم[3] حَدَّثه

أَنَّ أباه حَدَّثه أنه قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ دواءً نتداوَى به، وَرُقىً نَسْتَرْقِيها، وتُقىً نَتَّقِيها، هل يردُّ ذٰلك مِن قدر الله تبارك وتعالى مِن شيء؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنَّه مِنْ قَدَرِ الله عَزَّ

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): نتقيه.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، أبو خِزَامة سلف الكلامُ عليه في الرواية رقم (١٥٤٧٢)، وبَقِيَّة بن الوليد -وإن كان مدلساً، وقد عنعن- قد توبع. علي بن عَيَّاش: هو ابن مسلم الألهاني.

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (٨٦) -ومن طريقه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩٥- من طريق عباد بن إسحاق، وابنُ وهب في «الجامع» ١/ ١١٦-١١٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤١٢، والحاكم ٤/ ١٩٩، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٩ من طريق يونس بن يزيد، وابنُ وهب في «الجامع» ١/ ١١٦-١١٧ من طريق ابن سمعان، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٣٩٥ من طريق صالح بن كيسان، أربعتهم عن الزهري، به.

وانظر ما قبله.

(٣) في (س): هزيم -بالزاي- و(م) و(ص) و(ق): هريم -بالراء- وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢)، وانظر «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٤/ ٢٣٠٠.

وجَلَّ»[1].

١٥٤٧٥- حدثنا حسين بن محمد، ويحيى بن أبي بُكَير[2]، عن سُفْيان ابن عيينة، عن الزُّهْري، عن أبي خِزَامة عن أبيه. قال أبي: وهو الصَّواب، كذا قال الزُّبيدي.

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. هارون: هو ابن معروف المروزي، ابن وهب: هو عبدالله المصري، وعمرو: هو ابن الحارث المصري.

وهو عند ابن وهب في «جامعه» (٦٩٩)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ٤/١٩٩، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٩، وفي «الاعتقاد» ص٨٩-٩٠.

وقد سلف برقم (١٥٤٧٢).

(٢) في النسخ الخطية و(م): حسين بن محمد بن يحيى بن أبي بكر، وهو تحريف، وجاء على الصواب عند أحمد في «العلل» ١/١٦٨، وابن حجر في «أطراف المسند» ٨/٣٤٠، وانظر (١٥٤٧٢) و(١٥٤٧٣).

## حديث قيس بن سعد بن عُبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم[(١)]

١٥٤٧٦- حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأَوْزَاعي قال: سَمِعْتُ يحيى ابن أبي كثير يقول: حَدَّثني محمد بن عبد الرحمٰن بن أَسْعَد[(٢)] بن زُرارة

---

(١) قال السندي: قيس بن سعد أنصاري خزرجي، كنيته أبو عبدالملك، أو أبو عبدالله، أو غير ذٰلك.

كان ضخماً حسناً طويلاً، إذا ركب الحمار خطت رجلاه الأرض.

وكان من دهاة العرب، من أهل الرأي والمكيدة في الحرب، مع النجدة والسخاء والشجاعة. وكان في جيشٍ، فجاع الناس، فكان ينحر ويطعم، حتى نهاه أمير الجيش أبو عبيدة، فجاء أنه ﷺ قال: «الجود من شيمة أهل ذٰلك البيت».

ورجل استقرض منه ثلاثين ألفاً، فلما ردها عليه أبى أن يقبلها، وكان يقول: اللهم ارزقني مالاً، فإنه لا يصلح الفعال إلا بالمال.

ولم يكن في وجهه شعرة، فكان الأنصار يقولون: وددنا أن نشتري لقيس لحية بأموالنا.

شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد، وأخذ النبي ﷺ يوم الفتح الراية من أبيه، فدفعها إليه. ثم شهد مع علي مشاهده، ثم كان مع الحسن حتى صالح معاوية، فرجع إلى المدينة وأقام بها.

وكان يقول: لولا الإسلام، لمكرت مكراً لا تطيقه العرب.

مات في آخر خلافة معاوية، وقيل غير ذٰلك.

(٢) في (ق): سعد. قلنا: وهو صحيح أيضاً، قال المزي في «تهذيب الكمال»: من قال: محمد بن عبدالرحمٰن بن سعد بن زرارة، نسبه إلى جده لأبيه، ومن قال: محمد بن عبدالرحمٰن بن أسعد بن زرارة نسبه إلى جده لأمه.

عن قيس بن سَعْد، قال: زَارَنا رسولُ الله ﷺ في منزِلنا، فقال: «السَّلامُ عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله» قال: فَرَدَّ سعدٌ رداً خَفِيّاً. قال قيس: فقلتُ: ألا تأذنُ لرسول الله ﷺ؟! قال: ذَرْه يُكْثِرْ علينا من السَّلام، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله» فردَّ سعد ردّاً خفياً[1] فرجع[2] رسولُ الله ﷺ واتبعه سعد، فقال: يا رسولَ الله، قد كنتُ أسمعُ تسلِيمك، وأَرُدُّ عليك رداً خَفِيّاً لتكثر علينا من السَّلام، قال: فانصرفَ معه رسولُ الله ﷺ، فأمرَ له سَعْدٌ بِغُسْلٍ، فوضع، فاغْتَسَلَ، ثم ناوله -أو قال: ناولوه- مِلْحَفَةً مصبوغةً بزَعْفَران وَوَرْسٍ، فاشتملَ بها، ثم رَفَعَ رسولُ الله ﷺ يديه وهو يقول: «اللهُمَّ اجْعَلْ صَلَواتِكَ ورَحْمَتَكَ على آلِ سَعْدِ بن عُبادة».

قال: ثم أصابَ من الطعام، فلما أراد الانصراف، قَرَّبَ إليه سَعْدٌ حماراً قد وطَّأ عليه بقطيفة، فركب رسولُ الله ﷺ فقال سعد: يا قيس، اصحبْ رسولَ الله ﷺ. قال قيسٌ: فقال رسولُ الله ﷺ: «ارْكَبْ» فأبيتُ، ثم قال[3] «إمَّا أنْ تَرْكَب، وإمَّا أنْ تَنْصَرِف» قال: فانْصَرَفْتُ[4].

---

(١) من قوله: قال قيس، إلى هذا الموضع سقط من (م).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ورجع.

(٣) في نسخة في (س): فقال:

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن عبدالرحمٰن بن أسعد بن زرارة لم يثبت له سماع من قيس بن عبادة، قال المزي: الصحيح أن بينهما رجلاً، وبقية=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=رجاله ثقات رجال الشيخين. الوليد بن مسلم: هو القرشي أبو العباس الدمشقي. والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه أبو داود (٥١٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٥٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٥)-، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩٠٢)، والبيهقي في «الشعب» (٨٨٠٨) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف فيه على الأوزاعي.

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٥٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٦)- من طريق شعيب بن إسحاق الدمشقي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن أسد بن زرارة، مرسلاً. لم يذكر قيس في الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٥٩)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٧)- من طريق عبدالله بن المبارك، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان أن رسول الله ﷺ. . . مرسلاً.

وسيأتي بنحوه ٦/٦-٧.

قال السندي: قوله: فَرَدَّ سعدٌ رَدّاً خفياً: يدل على أنَّ الإسماع في الرد غير لازم، وقد قرره النبي.

قوله: ذره، أي: اتركه على حاله. وقوله: واتبعه، أي: أدركه ولحقه.

قوله: بغسل، بضم فسكون، أي: بماء يغسل به.

قوله: بزعفران وورس: فيه استعمال الثوب المصبوغ بالزعفران والورس، وقد جاء النهي عن التزعفر، فلعل ذاك النهي محمول على الاستعمال في البدن.

قلنا: بل الحديث ضعيف، ويعارضه الحديث الصحيح الذي سلف في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥١٣)، وفيه: أن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين، قال: «هٰذه ثياب الكفار لا تلبسها».

قال السندي: قوله: «إما أن تركب» ظاهره أنه لا ينبغي أن يركب أحد الرفيقين ويمشي الآخر إذا كانت الدابة مطيقة، بخلاف ما إذا كانوا كثيرين، =

١٥٤٧٧- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن القاسم ابن مُخَيْمِرة، عن أبي عَمَّار

٤٢٢/٣ عن قيس بن سَعْد قال: أَمَرَنا النبيُّ ﷺ أن نَصُومَ عاشوراء قبل أن يَنْزِلَ رمضان، فلما نَزَل رمضانُ، لم يأْمُرْنا، ولم يَنْهَنَا[١]، ونحن نَفْعَلُه[٢].

١٥٤٧٨- حدثنا عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حَيْوَة، قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن مُلَيْل، عن عبد الرحمٰن بن أَبي أمية

أنَّ حَبيبَ بنَ مَسْلَمَةَ أتى قيس بن سعد بن عبادة في الفِتْنَةِ الأُولى، وهو على فرسٍ، فأخَّر عن السَّرْج، وقال: اركبْ، فأبى

---

= فركب واحد، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ص): ينهانا. قال السندي: مبني على الإشباع، وإلا فالظاهر لم ينهنا، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عَمَّار: وهو عَرِيب بن حُمَيد الهَمْداني الدُّهْني، فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٦-٥٧، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٤١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٤-٧٥ عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، به.

وسيأتي ٦/٦ وفيه زيادة: صدقة الفطر.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٤٠٢٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر (٤٤٨٣).

قال السندي: قوله: أمرنا: الظاهر أن المراد أنه أمر بذٰلك وجوباً، وقوله فيما بعد: لم يأمرنا، أي: وجوباً، فلا ينافي أمر ندب.

فقال له قيسُ بنُ سَعْد: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صاحبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِصَدْرِهَا» فقال له حبيب: إني لستُ أجهل ما قال رسولُ الله ﷺ، ولكنِّي أخشَى عليك[1].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، عبد العزيز بن عبد الملك ابن مُلَيل: وهو البلوي، وعبد الرحمن بن أبي أمية وهو الضمري، من رجال «التعجيل»، وقد روى عنهما جمع، وذكرهما ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه حبيب بن مسلمة: وهو الفهري لم يرو عنه غير أبي داود وابن ماجه. عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن: هو المقرىء، وحيوة: هو ابن شُرَيح المصري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٣٤) من طريق عبد الله بن يزيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٩٤٨) من طريق عبد الله بن وهب، عن حيوة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٢) من طريق ابن لهيعة، عن عبد العزيز بن عبد الملك، به، إلا أن في إسناده قلباً في اسم عبد العزيز بن عبد الملك إلى عبد الملك بن عبد العزيز!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠٧/٨، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

وسيأتي نحوه ٦/٦-٧، بإسناد ضعيف.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٢٨٢)، وذكرنا هناك شاهده.

قال السندي: قوله: في الفتنة الأولى: لعلها فتنة قتل عثمان.

قوله: فأخر: أي أخره، من التأخير: أي أشار إليه بالركوب في الآخر.

قوله: أخشى عليك: أي إن تقدمت أنت، أي فأردت أن أتقدم أنا، والله تعالى أعلم.

١٥٤٧٩- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر[1]

عن قيس بن سَعْد بن عُبادة قال: ما من شيء كان على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ إلا وقد رأيتُه إلا شيئاً واحداً، أَنَّ رسول الله ﷺ كان يُقَلَّسُ له يومَ الفِطْر. قال جابر: هو اللَّعِب[2].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): عامر بن قيس، وهو تحريف، صوابه: عامر، عن قيس كما جاء في «أطراف المسند»: ٥/٢٠٨.

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجُعْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٥)، وأبو الحسن ابن القطان في زياداته على ابن ماجه (١٣٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٦) من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٥)، وأبو الحسن ابن القطان في زياداته على ابن ماجه (١٣٠٣) من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي، عن جابر، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٠٣) عن محمد بن يحيى عن أبي نُعيم الفضل بن دكين، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عامر، عن قيس، به.

واختلف فيه على أبي نعيم

فرواه أبو الحسن ابن القطان في زياداته على ابن ماجه (١٣٠٣) عن إبراهيم بن نصر، عن أبي نعيم عن شريك عن أبي إسحاق عن عامر، عن قيس، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٤) عن محمد بن سليمان الباغندي، عن أبي نعيم، عن شريك، عن جابر، عن عامر، به.

وقد اختلف فيه كذلك على عامر بن شراحيل الشعبي

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٩-٢٠، وابن ماجه (١٣٠٢)، =

١٥٤٨٠- حدثنا وَهْب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سَمِعْتُ منصورَ بنَ زاذان يحدِّث، عن ميمون بن أبي شبيب

---

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٦) من طرق عن شريك بن عبدالله النخعي، عن المغيرة بن مقسم الضبي، عن عامر بن شراحيل الشعبي، عن عياض الأشعري، بنحوه. وعياض الأشعري، مختلف في صحبته، وشريك بن عبدالله النخعي، ضعيف، سيىء الحفظ. وقال أبو حاتم في «العلل» ٢٠٩/١: وعياض الأشعري، عن النبي ﷺ مرسل، ليست له صحبة.

وقد اختلف فيه على شريك في اسم عياض

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠/٧، قال: قال لنا علي، حدثنا يزيد، حدثنا شريك، عن مغيرة، عن الشعبي، عن زياد بن عياض الأشعري. به. فسماه زياداً.

وقد رجح أبو جعفر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٣٠/٤ حديث عياض هذا، وقال: كان أَوْلى مما رويناه قبله -يعني حديث قيس- لأن مغيرة عن الشعبي، أثبت من جابر عن الشعبي.

قال السندي: كان يُقَلَّس: على بناء المفعول، من التقليس، وهو الضرب بالدف والغناء. قيل: المقلِّس الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قدم المصر. والتقليس: استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهو. قال السيوطي: فَسَّره بعض الرواة بأن تقعد الجواري والصبيان على أفواه الطرق يلعبون بالطبل، وغير ذلك، وقيل: هو الضرب بالدف. انتهى.

والظاهر أنهم كانوا يظهرون آثار الفرح والسرور عنده ﷺ، وهو يقرهم على ذلك، كما قرر الجارية التي نذرت ضرب الدف بين يديه على ذلك، والجاريتين اللتين كانتا تغنيان عند عائشة، والله تعالى أعلم.

وذكر أبو جعفر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»: ١٣١/٤ أن التقليس هو اللعب واللهو اللذان ليسا بمكروهين، كمثل ما أطلق في الأعراس منهما، وإن كان ما يفعل في الأعياد وفي الأعراس منهما مختلفين، وذلك -والله أعلم- إنما هو ليعلم أهل الكتابين أن في دين الإسلام سماحة.

عن قيس بن سَعْد بن عُبادة أَنَّ أباه دَفَعَه إلى النبيِّ ﷺ يَخْدُمُه فأتى عليَّ النبيُّ ﷺ وقد صليتُ ركعتينِ، قال: فضربني برجله وقال: «ألا أَدُلُّكَ على بابٍ مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ؟» قلت: بلى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ميمون بن أبي شبيب، لم يذكروا له سماعاً من قيس ابن سعد، وهو كثير الإرسال، وقال عمرو بن علي: ليس يقول في شيء من حديثه سمعت، ولم أُخبر أَنَّ أحداً يزعم أنه سمع من الصحابة، وقد ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: صدوق، كثير الإرسال، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهب بن جرير: هو ابن حازم الأَزْدي.

وأخرجه الترمذي (٣٥٨١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٨٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٥)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٢٢)، والبزار (٣٠٨٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٤)، وفي «الدعاء» (١٦٦٠) والحاكم ٤/٢٩٠، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٠)، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٤٢٧-٤٢٨ من طريق وهب، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: علته الإرسال، وميمون بن أبي شبيب أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم في المقدمة، وأصحاب السنن. وعند البزار: «ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة».

وأخرجه بنحوه الخطيب في «تاريخه» ١٢/٤٢٨ من طريق موسى بن إسماعيل، عن جرير، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٣)، وفي «الدعاء» (٨٩٣)، والخطيب في «تاريخه» ٦/٧٧-٧٨ من طريق منصور بن المعتمر، عن ميمون، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٩٨، وقال: رواه البزار، ورجاله =

١٥٤٨١- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرني يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن بَكْرِ بن سَوَادة

عن قيس بن سَعْد بن عُبادة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ رَبِّي حَرَّمَ عليَّ الخَمْرَ والكُوبَةَ والقِنِّينَ، وإيَّاكُمْ والغُبَيْرَاءَ، فإنَّها ثُلُثُ خَمْرِ العالَم»(١).

---

= رجال الصحيح، غير ميمون بن أبي شبيب، وهو ثقة.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل، سيرد في المسند ٥/٢٢٨ عن عبدالرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي رزين، عن معاذ أن النبي ﷺ قال: «ألا أدلك على باب من أبواب الجنة؟» قال: وما هو. قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله». وإسناده ضعيف، أبو رزين وهو مسعود بن مالك الأسدي- لم يدرك معاذ بن جبل.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٤٠٦) بلفظ: «لا حول ولا قوة إلا بالله، كنز من كنوز الجنة» ومثله عن أبي ذر، سيرد ٥/ ١٤٥

وعن أبي موسى الأشعري سيرد ٤/٤٠٢.

قال السندي: قوله: على باب: أي من ذكر ينال به المرء باباً.

(١) حسن لغيره دون قوله: «فإنها ثلث خمر العالم»، وهٰذا إسناد ضعيف. بكر بن سوادة لم يدرك قيس بن سعد، وعبيدالله بن زَحْر: وهو الضمري، وثقه أبو زرعة والنسائي، واختلف قول أحمد فيه، فوثقه مرة وضعفه أخرى، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال علي ابن المديني: منكر الحديث، وقال الحاكم: لين الحديث، وقال ابنُ حجر في «التقريب»: صدوق يخطىء. ويحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، مختلف فيه، حسن الحديث. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٩٧، والبيهقي ١٠/٢٢٢ من طريق يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وتحرف في مطبوع ابن أبي شيبة يحيى بن إسحاق إلى: محمد بن إسحاق، وَفُسِّر القنين في روايته بالعود. =

١٥٤٨٢/١- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنيه ابن هُبيرة، قال: سَمِعْتُ شيخاً من حِمْيَر يحدِّث أبا تميم الجَيْشاني

أنه سَمِعَ قيس بنَ سعد بن عُبادة الأَنْصَاري، وهو على مِصْر يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كَذَبَ عليَّ كِذْبَةً

---

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٨٩٧ من طريق عمرو بن الربيع بن طارق، عن يحيى بن أيوب، به. وعنده: بدل القنين القيان.

وأخرجه البيهقي ١٠/٢٢٢ من طريق ابن وهب، عن الليث بن سعد وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمرو بن الوليد بن عبدة، عن قيس بن سعد، به. قلنا: عمرو بن الوليد بن عبدة مجهول.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٥٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبيدالله بن زحر، وثقه أبو زرعة والنسائي، وضعفه الجمهور. قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك شواهده، وشرحنا ألفاظه.

قال السندي: والقنين، بكسر القاف، وتشديد النون: لعبة للروم يقامرون بها، وقيل: هو الطنبور بالحبشة.

وقد سلف تفسير الكوبة في حديث ابن عباس (٢٤٧٦) أنها النرد بلغة أهل اليمن، نقله أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤/٢٧٨ عن محمد بن كثير العبدي، ويؤيده ما رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٨) و(١٢٦٧) من طريق حريز، عن سلمان بن سمير الألهاني، عن فضالة بن عُبيد... بلغه أن أقواماً يلعبون بالكوبة، فقام غضبانَ ينهى عنها أشدَّ النهي، ثم قال: إن اللاعبَ بها ليأكل قُمْرَها كآكل الخنزيرِ ومتوضىءٍ بالدم. وقد فسرها علي بن بذيمة أحد رواة حديث ابن عباس بأنها الطبل، وعلي بن بذيمة أصله فارسي، أبوه من سبي المدائن.

مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَضْجَعاً من النَّارِ، أوْ بَيْتاً في جَهَنَّمَ»[1].

٢/١٥٤٨٢- سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ أَتى عَطْشاناً[2] يَوْمَ القِيَامَةِ، ألا فَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وإيَّاكُمْ والغُبَيْراءَ»

قال هٰذا الشيخ: ثم سمعت عبد الله بن عمرو[3] بعد ذلك يقول مِثْلَه،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وإبهام الشيخ من حمير، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن بن موسى هو الأشيب، وابن هبيرة: هو عبدالله السبئي، وأبو تميم الجيشاني: هو عبدالله ابن مالك.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٣٦) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في موضعين في «مجمع الزوائد» ١/ ١٤٤، ٥/ ٧٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسمَّ.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: كذبة، أي: ولو مرة واحدة.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): عَطِشاً.

(٣) في النسخ الخطية و(م): بن عمر، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥/ ٢٠٩.

وقوله: عطشاناً. كذا جاء في الأصول منوناً، والجادة أن يُمنع من الصرف، لأن الصفة إذا كانت على وزن فعلان ومؤنثها فعلى، فإنها تمنع من الصرف، عند جمهور النحاه ويخرج ما هنا إما على أن «عطشان» يجوز فيه الأمران الصرف وعدمه لأن مؤنثه جاء على فعلانة وفعلى، كما في «اللسان» وإما على لغة بني أسد الذين يصرفون كل صفة على وزن فعلان، لأنهم يؤنثونه=

فلم يختلفا إلا في بيتٍ أو مضجع[1].

---

=بالتاء مطلقاً.

(١) صحيح لغيره، دون قوله: «من شرب الخمر أتى عطشاناً يوم القيامة». وهٰذا إسناد ضعيف إسناد سابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٨) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٧٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسمَّ.

وقوله: إياكم والغبيراء، سلف برقم (١٥٤٨١).

وقوله: ألا فكل مسكر خمر، سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

## حديث وَهْب بن حُذيفة[1] عن النبي ﷺ

١٥٤٨٣- حدثنا هشام بن سعيد، قال: حدثنا خالد -يعني ابن عبدالله-، قال: حدثنا عمرو بن يحيى بن عُمارة، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، قال: حدثني عَمِّي واسع بن حَبَّان

عن وَهْب بن حُذَيفة أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِه، وإنْ قَامَ مِنْهُ ثُمَّ رَجَعَ» أَيْ: فَهُوَ أَحَقُّ به[2].

---

(١) قال السندي: وهب بن حذيفة، غفاري أو مزني أو ثقفي. وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق. وقيل: إنه كان من أهل الصفة، وعاش إلى خلافة معاوية.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد: وهو الطالقاني، فقد روى له أبو داود والنسائي والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. وصحابيه لم يرو له سوىٰ الترمذي. خالد بن عبدالله: هو الواسطي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٩٥)، والترمذي (٢٧٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٨)، والطبراني في «الكبير»: ٢٢/(٣٥٩) من طرق عن خالد بن عبدالله الواسطي، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه الطحاوي (١٢٧٩) من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١٥٨/٨ عن إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن جده، نحوه مرفوعاً.

وانظر تعليق العلامة الشيخ المعلمي -رحمه الله- عليه، فإنه نفيس.

وقد سلف في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٨٧٤) وذكرنا =

١٥٤٨٤- حدثنا عفان، قال: حدثنا خالد الوَاسِطي، قال: حدثنا عمرو بن يحيى، عن محمد بن يحيى، عن عمه واسع بن حَبَّان

عن وهب بن حُذَيفة، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا قامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَرَجَعَ إليهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وإِنْ كانَتْ لَهُ حاجَةٌ فقامَ إِلَيْها ثم رَجَعَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»[1].

---

= هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وإن قام منه، أي: بنية الرجوع إليه في ذٰلك الوقت، ويعلم ذٰلك بقرائن، منها: أن يترك شيئاً في ذٰلك المحل يدل على أنه يرجع، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين،غير صحابيه، فإنه لم يرو له سوى الترمذي. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

# حديث عُوَيْم بن ساعدة[1]

١٥٤٨٥- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أبو أُويس، حدثنا شُرَحبيل

عن عُويم بن ساعدة الأَنْصاري، أَنَّه حَدَّثه أَنَّ النبيَّ أتاهم في مَسْجِد قُباءٍ، فقال: «إنَّ الله تَبَارَكَ وتعالى قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّناءَ في الطَّهُورِ[2] في قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ، فَما هذا الطَّهورُ الذي تَطَهَّرونَ به؟» قالوا: والله يا رسول الله ما نعلمُ شيئاً إلا أنه كان لنا جيرانٌ من اليهود، فكانوا يَغْسِلُونَ أَدبارَهُمْ من الغائط، فغَسَلْنا كما غَسَلُوا[3].

---

(١) قال السندي: أنصاري أوسي، شهد العقبة وبدراً وأحداً. مات في خلافة عمر. وجاء أنه قيل لرسول الله ﷺ: مَن الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿رجالٌ يُحِبُّونَ أن يَتَطَهَّروا﴾ [التوبة: ١٠٨] فقال: «نعم المرءُ منهم عويم بن ساعدة».

(٢) فتحت الطاء في (ظ١٢) في الموضعين. قلنا: الطهور، بالفتح، يقع على الماء والمصدر معاً، قاله سيبويه.

(٣) حديث حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف، أبو أويس- وهو عبدالله بن عبدالله المدني- قد تكلم فيه الأئمة من جهة حفظه، وشرحبيل: هو ابن سعد أبو سعد الخَطْمي، ضعيف، وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢/١٥٨: وفي سماعه من عويم بن ساعدة نظر، لأن عويماً مات في حياة رسول الله ﷺ، ويقال: في خلافة عمر رضي الله عنه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٤٨) من طريق حسين بن محمد المروذي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٧٢٣١)، وابن خزيمة (٨٣)، والحاكم ١/١٥٥ من طريقين عن أبي أويس، به. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي غير أن في مطبوع الحاكم بياضاً في متن الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في الثلاثة، وفيه شرحبيل بن سعد، ضعفه مالك وابن معين وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان.

وله شاهد بنحوه من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٠٦٥)، ولفظه: قال: لما نزلت الآية ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا﴾ بعث النبي ﷺ إلى عويم بن ساعدة، فقال: «ما هٰذا الطهور الذي أثنى الله عز وجل عليكم؟» فقالوا: يا رسول الله، ما خرج منا رجل ولا امرأة من الغائط إلا غسل فرجه أو قال: مقعدته. فقال النبي ﷺ: «هو هٰذا». وإسناده ضعيف. وتحرف في المطبوع منه عويم إلى عويمر.

واستنجاء أهل قباء بالماء له شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٤٤)، والترمذي (٣١٠٠)، وابن ماجه (٣٥٧). وإسناده ضعيف.

وثانٍ من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٥٥٥) وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث محمد بن عبدالله بن سلام، سيرد ٦/٦، وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: في قصة مسجدكم: ظاهره أن المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد قباء، وقد صَحَّ أنه مسجد النبي ﷺ الذي في المدينة بطرق، فيحتمل أن المراد: في قصة مسجد الضرار، وأضاف إليهم لكونه بني عندهم. وأما خطاب أهل مسجد قباء، فلا دلالة فيه، فإن المراد الأنصار، وهم كانوا أهل المسجدين، واتفق أن الكلام جرى هناك، والله تعالى أعلم.

# حديث قُهَيد بن مُطَرِّف الغفاري

١٥٤٨٦- حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، حدثنا عبد العزيزِ بن المُطَّلب بن عبد الله، قال: حدثني أخي الحكم بن المُطَّلب، عن أبيه ٤٢٣/٣

عن قُهَيْد بن مُطَرِّف الغِفَاري أَنَّ رسولَ الله ﷺ سأله سائِلٌ: إنْ عَدَا عليَّ عادٍ؟ فأمره أَنْ ينهاه ثلاثَ مِرَار. قال: فإن أَبَى؟ فأمره بقتاله، قال: فكيف بنا؟ قال: «إنْ قَتَلَكَ فأَنْتَ في الجَنَّةِ، وإنْ قَتَلْتَهُ، فَهُوَ في النَّار»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، الحكم بن المطلب: هو ابن عبدالله بن حنطب المخزومي، من رجال «التعجيل»، روى عنه جماعة، و ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: يُعتبر به. وأبوه المطلب وثقة أبو زرعة ويعقوب بن سفيان والدارقطني، لٰكنه كثير الإرسال، وأخطأ ابن حجر، فوصفه بكثرة التدليس في«التقريب» ولم يؤثر عن أحد من أهل العلم وصفه بذٰلك حتى هو نفسه لم يذكره في«طبقات المدلسين» وقهيد بن مطرف الغفاري روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ويقال: إن له صحبة.

وأخرجه البزار (١٨٦٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٣) من طريق أبي عامر العقدي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٣٦/٨ من طريق ابن أبي أويس، عن عبدالعزيز بن المطلب، به.

وقال البخاري في «تاريخه الكبير» ١٩٨/٧-١٩٩: وفيما وجدت في كتاب أحمد في مسنداته، عن ابن أبي أويس، قال: حدثني عبدالعزيز بن المطلب، به. فذكر تتمة الإسناد والمتن، وقال: هٰذا مرسل.

قلنا: طريق ابن أبي أويس لما نجده في المسند بعد.

قال السندي: قوله: إن عدا، بكسر إن على أنها شرطية، والجواب مقدر: أي إن قصد أحد قتلي أو نهب مالي، فماذا أفعل؟ =

١٥٤٨٧- حدثنا يعقوب، حدثنا عبدالعزيز بن المُطَّلب المخزومي، عن أخيه الحكم بن المُطَّلب، عن أبيه

عن قُهيد الغِفاري قال: سأَلَ سائِلٌ رسولَ الله ﷺ فقال: إن عَدَا عليَّ عادٍ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ذَكِّرْهُ» وأمره بتذكيره ثلاث مَرَّات «فَإِنْ أَبَى فَقَاتِلْهُ، فَإِنْ قَتَلَكَ فإنَّكَ في الجَنَّةِ، وإنْ قَتَلْتَهُ فإنَّهُ في النَّارِ»[1].

---

= وله طريق آخر في مسند أبي هريرة يتقوى به (٨٤٧٥) و(٨٤٧٦) و(٨٧٢٤).

(١) إسناده كسابقه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٢٦) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

## حديث عمرو بن يثربي[1]

١٥٤٨٨- حدثنا أبو عامر، حدثنا عبدالملك- يعني ابن حسن الحارثي-، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي سعيد، قال: سَمِعْتُ عُمارة بن حارثة الضَّمْرِي يحدث

عن عمرو بن يَثْرِبي الضَّمْري، قال: شَهِدْتُ خُطْبَةَ رسولِ الله ﷺ بمِنىً، فكان فيما خطب به أن قال: «ولا يَحِلُّ لامْرِىءٍ مِنْ مالِ أَخِيهِ إلا ما طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ» قال: فلما سمعتُ ذلك قلتُ: يا رسولَ الله، أَرأيتَ لو لَقِيتُ غَنَمَ ابنِ عَمِّي، فأَخَذتُ منها شاةً، فاجْتَزَرْتُها، هل عليَّ في ذلك شيء؟ قال: «إنْ لَقِيتَها نَعْجةً تَحْمِلُ شَفْرَةً وزِناداً[2] فَلا تَمَسَّها»[3].

---

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: عمرو بن يثربي الضَّمري، يُعد في أهل الحجاز. قال البخاري، وقال ابن السكن: له صحبة، أسلم عام الفتح.

قال ابن عبدالبر: استقضاه عثمان على البصرة، وقال ابن الأثير: استقضاه عمر، وقيل: عثمان.

(٢) في (ظ١٢) و (ص) و(ق): أزناداً، وهي صحيحة أيضاً.

(٣) عمارة بن حارثة الضمري، انفرد بالرواية عنه عبد الرحمٰن بن أبي سعيد: وهو الخدري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/٩٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٣٢ من طريق أبي عامر، بهذا الإسناد. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٥ من طريق زيد بن الحباب، عن عبد الملك بن الحسن، به.

وسياتي ٥/ ١١٣ من زوائد عبد الله بن أحمد، عن محمد بن عَبَّاد المكي، عن عبدالملك بن حسن، عن عمارة بن حارثة، به دون ذكر عبدالرحمن بن أبي سعيد في الإسناد. قال الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٦: والأول أصح. يعني طريق زيد بن الحباب.

وسيكرر ٥/ ١١٣ سنداً ومتناً.

وله شاهد بمعناه سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٧٢٧) ولفظه «كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه».

قال السندي: قوله: «فاجتزرتها» بجيم وتقديم زاي معجمة على راء مهملة: أي: ذبحتها، يريد: إذا كان الإذن دلالة لقرابة مثلاً، فكيف الحكم؟

قوله: «نعجة»: أي: الأنثى من الضأن، وهي لسمنها تكون عزيزة عند أهلها.

قوله: «تحمل»: أي أنت، والجملة حال.

قوله: «شفرة»: أي سكين عريضة.

قوله: «وزناد»: بكسر الزاي: جمع زَنْد: العود الذي تقدح به النار. أي: **إذا كانت أنثى سمينة عزيزة عند أهلها، وأنت تريد ذبحها وأكل لحمها، لا حلبها وشرب لبنها، فلا تحل لك، والحاصل أن الإذن دلالة ينفع في المُحَقَّرات، لا في الأمور العظيمة، والله تعالى أعلم.**

# حديث أبي حَدْرَد الأَسْلَمي[1]

١٥٤٨٩- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا حاتم بن إسماعيل المَدَنِي، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه

عن ابن أبي حَدْرَد الأَسْلَمي أَنَّه كان ليهوديٍّ عليه أربعةُ دراهم، فاستعْدَى عليه، فقال: يا محمد، إنَّ لي على هذا أربعةَ دراهم، وقد غَلَبني عليها، فقال: «أَعْطِه حَقَّهُ» قال: والذي بعثك بالحق ما أَقْدِرُ عليها. قال: «أَعْطِه حَقَّه» قال: والذي نَفْسي بيده ما أَقْدِرُ عليها، قد أَخْبَرْتُه أَنَّك تَبْعَثُنَا إلى خَيْبَر، فأرجو أَنْ تُغْنِمَنَا شيئاً، فأَرْجِعَ فأقضيه[2] قال: «أَعْطِه حَقَّه» قال: وكان النبيُّ ﷺ إذا قال ثلاثاً لم يُرَاجَع، فخرجَ به ابنُ أبي حدرد إلى السُّوق وعلى رأسه عِصَابةٌ، وهو مُتَّزِرٌ بِبُرْد، فَنَزَعَ العِمَامة

---

(١) كذا في النسخ الخطية و(م): قال السندي: والصواب ابن أبي حدرد، نبَّه عليه في «الترتيب»: قلنا: يعني ابن عساكر في «ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمد بن حنبل في المسند» ص ٧٤ وسيأتي على الصواب كذلك في إسناد هٰذا الحديث، وفي «أطراف المسند» ٢/٧٠٢.

قال السندي: وهو عبد الله بن أبي حدرد، واسم أبي حدرد سلامة أو عبد -بالتكبير- أو عبيد- بالتصغير، وبلا إضافة- ابن عمير.

قال ابن منده: ولا خلاف في صحبته، وكذلك لأبيه صحبة، وأول مشاهده الحديبية ثم خيبر.

(٢) في (س) و(م) و(ق): فأقضه، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (ق).

عن رأسه، فاتَّزر بها، ونَزَعَ البُرْدة، فقال: اشترِ منِّي هذه البُرْدَة. فباعها منه بأربعة الدَّراهم، فمرَّتْ عجوزٌ، فقالت: ما لك يا صاحب رسول الله ﷺ؟ فأخْبَرَها. فقالت: ها دونَك هذا: ببُرْدٍ عليها طَرَحَتْهُ عليه[1].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن أبي يحيى الأسلمي وهو والد عبدالله لم يدرك ابن أبي حدرد الأسلمي، وبقية رجاله ثقات إبراهيم بن إسحاق: هو ابن عيسى الطالقاني، وعبدالله بن محمد بن يحيى يلقب بسَحْبَل.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٠٩)، وفي «الصغير» (٦٥٥) من طريق قتيبة بن سعيد، عن عبدالله بن محمد بن أبي يحيى، به إلا أنه جعله من حديث أبي حدرد الأسلمي. وقد تحرف لقب عبدالله بن محمد بن أبي يحيى وهو سَحْبل إلى سهيل في «الأوسط» و إلى سُخَيل في «الصغير».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٢٩-١٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات إلا أن محمد بن أبي يحيى لم أجد له رواية عن الصحابة، فيكون مرسلاً صحيحاً. وانظر (١٥٧٩١).

قال السندي: قوله: فاستعدي عليه: أي رسول الله ﷺ كما في رواية: أي طلب منه الحكم عليه بالإعطاء.

قوله: متزر: قالوا: الصواب مُؤْتَزِرٌ -بالهمز-.

قوله: فقال: اشتر مني هذه البردة: أي لليهودي.

قولها: ها دونك هذا: أي خذ هٰذا، وها: للتنبيه.

## حديث عمرو بن أُمِّ مكتوم (1)

١٥٤٩٠- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شَيْبَان، عن عاصم، عن أبي رزين عن عمرو بن أُمِّ مَكْتُوم، قال: جِئْتُ إلى رسولِ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، كنتُ ضريراً شاسع الدَّار، ولي قائدٌ لا يُلائمني، فهل تجد لي رُخْصَةً أَنْ أُصَلِّي في بيتي؟ قال: «أَتَسْمَعُ النِّدَاءَ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «ما أَجِدُ لكَ رُخْصَةً»(2).

---

(1) قال السندي: عمرو بن أم مكتوم، قرشي، يقال اسمه: عبد الله. وقال ابن سعد: أهل المدينة يقولون: اسمه عبد الله، وأهل العراق يقولون: عمرو. وهو ابن قيس بن زائدة، وقيل: عمرو بن زائدة، لم يذكروا قيساً، فقيل: هذه نسبة لجده.

أسلم قديماً بمكة، وكان من المهاجرين الأولين، وكان النبي ﷺ يستخلفه على المدينة في عامة غزواته، فصلى بالناس. قيل: استخلفه ثلاث عشرة مرة.

وجاء أنه خرج إلى القادسية، فشهد القتال، واستشهد هناك، وكان معه اللواء حينئذٍ، وقيل: بل رجع، ثم مات بالمدينة.

وهو الذي نزل فيه سورة (عبس).

(2) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو رزين- وهو مسعود بن مالك الأسدي،- لم يسمع من ابن أم مكتوم ذكر ذلك ابن معين كما في «جامع التحصيل» ص ٣٤٣، وكذلك أنكر ابن القطان سماعه منه كما في «تهذيب التهذيب»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم: وهو ابن أبي النجود، فقد روىٰ له البخاري ومسلم مقروناً، وهو حسن الحديث، وصحابيه مختلف في اسمه، قيل: عمرو، وقيل: عبدالله، ولم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وشيبان: هو =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= ابن عبدالرحمن النحوي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٨٠)، والحاكم ٣/ ٦٣٥ من طريقين عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٥٢)، وابن ماجه (٧٩٢)، وابن خزيمة (١٤٨٠)، والطبراني في «الصغير» (٧٣٢)، والحاكم ١/ ٢٤٧ و٣/ ٦٣٥، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (٧٩٦) من طرق، عن عاصم، به.

واختلف فيه على أبي رزين:

فقد رواه ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٦- ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٢٠٠ -والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٩) من طريق عمرو بن مرة، عن أبي رزين، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٦)، والحاكم ٣/ ٦٣٥ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن عاصم، عن زر بن حُبيش، عن ابن أم مكتوم، به. وقال الحاكم: لا أعلم أحداً قال في هذا الإسناد: عن عاصم، عن زر غير إبراهيم بن طهمان، وقد رواه زائدة وشيبان وحماد بن سلمة وأبو عوانة وغيرهم عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن أم مكتوم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٥-٣٤٦ عن حماد بن أسامة، وأبو داود (٥٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠٩-١١٠، وفي «الكبرى» (٩٢٤)، وابن خزيمة (١٤٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٥٨ من طريق زيد بن أبي الزرقاء، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠٩-١١٠، وفي الكبرى (٩٢٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٢/ ٢٨ من طريق قاسم بن يزيد، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن عابس، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن أم مكتوم، قال: يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسِّباع. قال: «هل تسمع حي على الصلاة حي على الفلاح؟» قال: نعم. قال: «فحي هلا»، ولم يرخص له.

قلنا: عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يدرك ابن أم مكتوم.

وأخرج هذه الرواية الحاكم ١/ ٢٤٦-٢٤٧ من طريق ابن خزيمة، غير أنه =

١٥٤٩١- حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد العزيز- يعني ابن مسلم-، حدثنا الحصين، عن عبد الله بن شداد بن الهاد

عن ابنِ أُمِّ مَكْتُوم أَنَّ رسولَ الله ﷺ أتى المَسْجِدَ، فرأى في القوم رِقَّةً، فقال: «إنِّي لأَهُمُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إماماً، ثُم أَخْرُجَ فلا أَقْدِرُ على إنْسانٍ يَتَخَلَّفُ عنِ الصَّلاةِ في بَيْتِهِ إلا أحْرَقْتُه عليه». فقال ابنُ أُمِّ مكتوم: يا رسول الله، إنَّ بيني وبين المسجد نَخْلاً وشَجَراً، ولا أقدر على قائدٍ كلَّ ساعةٍ، أَيَسَعُني أَنْ أُصَلِّي في بيتي؟ قال: «أَتَسْمَعُ الإقامةَ؟» قال: نَعَمْ. قال: «فَأْتِهَا»(١).

---

=لم يذكر عبد الرحمن بن أبي ليلى في الإسناد، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، إن كان ابن عابس سمع من ابن أم مكتوم، ووافقه الذهبي!

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٦٥٣) قال: أتى النبيَّ ﷺ رجل أعمى، فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته، فرخَّص له، فلما ولَّى دعاه فقال: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» فقال: نعم، قال: «فأجب».

وآخر من حديث جابر بن عبدالله سلف برقم(١٤٩٤٨)

وقد سلف في مسند أنس بن مالك برقم(١٢٣٨٤) أن النبي ﷺ أذن لعتبان ابن مالك بالصلاة في بيته، وسيأتي في مسنده ٤/ ٤٣-٤٤.

قال السندي: ظاهر الحديث أن العمى وحده ليس بعذر لمن يسمع الأذان في ترك الحضور، وما جاء في عتبان، فإنما كان العمى مع حلول السيل كما هو معلوم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد صحيح إن كان عبدالله بن شداد بن =

# حديث عبدالله الزُّرَقي، ويقال عُبيد بن رِفاعة الزُّرَقي

٣/ ٤٢٤ ١٥٤٩٢- حدثنا مروان بن معاوية الفَزَاري، حدثنا عبدالواحد بن أيمن المكِّي، عن عبيدالله بن عبدالله الزُّرَقي، عن أبيه. وقال الفَزَاري مَرَّة: عن ابن رِفاعة الزُّرَقي، عن أبيه. وقال غيرُ الفَزَاري: عُبيد بن رفاعة الزُّرَقي

---

= الهاد سمعه من ابن أم مكتوم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القسملي، والحصين: هو ابن عبدالرحمن السُّلَمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٧) من طريق أبي عمر الحوضي، عن عبدالعزيز بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٧٩)، والدارقطني مختصراً في «السنن» ١/ ٣٨١، والحاكم ١/ ٢٤٧ من طريق أبي جعفر الرازي، عن حصين بن عبد الرحمٰن، به. وعند ابن خزيمة والحاكم أنها صلاة العشاء.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٨) من طريق شعبة، عن حصين، عن عبدالله بن شداد أن ابن أم مكتوم، فذكر نحوه.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٥ من طريق حصين، عن عبد الله بن شداد، عن النبي ﷺ.

وقوله: «إني لأَهم أن أجعل للناس إماماً. . . الخ»، له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٤)، ومسلم (٦٥١)، وقد سلف برقم (٧٣٢٨).

وآخر من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٧٤٣) وذكرنا هنا تتمة أحاديث الباب.

وقوله: «أتسمع الإقامة. . .»

سلف نحوه برقم (١٥٤٩٠)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: رِقَّة: أي قِلَّة.

قال: لما كان يومُ أُحُد، وانكفأَ المُشْركون، قال رسولُ الله ﷺ: «اسْتَوُوا حتَّى أُثْنِيَ على رَبِّي» فصاروا خَلْفَه صُفُوفاً، فقال: «اللَّهُمَّ لك الحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لا قابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، ولا باسِطَ لما قَبَضْتَ، ولا هادِيَ لِما[1] أَضْلَلْتَ، ولا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لِما مَنَعْتَ، ولا مانِعَ لما أَعْطَيْتَ، ولا مُقَرِّبَ لما باعَدْتَ، ولا مُبَاعِدَ لما قَرَّبْتَ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ علينا مِنْ بَرَكاتِكَ ورَحْمَتِكَ وفَضْلِكَ ورِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ المُقِيمَ الذي لا يَحُولُ ولا يَزُولُ، اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ العَيْلَةِ، والأَمْنَ يوم الخَوْفِ، اللَّهُم إني عائِذٌ بِكَ مِنْ شَرِّ ما أَعْطَيْتَنَا وشَرِّ ما مَنَعْتَ[2]، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنا الإيمانَ، وَزَيِّنْهُ في قُلُوبِنَا، وكَرِّهْ إلينا الكُفْرَ والفُسُوقَ والعِصْيانَ، واجْعَلْنا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمين، وأَحْيِنَا مُسْلِمين، وأَلْحِقْنا بالصَّالِحينَ غَيْرَ خَزَايا ولا مَفْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الكَفَرَةَ الذينَ يُكَذِّبُونَ رُسلَكَ، ويَصُدُّونَ عن سَبِيلِكَ، واجْعَلْ عليهم رِجْزَكَ وعذابَك، اللَّهُمَّ قاتِلِ الكَفَرَةَ[3]، الذينَ أُوتُوا الكِتَابَ، إلهَ الحَقِّ»[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): لمن.

(٢) في (ق): منعتنا.

(٣) في (ظ١٢): كفرة، وهي كذلك في نسخة السندي.

(٤) رجاله ثقات، عُبيدالله بن عبدالله الزُّرقي، إنما هو عبيد بن رِفاعة وَهِمَ في اسمه هنا مروانُ بنُ معاوية الفزاري، وقد جاء عنه على الجادة من طرق أخرى كما سيأتي في التخريج، وُلِدَ في حياة النبي ﷺ، وروى عنه جمع، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= ووثقه العجلي والذهبي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٩) عن علي ابن المديني، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٤٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٩)، والبزار (١٨٠٠) (زوائد)، والحاكم ٣/ ٢٣-٢٤ من طريق زياد بن أيوب، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٨١) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٤٥٤٩) من طريق دُحيم عبدالرحمٰن بن إبراهيم، والطبراني في «الكبير» (٤٥٤٩)، وفي «الدعاء» (١٠٧٥) من طريق داود بن عمرو الضبي وسهل بن عثمان العسكري، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٠/ ١٢٧ من طريق السري بن مغلس، ستتهم عن مروان بن معاوية الفزاري، عن عبدالواحد بن أيمن، عن عبيد بن رفاعة، عن أبيه، به.

وفي رواية ابن أبي عاصم: عن ابن رفاعة، دون تعيين. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي!

وقال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث رفاعة، ولا رواه عن عبيد إلا عبدالواحد (تحرف في المطبوع: عبدالرحمن) وهو مشهور لا بأس به، روى عنه أهل العلم.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠٦-٥٠٧ وعنه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٧٣) من طريق خلاد بن يحيى، عن عبد الواحد، عن عبيد بن رفاعة، به. وقال: صحيح على شرطهما، وتعقبه الذهبي هنا بقوله: الشيخان لم يخرجا لعبيد، وهو ثقة، والحديث مع نظافة إسناده منكر، أخاف أن يكون موضوعاً!

وقد اختلف فيه على عبدالواحد بن أيمن.

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٤٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٠) من طريق أبي نعيم، عن عبدالواحد بن أيمن، عن عبيد بن رفاعة الزرقي، مرسلاً.

وقد أشار الإمام أحمد إلى إرساله في الإسناد فقال: وقال غير الفزاري: عبيد بين رفاعة الزرقي. =

## حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٤٩٣- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا الحارث بن يزيد

عن أبي مصعب قال: قَدِمَ رَجُلٌ من أهل المدينة شيخ، فرأوه مُوْثراً في جِهَازه، فسألوه[١]، فأخبرهم أنه يريد المَغْرِبَ، وقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ ناسٌ إلى المَغْرِبِ يأْتُونَ يَوْمَ القِيامةِ وُجُوهُهُمْ على ضَوْءِ الشَّمْسِ»[٢].

---

= وقد أورده الذهبي مطولاً في «السيرة النبوية» ١/٤١٩-٤٢٠ (طبعة مؤسسة الرسالة)، وقال: هٰذا حديث غريب منكر!

قال السندي: قوله: «وانكفأ»: أي: انقلبوا ورجعوا إلى بيوتهم.

قوله: «حتى أُثني»، بضم الهمزة: من الثناء.

قوله: «فصاروا»: أي المسلمون.

قوله: «لك الحمد كله»: يدل على أن تعريف الحمد في نحو الحمد لله، للاستغراق.

قوله: «لما أضللت»: فيه أن الضال كالأنعام، والمهتدون هم الناس.

قوله: «يوم العَيْلَة»، ضبط بفتح العين: أي يوم الحاجة.

قوله: «الكفرة الذين أوتوا الكتاب»: أي كفرة أهل الكتاب من اليهود والنصارى، ويحتمل شمولهم للمشركين، لأنهم صاروا أهل كتاب حين نزوله عليه ﷺ.

(١) في النسخ الخطية و(م) خلا (ق): فسألهم، وقد ضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: لعله: فسألوه. قلنا: هي كذلك في نسخة (ق)، ونسخة الهيثمي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وأبو مصعب لم نقع =

## حديث جدّ أبي الأشدّ السُّلَمي

١٥٤٩٤- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثنا بقية، قال: حدثني عثمان بن زُفَر الجُهَني، قال: حدثني أبو الأشدّ السُّلَمي، عن أبيه

عن جَدِّه قال: كنتُ سابعَ سَبْعَةٍ مع رسولِ الله ﷺ قال: فأمرنا نجمع[1] لكلِّ رَجُلٍ مِنَّا دِرْهَماً، فاشترينا أُضْحية بسبعة[2] الدَّراهم[3]، فقلنا: يا رسول الله، لقد أغلينا بها، فقال النبي ﷺ: «إنَّ أَفْضَلَ الضَّحَايا أَغْلاها وأَسْمَنُها». وأمر[4] رسول الله ﷺ فأخذ رَجُلٌ برِجْل، ورجلٌ برِجْل، ورَجُلٌ بيد، ورجل بيد، ورجل بِقَرْن، ورَجُلٌ بقَرْن، وذَبَحَها السَّابع، وكبَّرْنا عليها جميعاً[5].

---

=له على ترجمة، ولم يعرف به الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، حسن بن موسى: هو الأشيب. والحارث بن يزيد: هو الحضرمي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٨١، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وقد ضعِّف.

قال السندي: قوله: موثراً، في «القاموس»: استوثر منه: استكثر فعل ذلك منه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): فجمع.

(٢) في الأصول: بسبع الدراهم، والمثبت من «مجمع الزوائد» وهو الوجه.

(٣) في ابن سعد والحاكم والبيهقي: بسبعة الدراهم، وكلاهما صحيح.

(٤) في (ظ١٢) و(ص): فأمر.

(٥) إسناده ضعيف لضعف بقية: وهو ابن الوليد، وعثمان بن زُفَر الجهني هو الدِّمشقي، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في =

١٥٤٩٥- حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس، حدثنا بقية، حدثنا بَحير بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدان

عن بعضِ أَصْحابِ النبيِّ ﷺ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأى رَجُلاً

---

= «التقريب»: مجهول، وأبو الأسد السُّلَمي، انفرد بالرواية عنه عثمان بن زفر، وذكر ابن ماكولا ١/ ٨٤-٨٥ الاختلاف في اسمه، فقيل: أبو الأسد -بالسين المهملة- وقال: الصحيح بالشين المعجمة، وترجم له الحافظ في «التعجيل» ٢/ ٤٠٦، وقال: اختلف في جده، فقيل: هو أبو المعلى -نقله أبو موسى المديني عن العسكري- وقيل: هو عمرو بن عَبَسَة. قلنا: ووالده لم نقع له على ترجمة.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٢٣-٤٢٤، والحاكم ٤/ ٢٣١، والبيهقي ٩/ ٢٦٨ من طرق عن بقية، بهٰذا الإسناد.

وعند الحاكم: أبو الأسود السُّلَمي، وسكت عنه، وقال الذهبي: عثمان ثقة!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١، وقال: رواه أحمد، وأبو الأشد لم أجد من وثقه ولا جرحه، وكذلك أبوه، وقيل: إن جده عمرو بن عبسة.

قال السندي: قوله: كنت سابع سبعة مع رسول الله ﷺ: لا يُدرىٰ متى كان ذاك، هل في أول الأمر في مكة، ولم يكن ثمة أضحية، أو في بعض الغزوات، أو في المدينة، ولم يكن ثمة قلةٌ في الناس بهٰذا المقدار، فلعل المراد بيان قدمه في الإسلام، وكان الأمر بعد ذلك. أو المراد: سابع سبعة من الذين لا يقدرون على الأضحية بتمامها، وهذا أَظهر.

قوله: أضحية: الظاهر أنها كانت غنماً، ففيه الاشتراك في الغنم حالة الضرورة، وأن الاشتراك خير من الترك.

قلنا: لا يجوز في أضحية الشاة أن يُضَحَّى بها عن أكثر من واحد، انظر «الفتح» ٩/ ٥٩٥.

يُصَلِّي وفي ظَهْرِ قَدَمِه لُمْعَة قَدْرَ الدِّرْهم، لم يُصِبْها الماء، فأمره رسولُ الله ﷺ أَنْ يعيدَ الوضوء[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، بقية: وهو ابن الوليد يدلس عن الضعفاء ويسوِّي، ولم يصرح بالسماع في جميع طبقات الإسناد، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (١٧٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٨٣- عن حيوة بن شريح، عن بقية، بهٰذا الإسناد.

وقد تصحف اسم بحير في مطبوع أبي داود إلى بجير -بالجيم- وتحرف في مطبوع البيهقي إلى يحيى بن سعيد!

ويشهد له حديث عمر بن الخطاب عند مسلم (١٣٤)، ولفظه: أن رجلاً توضأ فترك موضع ظُفُرٍ على قدمه، فأبصره النبي ﷺ، فقال: «ارجع فأحسن وضوءك» فرجع ثم صلى. وقد سلف برقم (١٣٤).

وآخر من حديث أنس، سلف برقم (١٢٤٨٧).

قال السندي: قوله: قدر لمعة، بضم اللام: أي بقعة وزناً ومعنى.

قوله: أن يعيد الوضوء: هذا يدل على وجوب الموالاة ويحتمل أنه أمره بالإعادة زجراً، والله تعالى أعلم.

# حديث عبيد بن خالد السلمي(1)

١٥٤٩٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدثني منصور، عن تميم بن سَلَمة

عن عُبيد بن خالد، وكان من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: «مَوْتُ الفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ». وحَدَّث به مَرَّة عن النَّبيِّ ﷺ(2).

---

(١) قال السندي: يكنى أبا عبدالله. قال البخاري: له صحبة. وشهد صفين مع علي، وبقي إلى أيام الحجاج.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن سلمة هو السُّلَمي، فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم، وهو ثقة، وصحابيه عبيد بن خالد: وهو السُّلَمي لم يرو له سوى أبي داود والنسائي. وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، ومرفوعه صحيح. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٦٤٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٨ من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، به، مرفوعاً. وقال شعبة: هكذا حدثنيه، وحدثنيه مرة أخرى فلم يرفعه، وحدث به غندر فلم يرفعه.

قلنا: رواية غندر ستأتي عقب هذا الحديث، وسيأتي ٤/٢١٩.

قوله: «موت الفجأة» بضم فاءٍ ومَدٍّ، أو بفتح فاء وسكون جيم بلا مدّ: أي الموت بغتة من غير تقدم سبب.

قوله: «أخذة أسف» بفتح سين، أي: غضب. أو بكسرها، أي: غضبان، والمراد أنه أثر غضبه تعالى، حيث لم يتركه للتوبة، وإعداد زاد الآخرة، ولم يمرضه ليكون كفارة لذنوبه، ولذلك تعوذ ﷺ منه، لكن جاء أنه في حق الكافر كذلك، وأما في حق المؤمن رحمة، لأن المؤمن غالباً مستعد لحلوله، ويريحه من نَصَب الدنيا. =

١٥٤٩٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن منصور، عن تميم بن سَلَمَة

عن عبيد بن خالد؛ رجلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ أنه قال في موت الفَجْأَة: «أَخْذَةُ أَسِفٍ»(١).

---

= قلنا: كأن السندي يشير إلى حديث عائشة الذي سيرد ٦/١٣٦، ولفظه: «موت الفجأة راحة للمؤمن، وأخذة أسف للفاجر»، وإسناده ضعيف.

(١) حديث صحيح، وقد روي هنا موقوفاً، وسلف رفعه في الرواية رقم (١٥٤٩٦).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٦٤٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد موقوفاً.

وسيكرر ٤/٢١٩ وانظر ما قبله.

# حديث أبي الجعد الضمري

١٥٤٩٨- حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو، قال: حدثني عَبيدة بن سُفْيان الحَضْرَمي

عن أبي الجَعْد الضَّمْرِي -وكانت له صحبة- قال: قال رسولُ
الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ ثَلاثَ جُمَعٍ تهاوناً مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، طَبَعَ اللهُ ٣/ ٤٢٥
على قَلْبِه»(١).

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي، صدوق له أوهام، روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم متابعة، وبقية رجاله ثقات. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه أبو داود (١٠٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٨٨، وفي «الكبرى» (١٦٥٦)، وابن خزيمة (١٨٥٨)، والحاكم ١/ ٢٨٠ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٥٤، والترمذي (٥٠٠)، وابن ماجه (١١٢٥)، والدارمي ١/ ٣٦٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٥) و(٩٧٦)، وأبو يعلى (١٦٠٠)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٢١-٢٢، وابن خزيمة (١٨٥٧) و(١٨٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٨٢) وابن حبان (٢٧٨٦)، والحاكم ٣/ ٦٢٤، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٧٢ أو ٢٤٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٥٣) من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٥٧) وابن حبان (٢٥٨) من طريق سفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، به. بلفظ: «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير عذر، فهو منافق».

وله شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٥٥٩). =

# حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٤٩٩- حدثنا حسين بن محمد، أخبرنا محمد بن مُطَرِّف، عن زيد ابن أَسْلَم

عن عبد الرحمٰن بن البَيْلَماني، قال: اجتمعَ أربعةٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فقال أحدُهم: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ قَبْلَ أنْ يَمُوتَ بيوْمٍ».

فقال الثَّاني: آنتَ سَمِعْتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: وأنا سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ [قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ][1] بِنِصْفِ يَوْمٍ».

فقال الثَّالث: آنت سَمِعْتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: وأنا[2] سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِضَحْوَةٍ».

قال الرَّابع: آنتَ سمعتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: وأنا سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ ما لَمْ يُغرغِرْ بِنَفْسِهِ»[3].

---

= قال السندي: قوله: «تهاوناً»: أي لقلة الاهتمام بأمرها لا استخفافاً بها، فإن الاستخفاف بفرائض الله كفر.

قوله: «طبع الله على قلبه»: أي: ختم عليه وغشاه، ومنعه الألطاف.

(١) ما بين حاصرتين ليس في النسخ الخطية، والمثبت من (م).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فأنا.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمٰن بن البيلماني، وبقية رجاله ثقات =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو المروذي، ومحمد بن مطرف. هو ابن داود المدني.

وأخرجه الحاكم ٢٥٧/٤ من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمٰن بن البيلماني، قال: سمعت رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تاب إلى الله قبل أن يموت بيوم قبل الله منه»، فذكر الحديث.. وسكت عنه هو والذهبي، وسيأتي بهٰذا الإسناد ٣٦٢/٥.

وأخرجه الحاكم ٢٥٨/٤ من طريق عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن البيلماني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ سمع رسول الله ﷺ يقول: «والذي نفسي بيده ما من إنسان يتوب قبل أن يموت بيوم إلا قبل الله توبته» فأخبرت بذلك رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، فذكر مثل حديث هشام سواء.

وسكت عنه الحاكم، والذهبي.

وأخرجه الحاكم ٢٥٨/٤ من طريق المؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، قال: كتبت إلى عبد الرحمن بن البيلماني، أسأله عن حديث يحدث به عن أبيه، فكتب إلى أن أباه حدثه.. فذكر نحوه. ثم قال الحاكم: سفيان بن سعيد رضي الله عنه وإن كان أحفظ من الدراوردي وهشام بن سعد، فإنه لم يذكر سماعه في هذا الحديث من ابن البيلماني ولا زيد بن أسلم، إنما ذكره إجازة ومكاتبة، فالقول فيه من قال: عن زيد بن أسلم، عن ابن البيلماني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

قلنا: سفيان الثوري لم يكاتب عبدالرحمن بن البيلماني كما جاء عند الحاكم، وإنما كاتب ابنه محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني، ومحمد ضعيف كذلك.

وأخرجه الحاكم ٢٥٨/٤ من طريق عبد الله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن البيلماني قال: سمعت عبدالله بن =

## حديث السائب بن عبد الله[1]

١٥٥٠٠- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن مجاهد

عن السَّائب بن عبد الله قال: جِيءَ بي إلى النبيِّ ﷺ يوم فَتْحِ

---

=عمرو رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل موته بعام يتب عليه، حتى قال بشهر، حتى قال بيوم، حتى قال بساعة، حتى قال بفواق» فقلت: سبحان الله، أو لم يقل الله عز وجل: ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال: إني تبت الآن﴾ فقال عبد الله: إنما أحدثك بما سمعت من رسول الله ﷺ.

قلنا: وبنحو هذه الرواية سلف في مسند عبد الله بن عمرو برقم (٦٩٢٠)، وهو حديث حسن لغيره، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر بنفسه».

سلف من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٦١٦٠) بإسناد حسن.

قال السندي: قوله: «قبل أن يموت بيوم»: لا عبرة بمفهوم الخلاف، فلا يعارض بمنطوق ما رواه غيره.

قوله: «بضحوة»: أي: بمقدارها.

قوله: «ما لم يغرغر بنفسه»: يحتمل الفتحتين، أو سكون الثاني، أي بخروج نفسه عن بَدَنه، أي ما لم تبلغ روحه حلقومه، فيصير حينئذٍ كأنه يغرغر. والغرغرة: أن يُجعل المشروب في الفم، أو يردد إلى أصل الحلق ولا يبلغ، والمقصود: ما لم يعاين أحوال الآخرة.

(١) كذا وقع هنا في «المسند»، وفي «جامع المسانيد» لابن كثير: السائب أبوعبدالله، وهو السائب بن أبي السائب. قلنا: والسائب هذا كان شريك النبي ﷺ في الجاهلية، وأسلم وبايع يوم الفتح، وذكره ابن هشام في «سيرته» ١٣٨/٤ بإسناده عن ابن عباس فيمن أعطاه النبي ﷺ يوم الجعرانة في غنائم حُنين.

مَكَّةَ، جاء بي عُثمان بنُ عفان وزهير، فجعلوا يثنون عليه، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لا تُعَلِّمُوني بِهِ، قد كان صاحبي في الجاهِلِيَّة» قال: قال: نَعَمْ يا رسول الله، فَنِعْمَ الصَّاحِبُ كنتَ، قال: فقال: «يا سائِبُ، انْظُرْ أخْلاقَكَ التي كُنْتَ تَصْنَعُها في الجاهليَّةِ، فاجْعَلْها في الإسلامِ، أقْرِ الضَّيْفَ، وأَكْرِمِ اليَتِيمَ، وأَحْسِنْ إلى جارِكَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، إبراهيم بن مهاجر: وهو البجلي ضعيف، ومجاهد: هو ابن جبر المكي لم يرو عن السائب، بينهما قائد السائب كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٥٠٢)، وهو المحفوظ فيما ذكره المزي في «تهذيب الكمال»، وقائد السائب لم نقع على اسمه وترجمته فيما بين أيدينا من المصادر، وسيأتي مختصراً برقم (١٥٥٠٣) مرسلاً، وبنحوه مطولاً برقم (١٥٥٠٥)، والحديث مضطرب جداً فيما نقل الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة السائب عن ابن عبد البر، فقال: الحديث فيمن كان شريكه ﷺ مضطرب جداً، فمنهم من يجعله للسائب بن أبي السائب، ومنهم من يجعله لأبيه، ومنهم من يجعله لقيس بن السائب، ومنهم من يجعله لعبدالله، وهذا اضطراب شديد. أسود ابن عامر: هو الملقب شاذان، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٩٢) من طريق مصعب بن المقدام، عن إسرائيل، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٩٠، وقال: رواه أبو داود باختصار، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح!

وسيأتي مختصراً برقم (١٥٥٠٢) (١٥٥٠٣)، وبنحوه مطولاً برقم (١٥٥٠٥).

قال السندي: قوله: «لا تعلموني به». من التعليم.

قوله: «قد كان صاحبي»، أي: شريكي في المعاملة. =

١٥٥٠١- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن مجاهد، عن قائد السائب

عن السائب، عن النبيِّ ﷺ قال: «صَلَاةُ القاعِدِ على النِّصْفِ مِنْ صلاةِ القائِمِ»(١).

---

= قوله: «أقر الضيف»: أمر من قريت الضيف: إذا أحسنتُ إليه.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن مهاجر: هو البجلي، ليس بذاك القوي، وقائد السائب، مجهول لم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله ثقات، سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٦٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف فيه على الثوري.

فسيرد في «المسند» ٦/٦١ عن أسباط، عن سفيان الثوري، عن إبراهيم بن المهاجر، عن قائد السائب، عن السائب، عن عائشة، به، فجعله من مسند عائشة، ولم يسمِّ مجاهداً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٣٣) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولى للسائب، عن السائب، به مرفوعاً، وفيه زيادة: «غير متربع». وهي زيادة منكرة.

واختلف فيه على شريك.

فسيرد في «المسند» ٦/٧١ عن إبراهيم بن أبي العباس، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن السائب، عن عائشة، به مرفوعاً بالزيادة السالفة.

وسيأتي مزيد كلام عليه في مسند عائشة.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥١٢)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

١٥٥٠٢- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن مجاهد، عن قائد السَّائب

عن السَّائب أنَّه قال للنبيِّ ﷺ كنتَ شريكي، فكنتَ خيرَ شريك، كنتَ لا تُدَاري ولا تُماري[1].

١٥٥٠٣- حدثنا روح، حدثنا سيف، قال: سمعت مجاهداً يقول:

كان السَّائبُ بنُ أبي السَّائب العابدي شريكَ رسولِ الله ﷺ في الجاهلية، قال: فجاء النبيَّ ﷺ يوم فَتْحِ مكَّة، فقال: بأبي وأمِّي، لا تُدَاري ولا تُمارِي[2].

١٥٥٠٤- حدثنا عبد الصمد، حدثنا ثابت -يعني أبا زيد-، حدثنا

---

(١) إسناده ضعيف سلف الكلام عليه برقم (١٥٥٠٠).

عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٦١٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٨٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٧٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، به.

وانظر (١٥٥٠٠).

قال السندي: قوله: كنت لا تداري: من درأ بالهمز: إذا دفع. ولا تماري: من المراء: وهو الجدال، والمراد أنه كان شريكاً موافقاً لا يخالف ولا ينازع. وأصل يداري مهموز، وجاء في الحديث غير مهموز ليزاوج يماري.

(٢) إسناده ضعيف لإرساله، وقد سلف الكلام على إسناده برقم (١٥٥٠٠).

روح: هو ابن عبادة، وسيف: هو ابن سليمان -ويقال: ابن أبي سليمان- المخزومي المكي.

وانظر ما قبله.

هلال يعني ابن خَبَّاب، عن مجاهد

عن مولاه أَنَّه حَدَّثه أنه كان فيمن يبني الكعبةَ في الجاهلية، قال: ولي حَجَرٌ أنا نحتُّه بيدي، أعبدُه من دونِ الله تبارك وتعالى، فأجيء باللَّبَنِ الخاثر الذي أَنْفَسُهُ على نفسي، فأَصُبُّه عليه، فيجيءُ الكلب فَيَلْحَسُهُ، ثم يَشْغَرُ، فيبولُ، فبنينا حتى بَلَغْنا مَوْضِعَ الحَجَرِ، وما يَرَى الحَجَرَ أَحَدٌ، فإذا هو وسط حجارتِنا مثل رأسِ الرَّجُلِ يكاد يتراءى منه وَجْهُ الرَّجُل. فقال بَطْنٌ من قُرَيش: نحن نَضَعُهُ. وقال آخرون: نحن نَضَعُه فقالوا: اجعلوا بينكم حَكَماً، قالوا: أوَّلُ رَجُلٍ يَطْلَعُ من الفَجِّ. فجاء النبيُّ ﷺ فقالوا: أتاكم الأمينُ. فقالوا له، فوضَعَهُ في ثَوبٍ، ثم دعا بُطُونَهم، فأخذوا بنواحيه معه، فوضعه هو ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن خباب، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وثابت أبو زيد: هو ابن يزيد الأحول، ومولى مجاهد: هو قيس بن السائب كما نص على ذلك ابن سعد، ووقع التصريح بذلك في بعض الروايات عن مجاهد، انظر «طبقات ابن سعد» ٥/٤٤٦، و«الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم (٧٢٧)، و«معجم الطبراني الكبير» ١٨/(٩٣١).

وإيراد هذا الحديث في مسند السائب بن أبي السائب نظن أنه وهم، وحقه أن يفرد، والله تعالى أعلم.

ومولى مجاهد، جعله الإمام أحمد السائب بن أبي السائب

وله شاهد حسن يتقوى به عند أبي داود والطيالسي (١١٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٥٦ من حديث علي قال: لما انهدم البيت بعد جرهم فبنته قريش، فلما أرادوا وضع الحجر تشاجروا من يضعه، فاتفقوا على أن يضعه =

١٥٥٠٥- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن مجاهد

عن السَّائب بن أبي السَّائب: أَنَّه كان يُشاركُ رسولَ الله ﷺ قبل الإسلام في التِّجارة، فلما كان يومُ الفَتْح جاءه، فقال النبيُّ ﷺ: «مَرْحَباً بأخي وشَرِيكي، كان لا يُدَاري ولا يُمارِي، يا سائبُ، قد كُنْتَ تَعْمَلُ أَعمالاً في الجاهِلِيَّةِ لا تُقْبَلُ مِنْكَ، وهي

---

=أول من يدخل من هذا الباب، فدخل رسول الله من باب بني شيبة، فأمر بثوب فوضع فأُخذ الحجر، ووضعه في وسطه، فأمر من كل أن يأخذوا بطائفة من الثوب، فيرفعوه، وأخذه رسول الله ﷺ فوضعه.

وآخر مرسل عن ابن شهاب الزهري في «دلائل النبوة» ٢/٥٧.

أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٩١-٢٩٢، ٨/٢٢٩، وقال: رواه أحمد، وفيه هلال، وهو ثقة، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦١٧) بنحوه مختصراً من طريق الأعمش، عن مجاهد، به.

قال السندي: قوله: ولي حَجَر: أي صنم.

قوله: نحتُّه، بتشديد التاء: أي سويته.

قوله: الخاثر: أي الغليظ.

قوله: أنفسه، من نفس به كفَرِح، أي بخل به.

قوله: ثم يشغر، من شغر الكلب كمنع: أي: رفع إحدى رجليه.

قوله: فيبول: أي على الصنم، فهذا بطلان ما كانوا عليه.

قوله: موضع الحجر، المراد به الحجر الأسود.

قوله: أتاكم الأمين: فيه بيان اشتهاره ﷺ فيهم قبل النبوة بهذا اللقب، فكأنه ساق هذا الحديث لبطلان الشرك وتحقيق النبوة، والله تعالى أعلم.

اليوم تُقْبَلُ مِنْكَ». وكانَ ذا سَلَفٍ وَصِلَةٍ[1].

---

(١) إسناده ضعيف، مجاهد لم يروه عن السائب بن أبي السائب، بينهما قائد السائب، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٥٥٠٠).

عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٠٥، والحاكم ٢/٦١، والبيهقي في «السنن» ٦/٧٨ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٤٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣١٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦١٨) من طريقين عن وهيب، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وانظر (١٥٥٠٠).

# حديث السائب بن خَبَّاب

١٥٥٠٦- حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن محمد بن عبدالله ابن مالك أَنَّ محمد بن عمرو بن عطاء حَدَّثه قال:

رأيت السَّائبَ يَشَمُّ ثوبَه، فقلتُ له: ممَّ ذاك؟ فقال: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا وُضُوءَ إلا من رِيحٍ أو سماعٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة- وهو عبدالله-، ومحمد بن عبدالله بن مالك، من رجال «التعجيل»، ذكر الحافظ أنه روى عنه ابن لهيعة وعطاف بن خالد وغيرهما، قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات، يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني. ومحمد بن عمرو بن عطاء: هو العامري المدني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٩/٢- ومن طريقه ابن ماجه (٥١٦) -والطبراني في «الكبير» (٦٦٢٢) من طريق عبد العزيز بن عبيدالله بن حمزة الحمصي، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به. إلا أنه وقع في رواية ابن ماجه: السائب بن يزيد بدلاً من السائب بن خَبَّاب، وهو وهم، نبه عليه الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة السائب بن خَبَّاب. وعبد العزيز بن عبيد الله ضعيف.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٨٢) وذكرنا هناك شواهده

قال السندي: قوله: «لا وضوء إلا من ريح»: أي لا وضوء بالشك، وإنما الوضوء إذا تيقن بخروج شيء إما بريح أو بسماع صوت مثلاً.

## حديث عمرو بن الأحوص

١٥٥٠٧- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو الأحوص، عن شبيبِ بن غَرْقَدَة[١] البارِقيِّ، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

عن أبيه قال: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ في حِجَّةِ الوَدَاع، فقال: «أيُّ يَوْمٍ يَوْمُكُم؟» فذكر خُطْبَتَهُ يومَ النَّحْر[٢].

---

(١) في (م): غرقد، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح، سليمان بن عمرو بن الأحوص، روى عنه اثنان. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: مجهول، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا أصحاب السنن. أبو الأحوص: هو سلاَّم بن سُلَيم الحنفي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٥/٢٦، وأبو داود (٣٣٣٤)، والترمذي (٢١٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٠) و(١١٢١٣)، وابن ماجه (٢٦٦٩) و(٣٠٥٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٧ من طرق عن أبي الأحوص، به.

وقد سلفت حجة الوداع من حديث جابر الطويل عند مسلم (١٢١٨) (١٤٧).

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٠٣٦).

## حديث رافع بن عمرو المزني[1]

١٥٥٠٨- أخبرنا يحيى بن سعيد، حدثنا المُشْمَعِلُّ، قال: حدَّثني عمرو بن سُلَيْم المُزَني

قال: سمعتُ رافعَ بنَ عمرو المُزَني، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ وأنا وَصِيفٌ يقول: «العَجْوَةُ والشَّجَرَةُ مِنَ الجَنَّةِ»[2].

---

(١) قال السندي: له صحبة، سكن البصرة. بعض الروايات عنه تدل على أنه عاش إلى خلافة معاوية.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات. يحيى بن سعيد: هو القطان، والمشمعل: هو ابن إياس، ويقال: ابن عمرو بن إياس المزني.

وسيأتي ٥/ ٣١ و٦٥، وسيكرر ٥/ ٣١ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٤٥٣)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: وأنا وصيف: أي عبد أو خادم.

قوله: «العجوة»: نوع من تمر المدينة.

قوله: «والشجرة»: أي شجرة ذلك النوع من التمر، وهذا المعنى هو المتبادر من هذا اللفظ.

وقال المناوي في «فيض القدير»: ٤/ ٣٧٦: الشجرة: الكرمة، أو شجرة بيعة الرضوان.

## حديث مُعَيْقِيب[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٥٠٩- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمة

قال: حدثني مُعَيْقِيب، قال: قيل للنَّبيِّ ﷺ: المَسْحُ في المسجد يعني الحَصَى؟ قال: فقال: «إنْ كُنْتَ لا بُدَّ فاعِلاً فواحِدَةً»[2].

---

(١) قال السندي: معيقيب، ابن أبي فاطمة، دوسي، حليف بني أمية، أسلم قديماً، وشهد المشاهد.

يقال: وكان من مهاجرة الحبشة، وكان على بيت المال لعمر، وعلى الخاتم لعثمان، مات في خلافته، وقيل: عاش بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، ويحيى بن أبي كثير: هو الطائي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه مسلم (٥٤٦) (٤٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢١٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٧)، ومسلم (٥٤٦) (٤٨)، وأبو داود (٩٤٦)، وابن خزيمة (٨٩٥) و(٨٩٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٩٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨٤-٢٨٥، من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه الترمذي (٣٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧، وابن ماجه (١٠٢٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٩٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٣٠) و(١٤٣٢)، وابن حبان (٢٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٢٤) و(٨٢٧) و(٨٢٨) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. =

١٥٥١٠- حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا أيوب بن عُتْبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة

عن مُعَيْقيب، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النَّارِ»(١).

---

= وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٠٦) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيأتي برقم (١٥٥١١) و٥/ ٤٢٥ و٤٢٥-٤٢٦، وسيكرر ٥/ ٤٢٥ سنداً ومتناً.

وفي الباب، من حديث أبي ذر، سيرد ٥/ ١٦٣.

وآخر من حديث حذيفة، سيرد ٥/ ٤٠٢

قال السندي: قوله: «فواحدة»، بالنصب، أي فافعل مرة واحدة، أو بالرفع: أي فلك مرة واحدة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة، وهو اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد: وهو العتكي الجوهري، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وسيتكرر (٥/ ٤٢٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٢) من طريقين عن أيوب بن عتبة، به.

وأخرجه الطبراني كذلك في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٣) من طريق محمد بن أبي السري، عن مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي كثير، عن أبي سلمة، به. فزيد في الإسناد أبو كثير: وهو السحيمي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٤٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه أيوب بن عتبة، والأكثر على تضعيفه.

وقد اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير.

فسيرد في المسند ٦/ ٨٤ من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، =

١٥٥١١- حدثنا يحيى بن أبي بُكَيْر، قال: حدثنا شَيْبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة

قال: حدثني معيقيب أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في الرَّجُل يسوِّي التُّرابَ حيثُ يَسْجُدُ: «إنْ كُنْتَ فاعلاً فواحِدَة»(١).

---

= قال: حدثني سالم الدوسي، قال: سمعت عائشة، فذكر الحديث. وهو الصواب فيما ذكره أبو حاتم في «العلل» ١/ ٧٣

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٨٠٩) وذكرنا هناك شواهده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٩٠ من طريق يحيى بن أبي بكير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٠٧)، ومسلم (٥٤٦) (٤٩)، وأبو عوانة ٢/ ١٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (٦٦٤) من طريقين عن شيبان، به.

وقد سلف برقم (١٥٥٠٩)، وسيكرر ٥/ ٤٢٥-٤٢٦ سنداً ومتناً.

## حديث مُحَرِّش[1] الكعبي الخزاعي رضي الله تعالى عنه

١٥٥١٢- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، عن إسماعيل بن أُمية، عن مولىً لهم مزاحم بن أبي مزاحم[2]، عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أَسِيْد

عن رجل من خُزَاعة يقال له: مُحَرِّش أو مُخَرِّش- لم يُثْبِتْ سفيانُ اسمَه-: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرَجَ من الجِعْرانة ليلاً، فاعتمر، ثم رَجَعَ، فأصبح بها كبائت[3]، فنظرتُ إلى ظهره كأنه سَبِيْكَةُ فِضَّة[4].

---

(١) قال السندي: محرش الكعبي، بحاء مهملة، وقيل: بمعجمة، قيل: الصواب الأول، وهو على التقديرين كمحدِّث. وفي «الإصابة»: قيل: بكسر الراء المشددة، وقيل: بسكون الحاء المهملة وفتح الراء، وهو خزاعي كعبي، عِداده في أهل مكة.

(٢) في النسخ الخطية: مزاحم بن مزاحم وقد ضبب فوقها في (س)، والمثبت من مصادر ترجمته، وانظر الأسانيد التالية.

(٣) في (م): كبائت بها.

(٤) إسناده حسن، مزاحم بن أبي مزاحم: هو المكي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد العزيز بن عبدالله بن خالد بن أسيد، فقد روى له أصحاب السنن خلا ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الشافعي (٧٧١) (بدائع المنن)، والحميدي (٨٦٣)، وابن أبي شيبة ٤/ ٧١-٧٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٤٢٣٤)، والطبراني في «الكبير» =

١٥٥١٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابنِ جُرَيْج، حدَّثني مُزَاحم بن أبي مُزَاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّش الكَعْبِي: أَنَّ رسول الله ﷺ خَرَجَ من الجِعْرانة معتمراً، فدخل مكة ليلاً، ثم خَرَجَ من تحت ليلته، فأصبح بالجِعْرانة كبائتٍ، فلما زالتِ الشَّمْسُ، أَخَذَ في بَطْنِ سَرِف حتى جاء[1] مع الطّريق طريقِ المدينة، قال: فلذلك خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ[2].

---

= ٢٠/(٧٧٢)، والبيهقي في «السن» ٣٥٧/٤ من طريق سفيان بن عينية، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٥١٣) و(١٥٥١٤) و(١٥٥١٩) وسيكرر برقم (١٦٦٤٠) و٥/ ٣٨٠ (الميمنية) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: لم يثبت سفيان: ضبط، من التثبيت.

قوله: فأصبح بها: أي الجعرانة.

قوله: كبائت: أي كالبائت بالجعرانة، أي كأنه بات بها وما خرج للعُمْرة.

قوله: سبيكة فضة: أي: كصورة مسبوكة من فضة في الصفاء والبياض.

(١) في (م): جامع، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن كسابقه، وابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- قد صرّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الترمذي (٩٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب -كما في «تحفة الأحوذي» ٤/٤.

وأخرجه الشافعي (٧٧٢) (بدائع المنن)، وابن أبي شيبة ٤/٧١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٩٩، والدارمي ٢/٥٢، والطبراني في «الكبير» ٢/(٧٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٥٧/٤ من طرق عن ابن جريج، به. =

١٥٥١٤- حدثنا روح، حدثنا ابنُ جريج، قال: أخبرني مُزَاحم بن أبي مزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّش الكعبي: أن النَّبيّ ﷺ خَرَجَ؛ فذكره[1].

---

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٧١) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن أحمد بن يونس، عن داود بن عبد الرحمن العطار، عن ابن جريج، عن مزاحم بن زفر، عن عبد العزيز بن عبد الله، به. فسمَّى أبا مزاحم زفراً.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٩٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٥) من طريق سعيد بن مزاحم، عن أبيه مزاحم بن أبي مزاحم، به. وزاد النسائي: وكأني أنظر إلى بياض إبطه وجنبه، كأن بياضه قضبان فضة.

قلنا: قد سلف نحو هذه الزيادة في الرواية رقم (١٥٥١٢).

قال السندي: قوله: في بطن سرف: بفتح فكسر: غير منصرف، فإنه اسم موضع قرب مكة.

(١) إسناده حسن كسابقه. وسيكرر برقم (١٥٥١٩).

## حديث أبي حازم(١) عن النبي ﷺ

١٥٥١٥- حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا قيس

عن أبيه، قال: جاءَ ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ، فقام في الشَّمْسِ، فأمر به، فحُوِّل إلى الظِّلِّ(٢).

---

(١) قال السندي: أبو حازم، بجلي، والد قيس، قيل: اسمه عوف، وقيل: عبد عوف.

قال محمد بن سعد: قتل أبو حازم بصفِّين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد البجلي، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٤)، وأبو داود (٤٨٢٢)، وابن حبان (٢٨٠٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٩٤ من طريقين عن إسماعيل، به. وقد تحرف في المطبوع منه إسماعيل، عن قيس، إلى إسماعيل بن قيس.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٧١ عن أبي بكر بن أبي دارم، عن أحمد بن موسى ابن إسحاق التميمي، عن منجاب بن الحارث، عن علي بن مسهر، عن إسماعيل ابن أبي خالد، به. وفيه: فقال: «تحوَّل إلى الظل فإنه مبارك» بزيادة: لفظة «إنه مبارك».

وأخرجه نحوه كذلك الحاكم ٤/ ٢٧٢ من طريق إبراهيم بن مرزوق البصري، عن أبي داود -وهو الطيالسي- عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم رضي الله عنه، قال: رأى النبي ﷺ أبي وهو قاعد في الشمس، فقال: «تحول إلى الظل، فإنه مبارك»، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، وإن أرسله شعبة، فإن منجاب بن الحارث وعلي بن =

١٥٥١٦- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا هُرَيْم، عن إسماعيل، عن قَيْس بن أبي حازم

عن أبيه: أَنَّه كان في الشَّمْسِ، فأمره النبيُّ ﷺ أن يتحوَّلَ إلى الظِّلِّ، أو يُجْعَلَ في الظِّلِّ[١]

١٥٥١٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم

أَنَّ أباه جاءَ ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ، فَقَعَدَ في الشَّمْس، قال: فأومأَ إليه -أو قال: أمر[٢] به- أن يتحوَّل إلى الظِّلِّ[٣]. ٤٢٧/٣

---

= مسهر ثقتان، وسكت عنه الذهبي.

قلنا: وبهذا اللفظ لا يصح، فإن أبا بكر بن أبي دارم، قال الحاكم فيه: هو رافضي غير ثقة، وقال الذهبي في «السير» ١٥/ ٥٧٧: ليس بثقة في النقل، وقال أيضاً: شيخ ضال معثر.

وإبراهيم بن مرزوق البصري، قال الدارقطني: ثقة إلا أنه يخطىء، فيقال له، فلا يرجع. قلنا: وقد أخطأ في هذا الحديث، فقد رواه الطيالسي في «مسنده» (١٢٩٨) عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب، فرأى أبي في الشمس، فأمره، أو أومى إليه أن ادن إلى الظل. وسيأتي من طريق شعبة كذلك برقم (١٥٥١٧)، وليس فيه: «إنه مبارك». وسيأتي بالأرقام (١٥٥١٦) و(١٥٥١٧) و(١٥٥١٨) و٥/ ٢٦٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هريم: هو ابن سفيان البجلي. وانظر ما قبله.

(٢) في (م): فأمر، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وظاهره الإرسال. وقد سلف برقم (١٥٥١٥) متصلاً.

١٥٥١٨- حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم عن أبيه قال: رآني النبيُّ ﷺ وهو يَخْطُبُ، فأمر بي، فَحُوِّلْتُ إلى الظِّلِّ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٢٤، وابن خزيمة (١٤٥٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥١٥)، وسيكرر برقم ٥/ ٢٦٢ سنداً ومتناً.

# بقية حديث مُحَرِّش الكعبي[1] رضي الله تعالى عنه

١٥٥١٩- حدثنا روح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني مُزَاحم بن أبي مُزَاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّش الكعبي: أَنَّ النبيَّ ﷺ خرج ليلاً من الجِعْرانة حين أمسى معتمراً، فدخل مكة ليلاً، فقضى عُمْرَتَه، ثم خَرَجَ من تحت ليلته، فأصبح بالجِعْرانةِ كبائتٍ، حتى إذا زالتِ الشَّمْسُ خَرَجَ من الجِعْرانة في بَطْنِ سَرِف حتى جاء[1] مع الطريق طريق المدينة بسَرِف. قال محرش: فلذلك خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ على كثيرٍ من النَّاس[2].

(١) في (م): جامع، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (١٥٥١٤)

وانظر (١٥٥١٢).

## حديث أبي اليسر الأنصاري كعب بن عمرو[1]

١٥٥٢٠- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن معاوية، عن حَنْظَلَةَ بن قَيْس الزُّرَقي

عن أبي اليَسَر؛ صاحبِ رسولِ الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أنْ يُظِلَّهُ الله في ظِلِّه، فَلْيُنْظِرِ المُعْسِرَ، أوْ لِيَضَعْ عَنه»[2].

---

(١) قال السندي: أبو اليسر، أنصاري سلمي، اسمه كعب بن عمرو، مشهور باسمه وكنيته.

شهد العقبة وبدراً. وهو الذي أسرَ العباس.

وكان قصيراً، مات بالمدينة سنة خمس وخمسين. قيل: هو آخر من مات من أهل بدر.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق: وهو المدني، وعبد الرحمن بن معاوية: وهو الزُّرقي، فقد اختلف فيهما، وهما حسنا الحديث، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح.

إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤١٩) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٧-٢٨ من طريقين عن عبدالرحمن بن إسحاق، به.

وسيأتي نحوه برقم (١٥٥٢١).

ويشهد له حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٧١١) وإسناده صحيح.

وآخر من حديث سهل بن حنيف، سيأتي برقم (١٥٩٨٦). =

١٥٥٢١- حدثنا حسين بن علي الجُعْفي، عن زائدة. ومعاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن رِبْعي

قال: حَدَّثني أبو اليَسَر أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أوْ وَضَعَ[1] عَنْه، أَظَلَّهُ الله في ظِلِّه» قال: قال معاوية: «يومَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّه»[2].

---

= وثالث من حديث أبي قتادة، سيرد ٥/ ٣٠٠.

ورابع من حديث ابن عمر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٢٢).

قال السندي: قوله: «أن يظله»: من أظله.

قوله: «في ظله» الإضافة للتشريف كما في بيت الله، أو لبيان أنه ظل يحتاج حصوله إلى إذنه تعالى فيه لا كظل الدنيا.

قوله: «فلينظر»: من الإنظار، أي ليؤخر عنه المطالبة.

قوله: «أو ليضع عنه»: أي ليسقط عنه الدين كله أو بعضه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): ووضع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، زائدة: هو ابن قدامة، ورِبْعي: هو ابن حِرَاش.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١١ و٥٢ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٥)- عن حسين بن علي الجعفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٨)، والدارمي ٢/ ٢٦١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٧٢)، والقضاعي في «مسنده» (٤٦٠)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٤٢) من طريقين، عن زائدة، به.

وأخرجه مسلم (٣٠٠٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٥) و(٣٨١٦)، وابن حبان (٥٠٤٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٧٩) و(٣٨٠)، والحاكم ٢/ ٢٨-٢٩، وأبونعيم =

١٥٥٢٢- حدثنا هارون بن معروف وسُرَيْج ومعاوية بن عمرو، قالوا: حدثنا عبد الله بن وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر بن الحَكَم الأنصاري

عن أبي اليَسَر؛ صاحب رسولِ الله ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي الصَّلاة كامِلَةً، ومِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النِّصْفَ والثُّلُثَ، والرُّبُعَ، حتى بَلَغَ العُشْرَ» قال سُرَيج في حديثه: حتى بَلَغَ العُشْرَ[1].

---

= في «الحلية» ٢/١٩-٢٠، والقضاعي في «مسنده» (٤٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٥٧ من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبي اليسر، به، مرفوعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٧ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٧٤)- عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبي اليسر، به، مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٧٥) من طريق يعقوب بن حميد، عن محمد بن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبي اليسر، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٥٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمر بن الحكم: وهو ابن رافع الأنصاري من رجاله، وصحابيه لم يرو له سوى مسلم والبخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان الجوهري فمن رجال البخاري، وقد توبع.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٠٦) و(١١٠٧) من طرق عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عمار بن ياسر، سيرد ٤/٣١٩.

وعن أبي هريرة عند النسائي في «الكبرى» (٦١٤). =

١٥٥٢٣- حدثنا مكِّي بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد -يعني ابن أبي هند- عن صَيْفي مولى أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري

عن أبي اليَسَر أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو بهٰؤلاء الكلمات[١] السَّبْع، يقول: «اللهُمَّ إنِّي أعُوذُ بك من الهَدْمِ[٢]، وأعُوذُ بِكَ من التَّرَدِّي، وأعُوذُ بِكَ من الغَمِّ والغَرَق والحَرَقِ والهَرَم، وأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِيَ الشَّيْطانُ عندَ المَوْتِ، وأَعُوذُ بِكَ أن[٣] أَمُوتَ في سَبيلِكَ مُدْبِراً، وأعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغاً»[٤].

---

= قال السندي: قوله: «منكم من يصلي...» إلخ: أي الأجر يتفاوت بتفاوت الحضور والخشوع والسنن والآداب حتى كان بعضهم يصليها كاملة، وبعضهم يصلي عُشْرها.

(١) في (ق): الدعوات.

(٢) في (م) و(ص): الهرم، وهو تحريف.

(٣) في (م): من أن.

(٤) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على عبدالله بن سعيد بن أبي هند، فرواه هنا عن صيفي دون واسطة، ورواه برقم (١٥٥٢٤) عن جده أبي هند، عن صيفي؛ بزيادة جده في الإسناد. وأبو هند لم نقع له على ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر، وقد رجح أبو حاتم في «العلل» (٢٠٨٥) الرواية التي فيها هذه الزيادة.

وأخرجه أبو داود (١٥٥٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٨١) من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

واختلف عليه فيه:

فرواه الحاكم ١/٥٣١ من طريق عبدالصمد بن الفضل المكي، عن مكي بن إبراهيم، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن جده أبي هند، عن صيفي، به، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= أخرجه أبو داود والنسائي بطرق، وليس فيه عن جده.

وأخرجه أبو داود (١٥٥٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦٣)، من طريق عيسى بن يونس، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٢-٢٨٣ من طريق الفضل بن موسى، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٥٢/١٣ من طريق محمد بن جعفر، ثلاثتهم عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، به. دون ذكر جده في الإسناد. وقال عيسى بن يونس في روايته: عن مولى لأبي أيوب، ولم يسمه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٣ من طريق محمد بن جعفر، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، به، إلا أنه وقع اسم الصحابي في روايته: «أبو الأسود السلمي»، وهو وهم نبه عليه المِزِّي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٣٠٣، فقال: هكذا رواه ابن السني عن النسائي -وهو وهم- ورواه غيره عن النسائي فقال: [عن أبي اليسر] وهو الصواب.

وسيأتي في الرواية رقم (١٥٥٢٤) عن علي بن بحر، عن أبي ضمرة: وهو أنس بن عياض الليثي، عن عبد الله بن سعيد عن جده أبي هند، عن صيفي، عن أبي اليسر، به، بزيادة: عن جده أبي هند.

وقد أخرجه بهذه الزيادة ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٩) عن يعقوب بن حميد، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦٢) من طريق هارون بن موسى، كلاهما عن أبي ضمرة، بهذا الإسناد.

وقد اختلف عليه فيه:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٣، والدولابي في «الكنى» ١/ ٦٢ عن يونس بن عبد الأعلى، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨١) من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري، كلاهما عن أبي ضمرة عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن صيفي، به. دون ذكر جده في الإسناد. وزاد يونس بن عبد الأعلى في روايته: «والغم».

قال السندي: قوله: «من الهدم» بفتح فسكون، مصدر هدم البناء نقضه، =

١٥٥٢٤- حدثنا عليُّ بن بَحْر، قال: حدثنا أبو ضَمْرَة، قال: حدثني عبد الله بن سعيد، عن جَدِّه أبي هند، عن صَيْفي

عن أبي اليَسَر السَّلَمي أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو فيقول: «اللهُمَّ إنِّي أعُوذُ بك من الهَدْمِ والتَّرَدِّي والهرم والغرق والحريق، وأَعُوذُ بِكَ أنْ يَتَخَبَّطَنِيَ الشَّيْطانُ عندَ المَوْتِ، وأَن أُقْتَلَ في سَبِيلِكَ مُدْبِراً، وأَنْ أَمُوتَ لَدِيغاً»(١).

١٥٥٢٥- قُرِئَ على يعقوب في مغازي أبيه عن ابن إسحاق، قال ابن إسحاق: وحدثني بُرَيْدة بنُ سُفْيان الأسْلَميّ، عن بعض رجال بني سَلِمة

---

= والمراد: من أن يهدم عليَّ البناء، على بناء المصدر للمفعول، أو: من أن أهدم البناء على أحد، على أنه مصدر للفاعل.

قوله: «من التردي»: هو السقوط من العالي إلى السَّافل.

قوله: «والغرق»: بفتحتين، وكذا الحَرَق والهرم، والمراد بالهرم أقصى الكبر الذي هو أرذل العمر.

قوله: «أن يتخبطني.. الخ»: فسره الخطابي بأن يستولي عليه عند مفارقة الدنيا فيضله، ويحول بينه وبين التوبة، أو يعوقه عن صلاح شأنه والخروج عن مظلمة تكون قبله، أو يؤيسه من رحمة الله، أو يُكَرِّه له الموت، أو يُؤَسِّفه على حياة الدنيا فلا يرضىٰ بما قضاه الله تعالى عليه من الفناء والنقلة إلى الدار الآخرة، فيختم له بالسوء، ويلقىٰ الله وهو ساخط عليه.

قوله: «مدبراً»: هذا القيد هو مدار الاستعاذة.

قوله: «لديغاً»: هو الملدوغ، وهو من لدغته بعض ذوات السُّمِّ.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد سلف الكلام عليه وتخريجه في الرواية السالفة برقم (١٥٥٢٣).

قال السندي: قوله: «والحريق»: أي العذاب المحرق.

عن أبي اليَسَر كعب بن عمرو، قال: قال: والله إنَّا لَمَعَ رسولِ الله ﷺ بخيبرَ عشيةَ إذْ أقبَلَتْ غَنَمٌ لرجلٍ من يهود تريدُ حِصْنَهُم، ونحن محاصروهم، إذ قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَجُلٌ يُطْعِمُنا مِنْ هٰذِهِ الغنمِ؟» قال أبو اليسر: فقلتُ: أنا يا رسول الله. قال: «فافعَلْ»

قال: فخرجتُ أَشْتَدُّ مثل الظَّليم، فلما نَظَرَ إليَّ رسول الله ﷺ مولياً، قال: «اللَّهُمَّ أمْتِعْنا بِهِ» قال: فأدركتُ الغَنَمَ، وقد دخلتْ أوائِلُها الحِصْنَ، فأخذتُ شاتين من أُخراها، فاحتضنتهما تحت يدي، ثم أقبلتُ بهما أشتدُّ كأنه ليس معي شيء، حتى ألقيتُهما
٤٢٨/٣ عند رسولِ الله ﷺ، فذبحوهما، فأكلوهما، فكان أبو اليسر مِن آخر أصحابِ رسول الله ﷺ هلاكاً، فكان إذا حَدَّثَ بهذا الحديث بكى، ثم يقول: أُمْتِعُوا بي، لَعَمْرِي كنتُ[1] آخِرَهُم[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): حتى كنت.

(٢) إسناده ضعيف لضعف بريدة بن سفيان الأسلمي، ولإبهام رواته عن أبي اليَسَر. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سَعْد الزُّهْري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤٩/٦، وقال: رواه أحمد، عن بعض رجال بني سلمة، عنه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: فاته أن يعله بضعف بريدة بن سفيان.

قال السندي: قوله: تريد: أي الغنم، أي تقرب، -ومثله قوله تعالى ﴿يريد أن ينقضَّ﴾ [الكهف:٧٧] أو تتوجَّه، أو الإرادة حقيقية، لأن شأن الحيوان، أن يريد، ولا تختص الإرادة بالعاقل.

قوله: مثل الظليم: هو الذكر من النعام. =

# حديث أبي فاطمة(1) عن النبي ﷺ

١٥٥٢٦- حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابنُ لهيعة، عن يزيد بن عمرو، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُلِي

عن أبي فاطمة الأَزْدِي أو الأَسْدِي، قال: قال لي النبيُّ ﷺ: «يا أبا فاطِمَةَ، إنْ أَرَدْتَ أنْ تَلْقانِي فأكْثِرِ السُّجُودَ»(2).

---

= قوله: مولياً: أي مدبراً للعسكر، مقبلاً على الغنم.

قوله: أُمتعوا: على بناء المفعول.

(1) قال السندي: أبو فاطمة أزدي، وقيل: دوسي، أو ليثي. قيل: اسمه أنيس، وقيل: عبد الله بن أنيس.

(2) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات. موسى بن داود: هو الضبي، ويزيد بن عمرو: هو المعافري، وأبو عبد الرحمن الحُبُلي: هو عبد الله بن يزيد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٤٨/١ والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨١٢) من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث، عن الليث، عن يزيد بن عمرو، به. وعبد الله بن صالح ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤٩/٢، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

قلنا: وقد روي نحوه في «صحيح مسلم» (٤٨٩) (٢٢٦) من حديث ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ، فأتيته بوَضوئه وحاجته، فقال لي: «سل»، فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. قال: «أو غير ذلك؟» قلت: هو ذاك. قال: «فأعنِّي على نفسك بكثرة السجود».

قال السندي: قوله: «فأكثر السجود»: قد جاء أنه اسودت جبهته وركبتاه من كثرة السجود.

١٥٥٢٧- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا الحارث بن يزيد، عن كثير الأعرج الصَّدفي

قال: سَمِعْتُ أبا فاطمة وهو مَعَنا بذي العواري[1] يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا فاطِمَة، أَكْثِرْ مِنَ السُّجُودِ، فإنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُسْلِمٍ يَسْجُدُ لله سَجْدَةً، إلا رَفَعَ الله له بها دَرَجَةً»[2].

---

(١) كذا في (س)، وفي (ظ١٢) و(ق) و(ص): الغُواري، وجاءت في «تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب»: بذي الصَّواري.

(٢) حديث صحيح، كثير الأعرج الصدفي، قال المزي: قد اختلف في نسب كثير هذا، فزعم أبو سعيد بن يونس أنه كثير بن قليب بن موهب الصدفي الأعرج، قلنا: وعلى هذا قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٣/ ٤٦٤: الحديث معروف من رواية كثير بن مرة الحضرمي، عن أبي فاطمة، ومن طريقه أخرجه النسائي وابن ماجه. وقال المزي: وهو المحفوظ.

قلنا: وجمع بينهما صاحب «تاريخ حمص»، فقال: إن كثير بن مرة هو الصدفي الأعرج. قلنا: قد فرق بينهما ابن يونس، وسواء أكان كثير الأعرج هذا هو كثير بن مرة أو غيره، فقد روي الحديث من طريق كثير بن مرة كذلك، وهو ثقة. وابن لهيعة -وإن كان ضعيفاً- فقد روى الحديث عنه عبدالله بن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرىء، وهما ممن سمع منه قديماً، وتابعهما قتيبة بن سعيد وهو صحيح السماع منه كذلك.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٩٦)، وأخرجه ابن سعد ٧/ ٥٠٨، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٨ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، وأبو داود -كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٤٠ عن قتيبة بن سعيد، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨١١) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد الحضرمي، عن كثير بن مرة قال: =

١٥٥٢٨- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرني ابنُ لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن كثير الأعرج

عن أبي فاطمة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا فاطِمَة، أَكْثِرْ مِنَ السُّجُودِ، فإنَّه لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ يَسْجُدُ لله سَجْدَةً، إلا رَفَعَهُ الله بها دَرَجَةً»[1].

---

= سمعت أبا فاطمة.. فذكر الحديث.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٣)، وابن ماجه (١٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٠٩) من طريق مكحول، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٩٨) من طريق زيد بن واقد، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨١٠) من طريق سليمان بن موسى ثلاثتهم عن كثير بن مرة الحضرمي، عن أبي فاطمة، به.

ويشهد له حديث ثوبان عند مسلم (٤٨٨) (٢٢٥)، وسيرد ٢٧٦/٥، ولفظه عند مسلم «عليك بكثرة السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة».

وآخر من حديث أبي ذر سيرد ١٤٧/٥.

وثالث من حديث عبادة بن الصامت عند ابن ماجه (١٤٢٤).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله.

# زيادة في حديث عبد الرحمن بن شِبل

رضي الله تعالى عنه (١)

١٥٥٢٩- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن هشام -يعني الدَّسْتُوائي-، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير(٢)، عن أبي راشد الحُبْراني، قال:

قال عبدُ الرحمٰن بن شِبْل: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقْرَؤوا القُرْآنَ، ولا تَغْلُوا فيه، ولا تَجْفُوا عَنْهُ، ولا تأكُلُوا بِهِ، ولا تَسْتَكْثِروا بِهِ»(٣).

---

(١) قال السندي: أنصاري أوسي، أحد النقباء، عداده في أهل المدينة، وقيل: هو ممَّن نزل حمص أو الشام من الصحابة.

وجاء أن معاوية قال له: إنك من فقهاء الصحابة وقدمائهم، فقم في الناس وعظهم.

مات في أيام معاوية.

(٢) وقع اسمه في جميع النسخ يحيى بن أبي نمير، والتصويب من «أطراف المسند» ٤/٢٦٣، وهو الموافق لمصادر التخريج.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي راشد الحُبراني، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وروى عنه جمع، ووثقه العجلي، وابن حبان، والحافظ ابن حجر في «التقريب».

إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة. وقوّى إسناده الحافظ في «الفتح» ٩/١٠١.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٩٥) من طريق وهيب بن خالد، عن أيوب -وهو السختياني- عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد. قال ابن أبي =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= حاتم في «العلل» ٢/ ٦٢-٦٣: سألت أبي عن حديث رواه وهيب، عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الحبراني، عن عبد الرحمن بن شبل، عن النبي ﷺ قال: «اقرؤوا القرآن»؟ قال أبي: رواه بعضهم، فقال: عن يحيى، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي راشد الحبراني، عن عبدالرحمن بن شبل، عن النبي ﷺ، كلاهما صحيح، غير أن أيوب ترك من الإسناد رجلين.

قلنا: قد ذكر هشام الدستوائي في إسناد الحاكم سماع يحيى بن أبي كثير من أبي راشد، وسنذكره في تخريج الفقرة الآتية.

وأخرجه البزار (٢٣٢٠) «زوائد» من طريق حماد بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

قال البزار: هذا الحديث أخطأ فيه حماد بن يحيى، لأنه ليّن الحديث، والحديث الصحيح الذي رواه يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي راشد الحبراني، عن عبد الرحمن بن شبل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٩٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات.

قلنا: حديث أبي يعلى سنذكره في موضعه في الرواية (١٥٦٧٠)، وحديث الطبراني هو في القسم المفقود من الكتاب، فلم يرد في المطبوع منه.

وهذا الحديث مع الحديثين الآتيين رواها بعضهم في حديث واحد، كما سيرد برقم (١٥٦٦٦)، وروى بعضهم بعض فقراته كما سيرد في تخريج الحديثين الآتيين. وهذه الفقرة سترد بالأرقام: (١٥٥٣٥) و(١٥٦٦٦) و(١٥٦٦٨) و(١٥٦٧٠) و(١٥٦٧١)، وذكرنا أحاديث الباب في مسند أبي سعيد الخدري في الرواية (١١٣١٩).

قوله: «ولا تغلوا فيه» من الغُلوّ، وهو التجاوز عن الحد، أي: لا تجاوزوا حدّه من حيث لفظه أو معناه بأن تتأولوه بباطل، أو المراد: لا تبذلوا جهدكم في قراءته وتتركوا غيره من العبادات. =

١٥٥٣٠- وقال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ التُّجَّار هُمُ الفُجَّارُ» قال:

قيل: يا رسول الله، أَوَليسَ قد أحلَّ الله البيع؟ قال: «بَلَى ولٰكِنَّهم يُحَدِّثونَ فَيكْذِبُون، ويَحْلِفُون[1] ويَأْثَمُون»[2].

---

=«ولا تجفوا» قال السندي: من جفا عنه، إذا بعد، أي: لا تبعدوا عن تلاوته، ولا تغلوا، بل توسَّطوا، وفيه نهيٌ عن كل الإفراط والتفريط، وأمرٌ بالتزام التوسط.

«ولا تأكلوا به» أي بالقرآن.

«ولا تستكثروا به» أي: المال، أي: لا تطلبوا دنيوياً سواءً كان حاجةً أصلية، أو زائدة كزيادة المال، وفي «سنن أبي داود» (٣٤١٦) عن عبادة بن الصامت قال: علمت ناساً من أهل الصفة الكتاب والقرآن، فأهدى إلي رجل منهم قوساً، فقلت: ليس بمال وأرمي عنها في سبيل الله عز وجل، لآتين رسول الله ﷺ فلأسألنه، فأتيته، فقلت: يا رسول الله رجل أهدى إليَّ قوساً، فقلت: ليست بمال وأرمي عنها في سبيل الله؟ قال: «إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها» وفي سنده الأسود بن ثعلبة وهو مجهول، لكن تابعه جنادة بن أبي أمية عند أبي داود (٣٤١٧) وله شاهد بنحوه عند ابن ماجه (٢١٥٨) من حديث أبي بن كعب.

(١) لفظ: ويحلفون، ليس في (ص).

(٢) حديث صحيح، وإسناده هو إسناد سابقه.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» في مسند علي برقم (٩٨) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري أيضاً (٩٧) و(٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧٧)، والحاكم ٢/٦-٧، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٤٦) من طرق، عن هشام، به، ولفظه عندهم إلا الطحاويّ: ويحلفون فيأْثمون. ولفظ الطحاوي: وإنهم يقولون ويكذبون، ويحلفون ويأثمون. وقد صرح يحيى بن أبي كثير عند=

١٥٥٣١- قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الفُسَّاقَ هُمْ[(١)] أَهْلُ النّارِ» قيل: يا رسول الله ومن الفُسّاق؟ قال: «النِّساءُ» قال رجل: يا رسول الله أَوَلَسْنَ[(٢)] أمهاتِنا وأخواتِنا وأزواجَنا؟ قال: «بَلَى ولٰكِنَّهم إذا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وإذا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ»[(٣)].

---

= الطبري والحاكم بسماعه من أبي راشد، فقال: حدثني أبو راشد الحبراني.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، وقد ذكر هشام بن أبي عبد الله سماع يحيى ابن أبي كثير من أبي راشد. وهشام ثقةٌ مأمون، وأدخل أبان بن يزيد العطار بينهما زيد بن سلّام، ووافقه الذهبي.

قلنا: سترد رواية أبان برقم (١٥٦٦٩) وزاد مع زيد بن سلّام جدّه أبا سلّام.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٧٣، وقال: رواه أحمد هكذا، ثم قال: ورواه الطبراني في «الكبير»، فساق الرواية مطولة، ثم قال: ورجال الجميع ثقات. وله طريق في الأدب أطول من هذه.

قلنا: قد أورد هذه الرواية المطولة في «المجمع» ٨/٣٦، وقال: رواه الطبراني -واللفظ له- وأحمد، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٥٦٦٩)، ومطولاً برقم (١٥٦٦٦).

وفي الباب: عن رفاعة بن رافع الزرقي: عند الترمذي (١٢١٠) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢١٤٦)، والحاكم ٢/٦ وصححه، ووافقه الذهبي.

(١) لفظ: هم ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): أو ليس، والمثبت من (س) و(م).

(٣) حديث صحيح، وإسناده هو إسناد الحديث رقم (١٥٥٢٩).

وأخرجه الحاكم ٤/٦٠٤ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن هشام، بهذا الإسناد، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قلنا: أبو راشد الحبراني، لم يخرج له مسلم، وخرج له البخاري في «الأدب المفرد». =

١٥٥٣٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد، قال: حدثني أبي، عن تميم بن محمود

عن عبد الرحمٰن بن شِبْل، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى عن ثلاثٍ: عن نَقْرة الغُراب، وعن افتراش السَّبُع، وأن يُوطِنَ الرجلُ المَقَامَ كما يُوطِنُ البعير[1].

---

= وسيرد ضمن الرواية المطولة (١٥٦٦٦/٣).

وفي الباب: عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ولم نذكر هناك هذا الحديث، فيضاف إليها.

قال السندي: قوله: «النساء»: أي ومن كان على عادتهن. أو ليس: أي النساء. أمهاتنا: أي أمهات المؤمنين، ومن جملتهم. «ولكنهم»: هكذا في النسخ، وكان الضمير لهن باعتبار كونهن فسّاقاً. «أُعطين»: على بناء المفعول، وكذا «ابتلين»، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف، تميم بن محمود، ذكره العقيلي والدولابي وابن الجارود في الضعفاء، قال العقيلي بعد أن أورد حديثه: لا يتابع عليه، وقال البخاري: في حديثه نظر، وقال ابن حجر في «التقريب»: فيه لين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعبد الحميد: هو ابن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٢٩)، وابن خزيمة (٦٦٢) و(١٣١٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٩١، وابن ماجه (١٤٢٩)، والدارمي ١/٣٠٣، وابن خزيمة (٦٦٢) و(١٣١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٧٩)، والعقيلي في «الضعفاء»١/ ١٧٠، وابن حبان(٢٢٧٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥١٥، والحاكم ١/ ٢٢٩، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٨ و٣/ ٢٣٨-٢٣٩، والبغوي في «شرح السنة» (٦٦٦) من طرق عن عبدالحميد بن جعفر، به. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= قال الحاكم: هٰذا صحيح الإسناد، ولم يخرّجاه، لما قدمت من التفرد عن الصحابة بالرواية، ووافقه الذهبي.

وقد تحرف اسم تميم بن محمود في مطبوع البيهقي في الرواية الثانية إلى عثمان بن محمود. وقال البيهقي: تابعه يزيد بن أبي حبيب عن جعفر. قلنا: سيرد في الرواية الآتية.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢١٤-٢١٥، وفي «الكبرى» (٦٩٦) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن جعفر والد عبدالحميد، به.

والحديث سيأتي بالأرقام (١٥٥٣٣) و(١٥٥٣٤) و(١٥٦٦٧).

وله شاهد من حديث عبدالحميد بن سلمة عن أبيه، سيرد ٥/ ٤٤٦-٤٤٧، أخرجه أحمد عن إسماعيل، أخبرنا عثمان البتي، عن عبدالحميد بن سلمة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ نهى... فذكر الحديث. وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة سلمة عن الدارقطني أن سلمة إنما هو جدُّ عبدالحميد لا أبوه، وأنه نسب إليه، وأنه عبدالحميد بن يزيد بن سلمة، نقول: وعلى هٰذا فعبدالحميد بن سلمة وأبوه مجهولان.

ولبعضه شاهدٌ آخر من حديث أبي هريرة سلف (٧٥٩٥) و(٨١٠٦) من حديث أبي هريرة قال: أوصاني خليلي بثلاث، ونهاني عن ثلاث، نهاني عن نَقْرةٍ كنقرة الديك، وإقعاء كإقعاء الكلب، والتفات كالتفات الثعلب. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٨٠: وإسناده حسن. مع أن فيه يزيد بن أبي زياد الهاشمي وهو ضعيف.

وقد أخرج البخاري (٨٢٢)، ومسلم (٤٣٩)، وأبو داود (٨٩٧)، والترمذي (٢٧٦) من حديث أنس مرفوعاً، قال: «اعتدلوا في السجود، ولا يَبْسُط أحدُكم ذراعيه انبساط الكلب».

قال السندي: قوله: «عن نَقْر الغراب»: هو تخفيف السجود، بحيث لا يمكث فيه إلا قدر وضع الغُراب منقارهُ فيما يُريد أكله.

«افتراش السبع»: هو أن يبسط ذراعيه في السجود، ولا يرفعهما عن =

١٥٥٣٣- حدثنا الحَجَّاج، حدثنا الليثُ -يعني ابن سعد-، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، أن جعفر بن عبد الله بن الحكم حدثه، عن تميم بن محمود الليثي

عن عبد الرحمٰن بن شِبْل الأنصاري أنه قال: إنَّ رسول الله ﷺ نَهَى في الصلاة عن ثلاثٍ: نَقْر الغراب، وافتراشِ السَّبُع، وأن يُوطِنَ الرجلُ المقامَ الواحدَ كإيطان البعير(١).

---

= الأرض، كما يبسط السبع والكلب والذئب ذراعيه، والافتراش: افتعال من الفرش.

«وأن يوطن.. إلخ»، أي: أن يتخذ لنفسه من المسجد مكاناً معيّناً لا يُصلي إلا فيه، كالبعير لا يبرك من عطنه إلا في مبركٍ قديم، وقيل: معناه: أن يبرك على ركبتيه قبل يديه إذا أراد السجود مثل بروك البعير. ثم قال السندي: وهٰذا لا يوافق لفظ الحديث، والله أعلم.

قلنا: قال في «النهاية»: يُقال: أوطنتُ الأرضَ ووطَّنْتُها واستوطنتها: أي: اتخذتُها وطناً ومحلاً. وقد جعل ابنُ حِبّان النهيَ عن إيطان المرء المكانَ الواحدَ في المسجد، إذا فعل ذٰلك لغيرِ الصلاة وذكرِ الله، ثم أورد دليلاً على ما ذهب إليه حديثَ أبي هريرة السالف برقم (٨٣٥٠) و(٩٨٤١) من طريقين عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن سعيد بن يسار، عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُوطن الرجلُ المسجد للصلاة أو لذكر الله إلا تبشبش الله به كما يتبشبش أهلُ الغائب إذا قدم عليهم غائبُهم».

(١) إسناده ضعيف، علّته تميم بن محمود، وقد تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير جعفر -وهو ابن عبدالله بن الحكم بن رافع الأنصاري والد عبدالحميد- فمن رجال مسلم. حجّاج: هو ابن محمد المِصّيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد.

=

١٥٥٣٤- حدثنا هاشمٌ، قال: حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن جعفر بن الحَكَم، عن تَميمِ بن محمودٍ

عن عبدالرحمٰن بن شِبْلٍ؛ صاحب رسولِ الله ﷺ أنه قال: نَهانَا رسولُ الله ﷺ عن ثلاثةٍ؛ فَذَكَره[1].

١٥٥٣٥- حدثنا وكيعٌ، عن الدَّستوائي، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي راشدٍ

عن عبدالرحمٰن بن شِبْلٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقْرَؤُوا القُرآنَ، ولا تأكُلُوا به، ولا تَسْتكْثِرُوا به، ولا تَجْفُوا عَنْه، ولا تَغْلُوا فيهِ»[2].

---

= وأخرجه أبو داود (٨٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/١١٨، و٣/٢٣٩ من طرقٍ، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث الذي قبله.

(١) إسناده ضعيف كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم: وهو ابن القاسم أبو النّضر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، وهو مكرر (١٥٥٢٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٠-٤٠١ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد تحرف في مطبوعه اسم عبدالرحمٰن بن شبل إلى: عبدالله بن شبل.

وذكرنا شرحه مع الإشارة إلى أحاديث الباب في الرواية (١٥٥٢٩).

## حديث عامر بن شهر[1]

١٥٥٣٦- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو سعيدٍ، يعني المُؤَدِّب[2] محمد ابن مسلم بن أبي الوَضَّاح، حدثنا إسماعيلُ بن أبي خالدٍ والمجالدُ بن سعيد، عن عامرٍ الشَّعْبي

٤٢٩/٣ عن عامر بن شَهْر قال: سمعتُ كلمتينِ: من النبيِّ ﷺ كلمةً، ومن النَّجاشي أُخرى، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «انظُرُوا قُرَيْشاً، فَخُذُوا من قَوْلِهِم، وذَرُوا فِعْلَهم».

وكنتُ عند النَّجاشي جالِساً، فجاء ابنُهُ من الكُتَّاب، فقرأَ آيةً من الإنجيلِ، فعَرَفْتُها أو فَهِمْتُها، فضَحِكْتُ، فقال: مِمَّ تَضْحَكُ؟! أَمِن كتابِ الله تعالى؟ فواللهِ إنَّ مما أَنزَلَ الله على عيسى ابن مريمَ: أَنَّ اللَّعْنَةَ تكونُ في الأرضِ إذا كانَ أمراؤُها الصِّبْيانَ[3].

---

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: عامر بن شهر الهَمْداني، أبو شهر، ويقال: أبو الكَنُود.

كان أولَ من اعترض على الأَسود العَنْسِيّ لمَّا ادَّعى النبوةَ، وكان عامر بن شهر أحدَ عمال النبي صلى الله عليه وآله وسلم على اليمن.

(٢) في النسخ الخطية و(م): المؤذن، وهو تحريف، وفي نسخة (ظ١٢): المؤذن والمؤدب، باحتمال الوجهين، والصواب: المؤدِّب كما في «أطراف المسند»، وفي ترجمته في «التهذيب» وفروعه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة إسماعيل بن أبي خالد، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود، ومجالد بن سعيد -وإن كان ضعيفاً- =

# حديث معاوية الليثي(١)

١٥٥٣٧- حدثنا سليمانُ بن داود الطَّيالسي، حدثنا عمران -يعني القَطَّان-، عن قَتَادة، عن نَصْر بن عاصم اللَّيْثي

عن معاويةَ اللَّيْثي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يكونُ النَّاسُ مُجْدِبين، فيُنْزِلُ الله عليهم رِزْقاً من رِزْقِه، فيُصْبِحونَ مُشرِكينَ»

---

= قد توبع. أبو النَّضْر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن حبان (٤٥٨٥) من طريق عبيدالله بن عمرو، وأبو نعيم مختصراً في «أخبار أصبهان» ١/ ١٤٠ من طريق محمد بن عبيد، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٣١، ومختصراً ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣١) من طريق محمد بن بشر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مجالد، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٦٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١٢٦، ومختصراً أبو داود (٤٧٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠٣٨ من طرق عن مجالد، به.

وسيأتي مختصراً ٤/ ٢٦٠.

قال السندي: قوله: «انظروا قريشاً»، أي: ملوكهم، وكان غالبهم صغاراً، فلذٰلك جمع عامر هٰذه الكلمة مع كلمة النجاشي.

قوله: «من قولهم»، أي: بعضه الموافق للدِّين.

قوله: «فعلهم»، أي: كله، ففيه أن الغالب في فعلهم المخالفة.

(١) قال السندي: معاوية الليثي ذكره البخاري وغيره في الصحابة، عداده في أهل البصرة.

فقيل له: وكيف ذاك يا رسولَ الله؟ قال: «يقولونَ مُطِرْنا بنَوْءِ كذا وكذا»[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل عمران القطان: وهو ابن داوَر، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وهو عند الطيالسي (١٢٦٢)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٤٠).

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/٣٢٩، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٤٣) من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران القطان، به.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٤٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «مجدبين»: اسم فاعل، من أجدب القوم، أي: أصابهم جَدْب، أي: قحط.

## حديث معاوية بن جاهمة السلمي

١٥٥٣٨- حدثنا رَوْح، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني محمدُ ابن طَلْحة بن عبدِالله بن عبدِ الرحمٰن، عن أبيه طَلْحة بن عبدِالله

عن معاويةَ بن جاهِمةَ: أنَّ جاهمة[1] جاءَ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أَرَدْتُ الغَزْو، وجِئْتُكَ أَسْتَشيرُكَ. فقال: «هَلْ لكَ من أُمٍّ؟» قال: نَعم. فقال: «الْزَمْها، فإنَّ الجَنَّةَ عندَ رِجْلِها» ثم الثانية، ثم الثَّالثة في مقاعِدَ شَتَّى كمثلِ[2] هٰذا القولِ[3].

---

(١) عبارة: «أن جاهمة» ليست في (س) و(م)، والمثبت من (ظ١٢) و(ق) و(ص).

(٢) في (ظ١٢) و(ق) و(ص): وكمثل.

(٣) إسناده حسن، محمد بن طلحة بن عبدالله بن عبدالرحمٰن: هو ابن أبي بكر الصديق، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وحديثه عند النسائي وابن ماجه، وأبوه طلحة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق. ومعاوية بن جاهمة، قال الحافظ: لأبيه وجده صحبة، وقيل: إن له صحبة. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١١، وابن ماجه (٢٧٨١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٣٢)، والحاكم ٢/١٠٤، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦، وفي «الشعب» (٧٨٣٣) و(٧٨٣٤) من طريق حجاج بن محمد، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٧١)، والطحاوي (٢١٣٢)، والحاكم =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= ١٥١/٤ من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، به.

وصححه الحاكم في الموضعين، ووافقه الذهبي.

وقد اختلف عليهما فيه: فأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٣٣) عن أبي أمية، قال: حدثنا أبو عاصم وحجاج بن محمد، عن محمد ابن طلحة بن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن معاوية بن جاهمة، عن رسول الله ﷺ مثله.

قلنا: وهٰذه رواية مرسلة، لأَنَّ صحابي الحديث هو جاهمة كما سلف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٠٢) من طريق سفيان بن حبيب، عن ابن جريج، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، عن معاوية بن جاهمة، عن جاهمة، به.

قال البيهقي: ورواية حجاج عن ابن جريج أصح، قلنا: وقد تابعه أبو عاصم، وروح بن عبادة.

وقد خالف ابنَ جريج محمدُ بنُ إسحاق:

فأخرجه ابن ماجه (٢٧٨١) من طريق محمد بن سلمة الحَرَّاني، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٧٢) من طريق المحاربي، كلاهما عن محمد ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن أبيه، عن معاوية بن جاهمة السلمي، قال: أتيتُ رسول الله ﷺ. فجعله من حديث معاوية، وقد وهم في ذٰلك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٤/١٢ عن عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن أبيه طلحة بن معاوية السُّلمي، قال: جئت رسولَ الله ﷺ.. فذكر نحوه، وجعله من حديث طلحة بن معاوية.

قال الحافظ في «الإصابة»: وهو غلطٌ نَشَأَ عن تصحيف وقلب، والصواب عن محمد بن طلحة، عن معاوية بن جاهمة، عن أبيه، فصحف «عن» فصارت «ابن»، وقدَّم قوله: عن أبيه، فخرج منه أن لطلحة صحبة، وليس كذٰلك.

قلنا: وقد وقعنا نحن في الخطأ كذٰلك، فذكرنا حديث طلحة بن معاوية في =

# حديث أبي عَزَّة

١٥٥٣٩- حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن أبي المَلِيح بن أسامةَ

عن أبي عَزَّةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ تبارك وتعالى إذا أرادَ قَبْضَ رُوحِ عَبْدٍ بأرضٍ، جَعَلَ لَهُ فيها -أو قال: بها-

---

= أحاديث الباب في رواية ابن عمرو بن العاص السالفة برقم (٦٥٢٥)، فيستدرك من هنا.

وجِماعُ القول في هٰذا الحديث ما قاله الحافظ في «تهذيب التهذيب» ١٠٥/٤ (طبعة مؤسسة الرسالة) من أن الصحبة لجاهمة، وأنه هو السائل، وأن رواية معاوية ابنه عنه صواب، وروايته الأخرى مرسلة، وقولُ ابن إسحاق في روايته عن معاوية: أتيتُ النبيَّ ﷺ، وهمٌ منه، لأن ابن جريج أحفظُ من ابن إسحاق وأتقن، على أن يحيى بر سعيد الأُموي قد روى عن ابن جريج مثل رواية ابن إسحاق، فوهم، وقد نبَّه على غلطه في ذٰلك أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة»، والله تعالى أعلم.

قلنا: وانظر «الإصابة» في ترجمة جاهمة، فقد بسط الحافظُ ابن حجرٍ القولَ في هٰذا الحديث.

قال السندي: قوله: «الزَمْها»: من لزمه، كسمع.

قوله: «فإن الجنة»، أي: نصيبك منها، لا يَصِلُ إليك إلا برضاها، بحيث كأنه لها وهي عليه قاعدة، فلا يصل إليك إلا من جهتها، فإن الشيء إذا صار تحت رِجْلِ أحدٍ فقد تمكن منه، واستولى عليه، بحيث لا يَصِلُ إلى الآخر إلا من جهته، والله تعالى أعلم.

قوله: ثم الثانية، أي: أعاد المرةَ الثانية.

قوله: في مقاعد، أي: في مجالس.

حاجَةً»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه -واسمه يسار بن عبدٍ الهذلي-، فقد أخرج حديثه البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود في «القدر»، والترمذي. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السَّختياني.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٢ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح، ورواته عن آخرهم ثقات، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٠)، وفي «تاريخه الكبير» ٨/ ٤١٩-٤٢٠، والترمذي (٢١٤٧)، وابن حبان (٦١٥١) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٦٩)، والبزار في «الزوائد» (٢١٥٤)، وأبو يعلى (٩٢٧)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٤، والحاكم ١/ ٤٢، والقضاعي في «مسنده» (١٣٩٢) و(١٣٩٤) من طرق عن أيوب، به. وعند البزار زيادة: «فإذا بَلَغَ أقصى أثرِه قَبَضَه».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٠٧) و(٧٠٨)، والقضاعي في «مسنده» (١٣٩٣) من طريقين عن أيوب، عن أبي المَلِيح، عن رجل من قومه له صحبةٌ، قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٠٦) من طريق أبي قلابة، عن أبي المليح، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٣٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٧٤ من طريق عبيدالله بن أبي حميد، عن أبي المليح، به. وعبيدالله ضعيف.

قال السندي: قوله: «جعل له فيها»، أي: ليذهب إليها فيموت بها.

## حديث الحارث بن زياد[1]

١٥٥٤٠- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن الغَسِيل، قال: أخبرنا حمزةُ بن أبي أُسَيْد، وكان أبوه بَدْرياً

عن الحارث بن زيادٍ السَّاعدي الأنصاري: أَنَّه أَتَى رسولَ الله ﷺ يومَ الخندقِ، وهو يُبايعُ النَّاسَ على الهجرةِ، فقال: يا رسول الله، بايعْ هٰذا. قال: «ومَنْ هٰذا؟» قال: ابنُ عمي حَوْطُ بن يزيدَ أو يزيدُ بن حَوْطٍ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لا أُبايِعُك[2]، إنَّ النّاسَ يُهاجِرُونَ إليكم، ولا تُهاجِرونَ إِلَيْهم، والَّذي نَفْسُ محمدٍ ﷺ بِيَدِه، لا يُحِبُّ رجلٌ الأنصارَ حتّى يَلْقَى اللهَ تبارك وتعالى، إلا لَقِيَ الله وهو يُحِبُّه، ولا يُبْغِضُ رجلٌ الأنصارَ[3] حتّى يَلْقَى اللهَ، إلاّ لَقِيَ اللهَ وهو يُبْغِضُه»[4].

---

(١) قال السندي: الحارث بن زياد، أنصاري ساعدي.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): لا أبايعكم.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): الأنصارَ رجلٌ.

(٤) إسناده قوي، عبدالرحمٰن ابن الغسيل: هو عبدالرحمٰن بن سليمان، وثقه ابن معين وأبو زرعة والدارقطني، وقال النسائي مرة: ليس به بأس، ومرة: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان يخطىء ويهم كثيراً، ومَرَّض القول فيه أحمد ويحيى، وقالا: صالح، وقال الأزدي: ليس بالقوي عندهم، وقال ابن عدي: هو ممن يعتبر حديثه ويكتب. وقال الحافظ في «مقدمة الفتح»: تضعيفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه، وقد احتج به الجماعة سوى النسائي. وبقية رجاله ثقات. يونس بن محمد: هو ابن مسلم =

## حديث شَكَل بن حُمَيد وهو أبو شُتَير[1]

١٥٥٤١- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثني سَعْد بن أَوْسٍ، عن بلال بن يحيى -شيخ لهم- عن شُتَيْر بن شَكَلٍ

عن أبيه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، علِّمْني دُعاءً أَنْتَفِعُ به. قال: «قُل: اللّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ من شَرِّ سَمْعِي وبَصَرِي، وقَلْبِي

---

= المؤدب البغدادي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاريُّ في «تاريخه الكبير» ٢/٢٥٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٣٦) و(٢٦٣٧) و(٢٦٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٦) و(٣٦٠١) من طرق عن عبد الرحمٰن ابن الغسيل، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٨-٣٩، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح غير محمد بن عمرو وهو حسن الحديث.

قلنا: سيأتي نحوه مختصراً ٤/٢٢١ من طريق محمد بن عمرو.

وقد سلف نحوه في مسند ابن عباس (٢٨١٨)، ومسند أبي سعيد الخدري (١١٤٠٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا أبايعُك»، أي: على الهجرة.

قوله: «إن الناس»، أي: المطلوب من سائر الناس الهجرة إليكم، وليس المطلوب منكم الهجرة إليهم.

قوله: «حتى يلقى الله»، أي: إلى أن يموت. وفيه أن المعتبر هو الموتُ على الحبِّ أو البغض، لا الحب أو البغض أحياناً.

(١) قال السندي: شَكَلُ بن حُميد، صحابيٌّ نَزَلَ الكوفةَ، وهو من رَهْطِ حُذَيفةَ بن اليَمان.

ومَنِيِّي»[1].

١٥٥٤٢- حدثنا أبو أحمد[2]، حدثنا سَعْد بن أَوْس، عن بلالٍ العَبْسي، عن شُتَيْر بن شَكَل

عن أبيه شَكَل بنِ حُمَيْد، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكر

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح، وسعد بن أوس وبلال بن يحيى: هما العبسيان.

وأخرجه أبو داود (١٥٥١) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٣)، والنسائي ٨/ ٢٦٠ و٢٦٧ من طريق وكيع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٩٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٦٤، والنسائي ٨/ ٢٥٥ و٢٥٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٢٥)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩٤ من طريقين عن سعد بن أوس، به. وزاد بعضهم على بعض.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣٨٩) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن عقبة بن مُكْرَم العَمِّي، عن هانىء بن يحيى، عن الحسن بن أبي جعفر، عن ليث بن أبي سُلَيم، عن بلال بن يحيى، عن شُتَير بن شَكَل، عن صِلَةَ بن زُفَر وسُلَيْك بن مِسْحَل، عن حذيفة رضي الله عنه، مرفوعاً، به. وهٰذا إسناد ضعيف فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو الجُفْري، وليث بن أبي سليم، وهما ضعيفان، وهانىء بن يحيى، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «ومَنِيِّي»: هو المني المشهور، بمعنى الماء المعروف، مضافاً إلى ياء المتكلم.

(٢) وقع اسمه في (ظ١٢) و(س) و(ص): ابن أحمر، وفي (ق) و(م): أحمر، بدون لفظ «ابن»، وكلاهما تحريف، والصواب ما أثبتناه، وهو ما جاء في «أطراف المسند» ٢/ ٥٨١، و«سنن أبي داود» (١٥٥١).

الحديثَ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو أحمد محمد بن عبدالله بن الزُّبير الزُّبَيري.

وأخرجه أبو داود (١٥٥١) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٤٩٢)، والحاكم ١/ ٥٣٢-٥٣٣ من طريق أبي أحمد الزبيري، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه من حديث سعد بن أوس، عن بلال بن يحيى. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

# حديث طَخْفَة بن قيس الغِفَاري(١)

١٥٥٤٣- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن هشامٍ الدَّسْتُوائي، عن يحيى ابن أبي كثيرٍ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن يعيشَ بن طَخْفة بن قيس الغِفاري، قال:

كان أَبي من أصحاب الصُّفَّة، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بهم، فجعل الرجلُ يَنْقَلِبُ بالرجل، والرجلُ بالرجلينِ، حتى بَقِيتُ خامسَ خمسةٍ، فقال رسول الله ﷺ: «انْطَلِقُوا» فانطَلَقْنا معه إلى بيت عائشةَ، فقال: «يا عائِشةُ أَطْعِمينا» فجاءَتْ بحَشيشةٍ فأَكَلْنا، ثم جاءَتْ بحَيْسَةٍ مثلَ القَطَاةِ، فأَكَلْنَا، ثم قال: «يا عائِشةُ اسْقِينا» ٣/ ٤٣٠ فجاءت بعُسٍّ فشربنا، ثم جاءت بقَدَحٍ صغير فيه لبنٌ فشربنا، فقال رسول الله ﷺ: «إنْ شِئْتُم بِتُّمْ، وإنْ شِئْتُم انْطَلَقْتُم إلى المَسْجِدِ» فقلت: لا، بل ننطلقُ إلى المسجدِ. قال: فبَيْنا أنا من السَّحَرِ مُضطَجِعٌ على بَطْني، إذا(٢) رجلٌ يُحَرِّكُني برِجْله، فقال: «إنَّ هٰذِه ضِجْعَةٌ يُبْغِضُها اللهُ تباركَ وتعالى» فنَظَرْتُ فإذا هو رسولُ الله ﷺ(٣).

---

(١) قال السندي: طَخْفة بن قيس، ويقال: طَهْفة، ويقال: طِغفة، غفاري، صحابي. ووقع في بعض روايات حديثه: قيس بن طَخْفة.

(٢) في (س): إذ.

(٣) النهي عن النوم على البطن فيه، حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه ولجهالة ابن طخفة، وقد اضطربوا في اسمه واسم أبيه، قال ابن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=عبدالبر في «الاستيعاب» في ترجمة طهفة الغفاري: اختُلف فيه اختلافاً كثيراً، واضطُرب فيه اضطراباً شديداً، فقيل: طهفة بن قيس -بالهاء-، وقيل: طخفة ابن قيس -بالخاء-، وقيل: طغفة -بالغين-، وقيل: طقفة -بالقاف والفاء-، وقيل: قيس بن طخفة، وقيل: يعيش بن طخفة عن أبيه، وقيل: عبدالله بن طخفة عن أبيه، عن النبي ﷺ، وقيل: طهفة، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ، وحديثهم كلُّهم واحدٌ، وكان من أصحاب الصُّفَّة، ثم قال: حديثه عن يحيى بن أبي كثير، وعليه اختلفوا فيه. اهـ. قلنا: قد ذَكَرَ اضطرابَه والاختلافَ الشديد فيه -كما سيرد- البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٥-٣٦٧. وقال المزي في «تهذيب الكمال» ١٣/ ٣٧٥ في ترجمة طخفة: رواه يحيى بن أبي كثير وفيه عنه اختلاف طويل عريض، ثم سَرَدَه مفصَّلاً. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرِّج له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٥، وفي «الأوسط» ١/ ١٥١، وأبو داود (٥٠٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢٢) من طريق معاذ بن هشام، والنسائي (٦٦٩٥) من طريق خالد بن الحارث، والطبراني في «الكبير» (٨٢٢٨) من طريق إبراهيم بن طهمان، والطبراني (٨٢٢٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٣-٣٧٤ من طريق حجاج بن نصير، ثلاثتهم عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٥، وفي «الأوسط» ١/ ١٥٣ من طريق عبدالله بن المبارك، عن هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن يعيش بن طغفة الغفاري، عن أبيه، وقال: طغفة خطأ أيضاً. ووقع في المطبوع «الأوسط»: يعيش بن طقفة بالقاف، وقال: وهو وهم أيضاً.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٤/ ٣٦٥، وفي «الأوسط» ١/ ١٥٣ عن معاذ ابن فضالة، عن هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري، وقال: لا يصح ابن قيس فيه. لكن جاء في «الأوسط»: عن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= يعيش بن طخفة، عن قيس الغفاري، وقال: ولا يصح فيه: عن قيس.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٧)، وفي «تاريخه الكبير» ٣٦٦/٤، وفي «الأوسط» ١٥٢/١ من طريق موسى بن خلف، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن يعيش بن طخفة الغفاري، أن أباه أخبره به. وجاء في «الأدب المفرد»: ابن طخفة، بدل يعيش بن طخفة.

وأخرجه الطبراني (٨٢٢٩) من طريق أبي إسماعيل القَنَّاد، عن يحيى، به. وسماه: يعيش بن طهفة أو طخفة، عن أبيه.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٨٢٣١) من طريق يحيى بن عبدالعزيز، عن يحيى، به. وفيه: يعيش الغفاري، عن أبيه.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٨٠٢) عن معمر، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن رجل من أصحاب الصُّفَّة لم يذكر اسمه.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٦٦٢٠) من طريق شعيب بن إسحاق، والطبراني (٨٢٣٠) من طريق ابن المبارك، كلاهما عن الأوزاعي، عن يحيى، به. وسماه شعيب: قيس بن طخفة عن أبيه، وابن المبارك: يعيش بن طهفة، عن أبيه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٩٦)، والحاكم ٢٧٠/٤-٢٧١ من طريق الوليد بن مزيد، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي. قال النسائي: عن ابنِ ليعيش بن طخفة، عن أبيه، وقال الحاكم: عن قيس الغفاري، عن أبيه، ولم يذكر في إسناده أبا سلمة. وقال الحاكم: هٰذا حديث مختلف في إسناده على يحيى بن أبي كثير، وآخره أن الصواب: قيس بن طخفة الغفاري، وشاهده حديث أبي هريرة. قلنا: ليس بشاهد بل أخطأ محمد ابن عمرو فيه كما سيرد. وقال الذهبي: هو ابن طخفة واختلف في سنده على يحيى.

وأخرجه النسائي (٦٦٩٧)، وابن ماجه (٣٧٢٣)، وابن حبان (٥٥٥٠) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى، قال النسائي: عن ابن قيس =

. . . . . . . . . . . .  . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= ابن طخفة، وقال ابنُ ماجه: عن قيس بن طخفة، وقال ابن حبان: عن ابن قيس بن طغفة الغفاري، كلهم: عن أبيه، من غير ذكر لأبي سلمة ولا لمحمد ابن إبراهيم بينهما.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦١٩) من طريق مبشر بن إسماعيل الحلبي، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عطية بن قيس، عن أبيه، وقال المزي: وهو وهم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٦٦/٤ من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن نعيم بن محمد، عن يعيش بن طهفة، عن طهفة الغفاري.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٣٦٦/٤، وفي «الأوسط» ١٥٢/١ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً، وقال البخاري: لا يصح أبو هريرة. قلنا: وقد سلف حديث أبي هريرة برقم (٧٨٦٢) فانظره.

وسيأتي برقم (١٥٥٤٤) و(١٥٥٤٥) و٤٢٦/٥ و٤٢٦-٤٢٧ و٤٢٧ (الطبعة الميمنية).

وله شاهد يحسَّن به من حديث الشَّريد بن سُويد الثقفي، سيرد ٣٨٨/٤، بلفظ: كان ﷺ إذا وَجَدَ الرجلَ راقداً على وجهه ليس على عَجُزِه شيء رَكَضَه برجله، وقال: «هي أبغض الرِّقْدة إلى الله عز وجل». وإسناده قوي كما قال ابن كثير في «جامع المسانيد».

قال السندي: قوله: «فأمر رسول الله ﷺ بهم»، أي: بإطعامهم.

«بقيتُ» على صيغة المتكلم.

«بحشيشة»: هي ما يحش من الحبِّ، فيطبخ، والحش: طحن خفيف فوق الدقيق.

«بحَيْسة»: هي أخلاط من تمر وسويق وأقط وسمن مجمع فتؤكل.

«القَطاة» -بفتح القاف-: ضرب من الحمام، وكأنه شُبه في القلة.

«بعُسٍّ» -بضم عين فتشديد سين-: قدحٌ ضخم. =

١٥٥٤٤- حدثنا هاشمٌ، حدثنا أبو معاوية -يعني شيبان-، حدثنا يحيى[1] -يعني ابن أبي كثير-، عن أبي سلمة، قال: أخبرني يعيش بن طخفة بن قيس

عن أبيه، وكان أبوه من أهل الصفة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا فلانُ انْطَلِقْ بِهٰذا مَعَكَ» فذكر معناه[2].

١٥٥٤٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، حدثنا زهيرُ -يعني ابن محمد-، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن نُعيم بن عبدالله، عن ابن طَخْفة[3] الغفاري قال:

---

= «بِتُّم»: من البيتوتة، فيه إكرام الفقراء والتحمل على الضيق لهم.

«على بطني»: أي: على وجهي.

«ضِجعة» بالكسرة: كالجلسة للهيئة.

(١) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): عن يحيى.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه ولجهالة ابن طخفة، وقد سبق الكلام عليه مفصلاً في الحديث الذي قبله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن الزهري.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٩/١١٥، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢١)، وابن ماجه (٧٥٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٢١)، وفي «الآداب» (٨٣٩) من طرق، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥٤٣)، وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٥/٤٢٧ (الطبعة الميمنية).

(٣) وقع في النسخ: عن أبي طخفة، والتصويب من «أطراف المسند» ومصادر التخريج.

أخبرني أبي، قال[1]: ضاف رسولَ الله ﷺ مع نفر، قال: فبتنا عنده، فخرج رسولُ الله ﷺ من الليل يَطَّلعُ، فرآه مُنبطحاً على وجهه، فرَكَضَه برجله، فأيقظه، فقال: «هٰذه ضِجْعَةُ أَهْلِ النَّارِ»[2].

---

(١) في (م): أنه قال.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه ولجهالة ابن طخفة كما سلف بيانه مفصلاً في الرواية (١٥٥٤٣)، وباقي رجال الإسناد رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. زهير بن محمد -هو التميمي- أخرج له البخاري متابعة، ونعيم بن عبدالله: هو المجمر.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٣٦٦/٤، وفي «الصغير» ١٥٢/١، والطبراني في «الكبير» (٨٢٢٦) من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد، بهذا الإسناد. وجاء عند الطبراني: بن محمد بن عمرو، بدل عن محمد بن عمرو، وهو تحريف.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٢٤) عن يعقوب بن حميد بن كاسب، عن إسماعيل ابن عبدالله -هو ابن أبي أويس- عن محمد بن نعيم بن عبدالله بن المُجمر، عن أبيه، عن ابن طخفة الغفاري، عن أبي ذر. قال المزي في «التهذيب» ٣٧٦/١٣: وهو قول منكر، لا نعلم أحداً تابعه عليه. قلنا: وقع في «تهذيب الكمال»: عن طهفة، بدل عن ابن طخفة. وجاء في «تحفة الأشراف» ١٦٥/٩-١٦٦: طهفة، وقال: كذا فيه، وفي نسخة أخرى: عن ابن طهفة، والمحفوظ حديث طهفة عن النبي ﷺ. قلنا: فيكون ابن طخفة في مطبوع ابن ماجه تصحيفاً.

وقد سلف برقم (١٥٥٤٣).

قال السندي: قوله: «ضاف»، أي: نزل ضيفاً عليه.

«فتبنا عنده»: أي: في مسجده.

«فركضه»: حركه.

## زيادة في حديث أبي لبابة بن عبد المنذر البدري[1]

١٥٥٤٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيدالله -يعني ابن عمر-، قال: أخبرني نافع أَنَّه سَمِعَ أبا لُبابة يخبر ابنَ عمر أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن قتل الجِنَّان[2][3].

---

(١) قال السندي: أبو لبابة، أنصاري، قيل: اسمه بَشِير، وقيل: بسير، وقيل: رفاعة.

كان أحد النقباء ليلة العقبة. قالوا: إن النبي ﷺ ردّ أبا لبابة والحارث بن حاطب، بعد أن خرجا معه إلى بدر، فأمَّر أبا لبابة على المدينة، وضرب لهما بسهمهما وأجرهما مع أصحاب بدر.

(٢) في (ق) و(م): الحيات، وهي نسخة في (س)، وهي كذلك في نسخة السندي، وقال: في بعض النسخ الجِنَّان -بكسر جيم وتشديد نون- جمع جان، وهي الحية الدقيقة الخفيفة. وقيل: الدقيقة البيضاء. وفي بعض الروايات: حيات البيوت. فقيل: هو عامٌّ في جميع البيوت، وقيل: مخصوص ببيوت المدينة، وقيل: ببيوت المدن. وعلى كل حال فيقتل في البراري، وقيل: هي الحية التي تكون كأنها فضة، ولا تلتوي في مشيتها، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٣٣) (١٣٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٧٥ -ومن طريقه أبو داود (٥٢٥٣)-، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٣٣) و(٢٩٣٤) و(٢٩٣٥) و(٢٩٣٧)، وابن حبان (٥٦٣٩) من طرق عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٥٤٧) و(١٥٧٤٨) و(١٥٧٤٩) و(١٥٧٥١) و(١٥٧٥٢).=

١٥٥٤٧- حدثنا عَفَّان حدثنا جرير -يعني ابنَ حازم-، قال: سمعتُ نافعاً

قال: كان ابنُ عمر يَأْمُرُ بقتل الحَيَّات كلِّهن، لا يدع منهن شيئاً حتى حدَّثه أبو لُبابةَ البَدْرِي أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن قَتْلِ جِنَّان[1] البيوت[2].

١٥٥٤٨- حدثنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو، قال: حدثنا زهير -يعني ابن محمد-، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيْل، عن عبد الرحمٰن بن يزيد الأنصاري

عن أبي لبابة البَدْري ابن عبد المنذر أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «سَيِّدُ الأيَّامِ يَوْمُ الجُمُعَةِ وأَعْظَمُها عِنْدَه، وأَعْظَمُ عِنْدَ الله مِنْ يَوْمِ الفِطْرِ ويَوْمِ الأَضْحَى، وفيه خَمْسُ خِلالٍ: خَلَقَ الله فيه آدَمَ،

---

= وقد سلف في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٥٧)، فانظره لزاماً.

(١) في (ق): حيات، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٣١٢) و(٣٣١٣) و(٤٠١٦) و(٤٠١٧)، ومسلم (٢٢٣٣) (١٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٣٢) من طرق عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

وأَهْبَطَ الله فيه آدَمَ إلى الأرْضِ، وفيه تَوَفَّى الله آدَمَ[1]، وفيه ساعةٌ لا يَسألُ العَبْدُ فيها شيئاً إلا آتاهُ الله إيَّاه ما لَمْ يَسْأَلْ حَرَاماً، وفيه تَقُومُ السَّاعةُ، ما مِنْ مَلَكٍ مُقرَّبٍ، ولا سماءٍ ولا أَرْضٍ، ولا رِياحٍ ولا جِبالٍ، ولا بَحْرٍ إلا هُنَّ يُشْفِقْنَ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): وفيه توفي آدم.

(٢) إسناده ضعيف، عبدالله بن محمد بن عقيل: هو ابن أبي طالب القرشي، مختلف فيه، قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ٢/١٠٨، هو سيىء الحفظ، يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يقبل. قلنا: وقد خالف هو رواية نفسه كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عامر عبدالملك بن عمرو: هو العقدي، وزهير بن محمد: هو التميمي.

وأخرجه الطبراني في «تاريخه» ١/١١٣ من طريق أبي عامر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٥٠، وابن ماجه (١٠٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٥١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٦٦، والبيهقي في «الشعب» (٢٩٧٣) من طريقين عن زهير بن محمد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥١٢) من طريق عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به.

وقد خالف عبدالله بن محمد رواية نفسه، فسيرد في «المسند» ٥/٢٨٤، عن أبي عامر العقدي، عن زهير، عن عبدالله بن محمد، عن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن جده، عن سعد بن عبادة، به، مرفوعاً.

وقد سلف نحوه في فضل الجمعة من حديث أبي هريرة برقم (٧١٥١) بإسنادٍ صحيح. فانظره.

وقوله: «سيد الأيام يوم الجمعة» له شاهد من حديث أبي هريرة عند الحاكم ١/٢٧٧، وإسناده حسن! =

# حديث عمرو بن الجموح(1)

* ١٥٥٤٩- حدثنا الهيثم بن خارجة- قال أبو(2)عبد الرحمٰن: وسَمِعْتُه أنا من الهيثم- حدثنا رِشْدين بن سَعْد، عن عبدالله بن الوليد، عن أبي منصور مولى الأنصار

---

= قال السندي: قوله: «وفيه خمس خلال»: كخصال لفظاً ومعنىً.

وقوله: «وأهبط»، أي: أنزل من الجنة إلى الأرض. قيل: هٰذه القضايا ليست لذكر فضيلته، لأنَّ إخراج آدم وقيام الساعة لا تعد فضيلة. وقيل: بل جميعها فضائل، وخروج آدم سبب وجود الذرية من الرسل والأنبياء والأولياء، والساعة سبب تعجيل جزاء الصالحين، وموت آدم سبب لنيله إلى ما أعد له من الكرامات.

قوله: «يشفقن» من الإشفاق بمعنى الخوف، أي: لعلمهن بقيام الساعة فيه.

(1) قال السندي: عمرو بن الجموح، من سادات الأنصار. وجاء أنه ﷺ قال لبني سلمة قوم جابر: «سيدكم عمرو بن الجموح».

وكان آخرَ الأنصار إسلاماً، وكان قبل ذٰلك قد اتخذ في داره صنماً، فلما أسلم فتيانُ بني سلمة، منهم ابنه معاذ، كانوا يدخلون على صنمه، فيطرحونه في موضع نجس، فيجده عمرو منكباً على وجهه في العذرة، فيأخذه ويغسله، ويطيبه ويقول: لو أعلم من صنع هٰذا بك لأخزيته، ففعلوا ذٰلك مراراً، ثم جاء بسيفه فعلقه عليه، وقال: إن كان فيك خير فامتنع، فلما أمسىٰ أخذوا كلباً ميتاً فربطوه في عنقه، وأخذوا السيف، فأصبح فوجده كذٰلك، فأبصر رشده، وأسلم، وقال في ذٰلك أبياتاً منها:

تاللهِ لو كُنْتَ إلٰهاً لم تكُنْ ... أنت وكلبٌ وسطَ بئرٍ في قَرَن

واستشهد بأحد.

(2) لفظ «أبو» سقط من (م).

عن عمرو بن الجَموح أَنَّه سَمعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا يَحِقُّ العَبْدُ حَقّ صَريحِ الإيمانِ حتَّى يُحِبَّ لله ويُبْغِضَ لله، فإذا أَحَبَّ لله، وأبْغَضَ لله فَقَد اسْتَحَقَّ الولاءَ من الله، وإنَّ أوْلِيائي مِنْ عِبادِي، وأَحِبَّائِي مِنْ خَلْقِي الذِين يُذْكَرُونَ بِذِكْرِي، وأُذْكَرُ بِذِكْرِهِمْ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد، وعبدالله بن الوليد- وهو ابن قيس التجيبي- ولانقطاعه، أبو منصور مولى الأنصار لم يلق عمرو بن الجموح فيما نقل الحافظ في «التعجيل» عن البخاري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٨٩، وقال: رواه أحمد، وفيه رشدين بن سعد، وهو منقطع ضعيف.

قال السندي: قوله: «لا يحق العبد... إلخ»، أي: لا يستحق العبد أن يوصف بصريح الإيمان، ويقال: إنه صاحب صريح الإيمان.

قوله: «الولاء»، بفتح الواو، أي: القرب، «وإنَّ أوليائي» حكاية عن قول الله تبارك وتعالى.

قوله: «يذكرون بذكري»، على بناء المفعول، أي: من أراد أن يذكر الله تعالى يذكرهم وينظر في حالهم، وأنهم كيف كانوا يذكرون الله تعالى حتى يذكر الله تعالى كما ذكروه.

قوله: «وأُذكر بذكرهم»، أي: من ذَكَرَ أحوالَهم رَغِبَ في ذكر الله تعالى، ويحتمل أن المراد مجرد المقارنة كما في قولنا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، ويحتمل أن المصدر مضاف إلى الفاعل في الموضعين، أي: إن الناس يذكرونهم بسبب أني أذكرهم، ويذكرونني بسبب أنهم يذكرونني، والله تعالى أعلم.

## حديث عبد الرحمن بن صفوان عن النبي ﷺ

١٥٥٥٠- حدثنا عَبِيْدة بن حُمَيْد، قال: حدثني يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن عبد الرحمٰن بن صفوان قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بين الحَجَر والباب، واضعاً وَجْهَهُ على البيت[1].

١٥٥٥١- حدثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد

عن مجاهد قال: كان رجلٌ من المهاجرين يُقال له: عبدُ الرحمن بن صَفْوان، وكان له بلاءٌ في الإسلام حَسَنٌ، وكان صديقاً للعَبَّاس، فلما كان يومُ فَتْح مكَّةَ، جاءَ بأبيه إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسول الله، بايِعْهُ على الهِجْرة، فأبى، وقال:

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو القرشي الهاشمي، وقال البخاري في «تاريخه الكبير» ٣/٢٤٧: عبدالرحمٰن بن صفوان، أو صفوان ابن عبدالرحمٰن، عن النبي ﷺ، قاله يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، ولا يصح.

وسيأتي برقم (١٥٥٥٢) و(١٥٥٥٣).

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند أبي داود (١٨٩٩)، وابن ماجه (٢٩٦٢)، وفي إسناده المثنى بن الصباح، وهو ضعيف.

وآخر من حديث ابن عباس، موقوفاً عن عبدالرزاق (٩٠٤٧)، وإسناده صحيح.

وانظر ما سلف برقم (١٥٣٩١).

قال السندي: قوله: بين الحجر والباب، أي: في المُلْتَزم.

«إنَّها لا هِجْرَة» فانطلق إلى العَبَّاس وهو في السِّقاية، فقال: يا ٣/٤٣١
أبا الفَضْل، أتيتُ رسولَ الله ﷺ بأبي يبايِعُهُ على الهِجْرة، فأبى.
قال: فقام العَبَّاسُ معه وما عليه رِدَاء، فقال: يا رسول الله، قد عرفتَ ما بيني وبين فلان، وأتاك بأبيه لتبايِعَهُ على الهِجْرة، فأبيتَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها لا هِجْرَةَ» فقال العَبَّاس: أقسمتُ عليك لتبايعنَّه. قال: فَبَسَطَ رسولُ الله ﷺ يدَه، قال: فقال: «هاتِ، أَبْرَرْتُ قَسَمَ عَمِّي، ولا هِجْرَةَ»[1].

١٥٥٥٢- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج، حدثنا جرير بن عبدالحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن عبد الرحمٰن بن صفوان قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ ملتزماً الباب ما بين الحَجَر والباب، ورأيتُ النَّاس مُلتزِمينَ البيتَ مع

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. جرير: هو ابن عبدالحميد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٨٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٤٠ من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢١١٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٢٠) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وقوله ﷺ: «لا هجرة». يعني بعد الفتح، سلف من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠١٢) وهو حديث صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بلاء في الإسلام حسن، أي: أعمال صالحة.

قوله: أقسمت عليك... أراد أن يخصِّصه، وكان ﷺ يخص -بإذن الله- من شاء الله تعالى له ذٰلك.

رسولِ الله ﷺ[1].

١٥٥٥٣- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج، أخبرنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن عبد الرحمٰن بن صفوان، قال: لمَّا افتتحَ رسولُ الله ﷺ مَكَّةَ، قلتُ: لألبسَنَّ ثيابي -وكان داري على الطريق- فلأنظُرَنَّ ما يَصْنَعُ رسولُ الله ﷺ، فانطلقتُ، فوافَقْتُ رسولَ الله ﷺ قد خَرَجَ من الكعبة، وأصحابُهُ قد استلموا البيتَ من البابِ إلى الحَطِيْم، وقد وضَعُوا خُدُوْدَهُمْ على البيت، ورسولُ الله ﷺ وَسْطَهُم، فقلتُ لعمر: وكيف صَنَعَ رسولُ الله ﷺ حين دَخَلَ الكعبة؟ قال: صَلَّى رَكْعتين[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٥٠).

أحمد بن الحجاج: هو البكري الذهلي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٨١) عن يوسف بن موسى، عن جرير بن عبدالحميد، بهٰذا الإسناد، وزاد: دخل رسول الله ﷺ البيت، فلما خرج سألت من كان معه، فقالوا: صلى ركعتين عند السارية الوسطى عن يمينها.

وانظر ما سلف برقم (١٥٥٥٠).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو داود (١٨٩٨)، ومن طريقه البيهقي ٥/٩٢ عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبدالحميد، بهٰذا الإسناد، دون ذكر صلاته ﷺ في الكعبة.

وأخرجه أبو داود (٢٠٢٦) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٣٢٨- عن زهير بن حرب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٩١ من طريق إسحاق ابن إبراهيم الحنظلي، وأبو الوليد، ثلاثتهم عن جرير، به. بقصة الصلاة في =

## حديث وفد عبد القيس عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٥٥٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا محمد بن عبدالله العُمَري، حدثنا أبو سَهْل عوف بن أبي جَميلة، عن زيد أبي القَمُوصِ

عن وفد عبد القيس أنهم سَمِعُوا رسولَ الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنا مِنْ عِبادِكَ المُنْتَخَبين[1]، الغُرِّ المُحَجَّلِينَ، الوَفْدِ المُتَقَبَّلين» قال: فقالوا: يا رسولَ الله، ما عباد الله المنتخبون[1]؟ قال: «عِبادُ الله الصَّالِحُون» قالوا: فما الغُرُّ المُحَجَّلون؟ قال: «الذِينَ تَبيضُّ منهم مَوَاضِعُ الطَّهُورِ» قالوا: فما الوَفْدُ المُتَقَبَّلون؟ قال: «وَفْدٌ يَفِدُونَ مِنْ هٰذه الأُمَّةِ مع نَبِيِّهِمْ إلى رَبِّهِمْ تبارك وتعالى»[2].

---

=الكعبة فحسب، وسمى أبو الوليد في روايته الصحابيَّ عبدالله بن صفوان.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠١٧) عن يوسف بن موسى، عن جرير، به مختصراً بلفظ: لما فتح النبي ﷺ مكة قال: قلت: لألبسن ثيابي.

وأخرجه ابن خزيمة كذلك (٣٠١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩١ من طريقين عن يزيد بن أبي زياد، به. وقد سمى ابنُ خزيمة الصحابيَّ في روايته: صفوان بن عبدالرحمٰن أو عبدالرحمٰن بن صفوان، على الشك، وسماه الطحاوي أبا صفوان أو عبدالله بن صفوان.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٥٥٠). وانظر في صلاة النبي ﷺ في جوف الكعبة حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، السالف برقم (٤٤٦٤).

(١) في (ظ١٢) المنتجبين، والمنتجبون، في الموضعين، وهما بمعنى.

(٢) إسناده ضعيف، محمد بن عبدالله العمري لم نعرفه، وبقية رجاله ثقات. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. =

## حديث نصر بن دهر الأسلمي(١) (٢) عن النبي ﷺ

١٥٥٥٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي الهيثم بن نَصْرِ بن دهْر الأَسْلَمي

عن أبيه قال: أتى ماعِزُ بنُ خالد بن مالك؛ رجلٌ منا رسولَ الله ﷺ، فاستودَى على نفسه بالزِّنَى، فأمرنا رسولُ الله ﷺ برَجْمِه، فخرجنا إلى حَرَّة بني نِيَار، فرجمناه، فلما وَجَدَ مَسَّ الحِجارة جَزِعَ جَزَعاً شديداً، فلما فَرَغنا منه، ورَجَعْنا إلى رسولِ الله ﷺ ذكرنا له جَزَعَهُ، فقال: «هَلاَّ تَرَكْتُمُوهُ»(٣).

---

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٧٤، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم أعرفهم.

وسيكرر ٤/ ٢٠٧ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «المنتخبين» اسم مفعول، من الانتخاب، بمعنى الاختيار.

قوله: «المتقبلين»: اسم مفعول، من التقبل، بمعنى القبول.

قوله: «يفدون»، كيعدون، أي: يذهبون، والظاهر أن المراد من يذهبون معه يوم القيامة للشفاعة.

قوله: «إلى ربهم»، أي: إلى محل العرض عليه، والله تعالى أعلم.

(١) «الأسلمي» زيادة من (ظ١٢) و(ص).

(٢) قال السندي: نصر بن دهر، أسلمي. قال البخاري: له صحبة. وقال البغوي: سكن المدينة.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي الهيثم بن نصر بن دهر الأسلمي، فقد انفرد بالرواية عنه محمد بن إبراهيم بن الحارث =

١٥٥٥٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثنا محمد ابن إبراهيم بن الحارث التَّيْمي، عن أبي الهيثم بن نَصْر بن دَهْر الأَسْلمي

أَنَّ أباه حَدَّثه أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ في مَسيره إلى

---

= التيمي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٠٨) من طريق يعقوب، عن أبيه، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع منه: عن أبيه عن ابن إسحاق إلى حدثنا أبو عون بن إسحاق!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٠٧)، والدارمي ٢/١٧٧-١٧٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٤) من طريق يزيد بن زريع، عن محمد بن إسحاق، به. زاد النسائي بإثره أن ابن إسحاق استنكر هٰذا الحديث، ثم حدثه به عاصم بن عمر بن قتادة، عن الحسن بن محمد بن الحنفية، عن جابر بن عبدالله. وهو الحديث السالف برقم (١٥٠٨٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٧٧-٧٨- ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨١)- والنسائي في «الكبرى» (٧٢٠٦) من طريق أبي خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم، عن أبي عثمان بن نصر الأسلمي، عن أبيه، فذكر الحديث، فسماه أبا عثمان بن نصر، وهو وهم، نبه عليه الحافظ المزي في «تحفة الإشراف» ٩/٩. و«تهذيب الكمال» ٣٤/٣٨٣-٣٨٤. وزاد ابن أبي شيبة والنسائي حديث جابر بن عبدالله.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي (١٤٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٠٤)، وابن ماجه (٢٥٥٤)، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وثان من حديث من شهد النبي ﷺ، سيرد ٤/٦٠.

وثالث من حديث هَزَّال، سيرد ٥/٢١٦-٢١٧.

وقد سلفت قصة رجم ماعز من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١٠٩٨٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فاستودى على نفسه بالزِّنىٰ: أي: أَقَرَّ به.

خَيْبَرَ لعامر بن الأَكْوَع، وهو عَمُّ سَلَمة بن عمرو بن الأكوع، وكان اسم الأكوع سِنَاناً: «انْزِلْ يا ابْنَ الأَكْوَعِ، فاحْدُ[1] لَنا مِنْ هُنَيَّاتِكَ» قال: فنزل يرتجز لرسول الله ﷺ فقال:

والله لولا اللهُ ما اهْتَدَيْنا ... ولا تصدَّقنا ولا صَلَّينا

إنَّا إذا قَوْمٌ بَغَوْا عَلَيْنا ... وإنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنا

فأَنْزِلَنْ سَكِينةً عَلَيْنا ... وثَبِّتِ الأَقْدامَ إنْ لاقَيْنا[2]

---

(١) في النسخ الخطية: فحد لنا، وضبب فوقها في (س)، قال السندي: هو أمر من حددت الإبل، بوزن ادع، حذف منه همزة الوصل خطأً، والحدو: سوق الإبل والغناء لها.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٠٠-١٠١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨٠)، والبزار (٢١١٦) (زوائد)، والبيهقي في «السنن» ١٦/٤ من طرق عن ابن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤٨/٦-١٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وزاد فيه، ورجالهما ثقات!

قلنا: رواية الطبراني وقعت في القسم المخروم منه.

ثم أورده الهيثمي ١٢٩/٨، وقال: رواه البزار، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس!

قلنا: وقد أخرجه الشيخان بغير هذا السياق في «صحيحيهما» من حديث سلمة بن الأكوع، فهو عند البخاري برقم (٤١٩٦)، وعند مسلم (١٨٠٢) (١٢٣) (١٢٤)، وسيرد ٤٧/٤-٤٨، ولفظه عند البخاري: عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر، فسرنا ليلاً، فقال رجل من القوم لعامر: يا عامر، ألا تسمعنا من هنيهاتك؟ وكان عامر رجلاً =

## تمام حديث صخر الغامدي [1]

١٥٥٥٧- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يَعْلَى بنُ عطاء، عن عُمارة بن حديد

٤٣٢/٣ عن صَخْر الغامدي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورِها» قال: وكان إذا بَعَثَ سَرِيَّةً أو جَيْشاً بَعَثَهُمْ من أَوَّل النَّهار، قال: وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان يبعث تِجارَتَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهار، فَأَثْرَى وَكَثُرَ مالُهُ[2].

١٥٥٥٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة، قال: يعلى بن عطاء أنبأني، قال: سَمِعْتُ عُمارة بنَ حديد؛ رجل من بَجِيلة

---

=شاعراً، فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فِداءً لك ما اتقينا وثبِّتِ الأقدام إن لاقينا
وألقين سكينة علينا إنَّا إذا صيح بنا أبينا
وبالصياح عَوَّلوا علينا

فقال رسول الله ﷺ: «من هٰذا السائق؟» قالوا: عامر بن الأكوع، قال: يرحمه الله. قال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله، لولا أمتعتنا به.. فذكر تتمة الحديث.

قال السندي: قوله: «من هُنيَّاتك»، بضم هاء وفتح نون وتشديد ياء، أي: كلماتك.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» فهو حسن بشواهده، وهو مكرر (١٥٤٤٣) سنداً ومتناً.

قال: سَمِعْتُ صَخْراً الغامديَّ: رجلاً من الأزْد أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورِها» قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بعثَهُمْ أَوَّل النَّهار، وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان له غِلْمان، فكان يبعث غِلْمانه مِنْ أَوَّلِ النَّهار، قال: فَكَثُرَ ماله حتى كان لا يدري أينَ يَضَعُهُ[1].

---

(١) هو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار. وقد سلف تخريجه برقم (١٥٤٣٨).

# بقية حديث وفد عبد القيس

١٥٥٥٩- حدثنا يونس بن محمد، قال: حَدَّثني يحيى بن عبد الرحمٰن العَصَرِي، حدثنا شهاب بنُ عَبَّاد

أَنَّه سَمِعَ بعضَ وفد عبد القيس وهم يقولون: قَدِمنا على رسولِ الله ﷺ، فاشتدَّ فرحُهُم بنا، فلما انتهينا إلى القوم، أوسعوا لنا، فقعدنا، فرحَّب بنا النبيُّ ﷺ، ودعا لنا، ثُمَّ نَظَرَ إلينا، فقال: «مَنْ سَيِّدُكُمْ وزَعِيمُكُم؟» فأَشَرْنا بأجمعِنا إلى المنذر ابن عائذ. فقال النبيُّ ﷺ: «أهٰذا الأَشَجّ». وكان أوّلَ يومٍ وُضِعَ عليه هذا الاسم بضربةٍ لوجهه بحافر حمار. قلنا: نعم يا رسول الله. فتخلَّفَ بعضَ[1] القوم، فعَقَلَ رَوَاحِلَهُم، وضَمَّ متاعهم، ثم أَخْرَجَ عَيْبَتَهُ، فألقى عنه ثيابَ السَّفَر، ولَبِسَ من صالح ثيابه، ثم أقبلَ إلى النَّبيِّ ﷺ وقد بَسَطَ النبيُّ ﷺ رِجْلَه واتكأ، فلما دنا منه الأَشَجُّ أوسَعَ القَوْمُ له، وقالوا: ها هنا يا أشج. فقال النَّبيُّ ﷺ واستوى قاعداً، وقَبَضَ رِجْلَه: «هٰاهنا يا أَشَجُّ». فقعدَ عن يمينِ النَّبيِّ ﷺ، فَرَحَّبَ به، وألطفه، وسألَهُ عن بلادِهِ، وسمَّى له قريةً قرية؛ الصَّفا والمُشَقَّر وغير ذلك من قُرَى هَجَر، فقال: بأبي وأمي يا رسول الله، لأنتَ أَعلَمُ بأسماءِ قُرَانا مِنَّا. فقال: «إنّي قد وَطِئْتُ بِلادَكُمْ، وفُسِحَ لي فيها» قال: ثم أقبل على الأنْصَار،

---

(١) كذا في الأصول وفي (م): بعد، وهو الموافق لرواية الهيثمي في «المجمع»، وانظر تعليق السندي الآتي.

فقال: «يا مَعْشَرَ الأَنْصارِ، أَكْرِمُوا إِخْوانَكُم، فإِنَّهمْ أَشْباهُكُم في الإِسْلَامِ. أشبَهُ شيءٍ[1] بِكُمْ أَشْعاراً وأَبْشاراً، أَسْلَمُوا طائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ، ولا مَوْتُورِينَ، إِذْ أَبى قَوْمٌ أَنْ يُسْلِمُوا حَتَّى قُتِلوا»[2].

قال: فلمّا أَنْ أصبحوا قال: «كَيْفَ رأَيْتُمْ كَرَامةَ إِخْوانِكُمْ لَكُمْ وضِيَافَتَهُمْ إِيَّاكُمْ؟» قالوا: خَيْرَ إخوان، ألانوا فِرَاشنا[3]، وأطابوا مَطْعَمَنا، وباتوا وأصبحوا يعلِّمُونا كتابَ ربِّنا تبارك وتعالى، وسنةَ نبينا ﷺ. فأَعْجَبَتِ النَّبيَّ ﷺ، وفرِحَ بها، ثم أقبل علينا رَجُلاً رَجُلاً، يَعْرِضُنَا على ما [4] تعلَّمنا وعَلِمْنا، فمِنَّا من عَلِمَ التحيات، وأُمَّ الكتاب، والسُّورة والسورتين والسُّنَن، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَزْوَادِكُمْ شيءٌ[5]؟» فَفَرِحَ القَوْمُ بذلك، وابتدروا رِحالَهُمْ، فأقبل كلُّ رَجُلٍ منهم معه صُبْرة من تَمْرٍ، فوضعوها على نِطَعٍ بين يديه، فأومأ بجريدةٍ في يده كان يَخْتَصِرُ بها فوق الذِّراعِ ودون الذِّراعين، فقال: «أتسمون

---

(١) قال السندي: الظاهر أنه بالجرِّ بالإضافة. قلنا: وفي (ص): أشياء.

(٢) في هامش (ق): قوتلوا.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فرشنا.

(٤) في (س) و(ق) فعرضنا عليه على ما تعلمنا، وفي (م) فعرضنا عليه بإسقاط «على»، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (س) و«غاية المقصد» للهيثمي ورقة ٢٤٢.

(٥) في النسخ الخطية: شيئاً -بالنصب- وضبب فوقها في (س)، وفي (م): شيء -بالرفع- قال السندي: الظاهر رفعه، فإن نُصِبَ فبتقدير: فهل أبقيتم معكم..

هذا التَّعْضُوض؟» قلنا: نعم. ثم أومأ إلى صُبْرَةً أُخرى، فقال: «أَتُسَمُّونَ هذا الصَّرَفانَ؟» قلنا: نَعَمْ. ثم أومأ إلى صُبْرةٍ، فقال: «أَتُسَمُّونَ هٰذا البَرْني؟» قُلْنا: نَعَمْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَا إنَّهُ خَيْرُ[1] تَمْرِكُمْ وأَنْفَعُه لَكُمْ» قال: فَرَجَعْنا من وِفادَتِنا تلك، فأكْثَرنا الغَرْزَ منه، وعَظُمَتْ رَغْبَتُنا فيه حتى صارَ عُظْمَ[2] نخلِنا وتَمْرِنا البَرْنيُّ.

فقال الأشج: يا رسولَ الله، إنَّ أرضَنَا أرضٌ ثقيلةٌ وَخِمَةٌ، وإنَّا إذا لم نَشْرَبْ هذه الأَشْرِبة هِيْجَتْ ألوانُنا، وعَظُمَتْ بُطُونُنا. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَشْرَبُوا في الدُّبَّاءِ والحَنْتَمِ والنَّقيرِ، وَلْيَشْرَبْ أَحَدُكُمْ في سِقَاءٍ يُلاثُ على فِيهِ» فقال له الأشج: بأبي وأمي يا رسول الله، رَخِّصْ لنا في مِثْلِ هذه، وأومأ بكفيه، فقال: «يا أَشَجُّ، إنِّي إنْ رَخَّصْتُ لكَ فِي مِثْلِ هٰذِهِ -وقال بكَفَّيه هكذا -شَرِبْتَهُ[3] في مِثْلِ هٰذِهِ- وفَرَّجَ يديه وبَسَطَها، يَعْنِي أَعْظَمَ منها -حتَّى إذا ثَمِلَ أَحَدُكُمْ مِنْ شَرَابه قامَ إلى ابْنِ عَمِّه، فَهَزَرَ ساقَهُ بِالسَّيْفِ» وكان في الوفد رَجُلٌ من بني عَصَل يقال له الحارث، قد هُزِرَتْ ساقُهُ في شَرَابٍ لهم في بيتٍ تَمَثَّلَه من الشِّعْرِ في امرأةٍ منهم، فقامَ بعضُ أهل ذلك البيت فَهَزَرَ ساقه ٣/ ٤٣٣

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): من خير.

(٢) في (ق) و(م): معظم، وهي نسخة في (س).

(٣) في نسخة في (س): شربتم.

بالسَّيْفِ. فقال الحارث: لَمَّا سَمِعْتُها من رسولِ الله ﷺ جَعَلْتُ أَسْدُلُ ثوبي، فأُغَطِّي الضَّرْبة بساقي، وقد أبداها الله تبارك وتعالى[1].

---

(١) إسناده ضعيف، يحيى بن عبدالرحمٰن العَصَري -وعصر: بطن من عبد القيس- لم يروِ عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول. أي: ضعيف يقبل في المتابعات وشهاب بن عباد -وهو العَصَري كذلك- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وقال الدارقطني: صدوق زائغ، وذكره الذهبي في «المغني في الضعفاء». يونس ابن محمد: هو ابن مسلم المؤدِّب البغدادي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٨) عن موسى بن إسماعيل، عن يحيى بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٧٧-١٧٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وسيكرر ٥/٢٠٦-٢٠٧ سنداً ومتناً.

قلنا: وقوله ﷺ: «لا تشربوا في الدُّباء والحنتم والنقير، وليشرب أحدكم في سقاء يلاثُ على فيه»، سلف بإسنادٍ صحيح على شرط مسلم من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٧٥). وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٦٢٩) و(٤٤٦٥).

قال السندي: قوله: فتخلف بعض القوم: شروع في ذكر ما فعل حين جاء، والفاء للدلالة على أن الشروع في بيان حاله ينبغي أن يكون بعد جري ذكره، ويحتمل أن الفاء للتعليل، أي: أشاروا إليه، لأنه فَعَلَ فِعْلَ السَّادات حيث تخلَّف عن بعض القوم، أي: تأخر عنهم، فإنهم استعجلوا في المجيء إليه ﷺ، وهٰذا تأخر عنهم، فأصلح أمورهم، وراعى أدب مجلس العظماء في =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= تحسين الثياب.

قوله: عيبته، بفتح مهملة، وسكون مثناة تحتية، فموحدة: ما يوضع فيه الثياب.

قوله: والمُشَقَّر، بضم ميم وفتح قاف مشدَّدة: حصن بالبحرين قديم.

قوله: «أشعاراً»، بفتح الهمزة: جمع شعر الإنسان، وكذا الأبشار، بالفتح جمع بشرة، بمعنى ظاهر الجلد، أي: إنهم أمثالكم من كلٍّ وجه.

قوله: «ولا موتورين»: الموتور من قتل له قتيل، فلم يدرك بدمه، وجاء: وترت الرجل: إذا أَفْزَعْته وأدركته بمكروه.

قوله: «إذا أبى قوم»، أي: أسلموا إذ أبى قوم، والمراد كل قوم، أي: غالبهم، فالنكرة في الإثبات للعموم كما في ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ﴾ [الانفطار: ٥]، والحكم باعتبار الغالب.

قوله: «حتى قتلوا» على بناء المفعول.

قوله: ألانوا، من الإلانة.

قوله: فأعجبت، أي: هذه القصة، أو الكرامة أو الخصلة.

قوله: «صبرة»، بضم فسكون: ما جُمع من الطعام بلا كيل ووزن.

قوله: يختصر بها، أي: يأخذها.

قوله: التعضوض، بفتح فسكون: تمر أسود حلو، واحدته بهاء.

قوله: وخمة، بفتح فكسر أو سكون: ثقيلة الأمراض.

قوله: هيجت، بكسر الهاء، أي: تغيَّرت.

قوله: «يلاث»: على بناء المفعول، أي: يربط.

قوله: «في مثل هٰذه»، أي: في الصغيرة.

قوله: «إلى ابن عمه» أي: الذي هو أحب شخص إليه، فكيف غيره.

قوله: «فهزر»، بتقديم الزَّاي المعجمة على الراء المهملة، كضرب لفظاً ومعنى.

قوله: من بني عضل: ضبط بفتحتين.

## من مسند سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه [(١)] [(٢)]

١٥٥٦٠- حدثنا وكيع بن الجَرَّاح، وعبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي حازم

عن سهل بن سَعْد السَّاعدي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وما فيها»[(٣)].

---

(١) من هنا وحتى الحديث رقم (١٥٥٧٣) خرم في (ظ١٢) و(ص).

(٢) قال السندي: سهل بن سعد الساعدي، أنصاري خزرجي، من مشاهير الصحابة. وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة، مات سنة إحدى وتسعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار الأعرج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٤، ومسلم (١٨٨١) (١١٤)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٦٣)، وفي «الزهد» (٢٤٠)، وأبو عوانة ٥/ ٤٧، والبغوي في «الجعديات» (٢٩٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٦٧) و(٥٩٦٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥، والدارمي ٢/ ٢٠٢، وأبو عوانة ٥/ ٤٧، والبغوي في «الجعديات» (٢٩٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٦٩) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٥٦)، وأبو عوانة ٥/ ٤٧، والطبراني في «الكبير» (٥٨٥٦) و(٦٠٠٤) من طرق عن أبي حازم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٥٦٣) و(١٥٥٦٥) و(١٥٥٦٦) و(١٥٥٦٧) و(١٥٥٦٩) و(١٥٥٧٠) و(١٥٥٧١) و(١٥٥٧٢).

وسيكرر ٥/ ٣٣٥ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف (٢٣١٧). =

١٥٥٦١- حدثنا بشر بن المُفَضَّل، قال: حدثنا أبو حازم

عن سهل بن سَعْد قال: رأيتُ الرِّجالَ تَقِيلُ وتتغدَّى يومَ الجُمُعة[1].

---

= وعن أبي هريرة عند مسلم (١٨٨٢)، وسلف برقم (١٠٨٨٣).

وعن أنس عند البخاري (٢٧٩٢)، ومسلم (١٨٨٠)، وسلف برقم (١٢٣٥٠).

وعن أبي أيوب عند مسلم (١٨٨٣)، وسيرد ٥/ ٤٢٢.

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٦٦.

وعن معاوية بن خديج. سيرد ٥/ ٢٦٦.

قال السندي: قوله: «غدوة»، أي: سير ساعة من أول النهار أو آخره.

قوله: «خير من الدنيا»، أي: من إنفاقها، أو هو على اعتقادهم الخير في حصول الدنيا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٠٦ عن بشر بن المفضل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٥٤)، والبخاري (٩٣٩) و(٩٤١) و(٢٣٤٩) و(٥٤٠٣) و(٦٢٤٨) و(٦٢٧٩)، ومسلم(٨٥٩)، وأبوداود (١٠٨٦)، والترمذي (٥٢٥)، وابن ماجه (١٠٩٩)، وابن خزيمة (١٨٧٥) و(١٨٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٨٧) و(٥٨٦٥) و(٥٩٠٢) و(٥٩٦٥) و(٦٠٠٦) و(٦٠١٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤١ من طرق عن أبي حازم، به. وفي بعض روايات البخاري قصة.

وسيأتي ٥/ ٣٣٦ (الطبعة الميمنية).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٣٤٨٩).

وعن جابر بن عبدالله، سلف برقم (١٤٥٤١).

قال السندي: قوله: تقيل، من القيلولة، وهي الاستراحة عند الزوال. وتتغدى: من الغداء: وهو الطعام أول النهار.

قوله: يوم الجمعة، أي: بعد صلاة الجمعة كما جاء، والمراد المبادرة إلى الجمعة، وتأخير الأمور الضرورية إلى ما بعد الصلاة، وقيل: المراد أنهم كانوا =

١٥٥٦٢- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي حازم

عن سهل بن سَعْد قال: رأيتُ الرِّجال عاقدي أُزُرِهم في أعناقهم، أمثال الصِّبْيان من ضِيْق الأُزُر خَلْفَ رسولِ الله ﷺ في الصَّلاة، فقال قائل: يا معشرَ النِّساء لا تَرفَعْنَ رَؤوسَكُنَّ حتى يَرْفَعَ الرِّجال(١).

---

=يصلون قبل الزوال، والجمهور على الأول.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٣-٥٤، ومسلم (٤٤١)، وأبوداود (٦٣٠)، وأبو عوانة ٢/ ٦٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٢) و(٨١٤) و(١٢١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٧٠، وفي «الكبرى» (٨٤٢)، وابن خزيمة (٧٦٣)، وأبو عوانة ٢/ ٦٠، وابن حبان (٢٣٠١)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٦٤)، والبيهقي في «السنن»٢/ ٢٤١ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو يعلى (٧٥٤١) و(٧٥٤٢)، وابن خزيمة (١٦٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٢-٣٨٣، وابن حبان (٢٢١٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٣٧) من طريقين عن أبي حازم، به.

وسيأتي ٥/ ٣٣١.

قال السندي: قوله: عاقدي أُزْرهم، بضم فسكون، جمع إزار.

قوله: من ضيق، أي: لأجل الضيق، متعلق بعاقدي أزرهم.

قوله: لا ترفعن: خوفاً من أن ينكشف لهن شيء من عوراتهم.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٧٣: «قال الكرماني: فاعل قال هو النبي ﷺ، كذا جزم به.. وفي رواية وكيع، فقال قائل: يا معشر النساء، فكأن النبي ﷺ أمر من يقول لهن ذٰلك، ويغلب على الظن أنه بلال، وإنما نهى النساء عن ذٰلك، لئلا يلمحن عند رفع رؤوسهن من السجود شيئاً من عورات الرجال =

● ١٥٥٦٣- [قال عبدالله بن أحمد]: حدثنا أبو كامل الجَحْدَرِي فضيل بن الحسين، أملاه عليَّ من كتابه الأصل، قال: حدثنا عمر بن علي قال: حدثنا أبو حازم

قال: سمعت سهل بنَ سعد السَّاعدي، يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لَغَدْوَةٌ في سبيلِ الله أوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها، ولَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ في الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما فيها»[1].

---

= بسبب ذلك عند نهوضهم، وعند أحمد وأبي داود التصريح بذلك من حديث أسماء بنت أبي بكر، ولفظه: «فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رؤوسهم كراهية أن يرين عورات الرجال».

(١) إسناده صحيح، عمر بن علي: هو ابن عطاء بن المقدم المقدمي، يدلس، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وقال الحافظ في «مقدمة الفتح» ٤٣١: لم أر له في «الصحيح» إلا ما توبع عليه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، وهذا الحديث من زوائد عبدالله بن أحمد، لأن أبا كامل الجحدري من شيوخه، وقد جاء في (س) و(ق): حدثني أبي، حدثنا أبو كامل الجحدري، وهو وهم من الناسخ، ولم يرد هذا الحديث في «أطراف المسند».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٩٥٩) من طريق سهل بن عثمان، عن عمر بن علي، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٥٦)، وأبو يعلى (٧٥٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٦١) من طريقين عن أبي حازم، به.

وقوله: «لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها» سلف برقم (١٥٥٦٠).

وقوله: «لموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها» له شاهد من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨١٦٧).

وآخر من حديث أنس عند البخاري (٦٥٦٨)، وسلف برقم (١٢٤٣٦).

قال السندي: قوله: لموضع سوط أحدكم، أي: مقدار السوط.

١٥٥٦٤- حدثنا سفيان بن عُيينة، عن أبي حازم

عن سَهْل بن سَعْد قال: قال رسولُ الله ﷺ: « مَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنْيَا وما فيها»[١].

● ١٥٥٦٥- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني اللَّيْث بن خالد البَلْخي أبو بكر، قال: حدثنا عمر بن علي، عن أبي حازم

عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ في سَبِيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فِيها»[٢].

● ١٥٥٦٦- [قال عبدالله بن أحمد]: حدثنا أبو بِشْر عاصم بن عمر بن علي المُقَدَّمي، قال: حدثنا أبي، عن أبي حازم المَدَني

عن سهل بن سعد السَّاعِدي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «غَدْوَةٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٣٠)، والبخاري (٣٢٥٠)، وأبو يعلى (٧٥١٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٩١٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٨٩) و(٥٤٩٠) من طريق ابن الهاد، عن أبي حازم، به.

وسيكرر ٥/ ٣٣٠ سنداً ومتناً، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح. الليث بن خالد البلخي أبو بكر، ثقة من رجال «التعجيل»، ومن شيوخ عبدالله بن أحمد بن حنبل، وهٰذا الحديث من زوائده، وقد جاء في (س): حدثني أبي، حدثني الليث، وهو وهم من الناسخ، ولم يرد هٰذا الحديث في «أطراف المسند»، وعمر بن علي سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٦٣).

وقد سلف برقم (١٥٥٦٠).

أَوْ رَوْحَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فيها، ومَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها»[1].

● ١٥٥٦٧- [قال عبدالله بن أحمد]: حدثني سُوَيد بن سعيد، وأبو إبراهيم التَّرْجُماني، قالا: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه

عن سهل بن سعد قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «مَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها، ولَغَدْوَةٌ يَغْدُوها العَبْدُ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها»[2].

---

(١) إسناده صحيح، أبو بشر عاصم بن عمر بن علي المقدمي: ثقة من رجال «التعجيل»، وهو من شيوخ عبدالله بن أحمد، وهٰذا الحديث من زوائده، وقد جاء في (س) و(ق): حدثني أبي، حدثنا أبو بشر عاصم بن عمر بن علي المقدمي، وهو وهم من الناسخ، ولم يرد هٰذا الحديث في «أطراف المسند».
وعمر بن علي المقدمي سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٦٣)، وانظر تخريجه ثمة.
وانظر (١٥٥٦٠).

(٢) حديث صحيح، سويد بن سعيد: هو ابن سهل الهروي، قال الذهبي في «الميزان»: احتج به مسلم، وكان صاحب حديث وحفظ، لكنه عمّر وعمي، فربما لقن ما ليس من حديثه، وهو صادق في نفسه، صحيح الكتاب، وكان أحمد ينتقي عليه لولديه، وقال أبو حاتم: صدوق، كثير التدليس، ووثقه الدارقطني، وقال أبو زرعة: أما كتبه فصحاح، وقال البخاري: حديثه منكر، وضعفه النسائي، أما ابن معين فكذبه وسَبَّه. قلنا: وقد توبع، وأبو إبراهيم: وهو إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي، وهو ثقة من رجال النسائي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهٰذا الحديث هو من زوائد عبدالله بن أحمد؛ لأن سويد بن سعيد وأبا إبراهيم من شيوخه، وقد جاء في (س) و(ق): حدثني أبي، حدثنا سويد بن سعيد وأبو إبراهيم، وهو وهم من =

● ١٥٥٦٨- [قال عبدالله بن أحمد]: حدثني محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي قال: حدثنا فُضَيْل بن سُلَيمان النُّمَيْرِي، عن أبي حازم

عن سهل بنَ سعد، عن النبيِّ ﷺ قال: «غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ في سبيل الله خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها»(١).

١٥٥٦٩- حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا العَطَّاف بن خالد، حدثنا أبو حازم

قال: سمعت سهل بنَ سعد قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «غَدْوَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها، ورَوْحَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فِيها، ومَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ

---

= الناسخ، ولم يرد هٰذا الحديث في «أطراف المسند».

وأخرجه البخاري (٦٤١٥)، ومسلم (١٨٨١) (١١٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٦٥)، وفي «الزهد» (٢٤١)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٨ من طرق عن عبدالعزيز بن أبي حازم، به.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٣)، وانظر (١٥٥٦٠).

(١) حديث صحيح، فضيل بن سليمان النميري، وإن روى له الجماعة، لكن ليس له في البخاري سوى أحاديث توبع عليها، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بالقوي، وقال أبو زرعة: لين الحديث، وقال ابن معين: ليس بثقة -قلنا: وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وهٰذا الحديث من زوائده، لأن محمد بن أبي بكر المقدَّمي من شيوخه، ولم يرد هٰذا الحديث في «أطراف المسند».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٩٥٤) من طريق الصلت بن مسعود الجحدري، عن فضيل بن سليمان، به.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٠).

مِنَ الدُّنْيَا وما فيها»[1].

١٥٥٧٠-حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا محمد بن مُطَرِّف، وهو أبو غَسَّان، عن أبي حازم

عن سهل بن سَعْد أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «رَوْحَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فيها» فذكر معناه[2].

١٥٥٧١- حدثنا عصام بن خالد وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا العَطَّاف بن خالد، عن أبي حازم

عن سَهْل بن سَعْد السَّاعِدِي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل العطاف بن خالد: وهو ابن عبدالله المخزومي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس بن محمد: هو ابن مسلم البغدادي المؤدب.

وأخرجه الترمذي (١٦٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٣٥) و(٥٨٣٦) و(٦٠٠٤)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٥٤) من طرق عن عطاف بن خالد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٣)، وانظر (١٥٥٦٠)، وسيكرر ٥/٣٣٧ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٩٥٢) و(٢٩٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٧٨) و(٥٧٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦١٥) من طريقين عن محمد بن مُطَرِّف، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٣)، وسيكرر ٥/٣٣٧ سنداً ومتناً، وانظر (١٥٥٦٠).

يقول: «غَدْوةٌ[1] في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فيها، ورَوْحَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فيها، ومَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فيها»[2].

● ١٥٥٧٢- [قال عبدالله بن أحمد][3]: حدَّثني جعفر بن أبي هريرة أملاه من كتابه، قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمٰن الجُمَحي، عن أبي حازم ٣/ ٤٣٤

عن سهل بن سَعْد أَنَّ رسول الله ﷺ كان يقول: «رَوْحَةٌ في سبيل الله أو غَدْوَة خيرٌ من الدُّنيا وما فيها» وأن رسول الله ﷺ[4] قال: «مَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فِيها»[5]

---

(١) في النسخ الخطية و(م): غزوة، وهو تحريف، وستأتي على الصواب في «مسند الأنصار» (٢٢٩٣١)، إذ إن هٰذا الحديث مكرر هناك سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل العطاف بن خالد: وهو المخزومي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عصام بن خالد: وهو الحضرمي، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٣)، وانظر (١٥٥٦٠)، وسيكرر ٥/ ٣٣٨-٣٣٩ سنداً ومتناً.

(٣) في (م): حدثني أبي، حدثني جعفر بن أبي هريرة، وهو خطأ.

(٤) من قوله: «روحة...» إلى هنا سقط من (م).

(٥) حديث صحيح. وهٰذا إسناد ضعيف، جعفر بن أبي هريرة ترجم له الحسيني في «الإكمال» ص٦٧، وقال: مجهول، وتعقبه الحافظ في «التعجيل» ١/ ٣٩٠، فقال: وهٰذا غلط نشأ عن تصحيف، وإنما هو جعفر: وهو ابن عبدالرحمٰن الأنصاري، عن أبي هريرة. ثم أحال على ترجمته في «التعجيل» ١/ ٣٨٨، فقال: جعفر بن عبدالرحمٰن الأنصاري، عن أبي هريرة، وعنه عبدالله ابن عثمان بن خُثَيم، ذكره ابن حبان في «الثقات»، واستدركه شيخنا الهيثمي على «الإكمال».=

## حديث حكيم بن حزام عن النبي ﷺ

١٥٥٧٣- حدثنا هُشَيْم قال: أخبرنا أبو بشر، عن يوسف بن مَاهَك

عن حكيم بن حِزَام، قال: قلتُ يا رسولَ الله، يأتيني الرجلُ يسألني البيعَ، ليس عندي ما أبيعه منه، ثم أبيعه من السُّوق؟ فقال: «لا تَبعْ ما ليسَ عِنْدَكَ»[1].

١٥٥٧٤-حدثنا سفيان، عن الزُّهْري، سَمِعَ عُرْوة وسعيد بن المسيّب يقولان:

سمِعْنا حكيم بن حزام يقول: سأَلْتُ النبيَّ ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال: «إنَّ هذا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّه بُورِكَ لَهُ فيه، ومَنْ أَخَذَهُ بإشْرافِ نَفْسٍ لم يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وكانَ[2] كَالَّذي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ، واليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلى»[3].

---

= قلنا: كلام الحافظ هٰذا ليس بمسلَّم له، إذ يستبعد أن يروي عبدالله بن أحمد بن حنبل عن جعفر بن عبدالرحمٰن الأنصاري، وكلام الحسيني هو الأقرب للصواب، فقد ذكر المزي في الرواة عن سعيد بن عبدالرحمٰن الجمحي جعفرَ بن أبي هريرة. وسعيد بن عبدالرحمٰن مختلف فيه، حسن الحديث.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٣).

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٣١١) سنداً ومتناً.

(٢) في النسخ الخطية: كان (بدون واو).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سفيان: هو ابن عُيينة، وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه الحميدي (٥٥٣)، وابن أبي شيبة ٣/٢١١، والبخاري (٦٤٤١)، ومسلم (١٠٣٥) (٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٦٠، وابن أبي عاصم في =

١٥٥٧٥- قرىء على سفيان: سمعتَ هشاماً[١]، عن أبيه

عن حكيم بن حِزَام، قال: أعتقتُ في الجاهلية أربعين محرَّراً فقال رسول الله ﷺ: «أَسْلَمتَ على ما سَبَقَ لك مِنْ خَيْرٍ»[٢].

---

=«الآحاد والمثاني» (٥٩٥)، وابن حبان (٣٤٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٧٩) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٠٠-١٠١ من طريق سفيان، عن الزهري، عن عروة، به. دون ذكر سعيد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن المبارك في «الزهد» (٥٠٣)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٠٤١)، والبخاري (١٤٧٢) و(٢٧٥٠) و(٣١٤٣)، والترمذي (٢٤٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٠١-١٠٢، والدارمي ١/٣٨٨ و٢/٣١٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٩٦)، وفي «الزهد» (١٤٩) و(١٥٠)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٦٨-٦٩، وابن حبان (٣٢٢٠) و(٣٤٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٧٨) و(٣٠٨٠) و(٣٠٨١)، والبيهقي ٤/١٩٦، والبغوي (١٦١٩) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٠١ من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، به دون ذكر عروة.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٣٠٨٢) و(٣٠٨٣) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، به دون ذكر سعيد.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٢١).

(١) في النسخ: هشام، وضبب فوقها في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه الحميدي (٥٥٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٣٠٨٤)- عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سقط اسم سفيان من الإسناد في مطبوع الحميدي. =

١٥٥٧٦- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث الهاشمي

عن حكيم بن حِزَام، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البَيِّعَانِ بالخِيَارِ ما لَمْ يَتَفَرَّقا، فإنْ صَدَقَا وَبيَّنا رُزِقا بَرَكَةَ بَيْعِهما، وإنْ كَذَبَا وَكَتَما مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهما»[1].

١٥٥٧٧- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، قال: سمعت موسى بن طلحة

أَنَّ حكيم بن حِزَام حَدَّثه قال: قال النبيُّ ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ -أَوْ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ- ما أَبْقَتْ غِنىً، واليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلى، وابْدَأ بِمَنْ تَعُولُ»[2].

---

= وأخرجه بنحوه البخاري (٢٥٣٨)، ومسلم (١٢٣) (١٩٥) (١٩٦)، وأبو عوانة ٧٣/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٨٥)، والحاكم ٤٨٣/٣، ٤٨٤، والبيهقي في «السنن» ٣١٦/١٠ من طرق عن هشام، به.

وقد سلف برقم (١٥٣١٨) و(١٥٣١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٣١٤) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعمرو بن عثمان: هو ابن عبدالله بن موهب القرشي، وموسى بن طلحة: هو ابن عبيدالله.

وأخرجه مسلم (١٠٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦٩/٥، والبيهقي في «السنن» ١٨٠/٤، وفي «شعب الإيمان» من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. =

١٥٥٧٨- حدثنا ابن نمير، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه[١].

عن حكيم بن حِزَام، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلى، ولْيَبْدأ أَحَدُكُم بِمَنْ يَعُولُ، وخَيْرُ الصَّدَقَةِ ما كانَ عَنْ ظَهْرِ غِنىً، ومَن يَسْتَغْنِ يُغْنِه الله، ومَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ» فقلتُ: ومنك يا رسولَ الله؟قال: «ومِنِّي».

قال حكيم: قلتُ: لا تكونُ[٢] يدي تحتَ يدِ رَجُلٍ منَ العَرَبِ أبداً[٣].

١٥٥٧٩- حدثنا وكيع، حدثنا محمد بن عبدالله الشُّعَيْثي، عن العباس ابن عبد الرحمٰن المَدَني

عن حكيم بن حزام قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُقَامُ الحُدُودُ في المساجِدِ، ولا يُسْتَقَادُ فيها»[٤].

---

= وقد سلف برقم (١٥٣١٧).

(١) قوله: بن عروة، عن أبيه، ساقط من النسخ الخطية و(م)، وهو سقط قديم، وقد استدرك من «أطراف المسند» ٢/ ٢٨٢.

(٢) في (س): لا تكن، نسخة، وكتب في هامشها: لا تكون، وفوقها علامة الصحة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلفت رواية هشام برقم (١٥٣٢٦)، وانظر (١٥٣١٧).

قال السندي: قوله: فقلت: ومنك، أي: لا ينبغي السؤال وإن سأل منك.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة العباس بن عبدالرحمٰن المدني، فقد ترجم له الحسيني في «الإكمال» ص٢٢٦، وقال: مجهول، ونقل الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٣/ ٢٤٢،عن ابن القطان قوله: لا يعرف، وقد فات الحافظ ما =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= ذكره في «اللسان»، فقال في «التعجيل» ص٢١٠-٢١١ بعد أن ذكر قول الحسيني فيه: وهو غلط قبيح، والذي في مسند حكيم بن حزام من «مسند» أحمد عن وكيع، عن محمد بن عبدالله الشعيثي، عن القاسم بن عبدالرحمٰن المزني، عن حكيم.. ثم قال: وفي الجملة فليس للعباس بن عبدالرحمٰن في حديث حكيم مدخل في «مسند» أحمد، والله أعلم. قلنا: يعني الحافظ أن الراوي عن حكيم هو القاسم بن عبدالرحمٰن المزني، وقد تحرف عند الحسيني إلى العباس بن عبدالرحمٰن المدني! وقول الحافظ هٰذا وهم نشأ من تحريف وقع في نسخته من المسند، والتي بنى عليها كتابه «أطراف المسند» ٢/ ٢٨٠، فقد جاء فيه كذٰلك أنه القاسم بن عبدالرحمٰن، والصواب أن العباس بن عبدالرحمٰن والقاسم بن عبدالرحمٰن راويان اثنان، كلاهما يروي عنهما محمد ابن عبدالله الشعيثي، إلا أن الذي يروي عن حكيم بن حزام هو العباس بن عبدالرحمٰن المدني كما جاء في «تهذيب الكمال»، وفي جميع نسخنا الخطية، وفي مصادر التخريج التي روت الحديث من طريق وكيع وغيره. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٢، والطبراني في «الكبير» (٣١٣١)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٨٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حزم في «المُحَلَّى» ١١/ ١٢٣ من طريق موسى بن معاوية، عن محمد بن عبدالله، به.

وسيأتي موقوفاً برقم (١٥٥٨٠).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند الترمذي (١٤٠١)، وابن ماجه (٢٥٩٩)، وفي إسناده إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف، وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٦٩، وفي إسناده عبيد بن شريك، ولم نقع له على ترجمة، وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند ابن ماجه (٢٦٠٠)، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وثالث من حديث جبير بن مطعم عند البزار (١٥٦٥)، وفي إسناده =

١٥٥٨٠- حدثنا حجاج، حدثنا الشُّعَيثي، عن زُفَر بن وَثِيْمَة عن حكيم بن حزام، قال: المساجِدُ لا تُنْشَد فيها الأشعار، ولا تُقَام فيها الحدود، ولا يُسْتقاد فيها.

قال أبي: لم يرفعه. يعني حَجَّاج[1].

---

= الواقدي، وهو متروك، وقال البزار: هٰذا أحسن إسناد يروى في ذٰلك، ولا نعلمه بإسناد متصل من وجه صحيح، وقد تكلم بعض أهل العلم في محمد بن عمر (يعني الواقدي)، وضعفوا حديثه.

قال السندي: قوله: «لا يستقاد فيها»، أي: لا يؤخذ القصاص فيها، فإن كلاًّ من الحَدِّ والقصاص وإن كان إجراءً لحكمه تعالى، لكنه يؤدي إلى تلويث المسجد ورفع الأصوات فيه، وهو غير لائق بالمسجد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، زفر بن وثيمة لم يلق حكيم بن حزام، وقد روي مرفوعاً كذٰلك، وبقية رجاله ثقات. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه أبو داود (٤٤٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٣١٣٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٨٥ من طريق صدقة بن خالد، والدارقطني ٣/ ٨٥-٨٦، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٨ من طريق عمر بن علي بن المقَدَّم، والحاكم ٤/ ٣٧٨ من طريق زهير بن هنيد، ثلاثتهم عن محمد بن عبدالله الشعيثي، بهٰذا الإسناد مرفوعاً. وسكت عنه الحاكم.

وأورده ابن حجر في «بلوغ المرام» ص٩٧، وقال: رواه أحمد وأبو داود بسند ضعيف.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٥٧٩).

والنهي عن تناشد الأشعار، سلف في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص بإسناد حسن في الرواية رقم (٦٦٧٦)، وانظر تعليقنا عليه.

## حديث معاوية بن قرة عن أبيه (1)

١٥٥٨١- حدثنا حسن -يعني الأَشْيَب- وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا زهير، عن عروة بن عبدالله بن قُشَيْر، عن معاوية بن قُرَّة، عن أبيه. قال أبو النَّضْر في حديثه: حدثنا زهير، حدثنا عروة بن عبدالله بن قُشَير أبو مَهَل الجُعْفي(2)، قال: حدَّثني معاوية بن قُرَّة

عن أبيه، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في رَهْطٍ من مُزَيْنَةَ، فبايعناه وإنَّ قَمِيصَهُ لَمُطلَقٌ، قال: فبايعناه(3)، ثم أدخلتُ يدي في جَيْبِ قميصِهِ فمَسِسْتُ الخاتَم.

قال عُرْوة: فما رأيتُ معاوية ولا ابنَهُ - قال حسن: يعني أبا إياس -في شِتاءٍ قَطُّ ولا حَرٍّ إلا مُطْلِقي أَزْرَارِهِما(4) لا يَزُرَّانِهِ أبداً(5).

---

(1) قال السندي: قرة بن إياس المزني، جد إياس بن معاوية، القاضي المشهور بالذكاء.

ذكره ابن سعد في طبقة من شهد الخندق. قتل في حرب الأزارقة في زمن معاوية.

(2) في النسخ الخطية و(م): الحنفي، وفي مصادر ترجمته الجُعْفي، وهو الصواب.

(3) في نسخة في (س): فبايعته. قلنا: وهو الموافق لرواية أبي داود.

(4) في (ظ١٢) و(ق): إزارهما.

(5) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عروة بن عبدالله بن قشير الجُعْفي، فقد روى له أبو داود والترمذي في «الشمائل»، وابن ماجه، وهو ثقة، وصحابي الحديث قرة بن إياس، روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وزهير: هو ابن =

١٥٥٨٢- حدثنا روح، حدثنا قُرَّة بن خالد، قال: سمعتُ معاوية بن قُرَّة يحدِّث عن أبيه

قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فاستأذنته أن أُدْخِلَ يدي في جُرُبَّانه، وإنه ليدعُو لي فما منعه أَنْ ألمسه أَنْ دعا لي قال: فوجدتُ على نُغْضِ كَتِفِه مِثْلَ السِّلْعة(١). ٣/ ٤٣٥

---

=معاوية بن حُدَيج الجعفي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٨٥-٣٨٦، وأبو داود (٤٠٨٢)، والترمذي في «الشمائل» (٥٧)، وابن ماجه (٣٥٧٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤١) من طرق عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مختصراً الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٢) و(٦٤) من طريقين، عن معاوية بن قرة، به.

وسيأتي برقم (١٦٢٤٣) من طريق أبي النضر وحده، وسيكرر ٥/ ٣٥، وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: لَمُطْلَق، بفتح اللام، أي: غير مزرور أزراره.

قلنا: قول عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنه، فسره حسن بن موسى الأشيب في هٰذه الرواية بأنه يعني أبا إياس، وهي كنية معاوية بن قرة، ولا يستقيم ذٰلك، وفسره في الرواية الآتية ٥/ ٣٥ فقال: أراه يعني إياساً، قلنا: وهو إياس بن معاوية القاضي المشهور، وهو الأشبه، وسيأتي من رواية أبي النضر كذٰلك برقم (١٦٢٤٣) دون تفسير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن. روح: هو ابن عبادة، وقُرَّة بن خالد هو السدوسي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧١) -ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٦٤-، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٠٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٠) من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن قرة بن خالد، به. =

١٥٥٨٣- حدثنا[1] وهب بن جرير، حدثنا شُعْبَة، عن أبي إياس عن أبيه: أَنَّه أتى النبيّ ﷺ فدعا له، ومَسَحَ رَأْسَهُ[2].

---

= وأخرجه بنحوه مختصراً الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٩) من طريق زيد بن الحباب، عن قرة بن خالد، به.

وسيكرر ٥/ ٣٥ سنداً ومتناً، وانظر ما قبله.

وقد سلف وصف خاتم النبوة من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٦٥٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: في جربانه، بضم جيم وراء، وتشديد موحدة: جيب القميص.

قوله: فما منعه: أي ما عَدَّه قلة أدب حتى يمنعه ذاك من الدعاء لي، أو ما شغله ذاك عن الدعاء لي حتى يقطع الدعاء.

قوله: نغض، بضم نون وفتحها، وسكون غين معجمة، وضاد معجمة: أي أعلى الكتف، وقيل: عظم رقيق على طرفه.

قوله: السلعة، بكسر سين: زيادة تحدث في الجسد كالغدة، تكون من قدر الحمصة إلى قدر البطيخة، وقيل: هي غدة تظهر بين الجلد واللحم، إذا غمزت اليد تحركت.

(١) عقب الحديث السالف جاء في (س) و(ق) و(م): حديث أبي إياس، وهو كذلك في نسخة السندي، وقد عقب عليه بقوله: أبو إياس هو معاوية بن قرة، فهو من تتمة حديث قرة لا أنه صحابي آخر. قلنا: ولم تأت هذه العبارة في (ظ١٢) و(ص)، ولذلك آثرنا حذفها خوفاً من الالتباس.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن. أبو إياس: هو معاوية بن قرة ابن إياس المُزَني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٧) من طريق شبابة بن سوار، عن شعبة، بهذا الإسناد. =

١٥٥٨٤- حدثنا عفان[1]، حدثنا شعبة، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال في صِيامِ ثلاثةِ أيَّامٍ من الشَّهْرِ: «صَوْمُ الدَّهْرِ وإفْطارُهُ»[2].

---

= وسيأتي بالأرقام (١٥٥٩٣) و(١٦٢٤٨) و٥/ ٣٤ (الطبعة الميمنية)، وموقوفاً برقم (١٦٥٢٠)، وسيكرر ٥/ ٣٥ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً.

(١) في (م): وهب، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٠٧٤)، والدارمي ٢/ ١٩، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والبزار في (زوائده) (١٠٥٩) من طريق محمد بن جعفر، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وروي عن يحيى القطان، عن شعبة، به إلا أنه اختلف عليه في لفظه، فرواه البزار في (زوائده) (١٠٥٩) من طريق عمرو بن علي الفلاس، عن يحيى ابن سعيد القطان -وقرن به محمد بن جعفر- عن شعبة، به.

ورواه ابن حبان (٣٦٥٢) من طريق عبيدالله بن عمر القواريري، عن يحيى ابن سعيد، عن شعبة، به، بلفظ: «صوم ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وقيامه»، وقال ابن حبان: قال وكيع، عن شعبة، في هٰذا الخبر: «وإفطاره». وقال يحيى القطان عن شعبة: «وقيامه»، وهما جميعاً حافظان متقنان.

قلنا: رواية وكيع سترد برقم (١٥٥٩٤)، وقد تابعه عفان في هٰذه الرواية، والطيالسيان ومحمد بن جعفر، كما سلف في التخريج.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٩٦، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسيكرر برقم (١٦٢٤٩) سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧٦٦).

قال السندي: قوله: «صوم الدهر»: حيث إن كل صوم يومٍ بعشرة. =

# حديث الأسود بن سريع(1)

١٥٥٨٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، أخبرنا علي بن زيد، عن عبد الرحمٰن بن أبي بَكْرة

عن الأسود بنِ سريع قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، إني قد حَمِدْتُ رَبِّي تبارك وتعالى بمحامِدَ ومِدَحٍ، وإيَّاك. قال: «هات ما حَمِدْتَ به رَبَّكَ عَزَّ وجَلَّ» قال: فجعلتُ أُنشِدُه، فجاء رجلٌ أدْلَمُ، فاستأذن. قال: فقال النبيّ ﷺ: «بَيْنَ بَيْنَ» قال: فتكلَّم ساعةً، ثم خَرَجَ، قال: فجعلت أُنشده، قال: ثم جاء، فاستأذن، قال: فقال النبيّ ﷺ: «بين بين» ففعل ذاك مَرَّتين أو ثلاثاً قال: قلتُ: يا رسول الله، مَنْ هذا الذي اسْتَنْصَتَّني له؟ قال: «هذا(2) عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، هذا رَجُلٌ لا يُحِبُّ الباطِلَ»(3).

---

= قوله: «وإفطاره»، أي: إفطار الدهر، أي: غالبه حقيقةً، فصاحبه من حيث الأجر صائم، ومن حيث الراحة مفطر، فهٰذا ترغيب فيه.

(١) قال السندي: الأسود بن سريع، تميمي سعدي، شاعر مشهور، وكان في الإسلام قاضياً، وهو أول من قضى بمسجد البصرة.

توفي زمن معاوية، وقيل: فُقِد أيام الجمل، وقيل: لما قُتِل عثمان، ركب الأسود سفينة، وحمل معه أهله وعياله، فانطلق، فما رؤي بعد.

(٢) لفظ «هٰذا» سقط من (م).

(٣) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وعبدالرحمٰن ابن أبي بكرة: وهو الثقفي، ذكر ابن منده أنه لا يصح سماعه من الأسود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. =

١٥٥٨٦- حدثنا روح، قال: حدثنا عوف، عن الحسن

عن الأسود بن سريع، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أَلا أُنشدك محامِدَ حَمِدتُ بها ربي تبارك وتعالى؟ قال: «أما إنَّ رَبَّكَ عَزَّ وجَلَّ يُحِبُّ الحَمْدَ»[1].

---

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٦/١، من طريق الحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٨٤٤)، والحاكم ٦١٥/٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٦/١ من طريق معمر بن بكار السعدي، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن أبي بكرة، به. وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: معمر له مناكير.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٥٠) و(٨١٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤٧/١ من طريق مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن الأسود بن سريع، به. وفيه أن الذي أمر الأسود بالإنصات رجل غير النبي ﷺ. قلنا: وإسناده ضعيف كذٰلك، الحسن لم يسمع من الأسود.

وسيأتي بالأرقام (١٥٥٨٦) و(١٥٥٩٠) و(١٥٥٩١) و(١٦٣٠٠).

قال السندي: قوله: وإياك: عطف على ربي.

قوله: «أدلم»: أسود طويل.

قوله: «بين بين»، أي: اقطع بين بين، أو اجعله بين بين، أي: بيني وبينك لا تسمع هٰذا الجائي. قيل: ولعله تصحيف بَسْ بَسْ -بفتح باء وسكون سين- صوت يستعمل للإسكات.

قوله: «استنصتني»، على صيغة الخطاب، من الاستنصات، بمعنى طلب السكوت.

قوله: «لا يحب الباطل»: كأن فيه إشارة أن الشعر لا يخلو عن شيء.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من الأسود ابن سريع، كما سنبين ذٰلك في الرواية رقم (١٥٥٨٨)، وبقية رجاله ثقات =

١٥٥٨٧- حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا سَلَّام بن مِسْكين والمبارك، عن الحسن

عن الأسود بن سريع أَنَّ النبيَّ ﷺ أُتي بأسير فقال: اللهم إني أتوبُ إليك ولا أتوب إلى محمد. فقال النبيُّ ﷺ: «عَرَفَ الحَقَّ لأَهْلِهِ»[1].

---

=رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٢، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٥٩) و(٨٦١) و(٨٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (٨٢٠) و(٨٢١) و(٨٢٢) و(٨٢٣) و(٨٢٤) و(٨٢٥)، والحاكم ٣/ ٦١٤، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٤١٣، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٦٦) من طرق عن الحسن، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود بإسنادٍ صحيح برقم (٣٦١٦): بلفظ: «ولا أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل».

وانظر (١٥٥٩٠).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من الأسود ابن سريع كما سنبين في الرواية رقم (١٥٥٨٨). محمد بن مصعب: هو ابن صدقة القَرْقَسانيّ، والمبارك: هو ابن فضالة القرشي العدوي، وسلام بن مسكين: هو ابن ربيعة الأزدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٩) و(٨٤٠)، والحاكم ٤/ ٢٥٥، والبيهقي في «الشعب» (٤٤٢٥) من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: ابن مصعب ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٩٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه محمد بن مصعب، وثقه أحمد وضعَّفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. =

١٥٥٨٨- حدثنا يونس، حدثنا أبان، عن قَتَادة، عن الحسن

عن الأسود بن سَرِيع أَنَّ رسولَ الله ﷺ بعث سَرِيَّة يوم حُنَين، فقاتلوا المشركين، فأفضى بهمُ القَتْلُ إلى الذُّرِّيَّة، فلما جاؤوا[1] قال رسول الله ﷺ: «ما حَمَلَكُمْ على قَتْلِ الذُّرِّيَّة؟» قالوا: يا رسول الله، إنما كانوا أولادَ المُشْركين. قال: «أَوَهَلْ خِيارُكُم إلا أَوْلادُ المُشْرِكينَ؟ والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه ما مِنْ نَسَمَةٍ تُوْلَدُ إلاّ على الفِطْرَة حتَّى يُعْرِبَ عنها لسانُها»[2].

---

= قال السندي: قوله: «عرف الحق لأهله»، أي: التوبة حق له تعالى، فمن قال ذٰلك فقد عرفها لمستحقها.

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س) و(ق): جاوزوا.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من الأسود بن سريع فيما ذكره علي ابن المديني في «العلل» ص٥٩، فقد سئل عن هٰذا الحديث فقال: إسناده منقطع... والحسن عندنا لم يسمع من الأسود، لأن الأسود خرج من البصرة أيام علي، وكان الحسن بالمدينة. قلنا: وقد تابعه على ذٰلك البزار كما في «نصب الراية» ١/ ٩٠، وابن أبي حاتم في «المراسيل» -فقد ذكره في جملة الصحابة الذين لم يسمع منهم الحسن-، وابن منده فيما ذكره المزي في «تهذيب الكمال»، وهو ما رجحه الحافظ في «تهذيب التهذيب» كما سيأتي.

وقد اختلف في سنة وفاة الأسود بن سريع، فقد ذكر علي ابن المديني أنه قتل أيام الجمل يعني سنة (٣٦هـ)، وتابعه على ذٰلك ابن السكن، وأبو داود وأبو حاتم وأبو سليمان بن زبر وابن حبان، قال بعضهم: قتل، وقال بعضهم: فُقد فيما ذكر الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب». ونقل عن أحمد وابن معين أنه توفي سنة (٤٢هـ)، وإليه ذهب البخاري في «التاريخ الكبير»، لكن قال: قال علي: قتل أيام الجمل. وقد نقل الحافظ ابن حجر في «تهذيب =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= التهذيب» عن الباوردي قوله في «معرفة الصحابة» عن الحسن، قال: لما قتل عثمان ركب الأسود سفينة، وحمل معه أهله وعياله، فما رئي بعد. ثم عقب الحافظ بقوله: وكل هٰذا يدل على أن الحسن وأقرانه لم يلحقوه.

قلنا: ويعكر على هٰذا أن الحسن قد صرح في بعض الأسانيد بسماعه من الأسود بن سريع، فقد أخرج النسائي في «الكبرى» (٨٦١٦)، والحاكم ٢/١٢٣ من طريق هشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، قال: حدثنا الأسود بن سريع، فذكر الحديث.

وأخرج الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» الحديث من طريق السري بن يحيى، عن الحسن، قال: حدث الأسود بن سريع وذٰلك برقم (١٣٩٤) و(١٣٩٥)، ومن طريق الأشعث بن عبدالملك، عن الحسن أن الأسود بن سريع حدثهم... فذكر الحديث، وذٰلك برقم (١٣٩٦) وهو ما مال إليه الطحاوي في تصحيح سماع الحسن من الأسود.

وأورده البخاري في «تاريخه الكبير» ١/٤٤٥ من طريق السري بن يحيى عن الحسن، قال: حدثنا الأسود بن سريع، فذكر الحديث. وسيأتي من طريق السري برقم (١٦٣٠٣).

ولعل صيغة السماع التي وردت عند الطحاوي تؤيد ما ذهب إليه البزار فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ١/٩٠، وذٰلك في تأويله لقول الحسن: حدثنا الأسود، فقال: وكذٰلك قال -يعني الحسن-: حدثنا الأسود بن سريع، والأسود قدم يوم الجمل فلم يره، ولٰكن معناه حدث أهل البصرة.

وقد ذكر قريباً منها قول الحسن: خطبنا ابن عباس بالبصرة، فقد أنكر عليه، لأن ابن عباس كان بالبصرة أيام الجمل، وقدم الحسن أيام صفين، فلم يدركه بالبصرة، وتأول قوله: خطبنا، أي: خطب أهل البصرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٣)، والحاكم ٢/١٢٣، والبيهقي في «السنن» ٩/١٣٠ من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٢)، والطحاوي في =

١٥٥٨٩- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا يونس، عن الحسن

عن الأسود بن سريع قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وغَزَوْتُ معه، فأصبت ظَهْراً، فقَتَلَ النَّاسُ يومئذٍ حتى قتلوا الوِلْدان -وقال مَرَّة: الذُّرِّيَّة-، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «ما بالُ أقوامٍ، جَاوَزَهُمُ القَتْلُ اليوم حتَّى قَتَلُوا الذُّرِّيَّة؟!» فقال رجل: يا رسولَ الله، إنما هم أولادُ المشركين، فقال: «ألا إنَّ خِيَارَكُمْ أَبْناءُ المُشْركينَ» ثم

---

=«شرح مشكل الآثار» (١٣٩٧) من طريق شيبان، عن قتادة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٠٩٠)، وابن أبي شيبة ١٢/٣٨٦، وأبو يعلى (٩٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٦) و(٨٢٨) و(٨٣٠) و(٨٣١) و(٨٣٢) و(٨٣٤) و(٨٣٥)، وفي «الأوسط» (٢٠٠٥) من طرق عن الحسن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢١٦، وقال: رواه أحمد بأسانيد، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح.

وسيأتي بالأرقام (١٥٥٨٩) و(١٦٢٩٩) و(١٦٣٠٣).

ونهيه ﷺ عن قتل الذرية يشهد له حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧٣٩)، وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله ﷺ: «ما من نسمة تولد إلا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها» يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (١٣٥٨)، ومسلم (٢٦٥٨)، وسلف ٢/٣٩٣، ولفظه عند البخاري: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه».

قال السندي: قوله: «أو هل خياركم إلا أولاد المشركين»، أي: أتقولون ذاك وترون أن أولاد المشركين مشركون مع أنهم من أخيار المسلمين، فإنهم مع إسلامهم ما أذنبوا قط. ويحتمل أن تكون اللفظة المذكورة «أو» بمعنى «بل».

قوله: «نَسَمة»، بفتحتين، أي: نفس.

قال: «ألا لا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً، ألا لا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً -قال-: كُلُّ نَسَمةٍ تُولَدُ على الفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرِبَ عَنْها لسانُها، فأبَواها يُهَوِّدانِها ويُنَصِّرانِها»(١).

١٥٥٩٠- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن علي بن زَيْد، عن عبد الرحمٰن بن أبي بَكْرَة

أن الأسودَ بنَ سَرِيع قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، إني قد حَمِدْتُ ربي تبارك وتعالى بمحامِدَ ومِدَحٍ، وإيَّاك. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَما إنَّ رَبَّكَ تعالى يُحِبُّ المَدْحَ، هاتِ ما امْتَدَحْتَ به رَبَّكَ تعالى» قال: فجعلتُ أُنشده، فجاء رجلٌ، فاستأذن، أَدْلَمُ أَصْلَعُ، أَعْسَرُ أَيْسَرُ، قال: فاسْتَنْصَتَني له رسولُ الله ﷺ -ووصف لنا أبو سلمة(٢) كيف اسْتَنْصَتَهُ، قال:

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين لكن سماع الحسن من الأسود بن سريع لا يثبت عند بعضهم. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد العبدي.

وأخرجه الحازمي في «الاعتبار» ص٢١٣ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦١٦)، والدارمي ٢/ ٢٢٣، والطبراني في «الكبير» (٨٢٩) و(٨٣٢)، والحاكم ٢/ ١٢٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٧٧ من طرق عن يونس ابن عبيد، به.

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وانظر ما قبله.

(٢) في (ص) و(ق): ابن سلمة، وتحتمل الوجهين في (س). قلنا: وكلاهما صواب، فأبو سلمة هي كنية حماد بن سلمة، وقائل ذٰلك هو حسن ابن موسى الأشيب راوي الحديث عنه.

كما صُنعَ بالهِرِّ-[1] فدخل الرَّجلُ، فتكلَّم ساعةً، ثم خَرَجَ، ثم أخذتُ أُنشده أيضاً. ثم رَجَعَ بَعْدُ، فاستنصتني رسولُ الله ﷺ ووصفه أيضاً، فقلتُ: يا رسولَ الله، مَنْ ذا الذي اسْتَنْصَتَّني[2] له؟ فقال: «هٰذا رَجُلٌ لا يحِبُّ الباطِلَ، هذا عُمَرُ ابنُ الخَطَّابِ»[3].

١٥٥٩١- حدثنا روح، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرنا علي بن زيد، عن عبد الرحمٰن بن أبي بَكْرَة

٤٣٦/٣ عن الأسود بن سريع قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ؛ فذكر الحديث[4].

---

(١) كأنه قال: بس بس، انظر تعليق السندي على الرواية رقم (١٥٥٨٥).

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): تستنصتني.

(٣) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٨٥).

وقوله: «أما إنَّ ربك تعالى يحبُّ المدح»، سلف نحوه بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦١٦)، ولفظه: «ولا أحدَ أحبُّ إليه المدحُ من الله عز وجل».

قال السندي: أعسر أيسر، أي: بين الشدة واللين.

(٤) إسناده ضعيف كسابقه.

١٥٥٩٢- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا زياد بن مِخْراق، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه أَنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، إني لأَذبح الشَّاة وأنا أرحمها، أو قال: إني لأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أذبحها، فقال: «والشَّاةُ إنْ رَحِمْتَها رَحِمَكَ الله، والشَّاة إن رَحِمْتها رَحِمَك الله[1]»[2].

---

(١) العبارة ليست مكررة في (م).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن مخراق: وهو المزني، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود، وصحابيه أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٥)، والحاكم ٢٣١/٤ من طريق مسدد بن مسرهد، والبزار (١٢٢١) (زوائد) من طريق محمد بن عبدالله بن بزيع، ومؤمل بن هشام، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٥) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وخالفهم محمد بن الصَّبَّاح الدولابي فذكر رجلاً مبهماً في الإسناد بين إسماعيل وزياد بن مخراق، وقد أخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٠٦٩) من طريق محمد بن غالب بن تمام، عن محمد بن الصباح الدولابي، عن إسماعيل، عن رجل، عن زياد بن مخراق، به. ولم يتابع عليه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٧/٨-٥٢٨ عن سفيان بن عيينة، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٦)، وفي «الصغير» (٣٠١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠٢/٢ =

١٥٥٩٣- حدثنا وكيع، عن شعْبة، عن معاويةَ بن قُرَّة

عن أبيه قال: مَسَحَ النَّبيُّ ﷺ على رَأْسي[1].

١٥٥٩٤- حدثنا وكيع، حدثنا شُعْبة، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صيامُ ثلاثةِ أيَّامٍ من كُلِّ شَهْرٍ صِيامُ الدَّهْرِ وإفْطارُهُ»[2].

---

=و٦/ ٣٤٣ من طريق مالك بن أنس، كلاهما عن زياد بن مخراق، به. وفي رواية مالك أن المخاطب لرسول الله ﷺ هو قرة نفسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٠٢ من طريق حجاج بن الأسود وعبدالله بن المختار، كلاهما عن معاوية بن قرة، به.

وأخرجه البزار (١٢٢٢) (زوائد)، والحاكم ٣/ ٥٨٦-٥٨٧، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٦٧) من طريق عدي بن الفضل، عن يونس بن عبيد، عن معاوية بن قرة، به. وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: عدي هالك.

وسيكرر ٥/ ٣٤ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن أبي أمامة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٧١)، والطبراني في «الكبير» (٧٩١٣).

قال السندي: قوله: أن أذبحها، بفتح أن، أي: وقت ذبحها، أو بكسرها على الشرط.

قوله: «والشاة إن رحمتها» بالنصب، أي: ارحمها، أو بالرفع.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يرو له إلا البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وقد سلف برقم (١٥٥٨٣)، وسيكرر ٥/ ٣٤ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وأخرجه ابن حبان (٣٦٥٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. =

١٥٥٩٥- حدثنا وكيع، حدثنا شُعْبة، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه أَنَّ رجلاً كان يأتي النبيَّ ﷺ ومعه ابنٌ له، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَتُحِبُّه؟» فقال: يا رسول الله، أَحَبَّك اللهُ كما أُحِبُّه. ففقدَه النَّبيُّ ﷺ، فقال[١]: «ما فَعَلَ ابْنُ فُلانٍ؟» قالوا: يا رسول الله ماتَ. فقال النبيُّ ﷺ لأبيه: «أَما تُحِبُّ أَنْ لا تأْتِيَ باباً مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ إلا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟» فقال رجل[٢]: يا رسول الله، أله خاصةً أم لكُلِّنا؟ قال: «بَلْ لِكُلِّكُمْ»[٣].

---

= وسيكرر ٥/ ٣٤ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً، وقد سلف برقم (١٥٥٨٤).

(١) في نسخة في (س) و(ق): فقال لي.

(٢) في (س) و(ق) و(م): الرجل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧٥)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٥٤، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٢-٢٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٤)، والحاكم ١/ ٣٨٤، والبيهقي في «الآداب» (٩٢٤) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١١٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٦) من طريق خالد بن ميسرة، عن معاوية بن قُرَّة، به.

وسيكرر ٥/ ٣٤-٣٥ بإسناده ومتنه، وسيأتي أيضاً ٥/ ٣٥.

قال السندي: قوله: أحبك الله: بيان شدة محبته بابنه، أو أنه كان يعرف قدر محبة الله تعالى لعباده المؤمنين فضلاً عن الأنبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين، فضلاً عن سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام.

قوله: «أما تحب»: قاله تسلية له، وحثاً له على الصبر على فقده.

١٥٥٩٦- حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن معاوية بن قرة

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا فَسَدَ أَهْلُ الشَّام، فلا خَيْرَ فِيكُمْ، ولا يَزَالُ أُناسٌ(١) مِنْ أُمَّتي مَنْصورِين(٢) لا يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُم حتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»(٣).

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): ناس.

(٢) في النسخ الخطية عدا (م): منصورون، وقد ضبب فوقها في (س)، قال السندي: والظاهر: منصورين، كما في ابن ماجه.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٩٠ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٠١)، وابن حبان (٧٣٠٣) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة وابن حبان مختصرة.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧٦) -ومن طريقه الترمذي (٢١٩٢)-، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٩٥ و٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٥) و(٥٦)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٢، والخطيب في «تاريخه» ٨/ ٤١٧- ٤١٨، و١٠/ ١٨٢، وفي «شرف أصحاب الحديث» (١١) و(٤٤) و(٤٥) من طرق عن شعبة، به. وقال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مختصراً أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٠ من طريق إياس بن معاوية، عن أبيه معاوية بن قرة، به.

وسيأتي برقم (١٥٥٩٧) و٥/ ٣٤ (الطبعة الميمنية)، وسيكرر ٥/ ٣٥ سنداً ومتناً.

وفي الباب في قوله: «ولا يزال أناس من أمتي منصورين لا يبالون من خذلهم حتى تقوم الساعة».

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٤).

وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (١٩٢٣)، وسلف برقم (١٤٧٢٠). =

١٥٥٩٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدَّثني معاوية بن قرة

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا فَسَدَ أَهْلُ الشَّام، فلا خَيْرَ فِيكُمْ، ولَنْ تَزَالَ طائِفَةٌ من أُمَّتِي مَنْصُورينَ[1] لا يَضُرُّهُم مَنْ خَذَلَهُم حتّى تَقُومَ السَّاعةُ»[2].

---

= وعن عقبة بن عامر، عند مسلم (١٩٢٤).

وعن معاوية بن أبي سفيان عند البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٠٣٧) ٣/ ١٥٢٤، وسيرد ٤/ ١٠١.

وعن المغيرة بن شعبة عند البخاري (٣٦٤٠)، ومسلم (١٩٢١)، وسيرد ٤/ ٢٤٤.

وعن ثوبان عند مسلم (١٩٢٠)، وسيرد ٥/ ٢٧٨.

وعن جابر بن سمرة عند مسلم (١٧٤)، وسيرد ٥/ ٩٢.

وعن عمران بن حصين، سيرد ٤/ ٤٣٧.

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٦٩.

قال السندي: قوله: «إذا فسد أهل الشام»، أي: بالخروج عن طاعة الإمام.

قوله: «فلا خير فيكم»: الخطاب لأهل ذاك الوقت، بمعنى كثرة الفتن بينهم حينئذٍ، فهٰذا إشارة إلى زمان علي ومعاوية رضي الله عنهما، ويحتمل أن المراد: فسادهم بكثرة المعاصي والطغيان وترك الجهاد، فقوله: «فلا خير فيكم» خطاب للناس عموماً لا لأهل ذٰلك الوقت الذين كان بعضهم حاضرين عنده.

(١) انظر تعليقنا على هٰذه اللفظة في الحديث السابق.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه مختصراً ابن حبان (٧٣٠٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

## حديث مالك بن الحويرث[1]

١٥٥٩٨- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة عن مالك بن الحُوَيْرِث قال: أتينا رسولَ الله ﷺ ونحن شَبَبَةٌ متقاربون، فأقمنا عنده[2] عشرين ليلة، قال: وكان رسولُ الله ﷺ رحيماً رفيقاً، فظَنَّ أنَّا قد اشتقنا أَهْلَنا، فسألنا عمَّن تركنا في أَهْلِنا، فأخبرناه، فقال: «ارْجِعُوا إلى أَهْلِيكُم، فأَقِيمُوا فِيهِمْ، وعَلِّمُوهُمْ، ومُرُوهُمْ إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ لكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»[3].

---

(١) قال السندي: مالك بن الحويرث، ليثي، سكن البصرة، مات سنة أربع وستين.

(٢) في (م): معه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو السختياني، أبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٠٨)، وفي «الأدب المفرد» (٢١٣)، ومسلم (٦٧٤) (٢٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٩، وفي «الكبرى» (١٥٩٩)، وابن خزيمة (٣٩٨)، وابن حبان (١٦٥٨) و(١٨٧٢) و(٢١٣١)، والدارقطني ١/٢٧٢-٢٧٣، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧ و٣/٥٤، من طريق إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن علية، بهٰذا الإسناد. وعند البخاري وغيره زيادة: «وصلوا كما رأيتموني أصلي».

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٠٨ (بترتيب السندي)، والبخاري (٦٢٨) و(٦٣١) و(٧٢٤٦)، ومسلم (٦٧٤)، والدارمي ١/٢٨٦، وابن خزيمة =

١٥٥٩٩- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة قال:

جاء أبو سليمان مالك بن الحُوَيْرث إلى مسجدنا، فقال: والله إني لأُصَلِّي وما أريد الصَّلاة، ولكني أُريد أن أُرِيَكُمْ كيف رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي، قال: فقعدَ في الرَّكْعة الأُولى حين رَفَعَ رَأْسَهُ من السَّجْدة الأخيرة، ثم قام[1].

---

=(٣٩٧) و(٥٨٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٣١-٣٣٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٢٥) و(٦٠٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٣٥) و(٦٣٦)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٧٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٧٣ و٣/ ١٢٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٢) من طرق عن أيوب، به.

وسيأتي برقم (١٥٦٠١) و ٥/ ٥٣ (الطبعة الميمنية).

قال السندي: قوله: متقاربون، أي: في السن.

قوله: رفيقاً، من الرفق، وروي بقافين، من الرقة.

قوله: «أحدكم»: صغيراً كان أو كبيراً.

قوله: «أكبركم»، أي: سناً، قال ذلك لتقاربهم في العلم وغيره مما يستحق به التقدم في الإمامة ما عدا السن لاستوائهم في الإقامة عنده ﷺ والأخذ منه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٨٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٣٣-٢٣٤، وفي «الكبرى» (٧٣٧)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٤٥-٣٤٦ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٩٤ (بترتيب السندي) عن عبدالوهَّاب الثقفي، عن أيوب، به.

وأخرجه بنحوه الشافعي في«مسنده»١/ ٩٤ (بترتيب السندي)،وابن أبي شيبة ١/ ٣٩٦،والنسائي في «المجتبى»٢/ ٢٣٤،وفي «الكبرى» (٧٣٩)، وابن خزيمة (٦٨٧)،وابن حبان (١٩٣٥)،والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٤٢)، والبيهقي في =

١٥٦٠٠- حدثنا محمدُ بنُ أبي عدي، عن سعيد، عن قَتَادة، عن نصر ابن عاصم

عن مالك بن الحُويرث، أنه رأى نبيَّ الله ﷺ يرفَعُ يديه في صلاته إذا رفع رأسه من ركوعه(١)، وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من سجوده حتى يُحاذيَ بهما فروع أُذُنَيه(٢).

---

=«السنن» ٢/ ١٢٤ من طريق عبدالوهَّاب الثقفي، وابن الجارود في«المنتقى» (٢٠٤) من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن خالد بن مهران الحذاء، عن أبي قلابة، به.

وأخرجه البخاري (٨٢٣)، وأبو داود (٨٤٤)، والترمذي (٢٨٧)، والنسائي في «المجتبى»٢/ ٢٣٤، وفي«الكبرى» (٧٣٨)، وابن خزيمة (٦٨٦)، وابن حبان (١٩٣٤)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٤٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (٦٦٨) من طريق هشيم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، قال: أخبرنا مالك بن الحويرث الليثي أنه رأى النبي ﷺ يصلي، فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعداً. وهٰذا لفظ البخاري، وقال الترمذي: حديث مالك بن الحويرث حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند بعض أهل العلم، وبه يقول إسحاق وبعض أصحابنا.

وسيأتي نحوه ٥/ ٥٣-٥٤.

قال السندي: قوله: وما أُريد الصلاة، أي: وحدها، أو أصالة، بل مع التعليم، أو لأجل التعليم، فلا يرد أن الصلاة بلا نية لا تجوز.

قوله: فقعد إلخ، أي: جلس للاستراحة بين الركعتين.

(١) في (ص): إذا ركع، وإذا رفع رأسه من ركوعه.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن فيه عنعنة قتادة ومتنه صحيح، دون قوله: «وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من سجوده» فشاذ. سعيد -وهو ابن أبي عروبة، وإن روى عنه محمد بن أبي عدي بعد الاختلاط- قد توبع. نصر بن عاصم: هو الليثي.

وأخرجه مسلم (٣٩١) (٢٦) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد،=

١٥٦٠١- حدثنا إسماعيل، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي قِلابة

---

= لكن لم يذكر منه إلا قوله: حتى يحاذي بهما فروع أذنيه.

وأخرجه البيهقي ٢/٢٥ و٧١ من طريق محمد بن أبي عدي، به، دون ذكر الجملة الشاذة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٠٦ من طريق عبدالأعلى بن عبد الأعلى، عن سعيد، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٠٥، وفي «الكبرى» (٦٧٢) من طريق محمد بن أبي عدي، عن شعبة، عن قتادة، به، بتمامه.

وأخرجه دون قوله: وإذا سجد وإذا رفع رأسه من سجوده البخاري (٧٣٧)، ومسلم (٣٩١) (٢٤) من طريق خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث، به.

وسيأتي برقم (١٥٦٠٤) و٥/٥٣ (ميمنية).

وقد سلف في تخريج الرواية (٢٣٠٨) من مسند ابن عباس ذكر الحديث الذي فيه أن ابن عمر نفى أن يكون رسول الله ﷺ رفع يديه في شيء من السجود -وقد سلف في «المسند» برقم (٤٥٤٠)- وبيّنا هناك أن الأحاديث التي فيها ذكر رفع اليدين للسجود وللرفع منه ضعيفة، ونزيد منها هنا: أنَّ ما أخرجه ابنُ ماجه (٨٦٠) من حديث أبي هريرة في ذلك إسناده ضعيف، لرواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين.

وما أخرجه ابن ماجه أيضاً (٨٦١)من حديث عمير بن حبيب أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه مع كل تكبيرة في الصلاة المكتوبة، فإسناده ضعيف أيضاً فيه رفدة بن قضاعة، وهو ضعيف، وعبدالله بن عبيد بن عمير لم يسمع من أبيه.

وفي الباب في رفع اليدين عند الركوع والرفع منه عن عدد من الصحابة، سردناهم في تعليقنا على الرواية (٤٥٤٠).

قال السندي: قوله: فروع أذنيه، أي: أعاليهما، وقد جمع بين الروايات بأن يجعل إبهاميه محاذيين لشحمتي أذنيه، فتصير الأصابع محاذية للفروع.

عن مالك بن الحويرث أَنَّ النبيَّ ﷺ قال له ولصاحبٍ له: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فأَذِّنا وأقيما» وقال مرَّةً: «فأَقِيما، ثُمَّ ليَؤُمَّكُما أكْبَرُكُما».

قال خالد: فقلتُ لأبي قِلابة: فأين القراءة؟ قال: إنَّهما كانا متقارِبَين[1].

١٥٦٠٢- حدثنا أبو عبيدة -يعني الحَدَّاد-، قال: حدثنا أبان -قال: العَطَّار-، عن بُدَيْل، عن أبي عَطِيَّة

عن مالك بن الحُوَيْرث قال: زارنا في مسجِدنا، قال: فأُقيمتِ الصَّلاةُ، فقالوا: أُمَّنا رَحِمَك الله، فقال: لا، يصلِّي رَجُلٌ منكم، قال: فلما قَضَى الصَّلاة قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٥٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢١، وفي «الكبرى» (١٦٣٣)، وابن خزيمة (١٥١٠)، وابن حبان (٢١٢٩) و(٢١٣٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٤٠) و(٦٤١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٢٠ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢١٧، والبخاري (٦٣٠) و(٦٥٨) و(٧٢٤٦)، ومسلم (٦٧٤) و(٢٩٣)، وأبو داود (٥٨٩)، والترمذي (٢٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٨-٩ و٧٧، وفي «الكبرى» (٨٥٦) و(١٥٩٨)، وابن ماجه (٩٧٩)، وابن خزيمة (٣٩٥) و(٣٩٦) و(١٥١٠)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٢، وابن حبان (٢١٢٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٣٧) و(٦٣٨) و(٦٣٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤١١ و٣/ ٦٧ و١٢٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣١) من طرق عن خالد الحذاء، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٩٩٨).

قال: «إذا زَارَ رَجُلٌ قَوْماً فلا يَؤُمَّهُم؛ يَؤُمُّهم رَجُلٌ مِنْهُم»[1].

١٥٦٠٣- حدثنا يونس بن محمد، حدثنا أبان بن يزيد العَطَّار، عن بُدَيل ٣/٤٣٧
ابن مَيْسَرة العُقَيْلي، قال: حدَّثني أبو عطية؛ مولىً مِنَّا

عن مالك بن الحُوَيْرِث، قال: كان يأتينا في مُصَلَّانا، فقيل له: تَقَدَّمْ فَصَلِّ، فقال: لِيُصَلِّ بعضُكم حتى أحدِّثَكُمْ لِمَ لَمْ أُصَلِّ بكم. فلما صَلَّى القَوْمُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْماً، فلا يُصَلِّ بِهِمْ، لِيُصَلِّ بِهِمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي عطية مولى بنى عقيل، قال أبو حاتم: لا يعرف ولا يسمى، وقال ابن المديني: لا يعرفونه، وقال أبو الحسن القطان: مجهول. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبيدة الحداد: هو عبدالواحد ابن واصل، وأبان العطار: هو ابن يزيد، وبديل: هو ابن ميسرة العُقَيلي.

وأخرجه أبو داود (٥٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٨٠، وفي «الكبرى» (٨٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٢٤) و(٩٢٥)، وابن خزيمة (١٥٢٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٢٦ من طرق عن أبان العطار، بهذا الإسناد. وقد تحرّف في مطبوع الطبراني بديل إلى: يزيد.

وسيأتي برقم (١٥٦٠٣) و٥/ ٥٣.

قلنا: وله أصل في «الصحيح» عند مسلم (٦٧٣) من حديث أبي مسعود البدري، ولفظه: «لا يؤُمَّنَّ الرجلُ الرجلَ في سُلْطانه»، وسيرد ٤/ ١١٨.

قال السندي: قوله: لا، أي: لا أئم.

قوله: يصلي، أي: ليصل.

(٢) إسناه ضعيف كسابقه. وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يونس بن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي.

١٥٦٠٤- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا سعيد[١]، عن قَتَادة، عن نصر بن عاصم

عن مالك بن الحويرث، أنه رأى رسولَ الله ﷺ يرفعُ يديه إذا أراد أن يركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا رفع رأسه من السجود، حتى يحاذي بهما فروع أذنيه[٢].

---

(١) في «أطراف المسند» ٥/ ٢٤٥: شعبة.

(٢) هو مكرر (١٥٦٠٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

# حديث هُبَيْب بن مُغْفِل[1] الغِفاريّ[2]

* ١٥٦٠٥- حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، يعني عبدالله ابن وَهْب المِصْري -قال عبدالله: وسَمِعْتُه أنا من هارون- حدثنا عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أَسْلَم أبي عِمْران

عن هُبَيْب بن مُغْفِل الغِفَاري أنه رأى محمداً القُرَشيَّ[3] قام يَجُرُّ إزارَه، فنظر إليه هُبَيْبٌ، فقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ وَطِئَهُ خُيَلاءَ وَطِئَهُ في النّارِ»[4].

---

(١) هو بسكون الغين المعجمة مع كسر الفاء، وقد تصحف في (م) إلى «معقل».

(٢) قال السندي: يقال: إن مغفلاً جد أبيه، نسب إليه.

كان بالحبشة، وأسلم، وهاجر، وشهد فتح مصر وسكنها.

قال الحافظ في «الإصابة»: وذكر ابن يونس أنه اعتزل في الفتنة بعد قتل عثمان، في وادٍ بين قَرْيُوط والفَيُّوم، فصار ذٰلك يعرف به، ويقال له: وادي هبيب.

(٣) قال السندي: هو محمد ابن عُلَبة القرشي، قيل: له صحبة، ولذٰلك جاء في بعض الروايات أن هُبيباً قال له: أما سمعتَ -بالخطاب- رسول الله ﷺ يقول: ويل للأعقاب من النار.

وذكره الإمام الذهبي في «المشتبه» فقال: محمد بنُ علبة، نزل مصر، قيل: له صُحبة.

قال ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه»: جزم المصنف (يعني الذهبي) في «التجريد» بصحبته، ولم يذكر خلافاً، كما جزم عبدالغني بن سعيد، وأبو بكر الخطيب، وابن ماكولا وابن الجوزي.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أسلم أبي عمران: وهو ابن يزيد التجيبي، فقد روى له أصحاب السنن خلا ابن ماجه، وهو ثقة. =

١٥٦٠٦- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن يزيد ابن أبي حبيب، قال: أخبرني أَسْلَم أبو عمران

عن هُبَيْب الغِفَاري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ وطِىءَ على إزارِهِ خُيَلاءَ، وَطِىءَ في(١) نار جَهَنَّمَ»(٢).

---

= وعبدالله بن أحمد من رجال النسائي وقد توبع.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٤٢) عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٤٤) من طريق قرة بن عبدالرحمٰن، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٢٤-١٢٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا أسلم أبا عمران، وهو ثقة.

وسيأتي برقم (١٥٦٠٦) و(١٥٦٠٧) و٤/٢٣٧ و٢٣٧-٢٣٨ (الطبعة الميمنية). وسيكرر ٤/٢٣٧ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٨٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «وطئه»: بكسر الطاء، وظاهر «القاموس» يقتضي جواز الفتح أيضاً، والضمير للإزار.

(١) في (ق): على، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، ابن لهيعة: وهو عبدالله -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلحيني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٤٣ من طريق يحيى بن إسحاق، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٢١) من طريق محمد بن يوسف، عن ابن لهيعة، به.

وسيكرر ٤/٢٣٧ سنداً ومتناً، وانظر ما قبله.

١٥٦٠٧- حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم

أنه سَمعَ هُبَيْبَ بن مُغْفِل؛ صاحبَ النبيّ ﷺ، ورأى رجلاً يَجُرُّ رِداءَه[١] خَلْفَه ويطؤه، فقال: سبحان الله، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وَطِئَهُ مِنَ الخُيَلاءِ وَطِئَهُ في النَّارِ»[٢].

---

(١) في (ق): إزاره.

(٢) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، ثم إن سماع قتيبة بن سعيد منه صحيح، لأنه كتب حديثه من كتب ابن وهب، وهو صحيح السماع منه.

وسيتكرر ٤/٢٣٧-٢٣٨ سنداً ومتناً. وقد سلف برقم (١٥٦٠٥).

## حديث أبي بُرْدة بن قيس[1] أخي أبي موسى الأشعري

١٥٦٠٨- حدثنا عفان، حدثنا عبدالواحد بن زياد، حدثنا عاصم الأحول، حدثنا كُرَيْبُ بن الحارث بن أبي موسى

عن أبي بُرْدَةَ بن قيس أخي أبي موسى الأَشْعَرِي، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي في سَبيلِكَ بالطَّعْنِ والطَّاعُونِ»[2].

---

(١) قال السندي: أبو بردة بن قيس، أشعري، اشتهر بكنيته كأخيه أبي موسى، يقال: اسمه عامر. سكن الكوفة.

(٢) إسناده حسن، كريب بن الحارث بن أبي موسى، من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الكنى» ٩/١٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٠٣)، والدولابي في «الكنى» ١/١٨، وابن حبان في «الثقات» ٧/٣٥٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٩٢) و(٧٩٣)، والحاكم ٢/٩٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٨٤ من طرق عن عبدالواحد بن زياد العبدي، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وفي مطبوع الثقات: عن أبي بردة، عن أبي موسى، وهو خطأ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد ثقات.

وسيكرر ٤/١٣٨ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً.

وفي الباب من حديث أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/٣٩٥.

وآخر من حديث عائشة، سيرد ٦/١٣٣. =

# حديث معاذ بن أنس الجُهَني[1]

١٥٦٠٩- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم وحسن، قالا: حدثنا ابنُ لهيعة، عن زَبَّان -قال حسن في حديثه: حدثنا زَبَّان بن فائد- عن سهل بن معاذ

عن أبيه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَنْ تَخَطَّى المُسْلِمينَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، اتُّخِذَ جِسْراً إلى جَهَنَّمَ»[2].

---

= قال السندي: قوله: «اللهم اجعل فناء أمتي. . . إلخ»: دعاءٌ لهم بالشهادة، والثبات على الدين، فإن سبيل الله هو دينه.

(١) قال السندي: معاذ بن أنس، جهني شامي، حليف الأنصار، قيل: كان بمصر والشام، وذكر بعضهم ما يدل على أنه بقي إلى خلافة عبدالملك بن مروان.

(٢) إسناده ضعيف لضعف زبان بن فائد: وهو المصري، وابن لهيعة: وهو سيِّء الحفظ، وسهل بن معاذ في روايات زَبَّان عنه. وبقية رجاله ثقات. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد. وحسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤١٨)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠١٢ من طرق عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه الترمذي (٥١٣)، وابن ماجه (١١١٦)، وأبو يعلى (١٤٩١)، وابن عدي ٣/١٠١٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٨٦) من طريق رشدين بن سعد، عن زَبَّان، به. وقال الترمذي: حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني حديثٌ غريب، لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن سعد. والعمل عليه عند أهل العلم: كرهوا أن يتخطى الرجل رقاب الناس يوم الجمعة، وشددوا في ذٰلك، وقد تكلَّم بعض أهل العلم في رشدين بن سعد، وضعَّفه من قبل حفظه. =

١٥٦١٠- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، قال: وحدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، حدثنا زَبَّان بن فائد الحَمْراوي[1]، عن سهل بن معاذ بن أنس الجُهَني

عن أبيه معاذ بن أنس الجُهَني؛ صاحبِ النبيّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ قال: «مَن قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَخْتِمَها عَشْرَ مَرَّاتٍ بَنَى اللهُ له قَصْراً في الجَنَّةِ» فقال عمر بن الخطاب: إذاً نستكثر[2] يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «اللهُ أَكْثَرُ وأَطْيَبُ»[3].

---

= قال السندي: قوله: «اتخذ» على بناء المفعول.

قوله: «جسراً»، أي: يجعل يوم القيامة جسراً يُمَرُّ عليه إلى جهنم مجازاة له بمثل عمله. وجوز بناء الفاعل، أي: اتخذ لنفسه بصنيعه ذاك طريقاً يؤديه إلى جهنم، أو اتخذ نفسه جسراً لأهل جهنم إلى جهنم بذلك الفعل، والثالث أبعد الوجوه.

(١) في النسخ الخطية و(م): الحبراني، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٢) في (م): أستكثر، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده ضعيف لضعف زَبَّان بن فائد، وسهل بن معاذ في رواية زَبَّان عنه، وابن لهيعة ورشدين -وهو ابن سَعْد- ضعيفان، ولكنَّ أحدهما قد تابع الآخر، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٥، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٩٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٨) من طرق عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٩٨) من طريق محمد بن أبي السري، عن رشدين، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٤٥، وقال: رواه الطبراني وأحمد، وفي إسنادهما رشدين بن سعد وزبان، وكلاهما ضعيف، وفيهما توثيق =

١٥٦١١- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة. قال: وحدثنا يحيى بن غَيْلان، قال: حدَّثني رِشْدِين بن سَعْد، عن زَبَّان، عن سهل بن معاذ عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيةٍ في سبيلِ

---

=لين.

وله شاهد لا يُفرح به من حديث أبي هريرة، وقد اختلف في رفعه وإرساله فرواه الطبراني في «الأوسط» (٢٨٣) عن أحمد بن رشدين، قال: حدثنا هانىء بن المتوكل الإسكندراني، قال: حدثنا خالد بن حميد المهري، عن زهرة بن معبد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ عشر مرات بني له قصر في الجنة، ومن قرأها عشرين مرة بني له قصران، ومن قرأها ثلاثين مرة بني له ثلاثة».

قلنا: شيخ الطبراني أحمد بن رشدين، قال ابن عدي: كذبوه، وهانىء بن المتوكل، قال ابن حبان: كان تدخل عليه المناكير، وكثرت، فلا يجوز الاحتجاج به بحال. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن زهرة بن معبد متصل الإسناد إلا خالد بن حميد، تفرد به هانىء بن المتوكل.

وقد روي مرسلاً عن سعيد بن المسيب، أخرجه الدارمي ٤٥٩/٢ عن عبدالله بن يزيد، حدثنا حيوة، قال: أخبرني أبو عقيل وهو زهرة بن معبد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: إن نبي الله ﷺ قال: «من قرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾ عشر مرات بني له بها قصر في الجنة، ومن قرأ عشرين مرة بني له بها قصران في الجنة، ومن قرأها ثلاثين مرة بني له بها ثلاثة قصور في الجنة» فقال عمر بن الخطاب: والله يا رسول الله إذن لنكثرن قصورنا، فقال رسول الله ﷺ: «الله أوسع من ذٰلك» وهٰذا إسناد صحيح إلى سعيد.

قال السندي: قوله: إذاً نستكثر، أي: نطلب من الله تعالى الأجر الكثير بأن نقرأ العشرات مراراً.

قوله: «الله أكثر»، أي: أجره أكثر مما تستحقونه بأعمالكم، أو من كل كثير، وأطيب من كل طيب، فاستكثروا منه.

اللهِ تباركَ وتعالى، كُتِبَ يَوْمَ القِيامةِ مع النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقينَ والشُّهَداءِ والصَّالحينَ، وحَسُن أُولٰئِكَ رفيقاً إنْ شاءَ اللهُ تعالى»[1].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٩٩) من طريق أسد بن موسىٰ، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٨٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠١٢ من طريق مُحْرز بن عون، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٠٠) من طريق محمد بن أبي السري، كلاهما عن رشدين، به.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٨٧-٨٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٧٢ من طريق يحيى بن أيوب، عن زبان، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٠١) عن يحيى بن عثمان بن صالح: وهو السهمي، عن سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن يزيد: وهو الكلاعي، عن يحيى بن أبي أَسِيْد، عن سهل بن معاذ، به، وهٰذا إسناد ضعيف كذٰلك. يحيى ابن عثمان بن صالح، قال ابن أبي حاتم: تكلَّموا فيه، وقال ابن يونس: حدث بما لم يكن يوجد عند غيره، وقال مسلمة بن قاسم: كان صاحب وراقة، يحدث من غير كتبه، فطعن فيه لأجل ذٰلك، وانفرد الذهبي في «الميزان» بقوله: هو صدوق إن شاء الله. وبقية رجاله ثقات غير يحيى بن أبي أَسِيْد: وهو المِصْري، فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٦١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ١٢٩، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ٢٥١، فهو حسن الحديث.

وأورده الهيثمي في موضعين في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٦٩ و٧/ ١٦٢، وقال في الموضع الأول: رواه أبو يعلى والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، عن زَبَّان، وفيهما كلام. وقال في الموضع الثاني: رواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «كتب يوم القيامة»، أي: كتب أن يكون يوم القيامة، =

١٥٦١٢- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان. وحدثنا يحيى ابن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، عن زَبَّان، عن سَهْل بن مُعاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه قال: «مَنْ حَرَسَ مِنْ وراءِ المُسلِمينَ في سبيلِ الله تبارك وتعالى مُتَطَوِّعاً لا يأخُذُهُ سُلْطانٌ، لَمْ يَرَ النَّارَ بِعَيْنَيْه إلا تَحِلَّةَ القَسَمِ، فإنَّ الله تباركَ وتعالى يقولُ: ٤٣٨/٣
﴿وإنْ مِنْكُمْ إلاّ وارِدُها﴾ [سورة مريم: ٧١][(١)]».

---

= أو جعل يوم القيامة، عبر عن الجعل بالكتابة، لكونها أثرها، وإلا فالكتابة إنما هي إذا عمل لا يوم القيامة.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٠٢) من طريقين، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٩٠)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠١٢ من طريق محرز بن عون، وابن عبد الحكم ص٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٠٣) من طريق محمد بن أبي السري، كلاهما عن رشدين، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٨٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفي أحد إسنادي أحمد ابن لهيعة، وهو أحسن حالاً من رشدين.

قال السندي: قوله: «من وراء»: بكسر الميم حرف جر، أي: حرس المسلمين من ورائهم، أي: حرس كلَّهم.

قوله: «لا يأخذه سلطان»، أي: لم يكن مما أخذه السلطان للحراسة بأجرة، فالجملة بيان للتطوع.

قوله: «لم ير النار»: كناية عن عدم دخولها، أو الرؤية بمعنى الذوق، وإلا فمن دخلها وهو أعمىٰ لا يراها أيضاً، لكن المعنى الثاني يرده قوله بعينيه.

قوله: «فإن الله... إلخ» تعليل الاستثناء.

١٥٦١٣- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة. قال: وحدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا رِشْدين [حدثنا زبان][١] عن سَهْلِ بن معاذ

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الذِّكْرَ في سبيلِ الله تعالى يُضَعَّفُ فَوْقَ النَّفَقَةِ بِسَبْعِ مئة ضِعْفٍ» قال يحيى في حديثه: «بسبع مئة ألف ضِعْف»[٢].

١٥٦١٤- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سَهْلِ بن مُعَاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّ رجلاً سأله فقال: أيُّ الجهاد أَعْظَمُ أجراً؟ قال: «أَكْثَرُهُم لله تباركَ وتعالى ذِكْراً» قال: فأي الصَّائمين أعظمُ أجراً؟ قال: «أكْثَرُهُم للهِ تبارك وتعالى ذِكْراً» ثم ذكر لنا الصَّلاة، والزَّكاة، والحج، والصَّدقة، كلَّ ذلك رسولُ الله

---

(١) قوله: حدثنا زبان، ساقط من النسخ الخطية و(م)، وقد أُشير إليه في «أطراف المسند» ٥/ ٢٨٥ إلى أنه إسناد الحديث (١٥٦١٠).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٠٥) من طريقين عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه أبو داود (٢٤٩٨)، والحاكم ٢/ ٧٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٧٢ من طريقين عن زبان بن فائد، به، بلفظ: «إن الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة في سبيل الله بسبع مئة ضعف» وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وسيأتي نحوه برقم (١٥٦٤٧).

قال السندي: قوله: «إن الذكر في سبيل الله»، أي: وهو بسبيل الله، أي: في الجهاد، ويحتمل أن المراد فيه الإخلاص.

قوله: «يضعف»: من التضعيف أو الإضعاف، أي: يزاد أجره.

ﷺ يقول: «أكثَرُهم للهِ تباركَ وتعالى ذِكْراً» فقال أبو بكر لعمر: يا أبا حفص، ذهب الذَّاكرون بكلِّ خير، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَجَلْ»[1].

١٥٦١٥- حدثنا حسين، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه قال: «حَقٌّ[2] على مَنْ قامَ على مَجْلِسٍ أنْ يُسَلِّمَ عليهم، وحَقٌّ على مَنْ قامَ مِنْ مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ» فقامَ رجلٌ ورسولُ الله يتكلَّم، فلم يُسَلِّم، فقال رسولُ الله

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٠٧) من طريقين، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٧٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف، وقد وثق، وكذٰلك ابن لهيعة، وبقية رجال أحمد ثقات.

قال السندي: قوله: «أكثرهم لله تعالى ذكراً»، أي: جهاد أكثرهم، أي: أكثر المجاهدين ذكراً، أي: من أكثر ذكر الله تعالى في جهاده، فجهاده أكثر أجراً، وهٰكذا الصوم وغيره، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): حقاً -بالنصب- وهي كذٰلك في النسخ التي اعتمد عليها السندي، وقال: هٰكذا بالنصب في النسخ، أي: حق حقاً. بمعنى ثبت ثبوتاً في الدِّين، وهو أعمُّ من الوجوب. وحق: ظاهره الرفع على أنه خبر لقوله أن يسلِّم، ويحتمل النصب لما عرف من مسامحة أهل الحديث في الخطِّ، وهو أوفق بما سبق.

ﷺ: «ما أَسْرَعَ ما نَسِيَ»[1].

١٥٦١٦- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سَهْلِ بن معاذ عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «مَنْ بَنَى بُنْياناً مِنْ غَيْرِ ظُلْمٍ ولا اعْتِدَاءٍ، أَوْ غَرَسَ غَرْساً في غَيْرِ ظُلْمٍ ولا اعْتِدَاء، كانَ لَـهُ أَجْرٌ جارٍ ما انْتَفَعَ به مِنْ خَلْقِ اللهِ تباركَ وتعالى»[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٠٨) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه كذلك ٢٠/(٤٠٩) من طريق رشدين، عن زبان، به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٣٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة وزَبَّان بن فائد، وقد ضُعِّفا، وحُسِّن حديثهما.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤١٠) من طريقين، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٥٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤١١) من طريق يحيى بن أيوب، عن زَبَّان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٧٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه زبان بن فائد، ضعَّفه أحمد وغيره، ووثقه أبو حاتم.

قال السندي: قوله: «بنياناً»، أي: لله تعالى كالرِّباط ونحوه، أو ولو بيتاً لنفسه وأهله.

قوله: «ما انتفع»: على بناء الفاعل.

قوله: «من خلق الله»، أي: أحد منهم، أو من زائدة، ويحتمل أن تكون موصولة.

قلنا: وقد ذُكر الفاعل وهو «أحد» عند كل من خرج هذا الحديث.

١٥٦١٧- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، عن زَبَّان، عن سَهْلِ بن معاذ

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ أَعْطَى للهِ تعالى، ومَنَعَ لله تعالى، وأَحَبَّ للهِ تعالى، وأَبْغَضَ للهِ تعالى، وأَنْكَحَ للهِ تعالى، فقد اسْتَكْمَلَ إيمانَهُ»(١).

١٥٦١٨- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا زَبَّان، عن سَهْلِ ابن معاذ بن أنس

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه قال: «أَفْضَلُ الفَضَائِلِ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وتُعْطِيَ مَنْ مَنَعَكَ، وتَصْفَحَ عَمَّنْ شَتَمَكَ»(٢).

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤١٢) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وليس فيه: «وأنكح لله».

وسيأتي برقم (١٥٦٣٨) بإسناد حسن.

وله شاهد من حديث أبي أمامة عند أبي داود (٤٦٨١) دون قوله: «وأنكح لله»، وإسناده حسن كذٰلك.

قال السندي: قوله: «من أعطى لله..إلخ»، أي: من انقطع إلى الله تعالى عن غيره حتى صار يأتي بهٰذه الأفعال التي غالباً يحمل الطبع عليها لله فهو كامل الإيمان.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٥-٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤١٣) من طريقين، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٤٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤١٤) من طريق رشدين، عن زَبَّان، به. =

١٥٦١٩- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وهو يَقْدِرُ على أَنْ يَنْتَصِرَ، دعاهُ اللهُ تباركَ وتعالى على رُؤوس الخلائِقِ حتَّى يُخْيِّرَهُ في حُورِ العِين أَيَّتِهِنَّ شاءَ، ومَنْ تَرَكَ أَنْ يَلْبَسَ صالحَ الثِّيابِ، وهو يَقْدِرُ عليه، تَوَاضُعاً للهِ تباركَ وتعالى، دعاهُ اللهُ تبارك وتعالى على رُؤوسِ الخلائِقِ حتَّى يُخَيِّرَه في حُلَلِ الإيمانِ أَيَّتِهِنَّ شاءَ»(١).

---

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٨٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «تصفح»، أي: تعرض.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٤٨ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٤١٦) من طريق رشدين، والحاكم مختصراً ١/٦١، والبيهقي في «الشعب» (٦١٤٩) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن زَبَّان، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٤٨ من طريق خير بن نُعيم، عن سهل بن معاذ، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٩٢٥٢)، وفي «الصغير» (١١١٢)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٤٧ من طريق كثير بن عُبيد الحَذَّاء، عن بقية بن الوليد، قال: حدثنا إبراهيم بن أدهم، عن محمد بن عجلان، عن فروة ابن مجاهد، عن سهل بن معاذ، به. وفيه زيادة: «ومن أنكح عبداً وضع الله على رأسه تاج الملك يوم القيامة» وهٰذا إسناد ضعيف، بقية مدلس تدليس =

١٥٦٢٠- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان عن سهل بن معاذ

عن أبيه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا سَمِعْتُم المُناديَ

---

=تسوية، ولم يصرح بالسماع في جميع طبقات الإسناد، وقد اختلف عنه كذلك.

فأخرجه أبو نعيم ٤٧/٨ من طريق محمد بن عمرو بن حَنَان الكلبي، عن بقية بن الوليد، عن إبراهيم بن أدهم أنه سمع رجلاً يحدث عن محمد بن عجلان، عن فروة بن مجاهد، عن سهل بن معاذ، به. فزاد رجلاً مبهماً بين إبراهيم بن أدهم ومحمد بن عجلان.

وبهذه الزيادة أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٧٦/٤، وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وفيه بقية مدلس.

وقوله: «من كظم غيظه. .إلخ»، سيرد (١٥٦٣٧) بإسناد حسن.

وقوله: «من ترك أن يلبس صالح الثياب». . إلخ، سيرد (١٥٦٣١) بإسنادٍ حسن.

قال السندي: قوله: «من كظم غيظه»، أي: حبس نفسه عن إجراء مقتضاه.

قوله: «وهو يقدر. .إلخ»، أي: وهو قادر على أن يأتي بمقتضاه، وفيه أنه إنما يحمد القادر على إجراء مقتضاه، وغيره يكظم جبراً، لكن إن ترك الانتقام لميل طبعه إلى المسامحة والتحمل حتى لو قدر لترك أيضاً -لا لعدم القدرة- فهو ممن يرجى له ذلك.

قوله: «صالح الثياب»، أي: جميلها التي تعد زينة.

قوله: «تواضعاً» متعلق بالترك،

قوله: «في حُلَلِ الإيمان»، أي: حلل أهله.

يُثَوِّبُ بالصَّلاةِ، فقُولُوا كما يَقُولُ»[1].

١٥٦٢١- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، عن زَبَّان، عن سهل بن معاذ عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه كان يقول: «الضَّاحِكُ في الصَّلاةِ، والمُلْتَفِتُ، والمُفَقِّعُ أصابِعَهُ بِمَنْزِلَةٍ واحِدَةٍ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠١١ من طريق رشدين بن سعد، عن زَبَّان، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣٣١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

وله شاهد لا يُفرح به من حديث أبي أمامة عند أبي داود (٥٢٨)، وفي إسناده محمد بن ثابت العبدي، وشهر بن حوشب، وهما ضعيفان، ورجل مجهول.

قلنا: وقد سلف برقم (٦٥٦٨) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص إجابة المؤذن لا المقيم، وذٰلك في قوله ﷺ: «إذا سمعتم مؤذناً فقولوا مثل ما يقول»، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «يثوب»، أي: يقيم، أي: ينبغي إجابة الإقامة كما ينبغي أجابة الأذان.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤١٩)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٧٥ من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبدالحكم ص٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٢٠) من طريق رشدين بن سعد، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨٩ من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن زَبَّان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٧٩، وقال: رواه أحمد والطبراني =

١٥٦٢٢- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، حدثنا سهل عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّه أَمَرَ أصحابَهُ بالغزو، وأنَّ رجلاً تَخَلَّفَ، وقال لأهله: أتخلَّفُ حتى أُصَلِّيَ مع رسولِ الله ﷺ الظُّهْرَ، ثم أُسَلِّمَ عليه، وأوَدِّعَهُ، فيدعو لي بدَعْوةٍ تكون شافعةً يومَ القيامة. فلما صَلَّى النَّبيُّ ﷺ أَقْبَلَ الرَّجُلُ مُسَلِّماً عليه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَتَدْرِي بِكَمْ سَبَقَكَ أَصْحابُكَ؟» قال: نَعَمْ، سَبَقُوني بغَدْوَتهم. فقال رسولُ الله ﷺ: «والذِي نَفْسي بِيَدِه لقد سَبَقوكَ بأبْعدِ ما بَيْنَ المَشْرِقَيْنِ والمَغْرِبَيْنِ في الفَضِيلة»(١).

١٥٦٢٣- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ ٤٣٩/٣

---

=في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، عن زبان بن فائد، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «المفقع»، بتقديم الفاء على القاف، أي: مصوتهما.

قوله: «بمنزلة واحدة»، أي: كله اشتغال عن الصلاة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٢٣) من طريقين، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه كذلك ٢٠/ (٤٢٤) من طريق رشدين بن سعد، عن زَبَّان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٨٤، وقال: رواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وثقه أبوحاتم، وضعَّفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

وقد سلف نحوه من حديث ابن عباس برقم (١٩٦٦)، وإسناده ضعيف.

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «مَنْ قَعَدَ في مُصَلاَّهُ حِينَ يُصَلِّي الصُّبْحَ حتَّى يُسَبِّحَ الضُّحَى لا يَقُولُ إلا خَيْراً؛ غُفِرَتْ له خَطَايَاهُ وإنْ كانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ البَحْرِ»[1].

١٥٦٢٤- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان بن فائد، عن سهل

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «أَلا أُخْبِرُكُمْ لِمَ سَمَّى اللهُ تباركَ وتعالى إبْراهِيمَ خَليلَهُ الذي وَفَّى، لأنَّهُ كان يَقُولُ كُلَّما أَصْبَحَ وأَمْسَى: ﴿فَسُبْحانَ اللهِ حِيْنَ تُمْسُونَ وحِيْنَ تُصْبِحونَ﴾ حتى يَخْتِمَ الآية»[2] [سورة الروم: ١٧].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٢) من طريق عبدالله بن يوسف، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦، وأبو داود (١٢٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٩ من طريق يحيى ابن أيوب، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٢) من طريق رشدين بن سعد، كلاهما عن زَبَّان بن فائد، به.

قال السندي: قوله: «في مصلاه»: ظاهره المحل الذي صلى فيه من المسجد أو البيت، ويحتمل أن المراد به المسجد أو البيت كله.

قوله: «خطاياه»: خصوصاً بالصغائر.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٢٧) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٩٣٨) و٢٧/٧٣، وفي «التاريخ» ١/٢٨٦، والطبراني ٢٠/(٤٢٨)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠١١ من طريق رشدين=

١٥٦٢٥- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه كان يقول إذا تعزَّ[1]: «﴿الحَمْدُ للهِ الذي لَمْ يَتَّخِذْ ولداً ولَمْ يَكُنْ له شَرِيكٌ في المُلْكِ﴾ إلى آخر السورة [سورة الإسراء: ١١١]»[2].

---

= ابن سعد، عن زبان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١١٧، وقال: رواه الطبراني، وفيه ضعفاء، وثقوا.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

(١) في (ظ١٢) و(ص): تعرَّ، وفي (ق): قعد. وفي (س) ليست واضحة، وفي (م): نفر، وفي نسخة السندي: تعز، وقال: هٰكذا في النسخ، فلعل أصله: تعزَّىٰ بمعنى دعا أو تصبَّر، وحَذْفُ حرف العِلَّة للتخفيف وارد، ومنه قوله تعالى: ﴿والليل إذا يَسْرِ﴾ [سورة الفجر: ٤].

أو هو بالياء التحتية من عَزَّ إذا غلب، ومنه قوله: ﴿وَعَزَّني في الخطاب﴾ [سورة ص: ٢٣].

وقيل: ولعل أصله تعزز، أي: طلب العِزَّة، أي: القوة من الله تعالى، فقد جاء أن هٰذه الآية آية العِزّ. قلنا: ستأتي هٰذه الرواية برقم (١٥٦٣٤).

أو لعل أصله تعارَّ، أي: استيقظ من نومه في الليل، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد أثبتنا ما اتفقت عليه نسخ السندي.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٢٩)، وفي «الدعاء» (١٧٣٢) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٥٢ و١٠/٩٦، وقال في الموضع الأول: رواه أحمد من طريقين: في إحداهما رشدين بن سعد، وفي الأخرى ابن لهيعة، وهو أصلح منه، وكذٰلك الطبراني. =

١٥٦٢٦- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «مَنْ قَرَأَ أَوَّلَ سُورَةِ الكَهْفِ وآخِرَها، كانتْ لَهُ نُوراً مِنْ قَدَمِهِ إلى رأْسِهِ، ومَنْ قَرَأَها كُلَّها، كانتْ لَهُ نُوراً ما بَيْنَ السَّماءِ إلى الأرْضِ[١]»[٢].

١٥٦٢٧- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، حدثنا[٣] سهل

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه قال: «الجَفَاءُ كُلُّ الجَفَاءِ، والكُفْرُ والنِّفَاقُ مَنْ سَمِعَ مُنَادي اللهِ يُنَادِي بالصَّلاةِ يَدْعُو إلى الفلاحِ ولا يُجِيبُهُ»[٤].

---

= قلنا: رواية رشدين سترد برقم (١٥٦٣٤).

(١) في (ظ١٢) و(ص) وهي نسخة في هامش (س): ما بين الأرض إلى السماء.

(٢) إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢٠٥) من طريق أبي الأسود، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٣) من طريق رشدين بن سعد، عن زبّان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٥٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفي إسناده أحمد بن لهيعة، وهو ضعيف، وقد يُحسَّن حديثه.

(٣) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): عن.

(٤) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٩٤) من طريق أسد بن موسىٰ، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. =

١٥٦٢٨- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: «لا تَزَالُ الأُمَّةُ على الشَّرِيعةِ ما لَمْ يَظْهَرْ فيها ثلاثٌ، ما لَمْ يُقْبَضِ العِلْمُ منهم، ويَكْثُرْ فيهم وَلَدُ الحِنْثِ[1]، ويَظْهَرْ فيهمُ الصَّقَّارونَ» قال: وما الصَّقَّارون أو الصقلاوون يا رسولَ الله؟ قال: «نَشْءٌ[2] يكون في آخرِ الزَّمَانِ تَحِيَّتُهمْ بَيْنَهُمُ التَّلاعُن»[3].

---

= وأخرجه كذٰلك ٢٠/ (٣٩٥) من طريق رشدين بن سعد، عن زبان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٢/٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه زبان بن فائد، ضعفه ابن معين، ووثقه أبو حاتم.

قال السندي: قوله: «مَنْ سمع»، أي: فعل من سمع، وفيه التشديد في ترك الحضور ما لا يخفىٰ.

(١) في (ظ١٢) و(ص): الخنث، وهو تصحيف.

(٢) في الأصول الخطية و(م): بشر، وهو تصحيف، والمثبت من «فتوح مصر» و«معجم الطبراني» و«مجمع الزوائد». قال في «النهاية»: والنشء يروى بفتح الشين، جمع ناشىء كخادم وخدم يريد جماعة أحداثاً، قال أبو موسى: والمحفوظ بسكون الشين كأنه تسمية بالمصدر.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٧ عن النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٣٩)، وابن عدي في «الكامل» ١٠١١/٣ من طريق رشدين بن سعد، والحاكم ٤٤٤/٤ من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن زَبَّان، به، وصححه الحاكم على شرطهما، وتعقبه الذهبي بقوله: منكر، وزبان لم يخرجا له.

قلنا: وكذٰلك لم يخرجا لسهل بن معاذ. =

١٥٦٢٩- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سَهْل بن معاذ عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه مَرَّ على قَوْمٍ وهم وقوفٌ على دوابَّ لهم ورواحل، فقال لهم: «ارْكَبُوها سالِمَةً ودَعُوها سالِمَةً، ولا تَتَّخِذُوها كرَاسِيَّ لأحادِيثِكُمْ في الطُّرُقِ والأسْواقِ، فَرُبَّ مَرْكُوبةٍ خَيْرٌ من راكِبِها، وأَكْثَرُ ذِكْراً للهِ تبارِكَ وتعالى مِنْهُ»[1].

---

= قال السندي: قوله: «ويكثر فيهم»: بالجزم، أي: ولم يكثر فيهم.

قوله: «ولد الحنث»: بكسر حاء مهملة، وسكون نون، أي: ولد الزنى، وأصل الحنث الذنب، ويروى بخاء معجمة وموحدة.

قوله: «الصقارون»، ضبط بتشديد القاف، والصقلاوون بسكونها، والحديث ذكره في «النهاية» في السين والصاد جميعاً، فقال في السين: السقار والصقار: اللَّعان لمن لا يستحق اللعن سُمِّي بذَلك لأنه يضرب الناس بلسانه، من الصَّقْر، وهو ضَرْبُكَ الصخرة بالصَّاقور، وهو المِعْول. وقد جاء ذكر السقارين في حديث آخر، وجاء تفسيره في الحديث أنهم الكذابون. وقيل: سموا به لخبث ما يتكلمون به. وقال في الصاد: ورواه مالك، وفسره بالنَّمَّام، ويجوز أن يكون أراد به ذا الكِبْر، لأنه يميل بخدِّه.

قوله: «بشر»، بفتحتين قال السندي: هٰكذا في نسخ «المسند»، وفي «النهاية» ذكره بلفظ نَشْء، وذكره في النون مع الشين والهمزة في حديث آخر: نَشَأ: يُرْوىٰ بفتح الشين جمع ناشىء كخَدَم وخادم، يريد جماعة أحداثاً. قال أبو موسى: المحفوظ سكون الشين كأنه تسمية بالمصدر. قلنا: وهو الصواب كما سلف.

قوله: «تحيتهم»: كلامهم، موضع التحية، وهو أول ما يبدؤون به عند الملاقاة.

(١) حديث حسن إلى قوله: ولا تتخذوها كراسي، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦ من طريق الليث بن =

١٥٦٣٠- حدثنا أبو عبد الرحمٰن عبدالله بن يزيد[1]، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، قال: أخبرني أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون، عن سَهْل بنِ معاذ ابن أنس الجُهَني

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: أَنَّه نَهَى عن الحُبوة يومَ الجُمُعة والإمامُ يَخْطُب[2].

---

=سعد، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٣٢) من طريق رشدين، كلاهما عن زَبَّان، بهٰذا الإسناد. ورواية الأول مختصرة إلى قوله: ولا تتخذوها كراسي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٠٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سهل بن معاذ بن أنس، وثقه ابن حبان، وفيه ضعف.

قلنا: رواية أحمد التي يشير الهيثمي إليها بأن رجال إسنادها رجال الصحيح هي بلفظ: «اركبوا هٰذه الدواب سالمة وايتدعوها سالمة ولا تتخذوها كراسيَّ». وإسنادها حسن، وستأتي برقم (١٥٦٣٩).

وسيأتي برقم (١٥٦٥٠)، وسيكرر برقم (١٥٦٤٦) سنداً ومتناً، وانظر (١٥٦٤٠) و(١٥٦٤١).

قال السندي: قوله: «ولا تتخذوها كراسيَّ» بتشديد الياء، جمع كرسي، أي: مواضع الجلوس.

قوله: «فرب مركوبة»، أي: بهيمة مركوبة.

قوله: «خير»: لعدم المعصية.

قوله: «منه»، أي: من الراكب.

(١) في النسخ الخطية و(م): حدثنا يزيد، بين عبدالله بن يزيد، وسعيد بن أبي أيوب، وهي زيادة مقحمة من الناسخ، وضبَّبَ عليها في (س)، ولم ترد في «أطراف المسند» ٥/٢٨٨.

(٢) إسناده حسن من أجل أبي مرحوم عبدالرحيم بن ميمون: وهو المعافري، وسهل بن معاذ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، =

١٥٦٣١- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا سعيد، قال: حدثني أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس الجُهَني

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ وهو يَقْدِرُ عليه تَوَاضُعاً للهِ تباركَ وتعالى، دعاهُ اللهُ تباركَ وتعالى يَوْمَ القِيامَةِ على رُؤوسِ الخلائِقِ حتَّى يُخَيِّرَهُ في حُلَلِ الإيمانِ أَيَّها شاءَ»[1].

١٥٦٣٢- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا سعيد، قال: حدثني أبو

---

= فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن ما عدا النَّسائي.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٧، وأبو داود (١١١٠)، والترمذي (٥١٤)، وأبو يعلى (١٤٩٢) و(١٤٩٦)، وابن خزيمة (١٨١٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٨٤)، والحاكم ١/٢٨٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٣٥ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن عبدالحكم ص٢٩٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٨٥) من طريق زبان بن فائد، عن سهل، به.

قال السندي: قوله: «عن الحِبوة»، بكسر الحاء وضمها: اسم من الاحتباء، قيل: نهى عنه لأنه يجلب النوم، ويعرض طهارته للانتقاض.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٢٤٨١) والحارث بن أبي أسامة (٥٦٧) (زوائد)، وأبو يعلى (١٤٨٤) و(١٤٩٩)، والحاكم ٤/١٨٣-١٨٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٤٧-٤٨، والبيهقي في «الشعب» (٦١٤٨)، وفي «الآداب» (٥٩٥) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٦١٩).

مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس الجُهَني

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ طعاماً، ثُمَّ قال: الحَمْدُ للهِ الّذي أَطْعَمَنِي هٰذا، ورَزَقَنيه مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنّي ولا قُوَّةٍ، غَفَرَ اللهُ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه»(١).

١٥٦٣٣- حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا رِشْدِين، عن زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّ امرأةً أتته، فقالت: يا رسولَ الله،

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٣٤٥٨)، والطبراني في «الدعاء» (٩٠٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٨) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٧ عن محمد بن يحيى، والبخاري في «تاريخه الكبير» ٣٦١/٧ عن إسحاق -وهو ابن راهويه-، وأبو يعلى (١٤٨٨) عن أبي الربيع الزهراني، و(١٤٩٨) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٨٩) عن بشر بن موسى، والحاكم ٥٠٧/١ من طريق عبدالصمد بن الفضل البلخي -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٢٨٥)، وفي «الآداب» (٦٣٩)- ستتهم عن أبي عبدالرحمٰن المقرىء، وزادوا: «ومن لبس ثوباً، فقال: الحمد لله الذي كساني هٰذا ورزقنيه من غير حولٍ مني ولا قوة غُفِر له ما تقدَّم من ذنبه».

وخالفهم نصير بن الفرج، فتفرد عنهم بزيادة لفظة: «وما تأخر» وهي زيادة منكرة، وقد أخرجه عنه أبو داود (٤٠٢٣)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٢٨٥) عن أبي عبدالرحمٰن المقرىء، به.

وأخرجه الحاكم ١٩٢/٤-١٩٣ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، عن يحيى بن أيوب، عن أبي مرحوم، به. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: أبو مرحوم ضعيف، وهو عبد الرحيم بن ميمون.

انطلق زوجي غازياً، وكنتُ أقتدي بصلاته إذا صلَّى، وبفعله كلِّه، فأخبرْني بعملٍ يُبَلِّغُني عَمَلَه حتى يَرْجِعَ. فقال لها: «أَتَسْتَطِيعينَ أَنْ تَقُومِي ولا تَقْعُدِي، وتَصُومِي ولا تُفْطِرِي، وتَذْكُرِي اللهَ تبارك وتعالى ولا تَفْتُرِي، حتَّى يَرْجِعَ؟» قالت: ما أُطيق هذا يا رسولَ الله. فقال: «والَّذِي نَفْسي بِيَدِه لَوْ طُوِّقْتِيهِ ما بَلَغتِ العُشْرَ مِنْ عَمَلِه حتَّى يَرْجِعَ»[1].

١٥٦٣٤- حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، عن زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أَنَّه قال: «آيَةُ العِزِّ ﴿الحَمْدُ للهِ الذي لَم يَتَّخِذْ وَلَداً﴾ الآية كلها» [الإسراء: ١١١]»[2]. ٣/٤٤٠

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام على رجاله في إسناد الحديث رقم (١٥٦١٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤١) من طريق محمد بن أبي السري، عن رشدين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٠)، والحاكم ٢/٧٣ من طريق عبدالله بن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، عن خير بن نعيم، عن سهل، به. وهٰذا إسناد حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٧٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه رشدين بن سعد، وثقه أحمد، وضعَّفه جماعة.

قلنا: لم يشر الهيثمي إلى طريق عبدالله بن وهب عند الطبراني وهو كما ترىٰ أنظف إسناداً.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٣٠) من طريق أبي كريب، عن رشدين بن سعد، بهٰذا الإسناد. =

١٥٦٣٥- حدثنا يحيىٰ بن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، عن زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسانِهِ ويَدِه»[1].

١٥٦٣٦- حدثنا يحيى، قال: حدثنا رِشْدين، عن زَبَّان، عن سَهْل عن أَبيه، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «إنَّ للهِ تبارك وتعالى عِباداً لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ولا يُزَكِّيهِمْ ولا يَنْظُرُ إليهِمْ» قيل له: مَنْ أولٰئك يا رسولَ الله؟ قال: «مُتَبَرٍّ مِنْ والِدَيْه راغِبٌ عَنْهُما، ومُتَبَرٍّ مِنْ وَلَدِهِ، ورَجُلٌ أَنْعَمَ عليه قَوْمٌ، فَكَفَرَ نِعْمَتَهُمْ، وَتَبَرَّأَ

---

= وقد سلف نحوه برقم (١٥٦٢٥).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٤) من طريق محمد بن أبي السري، عن رشدين، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٥٤، بلفظ: «إن السالم..»، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفي إسناده ابن لهيعة عن زبان، وكلاهما ضعيف، وقد وثق زبان أبو حاتم، ورواه زبان أيضاً، فقال: «إن المسلم...» بدل السالم، وليس فيه ابن لهيعة.

قلنا: ستأتي رواية ابن لهيعة برقم (١٥٦٤٤).

ويشهد له حديث عبدالله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥١٥)، ولفظه: «المسلم من سَلِم المسلمون من لسانه ويده». وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «المسلم من سلم...إلخ»، أي: شأن المسلم أن لا يتعرَّض لأحدٍ ظلماً، لا باللسان ولا باليد، وخُصَّا لأَنَّ التعرُّض غالباً يكون بهما، وإلا فالمطلوب ترك التعرض بكل وجه.

مِنْهُم»[1].

١٥٦٣٧- حدثنا عبدالله بن يزيد، حدثنا سعيد، حدثنا أبو مرحوم، عن سَهْلِ بن معاذ

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وهو قادِرٌ على أَنْ يُنْفِذَهُ، دعاهُ الله تباركَ وتعالى على رُؤوسِ الخلائِقِ حتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ الحُورِ شاءَ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٧ من طريق ابن لهيعة، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٣٧) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن زَبَّان ابن فائد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وزاد: ولهم عذاب أليم، وفيه زبان بن فائد، ضعفه أحمد وابن معين، وقال أبو حاتم: صالح.

قلنا: الزيادة التي ذكرها الهيثمي ليست في مطبوع الطبراني.

قال السندي: قوله: «لا يكلمهم الله»: كناية عن شدة الغضب.

قوله: «ولا يزكيهم»، أي: لا يطهرهم من دنس المعاصي، أو لا يثني عليهم.

قوله: «ولا ينظر إليهم»، أي: نظر رحمة، وإلا فلا أحد يغيب عن نظره.

قوله: «متبر»: اسم فاعل من التبري.

(٢) إسناده حسن، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٦٣٠).

وأخرجه الترمذي (٢٠٢١) و(٢٤٩٣)، وأبو يعلى (٤٩٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٤٧-٤٨ من طريق عبدالله بن يزيد أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٧٧)، وابن ماجه (٤١٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦١، وفي «الشعب» (٨٣٠٣) من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي =

١٥٦٣٨- حدثنا عبدالله بن يزيد بحفظه، قال: حدثني سعيد بن أبي أيوب أبو يحيى، قال: حدثني أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ الجُهَني

عن أَبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْطَى للهِ تعالى، ومَنَعَ للهِ، وأَحَبَّ للهِ، وأَبْغَضَ للهِ، وأَنْكَحَ للهِ، فقد اسْتَكْمَلَ إيمانَهُ»(١).

١٥٦٣٩- حدثنا حَجَّاج، أخبرنا ليث بن سَعْد، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن ابنِ معاذ بن أنس

عن أبيه، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ أنَّه ذَكَرَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ارْكَبُوا هٰذه الدَّوَابَّ سالِمَةً، وايْتَدِعُوها(٢) سالِمَةً،

---

=أيوب، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٦١٩).

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٢٥٢١)، وأبو يعلى (١٤٨٥) و(١٥٠٠)، والحاكم ٢/ ١٦٤، والبيهقي في «الشعب» (١٥) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. قلنا: أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون وسهل بن معاذ، لم يخرج لهما الشيخان.

وقد سلف برقم (١٥٦١٧).

(٢) في النسخ الخطية و(م)، عدا (ق): وابتدعوها، وهي كذٰلك في نسخة السندي: وقال: والظاهر: دعوها. قلنا: وهي كذٰلك في (ق). وكله تصحيف: والصواب: ايْتَدِعوها، قال ابن الأثير في «النهاية»، أي: اتركوها، ورفِّهوا عنها إذا لم تحتاجوا إلى ركوبها، وهو افتعل من وَدُع -بالضم- وداعة ودَعَةً، أي: سكن وتَرَفَّه، وايتدع فهو مُتَّدع، أي: صاحب دَعَةٍ، أو من ودع، إذا ترك، يقال: اتَّدَع وايْتَدَعَ، على القلب والإدغام والإظهار.

ولا تَتَّخِذُوها كَرَاسِيَّ»[1].

١٥٦٤٠- حدثنا حجاج، حدثنا ليث، قال: حَدَّثني زَبَّان بن فائد، عن ابن معاذ بن أنس

عن أبيه عن رسول الله ﷺ مثل ذلك[2].

١٥٦٤١- حدثنا أبو الوليد الطَّيالسي، قال: حدثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابنِ معاذ بن أنس

عن أبيه، وكانت له صحبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ارْكَبُوا هٰذه الدَّوَابَّ سالِمَةً وايْتَدِعُوها[3] سالِمَةً، ولا تَتَّخِذُوها

---

(١) إسناده حسن، ابن معاذ: هو سهل، لا بأس به، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابي الحديث وابنه سهل إنما روى لهما البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن ما عدا النسائي. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٨٦، وابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦، وابن خزيمة (٢٥٤٤)، وابن حبان (٥٦١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٣١)، والحاكم ١/٤٤٤ و٢/١٠٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٥ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠) من طريق عبدالله بن وهب، عن الليث، عن سهل بن معاذ، به.

ولفظه: «اركبوا هذه الدواب سالمة أو ايتدعوها سالمة، ولا تتخذوها كراسيّ».

وقد سلف نحوه برقم (١٥٦٢٩).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف زَبَّان بن فائد، وقد توبع. وانظر ما قبله.

(٣) انظر التعليق (٢) في الصفحة السابقة.

كَرَاسيَّ»[1].

١٥٦٤٢- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيـه، عن رسـولِ الله ﷺ أَنَّه قال: «مَنْ كانَ صائِماً، وعَادَ مَرِيضاً، وشَهِدَ جِنازَةً، غُفِرَ لَهُ من بأس[2] إلا أَنْ يُحْدِثَ مِنْ بَعْدُ»[3].

١٥٦٤٣- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا[4] زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه قال: «لأَنْ أُشَيِّعَ مُجاهِداً في

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٥٦٣٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو الوليد الطيالسي، وهو: هشام بن عبدالملك.

(٢) لفظ: من بأس، هٰكذا جاء في جميع النسخ و(م)، وضبب فوقه في (س) و(ظ١٢)، وكذٰلك جاء في نسخة السندي، وقال: من بأس: أي ذنب. ولم يرد في «مجمع الزوائد»، ولا في مصدري التخريج.

(٣) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام على رجاله بالرواية رقم (١٥٦٠٩).

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٤٨) من طريق أبيِ الأسود النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٦٣، وقال: رواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وثقه أبو حاتم، وضعَّفه غيره.

قال السندي: قوله: «يحدث»: من الإحداث، والمراد: إتيان ما لا يليق، أو إحداث البدع، أو الارتداد، نعوذ بالله منها.

(٤) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): عن.

سبيلِ اللهِ، فأَكْتَفَّهُ على رَاحِلَةٍ غَدْوَةً أَوْ رَوْحَةً أَحَبُّ إليَّ مِنَ الدُّنيا وما فيها»[1].

١٥٦٤٤- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «إنَّ السَّالِمَ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ يَدِه ولِسانِه»[2].

١٥٦٤٥- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «مَنْ قال سُبْحانَ اللهِ العَظِيمِ، نَبَتَ لَهُ غَرْسٌ في الجَنَّةِ، ومَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فأَكْمَلَهُ وعَمِلَ

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٢٤) من طريق أبي الأسود، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٢١) من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٠/(٤٢٢) من طريق رشدين بن سعد، والحاكم ٩٨/٢، والبيهقي في «السنن» ١٧٣/٩ من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن زبان بن فائد، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

قال السندي: قوله: «فأكتفه»: لعله من الكف بمعنى المنع، أي: أحرسه، فإن فيه منعاً له من العدو، ووقع في بعض نسخ ابن ماجه: فأكففه، فلعله بمعناه أيضاً، وفي بعض النسخ: فأَكْفِهِ من الكفاية؛ بحذف الياء تخفيفاً، كما في قوله تعالى: ﴿والليل إذا يسر﴾ [سورة الفجر: ٤]، وبالجملة ففيه ترغيب للناس في خدمة المجاهدين ومعونتهم، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه.

قلنا: الصواب: فأَكْنُفُه، بالنون كما في رواية البيهقي، يقال: كَنَفَه يَكْنُفُه: إذا حفظه وأعانه، ويقوي هذا التفسير رواية الطبراني، ولفظها: فأَعينه.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وقد سلف نحوه برقم (١٥٦٣٥).

بما فِيهِ، أُلْبَسَ وَالِدَيْه يَوْمَ القِيامَةِ تاجاً هو أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ في بُيوتٍ مِنْ بُيُوتِ الدُّنْيا لَوْ كانَتْ فِيهِ، فما ظَنُّكُمْ بِالذي عَمِلَ به»[1].

---

(١) حديث حسن لغيره دون قوله: «ومن قرأ القرآن فأكمله...» وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه مختصراً أبو داود (١٤٥٣) من طريق يحيى بن أيوب، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٥) من طريق رشدين بن سعد، كلاهما عن زبان بن فائد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٦١-١٦٢، وقال: روى أبو داود بعضه، ورواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف.

وأورد كذٰلك قوله: «من قال سبحان الله نبت له غرس في الجنة» ١٠/ ٩٥، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن!

قلنا: ولهٰذا الطرف شاهد من حديث جابر عند ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٩٠، والترمذي (٣٤٦٤) و(٣٤٦٥)، وقال: حسن غريب. والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٢٧)، وابن حبان (٨٢٦)، والحاكم ١/ ٥٠١، ٥١٢، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

قلنا: في إسناده أبو الزبير، وقد عنعن.

وآخر من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٣٨٠٧)، والحاكم ١/ ٥١٢، وصححه ووافقه الذهبي. قلنا: في إسناده عيسى بن سنان الحنفي، وهو مختلف فيه، حسن الحديث.

وثالث من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٩٦، والبزار (٣٠٧٩) (زوائد)، وفي إسناد ابن أبي شيبة انقطاع بين عمرو بن شعيب وعبدالله بن عمرو، وعند البزار متصل، وكلاهما من طريق يونس بن الحارث، وهو مختلف فيه، حسن الحديث.

وبمجموع هٰذه الطرق يتقوى الحديث. =

١٥٦٤٦- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سَهْلِ بنِ معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه مَرَّ على قومٍ وهم وقوفٌ على دوابَّ لهم ورواحل، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «ارْكَبُوها سالِمَةً ودَعُوها سالِمَةً، ولا تَتَّخِذُوها كَرَاسِيَّ لأحاديثِكم في الطُّرُقِ والأَسْواقِ، فَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ راكِبِها، هِيَ أَكْثَرُ ذِكْراً للهِ تعالى مِنْه»[1].

١٥٦٤٧- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا ابن لهيعة، عن خير بن نُعَيْم الحَضْرَمي، عن سهل بن معاذ بن أنس الجُهَني

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَفْضُلُ الذِّكْرُ على النَّفَقَةِ في سبيلِ اللهِ تباركَ وتعالى بِسَبْعِ مئة أَلْفِ ضِعْفٍ»[2].

---

= قال السندي: قوله: «ألبس»: على بناء الفاعل، أي: ذٰلك الشخص أو عمله، والإسناد مجازي.

قلنا: وفي (س) ضبب على والديه، وفي «غاية المقصد»، أُلْبِسَ والداه، على بناء المفعول، ورفع «والداه».

(١) حديث حسن إلى قوله: «ولا تتخذوها كراسيَّ»، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٦٢٩) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة -وإن سمع منه إسحاق بن عيسى وهو ابن الطباع قبل احتراق كتبه- إلا أن هٰذا الحديث مما تفرد به سهل بن معاذ، وهو ممن لا يحتمل تفرده، وقد اختلف عنه فيه.

فرواه عنه زبان بلفظين، فمن رواية ابن لهيعة عنه: «بسبع مئة ضعف»، وفي رواية رشدين عنه: «بسبع مئة ألف ضعف»، وقد سلفت برقم (١٥٦١٣)، ورواه عنه يحيى بن أيوب وسعيد بن أبي أيوب كما عند أبي داود (٢٤٩٨)، والحاكم ٢/٧٨ بلفظ: «إن الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة في =

١٥٦٤٨- حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن أَسِيْد ابن عبد الرحمٰن الخَثْعَمي، عن فَرْوَة بن مجاهد اللَّخْمي، عن سهل بن معاذ الجُهَني ٣/ ٤٤١

عن أبيه، قال: نزلنا على حِصْنِ سِنان بأرضِ الرُّوم مع عبدالله ابن عبدالملك، فَضَيَّقَ النَّاسُ المنازِلَ، وقطعوا الطريق، فقال معاذ: أيها الناس، إنَّا غزونا مع رسولِ الله ﷺ غزوةَ كذا وكذا، فضيَّقَ النَّاسُ الطريقَ، فبعث النبيُّ ﷺ منادياً فنادى: «مَنْ ضَيَّقَ مَنْزِلاً، أَوْ قَطَعَ طَرِيقاً، فلا جِهادَ لَهُ»[1].

---

= سبيل الله بسبع مئة ضعف».

ورواه عنه خير بن نعيم الحضرمي -كما في هٰذه الرواية- : «بسبع مئة ألف ضعف»، ورواه عنه ابن لهيعة، واختلف عنه، فقد رواه يحيى بن بكير، عن ابن لهيعة، به بلفظ: «الذكر يفضل على النفقة في سبيل الله مئة ضعف»، وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٠٤).

(١) إسناده حسن من أجل سهل بن معاذ، وبقية رجاله ثقات. وإسماعيل ابن عياش ثقة في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٦٨)، وأبو داود (٢٦٢٩)، وأبو يعلى (١٤٨٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٥٢ من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد. وقد سقط من مطبوع الطبراني اسم فروة بن مجاهد.

وأخرجه أبو داود (٢٦٣٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٥٢ من طريق الأوزاعي، عن أسيد بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه البيهقي ٩/ ١٥٢ من طريق الأوزاعي، عن أسيد، عن رجل من جُهينة، عن أبيه، مرفوعاً.

١٥٦٤٩- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج ويَعْمَرُ بن بشر -قال أحمد: أخبرنا عبدُالله[٢]، وقال يعمر: حدثنا عبدالله- قال: أخبرني يحيى بنُ أيوب، عن عبدالله بن سليمان أَنَّ إسماعيلَ بن يحيى المَعَافِري أخبره، عن سَهْلِ بن معاذ بن أنس الجُهَني

عن أبيه[١]، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ حَمَى مُؤْمِناً مِنْ مُنافِقٍ يعيبُه[٢]، بَعَثَ اللهُ تباركَ وتعالى مَلَكاً يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ القِيامَةِ مِنْ نارِ جَهَنَّمَ، ومَنْ بَغَى مُؤْمِناً بِشَيْءٍ يُرِيدُ بِهِ شَيْنَهُ، حَبَسَهُ اللهُ تعالى على جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قالَ»[٣].

---

(٢) في هامش (س): هو ابن المبارك.

(١) عبارة: عن أبيه، ساقطة من (س) و(م).

(٢) ضبطت في (ظ١٢): يُعيبه، وفي هامشها: كذا بخط ابن بكير مضبوط يُعيبه. قلنا: فتكون على ذٰلك يُعَيِّبه من عيَّبه وتعيَّبه: نسبه إلى العيب، وجعله ذا عَيْب. وقال السندي: يعيبه: من العيب.

(٣) إسناده ضعيف، إسماعيل بن يحيى المعافري، روى عنه عبدالله بن سليمان: وهو الطويل المصري، ويحيى بن أيوب: وهو الغافقي المصري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة، وذكر هٰذا الحديث من غرائبه، ويحيى بن أيوب، مختلف فيه، حسن الحديث، إلا أن له غرائب ومناكير يتجنبها أصحاب الصحاح، وينقون حديثه، فيما ذكر الذهبي في «السير»، وعبدالله بن سليمان، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات. أحمد بن الحجاج: هو البكري المروزي، ويعمر بن بشر: هو الخراساني، وعبدالله: هو ابن المبارك.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٦٨٦)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٤٨٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٣٣)، وأبونعيم في «الحلية» ٨/١٨٨، والبيهقي في «الشعب» (٧٦٣١)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٢٧)، بهٰذا =

١٥٦٥٠- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن ابن معاذ بن أنس

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَتَّخِذُوا الدَّوابَّ كَرَاسِيَّ، فَرُبَّ مَرْكُوبةٍ عليها هِيَ أَكْثَرُ ذِكْراً للهِ تعالى مِنْ راكِبِها»(١).

---

= الإسناد.

وأخرجه مختصراً البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٧٧/١ من طريق ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن يحيى المعافري، به. ولم يذكر في الإسناد عبدالله بن سليمان الطويل.

قال السندي: قوله: «من بغى»، أي: طلب.

قوله: «حتى يخرج مما قال»، أي: من عهدته أو ذنبه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث حسن دون قوله: «فرب مركوبة عليها هي أكثر ذكراً لله تعالى من راكبها»، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبدالله وقد توبع على الحديث دون هذا الحرف، كما سلف تخريجه عند الحديث رقم (١٥٦٣٩).

## حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٦٥١- حدثنا معاويةُ بنُ عمرو وأبو سعيد، قالا: حدثنا زائدة، قال: حدثنا السائبُ بنُ حُبَيش الكَلاعي، عن أبي الشّمّاخ الأزدي

عن ابن عمٍّ له من أصحاب النبيّ ﷺ أتى معاويةَ، فدخل عليه، فقال[١]: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وَلِيَ أَمْراً مِنْ أَمْرِ النّاس، ثُمَّ أَغْلَقَ بابَهُ دُونَ المِسْكِينِ والمَظْلُومِ أو ذي الحَاجَةِ، أَغْلَقَ اللهُ تبارَكَ وتعَالَى دُونَهُ أَبْوابَ رَحْمَتِهِ عِنْدَ حاجَتِهِ وفَقْرِه أَفْقَرَ ما يَكونُ إلَيْها»[٢].

---

(١) في (ص) و(ظ١٢): وقال.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبوالشَّمَّاخ الأزدي، قال الحسيني: مجهول، وقال الحافظ في «التعجيل»: لم يذكره الحاكم أبو أحمد ولا ابن أبي حاتم. قلنا: ولا ذكره الدولابي في «الكنى»، والسائب بن حُبَيش الكَلاعي، روى عنه اثنان، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: صالح الحديث من أهل الشام. وسُئل عنه الإمام أحمد -كما في «العلل» (٤٤٤٥)- هو ثقة؟ قال: لا أدري. وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق. وبقية رجاله ثقات. معاوية بن عَمرو: هو ابن المهلَّب الأزدي، وأبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عُبيد مولى بني هاشم البصري، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٧٣٨٤) من طريقين عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وأبو الشماخ لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: قد تصحف أبو =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الشماخ فيه وفي مطبوع «الشعب» إلى أبي السماح، بمهملتين.

وأخرجه بنحوه مع تسمية صحابيِّه أبو داود (٢٩٤٨)، والترمذي (١٣٣٣) ولم يسق لفظه، وابن سعد ٤٣٧/٧، والحاكم ٩٣/٤-٩٤، والبيهقي في «السنن» ١٠١/١٠-١٠٢ من طرق عن يزيد بن أبي مريم، عن القاسم بن مخيمرة، أن أبا مريم الأزدي أخبره قال: دخلت على معاوية قال: ما أنعمنا بك أبا فلان -وهي كلمة تقولها العرب- فقلت: حديثاً سمعتُه أُخبرك به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ولَّاه الله عز وجل شيئاً من أمر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخَلَّتهم وفقرهم، احتجب الله عنه دون حاجته وخلته وفقره». قال: فجعل رجلاً على حوائج الناس. وإسناده صحيح.

وذكر الترمذي أن أبا مريم هٰذا اسمه عمرو بن مرة الجهني، وسماه كذٰلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٨/٦،و البغوي فيما نقله عنه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أبي مريم الأزدي، فقال الحافظ بعد أن أورد حديث عمرو بن مرة الجهني بإسناده عند الترمذي: وفيه نظر (يعني في جعلهما واحداً) فإن سند الحديثين مختلف، وكذا سياق المتن، وقد جزم غير واحد بأنه غيره.

قلنا: وممن جزم بأنه غيره الحاكم، فقد جعل حديث عمرو بن مرة الجهني شاهداً لحديث أبي مريم الأزدي في «المستدرك» ٩٤/٤، وفرق بينهما كذٰلك الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة».

وحديث عمرو بن مرة الجهني أورده الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣١/٤، وصنيعه في إيراد حديثيهما في مسندين مستقلين يظهر أن الراجح عنده أنهما اثنان، لأنه قال في الأول: حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، ولم يصرح باسمه، وقال في الثاني: حديث عمرو بن مرة الجهني، فليس من قبيل تكرار المسانيد.

ويكون إذن شاهداً لحديثنا، غير أنّ في إسناده أبا الحسن الجزري، قال الذهبي في «الميزان»: تفرد عنه علي بن الحكم البناني، يعني فهو مجهول، =

## حديث رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٦٥٢- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدثني عبيدُالله بنُ عبدالله بن عتبة بن مسعود

أنَّ رجلاً من أصحابِ رسول الله ﷺ حدثه أنه سمع رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كانَ أَحَدُكُم في صلاتِهِ، فَلا يَرْفَعْ بَصَرَهُ إلى السَّماءِ أَنْ يُلْتَمَعَ بَصَرُهُ»(١).

---

=وكذلك قال الحافظ في «التقريب».

وله شاهد آخر بنحوه من حديث معاذ بن جبل، سيرد عند أحمد ٥/٢٣٨-٢٣٩، وفي إسناده شريك النخعي.

قال السندي: قوله: «دون المسكين» إلخ، أي: منع أرباب الحوائج أن يدخلوا عليه ويعرضوا حوائجهم لديه. «أغلق الله تبارك وتعالى»، أي: عامله بمثل فعله يوم القيامة، وقيل: لا يستجيب دعاءه إذا سأل.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق -وهو السُّلمي أبو الحسن المَرْوَزي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود: هو أبو عبدالله المدني الأعمى، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٧ عن سويد بن نصر، عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٣٢٥٧) عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن رسول الله ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه عبدالرزاق أيضاً (٣٢٥٨) عن ابن جريج قال: أخبرني عبيدالله بن =

## حديث عُبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه

١٥٦٥٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سَيَّار ويحيى بن سعيد القاضي، أنهما سمعا عُبادة بن الوليد بن عبادة يُحَدِّث عن أبيه، أما سيار، فقال: عن النبي ﷺ، وأما يحيى فقال: عن أبيه

عن جده قال: بايعنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطاعة في عُسْرنا ويُسْرنا، ومَنْشَطنا ومَكْرَهنا، والأَثَرَةِ علينا، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَه، ونقومَ بالحقِّ حيثُ كان، ولا نَخَافَ في الله لَوْمَةَ

---

= عبدالله، أن رجلاً حدثه عن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٣٦)، و«الأوسط» (٣٢١) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يرفع بصره إلى السماء، لا يُلْتَمع» فسمى الصحابي أبا سعيد، غير أن في الإسناد ابن لهيعة.

قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الزهري، عن عبيدالله، عن أبي سعيد إلا يزيد بن أبي حبيب، تفرد به ابن لهيعة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٨٢، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

وسيأتي ٥/ ٢٩٥ (الطبعة الميمنية).

وفي الباب: عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٠٨)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «أن يُلتَمَع بصرُه» على بناء المفعول، أي: خشية أن يُختلس ويُختطف بسرعة، أو لئلا يُختلس.

لائِم[1].

---

(١) إسناده من طريق يحيى بن سعيد صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وسيار: هو أبو الحكم العَنَزي، ويحيى بن سعيد القاضي: هو الأنصاري.

وقولُ سيار في روايته عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت: عن أبيه، عن النبي ﷺ. ذكر ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٢٧٢ أن من رواه هٰكذا ولم يذكر عبادة بن الصامت زعم أن البيعة المذكورة في هٰذا الحديث ليست بيعة العقبة، وأن الوليد بن عبادة له صحبة، وأنه ممكنٌ أن يُشاهد هٰذه البيعة، لأنها كانت على الحرب، وذٰلك بالمدينة. ثم قال: وهٰذا عندي غلط، والصحيح فيه إن شاء الله: يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، عن جده. وقال فيه أيضاً ٢٣/ ٢٧٦: فهٰذا شُعبة قد جَوَّده، ففرَّقَ بين رواية سيار وروايةِ يحيى بن سعيد، فدلَّ ذٰلك على صحة من جَعَلَ حديث يحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة، عن أبيه، عن جده.

قلنا: قد تأوّل الحافظُ ابنُ حجر قولَه عن أبيه في «الإصابة»، فقال: لعل المراد بقوله: عن أبيه، جَدَّه، وجزم بذٰلك في «أطراف المسند» ٢/ ٦٥٠، فقال: عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جده، وسمعه من أبيه، عن جده. أخذه من رواية المسند الآتية ٥/ ٢٩٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن يحيى، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال سفيان: سمعه من جده، ثم قال الإمام أحمد: وقال سفيان مرة: عن جده عبادة. وقال الحافظ -مؤيداً أَنَّ المُراد بأبيه هنا جدُّه-: لم يذكر سيار جَدَّه، فصار ظاهرُه أنه من مسند الوليد بن عبادة، وهو وهم. قلنا: ذٰلك لأن حديث هٰذه البيعة إنما هو من مسند عبادة بن الصامت جزماً، وولده الوليد إنما ولد في آخر عهد النبي ﷺ -فيما قاله ابنُ سعد- فلم يكن وقتَ البيعة موجوداً أصلاً، لكن هل سمع عبادةُ بن الوليد من جَدِّه عبادة بن الصامت؟. قد ورد التصريح بسماعه في الرواية الآتية ٥/ ٢٩٥ (ميمنية) على تردد، حيث قال الإمام أحمد: وقال سفيان مرة: عن جده، يعني لم يُثبت سماعه منه، ولا أثبته البخاري في «التاريخ =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= الكبير» ٦/ ٩٤، والخطب في هٰذا هين، فقد جاء الإسناد متصلاً قطعاً من طريق يحيى ابن سعيد، عن عبادة بن الوليد، عن أبيه، عن جده. وإن صح سماع عبادة من جده يكون هٰذا الثاني من المزيد في متصل الأسانيد.

وانظر «فتح الباري» ١/ ٦٦-٦٧.

والحديث أخرجه النسائي في «المجتبى»٧/ ١٣٩، وفي «الكبرى» (٨٦٩٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٢٧٥-٢٧٦ من طريق محمد بن جعفر، بالإسنادين معاً.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٣٢) من طريق عتّاب، عن شعبة، عن سيَّار، عن عبادة بن الوليد، عن أبيه، عن جده، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٤٥-٤٤٦، ومن طريقه البخاري (٧١٩٩) و(٧٢٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٨، وفي «الكبرى» (٨٦٩٢)، والبيهقي ٨/ ١٤٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٥٦)، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٥٧، ومسلم ٣/ ١٤٧٠ (١٧٠٩) (٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٩، وابن ماجه (٢٨٦٦)، وابن أبي عاصم (١٠٢٩)، والبيهقي ٨/ ١٤٥ من طريق عبدالله بن إدريس، وأخرجه النسائي ٧/ ١٣٨، وفي «الكبرى» (٨٦٨٨) عن عيسى بن حماد، عن الليث، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، بالإسناد الثاني، وعندهم جميعاً: حيث كنا أو حيثما كنا بدل حيث كان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٥٧، ومسلم ٣/ ١٤٧٠ (١٧٠٩) (٤١)، وابن ماجه (٢٨٦٦)، وابن أبي عاصم (١٠٢٩) و(١٠٣٠)، والبيهقي ٨/ ١٤٥ من طرق عن عبادة بن الوليد، عن أبيه، عن جده.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٧-١٣٨، وفي «الكبرى» (٨٦٨٩) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد، عن عبادة بن الصامت (دون واسطة أبيه الوليد).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٩٣) عن قتيبة بن سعيد، عن مالك، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=عن يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد قال: أخبرني أبي قال: بايعنا رسول الله ﷺ...

وأخرجه البخاري (٧٠٥٥-٧٠٥٦) من طريق جنادة بن أبي أمية قال: دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض، قلنا: أصلحك الله، حدِّث بحديث ينفعك الله به سمعته من النبي ﷺ، قال: دعانا النبي ﷺ فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرةٍ علينا وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بَواحاً عندكم من الله فيه برهان.

وسيأتي ٥/ ٣١٤ و٣١٦ و٣١٨ و٣١٩ و٣٢١.

قال السندي: قوله: «على السمع والطاعة» صلةُ بايعنا، بتضمين معنى العهد، أي: على أن نسمع كلامك ونطيعك في مرامِك، وكذا من يقوم مقامك من الخلفاء من بعدك.

«ومنشطنا ومكرهنا» مَفْعَل، بفتح ميم وعين، من النشاط والكراهة، وهما مصدران، أي: في حالة النشاط والكراهة، أي: حالة انشراح صدورنا وطيب قلوبنا وما يضاد ذلك، أو اسما زمان، والمعنى واضح، أو اسما مكان، أي: فيما فيه نشاطهم وكراهتهم، كذا قيل، ولا يخفى أن ما ذكره من المعنى على تقدير كونهما اسمي مكان بعيد.

«والأثرة علينا» بفتحتين أو بضم فسكون، أي: على تفضيل غيرنا علينا، والمراد: أي على الصبر إن فُضِّل أحدٌ علينا، فالمطلوب الصبر عند الأثرة، لا نفس الأثرة.

«الأمر»، أي: أمر الإمارة، أو كل أمر.

«أهله» الضمير للأمر، أي: إذا وكل الأمر إلى من هو أهله، فليس لنا أن نجره إلى غيره، سواء أكان أهلاً أم لا.

«بالحق»، أي: بإظهاره وتبليغه.

«ولا نخاف»، أي: لا نترك قول الحقّ لخوف ملازمتهم عليه، وأما الخوف=

١٥٦٥٤- [قال عبدالله]: حدثني أبي قال: وقال شعبة: سيار لم يَذْكُر هذا الحرف «وحيث ما كان»، وذكره يحيى. قال شعبة: إن كنتُ ذكرتُ فيه شيئاً، فهو عن سَيَّار أو عن يحيى[١].

---

=من غير أن يؤديَ إلى ترك، فليس بمنهيٍّ عنه، بل ولا في قدرة الإنسان الاحتراز عنه.

(١) ذكرنا في التعليق السابق أن غير شعبة ممن رواه عن يحيى بن سعيد قال: حيث كنا، أو حيثما كنا.

## حديث التنوخي عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٦٥٥- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: حدثني يحيى بنُ سُلَيم[١]، عن عبدالله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بن أبي راشد، قال:

لقيتُ التَّنُوخِيَّ رسولَ هِرَقْل إلى رسول الله ﷺ بحمص، وكان جاراً لي شيخاً كبيراً قد بلغ الفَنَد أو قَرُب، فقلتُ: ألا تُخْبِرني عن رسالةِ هِرَقْل إلى النبيّ ﷺ، ورسالةِ رسول الله ﷺ إلى هِرَقْل؟ فقال: بلى، قَدِمَ رسولُ الله ﷺ تبوك، فبعث دحيةَ الكلبيَّ إلى هِرَقْل، فلما أن جاءه كتابُ رسول الله ﷺ دعا ٣/ ٤٤٢ قِسِّيسي الروم وبطارقتها، ثم أغلق عليه وعليهم باباً[٢]، فقال: قد نزل هٰذا الرجلُ حيثُ رأيتُم، وقد أرسل إليَّ يدعوني إلى ثلاث خصال: يدعوني إلى أن أتبعه على دينه، أو على أن نُعطيَه مالَنا على أرضنا، والأرضُ أرضُنا، أو نُلقيَ إليه الحَرْب. والله لقد عرفتُم فيما تقرؤون من الكتب ليأخُذَنَّ ما تحت قدميَّ، فَهَلُمَّ نَتَّبِعهُ على دينه، أو نُعطيه مالنا على أرضنا. فنَخَروا نخرةَ رجلٍ واحدٍ حتى خرجوا من برانسهم، وقالوا: تدعونا إلى أن نَدَعَ[٣] النصرانية، أو نكونَ عبيداً لأعرابي جاء من الحجاز!

---

(١) وقع في النسخ الخطية و(م): سليمان بدل سليم، وهو خطأ، صوّبناه من «أطراف المسند» ٨/ ٢٧٧، وجاء على الصواب في مصادر التخريج.

(٢) في «غاية المقصد» ورقة ٢٨٥: الدار.

(٣) في (ص) و(ظ١٢): نذر.

فلما ظنَّ أنهم إنْ خرجوا من عنده ،أفسدوا عليه الروم رَفَّأَهم ولم يَكَدْ، وقال: إنما قلتُ ذلكَ لكم لأَعلَمَ صَلاَبَتَكُم على أمرِكُم، ثم دعا رجلاً من عَرَب تُجيب كان على نصارى العرب، فقال: ادعُ لي رجلاً حافظاً للحديث، عربيَّ اللسان، أَبعَثْهُ إلى هذا الرجل بجواب كتابِه، فجاء بي، فدفع إليَّ هِرَقْلُ كتاباً، فقال: اذهبْ بكتابي إلى هذا الرجل، فما ضيعتَ من حديثه فاحفظْ لي منه ثلاث خصال: انظر هل يذكرُ صحيفته التي كَتَبَ إليَّ بشيء، وانظر إذا قرأ كتابي فهل يذكرُ الليل، وانظُر في ظهره هل به شيء يَريبُك؟ فانطلقتُ بكتابه حتى جئتُ تَبُوكَ، فإذا هو جالسٌ بين ظهرانَي أصحابِه مُحْتَبياً على الماء، فقلتُ: أين صاحِبُكم؟ قيل: ها هو ذا، فأقبلتُ أمشي حتى جلستُ بين يديه، فناولتُه كتابي، فوضعه في حَجْره، ثم قال: «مِمَّنْ أنْتَ؟» فقلتُ: أنا أَحَدُ تَنُوخ، قال: «هَلْ لَكَ في الإسْلامِ الحَنِيفِيَّةِ مِلَّةِ أَبِيكَ إبْراهِيمَ؟» قلت: إني رسولُ قومٍ، وعلى دين قومٍ، لا أرجِعُ عنه حتى أرجِعَ إليهم. فضحك، وقال: ﴿إنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ولكِنَّ اللهَ يَهْدِي من يَشاءُ، وهُوَ أَعْلَمُ بالمُهْتَدِين﴾ [القصص: ٥٦] يا أخا تَنُوخ، إنّي كَتَبْتُ بكتابٍ إلى كِسْرَى فَمَزَّقَهُ، واللهُ مُمَزِّقُهُ ومُمَزِّقُ مُلْكِهِ، وكَتَبْتُ إلى النَّجاشِي بِصَحيفةٍ فَخَرَّقَها، واللهُ مَخَرِّقُهُ ومُخَرِّقُ مُلْكِهِ[1]، وكَتَبْتُ إلى صاحِبِكَ

---

(١) من قوله: بصحيفة إلى هنا لم يرد في (ق).

بِصَحيفَةٍ فأمْسَكَها، فَلَنْ يَزَالَ النّاسُ يَجِدُونَ مِنْهُ بأْساً ما دامَ في العَيْشِ خَيْرٌ». قلتُ: هذه إحدى الثلاثةِ التي أوصاني بها صاحبي، وأخذتُ سهماً من جَعْبتي، فكتبتُها في جلدِ سيفي، ثم إنه ناولَ الصحيفةَ رجلاً عن يساره. قلتُ: من صاحبُ كتابِكُم الذي يقرأ لكم؟ قالوا: معاوية. فإذا في كتاب صاحبي: تدعوني إلى جنةٍ عرضُها السماواتُ والأرضُ أُعِدَّتْ للمتقين، فأين النار؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ أَيْنَ اللّيلُ إذا جاءَ النَّهارُ؟» قال: فأخذتُ سهماً من جَعْبتي، فكتبتُه في جلد سيفي، فلما أن فَرَغَ من قراءة كتابي، قال: «إنَّ لَكَ حَقّاً، وإنَّك رَسُولٌ، فَلَوْ وجدتُ عِنْدَنا جائزة[1] جوَّزناكَ بها، إنَّا سَفْرٌ مُرْمِلُون» قال: فناداه رجلٌ من طائفة الناس، قال: أنا أُجَوِّزُه، فَفَتَحَ رَحْلَه فإذا هو يأتي بحُلَّة صَفُّوريَّة، فوضعها في حَجْري، قلتُ: من صاحبُ الجائزة؟ قيل لي: عثمان.

ثم قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّكُمْ يُنْزِلُ هذا الرجُلَ؟» فقال فتىً من الأنصار: أنا، فقام الأنصاريُّ، وقمتُ معه، حتى إذا خرجتُ من طائفة المجلس، ناداني رسولُ الله ﷺ، وقال: «تَعَال يا أخا تَنُوخٍ» فأقبلتُ أهوي إليه، حتى كنتُ قائماً في مجلسي الذي كنتُ بين يديه، فحَلَّ حَبْوَتَهُ عن ظَهْرِه، وقال: «ها هُنا امْضِ لما أُمِرْتَ له» فجُلْتُ في ظهره، فإذا أنا بخاتَمٍ في

---

(١) ضبطت في (ظ١٢) و(س): فلو وجدت عندنا جائزةً.

موضع غُضُون[1] الكَتفِ مثل الحَجْمَةِ الضخمةِ[2].

---

(١) في «غاية المقصد» ورقة ٢٨٥ و«مجمع الزوائد»: غضروف، وسيأتي في «المسند» ٤/ ٧٤-٧٥. بهذا اللفظ. وغضروف الكتف: رأس لوجه.

(٢) حديث غريب، وإسناده ضعيف، لجهالة سعيد بن أبي راشد، فلم يرو عنه غيرُ عبدالله بن عثمان بن خثيم، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجاله عدا التنوخي رجال الصحيح، غير أن يحيى بن سُليم -وهو الطائفي القرشي- وابنَ خُثَيم فيهما كلام ينزلهما عن رتبة الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن نَجيح البغدادي ابن الطبَّاع، والتنوخي كان كافراً حين لقي النبيَّ ﷺ، ويضربُ علماءُ الحديث هٰذا الحديث مثلاً للمرسل المتصل، وهو فيمن لقي في حال كفره رسول الله ﷺ وسمع منه شيئاً، ثم أسلم بعد وفاته، وحدث بما سمعه، فإنه مع كونه تابعياً محكومٌ لما سمعه بالاتصال لا الإرسال.

وأخرجه مختصراً أبو عبيد في «الأموال» (٦٢٥)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٩٦١) عن إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٧٦-٢٧٧، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٦٦ عن الحميدي، عن يحيى بن سُلَيم، به، مختصراً أيضاً.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٥/ ١٥-١٦ وعزاه إلى أحمد، ثم قال: هٰذا حديث غريب، وإسناده لا بأس به! تفرد به الإمام أحمد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٣٤-٢٣٦، وقال: رواه عبدالله بن أحمد وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى ثقات، ورجال عبدالله بن أحمد كذٰلك.

قلنا: رواية عبدالله بن أحمد ستأتي ٤/ ٧٤-٧٥ و٧٥. وفات الهيثمي نسبته إلى الإمام أحمد.

قال السندي: قوله: «قد بلغ الفَنَد» بفتحتين، أي: ضعف الرأي من الكِبَر.

«فبعث دحية»: ظاهره أنه بعث من تبوك، والمعروف أنه كان آخر سنة ست، بعد أن رجع من الحديبية، وغزوة تبوك كانت سنة تسع، فلعله أعاد ذلك مرة ثانية. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= «قِسِّيسي الروم» بكسر قافٍ وتشديد مهملة، جمع قِسِّيس: وهو العالم في لغة الروم.

«وبَطَارقتها» بفتحتين، جمع بِطْريق، بكسر الباء، كالتلامذة جمع تِلميذ، وهم خواص الدولة.

«أن أتبعه» من تبع أو اتبع، بتشديد التاء.

«مالنا»، أي: لأُمرائنا من الخراج.

«ليأخذن»، أي: يملك الموضع الذي أنا جالس فيه.

«نتَّبِعْه» بالجزم على أنه جواب هلُمَّ، فإنه أمر معنى.

«فنخروا» كضَرَبَ أو نصر، والنَّخْرُ: مدّ الصوت في الخياشيم.

«برانسهم»: ثيابهم المعلومة.

«رفَّأَهُم» بتشديد الفاء بعدها همزة، في «القاموس» رفأ الرجل: سكّنه، وقيل: قال لهم: بارك الله فيكم، والرفاء: النماء والبركة.

«ولم يكد» أي: لم يكد يرفئهم لشدة شكيمتهم.

«من عرب تُجيبٍ» ضبط بضم تاءٍ وكسر جيمٍ.

«فما ضيعتَ»: «ما»: شرطية، أي: أيّ شيءٍ ضيَّعت فلا تضيّع هٰذه الخصال الثلاث.

«الحنيفية» أي: الملة الحنيفية.

«فمزّقه» من التمزيق.

«إلى النجاشي» غير الذي أسلم وصلى عليه النبي ﷺ.

«خرَّقها» من التخريق.

«فلن يزال» أي: يبقى ملكه، فكان كما قال.

«جَعْبتي» بفتح الجيم المعجمة: وعاء السهام.

«تدعوني» على الخطأ مع النبي ﷺ.

«فأين النار» إذا كانت الجنة تستوعب المكان كله، فأين النار.

«أين الليل» يحتمل أنه إشارة إلى أن الجنة فوق النار، كما أن النهار طلع =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= فوق الليل، فاستتر الليل به، فإذا فُرض أن الجنة تحت العرش فوق السماوات كلها، وأن سعتها سعة السماوات والأرض، وأن النار تحتها حيث شاء الله تعالى، فلا إشكال، أو إشارة إلى أنه تعالى قادر على أن يجمع الأجسام الكثيفة في مكان واحد، كما يجمع اللطيفة فيه كالأنوار والظلم، فانظر كيف يجتمع أنوار شموع متعددة في بيت واحد بلا مزاحمة بينها، مع أن نور كل واحدٍ منها يملأ البيت، فكما أن النور لا يُزاحم الهواء الذي في البيت، كذٰلك الأنوار لا يُزاحم بعضها بعضاً، فالقادرُ على ذٰلك يُمكن له أن يجمع بين الأجسام الكثيفة كما يجمع بين الأنوار والظلم ونحو ذٰلك، وبالجملة فهٰذا الحديثُ يدل على أن الليل أمر موجود يستتر عند طلوع النهار ويظهر عند غروبه، وهو الموافق لظاهر قوله تعالى: ﴿وآيةٌ لهم الليل نَسْلَخُ منه النهارَ فإذا هم مظلمون﴾ [يس: ٣٧]، والله تعالى أعلم.

«مرملون»: اسم فاعل من أرمل، إذا نَفِدَ زادُه، كأنه لَصِقَ بالرمل.

«صَفّورية» بفتح صادٍ وتشديد فاء، بلدٌ بالأردن.

«الذي كنت بين يديه» أي: كنت فيه بين يديه.

«حبوته» بالضم أو بالكسر.

«لِما أُمرتَ له» بالخطاب على بناء المفعول، وفيه معجزة له ﷺ.

«فَجُلْتُ» بالجيم، من الجولان، كذا في أصلي، أي: نظرت، وفي بعض النسخ بالحاء المهملة.

«غُضون الكتِف» في «الصحاح»: هي مكاسر الجلد.

«مثل الحجمة» لعله بتقديم الجيم، بمعنى العين، والله أعلم.

قلنا: الصواب: الحَجْمَةُ، بتقديم الحاء على الجيم كما في الأصول، وهي المرة من الحجامة، وسيأتي الحديث في «المسند» ٤/ ٧٤-٧٥ بلفظ «فرأيت غضروف كتفه مثلَ المِحْجَمِ الضَّخْمِ» شبه صورة خاتم النبوة الناتىء على كتفه ﷺ وعليه خيلان بصورة النتوء الضخم الذي يحصل بإلصاق المحجمة -وهي القارورة- في ظهر المحجوم.

## حديث قُثَم بن تَمّام أو تَمّام بن قُثَم عن أبيه

١٥٦٥٦- حدثنا معاويةُ بنُ هشام، قال: حدثنا سفيان، عن أبي علي الصيقل، عن قُثَمَ بن تمام أو تمام بن قثم

عن أبيه قال: أتينا النبيّ ﷺ فقال: «ما بالُكُمْ تأْتُوني قُلْحاً لا تَسَوَّكُونَ، لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِم السِّواكَ كما فَرَضْتُ عَلَيْهِم الوُضُوءَ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف، أبو علي الصَّيقل -وهو الحسن الزرَّاد- قال أبو علي ابن السكن وغيره: مجهول. نقل ذٰلك الذهبي في «الميزان»، والحافظ في «التعجيل» وفي «لسان الميزان» ٧/ ٨٣، وقال في «اللسان» ٣/ ١٠١ في ترجمة سليمان بن كران: لا يُعرف حاله. وقال في «اللسان» ٧/ ٨٣: ورواية الثوري عنه في «مسند الإمام أحمد»، وكأنَّ منصوراً سقط من السند، فإن الحديث مشهور عن منصور.

ثم إن إسناده مضطرب، فقد قال الحافظ في «التعجيل» ١/ ٣٦٢ في ترجمة تمام بن العباس بن عبدالمطلب: اختُلف في حديثه على منصور بن المعتمر عن أبي علي الحسن الزرَّاد الصَّيقل. فقال الثوري في المشهور عنه -ووافقه أكثر أصحاب منصور عنه- عن أبي علي، عن جعفر بن تمام بن العباس، عن أبيه. وشذَّ معاوية بن هشام، فقال: عن الثوري، عنه، عن أبي علي الصَّيقل، عن قُثَم بن تمام، أو تمام بن قُثَم، عن أبيه. وقال عمر بن عبدالرحمٰن الأبار، عن منصور، عن أبي علي، عن تمام بن العباس، عن أبيه. وقال أبو حنيفة: عن منصور، عن الحسن الزرَّاد، عن تمام بن جعفر بن أبي طالب، عن أبيه. وقال شيبان بن عبدالرحمٰن: عن منصور، عن أبي علي، عن جعفر بن العباس، عن =

# حديث حسان بن ثابت (١)

---

= أبيه.

وهٰذا اضطراب شديد، ولعلّ أرجحها ما رواه الأكثر عن الثوري، فإنه أحفظهم، وروايةُ معاوية بن هشام عنه بخلاف القوم شاذة، وهو موصوفٌ بسوء الحفظ، والله أعلم.

قلنا: كذا نقل الحافظُ رواية عُمر بن عبدالرحمٰن الأبّار، وروايته عند البزار (٤٩٨)، والحاكم ١٤٦/١ عن منصور، عن أبي علي الصَّيقل، عن جعفر بن تمام، عن أبيه، عن جده العباس.

وثمة طريق آخر أيضاً: فقد أخرجه البيهقي في «السنن» ٣٦/١ من طريق الأشجعي، عن سفيان، عن أبي علي الصَّيقل، عن ابن تمام، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ثم قال: وهو حديث مختلف في إسناده.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢١/١، وقال: رواه أحمد، وفيه أبو علي الصَّيقل، قيل فيه: إنه مجهول.

وقد سلف الحديث برقم (١٨٣٥) من طريق إسماعيل بن عمر، عن سفيان، عن أبي علي الزرّاد، عن جعفر بن تمام بن عباس، عن أبيه.

قال السندي: قوله: «قُلحاً»: بضم قافٍ وسكون لامٍ آخره حاء مهملة، جمع أقلح، من القَلَح بفتحتين: وهو صفرة الأسنان.

(١) قال السندي: حسان بن ثابت، أنصاري خزرجي، ثم نجاري، شاعر رسول الله ﷺ. وقد قال فيه ﷺ: «اللهم أيده بروح القدس».

وكان جباناً، حتى إنه كان مع النساء والصبيان في بعض الأيام، فمر يهودي، فجعل يطيف بالحصن، فقالت صفية أم الزبير: لا آمن هذا اليهودي أن يدل على عوراتنا، فانزل إليه فاقتله، فقال: يغفر الله لك يا بنت عبدالمطلب، لقد عرفت ما أنا بصاحب هٰذا، فأخذت صفية عموداً، ونزلت من الحصن حتى قتلت اليهودي، فقالت: يا حسان انزل فاسلبه، فقال: ما لي بسَلَبه من حاجة. =

١٥٦٥٧- حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن عثمان. وحدثنا قَبِيصة، عن سفيان، عن ابن خُثَيْم، عن عبدالرحمن بن بَهْمان، عن عبد الرحمٰن بن حَسَّان

٣/ ٤٤٣ عن أبيه قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ زَوَّاراتِ القُبور[١].

= قيل: عاش في الإسلام ستين، وفي الجاهلية ستين، ومات وهو ابن عشرين ومئة.

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبدالرحمن بن بهمان، فإنهم لم يذكروا في الرواة عنه سوى عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم القاريِّ، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن المديني: لا نعرفه، وقال الحافظ في «التقريب» مقبول. معاوية بن هشام: هو القصار، وقبيصة: هو ابن عقبة، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٥، وابن ماجه (١٥٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٧١)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٩١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٨ من طريق قبيصة بن عقبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٩١) و(٣٥٩٢) والحاكم ١/ ٣٧٤ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف من حديث أبي هريرة (٨٤٤٩) بإسناد حسن. وسلف الكلام عليه في رواية ابن عباس السالفة برقم (٢٦٠٣)، فانظرها لزاماً.

وقال السندي: قوله «زوارات القبور»: قد جاء النهي عن الزيارة، ثم الإذن، فتخصيص النساء إما لأن الإذن للرجال فقط، أو لأن النهي كان في حَقِّهِنَّ أشدَّ حين كان، وهذا الكلام كان حينئذٍ، والأول أقرب، وعلى الأول يمكن جعل الزوارات صفة للنفوس، وعلى التقديرين فالظاهر أن اللعن كان للإكثار في الزيارة،لأن صيغة الزَّوَّار للمبالغة، والله تعالى أعلم.

# حديث بِشْر أو بُسْر عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٦٥٨- حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا عبدالحميد بن جعفر، حدثنا محمد بن علي أبو جعفر، عن رافع بن بِشْر أو بُسْر السَّلَمي

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ نارٌ مِنْ حِبْسِ سَيْلٍ، تَسِيرُ سَيْرَ[١] بَطيئةِ الإبِلِ، تَسِيرُ النَّهارَ وتُقِيمُ اللَّيْلَ، تَغْدُو وتَرُوحُ، يقالُ: غَدَتِ النّارُ أَيُّها الناسُ فَاغدُوا، قالت النّارُ أَيُّها النّاسُ، فأَقِيلُوا[٢]، رَاحَتِ النّارُ أَيُّها النّاسُ، فَرُوحُوا. مَنْ أَدْرَكَتْه أَكَلَتْهُ»[٣].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): بسير.

(٢) في (س): فأقبلوا، وضبب فوقها، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(م) و(ق) من القيلولة، قال السندي: وهو أظهر.

(٣) رافع بن بشر من رجال التعجيل، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٠٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٤٨١، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وأبوه بشر، ويقال: بشير، ويقال: بسر، ترجم له في الصحابة أبو عمر بن عبد البر، وابن الأثير، وابن حجر في الإصابة، وتناقض فيه ابن حبان، فأخرج حديثه في «صحيحه»، وذكره في «الثقات» ٤/٧٣ في قسم التابعين، وقال: يروي المراسيل، روى عنه ابنه رافع ابن بشير، ومن زعم أن له صحبة فقد وهم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالحميد بن جعفر- وهو الأنصاري- مختلف فيه، حسن الحديث. محمد بن على أبو جعفر: هو الباقر.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤١٤)، وأبو يعلى (٩٣٤)، وابن حبان (٦٨٤٠)، والحاكم ٤/٤٤٢-٤٤٣ من طريق عثمان بن=

## حديث سُوَيْد الأنصاري

١٥٦٥٩- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزُّهْري، قال: أخبرني عُقْبة بن سُوَيْد الأنصاري

---

=عمر، بهذا الإسناد. وقال الذهبي في «التلخيص»: رافع مجهول.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٣١-١٣٢، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٩) من طريق أبي عاصم، عن عبدالحميد، عن عيسى بن علي، عن رافع، به. وزاد الطبراني: تضيء أعناق الإبل ببصرى.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير رافع، وهو ثقة!

وفي الباب عن عاصم بن عدي عند الحاكم ٤/ ٤٤٣ وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: منكر. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٢، وقال: رواه الطبراني، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وهو ضعيف.

قلنا: وفي «الصحيحين» في خروج النار من حديث أبي هريرة عند البخاري (٧١١٨) ومسلم (٢٩٠٢) (٤٢)، ولفظه «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى».

قال السندي: قوله «من حِبس سيل»، ضبط بكسر حاء وسكون باء، وفتح سين وياء، والأظهر بفتح سين، فسكون ياء. في «النهاية»: الحبس، بالكسر: خشب أو حجارة تُبْنى في وجه الماء ليجتمع، فيشرب منه القوم، ويسقوا إبلهم. وقيل: هو فلوق في الحَرَّة، تجمع ماء، لو وردت عليه أمة لوسعتهم، ويقال للمصنعة التي يجمع فيها الماء حبس أيضاً. وحبس سيل: اسم موضع بحرة بني سليم، بينها وبين السَّوارقيَّة مسيرة يوم، وقيل: إن حبس سيل -بضم حاء وكسر باء- هو موضع بمكة.

قوله: «سير بطيئة الإبل» بإضافة السير إلى ما بعده، وإضافة البطيئة إلى ما بعده.

أنه سَمِعَ أباه وكان من أصحاب النبيّ ﷺ قال: قَفَلْنا مع نبيّ الله ﷺ من غَزْوَةِ خَيْبَرَ، فلما بدا له أُحُد، قال النبيُّ ﷺ: «الله أَكْبَرُ، جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه»(١).

---

(١) حديث صحيح، عقبة بن سويد، ويقال: عتبة بن سويد، من رجال «التعجيل»، قال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وتعقبه الحافظ بقوله: قد روى عنه أيضاً ربيعة الرأي وعبدالعزيز... وصحح ابن عبدالبر حديثه. قلنا: ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٣٣، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٣١١، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وبقية رجاله ثقات من رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٤١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٨٤، والطبراني في «الكبير» (٦٤٦٩) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد. وعند الفسوي: حنين، وهي رواية يونس عن الزهري كما أشار إلى ذٰلك البخاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٦٧) من طريق بشر بن شعيب، عن أبيه شعيب، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٨٤ عن حجاج بن أبي منيع، عن جده عبيدالله بن أبي زياد الرصافي، عن الزهري، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وعقبة ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ويشهد له حديث أنس عند البخاري (٤٠٨٣)، ومسلم (١٣٩٣)، وسلف ٣/ ١٤٠.

وآخر من حديث أبي حميد الساعدي، سيرد ٥/ ٤٢٤-٤٢٥.

# حديث عبد الرحمن بن أبي قُراد[1]

١٥٦٦٠- حدثنا عفان، حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي جعفر الخَطْمِي، قال: حدثني عُمارة بن خُزَيْمة والحارث بن فُضَيْل

عن عبد الرحمٰن بن أبي قُرَاد قال: خَرَجْتُ مع النَّبيِّ ﷺ حاجّاً، فرأيته خَرَجَ من الخلاء، فاتَّبَعْتُهُ بالإداوَة أو القَدَح، فجلستُ له بالطَّريق، وكان إذا أَتَى حاجَتَهُ أَبْعَدَ[2].

---

(١) قال السندي: هو أنصاري أو سلمي، عداده في أهل الحجاز.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ويحيى ابن سعيد: هو القطان: وأبو جعفر الخطمي: هو عمير بن يزيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٦/١ مختصراً، والنسائي في «المجتبى» ١٧/١، وفي «الكبرى» (١٧)، وابن ماجه (٣٣٤)، وابن خزيمة (٥١) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ٢٢٤/٤ (الطبعة الميمنية)، ومطولاً برقم (١٥٦٦١) و٢٣٧/٤ (ميمنية).

وفي الباب من حديث المغيرة بن شعبة، سيرد ٢٤٨/٤.

ومن حديث يعلى بن مُرَّة عند ابن ماجه (٣٣٣).

ومن حديث جابر عند ابن ماجه (٣٣٥).

قال السندي: قوله: خرج من الخلاء، أي: لأجله. فمِنْ للتعليل، وإلا فالظاهر أن المراد خرج إليه.

قوله: أبعد، أي: حاجته عن أعين الناس، وقيل: إنه جاء لازماً أيضاً، فلا حاجة إلى تقدير المفعول.

١٥٦٦١- حدثنا عفان، حدثني يحيى بن سعيد، قال: حدَّثني أبو جعفر عُمَيْر بن يزيد، قال: حَدَّثني الحارث بن فُضَيْل وعُمارة بن خُزَيمة بن ثابت

عن عبد الرحمٰن بن أبي قُرَاد قال: خَرَجْتُ مع رسولِ الله ﷺ حاجّاً قال: فَنَزَلَ مَنْزِلاً، وخَرَجَ من الخلاء، فاتَّبَعتُهُ بالإداوة أو القَدَح، وكان رسولُ الله ﷺ إذا أراد حاجةً أَبْعَدَ، فجلستُ له بالطَّريق حتى انصرف رسولُ الله ﷺ، فقلتُ له: يا رسول الله، الوَضُوءَ. فأقبلَ رسولُ الله ﷺ إليَّ، فَصَبَّ رسولُ الله ﷺ على يَدِه فَغَسَلها، ثم أَدْخَلَ يدَه، فكفَّها، فَصَبَّ على يَدِه واحدةً، ثُمَّ مَسَحَ على رأْسِهِ، ثم قَبَضَ الماء قَبْضاً بيده، فضرب به على ظَهْرِ قَدَمِه، فمسحَ بيده على قَدَمِه، ثم جاء، فَصَلَّى لنا الظُّهْر[١].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٠٧٢) و(٢٤١٦). وانظر كذٰلك تعليقنا على حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، السالف برقم (٦٦٨٤).

قال السندي: قوله: الوضوء، بفتح الواو، وهو بالنصب، أي: خذه.

قوله: فكفها: لعل المراد ضم الأصابع حتى لا يسقط الماء.

قوله: فمسح بيده، أي: أمرَّ الماء بيده ليعمَّ القدم كله، والظاهر أنه غَسَلَ، إذِ المسح لا يحتاج إلى قبض الماء، والله تعالى أعلم.

## حَدِيثُ مَوْلًى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ

١٥٦٦٢- حدثنا عفان، حدثنا أبانٌ، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد، عن أبي سلَّام

عن مولى رسولِ الله ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «بخٍ بخٍ لخَمْسٍ[1] ما أَثْقَلَهُنَّ في الميزانِ: لا إلٰهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أَكْبَرُ، وسُبْحَانَ اللهِ، والحَمْدُ للهِ، والوَلَدُ الصّالحُ يُتَوَفَّى فَيَحْتَسِبُهُ والِدُهُ».

وقال: «بخ بخ لخمس، مَنْ لَقِيَ اللهَ مُسْتَيْقِناً بِهِنَّ دَخَلَ الجَنَّةَ: يُؤمِنُ بالله، واليومِ الآخر، وبالجَنَّةِ والنَّارِ، والبَعْثِ بَعْدَ الموتِ، والحسابِ»[2].

---

(١) في (م): خمس.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، والمولى الذي لم يسمَّ هو أبو سلمى راعي رسول الله ﷺ، كما سيأتي في التخريج، وزيد: هو ابن سلَّام بن أبي سلام الحبشي، وأبو سلَّام: هو ممطور الحبشي.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٩/١، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، وأورده كذٰلك ٨٨/١٠، وقال: والصحابي الذي لم يسمَّ هو ثوبان إن شاء الله.

قلنا: وقد أخطأ في ذٰلك الهيثمي، والصحيح أنه أبو سلمى راعي رسول الله ﷺ كما سيأتي، وحديث ثوبان أخرجه البزار (٣٠٧٢) (زوائد) عن العباس ابن عبدالعظيم الباشاني، عن زيد بن يحيى بن عبيد أبي عبدالله الدمشقي، عن عبدالله بن العلاء بن زبر، عن أبي سلام، عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر القسم الأول من الحديث. وقال البزار: وإسناده حسن. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= قلنا: العباس بن عبدالعظيم الباشاني شيخ البزار لم نقع له على ترجمة، وقد تحرف الإسناد في المطبوع إلى: حدثنا العباس بن عبدالعظيم الباشاني، حدثنا عبيدالله الدمشقي، حدثنا عبدالله بن العلاء، عن العلاء بن زبر، عن أبي سلام.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٨٨، وقال: رواه البزار، وحَسَّن إسناده، إلا أن شيخه العباس بن عبدالعظيم الباشاني لم أعرفه.

قلنا: وأبو سلام لم يسمع من ثوبان فيما ذكر ابن معين وابن المديني وأحمد، وتوقف أبو حاتم في ذلك.

وأخرج الشطر الأول منه كذلك ابن سعد في «الطبقات» ٦/٥٨ و٧/٤٣٣، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٩٥) -وفي «عمل اليوم والليلة» (١٦٧)-، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٨١)، وفي «الآحاد والمثاني» (٤٧٠)، والدولابي في «الكنى» ١/٣٦، وابن حبان (٨٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٧٣)، والحاكم ١/٥١١-٥١٢ من طريق الوليد بن مسلم، حدثني عبدالرحمن بن يزيد ابن جابر وعبدالله بن العلاء بن زبر، حدثنا أبو سلام، حدثني أبو سلمى راعي رسول الله ﷺ، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٩/٢٢٠: وكأن حديث الوليد بن مسلم أشبه بالصواب، والله أعلم.

قلنا: وقد صرح الوليد بن مسلم بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرج الشطر الأول منه كذلك الطبراني في «الأوسط» (٥١٤٨) من طريق النضر بن محمد الحرشي، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام، عن سفينة. وقال: لا يروى هذا الحديث عن سفينة إلا بهذا الإسناد، وتفرد به النضر بن محمد.

قلنا: ويحيى بن أبي كثير لم يسمع من أبي سلام، بينهما زيد بن سلام.

وروى الشطر الأول كذلك ابن أبي شيبة ١٠/٢٩٥ من حديث أبي الدرداء.

وسيأتي بنحوه ٥/٣٦٦، وسيكرر برقم ٤/٢٣٧ سنداً ومتناً. =

# حديث معاوية بن الحكم[1]

١٥٦٦٣- حدثنا حجاج، حدثنا ليث، عن عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن بن عوف

عن معاوية بن الحكم السُّلَمي أَنَّه قال لرسولِ الله ﷺ: أرأيتَ أشياءَ كُنَّا نَفْعَلُها في الجاهلية، كُنَّا نتطيَّر؟ قالَ رسول الله ﷺ: «ذلكَ شيءٌ تَجِدُهُ في نَفْسِكَ فلا يَصُدَّنَّكم[2]». قال: يا رسول الله، كُنَّا نأتي الكُهَّان قال: «فلا تأتِ الكُهَّانَ»[3].

---

= قال السندي: قوله: بخ بخ، يقال عند المدح والرضا بالشيء، ويكرر للمبالغة، مبنية على السكون فإن وصلت جررت ونوّنت، وربما شددت.

قوله: يتوفى، على بناء المفعول، والتقييد بالصالح لعظم المصيبة بموته، وفيه أن الأجر لا يتوقف على أن يموت صغيراً.

قوله: بالجنة والنار: هما واحد من الخمس.

(١) قال السندي: معاوية بن الحكم السلمي، كان يسكن في بني سليم، ونزل المدينة.

(٢) في (م) ونسخة من (س): فلا يصدنك. قلنا: وهو الموافق لرواية السندي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وعقيل: هو ابن خالد الأيلي، وابن شهاب: هو الزهري.

وأخرجه مسلم (٥٣٧) (١٢١) و٤/١٧٤٩ من طريق حجين بن المثنى، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ٤/١٧٤٨-١٧٤٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

# حديث أبي هاشم بن عتبة(1)

١٥٦٦٤- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

---

= (١٤٠٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧٩/٢٢ من طريق يونس، ومسلم ١٧٤٩/٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧٩/٢٢ من طريق مالك، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠١) من طريق ابن أخي الزهري، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧٩/٢٢ من طريق عبدالله بن زياد بن سمعان، أربعتهم عن الزهري، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠٠) من طريق عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم، به.

وسيأتي ٤٤٧/٥و٤٤٧-٤٤٨و٤٤٩، ومطولاً ٤٤٧/٥و٤٤٨ وسيكرر ٤٤٩/٥سنداً ومتناً.

وفي الباب في النهي عن إتيان الكهان من حديث أبي هريرة، سلف (٩٢٩٠).

وآخر من حديث صفية زوج النبي ﷺ عند مسلم (٢٢٣٠)، وسيرد ٦٨/٤.

وانظر حديث ابن عمر برقم (٦٤٠٥).

قال السندي: قوله: «فلا يصدنك»، أي: لا يمنعك عما أنت فيه، ولا يخفى أن التفريع على هٰذا المعنى يكون بعيداً.

قوله: «الكهان»: جمع كاهن، والنهي عن إتيانهم لأنهم يتكلمون في مغيبات قد يصادف بعضها الإصابة، فيخاف الفتنة على الإنسان بذٰلك، ولأنهم يُلَبِّسون على الناس كثيراً من الشرائع، وإتيانهم حرام بالإجماع كما ذكروا.

(١) قال السندي: أبو هاشم بن عتبة، قيل: اسمه خالد، وقيل: شيبة، وقيل: اسمه كنيته.

أسلم يوم فتح مكة، ونزل الشام إلى أن مات في خلافة عثمان.

قال: دَخَلَ معاويةُ على خاله أبي هاشم بن عُتْبة يعودُه، قال: فبَكَى. قال: فقال له معاوية: ما يُبكيك يا خالِ، أوجعاً يُشْئِزُك

٣/ ٤٤٤ أم حِرْصاً على الدُّنيا؟ قال: فقال: فكُلاًّ لا، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إلينا، فقال: «يا أبا هاشم، لعلك أن[1] تُدْرِكَ أمْوالاً يُؤْتاها أَقْوامٌ، وإنَّما يَكْفِيكَ مِنْ جَمْعِ المالِ خادِمٌ ومَرْكَبٌ في سَبِيلِ الله تباركَ وتعالى» وإني أُراني قد جَمَعْتُ[2].

---

(١) في الأصول: إنها علَّها، وضبب عليها الحافظ المزي في«تهذيب الكمال» والمثبت من الرواية التي ستأتي ٥/ ٢٩٠.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، شقيق: وهو ابن سلمة لم يسمع هٰذا الحديث من أبي هاشم بن عتبة، بينهما سَمُرَة بن سَهْم الأسدي -كما سيأتي في الرواية ٥/ ٢٩٠- وهو مجهول. وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أبي هاشم قول ابن منده: الصحيح أن أبا وائل روى عن سمرة، عنه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٦٠-٣٦١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢١٩، وهناد في «الزهد» (٥٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٥٩)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٦٠، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ١٢/ ١٦٦ من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٧٢٠١) من طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، به.

وسيأتي برقم (١٥٦٦٥) و٥/ ٢٩٠.

وقوله: «إنما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله تبارك وتعالى». له شاهد من حديث بريدة الأسلمي، سيرد ٥/ ٣٦٠، وفي إسناده عبدالله=

١٥٦٦٥- حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش ومنصور[(١)]، عن أبي وائل

قال: دخل معاويةُ على أبي هاشم بن عُتْبة وهو مريضٌ يبكي؛ فذكر معناه[(٢)].

---

=بن مَوَلَة، قال الذهبي: ما روى عنه سوى أبي نضرة، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. قلنا: فيعتضد به، ويحسن.

قال السندي: قوله: أوجعاً: هٰكذا بالنصب في نسخ المسند، والحديث رواه غيره بالرفع، وهو الظاهر، ولعله نصبه بتقدير: أكان وجعاً.

قلنا: قد جاء الرفع في المواطن الثلاثة: «أوجعٌ» «أو حرصٌ» «كُلٌّ» في عامة المصادر، وكذٰلك جاءت بالرفع في الرواية الآتية عند المصنف ٥/ ٢٩٠، وهو الوجه، وما هنا له وجه بأن تكون منصوبة بنزع الخافض، والتقدير: أتبكي من وجع، أم بسبب حرصك على الدنيا؟ فقال: لا أبكي على كلٍّ ذلك.

قوله: يشئزك، من أشأزه -بهمزة- أي: أقلقه.

قوله: أموالاً: من أموال بيت المال.

قوله: يؤتاها أقوام، أي: تقسم بينهم.

(١) وقع في الأصول: عن الأعمش. وعن سفيان أو منصور عن أبي وائل. وقد ضبب عليها في (س) وكتب في هامشها: صوابه: عبدالرزاق، عن سفيان، عن الأعمش ومنصور، عن أبي وائل. قلنا: وكذلك جاء على الصواب عند المزي في «تهذيب الكمال»، وعند ابن حجر في «أطراف المسند» ٧/ ١٣٠.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٦١ من طريق الإمام أحمد، عن عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش ومنصور، عن أبي وائل، به.

وأخرجه الترمذي (٢٣٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨١٠) من طريق عبدالرزاق، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٠٠) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان،=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٠٠)، والحاكم ٦٣٨/٣ من طريق الفريابي، عن سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، به، وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وانظر ما قبله.

## حديث عبد الرحمن بن شِبْل

١/١٥٦٦٦- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده قال:

كتب معاويةُ إلى عبد الرحمٰن بن شِبْل أنْ عَلِّم الناسَ ما سمعتَ من رسولِ الله ﷺ. فَجَمَعَهم، فقال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تَعَلَّموا القُرْآنَ، فإذا عَلِمتُمُوه، فلا تَغْلُوا فِيهِ[1]، ولا تَجْفُوا عَنْهُ، ولا تأكُلُوا بِهِ، ولا تَسْتكْثِرُوا بِهِ»[2].

---

(١) في (ص): به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زيد بن سلّام وجده -وهو أبو سلّام ممطور الحبشي- فمن رجال مسلم. عبدالرزاق: هو ابن همّام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد البصري.

والحديث جاء في أربع فقرات رواه بعضهم بتمامه، وروى آخرون بعض فقراته كما سيرد.

وهو بتمامه عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٤٤٤)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣١٤).

وهٰذا القسم الأول أخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ١٧٠ من طريق عبدالرزاق، به.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٣٦، وقال: رواه الطبراني، واللفظ له، وأحمد، ورجالهما رجال الصحيح.

قلنا: ورواية الطبراني في «الكبير» هي في الجزء المفقود من الكتاب، وليست في المطبوع منه.

وانظر (١٥٥٢٩)، وأشرنا إلى أحاديث الباب هناك.

١٥٦٦٦/٢- ثم قال: «إنَّ التُّجَّارَ هُمُ الفُجَّار». قالوا: يا رسول الله، أليس قد أحَلَّ اللهُ البيعَ، وحَرَّم الربا؟ قال: «بلى ولٰكِنَّهم يَحْلِفُون ويأْثَمُون»[١].

١٥٦٦٦/٣- ثم قال: «إنَّ الفُسَّاقَ هُم أَهْلُ النَّار» قالوا: يا رسول الله ومن الفُسَّاق؟ قال: «النِّساءُ» قالوا: يا رسول الله أَلَسْنَ[٢] أمهاتِنا وبناتِنا وأخواتِنا؟ قال: «بَلَى ولٰكِنَّهُنَّ إذا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْن، وإذا ابْتُلينَ لَمْ يَصْبِرْنَ»[٣].

---

(١) إسناده هو إسناد سابقه.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) برقم (١٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٦، وفي «الشعب» (٤٨٤٤) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري أيضاً (٩٩) من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير، به، إلا أنه لم يذكر أبا سلام جد زيد بن سلام.

وسيرد برقم (١٥٦٦٩) من طريق أبان بن يزيد العطار، عن يحيى، به.

وقد سلف برقم (١٥٥٣٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الحبراني، عن عبدالرحمٰن بن شبل.

(٢) في (ظ١٢) و(س) و(ق) أليس، والمثبت من (م) وهامش (س).

(٣) إسناده صحيح كإسناد (١٥٦٦٦/١).

وأخرجه الحاكم ٢/١٩٠-١٩١ من طريق عبدالرزاق، بالإسناد المشار إليه، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٨٠٣) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥٣١) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الحبراني، عن عبدالرحمٰن بن شبل. وذكرنا هناك شرحه.

٤/١٥٦٦٦- ثم قال: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ على الرّاجِلِ، والرَّاجِلُ على الجَالِسِ، والأقلُّ على الأكْثَرِ، فَمَنْ أجابَ السَّلاَمَ كانَ لَهُ، ومَنْ لَمْ يُجِبْ فلا شَيْءَ لَهُ»[١].

١٥٦٦٧- حدثنا عثمانُ بنُ عمر، حدثنا عبدُ الحميد. ومحمدُ بنُ بكر، قال: أخبرنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، حدثني أبي، عن تميم بن محمود

عن عبد الرحمن بن شِبْل، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهى عن ثلاثٍ: عن نَقْرةِ الغُراب، وعن افتراش السَّبُع، وأن يُوطِنَ الرجلُ المقام- قال عثمان-: «في المسجد كما يُوطِنُ البعير»[٢].

١٥٦٦٨- حدثنا عبدُالصمد[٣]، حدثنا همّام، حدثنا يحيى، عن زيد بن سلام، عن جده، عن أبي راشد الحبراني

عن عبد الرحمٰن بن شبل، أن النبيّ ﷺ قال: «اقْرَؤُوا القُرْآنَ، ولا تَغْلُوا فِيهِ، ولا تَجْفُوا عَنْهُ، ولا تَأْكُلُوا بِهِ، ولا

---

(١) إسناده صحيح كإسناد (١/١٥٦٦٦).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٢) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٦/٨ مطولاً بالفقرات السابقة، وقال: رواه الطبراني -واللفظ له- وأحمد، ورجالهما رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٣١٤/٢ و٣٢٥.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٥٥٣٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عثمان بن عمر: وهو ابن فارس العبدي، ومحمد بن بكر: وهو البُرساني.

وسلف الكلام عن الحديث هناك.

(٣) هٰذا الحديث لم يرد في (ظ١٢).

تَسْتَكْثِرُوا بِهِ»[1].

١٥٦٦٩- حدثنا عفان، حدثنا أبان، حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن زيد، عن أبي سلّام، عن أبي راشد الحُبْراني

عن عبد الرحمٰن بن شبل الأنصاري، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ التُّجارَ هُمُ الفُجَّارُ» قال رجلٌ: يا نبي الله ألم يُحِلَّ اللهُ البيع؟ قال: «إنَّهم يقُولُونَ فَيَكْذِبُون، ويَحْلِفُونَ ويَأْثَمُون»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن سلام، وجده -وهو أبو سلام ممطور الحبشي- فمن رجال مسلم، وغير أبي راشد الحبراني، فمن رجال الأربعة سوى النسائي، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وهمّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٣٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ١٨/٣ من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٦) من طريق معاوية ابن سلّام، عن أخيه زيد بن سلام، به. وفيه قصة.

وقد سلف برقم (١٥٥٢٩).

(٢) حديث صحيح، وإسناده هو إسناد سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان: وهو ابن مسلم، وشيخه أبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٨٤٥) من طريق محمد بن العباس المؤدب، عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧١١) من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل المنقري، عن أبان، به. وقد وهم الطبراني فجعله من مسند معاوية من حديث عبدالرحمٰن بن=

١٥٦٧٠- حدثنا عفان، حدثنا أبان، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد، عن أبي سلّام، عن أبي راشد الحبراني

عن عبد الرحمٰن بن شِبْل الأنصاري، أن معاوية قال له: إذا أتيتَ فُسْطاطي فقُم فأخبر ما سمعتَ من رسول الله ﷺ. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اقْرَؤُوا القُرْآنَ، ولا تَغْلُوا فِيهِ، ولا تَجْفُوا عَنْهُ، ولا تَأْكلُوا بِهِ، ولا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ»[1].

١٥٦٧١- حدثنا عفان، حدثنا موسى بنُ خَلَف أبو خلف -وكان يُعَدُّ من البدلاء-، وذكر حديثاً آخر نحوه[2].

---

=شبل عنه، وإنما هو من مسند عبدالرحمن بن شبل، كما هو ظاهر.

وأخرجه الحاكم ٢/٧ من طريق محمد بن عيسى بن السكن، عن عفان، بهٰذا الإسناد. إلا أنه لم يذكر فيه أبا سلام.

قلنا: ولم يذكر أبا سلام أيضاً معمر عند الطبري في «تهذيب الآثار» (٩٩) كما سبق في تخريج الحديث برقم (١٥٦٦٦/٢).

وقد سلف برقم (١٥٥٣٠)، ومطولاً برقم (١٥٦٦٦/٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان: وهو ابن مسلم، وشيخه أبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه أبو يعلى (١٥١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨/٣، والبيهقي في «السنن» ١٧/٢، وفي «الشعب» (٢٦٢٤) من طرق، عن أبان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥٢٩) وذكرنا هناك مكرراته.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ عفان هنا هو موسى بن خلف: وهو العمّي البصري، روى له البخاري في «الصحيح» استشهاداً، وهو حسن الحديث.

وقد سلف برقم (١٥٥٢٩).

## حديث عامر بن ربيعة[1]

١٥٦٧٢- حدثنا سكن بن نافع، حدثنا صالحُ بنُ أبي الأخضر، عن الزهري، قال: أخبرني عبدُالله بنُ عامر بن ربيعة

أن أباه أخبره، أنه رأى رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في السُّبْحَة[2] بالليل في السَّفر على ظَهْرِ راحِلَتِه حيث توجَّهَتْ به[3].

---

(١) قال السندي: عامر بن ربيعة العنزي، حليف بني عدي، كان أحدَ السابقين الأولين، وهاجر إلى الحبشة، ثم إلى المدينة، وشهد بدراً وما بعدها.

وقام عامر يُصلي من الليل أيام فتنة عثمان، فنام، فأتاه آتٍ فقال له: قم فسل الله أن يعيذك من الفتنة، فقام فصلى، ثم اشتكى، فما خرج إلا جنازته.

(٢) كذا في الأصول بزيادة «في» ورواية مسلم، ونسخة (هـ) من «أطراف المسند» بإسقاطها، على الجادة، وسيأتي في «المسند» بلفظ «رأيت رسول الله ﷺ يُصلي على ظهر راحلته بالنوافل».

(٣) حديث صحيح، صالح بن أبي الأخضر، وسكن بن نافع قد توبعا، وثانيهما من رجال «التعجيل»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، الزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه مسلم (٧٠١) من طريق ابن وهب، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٥٨ من طريق الليث، كلاهما عن يونس بن يزيد، عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (١١٠٤) فقال: وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب، به.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٢/٥٧٩، وفي «تغليق التعليق» ٢/٤٢٥ أن رواية الليث هٰذه وصلها الذهلي في الزهريات عن أبي صالح، عنه.

قلنا: ووصلها أيضاً يعقوب بن سفيان في «المعرفة» كما تقدم، عن أبي =

١٥٦٧٣- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا عبدُالعزيز -يعني ابن محمد الدراوردي-، عن محمد بن زيد التَّيمي، عن عبدالله بن عامر

عن أبيه، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ بقبر، فقال: «ما هٰذا القَبْرُ؟» قالوا: قبر فلانة. قال: «أفلا آذَنْتُمُوني؟» قالوا: كنتَ نائماً، فكَرِهنا أن نُوقظك، قال: «فلا[1] تَفْعَلُوا، فادْعُوني[2] لجَنَائزِكُم» فصفَّ عليها، فصلَّى[3]. ٣/ ٤٤٥

---

= صالح عنه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٦٨٤) و(١٥٦٨٦) و(١٥٦٩٥) و(١٥٧٠١).

وفي الباب عن عبدالله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٤٧٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (ص) و(ظ١٢): لا.

(٢) في (ص): وادعوني.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز بن محمد الدراوردي فمن رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة. محمد بن زيد: هو ابن المهاجر بن قنفذ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٦١-٣٦٢، وابن ماجه (١٥٢٩)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ٢٦٧ و٢٦٨ و٢٦٨-٢٦٩ من طرق عن عبدالعزيز الدراوردي، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (١٢٤٧)، وسلف برقم (١٩٦٢).

وعن أبي هريرة عند البخاري (١٣٣٧)، وسلف برقم (٨٦٣٤).

وعن أنس عند مسلم (٩٥٥)، وسلف برقم (١٢٣١٨).

وعن يزيد بن ثابت عند ابن حبان (٣٠٨٧)، وسيرد ٤/ ٣٨٨.

وعن جابر عند النسائي ٤/ ٨٥.

وعن بريدة عند ابن ماجه (١٥٣٢). =

١٥٦٧٤- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا ابنُ عون، عن نافع، عن ابن عمر

عن عامر بن ربيعة، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا رأيْتَ جِنَازَةً، فَقُمْ حَتَّى تُجاوِزَكَ[١]- أو قال: قِفْ حَتَّى تُجاوِزَكَ». -

قال: وكان ابنُ عمر إذا رأى جنازةً قام حتى تُجاوزه، وكان إذا خرج مع جنازة، ولَّى ظهره المَقَابر[٢].

١٥٦٧٥- حدثنا يحيى، عن عبيدالله، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر

عن عامر بن ربيعة، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا رأى أَحَدُكم

---

= وعن سهل بن حنيف عند ابن أبي شيبة ٣/ ٣٦١.

(١) في (ظ١٢): تجاوز.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وابن عون: هو عبدالله، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣١٥) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٤٨٦ من طريقين، عن ابن عون، به.

وسيأتي من طرق بالأرقام (١٥٦٧٥) و(١٥٦٧٧) و(١٥٦٨٢) و(١٥٦٨٣) و(١٥٦٨٥) و(١٥٦٨٧) و(١٥٦٩٩).

وقد ذكرنا أحاديث الباب والكلام عليه في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٧٣)، ويُزاد عليها حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٩٥).

قال السندي: قوله: «ولَّىٰ ظهره المقابر»: لعل المراد أنه يتقدم الجنازة، ثم يستقبلها إذا بعد عنها، ينظرُ قُربها، والله تعالى أعلم.

الجِنَازَةَ ولَمْ يَكُنْ ماشِياً مَعَها، فَلْيَقُمْ حَتَّى تُجَاوِزَهُ أَوْ تُوضَعَ»[1].

١٥٦٧٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه، أن رجلاً من بني فَزارة تزوّجَ امرأةً على نعلين، فأجاز النبيُّ ﷺ نكاحَه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٦ من طريق عبدة، عن عبيدالله، به. وتحرف فيه اسم عامر بن ربيعة، إلى: عامر بن الربيع.

وأخرجه البخاري (١٣٠٨)، ومسلم (٩٥٨) (٧٤)، والترمذي (١٠٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٤٤، وابن ماجه (١٥٤٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٨٦، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٥ من طرق عن الليث، عن نافع، به. وقال الترمذي: حديث عامر بن ربيعة حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٤).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله -وهو العمري- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٨٦-١٨٧، وابن ماجه (١٨٨٨)، وأبو يعلى (٧١٩٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٦٨، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٣٨-٢٣٩ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، به.

وقال البيهقي: عاصم بن عبيدالله بن عاصم بن عمر بن الخطاب تكلموا فيه، ومع ضعفه روى عنه الأئمة.

وقال الرازي في «العلل» ١/٤٢٤: سألت أبي عن عاصم بن عبيدالله فقال:=

١٥٦٧٧- حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بكر[1] قالا: حدثنا ابنُ جُريج، قال: سمعتُ نافعاً يقول: كان عبدالله بن عمر يأثر

عن عامر بن ربيعة أنه كان يقول: قال النبيُّ ﷺ: «إذا رَأى

---

= منكر الحديث، يقال: إنه ليس له حديث يعتمد عليه. قلت: ما أنكروا عليه؟ قال: روى عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه أن رجلاً تزوج امرأة على نعلين، فأجازه النبي ﷺ، وهو منكر.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً برقم (١٥٦٩١)، وبأتمَّ منه برقم (١٥٦٧٩).

وفي باب تخفيف المهور عن عمر عند الترمذي (١١١٤/م) بلفظ: «ألا لا تغلوا صُدُقَ النساء...» وقال: حسن صحيح، وسلف برقم (٢٨٥) و(٣٤٠).

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٤٢٤) (٧٥) بلفظ: «على أربع أواق! كأنما تنحتون الفضة من عرض هٰذا الجبل».

وعن أنس عند البخاري (٥١٤٨)، ومسلم (١٤٢٧) بلفظ: يا رسول الله إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب، قال: «فبارك الله لك أولم ولو بشاة». وسلف برقم (١٢٦٨٥).

وعن جابر عند أبي داود (٢١١٠) بلفظ: «من أعطى في صداق امرأة ملء كفيه سويقاً أو تمراً فقد استحل». وسلف برقم (١٤٨٢٤).

وعن أبي حدرد الأسلمي، سيرد برقم (١٥٧٠٦) ولفظه: «لو كنتم تغرفون من بطحان ما زدتم». وإسناده ضعيف.

وعن سهل بن سعد الساعدي عند البخاري (٥١٤٩)، ومسلم (١٤٢٥)، بلفظ: «التمس ولو خاتماً من حديد». وسيرد ٥/٣٣٦.

وعن عائشة، سيرد ٦/٨٢ بلفظ: «إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة».

قال السندي: قوله: «على نعلين»: الظاهر أنهما كانا هو المهر، ومن لا يرى ذٰلك يؤول مثله بالحمل على المهر المعجل، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في النسخ: «أبو بكر»، وصوابه: «ابن بكر» كما جاء في «أطراف المسند» ٢/ ٦٣٥.

أَحَدُكُم الجَنَازَةَ ،فلْيَقُمْ حِينَ يَرَاها حَتَّى تُخَلِّفَهُ، إذا كانَ غَيْرَ مُتَّبِعِها»[1].

١٥٦٧٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ. وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ ما لا أَعُدُّ وما لا أُحصي يستاكُ وهو صائم. وقال عبدُ الرحمٰن: ما لا أحصي يتسوَّك وهو صائم[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام، وابن بكر: هو محمد البرساني، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرَّح بالسماع هنا، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٣٠٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٥). ولفظ عبدالرزاق: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم».

وقد سلف برقم (١٥٦٧٤).

قوله: «حتى تُخَلِّفه» بضم أوله، وفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام المكسورة بعدها فاء، أي: تتركه وراءها.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله: وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٠٧)، والدارقطني ٢/٢٠٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٧٢٥)، والدارقطني ٢/٢٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٥٧) من طريق عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وصححه ابن خزيمة (٢٠٠٧) أيضاً، وحسَّن إسناده الحافظ في «التلخيص» ١/٦٢، لكنه عاد فقال فيه ١/٦٨: وفيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف، وقال الدارقطني: عاصم بن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= عبيدالله غيره أثبت منه. وقال البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٢: ليس بالقوي.

وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٢/ ٤٥٩: قال ابن القطان في كتابه: ولم يمنع من صحة هٰذا الحديث إلا اختلافهم في عاصم بن عبيدالله.

وأخرجه الطيالسي (١١٤٤)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٧٤٧٩) و(٧٤٨٤) وعبد بن حميد (٣١٨)، وأبو يعلى (٧١٩٣)، والدارقطني ٢/ ٢٠٢، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٦٧-١٨٦٨، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٢ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الحميدي (١٤١)، وابن خزيمة (٢٠٠٧) من طريق سفيان بن عيينة، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٥، وأبو داود (٢٣٦٤)، والدارقطني ٢/ ٢٠٢ من طريق شريك، كلاهما عن عاصم، به.

قال الترمذي: حديث عامر بن ربيعة حديث حسن، والعملُ على هٰذا عند أهل العلم، لا يرون بالسواك للصائم بأساً، إلا أن بعض أهل العلم كرهوا السواك للصائم بالعود الرطب، وكرهوا له السواك آخر النهار، ولم ير الشافعي بالسواك بأساً أول النهار ولا آخره، وكره أحمد وإسحاق السواك آخر النهار.

وعلَّقه البخاري في «صحيحه» ٤/ ١٥٨ عن عامر بن ربيعة بصيغة التمريض، فقال: ويذكر عن عامر بن ربيعة قال. . .

قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٥٨: ومناسبته للترجمة إشعاره بملازمة السواك، ولم يخص رطباً من يابس. وهٰذا على طريقة المصنف في أن المطلق يُسلك به مسلك العموم، أو أن العام في الأشخاص عام في الأحوال، وقد أشار إلى ذٰلك بقوله في أواخر الترجمة المذكورة: «ولم يخص صائماً من غيره»، أي: ولم يخص أيضاً رطباً من يابس، وبهٰذا التقرير تظهر مناسبة جميع ما أورده في هٰذا الباب للترجمة، والجامع لذٰلك كله قوله في حديث أبي هريرة: «لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء»، فإنه يقتضي إباحته في كل وقت وعلى كل حال، قال ابن المنير في «الحاشية»: أخذ البخاري شرعية السواك للصائم بالدليل الخاص، ثم انتزعه من الأدلة العامة التي تناولت أحوال متناول =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= السواك وأحوال ما يستاك به، ثم انتزع ذلك من أعم من السواك وهو المضمضة إذ هي أبلغ من السواك الرطب.

وقال في «التلخيص» ١/ ٦٢: وهذا (يعني السواك أول النهار وآخره للصائم) اختيار أبي شامة وابن عبدالسلام والنووي، وقال: إنه قول أكثر العلماء ومنهم المزني.

وسيأتي برقم (١٥٦٨٨).

وفي الباب عن عائشة مرفوعاً عند ابن ماجه (١٦٧٧)، والدارقطني ٢/ ٢٠٣ بلفظ: «من خير خصال الصائم السواك». قال في «الزوائد»: في إسناده مجالد، وهو ضعيف، لكن له شاهد من حديث عامر بن ربيعة رواه البخاري وأبو داود والترمذي، وقال الدارقطني: مجالد غيره أثبت منه. قلنا: قوله: رواه البخاري، فيه تجوز، فالبخاري إنما علَّقه عنه بصيغة التمريض كما سبق.

وعن معاذ بن جبل عند الطبراني ٢٠/ (١٣٣) من طريق عبدالرحمن بن غنم قال: سألت معاذ بن جبل: أتسوكُ وأنا صائم؟ قال: نعم. قلت: أيَّ النهارِ أتسوك؟ قال: أيَّ النهار شئت، إن شئت غدوة، وإن شئت عشية. قلت: إن الناس يكرهونه عشية، قال: ولم؟ قلت: يقولون: إن رسول الله ﷺ قال: «لخُلُوف فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك» فقال: سبحان الله، لقد أمرهم رسول الله ﷺ بالسواك حين أمرهم وهو يعلم أنه لا بد أن يكون بفم الصائم خُلُوف وإن استاك، وما كان بالذي يأمرهم أن يُنتنوا أفواههم عمداً، ما في ذلك من الخير شيءٌ، بل فيه شرٌّ، إلا من ابتُلي ببلاءٍ لا يَجِدُ منه بداً. قلت: والغبار في سبيل الله أيضاً كذلك، إنما يؤجر فيه من اضطر إليه ولم يجد عنه محيصاً؟ قال: نعم، وأما من ألقى نفسه في البلاء عمداً فما له من ذلك من أجر.

وقد جود إسناده الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٢٠٢، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٦٥، وقال: وفيه بكر بن خنيس، وهو ضعيف، وقد وثقه ابن مَعِين في رواية. قلنا: ولذا فإسناده محتمل للتحسين. =

١٥٦٧٩- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجّاجٌ، قال: سمعتُ شعبة، عن عاصم بن عبيدالله، قال: سمعتُ عبدالله بن عامر يحدث

عن أبيه، أن رجلاً تزوَّج امرأةً على نعلين، قال: فأتت النبيَّ ﷺ، فقالت ذاكَ له، فقال: «أَرَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ ومَالِكِ بِنَعْلَيْنِ؟»، قالت: نعم. قال شعبة[١]: فقلتُ له: كأنه أجاز ذلك[٢]؟ قال: كأنه أجازه. قال شعبة: ثم لَقِيتُهُ، فقال:

---

= وعن أنس مرفوعاً عند الدارقطني ٢/ ٢٠٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٢ من طريق أبي إسحاق الخوارزمي، قال: سألت عاصماً الأحول، فقلت: أيستاك الصائم؟ فقال: نعم، فقلت: برطب السواك ويابسه؟ قال: نعم، قلت: أول النهار وآخره؟ قال: نعم، قلت: عمن؟ قال: عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ. قال البيهقي: فهٰذا ينفرد به أبو إسحاق إبراهيم بن بيطار، ويقال: إبراهيم بن عبدالرحمٰن قاضي خوارزم، حدث ببَلْخ عن عاصم الأحول بالمناكير، لا يُحتج به. وزاد الحافظ في «التلخيص» ١/ ٦٨: قال ابن حبان: لا يصح، ولا أصل له من حديث النبي ﷺ، ولا من حديث أنس. وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات».

وعن ابن عمر مرفوعاً أورده ابن حبان في «الضعفاء» ١/ ١٤٤ من طريق أحمد بن عبدالله بن ميسرة الحراني، عن شجاع بن الوليد، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يستاك آخر النهار وهو صائم. وأعلَّه ابن حبان بابن ميسرة، وذكر أن الصحيح أنه من فعل ابن عمر. وقد أخرجه موقوفاً عليه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٣.

قال المباركفوري في «التحفة» ٣/ ٤٢٠: كفى ثبوته عن ابن عمر، مع تعدد الضعيف فيه، مع عمومات الأحاديث الواردة في فضل السواك.

(١) عبارة «قال شعبة» لم ترد في (ص).

(٢) عبارة: «كأنه أجاز ذلك» سقطت من (ق).

«أَرَضِيْتِ مِنْ نَفْسِكِ ومَالِكِ بِنَعْلَيْنِ؟». فقالت: رأيتُ ذاك، فقال: «وأنا أرَى ذاكَ»(١).

١٥٦٨٠- حدثنا محمد بن جعفر، قال: أخبرنا شعبة. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبة، عن عاصم بن عبيدالله قال: سمعتُ عبدالله بن عامر بن ربيعة يحدث

عن أبيه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يخطُبُ يقولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً، لَمْ تَزَلِ الملائكةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ ما صَلَّى عَلَيَّ، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذٰلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه (١٥٦٧٦). حجاج شيخ أحمد: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الترمذي (١١١٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد بأخصر منه. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١١٤٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٢٣٩، وأخرجه الترمذي (١١١٣) أيضاً، وأبو يعلى (٧١٩٤) من طريق يحيى بن سعيد وعبدالرحمٰن بن مهدي، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٦٨ من طريق علي بن الجعد، والبيهقي ٧/١٣٨ من طريق عمرو بن مرزوق، كلهم عن شعبة، به.

قال أبو يعلى: وفي حديث عبدالرحمٰن: «أرضيت من نفسه وماله بنعلين».

قال الترمذي: واختلف أهل العلم في المهر، فقال بعضهم: المهر على ما تراضَوْا عليه، وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق. وقال مالك ابن أنس: لا يكون المهر أقل من ربع دينار، وقال بعضُ أهل الكوفة: لا يكون المهر أقل من عشرة دراهم.

(٢) حديث حسن، عاصم بن عبيدالله توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠٢٦)، والطيالسي (١١٤٢)، وعبد بن=

١٥٦٨١- حدثنا عبدُالرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني عاصمُ ابنُ عبيدالله

أن النبيّ ﷺ قال: «إنَّها سَتكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمراءُ يُصَلُّونَ الصَّلاةَ لوَقْتِها، ويُؤَخِّرُونَها عن وَقْتِها، فَصَلُّوها مَعَهُم، فإنْ صَلَّوْها لِوَقْتِها وصَلَّيْتُمُوها مَعَهُمْ، فَلَكُمْ ولَهُم، وإنْ أَخَّرُوها عَنْ وَقْتِها فَصَلَّيْتُموها مَعَهُمْ، فَلَكُمْ وعَلَيْهِم، مَنْ فَارَقَ الجماعَةَ ماتَ مِيتَةً جاهِليَّةً، ومَنْ نَكَثَ العَهْدَ وماتَ[1] ناكِثاً لِلْعَهْدِ، جاء يَوْمَ القِيامَةِ لا حُجَّةَ لَهُ».

---

= حميد في «المنتخب» (٣١٧)، وابن ماجه (٩٠٧)، والقاضي إسماعيل بن إسحاق في «فضل الصلاة على النبي» (٦)، وأبو يعلى (٧١٩٦)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٦٨، وأبونعيم في «الحلية» ١/١٨٠، والبيهقي في «الشعب» (١٥٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٨٨) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده ضعيف، لأن عاصم بن عبيدالله قال فيه البخاري وغيره: منكر الحديث.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» برقم (٢٤٨٠): حسن في المتابعات.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» أيضاً (١٥٥٨) من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، به، بلفظ: «من صلَّى عليَّ صلاة صلى الله بها عشراً، فليُكثر عليَّ عبدٌ من الصلاة أو ليُقِلَّ».

وأخرجه عبدالرزاق (٣١١٥)، ومن طريقه أبو نعيم ١/١٨٠ عن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه رفعه بلفظ: «من صلى عليَّ صلاة، صلى الله عليه عشراً، فأكثروا أو أقلوا» ورجاله ثقات غير عبدالله بن عمر العمري فهو ضعيف.

وله شاهد عند إسماعيل القاضي (٣) وفي سنده ضعف.

(١) في (ظ١٢): مات. يعني دون واو قبله.

قلتُ له: مَنْ أخبرك هذا الخبرَ؟ قال: أخبرنيه عبدُالله بنُ عامر بن ربيعة، عن أبيه عامر بن ربيعة[1]، يُخبر عامرُ بنُ ربيعة عن النبيّ ﷺ[2].

---

(١) عبارة «عن أبيه عامر بن ربيعة» ليست في (ق).

(٢) بعضه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٣٧٧٩)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٠١) و(٧٢٠٣)، والخطيب مختصراً في «الفقيه والمتفقه» ١/١٦٣ من طرق عن ابن جريج، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٢٤ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» بنحوه، وفيه عاصم بن عبيدالله وهو ضعيف، إلا أن مالكاً روى عنه.

وسيأتي برقم (١٥٦٩٣)، وانظر (١٥٦٩٦).

وقوله: «من فارق الجماعة» له شاهد من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٥٣٨٦)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

والقسم الأول من الحديث منكر يخالف الروايات الصحيحة، منها ما رواه ابن مسعود في الحديث السالف برقم (٣٦٠١) قال: قال رسول الله ﷺ: «لعلكم ستدركون أقواماً يصلون صلاة لغير وقتها، فإذا أدركتموهم فصلوا في بيوتكم في الوقت الذي تعرفون، ثم صلوا معهم، واجعلوها سبحة». وما رواه أبو ذر عند مسلم (٦٤٨) قال: قال لي رسول الله ﷺ: «كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها، أو يميتون الصلاة عن وقتها؟» قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم، فصل، فإنها لك نافلة»، وسيرد ٥/١٤٩، وذكرنا تتمة أحاديث الباب في تخريج حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٠١)، وذكرنا هناك خطأً حديثَ عامر بن ربيعة هٰذا فليُحذف.

قال السندي: قوله: «يصلون الصلاة لوقتها»، أي: أحياناً. «ويؤخرونها»، =

١٥٦٨٢- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر

عن عامر بن ربيعة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأى أَحَدُكُم الجَنَازِةَ، فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ أَوْ تُوضَعَ»(١).

---

= أي: أحياناً، والظاهر أن المراد التأخير عن الوقت المندوب أو المباح إلى وقت الكراهة، لا إخراجها عن الوقت، وقد قيل: إن شأن المروانيين كان هو التأخير، لا الإخراج، فليس فيه إذنٌ في إخراج الصلاة عن الوقت تبعاً للإمام، والظاهر أنه يُصلي حينئذ لنفسه، ثم يصلي مع الإمام نفلاً.

«ميتة جاهلية»: بكسر الميم، وفيه حث على موافقة المؤمنين.

وأخرجه عبدالرزاق (٣١١٥)، ومن طريقه أبونعيم في «الحلية» ١/ ١٨٠ من طريق عبدالله بن عمر، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، به، بلفظ: «من صلى عليَّ صلاة، صلى الله عليه عشراً، فأكثروا أو أقلوا». وسقط: عبدالرحمٰن بن القاسم من إسناد عبدالرزاق.

وهٰذا تابع فيه عبدُالرحمٰن بن القاسم عاصم بن عبيدالله، لكنه من طريق عبدالله بن عمر العمري الضعيف، وبلفظ آخر.

وسلف ذكر أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٦٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٦٣٠٥)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٤)، والترمذي (١٠٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٤٤ من طريقين عن الزهري، به. وزاد مسلم: «إن لم يكن ماشياً معها».

وأخرجه عبدالرزاق (٦٣٠٦)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح المعاني» ٤٨٦/١ عن ابن جريج، عن الزهري، عن سالم، عن نافع، به. قلنا: كذا وقع فيهما: عن سالم، عن نافع، ونرجح أن الصواب عن سالم ونافع، أو عن سالم وعن نافع، كما ذكر ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١/ ٢٥١. =

١٥٦٨٣- حدثنا عبدالرزاق[1]، حدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر

عن عامر بن ربيعة، عن النبيّ ﷺ مثله[2].

١٥٦٨٤- حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على ظهر راحلته النوافل في كلِّ جهة[3].

١٥٦٨٥- حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوبُ، عن نافع، عن ابن عمر

عن عامر بن ربيعة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأَيْتَ جِنازَةً فإنْ لَمْ تَكُ ماشِياً مَعَها فَقُمْ لها حَتَّى تُخَلِّفَكَ أو تُوضَعَ».

---

= وسيرد من طريق سفيان عن الزهري، به برقم (١٥٦٨٧).

وقد سلف (١٥٦٧٤)، وانظر (١٥٦٧٧).

(١) هٰذا الحديث لم يرد في (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. أيوب: هو السختياني. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٣٠٧)، بهٰذا الإسناد، إلا أنه سقط من إسناده عامر بن ربيعة.

وأخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٥) من طريقين عن أيوب، به.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٤). وانظر (١٥٦٨٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٥١٧)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣١٩)، وأبوعوانة ٢/ ٣٤٥، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٢).

قال: فكان ابنُ عمر ربما تقدم الجنازة فقعد، حتى إذا رآها قد أشرفت قام حتى تُوضع، وربما سَتَرَتْه[1].

٣/٤٤٦ ١٥٦٨٦- حدثنا عبدالأعلى، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه، أنه رأى رسول الله ﷺ يُصَلِّي على راحلته حيث توجَّهَتْ به[2].

١٥٦٨٧- حدثنا سفيان، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه

عن عامر بن ربيعة يبلغُ به النبيّ ﷺ قال: «إذا رَأَيْتُمُ الجِنَازَةَ، فَقُومُوا لها حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ أَوْ تُوضَعَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٥) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٤) و(١٥٦٧٥)، وانظر (١٥٦٧٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٦٨٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالأعلى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٩٦، والبخاري (١٠٩٣)، وابن خزيمة (١٢٦٥)، وأبوعوانة ٢/٣٤٤ من طرقٍ عن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي ١/٢١٣ (بترتيب السندي)، والحميدي (١٤٢)، وابن أبي شيبة ٣/٣٥٦، والبخاري (١٣٠٧)، ومسلم (٩٥٧) (٧٣)، وأبو داود (٣١٧٢)، وابن ماجه (١٥٤٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤)، وأبويعلى (٧٢٠٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٨٦، والبيهقي=

١٥٦٨٨- حدثنا يحيى، عن سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستاكُ ما لا أَعُدُّ ولا أُحصي وهو صائم[1].

١٥٦٨٩- حدثنا وكيع، عن شعبة، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله ابن عامر بن ربيعة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما صَلَّى عَلَيَّ أَحَدٌ[2] صَلاةً إلا صَلَّتْ عَلَيْه الملائِكةُ ما دامَ يُصَلِّي عَلَيَّ، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ»[3].

١٥٦٩٠- حدثنا شُعيب بن حرب، حدثنا شعبة، قال: أخبرنا عاصمُ بنُ عبيدالله، قال: سمعتُ عبدالله بن عامر بن ربيعة يحدث

---

= في «السنن» ٤/٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٨٤) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٤). وانظر (١٥٦٧٧).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٦٧٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه أبو داود (٢٣٦٤)، وابن خزيمة (٢٠٠٧) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وسلف ذكر شواهده في الرواية (١٥٦٧٨).

(٢) في (ص) و(ظ١٢): أحد علي.

(٣) حديث حسن، وهو مكرر (١٥٦٨٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٠٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

عن أبيه -وكان بدرياً- عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً» فذكره[1].

١٥٦٩١- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر

عن أبيه، أن رجلاً من بني فَزَارة تزوج امرأةً على نعلين، فأجازه النبيُّ ﷺ[2].

١٥٦٩٢- حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه -وكان بدرياً- قال: لقد كان رسولُ الله ﷺ يبعثنا في السَّرِيَّة- يا بُنَيَّ- مالنا زادٌ إلا السَّلْف من التمر، فيقسمه قبضة قبضة، حتى يصيرَ إلى تمرةٍ تمرةٍ، قال: فقلتُ له: يا أبتِ وما عسى أن تُغني التمرةُ عنكم؟ قال: لا تَقُلْ ذلك يا بني[3]، فبعد أن فقدناها، فاختَلَلْنا إليها[4].

---

(١) حديث حسن، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو شعيب ابن حرب المدائني من رجال البخاري.

وانظر (١٥٦٨٠).

(٢) مكرر (١٥٦٧٦) سنداً ومتناً.

(٣) لفظ «يا بني» ليس في (ظ١٢).

(٤) إسناده ضعيف، فيه المسعودي -وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة- قد اختلط، ويزيد -وهو ابن هارون- قد سمع منه بعد الاختلاط، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بكر بن حفص: اسمه عبدالله.

وأخرجه البزار (٣٦٧٩) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد. =

١٥٦٩٣- حدثنا محمدُ بنُ بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني عاصمُ بنُ عبيدالله

أن النبيّ ﷺ قال: «سيكون أُمَرَاءُ بَعْدِي يُصَلُّونَ الصَّلاةَ لِوَقْتِها ويُؤَخِّرُونَها، فَصَلُّوها مَعَهُم، فَإِنْ صَلَّوها لِوَقْتِها وصَلَّيْتُموها مَعَهُم، فَلَكُم ولَهُم، وإنْ أَخَّرُوها عَنْ وَقْتِها وصَلَّيْتُموها مَعَهُم، فَلَكُم وعَلَيْهِم، مَنْ فارَقَ الجماعَةَ ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّة، ومَنْ نكَثَ العَهْدَ فماتَ ناكِثاً لِلْعَهْدِ، جاءَ يَوْمَ القِيامَةِ لا حُجَّةَ لَهُ».

قلتُ: من أخبرك هذا الخبر؟ قال: أخبرني عبدُالله بنُ عامر بن ربيعة،

---

= وأخرجه أبو يعلى (٧١٩٩) من طريق عاصم بن علي، والطبراني في «الأوسط» (٨٨٦٩) من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن المسعودي، به.
وعلي بن عاصم سمع من المسعودي بعد الاختلاط، وأما أسد بن موسى فلم يتبين لنا أمره أسمع منه قبل الاختلاط أم بعده.

قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن عبدالله بن عامر بن ربيعة إلا أبو بكر بن حفص، تفرد به المسعودي، ولا يروى عن عامر بن ربيعة إلا بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣١٩، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه المسعودي وقد اختلط، وكان ثقة.

قال السندي: قوله: «مالنا زاد إلا السَّلْف من التمر» ضبط بفتح فسكون، وفي «النهاية» بسكون اللام: الجراب الضخم، والجمع سلوف، ويروى: إلا السف من التمر، وهو الزَّبيلُ من الخوص.

«فاختللنا»، أي: احتجنا.

عن أبيه عامر بن ربيعة يُخبِرُ[1] عن النبيّ ﷺ[2].

١٥٦٩٤- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، قال: عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عـن أبيـه، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «تـابِعُـوا بَيْـنَ الحَـجِّ والعُمْرَةِ، فإنَّ مُتابَعَةً بَيْنَهُما تَنْفِي الفَقْرَ والذُّنُوبَ كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ»[3].

---

(١) جاءت العبارة في (ص) و(ظ١٢): عن أبيه عامر يخبر عامر بن ربيعة، عن النبي ﷺ.

(٢) هو مكرر (١٥٦٨١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن بكر بن عثمان البرساني.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله، وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وقد اضطَرَب في هٰذا الحديث، فتارة يرويه عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، كما في هٰذه الرواية، وتارة يرويه عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، عن عمر، وتارة يرويه عن عبدالله بن عامر، عن عمر، لا يذكر عامر بن ربيعة، كما سلف في مسند عمر برقم (١٦٧)، ومرة يقفه على عمر. وقد بيَّن هٰذا الاضطراب مع ذكر أسانيد الروايات الدارقطني في «العلل» ٢/١٢٧-١٣١ وقال: فبان الاضطرابُ في الإسناد من قِبَل عاصم بن عبيدالله لا من قِبَل من رواه عنه، ثم نقلَ الدارقطني عن سفيان بن عيينة قوله -بعد أن بين اضطرابه-: وأكثر ذٰلك كان يقولُه عن عبدالله بن عامر، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ.

قلنا: وابن جُريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- لم يصرح هنا بالسماع.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٨٧٩٦).

وسيرد برقم (١٥٦٩٧) من طريق شريك، عن عاصم، وبرقم (١٥٦٩٨) من طريق ابن عيينة، عن عاصم. =

١٥٦٩٥- حدثنا حجّاج، حدثنا لَيْث، حدثني عُقَيل، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

أن عامر بن ربيعة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُسَبِّحُ[1] وهو على الراحلة ويُومِئُ برأسه قِبَلَ أيِّ وَجْهٍ توجَّه، ولم يكن رسولُ الله ﷺ يصنعُ ذلك في الصلاة المكتوبة[2].

١٥٦٩٦- حدثنا أبو النضر وحُسَين[3] قالا: حدثنا شَرِيك، عن عاصم ابن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر -يعني[4] ابن ربيعة-

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ماتَ ولَيْسَتْ عَلَيْهِ

---

= وله شاهد من حديث ابن مسعود، سلف بإسناد حسن برقم (٣٦٦٩)، وذكرنا بقية شواهده هناك، ومما ذكرنا هناك حديثي عمر وعامر بن ربيعة، وإنما هما حديث واحد مضطرب الإسناد كما سلف.

(١) لفظ «يسبح» لم يرد في (ظ١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه البخاري (١٠٩٧)، والدارمي ١/٣٥٦، والبيهقي في «السنن» ٢/٧ من طريقين عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٠٢) من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري، به. دون قوله: ولم يكن رسول الله ﷺ يصنع ذٰلك في المكتوبة.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٢).

(٣) وقع في (ق) و(م) و(س): حسن، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (س)، و«أطراف المسند» ٢/٦٣٢، وهو الصواب.

(٤) كلمة «يعني» ليست في (ظ١٢) و(ص).

طاعَةٌ، ماتَ مِيتةً جاهِلِيَّةً، فإنْ[1] خَلَعَها مِنْ بَعْدِ عَقْدِها في عُنُقِه، لَقِيَ اللهَ تباركَ وتعَالَى ولَيْسَتْ لَهُ حُجَّةٌ.

ألا لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بامْرَأَةٍ لا تَحِلُّ لَهُ، فإنَّ ثَالِثَهُما الشَّيْطانُ، إلا مَحْرَمٌ، فإنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الواحِدِ، وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ ساءَتْه سَيِّئَتُهُ، وسَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ» قال حُسَين[2]: «بعد عقده إياها في عنقه»[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): وإن.

(٢) انظر التعليق رقم (٢).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف عاصم بن عبيدالله، وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريك ابن عبدالله النخعي، فقد روى له مسلم متابعة، والبخاري تعليقاً، وهو سيىء الحفظ، حسين: هو ابن محمد المروذي، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٨ مختصراً، والبزار (١٦٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٦٩ من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٢٣-٢٢٤ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في رواية عنده: «بعد عقده إياها في عنقه»، وفيه عاصم بن عبيدالله وهو ضعيف.

وقوله: «من مات وليست عليه طاعة»، سلف ذكر شواهده برقم (١٥٦٨١).

والنهي عن الخلوة بالمرأة إلى آخر الحديث له شاهد من حديث عمر بن الخطاب، سلف برقم (١١٤) بإسناد صحيح.

وفي باب النهي عن الخلوة بالمرأة أيضاً عن جابر، سلف برقم (١٤٦٥١) بلفظ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يخلون بامرأة ليس معها ذو محرم، فإن الشيطان ثالثهما». وفي إسناده ابن لهيعة. =

١٥٦٩٧- حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا شريك، عن عاصم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، قال أسود: وربما ذكر[1] شريك، عن عاصم، عن عبدالله ابن عامر

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ والعُمْرَةِ، فإنَّ مُتابَعَةً بَيْنَهُمَا تَزِيدُ في العُمُرِ والرِّزْقِ، وتَنْفِيانِ الذُّنُوبَ، كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ»[2]. ٣/٤٤٧

---

= وعن عقبة بن عامر عند البخاري (٥٢٣٢)، ومسلم (٢١٧٢)، وسيرد ١٤٩/٤.

وعن ابن عباس عند البخاري (٥٢٣٣)، ومسلم (١٣٤١).

وفي الباب أيضاً في قوله: «من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن»:

عن أبي موسى الأشعري عند البزار (٧٩)، وسيرد ٣٩٨/٤، وقال الهيثمي ٨٦/١: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح، ما خلا المطلب بن عبدالله، فإنه ثقة لكنه لم يسمع من أبي موسى، فهو منقطع.

وعن أبي أمامة عند ابن حبان (١٧٦)، وسيرد ٢٥٢/٥، وإسناده صحيح.

وانظر (١٥٦٨١).

قال السندي: قوله: «فإن الشيطان مع الواحد»: الظاهر أنه علة أنه لا يخالف الجماعة، فحقه أن يكون قبل قوله: «ألا لا يخلون رجل إلخ».

(١) في (ظ١٢) و(ص): ذكره.

(٢) صحيح لغيره، دون قوله: «تزيد في العمر والرزق»، وهٰذا إسناد ضعيف علته عاصم -وهو ابن عبيدالله- لم يكن بالحافظ، وقد اضطرب فيه كما بينا مفصلاً في الرواية (١٥٦٩٤). وشريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ.

وقوله: عن أبيه، يعني عن أبي عبدالله بن عامر بن ربيعة، يريد أن عاصماً ذكر هنا عامر بن ربيعة، ولذا قال أسودُ بنُ عامر بعد ذٰلك: وربما ذكر شريك عن عاصم، عن عبدالله بن عامر، عن أبيه. وقد بينا في الرواية السالفة أن =

١٥٦٩٨- حدثنا سفيان، عن عاصم، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة يحدث

عن عمر يبلغ به، وقال مرة: عن النبيِّ ﷺ قال: «تابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ والعُمْرَةِ، فإنَّ مُتَابَعَةً بَيْنَهما يَنْفِيانِ الذُّنُوبَ والفَقْرَ كَما يَنْفِي الكِيرُ الخَبَثَ». قال سفيان: ليس فيه: أبوه «ويزيدُ في العمر» مئة مرة[1].

---

= عاصماً اضطرب في إسناد هٰذا الحديث، فمرة ينقص من إسناده عامراً، ومرة يزيده فيه، وانظر الرواية الآتية.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٢/١٢٩ وقال: رواه شريك بن عبدالله، عن عاصم، واختُلف عنه، فأسنده يحيى بن طلحة عن شريك، وجوَّد إسناده. وخالفه أسباط بن محمد عن شريك، فلم يذكر في الإسناد عامراً. وقال عثمان ابن أبي شيبة: عن شريك، عن عاصم، عن عبدالله بن عامر، عن أبيه، عن النبي ﷺ، ولم يذكر عمر.

قلنا: وهٰذه متابعة من عثمان بن أبي شيبة لأسود بن عامر في رواية أحمد هٰذه.

وقد سلف برقم (١٥٦٩٨)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) صحيح لغيره دون قوله: «ويزيد في العمر»، وهو مكرر (١٦٧) سنداً ومتناً السالف في مسند عمر بن الخطاب لكن دون هٰذه الزيادة.

ونزيد في تخريجه هنا:

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٦٨ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد. يعني لم يذكر عامر بن ربيعة، وفيه زيادة: ويزيدان في العمر.

وأخرجه الحميدي (١٧)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٠٩٥)، وأخرجه مختصراً جداً البيهقي في «الشعب» (٤٠٩٤) من طريق علي بن حرب الموصلي، كلاهما عن سفيان، به. لكن زاد فيه عاصمٌ: عامرَ بن ربيعة. وعند=

١٥٦٩٩- حدثنا يعقوب، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمه، قال: أخبرني سالمُ بنُ عبدالله، أن عبدالله بن عمر قال:

أخبرني عامرُ بنُ ربيعة أحدُ بني عدي بن كعب، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رَأَيْتُمُ الجِنَازَةَ فقُومُوا لَها حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ»(١).

١٥٧٠٠- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن عبدالله بن عيسى، عن أمية بن هند بن سهل بن حُنَيف، عن عبدالله بن عامر قال:

انطلق عامرُ بنُ ربيعة وسهلُ بنُ حُنَيف يريدان الغسل، قال: فانطلقا يلتمِسان الخَمَرَ. قال: فوضع عامرٌ جُبَّةً كانت عليه من

---

= الحميدي: «فإن متابعة بينهما يزيدان في الأجل».

ونقل الحُميدي عقب الحديث عن سفيان قوله: هٰذا الحديثُ حدَّثَناه عبدُالكريم الجَزَري عن عَبْدة، عن عاصم، فلما قدم عبدةُ أتيناه لنسأله عنه، فقال: إنما حَدَّثنيه عاصم، وهٰذا عاصمٌ حاضر، فذهبنا إلى عاصم، فسألناه، فحدثنا به هٰكذا، ثم سمعتُه منه بعد ذٰلك، فمرة يقفه على عمر ولا يذكر فيه عن أبيه، وأكثر ذٰلك كان يحدثه عن عبدالله بن عامر، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ.

ثم قال سفيان: وربما سكتنا عن هٰذه الكلمة: «يزيدان في الأجل» فلا نحدث بها مخافة أن يحتج بها هٰؤلاء، يعني: القدرية، وليس لهم فيها حجة.

وسلف برقم (١٥٦٩٤)، وذكرنا هناك اضطرابه مفصلاً، وذكرنا شواهده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابن أخي الزهري -وهو محمد بن عبدالله بن مسلم ابن شهاب- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم ابن عبدالرحمٰن بن عوف، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وقد سلف برقم (١٥٦٨٢)، وسلف لأول مرة برقم (١٥٦٧٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

صوف، فنظرتُ إليه، فأصبتُه بعيني، فنزل الماءَ يغتسلُ، قال: فسمعتُ له في الماء فرقعةً، فأتيتُه فناديتُه ثلاثاً، فلم يُجِبْني، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فأخبرتُه، قال: فجاء يمشي فخاض الماء، كأني أنظُر إلى بياض ساقيه، قال: فضرب صدرَه بيده، ثم قال: «اللهمَّ أذْهِبْ عَنْهُ حَرَّها وبَرْدَها ووَصَبَها» قال: فقام، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأى أَحَدُكُمْ مِنْ أخيهِ، أو مِنْ نَفْسِه، أَوْ مِنْ مَالِهِ ما يُعْجِبُهُ، فَلْيُبَرِّكْهُ، فإنَّ العَيْنَ حَقٌّ»(١).

---

(١) قوله: «العين حق» صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، مع وهم فيه، أمية بن هند بن سهل بن حنيف -وهو أمية بن هند بن سعد بن سهل بن حنيف- روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» غير أنه جعله اثنين، وقال ابن معين: لا أعرفه، فقال الذهبي في «الميزان»: روى عنه سعيد بن أبي هلال وغيره، يعني كأنَّه ردَّه، لكنه يبقى مجهول الحال، وهو من رجال النسائي وابن ماجه، وباقي رجاله رجال الصحيح. والد وكيع: هو الجرَّاح بن مليح الرؤاسي، وعبدالله بن عيسى: هو ابن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري. والوهم فيه هو ما ورد في متنه: أن عامراً وضع جبة كانت عليه من صوف، والصواب: سهل بن حُنَيف، لا عامر، كما هو في جميع مصادر التخريج، وفي مسند سهل بن حُنيف نفسه برقم (١٥٩٨٠).

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٩/٢، والحاكم ٢١٥/٤ من طريق وكيع، بهذا الإسناد، ولم يسق البخاري لفظه بتمامه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٥٧/٨-٥٨، والنسائي في «الكبرى» (٧٥١١) و(١٠٠٣٩) و(١٠٨٧٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢١١) و(١٠٣٣)-، وابن ماجه (٣٥٠٦)، وأبو يعلى (٧١٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٠١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٦) من طريق معاوية بن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= هشام، والحاكم ٤/٢١٥ مختصراً بدعاء النبي ﷺ: «إذا رأى أحدكم من نفسه وأخيه ما يعجبه. . .» من طريق أبي الجوَّاب، كلاهما عن عمار بن رُزَيق، عن عبدالله بن عيسى، به. ولفظ المرفوع عندهم: «إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه. . .» يعني بتقديم: «من نفسه أو ماله» على «من أخيه».

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بذكر البركة، ووافقه الذهبي!

قال الحافظ في «أطراف المسند» ٢/٥٤٥ في مسند سهل بن حنيف: وقع هٰذا الحديث في مسند عامر بن ربيعة، وهو بمسند سهل أشبه، وفيه زيادة ومخالفة للأحاديث السابقة. قلنا: يعني بالأحاديث السابقة ما ورد في مسند سهل بن حُنَيف من أمر النبي ﷺ عامراً أن يتوضأ ويغسل وجهه ويديه وركبتيه وداخلة إزاره ويصب عليه.

ثم إن قوله: «إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يحب. . .» جاء بغير هٰذا السياق فيما أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٥) من طريق يحيى بن عبدالحميد الحماني، حدثنا عبدالرحمٰن بن سليمان ابنُ الغسيل، حدثنا مسلمةُ بنُ خالد الأنصاري، عن أبي أُمامة بن سهل بن حُنَيف، عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما يمنع أحدَكم إذا رأى من أخيه ما يعجبه في نفسه وماله فليُبَرِّك عليه، فإن العين حق». ومسلمة بن خالد الأنصاري تفرد بالرواية عنه ابنُ الغسيل، فقال أبو حاتم: مجهول، وتابعه الذهبي في «الميزان»، وقد نسبه ابن أبي حاتم إلى خالد بن عبدالله بن سماك ابن خرشة الأنصاري، وذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين، سوى يحيى الحماني، فليس له رواية في كتب الستة، وفيه ضعف، وقد وهم الحافظ ابن حجر، فرقم له في «التقريب» برمز مسلِم، وإنما له ذكر في «صحيح مسلم» في ضبط اسم.

ويؤكد هذا السياق الأخير ما جاء في مسند سهل بن حنيف فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٨-٥٩، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٦)، والطبراني (٥٥٧٣) و(٥٥٧٨) من طرق عن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنَيف، عن أبيه، بلفظ: «علامَ يقتل أحدُكم أخاه، إذا رأى ما يُعجبه فليدع بالبركة». وفيه أن النبي ﷺ أمر عامراً أن يتوضأ له، ويصب عليه. وهو حديث صحيح، وسيرد ٣/ ٤٨٦-٤٨٧.

وقوله: «العين حق» سلف ذكر شواهده في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٧٠)، وهو حديث مستفيض.

وقد جمع الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٧/ ٣٤٠ بين حديث عامر بن ربيعة الذي فيه الاكتفاء بالدعاء، وبين حديث سهل بن حُنَيف الذي فيه أمرُ عامرٍ بالاغتسال له، بأنه يحتمل أن يكون قد جمعهما له جميعاً، أو يكون كان ذلك مرتين، ففعل له رسول الله ﷺ في كل واحدة منهما ما فعل فيها من دعاء ومن أمرٍ باغتسال، ويحتمل أن يكون الاغتسالُ كان ثم نُسخ بغيره، ثم أورد الطحاوي حديث أبي سعيد الخدري برقم (٢٩٠٢)، وفيه: أن رسول الله ﷺ كان يتعوَّذ من عين الجان وعين الإنس، فلما نزلت المعوِّذتان أخذهما، وترك ما سوى ذٰلك. وإسناده صحيح إن كان عباد بن العوام فيه قد سمع من الجُريري قبل الاختلاط.

وأورد بعده حديث عائشة برقم (٢٩٠٣) قالت: أمرني رسول الله ﷺ أن أسترقي من العين. وهو حديث صحيح عند البخاري (٥٧٣٨)، ومسلم (٢١٩٥) (٥٦)، وسيرد ٦/ ٦٣ و١٣٨. وحديثَ أبي سعيد الخدري برقم (٢٩٠٤) قال: اشتكى رسولُ الله ﷺ، فرقاه جبريلُ ﷺ، فقال: بسم الله أرقيك من كل شيء يُؤذيك، ومن كل حاسد وعين. وهو حديث صحيح عند مسلم (٢١٨٦) وغيره. ثم قال الطحاوي: ففي هٰذه الآثار الاكتفاء بالمعوذتين وبالرقىٰ، وفي ذٰلك ما قد دَلَّ على نسخ الغسل...

قال السندي: قوله: «يلتمسان الخَمَر» بفتحتين: كلُّ ما سَتَرك من شجرٍ أو بناءٍ أو غيره.

«فسمعت له في الماء قرقعة»: هٰكذا بقافين في نسخ «المسند»، وفي الترتيب بالفاء موضع القاف الأولى، وعلى الوجهين ما وجدتُ له معنى قريباً فيما عندي من الكتب. قلنا: قد جاء عند ابن أبي شيبة والنسائي والطحاوي: =

١٥٧٠١- حدثنا حجّاج، قال ابنُ جُريج: حدثني يحيى بن جُرْجة، عن ابنِ شهاب، قال: حدثني عبدُالله بن عامر، قال:

رأى عامرٌ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على ظهر راحلته(١).

١٥٧٠١م- حدثنا يونسُ بنُ محمد وسُريج بنُ النعمان، قالا: حدثنا فُليح، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر

عن أبيه -قال سُريج: ابن ربيعة- قال: قال رسول الله ﷺ: «العُمْرَةُ إلى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُما مِنَ الذُّنُوبِ والخَطايا، والحَجُّ المَبْرورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إلا الجَنَّةَ»(٢).

---

= «قعقعة»: وهي الاضطراب والتحرك نحو الموت، كما في «النهاية». وجاء عند ابن السني: فأخذته نافضة، وهي الحمى.

ثم قال السندي: «حرها»، أي: حر العين.

«فليُبَرِّكْه»: بالتشديد، من التبريك، أي: فليدع له بالبركة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، يحيى بن جُرجة قال أبو حاتم -كما في الجرح ٩/١٣٣-: شيخ. وقال ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٨٥: ويحيى بن جُرجة هٰذا يشبه أن يكون مكياً، وقد حدث عنه ابن جريج وجماعة، وأرجو أنه لا بأس بحديثه. قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٥٩٩، وقال الذهبي في «الميزان»: ما روى عنه غير ابن جريج. وهو متعقب بقول الحسيني في «الإكمال»: عنه ابن جريج وقزعة بن سويد، وبقول ابن عدي السابق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، صرح بالتحديث عن يحيى، فانتفت شبهة تدليسه، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٨٤ من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله. وباقي =

## حديث عبد الله بن عامر[1]

١٥٧٠٢- حدثنا هاشم، حدثنا الليثُ، عن محمد بن عَجْلان، عن مولى لعبدالله بن عامر بن ربيعة العدوي

عن عبدالله بن عامر أنه قال: أتانا رسولُ الله ﷺ في بيتنا وأنا صبيٌّ، قال: فذهبتُ أخرجُ لألعب، فقالت أمي: يا عبدالله تعالَ أُعْطِك[2]. فقال رسولُ الله ﷺ: «وما أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيه؟» قالت: أُعطيه تمراً. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «أما إنَّكِ لَوْ لَمْ تَفْعَلِي كُتِبَتْ عَلَيْكِ كِذْبَةٌ»[3].

---

= رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج بن النعمان فمن رجال البخاري، وفليح -وهو ابن سليمان- فيه كلام من قِبَل حفظه. يونس بن محمد: هو المؤدب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٧٨/٣ وقال: رواه أحمد، وفيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩)، وسلف برقم (٩٩٤٨).

(١) قال السندي: يكنى أبا محمد، ذكره الترمذي في الصحابة، وقد جاء أنه كان ابن خمس، وقيل: أربع، عند وفاة النبي ﷺ، وعده بعضهم في التابعين.

مات سنة بضع وثمانين، وقيل: خمس وثمانين، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ١٢): أعطيك، وهي نسخة في (س).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام مولى عبدالله بن عامر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد أخرج له مسلم =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= متابعة، وهو حسن الحديث. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٥٩٣، وأبو داود (٤٩٩١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١١، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٨، وفي «شعب الإيمان» (٤٨٢٢) من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/١٩٨-١٩٩ من طريق يحيى بن أيوب، عن محمد بن عجلان، به، وسمى مولى عبدالله بن عامر زياداً، ولم نعرفه كذٰلك.

وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً، سلف برقم (٩٨٣٦)، إلا أنه من رواية الزهري عن أبي هريرة، ولم يسمع منه. ولفظه: «من قال لصبي: تعال هاكَ، ثم لم يُعطه فهي كذبة». ووقع هناك خطأ فحُكِمَ على إسناده بالصحة على شرط الشيخين! وسببه انتقال نظر إلى الحديث الذي قبله.

وذكر العراقي في تخريج أحاديث «الإحياء» ٣/١٣٥ أن له شاهداً آخر من حديث ابن مسعود، وأن رجاله ثقات.

قلنا: يريد حديثه السالف برقم (٣٨٩٦) موقوفاً، بلفظ: «لا يَعِدُ الرجلُ صبياً ثم لا يُنجز له»، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وذكرنا هناك أنه أخرجه مرفوعاً ابنُ ماجه برقم (٤٦) لكن من طريق موسى ابن عقبة، عن أبي إسحاق السبيعي. ولم يذكر فيمن سمع منه قبل التغير.

قال السندي: قوله: «لو لم تفعلي»، أي: لو لم تعطي شيئاً، فيدلُّ الحديث على أن من لم يَفِ بالوعد فهو كاذب، وعلى أن الوعد بالصغير كالوعد بالكبير، وقد قيل: إن اللازم في الوعد أن يكون ناوياً للوفاء إذا وعد، وعدمُ الوفاء به بعده لا يضر، وحينئذ فيمكن أن يقال: معنى: «لو لم تفعلي» أي: لو ما نويت الوفاء. والله تعالى أعلم.

# حديث سويد بن مُقَرِّن[1]

١٥٧٠٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر قال: سمعتُ أبا شعبة يُحدث

عن سويد بن مُقَرِّن: أن رجلاً لَطَمَ جاريةً لآل سُويد بن مُقَرِّن، فقال له سُويد: أما علمتَ أنَّ الصورةَ محرمةٌ، لقد رأيتُني سابعَ سبعةٍ مع إخوتي، وما لنا إلا خادمٌ واحد، فلَطَمَهُ أحدُنا، فأمرنا النبيُّ ﷺ أن نُعتِقَه[2].

---

(١) قال السندي: سويد بن مقرن، مزني، يكنى أبا عائذ، نزل الكوفة.

(٢) حديث صحيح، أبو شعبة -وهو المُزني الكوفي مولى سويد بن مقرن، وإن لم يرو عنه غير محمد بن المُنكدر، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان -توبع، وقد أخرج له مسلم متابعة، وبقيةُ رجالِ الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطَّيالسي (١٢٦٣)، ومسلم (١٦٥٨) (٣٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠١٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١، من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٧٠٥) و٥/ ٤٤٥ (الطبعة الميمنية).

وفي الباب عن ابن عمر سَلَف برقم (٤٧٨٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «إن الصورة محرمة» أي: تغييرها محرم، أو ضربها محرم، والمراد بها الوجه، وتحريم ضربها للإكرام له، أو لأنَّ فيه محاسنَ الإنسان وأعضاءَه اللطيفة الشريفة، وإذا حصل فيه شين كان أقبح.

«إلا خادم»: يُطلق على الجارية، كما يُطلق على الرجل، وروايات مسلم تدل على أنها كانت جارية كرواية الكتاب الثانية.

أن نعتقه: أي ندباً إزالةً لإثم الظلم.

١٥٧٠٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي حمزة، قال: سمعت هلالاً[١] رجلاً[٢] من بني مازن يحدث عن سويد بن مُقَرِّن قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ بنبيذ في جَرٍّ، فسألتُه عنه، فنهاني عنه، فأخذتُ الجَرَّةَ، فكسرتُها[٣].

---

(١) كلمة «هلالاً» ليست في (م).

(٢) في (س) و(ق): رجل، وضبب فوقها في (س).

(٣) إسناده ضعيف، هلال المازني ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٠٣-٢٠٤، وابنُ أبي حاتِم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٧٣، وابنُ حبان في «الثقات» ٥/ ٥٠٤، ولم يذكروا في الرواة عنه غير أبي حمزة جار شعبة، وأورد البخاريُّ في ترجمته هذا الحديث، وقد ذكر ابنُ حبان راوياً آخر اسمه هلالُ بنُ يزيد المازني، وقال: روى عنه قَتَادة ويحيى بن يعمر المازني وأهلُ البصرة، ثم قال: وأحسب أنَّ صاحبَ أبي حمزة هو هذا. اهـ. قلنا: فجزم به صاحبُ «التهذيب» وذكر في الرواة عن سويد بن مقرن هلال بن يزيد المازني. وقد وهم الحافظ في «التعجيل» ص٤٣٤، فقد نقل قول ابن حِبَّان في هلال بن يزيد المازني: وأحسب أنه صاحب أبي حمزة، ثم قال: يعني ابن حصن المتقدم. قلنا: بل يريد هلالاً المازني المذكور أولاً. وإن صح أن هلالاً المازني هو هلال بن يزيد فالإسناد ضعيف لجهالة حال أبي حمزة الرواي عنه -وهو عبدالرحمن بن عبدالله جار شعبة -فلم يذكر في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد أخرج له مسلم متابعة لا احتجاجاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٢٣-١٢٤، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٨٤) عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٦٤)، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٣٠٢ من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٥٧، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال =

١٥٧٠٥- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا سفيان، عن سَلَمة، عن معاوية بن سُويد قال:

لطمتُ مولىً لنا، ثم جئتُ وأبي في الظُّهْر، فصليتُ[١] معه، فلمّا سَلَّم أخذ بيدي، فقال: امتثل[٢] منه. فعفا، ثم أنشأ يحدثُ قال: كنا ولدَ مُقَرِّن على عهد رسول الله ﷺ سبعةً ليس لنا إلا
٤٤٨/٣ خادمٌ واحدة، فَلطَمها أحدُنا، فبلغَ النبيَّ ﷺ، فقال: «أَعْتِقُوها». فقالوا: ليس لنا خادمٌ غيرها، قال: «فَلْيَسْتَخْدِمُوهَا، فإذا اسْتَغْنَوا فَلْيُخْلُوا سَبيلَها»[٣].

---

= الصحيح، خلا هلال المازني وهو ثقة!

وسيكرر ٥/ ٤٤٥.

والنهي عن نبيذ الجر ثابت في الأحاديث الصحيحة، منها حديث ابن عمر سلف برقم (٤٨٣٧)، وذكرنا أحاديث الباب في مسنده أيضاً برقم (٤٤٦٥)، لكنه منسوخ كما هو مبين في محله.

(١) في نسخة في (س): فصلَّينا.

(٢) في (م) اتئد.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد». ابنُ نمير: هو عبدالله، وسفيان: هو الثوري، وسلمة: هو ابن كهيل.

وأخرجه مسلم (١٦٥٨) (٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٨٦) والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٢ من طريقين عن ابن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٩٣٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٧٨)، وأبو داود (٥١٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠١١)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٤٨)، والحاكم ٣/ ٢٩٥ من طريق سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٦٤٤٩) و(٦٤٥٠) من طريق شعبة، عن سلمة، =

# حديث أبي حَدْرَد الأسلمي

١٥٧٠٦- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد ابن إبراهيم التيمي

عن أبي حدرد الأسلمي، أنه أتى النبيَّ ﷺ يَستفتيه في مَهْر امرأة، فقال: «كَمْ أَمْهَرْتَها؟» قال: مئتي درهم. فقال: «لَوْ كُنْتُمْ تَغْرِفُونَ مِنْ بُطْحان ما زِدْتُمْ»[1].

---

=به.

وقد سلف برقم (١٥٧٠٣).

قال السندي: قوله: فقال -أي للمولى-: «امتثل منه»: أي خذ القصاص منه.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من أبي حدرد، فقد نقل يعقوبُ بنُ سفيان في «المعرفة» ١/ ٤٣٦ عن البخاري قوله: سألتُ علياً (يعني ابن المديني): لقي محمدُ بنُ إبراهيم التيمي أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: أنس بن مالك، ورأى ابن عمر. اهـ. وقال ابنُ محرز -كما في «سؤالاته» الورقة ١٣-: قيل ليحيى بن معين: لقي أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ فقال: لم أسمعه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٧٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٨٢) من طريق أبي نعيم، عن سفيان، به. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه الطيالسي (١٣٠٠)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٦٠٤)، وابن أبي شيبة ١٨٩/٤، وابن سعد في «الطبقات» ٣١٠/٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٨٣)، والحاكم ١٧٨/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٣٥/٧ من طرق عن يحيى بن سعيد، به. وعند من تقدم جميعاً وفي «أطراف المسند» ١٢٥/٦: يستعينه بدل يستفتيه الوارد في نسخ «المسند» عندنا، قال السندي: قوله: يستفتيه، كذا في نسخ «المسند» من الاستفتاء، وفي غير «المسند»: يستعينه من الاستعانة، وهو الأظهر.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٥٩)، وفي «الكبير» ٢٢/(٨٨٤) من طريق عمر بن سهل المازني، عن عمر بن صهبان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي حدرد، به، وفيه أن أصدق خمسة أواق. قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا عمر بن صهبان، تفرد به عمر بن سهل. والمشهور من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي حدرد. قلنا: عمر بن صهبان متروك الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٢/٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وقد ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ١٢٥/٦ أن الصواب أن الذي استعان في مهر امرأته إنما هو ابنُ أبي حدرد لا أبوه، ونقل ذلك ابنُ سعد عن الواقدي، وأن ذكر أبي حدرد خطأ.

وسترد رواية ابن أبي حدرد ١١/٦-١٢ (الطبعة الميمنية).

وفي الرواية الآتية برقم (١٥٧٠٧) أن الذي جاء إلى رسول الله ﷺ يستعينه في مهر امرأة، إنما هو رجل آخر لا أبو حدرد ولا ابنه، وروىٰ ذلك أبو حدرد نفسه، ولم يشر إلى ذلك الحافظ في «أطراف المسند» ١٢٦/٦.

وتقدم ذكر أحاديث تخفيف المهور في مسند عامر بن ربيعة الرواية (١٥٦٧٦). =

١٥٧٠٧- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، قال:

حدثنا أبو حَدْرَد الأسلميُّ أن رجلاً جاء؛ فذكر مثله[1].

---

= قال السندي: «تغرفون» كيضرب وينصر: أي تأخذون الدراهم بأيديكم كما يؤخذ الماء.

«من بُطْحان» بضم باء وسكون طاء في رواية أهل الحديث، وقيده أهل اللغة بفتح فكسر: واد في المدينة.

«ما زدتم»: أي: ما كان لائقاً بكم أن تزيدوا، فكيف تزيدون وهي لا تحصل إلا بتعب. ويحتمل أن تكون «ما» استفهامية، أي: لزدتم أي زيادة.

(١) إسناده منقطع، وهو إسناد الذي قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق، والحديث في«مصنفه» برقم(١٠٤٠٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في«الكبير» ٢٢/(٨٨٢) لكنه لم يذكر فيه أنَّ الرجل هو الذي جاء يستعين برسول الله ﷺ في مهر امرأة، إذ جمع إسناد عبد الرزاق مع إسناد سفيان عن يحيى بن سعيد الذي فيه أن أبا حدرد هو الذي جاء رسولَ الله ﷺ

وانظر تفصيل ذلك فيما قبله.

## حديث مهران مولى رسول الله ﷺ

١٥٧٠٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، قال: أتيتُ أُمَّ كُلْثوم ابنةَ عليٍّ بشيءٍ من الصدقة، فرَدَّتْها، وقالت:

حدثني مَوْلَى النبيّ[١] ﷺ- يُقال له: مهران- أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّا[٢] آلَ محمدٍ لا تَحِلُّ لنا الصَّدَقَةُ، وَمَوْلَى القَوْمِ مِنْهُمْ»[٣].

---

(١) في (م): للنبي. وكلاهما صحيح.

(٢) في (م): إن.

(٣) حديث صحيح بشواهده، وهذا إسنادٌ حسن، أمُّ كلثوم بنت علي بن أبي طالب هي الصغرىٰ، وأمُّها أمُّ ولد، عُمِّرت وسمع منها عطاء بن السائب، ولم يذكر في الرواة عنها غيره، وهي غير أم كلثوم الكبرى التي أمها فاطمة بنت النبي ﷺ، ذكر ذلك الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٥٦٣، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري متابعة، وهوَ وإن وُصِفَ بالاختلاط- فالراوي عنه وهو سفيان الثوري- قد روى عنه قبل الاختلاط. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٢٨١ من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ٢١٥، ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٦٥) مختصراً عن وكيع، به.

وسيرد بنحوه برقم (١٦٣٩٩).

وللحديث بتمامه شاهدٌ من حديث أبي رافع عند أبي داود (١٦٥٠)، والترمذي (٦٥٧)، والنسائي ٥/ ١٠٧، والحاكم ١/ ٤٠٤، أخرجوه من طرق عن=

## حديث رجل من أسلم

١٥٧٠٩- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن رجل من أسلم، أنه لُدِغَ، فذَكَرَ ذلك للنبي ﷺ، فقال النبي، ﷺ: «لَوْ أَنَّكَ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّكَ».

قال سهيل: فكان أبي إذا لُدِغ أحدٌ[1] منا يقول: قالها؟ فإن قالوا: نعم، قال: كأنه يرى أنها لا تضرُّه[2].

---

= شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عبيد الله بن أبي رافع، عنه، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وسيرد ٦/٨ و١٠.

وقوله: «إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة» له شاهد من حديث الحسن بن علي، سلف بالأرقام(١٧٢٣) و (١٧٢٤) و (١٧٢٥) بأسانيد صحيحة.

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري(١٤٨٥)، ومسلم(١٠٦٩)، سلف برقم(٧٧٥٨)

وثالث من حديث أنس عند مسلم(١٠٧١)، سلف برقم(١٢١٩٠).

وقوله: «مولى القوم منهم» له شاهد من حديث أنس عند البخاري(٦٧٦١).

وآخر من حديث رفاعة بن رافع سيرد ٤/ ٣٤٠.

قال السندي: آلَ محمد: بالنصب على الاختصاص، والحكم شامل له بالأولى.

(١) في نسخة في(س): أحدنا.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً، وقد اختلف عنه =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=في صحابي هٰذا الحديث، فقد رواه شعبة ووهيب بن خالد وأسد بن موسى في آخرين، كما سيرد من حديث رجل من أسلم، ورجحه الدارقطني، ورواه مالك والثوري وغيرهما من حديث أبي هريرة، ورجحه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٢٧، وذكر الحافظ في «أمالي الأذكار» فيما نقله عنه ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٣/٩٥ أن مالكاً أحفظ لحديث المدنيين من غيره، وأن الدارقطني كأنه رجح حديث الرجل من أسلم بالكثرة، ثم قال: والذي يظهر لي أنه كان عند سهيل على الوجهين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٣٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨) من طريق أسد بن موسى، والطحاوي أيضاً (٢٥) من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وقَرَنَ أسدُ بنُ موسى في روايته مع سهيل أخاه، ولفظُ روايةِ وهبِ بنِ جرير: «من قال حين يمسي: أَعوذُ بكلمات الله التامَّات من شرِّ ما خلق، ثلاث مرات، لم يَضُرَّه حُمَةٌ في تلك الليلة».

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٨٣٤) عن معمر، وأبوداود (٣٨٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٣٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٤)-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦) من طريق زهير بن معاوية، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٢٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٣)-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩) من طريق وهيب بن خالد، والطحاوي أيضاً (٢٧) من طريق أبي عوانة، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٣١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٦)-، والطحاوي (٢٤) من طريق سفيان بن عيينة، خمستهم عن سهيل بن أبي صالح، به. وفي رواية معمر وزهير وأبي عوانة وابن عيينة ذكر الرجلُ الأسلمي أنَّ الذي لُدغ رجلٌ غيره من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٣٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٧)- عن أحمد بن سليمان، عن عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل بن =

## حديث سهل بن أبي حَثْمة[1]

١٥٧١٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد وعبدِالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن القاسم، عن صالح بن خَوّات

عن سهل بن أبي حَثْمَة، أما عبد الرحمٰن فرفعه إلى النبيّ ﷺ، وأما يحيى فذكر عن سهل قال: «يقومُ الإمامُ وَصَفٌّ خَلْفَهُ، وَصَفٌّ بَيْنَ يَدَيْه، فَيُصَلِّي بالذِي خَلْفَهُ رَكْعَة وَسَجْدَتَيْنِ، ثُم يَقومُ قائماً حتى يُصَلُّوا[2] رَكْعَةً أُخْرَى، ثمَّ يَتَقَدَّمُونَ إلى مكانِ اصْحابِهم، ثُمَّ يَجِيءُ أُولٰئِكَ فَيقومونَ مَقامَ هٰؤلاءِ، فيُصَلِّي بِهِمْ

---

= يونس، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، مرسلاً.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٤٣٠(الطبعة الميمنية).

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٧٩٨).

وفي الباب عن خولة بنت حكيم عند مسلم (٢٧٠٨)، سيرد ٦/ ٣٧٧.

(١) قال السندي: سهل بن أبي حثمة، أنصاري، أوسي، قيل: اسم أبيه عبدالله، وقيل: عامر، وكنيته أبو يحيى، وقيل: أبو محمد.

وكان من صغار الصحابة، وكان له عند وفاة النبي ﷺ سبع سنين، أو ثمان سنين. وما جاء أنه شهد المشاهد إلاّ بدراً، وأنه بايع تحت الشجرة، وكان دليل النبي ﷺ ليلة أحد، فقد قالوا: ذاك أبو حثمة لا سهل، والله تعالى أعلم.

(٢) في النسخ: يصلون. وضبب فوقها في (س).

رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْعُدُ حَتَّى[1] يَقْضُوا[2] رَكْعَةً أُخْرى، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَيْهِم[3]»[4].

(١) في (ق): ثم، بدل حتى.

(٢) في هامش (س): يقضون. وعليها علامة الصحة.

(٣) قوله: «ثم يسلم عليهم» ليس في (ص) و(ظ١٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ويحيى ابن سعيد: هو الأنصاري، وصالح بن خوَّات: هو ابن جبير بن النعمان الأنصاري.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٧/ ٤٢٥: أن أهل العلم بالأخبار اتفقوا على أن سهل بن أبي حثمة كان صغيراً في زمن النبي ﷺ، وأنه يوم مات النبي ﷺ كان ابن ثماني سنين، وعلى هٰذا، فتكون روايته لقصة صلاة الخوف مرسل صحابي.

والحديث مرفوع من طريق عبدالرحمٰن بن القاسم، وموقوف من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري.

فأخرجه بالإسنادين مرفوعاً وموقوفاً: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢١٩) من طريق عثمان بن جبلة، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مرفوعاً البخاري (٤١٣١)، والترمذي (٥٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٧٠-١٧١، وفي «الكبرى» (١٩٢٤)، وابن ماجه (١٢٥٩)، والدارمي ١/ ٣٥٨، وابن خزيمة (١٣٥٧)، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣١٠، والطبراني في «الكبير» (٥٦٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٣-٢٥٤ و٢٥٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، ومسلم (٨٤١)، وأبو داود (١٢٣٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣٦٤، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٣، وفي «معرفة الآثار» (٦٧١٠)، وفي «الدلائل» ٣/ ٣٧٧ من طريق معاذ العنبري، وأبو عوانة ٢/ ٣٦٣=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= من طريق عثمان بن جبلة، ثلاثتهم عن شعبة، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، به.

وقال الترمذي: حسن صحيح. ولفظ مسلم وأبي داود: أن رسول الله ﷺ صلَّى بأصحابه في الخوف، فصفَّهم صفَّين. . . .

وأخرجه موقوفاً البخاري (٤١٣١)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٣١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه موقوفاً أيضاً البخاري (٤١٣١)، والترمذي (٥٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٧٨-١٧٩، وفي «الكبرى» (١٩٤١)، وابن ماجه (١٢٥٩)، والدارمي ١/٣٥٨، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٥٠)، وابن خزيمة (١٣٥٦)، وأبو عوانة ٢/٣٦٢-٣٦٣، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، وابن أبي شيبة ٢/٤٦٦، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٤٩) من طريق يزيد بن هارون، وعبدالرزاق (٤٢٤٧)، والطحاوي في «معاني الآثار» ١/٣١٣، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥٤، وفي «معرفة الآثار» (٦٧١٣) من طريق الثوري، والبخاري (٤١٣١) من طريق ابن أبي حازم، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٤٨) من طريق عبدالوهاب، كلهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وسقط من مطبوع البيهقي في «السنن» يحيى بن سعيد القطان.

وسيأتي برقم (١٥٧١١) موقوفاً، و(١٥٧١٢) مرفوعاً، و٥/٣٧٠ (الطبعة الميمنية) عن صالح، عن من صلَّى مع النبي، والمراد بمن صلَّى مع النبي ﷺ خَوَّات بن جبير والد صالح.

وقال الترمذي ٢/٤٥٤: وفي الباب عن جابر وحذيفة، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وأبي هريرة، وابن مسعود، وسهل بن أبي حثمة، وأبي عياش الزرقي، وأبي بكرة.

وقال: وقد ذهب مالك بن أنس في صلاة الخوف إلى حديث سهل بن أبي حثمة، وهو قول الشافعي. وقال أحمد: قد روي عن النبي ﷺ صلاةُ الخوف على أوجهٍ، وما أعلم في هٰذا الباب إلا حديثاً صحيحاً، وأختار حديث سهل ابن أبي حثمة. وهٰكذا قال إسحاق بن إبراهيم. انتهى. =

١٥٧١١- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ ومالكُ بن أنس، عن يحيى بن سعيد[١]، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خَوّات

عن سهل بن أبي حَثْمة، فذكر معناه، إلا أنه قال: «يُصَلِّي بالذينَ خَلْفَهُ ركعةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْعُدُ مكانَهُ حتَّى[٢] يَقْضُوا ركعةً وَسَجْدَتَيْن، ثُمَّ يَتَحَوَّلُوا إلى مقامِ أَصْحابِهِم، ثُمَّ يتحوَّلُ أَصْحابُهُمْ إلى مكانِ[٣] هٰؤلاءِ». فذكر معناه[٤].

١٥٧١٢- حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن صالح بن خوّات

---

= قلنا: قد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند ابن مسعود برقم (٣٥٦١).

(١) قوله: «عن يحيى بن سعيد» وقع في (س): عن يحيى، عن ابن سعيد، ووقع في (م): عن يحيى، عن أبي سعيد، وكلاهما خطأ، وجاء على الصواب في (ص) و(ق) و(ظ١٢) و«أطراف المسند» ٢/ ٥٤١.

(٢) في (ق): «ثم»، بدل: «حتى».

(٣) في (ق): «مقام»، بدل: «مكان».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، والقاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٥٨)، وابن حبان (٢٨٨٥) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٨٣-١٨٤، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١٢٣٩)، وأبو عوانة ٢/ ٣٦٢، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣١٣، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٤، وفي «معرفة الآثار» (٦٧١٦).

وقال مالك في «الموطأ» ١/ ١٨٥: قال القاسم: وحديث القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، أحبُّ ما سمعت إليَّ في صلاة الخوف.

وسيأتي مرفوعاً برقم (١٥٧١٢)، وسلف برقم (١٥٧١٠).

عن سهل بن أبي حَثْمة، عن النبيّ ﷺ، مثل هذا[1].

١٥٧١٣- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: أخبرني خُبَيْبُ بنُ عبدالرحمٰن الأنصاري، قال: سمعتُ عبدالرحمٰن بن مسعود بن نِيَار قال:

جاء سهلُ بن أبي حَثْمة إلى مجلسنا، فحدَّث أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا خَرَصْتُمْ، فَجُدُّوا[2] وَدَعُوا؛ دَعُوا الثُّلُثَ، فَإِنْ لَمْ تَجُدُّوا وَتَدَعُوا، فَدَعُوا الرُّبُعَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن بن القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٦٣، وابن خزيمة (١٣٥٩)، وابن حبان (٢٨٨٦) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وسلف موقوفاً برقم (١٥٧١١)، ومرفوعاً وموقوفاً برقم (١٥٧١٠).

(٢) في (ق): فجذُّوا، بالذال المعجمة، وهو الواقع في مطبوع «سنن» أبي داود، وقال المعلق عليه في «الحاشية»: وفي نسخة أخرى من «السنن»: [فخذوا] بالخاء المعجمة، وهي التي شرح عليها الخطابي، وفي بعض النسخ: فجدوا، بالدال.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالرحمٰن بن مسعود بن نيار، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، تفرد عنه خبيب بن عبدالرحمٰن. ونقل الحافظ في «التهذيب» عن ابن القطان قوله: لا يُعرف حاله. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣٤)، وابنُ أبي شيبة ٣/١٩٤، وأبو عُبيد في «الأموال» (١٤٤٨)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٩٩٢) و(١٩٩٣)، وأبو داود (١٦٠٥)، والترمذي (٦٤٣)، والدارمي ٢/٢٧١-٢٧٢، وابن الجارود (٣٥٢)، وابن خزيمة (٢٣٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٣٩، وابن حبان (٣٢٨٠)، والطبراني (٥٦٢٦)، والحاكم ١/٤٠٢، والبيهقي في «السنن» =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=٤/ ١٢٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبدالرحمن بن مسعود بن نيار) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد، ولفظ أكثرهم: «إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع»، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! وقال النووي في «المجموع» ٥/ ٤٦٣: وإسناده صحيح إلا عبدالرحمن فلم يتكلموا فيه بجرح ولا تعديل ولا هو مشهور، ولم يضعفه أبو داود، والله أعلم.

وله شاهد عند الحاكم في «المستدرك» ١/ ٤٠٢-٤٠٣ أخرجه عن أبي بكر ابن إسحاق -وهو الصِّبْغي- عن أبي المُثَنَّى- وهو معاذ بن المُثَنَّى العنبري- عن مسدد، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد- وهو الأنصاري- عن بُشَير بن يسار، عن سهل بن أبي حَثْمة أن عُمر بن الخطاب رضي الله عنه بعثه إلى خَرْص التمر، وقال: إذا أتيتَ أرضاً فاخرُصْها، ودعْ لهم قَدْرَ ما يأكلون. وهذا إسناد رجاله ثقات، مسدد من رجال البخاري، ومن فوقه من رجال الشيخين. وصححه الحاكم، وقال: إسناده متفق على صحته، ووافقه الذهبي.

قال الحافظ في «التلخيص» ٢/ ١٧٢: ومن شواهده ما رواه ابن عبدالبر [في «التمهيد» ٦/ ٤٧٢] عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «خففوا في الخرص، فإن في المال العرية والواطية والأكلة والوصية والعامل والنوائب». قلنا: في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.

قال الترمذي: وفي الباب عن عائشة وعتاب بن أسيد وابن عباس وهي في ذكر الخرص فحسب دون تقدير لكمية منها.

قلنا: وروى ابن أبي شيبة ٣/ ١٩٤ عن أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يسار أن عمر كان يبعث أبا خيثمة خارصاً للنخل، فقال: إذا أتيت أهل البيت في حائطهم، فلا تخرص عليهم مقدار ما يأكلون، ورجاله ثقات.

وروي عن ابن مبارك، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث الخارص =

# حديث عصام المُزَني[1]

---

=أمره لعلها أن يخرص النخل إلا العرايا، ورجاله ثقات، لكنه مرسل.

قال السندي: قوله: «إذا خرصتم فجدُّوا» هكذا لفظ الحديث في نسخ «المسند» بجيم ودال مشددة من الجد، بمعنى القطع، أي: اقطعوا الثمار، وبتكرار «دعوا»، والذي في الترمذي وغيره: «إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث، فدعوا الربع»، بلفظ الأمر من الأخذ، وبلا تكرار وهو أظهر.

وقوله: «وتدعوا» أي الثلث، ولفظه «دعوا» أمر من ودع، بمعنى ترك. والخرص: تقدير ما على النخل من الرطب تمراً، وما على الكرم من العنب زبيباً ليعرف مقدار عُشره، ثم يخلى بينه وبين مالكه، ويؤخذ ذلك المقدار وقت قطع الثمار، وفائدته التوسعة على أرباب الثمار في التناول منها، وهو جائز عند الجمهور، خلافاً للحنفية لإفضائه إلى الربا، وحملوا أحاديث الخرص على أنها كانت قبل تحريم الربا، وقد سبق في مسند جابر حديث في النهي عنه.

«ودعوا الثلث»: أي من القدر الذي قررتم بالخرص، وبظاهره قال أحمد وإسحاق وغيرهما، وحمل أبو عبيدة الثلث علىقدر الحاجة، وقال: يترك قدر احتياجهم، ومشهورُ مذهب الشافعي ومالك أن لا يترك لهم. وقال ابن العربي: المتحصل من صحيح النظر أن يُعمل بالحديث. وقال الخطابي: إذا أخذ الحقَّ منهم مستوفى أضرَّ بهم، فإنه يكون منها الساقطة والهالكة وما يأكله الطير والناس. وقيل: معنى الحديث: إن لم يرضوا بخرصكم فدعوا لهم الثلث أو الربع ليتصرفوا فيه ويضمنوا لكم حقه، وتتركوا الباقي إلى أن يجف فيؤخذ حقه، لا أنه يترك لهم بلا خرص ولا إخراج. وقيل: اتركوا لهم ذلك ليتصدقُوا على جيرانهم ومن يطلب منهم، لا أنه لا زكاة عليهم في ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: عصام المزني، قال البخاري: له صحبة، وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق.

١٥٧١٤- حدثنا سفيان قال: ذكره عبدُ الملك بن نوفل بن مُسَاحق -قال سفيان: وَجَدُّه بدريٌّ- عن رجل من مُزينة يُقال له: ابن عصام

عن أبيه -وكان من أصحاب النبيّ ﷺ- قال: كان النبيُّ ﷺ إذا بَعَثَ السريةَ يقول: «إذا رَأَيْتُمْ مَسْجِداً أَوْ سَمِعْتُمْ مُنادياً فلا تَقْتُلُوا أَحَداً». قال ابنُ عصام، عن أبيه: بَعَثنا رسولُ الله ﷺ في ٣/٤٤٩
سريّة[1].

---

(١) إسناده ضعيف، لجهالة ابن عصام المزني، قال الذهبي في «الكاشف»: تفرد عنه عبد الملك بن نوفل، وقال الحافظ في «التقريب»: لا يُعرف حاله. قلنا: ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وعبد الملك بن نوفل بن مساحق لم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٦٧) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/١١٦ (بترتيب السندي)، والحميدي (٨٢٠) مطولاً، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٣٨٥)، وأبو داود (٢٦٣٥)، والترمذي (١٥٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣١)، والبزار (١٧٣١) «زوائد» مطولاً، والطبراني ١٧/(٤٦٧) مطولاً، والبيهقي في «السنن» ٩/١٨٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠٣)، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٤/٣٦، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٨/ ٤٣٠ من طرق عن سفيان بن عيينة، به. قال الترمذي في مطبوع «السنن»: هذا حديث غريب، وهو حديث ابن عيينة، قلنا: لكن نقل المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣/ ٤٣٢، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٨/ ٤٣٠، و«تحفة الأشراف» ٧/ ٢٩٦ أنه قال: حسن غريب، ونقل تحسين الترمذي له أيضاً الهيثمي في «المجمع» كما سيرد.

وأورده الهيثمي لروايته المطولة في «المجمع» ٥/ ٣٢٤ و٦/ ٢١٠، وقال في الموضع الأول: رواه الطبراني والبزار، وقد حسَّن الترمذي هذا الحديث، =

## حديث السائب بن يزيد[1]

١٥٧١٥- حدثنا يزيدُ بنُ عبد ربه، حدثنا بقيةُ بنُ الوليد، قال: حدثني الزُّبيدي، عن الزهري

عن السائب بن يزيد: أنه لم يكن يُقَصُّ على عهد رسول الله

---

=وإسنادهما أفضل من إسناده. قلنا: إنما رووه جميعاً من طريق سفيان بن عيينة، به، كما تقدم، فما ندري ما هو وجه أفضلية إسنادهما! والترمذي رواه مختصراً، وقال في الموضع الثاني: رواه الطبراني والبزار، وإسنادهما حسن!

وقول عصام في آخر هذه الرواية: بعثنا رسولُ الله ﷺ في سرية، هو طرف الرواية المطولة التي أخرجها الحميدي والبزار والطبراني، وفيها: فأمرنا بذلك، فخرجنا قِبَلَ تهامة، فأدركنا رجلاً يسوق بظعائن، فقلنا له: أسلم، فقال: وما الإسلام... إلخ القصة.

وقد ذكر الحافظ في «الإصابة» في ترجمة مساحق جد عبدالملك بن نوفل، أن أبا بكر بن المقرىء أخرج في «فوائده» هذا الحديث لكن من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عبد الملك بن نوفل بن مساحق، عن أبيه، عن جده مساحق، مطولاً. ثم قال الحافظ: وهذا الحديث يعرف من رواية عبدالملك بن نوفل، عن ابن عصام، عن أبيه. وذكره أبو موسى، وأشار إلى أن هٰذه الرواية (يعني رواية مساحق) شاذة، ولكن يحتمل إن كان راويها حفظها أن يكون لسفيان فيه إسنادان.

قال السندي: قوله: «إذا رأيتم مسجداً»، أي: في قريةٍ أحداً من تلك القرية خوفاً من أن تقتلوا مسلماً، ومنه يوجد تغليب الحرام عند الاشتباه.

(١) قال السندي: السائب بن يزيد، كندي، وقيل: أزدي أو كناني. قال الزهري: أزدي حالف بني كنانة، له ولأبيه صحبة.

مات سنة اثنتين وثمانين، وقيل غير ذٰلك.

ﷺ ولا أبي بكر، وكان أوّلَ من قَصَّ تميمٌ[١] الداريُّ، استأذن عُمَرَ بنَ الخطاب أن يَقُصَّ على الناس قائماً، فأذن له عُمر[٢].

---

(١) في (م): تميماً.

(٢) إسناده ضعيف من أجل بقية بن الوليد الحمصي، فهو مدلس تدليس التسوية، وهو شر أنواع التدليس، ويشترط في مثله أن يصرح بالسماع في كل طبقات الرواة، وهو هنا لم يصرح بالتحديث إلا عن شيخه الزُّبيدي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين سوى يزيد بن عبد ربه فمن رجال مسلم، وهو ثقة. الزبيدي: هو محمد بن الوليد بن عامر الحمصي القاضي، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه ابن الجوزي في «كتاب القصاص والمذكرين» (٢٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٥٦) من طريق إسحاق بن راهويه ومحمد بن مصفى، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٦٢) من طريق إسحاق ابن راهويه، كلاهما عن بقية، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٩٠ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه بقية بن الوليد، وهو ثقة مدلس.

وقال الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٤٢١: رواه إسحاق في «مسنده» عن بقية بلفظ: فلما كان زمن عمر استأذنه تميم الداري في القصص، فأشار إليه انه الذبح.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند ابن أبي شيبة ٨/ ٧٤٥ أخرجه عن أبي معاوية، عن الحجاج -وهو ابن أرطاة-، عن عطاء -وهو ابن أبي رباح-، عنه. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج.

وآخر من حديث نافع أخرجه ابنُ المبارك في «الزهد» (١٤٤٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في «القصاص والمذكرين» (٤٠) عن عبدالعزيز بن أبي رواد، عنه أن تميماً الداري استأذن عمر بن الخطاب في القصص، فقال: إنه =

١٥٧١٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمدُ بنُ مسلم بن عبيد الله الزُّهري

---

=على مثل الذبح، فقال: إني أرجو العافية، فأذن له عمر. وعبدالعزيز بن أبي رواد. قال ابن حبان في «المجروحين» ٢/١٣٦-١٣٧: روى عن نافع أشياء لا يَشُكُّ مَنِ الحديثُ صناعتُه إذا سمعها أنها موضوعة، كان يحدث بها توهماً لا تعمداً. قلنا: ثم إنَّ نافعاً لم يُدرك تميماً الداري ولا عُمر.

وثالث من حديث عمرو بن دينار عند الطبراني في «الكبير» (١٢٤٩) أن تميماً الداري استأذن عمر في القصص فأبى أن يأذن له، ثم استأذنه فأبى أن يأذن له... وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١٩٠ وقال: عمرو بن دينار لم يسمع من ابن عمر.

ورابع من حديث الزهري عند العسكري في «الأوائل» ٢/١٢٧، والزهري لم يدرك تميماً الداري ولا عمر.

ويُعارض هٰذا الحديثَ ما أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٤٦٣، ومن طريقه ابن الجوزي في «القصاص والمذكرين» (٢٣) عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، قال: أول من قصَّ عُبيد بن عمير على عهد عمر ابن الخطاب. وهٰذا إسناد صحيح، فيُجمع بينه وبين الروايات المتقدمة أن عبيد ابن عمير أول من قصَّ من التابعين، وأن تميماً الداريَّ أولُ من قص من الصحابة.

وقد أخرج ابن حبان (٦٢٦١)، وابنُ الجوزي في «القصاص والمذكرين» (٢٥) من طريقين عن الفريابي، عن سفيان الثوري، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: لم يُقَصَّ في زمن النبي ﷺ، ولا أبي بكر ولا عمر ولا عثمان، إنما كان القصص زمن الفتنة، وإسناده صحيح.

ويُجمع بين حديث ابن عمر هٰذا وبين الروايات السابقة بما ذكره ابنُ الجوزي في «القصاص والمذكرين» ص١٧٩ حيث قال: إنما أشار ابن عمر إلى اشتهار القصص، وإلا فقد روينا أن عمر أذن لتميم الداري في القصص.

قال السندي: قوله: «فأذن له عمر» أي: بعد المراجعة.

عن السائب بن يزيد ابن أُخت نَمِر، قال: لم يكن لرسول الله ﷺ إلا مؤذنٌ واحدٌ في الصَّلوات كلِّها في الجمعة وغيرها، يُؤَذِّنُ ويُقيم. قال: كان بلالٌ يؤذن إذا جلس رسولُ الله ﷺ على المِنبر يومَ الجمعة، ويُقيم إذا نزل، ولأبي بكر وعمر حتى كان عثمان[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث عن الزهري، وهو متابع. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه أبو داود (١٠٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٠١، وفي «الكبرى» (١٧٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٢) من طريقين عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، به.

وأخرجه أبو داود (١٠٨٨) و(١٠٨٩)، وابن ماجه (١١٣٥)، وابن خزيمة (١٨٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٤٢) و(٦٦٤٣) و(٦٦٤٤) من طرق عن ابن إسحاق، به.

وتحرف اسم ابن إسحاق في مطبوع ابن خزيمة إلى «أبو إسحاق».

وأخرجه بنحوه الشافعي في«المسند» ١/١٣٦ (بترتيب السندي)، والبخاري (٩١٣) و(٩١٥) و(٩١٦)، وأبو داود (١٠٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٠٠-١٠١ و١٠١، وفي «الكبرى» (١٧٠٠) و(١٧٠١)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٤٦) و(٦٦٤٨) و(٦٦٤٩) و(٦٦٥٠) و(٦٦٥١)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٩٢ و٢٠٥ من طرق عن الزهري، به. بألفاظ متقاربة.

وسيأتي برقم (١٥٧٢٣) و(١٥٧٢٨).

قال السندي: قوله: «إلا مؤذن واحد» كأنه أراد به من يؤذن للصلوات في وقتها، فلا يراد أنه جاء في الصبح أذانان، لأن أحدهما كان قبل الوقت.

«ولأبي بكر»، أي: كذٰلك مؤذن واحد، «حتى»، أي: استمر ذٰلك حتى =

* ١٥٧١٧- حدثنا هارونُ بنُ معروف. -قال عبدالله: وسمعتُه أنا من هارون- قال: أخبرنا ابنُ وهب، قال: حدثني عبدُالله بنُ الأسود القرشي، أن يزيد بن خُصَيفة حدثه

عن السائب بن يزيد، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَزالُ أُمَّتِي على الفِطْرَةِ ما صَلَّوُا المغرِبَ قَبْلَ طُلُوعِ النُّجُومِ»[1].

---

= كان عُثمان فجعل للجمعة أذانين.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالله بن الأسود القرشي، قال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٥/٢: شيخ لا أعلم روى عنه غيرُ ابنِ وهب، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل». وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة. ابن وهب: هو عبدالله المصري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤٤٨/١، والخطيب في «تاريخه» ١٤/١٤ من طريق الإمام أحمد وابنه عبدالله، بهٰذا الإسناد.

وقال الخطيب: هٰذا حديث غريب من حديث يزيد بن خصيفة، لا أعلم رواه عنه غير عبدالله بن الأسود، ولا عن عبدالله إلا ابن وهب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٧١) من طريق أصبغ بن الفرج، عن ابن وهب، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٠/١ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجاله موثقون.

وله شاهد من حديث أبي أيوب عند أبي داود (٤١٨) أخرجه عن عبيدالله ابن عمر -وهو ابن ميسرة القواريري-، عن يزيد بن زريع، عن محمد بن إسحاق، حدثه يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبدالله اليزني المصري، عنه، بلفظ: «لا تزال أمتي بخير -أو قال على الفطرة- ما لم يؤخروا المغرب إلى أن تشتبك النجوم». وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وأخرجه الحاكم ١٩٠/١-١٩١ من طريق الإمام =

١٥٧١٨- حدثنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيل، عن محمد -يعني ابن يوسف-

عن السائب بن يزيد، قال: حُجَّ بي معَ رسولِ الله ﷺ في حَجَّة الوداع وأنا ابنُ سبع سنين[1].

---

= أحمد، عن ابن علية، عن ابن إسحاق، به، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي مع أن ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم متابعة، وسيرد ٥/٤١٧.

وآخر من حديث العباس بن عبدالمطلب عند ابن ماجه (٦٨٩) أخرجه عن محمد بن يحيى -وهو الذهلي-، عن إبراهيم بن موسى -وهو ابن يزيد التميمي-، عن عباد بن العوام، عن عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عنه، باللفظ السابق، وإسناده ضعيف، عمر بن إبراهيم -وهو العبدي- في حديثه عن قتادة ضعف، لكن تابعه معمر عند الحاكم ١/١٩١، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وصححه ابن خزيمة (٣٤٠)، والحاكم ١/١٩١، ووافقه الذهبي!

وثالث من حديث أبي عبدالرحمٰن الصنابحي عند الطبراني (٧٤١٨)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣١٠ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات. وسيرد في «المسند» ٤/٣٤٩.

ورابع من حديث أنس عند ابن عدي ٣/٩٦٨.

وفي الباب أيضاً: عن أنس بن مالك، وعن أبي طريف، سلفا برقم (١٢١٣٦) و(١٥٤٣٧)، ولفظ حديث أنس: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب، ثمَّ يجيء أحدنا إلى بني سلمة وهو يرى مواقع نبله» وانظر عندهما تتمة أحاديث هذا الباب.

وعن سلمة بن الأكوع عند البخاري (٥٦١)، ومسلم (٦٣٦) بلفظ: «كنا نصلي مع النبي ﷺ المغرب إذا توارت بالحجاب».

قال السندي: قوله: «على الفطرة»، أي: على الدين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن يوسف: هو ابن عبدالله=

١٥٧١٩- حدثنا مكيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا الجُعَيد، عن يزيد بن خُصَيفة[١]

=ابن يزيد الكندي ابن بنت السائب بن يزيد.

وأخرجه الترمذي (٩٢٥) و(٢١٦١)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٧٨) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٧/٥١-، والحاكم ٣/٦٣٧ من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. ولفظه عند الترمذي (٩٢٥): حجَّ بي أبي. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. ولفظ «حُجَّ بي» وقع في مطبوع سنن الترمذي (٢١٦١) «حجَّ يزيد»، وفي مطبوع «المستدرك»: «حج أبي».

وأخرجه البخاري (١٨٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٥٦ من طريقين عن حاتم بن إسماعيل، به. ولم يقل البخاري: «في حجة الوداع».

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٨١٥) من طريق يحيى بن راشد، عن محمد بن يوسف، به. ولفظه: «حج بي أبي مع النبي...» ولم يقل: في حجة الوداع.

وأخرجه البخاري (١٨٥٩) من طريق الجعيد بن عبدالرحمٰن، قال: سمعتُ عمر بن عبدالعزيز يقول للسائب بن يزيد، وكان قد حُجَّ به في ثَقَل النبي ﷺ، قلنا: والثقل: متاع المسافر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٨١)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٥٦ من طريق الجعيد بن عبدالرحمٰن، عن السائب قال: حُجَّ بي في زمان النبي ﷺ وأنا غلام.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/٧٢: وقال ابن سعد، عن الواقدي، عن حاتم: «حجَّت بي أمي»، وللفاكهي من وجه آخر عن محمد بن يوسف، عن السائب: «حجَّ بي أبي» ويجمع بينهما بأنه كان مع أبويه.

قال الترمذي: وقد أجمع أهلُ العلم أن الصبي إذا حجَّ قبل أن يدرك فعليه الحج إذا أدرك، لا تجزىء عنه تلك الحجةُ عن حجة الإسلام.

(١) في النسخ و(م): بن أبي خُصيفة، بزيادة لفظ «أبي»، وهو خطأ، وورد على الصواب في «أطراف المسند».

عن السائب بن يزيد قال: كُنا نُؤتَى[1] بالشارب في عهد رسول الله ﷺ وفي إمرة أبي بكر وصدراً من إمرة عُمر، فنقومُ إليه، فنضربُه بأيدينا ونعالِنا وأرديتِنا، حتى كان صدراً[2] من إمرة عمر فَجَلَدَ فيها أربعين، حتى إذا عَتَوا فيها وفَسَقُوا، جَلَدَ ثمانين[3].

---

(١) في (ق) و(م): نأتي.

(٢) كذا في الأصول وفي «جامع المسانيد»، وضبب عليها في (س) لأن كان هنا تامة، والجادة رفع «صدراً.»

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الجعيد -ويقال: الجعد- هو ابن عبدالرحمٰن بن أوس الكندي، وهو قد سمع هٰذا الحديث أيضاً من السائب من غير واسطة يزيد بن خصيفة -كما سيرد عند النسائي والطبراني- ورواه هنا من طريق يزيد عن السائب. قال الحافظ في «الفتح» ٦٨/١٢: فعلى هٰذا فإدخال يزيد بن خصيفة بينهما إما من المزيد في متصل الأسانيد، وإما أن يكون الجعيد سمعه من السائب، وثَبَّتَه فيه يزيد، ثم ظهر لي السبب في ذٰلك، وهو أن رواية الجعيد المذكورة عن السائب مختصرة، فكأنه سمع الحديث تاماً من يزيد عن السائب، فحدث بما سمعه من السائب عنه من غير ذكر يزيد، وحدث أيضاً بالتام، فذكر الواسطة.

وأخرجه البخاري (٦٧٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٨٠)، والحاكم ٣٧٤/٤، والبيهقي في «السنن» ٣١٩/٨ من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف اسم الجُعيد في مطبوع «الكبرى» إلى: «المعلى».

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. فقال الذهبي: قلت: ذا في البخاري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٧٨) و(٥٢٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٨٣) من طريقين عن الجعيد بن عبدالرحمٰن، قال: سمعت السائب بن يزيد.

وسلف ذكر أحاديث الباب في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٢٧٧).

١٥٧٢٠- حدثنا مكي، حدثنا الجُعَيد، عن يزيد بن خُصَيفة عن السائب بن يزيد، أن امرأةً جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقال: «يا عائِشَةُ، أَتَعْرِفينَ هٰذه؟» قالت: لا يا نبيّ الله. فقال: «هٰذِه قَيْنَةُ بَني فُلانٍ، تُحِبِّينَ أَنْ تُغَنِّيَكِ؟» قالت: نعم. قال: فأعطاها طَبَقاً، فَغَنَّتها، فقال النبيّ ﷺ: «قَدْ نَفَخَ الشَّيْطانُ في مَنْخِرَيها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مكي: هو ابن إبراهيم، والجعيد: هو ابن عبدالرحمن بن أوس الكندي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦٠)، وفي «عشرة النساء» (٧٤) من طريق هارون بن عبدالله، عن مكي، بهذا الإسناد. دون قوله: «فأعطاها طبقاً» وقوله: «قد نفخ الشيطان في منخريها».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٨٦) من طريق علي بن بحر، عن مكي، به، دون ذكر يزيد بن خصيفة في الإسناد. وذكرنا في الحديث المتقدم أن الجعيد قد سمع من السائب. ولم يرد في روايته قولُه: «فأعطاها طبقاً».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٣٠ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجال أحمد رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «قينة بني فلان» أي: جاريتهم المغنية.

«أن تُغَنِّيك» بالتشديد، وفيه جواز ذلك على قلةٍ من غير عُرس وعيد، كما يجوز فيهما ويحتمل أنها كانت أيام عيد.

«قد نفخ»: أي فلذلك اتَّخذتْ ذلك عادةً، وأما التغني أحياناً، فجائز، فلا منافاة بين هذا وبين الإذن السابق الدال على الجواز، وفيه حسن المعاشرة مع الأهل.

١٥٧٢١- حدثنا سفيان، عن الزهري

عن السائب بن يزيد قال: خرجتُ مع الصبيان إلى ثنيَّة الوداع نتلقَّى رسولَ الله ﷺ من غزوة تبوك. وقال سفيان مرة: أذكرُ مقدَم النبيِّ ﷺ لما قَدِمَ النبيُّ ﷺ من تبوك[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٥٣) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٠٨٣) و(٤٤٢٦) و(٤٤٢٧)، وأبو داود (٢٧٧٩)، والترمذي (١٧١٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٥٨/١، والدولابي في «الكنى» ٨٤/١، وابن حبان (٤٧٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٣)، والبيهقي في «السنن» ١٧٥/٩، وفي «الدلائل» ٢٦٥/٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٦٠) من طرق عن سفيان، به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٨٨) من طريق أبي مودود عبدالعزيز بن أبي سليمان، عن السائب، به.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢١٤٦)، وحديث عبدالله بن جعفر (١٧٤٣).

ونقل الحافظ في «الفتح» ١٢٨/٨ عن الداوودي -وتبعه ابن القيم- قوله: ثنية الوداع من جهة مكة لا من جهة تبوك، بل هي مقابلها كالمشرق والمغرب.

قال: إلا أن يكون هناك ثنية أخرى في تلك الجهة، والثنية: ما ارتفع في الأرض وقيل: الطريق في الجبل. قلت: لا يمنع كونها من جهة الحجاز أن يكون خروج المسافر إلى الشام من جهتها، وهذا واضح كما في دخول مكة من ثنية والخروج منها من أخرى، وينتهي كلاهما إلى طريق واحدة.

١٥٧٢٢- حدثنا سفيان[1]، حدثنا يزيد بنُ خُصَيفة

عن السائب بن يزيد إن شاء الله، أنَّ النبيَّ ﷺ ظاهَرَ بين دِرْعَين يومَ أُحُد. وحدثنا به مرة أخرى فلم يَستثنِ فيه[2].

---

(١) قوله: «حدثنا سفيان» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٦٩) من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد. دون استثناء.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٨٣)، وابن ماجه (٢٨٠٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٥٨) و(٢٦٥٩) من طرق عن سفيان، به. ولم يذكر الاستثناء إلا ابن ماجه. وتحرف اسم شيخه هشام ابن عمار إلى هشام بن سوار.

وأخرجه أبو داود (٢٥٩٠) عن مسدد، عن سفيان قال: حسبت أني سمعت يزيد بن خصيفة يذكر عن السائب عن يزيد عن رجل قد سمَّاه أن رسول الله...

وفي الباب عن الزبير بن العوام أخرج حديثه الترمذي (١٦٩٢) و(٣٧٣٨)، وفي «الشمائل» (١٠٣) عن أبي سعيد الأشج، والحاكم ٣/ ٢٥ من طريق أحمد ابن عبدالجبار العطاردي، كلاهما عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، عن الزبير. وهذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، ومع ذلك قال الترمذي في الموضع الأول: حسن غريب، وفي الموضع الثاني: حسن صحيح غريب! وورود تصريح ابن إسحاق بالتحديث عند الحاكم لا يقبل لأنه من طريق أحمد ابن عبدالجبار العطاردي، قال الذهبي في «الميزان»: ضعفه غير واحد، وقد صححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي مع أن أحمد ابن عبدالجبار العطاردي لم يرو له مسلم، ويونس بن بكير روى له متابعة لا احتجاجاً.

قال السندي: قوله: «ظاهر بين درعين» أي أوقع الظهار بينهما، بأن جعل أحدهما ظِهاراً للأخرى، أو الظهار بمعنى المعاونة، والمراد أنه لبسهما، وفيه =

١٥٧٢٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا ابنُ إدريس وأبو شهاب، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري

عن السائب بن يزيد ابن أخت نَمِر، قال: ما كان لرسول الله ﷺ إلا مؤذنٌ واحد يُؤذِّن إذا قعد على المنبر، ويُقيم إذا نزل، وأبو بكر كذلك وعمر كذلك رضي الله عنهما[1].

١٥٧٢٤- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا ابنُ مُبارك، عن يونس، عن الزهري

عن السائب بن يزيد: أن شُريحاً الحَضْرمي ذُكر عند النبيّ ﷺ فقال: «ذاكَ رَجُلٌ لا يَتَوَسَّدُ القُرْآنَ»[2].

---

= أن التوكل لا يقتضي ترك مراعاة الأسباب.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث في الرواية (١٥٧١٦) وهو متابع كما سلف، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن إدريس: هو عبدالله بن إدريس الأودي، وأبو شهاب: هو عبدربه بن نافع الكناني الحَنَّاط.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٢/١ ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٦٦٤٥) عن ابن إدريس، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٥٧١٦)، وسيأتي برقم (١٥٧٢٨).

قال السندي: قوله: «إلا مؤذن واحد» أي يومَ الجمعة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن مبارك: هو عبدالله، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه ابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٦٩/٥ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٥٦/٣-٢٥٧، وفي «الكبرى» (١٣٠٥)، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٦٤، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٥/ ٧٠ من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وصححه الحافظ في «الإصابة» ٥/ ٧٠.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٥٤) من طريق ابن وهب، عن يونس، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٥٥) من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري، به، لكن فيه أن الذي ذكر عند النبي ﷺ مخرمةُ بن شريح الحضرمي. والنعمان بن راشد سيىء الحفظ، ولذٰلك قال الحافظ في «الإصابة» ٥/ ٧٠: وهو وهم منه. وذكر أن أكثر أصحاب الزهري إنما ذكروا شُريحاً، ثم نقل عن أبي نعيم أنه الصواب. ثم ذكر الحافظ أن البغوي رواه من طريق الليث، عن يونس، كما قال النعمان بن راشد، ثم قال الحافظ: فالله أعلم.

قلنا: إنما رواه عن الليث عبدُالله بن صالح، وهو كاتب الليث -فيما نقل المزي في «تحفة الأشراف» ٣/ ٢٦٢- وهو كثير الغلط. ويبقى الصواب ما قاله أبو نعيم عند ذكر رواية أحمد هٰذه.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً برقم (١٥٧٢٥)، وبرقم (١٥٧٢٦).

قال السندي: «لا يتوسَّد القرآن» بنصب القرآن على المفعولية. في «الصحاح»: وسَّدتُه الشيء -أي بتشديد السين- فتوسده: إذا جعله تحت رأسه. وفي «القاموس» يحتمل كونه مدحاً: أي لا يمتهنه، ولا يطرحه، بل يُجِلُّه ويُعَظِّمه، وذمَّاً: أي لا يُكِبُّ على تلاوته إكباب النائم على وسادة، ومن الأول قولُه ﷺ: «لا توسَّدوا القرآن»، ومن الثاني أنَّ رجلاً قال لأبي الدرداء: إني أُريد أن أطلب العلم فأخشى أن أُضَيِّعه، فقال: لأن تتوسَّدَ العلم خيرٌ لك من أن تتوسَّد الجهل. انتهى. وكلام «النهاية» و«المجمع» يفيد أن التوسُّد لازم، والقرآن مرفوعٌ على الفاعلية، والتقدير: لا يتوسد القرآنُ معه، فقالا: أراد بالتوسد النوم، والكلامُ يحتمل المدحَ، أي: لا ينامُ الليل عن القرآن فيكون القرآنُ متوسِّداً معه، بل هو يُداوم على قراءته، ويُحافظ عليها، والذمَّ بمعنى أن=

١٥٧٢٥- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا ابنُ مبارك، عن يونس، عن الزهري

عن السائب بن يزيد، أن شُريحاً الحضرمي ذُكر عند النبيّ ﷺ فقال: «ذاكَ رَجُلٌ لا يَتَوَسَّدُ القُرْآنَ»[1].

١٥٧٢٦- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله، قال: أخبرنا يونس بن يزيد، عن الزهري، قال:

أخبرني السائب بن يزيد؛ فذكر مثله[2].

١٥٧٢٧- حدثنا أبو اليمان، حدثنا شُعيب، عن الزهري، قال:

٣/ ٤٥٠ حدثني السائبُ بنُ يزيد ابنُ أخت نَمِر، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا عَدْوَى ولا صَفَرَ ولا هَامَةَ»[3].

---

=لا يحفظ من القرآن شيئاً، ولا يديم قراءته، فإذا نام لم يتوسد معه القرآن. انتهى. والوجه هو الأول، والله تعالى أعلم.

(١) هو مكرر ما قبله سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، وهو السلمي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة.

وهو مكرر (١٥٧٢٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة الأموي الحمصي، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٠) (١٠٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٣٠٩، والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٨) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٧١)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٨) من طريق بشر بن شعيب، عن أبيه شعيب بن أبي حمزة، به. =

١٥٧٢٨- حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري

عن السائب بن يزيد، قال: كان الأذانُ على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما أذانان[1]، حتى كان زمنُ عثمان، فكَثُر الناس، فأمرَ بالأذان الأوّلِ بالزَّوْراء[2].

---

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٧٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٥٨، والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٧) و(٦٦٥٩) من طرق عن الزهري، به.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٤١٩٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «ولا صَفَر» بفتحتين، أريد الشهر المشهور، وكانوا يتشاءمون به، أو أنهم يجعلونه محرماً، ويحلون المحرم، فنُهوا عن ذلك، وقيل: أُريد غير ذلك.

«ولا هامة» بتخفيف ميم، طائر كانوا يتشاءمون به.

(١) كذا في النسخ الخطية: أذانان. قال السندي: ورفع «أذانان» بناء على أَن «كان» فيه ضمير الشأن. قلنا: وجاء في (م): أذانين على الجادة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرّاح، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٧٤) عن سلم بن جنادة، عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩١٢)، والترمذي (٥١٦)، وابن خزيمة (١٧٧٣)، وابن الجارود (٢٩٠)، وابن حبان (١٦٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٩٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٧١) من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٥٧١٦)، و(١٥٧٢٣).

قال السندي: قوله: كان الأذان: أي النداء. =

١٥٧٢٩- حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد- يعني ابن الهاد- عن إسماعيل بن عبدالله بن جعفر، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «ما مِنْ إنْسانٍ يَكُونُ في مَجْلِس، فَيَقُولُ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ: سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لا إِلَهَ إلا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إلَيْكَ، إلاّ غُفِرَ لَهُ ما كانَ في ذلِكَ المَجْلِسِ» فحدثتُ هذا الحديث يزيد بن خُصَيفة، قال: هكذا حدثني السائبُ بنُ يزيد عن رسول الله ﷺ[1].

---

= أذانان: أي الأذان والإقامة، ولم يكن يوم الجمعة نداء ثالث.

قلنا: والزوراء:- كما جاء في «صحيح مسلم» (٢٢٧٨) (٧) من حديث أنس بن مالك- بالمدينة عند السوق والمسجد فيما ثمَّة.

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عبدالله بن جعفر -وهو ابن أبي طالب- فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٩/٤، والطبراني في «الكبير» (٦٦٧٣) من طريقين عن ليث، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤١/١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

وفي الباب: عن أبي هريرة سلف برقم(١٠٤١٥).

وعن أبي برزة الأسلمي عند ابن أبي شيبة ٢٥٦/١٠، وأبي داود (٤٨٥٩)، والحاكم ٥٣٧/١، وسيرد ٤٢٠/٤ و٤٢٥.

وعن عائشة عند النسائي ٧١/٣، والحاكم ٤٩٦/١-٤٩٧ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وسيرد ٧٧/٦.

وعن عبدالله بن عمرو عند أبي داود (٤٨٥٧)، وصححه ابن حبان (٥٩٣).=

## حديث أبي سعيد بن المُعلَّى عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٧٣٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن خُبيب بن عبد الرحمٰن، عن حفص بن عاصم

عن أبي سعيد بن المُعلَّى، قال: كنت أصلِّي، فمرَّ بي رسولُ الله ﷺ فدعاني، فلم آتِهِ حتى صلَّيتُ، ثم أتيتُه، فقال: «ما

---

= وعن أنس عند البزار (٣١٢٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٩١٦)، وفي «الأوسط» (٥٩١٠)، وقال: لا يروى هٰذا الحديث عن أنس إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به عثمان بن مطر. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٤١: رواه البزار والطبراني في «الأوسط»، وفيه عثمان بن مطر، وهو ضعيف.

وعن رافع بن خديج عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٥)، وفي «الأوسط» (٤٤٦٤)، وفي «الصغير» (٦٢٠)، والحاكم ١/٥٣٧. وقال في «المجمع» ١/١٤١: رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله ثقات.

وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٣)، وفي «الأوسط» (١٢٤٩). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٤١: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

وعن الزبير بن العوام عند الطبراني في «الصغير» (٩٧٠)، وفي «الأوسط» (٦٩١٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٤١: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وفيه من لم أعرفه.

وعن جبير بن مطعم عند النسائي ٣/٧١-٧٢، والطبراني في «الكبير» (١٥٨٦)، والحاكم ١/٥٣٧، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٤٢: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي؟» فقال: إني كنتُ أُصلِّي. قال: «أَلَمْ يَقُلِ اللهُ تَبَارَكَ وتَعَالَى: ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلْرَسُولِ إذا دَعَاكُمْ لما يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]».

ثم قال: «ألا أُعَلِّمُكُم أَعْظَمَ سُورَةٍ في القُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ؟» قال: فذهب رسولُ الله ﷺ ليخرج فَذَكَّرْتُهُ، فقال: ﴿الحمْدُ للهِ رَبِّ العالَمِينِ﴾ هِيَ السَّبْعُ المثاني وَالقُرْآنُ العظيم الذي أُوتِيتُه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري (٤٧٠٣)، وابن ماجه (٣٧٨٥)، وابن خزيمة (٨٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٦٩) من طريقين عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. إلا أن ابن ماجه رواه دون ذكر قصة الصلاة.

وأخرجه الطيالسي (١٢٦٦)، والبخاري (٤٦٤٧)، وأبو داود (١٤٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٣٩، وفي «الكبرى» (٩٨٥) و(١٠٩٨١)، والدارمي ١/٣٥٠ و٢/٤٤٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٦٨ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي ٤/٢١١.

وقد روى مالك في «الموطأ» ١/٨٣ أن هٰذه القصة وقعت لأُبي بن كعب، فأخرج عن العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبي سعيد مولى عامر بن كُريز أخبره أن رسول الله ﷺ نادى أُبي بن كعب وهو يصلي، فلما فرغ من صلاته لحقه، فوضع رسول الله ﷺ يده على يده وهو يريد أن يخرج من باب المسجد، فقال: «إني لأرجو أن لا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل، ولا في القرآن مثلها». قال أُبي: فجعلت أُبْطي في المشي رجاء ذٰلك. ثم قلت: يا رسول الله، السورةَ التي وعدتني؟ قال: «كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة؟» قال: فقرأتُ: ﴿الحمد لله رب =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=العالمين﴾ حتى أتيت على آخرها، فقال رسول الله ﷺ: «هي هٰذه السورة، وهي السبع المثاني والقرآن العظيم، الذي أعطيت»، وإسناده مرسل، وقد اختُلف فيه على العلاء، فأخرجه أحمد فيما سلف برقم (٩٣٤٥) من طريق عبدالرحمٰن بن إبراهيم، والترمذي (٣١٢٥) من طريق الدراوردي، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٠٥) من طريق روح بن القاسم، وابن خزيمة (٨٦١) من طريق حفص بن ميسرة، كلهم عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: خرج النبي ﷺ على أبي بن كعب وهو يصلي. . فذكر الحديث.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته على «المسند» ٥/ ١١٤، والترمذي (٣١٢٥) أيضاً، والنسائي ٢/ ١٣٩، وابن خزيمة (٥٠٠)، وابن حبان (٧٧٥) من طريق عبدالحميد بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي ابن كعب، أي من حديث أبي بن كعب، وأخرجه من حديث أبي أيضاً الحاكم ١/ ٥٥٨ من طريق شعبة، عن العلاء، عن أبيه، عنه. قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ١٥٧: ورجح الترمذي كونه من مسند أبي هريرة، وقد أخرجه الحاكم أيضاً ١/ ٥٥٨ من طريق الأعرج، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نادى أبي بن كعب، وهو يقوي ما رجحه الترمذي، قلنا: ويقويه أيضاً أن أحمد أخرجه في مسند أبي هريرة برقم(٨٦٨٢)، عن سليمان بن داود، عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قرأ عليه أُبي أمَّ القرآن، فقال. . .

قال الحافظ: وجمع البيهقي بأن القصة وقعت لأبي بن كعب، ولأبي سعيد ابن المعلى ويتعين المصير إلى ذٰلك لاختلاف مخرج الحديثين، واختلاف سياقهما.

وفي باب أن الفاتحة أفضل القرآن أيضاً:

عن أنس عند النسائي في «الكبرى» (٨٠١١)، وصححه ابن حبان (٧٧٤)،=

# حديث الحجاج بن عمرو الأنصاري(١)

١٥٧٣١- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا حجَّاج- يعني الصوّاف(٢)-، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن الحَجّاج بن عمرو الأنصاري، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول. وإسماعيلُ قال: أخبرني الحَجّاجُ بنُ

---

=والحاكم ١/ ٥٦٠ على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، ولفظه: قال: «ألا أخبرك بأفضل القرآن؟» قال: فتلا عليه الحمد لله رب العالمين.

وعن عبدالله بن جابر، سيرد ٤/ ١٧٧، ولفظه: «ألا أخبرك يا عبدالله بن جابر بخير سورة في القرآن»، قلت: بلى يا رسول الله، قال: «اقرأ الحمد لله رب العالمين، حتى تختمها». وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٣١١ وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وهو سيىء الحفظ، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

قال السندي: قوله: «قال: ألم يقل الله تبارك وتعالى إلخ..» فإن قلت: الأمرُ لا يقتضي الفور، قلت: ذاك إذا خلا عن قرائن الفور، وهٰذا معه قرينة الفور، وهي قوله تعالى: ﴿إذا دعاكم﴾.

«هي السبع المثاني»، أي: هي المرادةُ بقوله تعالى: ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم﴾، والحديثُ يدلُّ على أن «من» في قوله: ﴿من المثاني﴾ بيانية، وعلى هٰذا فالقرآنُ العظيمُ هي الفاتحة كالسبع المثاني، والعطف بينهما كعطف بعض الصفات على بعض مع اتحاد الذات، ويحتمل أن يكون ﴿القرآنُ العظيمُ﴾ مبتدأً خبرُه «الذي أوتيته» أي: القرآنُ هو الكتابُ الذي أوتيتُه، والسبعُ المثاني منه هي الفاتحة، وعلى التقديرين فالحديثُ يدل على جواز التفضيل في القرآن بين أجزائه، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: الحجاج بن عمرو: أنصاري خزرجي، قيل: هو ضرب مروان يوم الدار حتى سقط. وقال أبو نعيم: كان يوم صفين مع علي، وهو صحابي، وقيل: تابعي.

(٢) في (ق): حجاج بن الصواف. وهو صحيح أيضاً.

أبي عثمان، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، أنَّ عكرمة مولى ابن عباس حدثه قال:

حدثني الحَجّاجُ بنُ عمرو الأنصاري، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى». قال: فذكرتُ ذلك لابن عباس وأبي هريرة، فقالا: صدق. قال إسماعيل: فحدثتُ بذاك ابن عباس وأبا هريرة، فقالا: صدق[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، غير أن صحابيّه لم يروِ له الشيخان، وإنما روى له أصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو القطّان، وإسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وحجاج الصوّاف: هو ابن أبي عثمان. ويحيى بن أبي كثير قد صرح بالتحديث عند ابن أبي شيبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة -في جزء العمروي- (٨٥)، ومن طريقه ابن ماجه (٣٠٧٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٢١١) عن يحيى بن سعيد وإسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٨٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٩٨-١٩٩، وفي «الكبرى» (٣٨٤٤)، والطبراني (٣٢١٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٥/٢٠٨ من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه ابن عبدالبر ١٥/٢٠٩ من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه الترمذي (٩٤٠)، والنسائي ٥/١٩٨، وفي «الكبرى» (٣٨٤٣)، والدارمي ٢/٦١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٥) و(٦١٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٩، والطبراني (٣٢١١) و(٣٢١٢)، والدارقطني ٢/٢٧٧-٢٧٨، والحاكم ١/٤٧٠ و٤٨٢-٤٨٣، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٥٧-٣٥٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٢٠ من طرق عن حجاج الصوّاف، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

# حديث أبي سعيد الزُّرَقي

١٥٧٣٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي الفيض، قال: سمعتُ عبدالله بن مُرّة يحدث

---

= وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو داود (١٨٦٣)، والترمذي عقب الحديث (٩٤٠)، وابن ماجه (٣٠٧٨)، والطبراني (٣٢١٣)، والحاكم ١/ ٤٨٣، والبيهقي ٥/ ٢٢٠ من طريق عبدالرزاق، عن معمر، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٤٩ من طريق معاوية بن سلّام، والطبراني (٣٢١٤) من طريق سعيد بن يوسف، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن الحجاج بن عمرو، به. فأدخلوا بين عكرمة والحجاج بن عمرو عبدالله بن رافع. وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد. قال الترمذي: وسمعت محمداً يقول: رواية معمر ومعاوية بن سلّام أصح. قلنا: ونقل البيهقي عن علي ابن المديني قوله: الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير أثبت.

قال السندي: قوله: «من كُسِرَ» على بناء المفعول. و«أو عَرَج» على بناء الفاعل، قال في «الصحاح»: بفتح الراء، إذا أصابه شيءٌ في رجله فجعل يمشي مشية العرجان، وبالكسر إذا كان ذٰلك خلقةً. وفي «النهاية»: وكذا إذا صار أعرج، أي: من أحرم ثم حدث له بعد الإحرام مانعٌ من المعنى على مقتضى الإحرام، غير إحصار العدو، بأن كان أحدٌ كسر رجله، أو صار أعرج من غير صنعٍ من أحد، يجوز له أن يترك الإحرام، وإن لم يشترط التحلُّل، وقيّده بعضهم بالإشراط، ومن يرى أنه من باب الإحصار، يقول: معنى حلَّ: كاد أن يحل قبل أن يصل إلى نسكه، بأن يبعث الهدي مع أحدٍ ويواعده يوماً بعينه يذبحها فيه في الحرم، فيتحلّل بعد الذبح.

عن أبي سعيد الزُّرَقي، أن رجلاً من أشجع سأل النبيّ ﷺ عن العزل، فقال: إنَّ امرأتي تُرضع، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ ما يُقَدَّرُ في الرَّحِمِ فَسَيَكونُ»[1].

---

(١) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالله بن مرة -وهو الزرقي الأنصاري-، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الفيض، وهو موسى بن أيوب -ويقال: ابن أبي أيوب- المهري الحمصي، فقد روى له الأربعة سوى ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٨، وفي «الكبرى» (٥٤٨٧)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٤٤)، والبخاري في «التاريخ» ٥/ ١٩٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦٧)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢١٩٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٣٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٩١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٦/ ١١٦ من طرق عن شعبة، به.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٧٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

# تتمة مسند المكيين

## حديث حجاج الأسلمي[1]

١٥٧٣٣- حدثنا يحيى، عن[2] هشام. وابنُ نُمير، قال: حدثنا هشام، ٣/ ٤٥٠
قال: أخبرني أبي، عن حجاج[3] بن حجاج

عن أبيه -وقال ابنُ نمير: رجل[4] من أسلم- قال: قلتُ: يا رسول الله، ما يُذهِبُ عني مَذِمَّة الرَّضاع؟ قال: «غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ»[5].

---

(١) قال السندي: حجاج الأسلمي بن مالك، يكنى أبا حدرد.

(٢) في (م): حدثنا بدل عن.

(٣) تحرف في (م) إلى: أخبرني عن أبي الحجاج.

(٤) وقع في (ق) و(م): حدثنا رجل، وهو خطأ.

(٥) إسناده محتمل للتحسين. حجاج بن حجاج: هو ابن مالك الأسلمي، لم يرو عنه غير عروة بن الزبير، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٧١، وأبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ١٥٧ ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ووثّقه العجلي وابن حبان، وقال الحافظ الذهبي في «الميزان»: صدوق، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: مقبول. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيّه حجاج بن مالك الأسلمي قد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه. ابن نمير: هو عبدالله، ويحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن عروة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٤٥١ (ترجمة حجاج بن مالك الأسلمي) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٧١، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٨، وفي «الكبرى» (٥٤٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٩٣)=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٠٢) من طريق ابن نمير، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٩٥٦)، والحميدي (٨٧٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٧١، وأبو داود (٢٠٦٤)، والترمذي (١١٥٣)، والدارمي ٢/ ١٥٧، وأبو يعلى (٦٨٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٩٢) و(٦٩٤)، وابن حبان (٤٢٣٠) و(٤٢٣١)، والطبراني (٣١٩٩) و(٣٢٠١) و(٣٢٠٣) و(٣٢٠٤) و(٣٢٠٥) و(٣٢٠٦) و(٣٢٠٧) و(٣٢٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٤ من طرق عن هشام بن عروة، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني (٣٢٠٩) من طريق أبي الأسود، عن عروة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٨٣)، والطبراني (٣٢٠٠) من طريق سفيان -وهوابن عيينة- عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجاج قال: قلت يا رسول الله.. فذكر الحديث، ولم يذكر أباه.

قال الترمذي: وحديثُ ابن عيينة غير محفوظ. وقال ابن الأثير -فيما نقله عن النفيلي- وحديث ابن عيينة خطأ.

وقال البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٤: والصواب الحجاج بن الحجاج، عن أبيه. قاله البخاري.

وأخرجه الطيالسي (١٣٠١) من طريق ابن أبي ذئب، عمن سمع عروة، أن رجلاً قال: يا رسول الله.. فذكر الحديث.

قال السندي: قوله: «ما يذهب» من الإذهاب.

«مذِمّة» بكسر الذال وفتحها، بمعنى ذِمام الرّضاع وحقِّه، أي إنها قد خدمتك وأنت طفل فكافئها بخادمٍ يكفها المهنة، قضاءً لحقها، ليكون الجزاء من جنس العمل، وقيل بالكسر، من الذِّمة والذِّمام، وبالفتح من الذَّم، فها هنا يجب الكسر، وقيل: بل بالفتح، والكسر هو الحق، والحرمة التي يُذَمُّ =

# حديث رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم (١)

١٥٧٣٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان. وإسحاقُ، عن سفيان، عن عبدالكريم الجَزَري، عن عبدالرحمٰن بن أبي عمرة

عن عمه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا تجْمَعُوا اسْمِي وكُنْيَتِي»(١).

---

= مضَيِّعها.

«غُرَّة» بضم معجمة وتشديد مهملة، وهو المملوك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فليست له رواية في الكتب الستة. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وإسحاق: هو ابن يوسف المعروف بالأزرق، وسفيان: هو الثوري، وعبدالكريم الجزري: هو ابن مالك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٧٢ عن وكيع، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٠٧ من طريق إسرائيل، عن عبدالكريم الجزري، به. إلا أنه سقط منه قوله: [عن عمه] فلا ندري أهو سقط مطبوعٍ أم أسقطه راوٍ؟

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٤٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرره أحمد ٥/ ٣٦٣-٣٦٤.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٠٩) و(٩٥٩٨).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٣٥٧).

قال السندي: قوله: «لا تجمعوا» ظاهره جواز إفراد كل واحدٍ منهما، لكن قد صح النهي عن الكنية وحدها، فيحتمل أن المراد أنكم لا تجمعوا بينهما في التسمية، أي: لا تسوُّوا بينهما، ولا تأخذوا من جواز التسمية بالاسم جوازها بالكنية.

وانظر «الفتح» ١٠/ ٥٧٢-٥٧٤.

# حديث عبد الله بن حذافة (1)

١٥٧٣٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالله -يعني ابن أبي
٣/ ٤٥١ بكر- وسالم أبي النَّضْر، عن سليمان بن يسار

عن عبدالله بن حُذافة، أن النبيَّ ﷺ أمره أن يُنادي في أيام التشريق: إنّها أيامُ أكلٍ وشُربٍ (2).

---

(١) عبدالله بن حذافة، قرشي، سهمي، أبو حذافة، من السابقين الأولين، شهد بدراً، وهو الذي قال مَنْ أَبي؟ فقال له ﷺ: «أبوك حذافة»، وهو الذي أمر أصحابه بأن يوقدوا ناراً فيدخلوا فيها حين كان أميراً عليهم.

وجاء أن عمر وجه جيشاً إلى الروم، وفيهم عبدالله بن حذافة، فأسروه، فقال له ملك الروم: تنصَّرْ وأشركك في ملكي، فأبى، فأمر به فصلب، ورمي بالسهام فلم يجزع، فأنزل، وأمر بقدر فصب فيها الماء وأغلي عليه، وأمر بإلقاء أسير فيها، فإذا عظامه تلوح، فأمر بإلقائه إن لم يتنصر، فلما ذهبوا بكىٰ، قال: ردوه. فقال: لم بكيت؟ قال: تمنيت أن تكون لي مئة نفس تلقىٰ هٰذا في الله. فعجب وقال: قبِّل رأسي وأنا أخلِّي عنك. فقال: وعن جميع أسارى المسلمين، قال: نعم. فقبل رأسه، فخلى عنهم، فقدم بهم على عمر، فقام عمر فقبل رأسه.

مات في خلافة عثمان.

(٢) مرفوعه صحيحٌ لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فقد نقل ابنُ أبي حاتم في «المراسيل» ص٧١-٧٢: عن مالك بن أنس ويحيى بن معين أن سليمان بن يسار لم يُدرك عبدالله بن حذافة. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى النسائي. عبدالرحمٰن: هو ابن =

## حديث عبد الله بن رواحة[(1)]

١٥٧٣٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة

عن عبدالله بن رواحة، أنه قَدِمَ من سفر ليلاً، فتعجَّلَ إلى امرأته، فإذا في بيته مصباحٌ، وإذا مع امرأته شيءٌ، فأخذ السيفَ، فقالت امرأته: إليكَ إليكَ عنِّي، فلانة تَمْشُطُني، فأتى

---

=مهدي، وسفيان: هو الثوري، وعبدالله بن أبي بكر: هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري، وسالم أبو النضر: هو ابن أبي أمية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢١، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٤، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٧٦) من طريق العباس بن عبدالعظيم، كلاهما عن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وقد وقع في مطبوع الطحاوي: عبدالله بن أبي بكر، عن سالم، بزيادة «عن» بينهما، وهو خطأ.

وسيأتي ٥/٢٢٤ بنحوه.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٩٧٠).

(١) قال السندي: عبدالله بن رواحة، أنصاري خزرجي، شاعر مشهور، يكنى أبا محمد وليس له عقب، من السابقين الأولين من الأنصار، وكان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدراً وما بعدها، إلى أن استشهد بمؤتة.

وجاء أنه قال ﷺ: «نعم الرجل عبدالله بن رواحة».

وجاء أنه إذا دخل البيت صلى ركعتين، وإذا خرج صلى ركعتين، لا يدع ذٰلك، ومناقبه كثيرة.

النَّبيَّ ﷺ فأخبره، فنهى أن يَطْرُقَ الرجلُ أهلَه ليلاً[1].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو سلمة -وهو ابن عبدالرحمٰن بن عوف- لم يسمع من عبدالله بن رواحة. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يَروِ له سوى البخاري. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وحميد الأعرج: هو ابن قيس المكي، ومحمد بن إبراهيم: هو التَّيمي.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٩٣ من طريقين، عن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط الشيخين، وتعقبه الذهبي بقوله: ذا مرسل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٢٣-٥٢٤ عن معاوية بن هشام، عن سفيان، به.

وأخرجه مطولاً عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٠١٩) عن ابن جريج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، أن ابن رواحة... فذكر الحديث بنحوه. ومع تدليس ابن جريج إسناده معضل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة.

وله شاهدٌ من حديث جابر، أخرجه أبو عوانة ٥/١١٦ عن علي بن حرب، حدثنا القاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان -وهو الثوري-، عن محارب بن دثار، عن جابر رضي الله عنه، قال: أتى ابنُ رواحة -رضي الله عنه- امرأته وامرأة تمشطها، فأشار بالسيف، فذكر ذٰلك لرسول الله ﷺ، فنهى أن يطرق الرجلُ أهلَه ليلاً. وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن حرب -وهو الطائي- والقاسم بن يزيد الجرمي، فمن رجال النسائي، وهما ثقتان.

وقد أخرجه مسلم (٧١٥) (١٨٤) ٣/١٥٢٨ من طريق وكيع، عن سفيان، به، دون ذكر قصة ابن رواحة وقد سلف برقم (١٤٢٣٢).

=

١٥٧٣٧- حدثنا يعمر بن بشر، حدثنا عبدالله، قال: أخبرنا يونس، عن الزهري، قال: سمعتُ سِنانَ بنَ أبي سنان، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقولُ قائماً في قصصه: إنَّ أخاً لكم كان لا يقول الرَّفَث يعني ابنَ رَوَاحة قال:

وفينا رسول الله يتلُو كتابَهُ ... إذا انشَقَّ معروفٌ من الليلِ ساطعُ

يَبيتُ يُجافي جَنْبَهُ عن فِراشِهِ ... إذا اسْتَثْقَلَتْ بالكافرينَ المَضَاجعُ

أرانا الهُدى بَعْد العَمَى فَقُلوبُنا ... بِهِ مُوقِناتٌ أنَّ مَا قالَ واقعُ[1]

---

= وقد ذكرنا علة النهي عن طروق الرجل أهله ليلاً في مسند ابن عمر، في تخريج الرواية (٥٨١٤) فلينظر.

قال السندي: قولها: «إليك إليك»، أي: تبعَّدْ وتنحَّ.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يعمر بن بشر، فمن رجال «التعجيل»، وقد نقل الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/٣٥٧ أنه وثّقه ابنُ المديني والدارقطني ومحمد بن حمدويه، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس. قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات». عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٠/٣٨٦-٣٨٧ من طريق حبان بن موسى وسويد بن نصر، عن عبدالله بن المبارك، عن معمر، عن الزهري، بهٰذا الإسناد. إلا أن في إسناده الهيثم بن أبي سنان بدلاً من سنان بن أبي سنان.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١١٥٥)، وفي «التاريخ الكبير» ٨/١١٢، وفي «التاريخ الصغير» ١/٢٣ من طريق الليث، و(٦١٥١)، والبغوي في «التفسير» ٥/٢٢٥ من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما عن يونس بن يزيد، به. إلا أن في إسنادهم أيضاً الهيثم بن أبي سنان بدلاً من سنان بن أبي سنان.

وذكر البخاري أن عُقيلاً تابع يونس بن يزيد. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وعلقه البخاري عقب الرواية (١١٥٥) عن الزُّبيدي بصيغة الجزم، فقال: وقال الزبيدي: أخبرني الزهري، عن سعيد والأعرج، عن أبي هريرة. قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٢: قوله: وقال الزبيدي، فيه إشارة إلى أنه اختلف عن الزهري في هٰذا الإسناد، فاتفق يونس وعقيل على أن شيخه فيه الهيثم، وخالفهما الزبيدي، فأبدله بسعيد، أي: ابن المسيب، والأعرج، أي: عبدالرحمٰن بن هرمز، ولا يبعد أن يكون الطريقان صحيحين، فإنهم حفّاظٌ أثبات، والزهري صاحب حديث مكثر، ولكن ظاهر صنيع البخاري ترجيح رواية يونس لمتابعة عقيل له، بخلاف الزبيدي.

ورواية الزبيدي هٰذه المعلقة وصلها البخاري في «التاريخ الصغير» [١/ ٢٤]، والطبراني في «الكبير» أيضاً من طريق عبدالله بن سالم الحمصي عنه، ولفظه: أن أبا هريرة كان يقول في قصصه: إن أخاً لكم كان يقول شعراً ليس بالرفث، وهو عبدالله بن رواحة، فذكر الأبيات.

ونقل الحافظ عن ابن بطال قوله: إن أخاً لكم لا يقول الرفث، فيه أن حسن الشعر محمود كحسن الكلام.

وقد ذكر الحافظ أيضاً فائدة، فقال: وقعت لعبدالله بن رواحة في هٰذه الأبيات قصة أخرجها الدارقطني من طريق سلمة بن وهرام، عن عكرمة، قال: كان عبدالله بن رواحة مضطجعاً إلى جنب امرأته، فقام إلى جاريةٍ، فذكر القصة في رؤيتها إياه على الجارية، وجحده ذٰلك، والتماسها منه القراءة، لأن الجنب لا يقرأ، فقال هٰذه الأبيات، فقالت: آمنت بالله، وكذبت بصري، فأعلم النبي ﷺ، فضحك حتى بدت نواجذه. وإسناد هٰذه القصة منقطع، عكرمة لم يدرك عبدالله بن رواحة.

قال السندي: قوله: «في قِصصه» بكسر القاف، جمع قصة، وجُوِّز فتحُها على أنه مصدر بمعنى التقصُّص، أو بمعنى المفعول، فرجع إلى الأول.

«الرفث»، أي: الباطل من القول.

## حديث سهيل بن البيضاء عن النبي ﷺ (1)

١٥٧٣٨- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا بكرُ(2) بن مُضَر، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن الصلت

عن سهيل بن البيضاء قال: بينما نحنُ في سفرٍ مع رسولِ الله ﷺ وأنا رديفُه، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا سُهَيْلَ بنَ البَيْضَاءِ» ورفع صوتَه مرتين أو ثلاثاً، كلُّ ذلك يُجيبه سهيلٌ، فَسَمِعَ الناسُ صوتَ رسول الله ﷺ، فظنوا أنه يُريدهم، فحبس(3) من كان بين يديه، ولحقه من كان خلفه، حتى إذا اجتمعوا قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه مَنْ شَهِدَ(4) أَنْ لا إِلَهَ إلاّ اللهُ، حَرَّمَهُ اللهُ على النّارِ، وَأَوْجَبَ لَهُ الجَنَّةَ»(5).

---

(1) قال السندي: سهيل بن البيضاء، نسبة إلى الأم، قرشي فهري.

جاء أنه شهد بدراً، وتوفي سنة تسع. وقيل: بل كان في الأسراء يوم بدر، فشهد له ابن مسعود بالإسلام؟

(2) في (م): أبو بكر، وهو خطأ.

(3) في (ق): فجلس.

(4) في (س): يشهد.

(5) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد بن الصلت لم يدرك سهيل بن بيضاء، ولم يسمع منه، لأن سهيلاً توفي ورسولُ الله ﷺ حي، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٨٣، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/ ٣٤، وقالا: حديثه عن سهل بن بيضاء مرسل، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال =

١٥٧٣٩- حدثنا هارون، حدثنا ابنُ وهب، قال حَيْوَةُ: حدثني ابنُ الهاد، عن محمد -يعني ابن إبراهيم-، عن سعيد بن الصلت

عن سهيل بن البيضاء من بني عبد الدار، قال: بينما نحنُ مع رسول الله ﷺ في سفر، فذكر معناه[1].

---

= «التعجيل». وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله، ومحمد بن إبراهيم: هو التَّيمي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٣٣)، والحاكم ٣/ ٦٣٠ من طرق، عن يزيد بن الهاد، بهٰذا الإسناد.

وسكت عنه الحاكم، فقال الذهبي: سنده جيد فيه إرسال.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ومداره على سعيد بن الصلت، قال ابن أبي حاتم: قد رُوي عن سهيل بن بيضاء مرسلاً، وعن ابن عباس متصلاً.

وسيأتي بالأرقام (١٥٧٣٩) و(١٥٨٣٩) و(١٥٨٤٠).

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند ابن عمرو عند الرواية (٦٥٨٦).

(١) هو مكرر الحديث الذي قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هارون: وهو ابن معروف المروزي، وشيخه ابن وهب: هو عبدالله، وشيخه حَيْوة: هو ابن شُرَيح.

وأخرجه ابنُ حبان (١٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٣٤) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (١٥٨٤٠).

# حديث عَقِيل بن أبي طالب (١)

١٥٧٤٠- حدثنا الحَكَمُ بن نافع، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن سالم بن عبدالله، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل قال:

تزوَّج عَقِيلُ بنُ أبي طالب، فخرج علينا، فقُلنا: بالرِّفاء والبنين. فقال: مَهْ لا تقولوا ذلك، فإنَّ النبيَّ ﷺ قد نهانا عن ذلك، وقال: «قُولُوا: بَارَكَ اللهُ لَكَ، وبَارَكَ عَلَيْكَ، وبَارَكَ لَكَ فيها»(٢).

١٥٧٤١- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، حدثنا يونس، عن الحسن

أن عَقِيل بن أبي طالب تزوَّج امرأةً من بني جُشَم، فدخل عليه القومُ، فقالوا: بالرِّفاء والبنين، فقال: لا تقولوا ذاكم(٣)، قالوا: فما نقولُ يا أبا يزيد؟ قال: قولوا: بارَكَ اللهُ لَكُم، وبَارَكَ عَلَيْكمْ. إنَّا كذلك(٤) كنا نُؤمَر(٥).

---

(١) سلف مسنده في المجلد الثالث ص٢٦٠.

(٢) هو مكرر (١٧٣٨) سنداً ومتناً.

(٣) في (ق): ذٰلكم، وهي نسخة في (س).

(٤) في (ظ١٢): كذاك.

(٥) هو مكرر (١٧٣٩) سنداً ومتناً.

## حديث فروة بن مسيك[1]

١٥٧٤٢- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن يحيى بن عبدالله ابن بَحِير، قال:

أخبرني من سمع فَرْوَةَ بنَ مُسَيْك المُرادي، قال: قلت: يا رسول الله، إنَّ أرضاً عندنا يُقال لها: أرض أَبْيَن، هي أَرْضُ رِيفِنا[2] ومِيْرَتِنا، وإنها وَبِئَة- أو قال: إنَّ بها وباءً شديداً- فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْها عَنْكَ، فَإنَّ القَرَفَ التَّلَفُ»[3].

---

(١) قال السندي: فروة بن مسيك، مرادي سكن الكوفة، يكنى أبا عمير، وكان من وجوه قومه. قلنا: وسيأتي حديثه أيضاً في آخر مسند الأنصار ٦/٢٩.

(٢) في الأصول رفقتنا، والمثبت من «جامع المسانيد» ومصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف، لإبهام الرجل الذي سمع فروة بن مسيك، ولجهالة يحيى بن عبدالله بن بحير. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أنّ صحابيّه لم يَروِ له الشيخان، إنما روى له أبو داود والترمذي. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد البصري.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١٦٣)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٩٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٧، وفي «الشعب» (١٣٦٥).

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣٣٧ من طريق عبدالله بن معاذ الصنعاني، عن معمر، عن يحيى بن عبدالله، عن فروة. لم يذكر فيه الراوي المبهم عن فروة.

قوله: وبئة، ويقال: وبيئة، أي: كثيرة الوباء.

قوله: فإن القرف التلف: قال ابن الأثير: القرف: ملابسة الداء ومداناة المرض، والتلف: الهلاك. وليس هٰذا من باب العدوى، وإنما هو من باب الطب، فإن استصلاح الهواء من أعون الأشياء على صحة الأبدان. وفساد الأهواء من أسرع الأشياء إلى الأسقام.

# حديث رجل

١٥٧٤٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله[1] ابن عبدالله

عن رجل من الأنصار، أنه جاء بأَمَةٍ سوداء، وقال: يا رسول الله إنَّ عليَّ رقبةً مؤمنة، فإن كُنْتَ تَرَى هذه مؤمنةً أعتقتُها، فقال لها رسول الله ﷺ: «أَتَشْهَدِينَ أَنْ لا إِلٰهَ إلاّ الله؟» قالت: نعم. ٣/ ٤٥٢
قال: «أَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ الله؟» قالت: نعم. قال: «أَتُؤْمِنينَ بالبَعْثِ بَعْدَ المَوْتِ؟» قالت: نعم. قال: «أَعْتِقْها»[2].

---

(١) كذا في (ظ١٢) و«أطراف المسند» ٨/ ٣٠٥ وهو الصواب، وقد تحرف في (س) و(ق) و(ص) و(م) إلى: عبدالله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد البصري، وعبيدالله بن عبدالله: هو ابن عتبة ابن عبدالله بن مسعود.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٨١٤)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص١٢٤.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٧٧٧، وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٥٧ من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله ابن عتبة، أن رجلاً من الأنصار...

قال البيهقي: هٰذا مرسل.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/ ١١٤: ظاهره الإرسال، لٰكنه محمولٌ على الاتصال، للقاء عبيدالله جماعة من الصحابة. وتعقَّبه الزرقاني في «شرح الموطأ» ٤/ ٨٥ بقوله: وفيه نظر، إذ لو كان كذٰلك ما وجد مرسلٌ قط، ثم =

## حديث رجل من بَهْز[1]

١٥٧٤٤- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا يحيى، أنّ محمد بن إبراهيم التَّيْمي أخبره، أَنَّ عيسى بنَ طَلْحَة بن عُبَيدالله أخبره، أَنَّ عُمَيْرَ بنَ سَلَمَة الضَّمْري أخبره

عن رجل من بَهْزٍ، أَنَّه خرجَ مع رسولِ الله ﷺ يُريد مكة،

---

= قال: فلعله أراد للقاء عبيدالله جماعة من الصحابة الذين رووا هٰذا الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: ورواه المسعودي وهو مختلط -فيما سلف في مسند أبي هريرة (٧٩٠٦)- عن عون بن عبدالله، عن أخيه عبيدالله، عن أبي هريرة، أن رجلاً أتى النبي ﷺ بجارية سوداء أعجمية، فقال: يا رسول الله، إنّ عليّ عتق رقبة مؤمنة، فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» فأشارت إلى السماء بأصبعها السبابة، فقال لها: «من أنا؟» فأشارت بأصبعها إلى رسول الله وإلى السماء، أي: أنت رسولُ الله. فقال: «أعتقها». قال الزرقاني في «شرح الموطأ» ٨٦/٤: أخرجه ابن عبدالبر، وقال: إنه خالف حديث ابن شهاب في لفظه ومعناه، وجعله عن أبي هريرة، وابنُ شهاب يقول: رجل من الأنصار إنه جاء بأمةٍ له سوداء، وهو أحفظ من عون، فالقولُ قولُه. انتهى. ثم قال الزرقاني: فإن كانت القصة تعددت فلا خلف، وإن كانت متحدة، فيمكن أن لعبيدِالله فيه شيخين، رجل من الأنصار رواها له عن نفسه، وأبو هريرة رواها عن قصة ذٰلك الرجل، ويُؤول قولُه: قالت: نعم، على أنها قالت بالإشارة، وأنه وقع منها الأمران، فقالت: نعم باللفظ حين قوله: «أتشهدين.. الخ»، وأشارت إلى السماء حين قوله: «أين الله»، و«من أنا»، فذكر كل من الزهري وعون ما لم يذكر الآخر، والعلم عند الله.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

حتى إذا كانوا في بعض وادي الرَّوْحاء، وجَدَ النَّاسُ حمارَ وَحْشٍ عَقِيراً، فذكروه[1] للنبيِّ ﷺ، فقال: «أَقِرُّوهُ حَتَّى يأتِيَ صَاحِبُهُ»، فأتى البَهْزِيُّ وكان صاحِبَهُ، فقال: يا رسولَ الله، شأنُكُمْ بهذا الحمار. فأمرَ رسولُ الله ﷺ أبا بكر، فَقَسَمَه في الرِّفاق وهم مُحْرِمُون، قال: ثم مَرَرْنَا حتى إذا كُنَّا بالأُثاية إذا نحن بظَبْيٍ حاقِفٍ في ظِلٍّ[2] فيه سَهْمٌ، فأمر النبيُّ ﷺ رجلاً أن يَقِفَ عنده حتى يُجِيْزَ النَّاسَ عنه[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): فذكروا، والمثبت من (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (ق): في الظل، وهي نسخة في (س).

(٣) حديث صحيح على وهم في إسناده، فقد جعل من حديث رجل من بهز، والصحيح أنه لعمير بن سلمة الضمري، عن النبي ﷺ ليس بينهما أحد، والبهزي إنما كان صائداً، كما سلف برقم (١٥٤٥٠). يحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧٢، والطبراني في «الكبير» (٥٢٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٨٨ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٣٥١ -ومن طريقه عبدالرزاق في «المصنف» (٨٣٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٨٢-١٨٣، وابن حبان (٥١١١)، والبيهقي ٦/ ١٧١ و٩/ ٣٢٢-، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وقد سلف برقم (١٥٤٥٠) من حديث عمير بن سلمة الضمري، عن النبي ﷺ دون ذكر قصة الرجل من بهز في الإسناد. وهو الصحيح فيما ذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٤٢-٣٤٣ وقال فيما نقله عن موسى بن هارون: ولم يأتِ ذلك عن مالك، لأن جماعة رووه عن يحيى بن سعيد -كما رواه مالك، ولكن إنما جاء ذلك عن يحيى بن سعيد، كان يرويه أحياناً فيقول فيه: =

# حديث الضحاك بن سفيان[1]

١٥٧٤٥- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المُسَيّب

أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ما أرى الدِّيَةَ إلا للعَصَبَةِ، لأنهم يعقلون عنه، فهل سمع أحدٌ منكم من رسول الله ﷺ في ذلك شيئاً؟ فقال الضَّحّاك بنُ سفيان الكلابي، وكان استعمله رسولُ الله ﷺ على الأعراب: كتب إليَّ رسولُ الله ﷺ أن أُوَرِّث امرأةَ أَشْيَمَ الضِّبَابي من دِيَةِ زَوْجها. فأخذ بذلك عُمَرُ ابنُ الخطاب رضي الله عنه[2].

---

=عن البهزي، وأحياناً لا يقول فيه: عن البهزي، وأظن المشيخة الأولى كان جائزاً عندهم، وليس هو رواية عن فلان، وإنما هو عن قصة فلان.

وقد تعقبه الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٣/٣٢٧ (طبعة مؤسسة الرسالة) فقال: وفي هٰذا الاعتذار نظر، فقد رواه الدارقطني في «العلل» من طريق عباد ابن العوام ويونس بن راشد، كلاهما عن يحيى بن سعيد، فقال في روايته: إن البهزي حدثه، ويحتمل أن يكون ذٰلك وهماً منهما ظناً أن قوله: عن البهزي على سبيل الرواية، فروياه بالمعنى، فقالا: حدثه.

(١) قال السندي: الضحاك بن سفيان الكلابي، أبو سعيد، وكان يعد بمئة فارس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٧٦٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٩٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٣٩).

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٧) عن أبي قدامة، عن معمر، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٧٦٥)، وسعيد بن منصور (٢٩٦)، وابنُ أبي شيبة ٩/٣١٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦٥)، والطبراني (٨١٤٠) و(٨١٤١) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٨٦٦، وأخرجه النسائي (٦٣٦٦) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، كلاهما عن الزهري، عن الضحاك بن سفيان، به. ولم يذكرا سعيد بن المسيب، فانقطع الإسناد. وزاد في آخره: قال ابنُ شهاب: وكان قتل أشيم خطأً. وذكر الحافظ في «الإصابة» أن هٰذه الزيادة أخرجها أبو يعلى من طريق مالك عن الزهري، عن أنس، ثم نقل عن الدارقطني أن المحفوظ في هٰذه الزيادة بغير ذكر أنس.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/١٣٤ من طريق مالك، عن الزهري، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيأتي فيما بعده برقم (١٥٧٤٦).

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أشيم الضبابي: وروى أبو يعلى أيضاً من حديث المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ كتب إلى الضحاك أن يُورث امرأةَ أشيم من دية زوجها، ورواه ابنُ شاهين من طريق ابن إسحاق، حدثني الزهري، قال: حُدثت عن المغيرة أنه قال: حدثتُ عمر بن الخطاب بقصة أشيم، فقال: لتأتيني على هٰذا بما أعرف، فنشدتُ الناس في الموسم، فأقبل رجلٌ يُقال له زرارة بن جري، فحدثه عن النبي ﷺ بذٰلك.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو: سلف برقم (٧٠٩١).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٦٩٠٩)، ومسلم (١٦٨١)، سلف برقم (١٠٩٥٣).

وعن عبادة بن الصامت، سيرد ٥/٣٢٧.

قال السندي: قوله: إلا للعصبة، أي: ليس للزوجة وأمثالها ممن لا يعقل الديةَ، نصيبٌ منها، لأن الغنم بالغرم. =

١٥٧٤٦- حدثنا سفيان، قال: سمعتُه من الزهري، عن سعيد

أن عمر قال: الدِّيَةُ للعاقلة، ولا تَرِثُ المرأةُ من دِيَةِ زوجها، حتى أخبره الضَحَّاكُ بنُ سفيان الكلابي أنَّ رسولَ الله ﷺ كَتَبَ إليَّ أن أُوَرِّثَ امرأة أَشْيَمَ الضِّبَابي من دِيَةِ زوجها، فرجعَ عُمَرُ عن قوله[1].

١٥٧٤٧- حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك، حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن علي ابن جُدْعان، عن الحسن

عن الضّحّاك بن سفيان الكلابي، أنَّ رسول الله ﷺ قال له: «يا ضَحَّاكُ ما طَعَامُك؟» قال: يا رسول الله اللحم واللبن. قال: «ثُمَّ يَصِيرُ إلى ماذا؟» قال: إلى ما قد علمتَ. قال: «فإنَّ اللهَ

---

= أن أورِّث: من التوريث، أي: بأن أورث. الضِّبابي: ضبط بكسر الضاد. فأخذ بذٰلك، أي: وترك قوله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو سفيان، وهو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» (٣٦٠) «بترتيب السندي»، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٥)، وابن أبي شيبة ٣١٣/٩، وأبو داود (٢٩٢٧)، والترمذي (١٤١٥) و(٢١١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦٣) و(٦٣٦٤)، وابن ماجه (٢٦٤٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٨١٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٥٧/٨ و١٣٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم عمر من إسناد سعيد بن منصور.

قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

وقد ذكرنا في تخريج الحديث الذي قبله أحاديث الباب.

تَبَارَكَ وتعَالى ضَرَب ما يَخْرُجُ مِن ابنِ آدَمَ مَثَلاً لِلدُّنْيا»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدعان- ولانقطاعه، فالحسن -وهو البصري- لم يسمع من الضحاك بن سفيان، فيما نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٤٢ عن علي ابن المديني. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أحمد بن عبدالملك: هو ابن واقد الحرّاني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٣٨) من طريق مسدّد، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٨٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير علي بن زيد بن جُدعان، وقد وُثِّق.

وله شاهد من حديث سلمان، أخرجه يحيى بن صاعد في زوائد «الزهد» (٤٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٦١١٩) من طرق عن محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا سفيان -وهو الثوري-، عن عاصم -وهو الأحول-، عن أبي عثمان النهدي، قال سفيان: أراه عن سلمان -وجاء عند الطبراني عن سلمان من غير شك- قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: ألكم طعام؟ إلى أن قال: «فإن معادهما كمعاد الدنيا، يقوم أحدكم خلف بيته، فيُمسِكُ على أنفه من نَتَن ريحه»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، فالحديث يصح به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٨٨، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه ابن المبارك (٤٩١) عن سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، مرسلاً.

ثم نقل ابن المبارك عن يحيى بن صاعد قوله: وقد رُوي هٰذا الحديث عن أبي بن كعب، ووقفه بعض، ورفعه بعض.

قلنا: أخرجه موقوفاً ومرفوعاً يحيى بنُ صاعد أيضاً في زوائد «الزهد»، الموقوف برقم (٤٩٣) من طريق هُشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن=

## حديث أبي لبابة عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٧٤٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقْتُلُوا الحَيَّاتِ، واقْتُلُوا ذا الطُّفْيَتَيْنِ والأَبْتَرَ، فإنَّهُما يُسْقِطانِ الحَبَلَ، ويَطْمِسانِ البَصَرَ» قال ابنُ عمر: فرآني أبو لبابة أو زيدُ بنُ الخطاب وأنا أطارِدُ حيَّةً لأقتُلَها، فنهاني، فقلتُ: إنَّ رسول الله ﷺ قد أمر بِقَتْلِهِنَّ، فقال: إنه قد نَهَى بعدَ ذلك عن قَتْلِ ذَوَاتِ البيوت. قال الزهري: وهي العوامر[1].

---

=عُتَيّ السعدي، عن أُبي بن كعب قال: إن الله جعل مطعم ابنِ آدَمَ مثلاً للدنيا، وإن مَلَحَهُ وقَزَّحه، فقد علم إلى ما يصير». ورفعه الثوريُّ وعبدُالسلام بنُ حرب برقمي (٤٩٤) و(٤٩٥) عن يونس بن عبيد، بالإسناد المذكور، وصححه مرفوعاً من طريق الثوري ابنُ حِبّان (٧٠٢) «الإحسان»، وفي إسنادهم جميعاً الحسن البصري، وقد عنعن، إلا أن عنعنته هنا عن التابعي، وهي محتملة. وعنعنته في حديث الضحاك بن سفيان، إنما هي عن الصحابي، وهي أشد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٦١٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٣٣) (١٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦٣).

وأخرجه البخاري (٣٢٩٧) و(٣٢٩٨) من طريق هشام بن يوسف، وأبو يعلى (٥٤٩٨) عن يزيد بن زريع، كلاهما عن معمر، به. وفيه ذكر أبي لبابة وحده، دون شك.

وانظر الحديث في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٥٧)، وانظر=

١٥٧٤٩- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمدُ بن إسحاق، عن نافع

عن ابن عمر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ على المنبر يقول[١]: «اقْتُلُوا الحَيَّاتِ، واقْتُلُوا ذا الطُّفْيَتَيْنِ والأَبْتَرَ، فإنَّهُما يَلْتَمِعانِ البَصَرَ، ويَسْتَسْقِطانِ الحَبَلَ» قال: فكنت لا أرى حيَّةً إلا قتلتُها، حتى قال لي أبو لبابة بن عبدالمنذر: ألا تفتحُ بيني وبينك خَوْخَة، فقلتُ: بلى. قال: فقمتُ أنا وهو ففتحناها، فخرجَتْ حيَّةٌ، فَعَدَوْتُ عليها لأقْتُلَها، فقال لي: مهلاً، فقلتُ: إنَّ رسول الله ﷺ قد أمَرَ بِقَتْلِهِنَّ، قال: إنه قد نهى عن قَتْل ذَوَاتِ البُيوت[٢].

١٥٧٥٠- حدثنا روح، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني ابنُ شهاب، أَنَّ الحسين بنَ السائب بن أبي لبابة أخبر

أن أبا لبابة بن عبد المنذر لما تاب اللهُ عليه، قال: يا رسولَ ٣/٤٥٣
الله، إنَّ من توبتي أن أهجُر دار قومي، وأُساكِنَك، وإني أنخَلِعُ من مالي صدقةً لله ولرسوله، فقال رسول الله ﷺ: «يُجْزِيءُ عَنْكَ الثُّلُثُ»[٣].

---

= (١٥٥٤٦).

(١) كلمة يقول من (م).

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده ضعيف، الحسين بن السائب بن أبي لبابة، روى عنه اثنان، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ١٥٥، وقال: يروي عن أبيه، ويروي المراسيل، قلنا: هٰكذا جاءت العبارة في نسخة الظاهرية، والذي وقع في مطبوع «الثقات»: يروي عن أبيه المراسيل، وهو الذي نقله الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٣٧٨-٣٧٩، وتبعه الحافظ ابن حجر في «تهذيبه»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز. ثم إن في الإسناد اضطراباً كما سيرد.

فقد اختلف الرواة فيه عن الزهري.

فأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٣٩٧) عن ابن جريج، عن الزهري، أن أبا لبابة، ولم يذكر الحسين بن السائب، وقد ذكره روح في روايته عن ابن جريج في رواية المسند هٰذه، وقد قرن عبدالرزاق مع ابن جريج معمراً.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٧١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٨٥، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٨١ من طريق محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، به. وقد وقع عند يعقوب بن سفيان والبيهقي: عن حسين بن السائب، أن جده حدثه، أن أبا لبابة، والمراد أن جده حدثه أنه... فأقام الاسم الظاهر مقام المضمر.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٨١ عن عثمان بن حفص بن عمرو بن خلدة، عن الزهري، بلاغاً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٨٥-٣٨٦، والطبراني في «الكبير» (٤٥٠٩) من طريق عبدالله بن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن الحسين بن السائب، عن أبيه قال: لما تاب الله على أبي لبابة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» أيضاً ٢/ ٣٨٦ من طريق سعدان بن يحيى، عن ابن أبي حفصة، عن الزهري، عن الحسين بن السائب أو غيره، بمثل سابقه.

وأخرجه أيضاً ٢/ ٣٨٦، والبيهقي ١٠/ ٦٧من طريق يونس بن يزيد، والطبراني (٤٥١٠) من طريق أسامة بن زيد، كلاهما عن الزهري، عن بعض =

١٥٧٥١- حدثنا محمد، حدثنا شعبة، قال: عن عبد ربه[1]، عن نافع عن عبدالله بن عمر، أنه كان يأمُرُ بِقَتْلِ الحَيّات كلِّهن، فاستأذنه أبو لُبابة أن يدخُلَ من خوخةٍ لهم إلى المسجد، فرآهم

---

=بني السائب بن أبي لبابة، أن أبا لبابة... وأشار له أبو داود في «سننه» بإثر الحديث (٣٣٢٠).

وأخرجه الدارمي ١/ ٣٩٠-٣٩١ من طريق إسماعيل بن أمية، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن أبي لبابة، عن أبيه أبي لبابة...

وأخرجه أبو داود (٣٣٢٠)، ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٦٨ عن محمد بن المتوكل، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، قال: كان أبو لبابة...

وأخرجه أبو داود (٣٣١٩)، ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٦٨ عن عبيدالله بن عمر، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أنه قال للنبي ﷺ أو أبو لبابة، أو من شاء الله، فذكر نحوه.

قال البيهقي: هو بهٰذا اللفظ في قصة أبي لبابة، فأما ما قال لكعب بن مالك فغير مقدرٍ بالثلث.

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (١٦٠٨٠).

وحديث كعب بن مالك أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩)، وسيرد ٦/ ٣٨٩، وفيه: قال كعب بن مالك: يا نبي الله، إن من توبتي... وأن أنخلع من مالي كله صدقةً لله وإلى رسوله ﷺ، فقال: «أمسك عليك بعض مالك فهو خيرٌ لك». قال: فقلت: فإني أمسك سهمي الذي بخيبر.

قلنا: ورواية أبي داود (٣٣٢١): قلتُ: فثُلُثُه؟ قال: «نعم»، قلت: فإني سأمسك سهمي من خيبر.

قلنا: وبهٰذه الرواية تقوى روايةُ «المسند» فتحسن بها.

(١) في النسخ الخطية و(م) ما خلا (ق): عبد رب، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧/ ٦٤.

يقتُلُون حيَّة، فقال لهم أبو لبابة: أما بَلَغَكُم أن رسولَ الله ﷺ نهى عن قَتْل أُولات البيوتِ والدُّور، وأمر بِقَتْل ذي الطُّفْيَتَين والأبترِ[1].

١٥٧٥٢- حدثنا محمدُ بنُ عبيد، قال: حدثنا عبيدُالله، عن نافع

عن ابن عمر، أنه فتح باباً، فخرجَتْ منه حيةٌ، فأمرَ بِقَتْلِها، فقال له أبو لُبابة: لا تفعلْ، فإنَّ رسول الله ﷺ قد نَهَى عن قَتْل الجِنَّان[2] التي تكونُ في البُيَوت[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدربه: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري.

وقد سلف برقم (١٥٧٤٨).

(٢) في (م) و(ق): الحيات، وهي نسخة في (س). قلنا: انظر التعليق على حديث (١٥٥٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (٢٢٣٣) (١٣٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٠٢) من طريقين عن عبيدالله، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٧٤٨)، وانظر (١٥٥٤٦).

# حديث الضحاك بن قيس[1]

١٥٧٥٣- حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، قال: أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن الحسن

أن الضَّحّاك بنَ قَيْس كَتَبَ إلى قَيْس بن الهيثم حين مات يزيدُ ابنُ معاوية: سلامٌ عليك، أما بعد، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، فِتَناً كقِطَعِ الدُّخانِ، يَمُوتُ فيها قَلْبُ الرَّجُلِ كما يموتُ بَدَنُهُ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِناً ويُمْسي كافِراً، ويُمْسي مُؤْمِناً ويُصبحُ كافِراً، يبيعُ أَقْوامٌ خَلاقَهُم ودِينَهُم بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيا». وإنَّ يزيد بن معاوية قد مات وأنتم إخوانُنا وأشقَّاؤُنا، فلا تسبقونا حتى نختار لأنفسنا[2].

---

(١) قال السندي: الضحاك بن قيس، قرشي فهري، أبو أنيس أو أبو عبدالرحمٰن، أخو فاطمة بنت قيس، له صحبة.

ووقع في «كنى» مسلم أنه شهد بدراً، وهو وهم.

وبعد موت معاوية بن يزيد، دعا الضحاك إلى نفسه، ثم إلى ابن الزبير، فقاتله مروان، فقتل الضحاك.

وكان غلاماً يافعاً حين توفي النبي ﷺ، فلا وجه لاستبعاد سماعه منه ﷺ، كما جاء عن بعضهم.

قلنا: وسيأتي حديثه أيضاً في آخر مسند الأنصار ٦/٢٩.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، دون قوله: «فتناً كقطع الدخان، يموت فيها قلب الرجل كما يموت بدنه» وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير أن صحابيه لم يرو له سوى النسائي، والحسن -وهو البصري- لم يذكروا له سماعاً منه.

عفان: هو ابن مسلم. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤١٠ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٣٥)، والحاكم ٣/ ٥٢٥، من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٠٨، وقال: رواه أحمد والطبراني من طرق فيها علي بن زيد، وهو سيىء الحفظ، وقد وثق، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

قلنا: وقد روى يونسُ بنُ عبيد هٰذا الحديث عن الحسن البصري أيضاً لكن من حديث النعمان بن بشير أنه كتب إلى قيس بن الهيثم: إنكم إخواننا وأشقاؤنا، وإنا شهدنا ولم تشهدوا، وسمعنا ولم تسمعوا، وإن رسول الله ﷺ كان يقول: «إنَّ بين يدي الساعة فتناً كأنها قِطَعُ الليل المظلم، يُصبح الرجلُ فيها مؤمناً، ويمسي كافراً، ويبيع فيها أقوامٌ خَلَاقهم بعَرَضٍ من الدنيا» أخرجه أحمد ٤/ ٢٧٧ عن إسماعيل ابن عُلَيّة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن النعمان بن بشير، والحسن لم يسمع النعمان فيما نقل ابن أبي حاتم في «العلل» ص٤١ عن علي ابن المديني، لكن إسناده إلى الحسن صحيح على شرط الشيخين، وهٰذا يرجح أن الحديث إنما هو حديث النعمان بن بشير، لأن علي بن زيد بن جدعان راويه عن الحسن من حديث الضحاك بن قيس سيىء الحفظ، وكان يقلب الأحاديث -فيما قال حماد بن زيد-، وذكر شعبة أنه اختلط. ويونس بن عبيد أثبت في الحسن من ابن عون -فيما قال ابن المديني- فكيف بابن جدعان؟!

ويشهد لمرفوعه حديث أبي هريرة عند مسلم (١١٨) بلفظ: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً. أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا»، وقد سلف برقم (٨٠٣٠).

وله شاهد آخر من حديث أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/ ٤٠٨.

قال السندي: قوله: كقطع الليل: جمع قطعة، أي: كل واحدة من تلك =

## حديث أبي صِرْمة[1]

١٥٧٥٤- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، أن محمد بن يحيى ابن حَبَّانَ أخبره

أن عمَّه أبا صِرْمة كان يُحدث أنّ رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ غِناي[2] وغِنَى مَوْلايَ»[3].

---

= الفتن كأنها قطعة من الليل، في الظلمة والالتباس.

خَلاقهم، بالفتح، أي: نصيبهم من الآخرة.

بعَرَض، بفتحتين، أي: متاع.

وأشقاؤنا: بتشديد القاف جمع شقيق، كأحباء جمع حبيب.

قلنا: وقيس بن الهيثم -وهو السلمي- قال الزركلي: من الخطباء الشجعان، من أعيان البصرة في صدر الإسلام، كان من أنصار بني أمية فيها، ثم قام بدعوة عبدالله بن الزبير، وصحب أخاه مصعباً في ثورته إلى أن قُتل، فتوجه إلى عبدالملك بن مروان، فعفا عنه وأكرمه، توفي بالبصرة نحو سنة ٨٥هـ. قلنا: وأخباره منثورة في «تاريخ» الطبري، و«الكامل» لابن الأثير.

(١) قال السندي: أبو صرمة، مازني أنصاري، صحابي اسمه مالك بن قيس، وقيل: قيس بن صرمة، وقيل: قيس بن مالك، وقيل غير ذٰلك. وكان شاعراً.

(٢) في (ق): غنائي.

(٣) إسناده ضعيف، قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٢٠٢: سألت أبي عن حديثٍ رواه يحيى القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه قال... إلى آخر الحديث؟ قال أبي: هٰذا خطأ، إنما يرويه عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبي صرمة، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح. قلنا: ولؤلؤة هٰذه مولاة الأنصار، من المجهولات. =

١٥٧٥٥- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا ليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبّان، عن لؤلؤة

عن أبي صِرْمة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ ضارَّ أضَرَّ اللهُ بِه، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللهُ عَلَيْهِ»(١).

---

= وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٠٨ عن يزيد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٧٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، وكذلك الإسناد الآخر وإسناد الطبراني غير لؤلؤة مولاة الأنصار، وهي ثقة!

وسيأتي الإسناد المتصل برقم (١٥٧٥٦) ويرد تخريجه هناك.

قال السندي: وقوله: «غناي» أراد غنى النفس، وإلا فقد كان يسأل الكفاف.

(١) حديث حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة لؤلؤة مولاة الأنصار، وقد ذكرها الحافظ الذهبي في المجهولات في «الميزان» ٤/٦١٠. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. قتيبة: هو ابن سعيد، وليث: هو ابن سعد، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه أبو داود (٣٦٣٥)، والترمذي (١٩٤٠)، كلاهما عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٢٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٥/٢٩٩-٣٠٠ من طريقين عن ليث، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٤٠ من طريق عبيدالله بن عمرو، والطبراني ٢٢/(٨٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/٧٠ من طريق سليمان بن بلال، والبيهقي ١٠/١٣٣ من طريق زهير بن معاوية، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. =

١٥٧٥٦- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبّان، عن لؤلؤة

عن أبي صِرْمة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اللهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ غِنايَ وغِنَى مَوْلاي»(١).

---

= وفي رواية عبيدالله بن عمرو وزهير بن معاوية: عن مولاةٍ لهم، لم يسمياها.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٦٩) من طريق عبدالعزيز ابن محمد: وهو الدراوردي، عن يحيى بن سعيد، به، دون ذكر لؤلؤة، وهو خطأ فيما ذكر أبو حاتم في «العلل» ٢/٢٠٢.

وأخرجه الدارقطني ٣/٧٧، والحاكم ٢/٥٧-٥٨، والبيهقي ٦/٦٩، من طريق عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رفعه: «لا ضرر ولا ضرار، من ضارَّ ضَرَّه الله، ومن شاقَّ شقَّ الله عليه» وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي مع أن فيه عثمان بن محمد ابن عثمان... لم يخرج له مسلم، وقد ضعفه الدارقطني، وقال عبدالحق في «أحكامه» الغالب على حديثه الوهم، وقد وهم في هذا الحديث فجعله من حديث أبي سعيد الخدري.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٧٤٥ عن عمرو بن يحيى، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار» وهذا سند صحيح، لكنه مرسل وهذه القطعة من الحديث رويت من غير صحابي، بأسانيد ضعيفة، لكن يتقوى بعضها ببعض كما قال النووي، ووافقه الحافظ ابن رجب. انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/٢١٠.

قال السندي: «من ضار»، أي: قصد إيقاع الضرر بأحدٍ بلا حقّ، وبالجملة فمن قصد مكروهاً بغيره بغير حق، فهو في محل أن يناله ذلك المكروه.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة لؤلؤة، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٢)، والطبراني في «الكبير» =

# حديث عبد الرحمن بن عثمان(1)

١٥٧٥٧- حدثنا يزيد قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيب

عن عبد الرحمٰن بن عثمان قال: ذَكَرَ طبيبٌ عند رسول الله ﷺ دواءً، وذكر الضِّفْدَعَ يُجْعَل(2) فيه، فَنَهى رسولُ الله ﷺ عن قَتْلِ الضِّفْدِع(3).

---

= ٢٢/ (٨٢٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٢٩٩ من طريقين عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٢) أيضاً من طريق زهير، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧٠)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٠ من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن يحيى بن سعيد، به. وفي رواية البخاري: عن مولىً لهم بدلاً من «لؤلؤة».

وقد سلف برقم (١٥٧٥٤).

(1) قال السندي: عبدالرحمٰن بن عثمان، قرشي تيمي، ابن أخي طلحة، وكان يلقب شارب الذهب.

من مسلمة الفتح، وقيل: أسلم في الحديبية. وأول مشاهده عمرة القضاء.

قتل مع ابن الزبير في يوم واحد، يعني بمكة، سنة ثلاث وسبعين، ودفن بالحَزْوَرَة، فلما وسع المسجد دخل قبره في المسجد الحرام.

(2) في (ظ١٢) و(ص): تجعل.

(3) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن خالد -وهو القارظي- فقد روى له أصحاب السنن الأربعة خلا الترمذي، وهو ثقة. قال الدارقطني: مدني يحتج به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال النسائي: ضعيف، وتعقب ذلك ابن حجر، فقال: وقال النسائي في «الجرح والتعديل»: ثقة، فينظر في أين قال: إنه ضعيف، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، =

## حديث مَعْمر بن عبدالله[1]

١٥٧٥٨- حدثنا يزيد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن سعيد بن المُسَيِّب

عن معمر بن عبدالله بن نَضْلَة القُرَشي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا يَحْتكِرُ إلاَّ خاطىء[2]»[3].

---

= وقد ذكر مغلطاي أنه بحث في تصانيف النسائي فلم يجد تضعيفه فيها. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٩٢ عن يزيد بن هارون بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٣)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣١٣)، وأبو داود (٣٨٧١) و(٥٢٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٠، والدارمي ٢/ ٨٨، والحاكم ٤/ ٤١٠-٤١١، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣١٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٩٩ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسيكرر برقم (١٦٠٦٩).

قال السندي: قوله: «الضفدع» بكسر الضاد والدال، أو بفتح الدال.

قوله: «عن قتل.. إلخ»: كناية عن التداوي بها، لأن التداوي بها يتوقف على القتل، فإذا حرم القتل حَرُمَ التداوي بها أيضاً، وذٰلك إما لأنه نجس، أو لأنه مستقذر.

(١) قال السندي: معمر بن عبدالله، عدوي، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين.

(٢) في (س) و(ظ١٢) و(م): خاط، وجاء في (ق) و(ص) وهامش (س): خاطىء.

(٣) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= مسلم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١٣٩/٤، والترمذي (١٢٦٧)، وابن ماجه (٢١٥٤)، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، وزاد الترمذي: فقلت لسعيد: يا أبا محمد، إنك تحتكر، قال: ومعمر قد كان يحتكر، وقال: حديث معمر حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، كرهوا احتكار الطعام، ورخَّص بعضهم في الاحتكار في غير الطعام، وقال ابن المبارك: لا بأس بالاحتكار في القطن والسختيان، ونحو ذٰلك.

وأخرجه الدارمي ٢٤٨/٢-٢٤٩ من طريق أحمد بن خالد، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٨٧) من طريق حماد بن زيد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن المسيب، به.

وأخرجه كذٰلك ٢٠/(١٠٨٨) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن علقمة، عن سعيد بن المسيب، به.

وأخرجه مسلم (١٦٠٥) (١٣٠)، وأبو داود (٣٤٤٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٨٩) و(١٠٩٠) و(١٠٩١)، والبيهقي في «السنن» ٣٠/٦، والخطيب في «تاريخه» ٤٧/١٤ من طريقين عن محمد بن عمرو، عن سعيد بن المسيب، به. وزاد مسلم وغيره: فقيل لسعيد: إنك تحتكر، قال: ومعمر كان يحتكر.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٨٩٠) من طريق أبي سعيد بن نباته، عن نُعيم المُجْمِر، عن سعيد بن المسيب، به، وزاد: قال ابن المسيب: فقلت له: إنك تحتكر الزيت، قال: أستغفر الله منه. قلنا: وفي إسناده أبو سعيد بن نباته لم نقع له على ترجمة.

وأخرجه كذٰلك (١٤٨٨٩) عن معمر، قال: بلغني عن ابن المسيب، فذكره.

وسيأتي بالأرقام (١٥٧٥٩) و(١٥٧٦٠) و(١٥٧٦١) و٤٠٠/٦ (الطبعة الميمنية)، وسيكرر ٤٠٠/٦ سنداً ومتناً. =

١٥٧٥٩- حدثناه[1] عبدة بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المسيب

عن معمر بن عبدالله العَدَوِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إلاَّ خاطِىء[2]»[3].

١٥٧٦٠- حدثنا[4] محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المُسَيِّب

عن معمر؛ رجلٍ من قُرَيش قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إلا خَاطِىء[5]»[6].

---

= قال السندي: قوله: «إلا خاط» بالتخفيف، أصله خاطىء بالهمز، أي: آثم.

(١) لم يرد هٰذا الطريق في (س).

(٢) في النسخ الخطية: خاط، وانظر تعليق السندي السالف.

(٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على هٰذا الإسناد في الحديث الذي قبله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ١٠٢ عن عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر ٦/ ٤٠٠ سنداً ومتناً.

(٤) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ١٢).

(٥) في النسخ: خاط، وانظر تعليق السندي السالف.

(٦) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٥٧٥٨). شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٩٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٣٦) من طريق محمد بن جعفر، به.

وانظر ما قبله.

٣/ ٤٥٤ ١٥٧٦١- حدثنا يحيى بن سعيد الأُموي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب

عن معمر العدوي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إلاّ خاطِىء»[١]. وكان سعيد بنِ المسيِّب يحتكرالزّيْت[٢].

---

(١) في النسخ الخطية: خاط، وانظر تعليق السندي السالف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن سعيد الأموي من رجاله، وروى له البخاري متابعة. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه مسلم (١٦٠٥) (١٢٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٢٧) من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهٰذا الإسناد، وفيه قيل لسعيد: فإنك تحتكر، قال سعيد: إن معمراً الذي كان يحدث هٰذا الحديث كان يحتكر.

وهو مكرر (١٥٧٥٧).

قال السندي: قوله: يحتكر الزيت، أي: يرى أن الاحتكار الممنوع مخصوص بالقوت، ولا يشمل نحو الزيت.

وقال النووي في «شرح مسلم» ١١/ ٤٣: الخاطىء بالهمز: هو العاصي الآثم. وهذا الحديث صريح في تحريم الاحتكار.

قال أصحابنا: الاحتكار المحرَّم: هو الاحتكار في الأقوات الخاصة وهو أن يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال، بل يدَّخره ليغلو ثمنُه، فأما إذا جاء من قريته واشتراه في وقت الرخص وادخره، أو ابتاعه في وقت الغلاء لحاجته إلى أكله أو ابتاعه ليبيعه في وقته، فليس باحتكار ولا تحريم فيه، وأما غير الأقوات، فلا يحرم الاحتكار فيه بكل حال، والحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن عامة الناس.

قلنا: إذا كانت العلة في تحريم الاحتكار هو الإضرار بعامة الناس فينبغي أن يحرم احتكار القوت وغيره من السِّلع إذا كان احتكارها يلحق الضرر بهم.

# حديث عويمر بن أشقر

١٥٧٦٢- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عَبَّاد بن تميم أخبره

عن عويمر بن أَشْقَر: أنه ذَبَحَ قبل أن يَغْدُوَ رسولُ الله ﷺ، فلمّا صلّى رسولُ الله ﷺ، ذَكَرَ ذلك له، فأَمره أن يُعيد أُضْحِيَّتَهُ[١].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عباد بن تميم: وهو الأنصاري لم يسمع من عويمر بن أشقر، فيما ذكر البخاري في «العلل الكبير» للترمذي ٢/٦٤٩، وابن معين فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة عويمر)، ولكن ذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٢٢٩-٢٣٠ أنه ورد التصريح بسماع عباد من عويمر في رواية الدراوردي، ففيها: عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر أخبره. قلنا: والذي في «الآحاد والمثاني» (٢١٧١) من رواية الدراوردي كذٰلك أن عباد بن تميم أخبره، عن عويمر، ففاعل أخبره عباد لا عويمر، ويؤيد ذٰلك رواية الترمذي في «العلل»، وفيها: عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عباد بن تميم، عن عويمر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى ابن ماجه.

وأخرجه الشافعي (٥٨٧) (السنن المأثورة)، والبيهقي في «المعرفة» (١٨٨٨٥) من طريق عبدالوهَّاب بن عبدالمجيد الثقفي، والترمذي في «العلل الكبير» ٢/٦٤٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧١) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض الليثي، وابن ماجه (٣١٥٣) من طريق أبي خالد الأحمر، وابن أبي عاصم (٢١٧١) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، وابن حبان (٥٩١٢) من طريق عمرو بن الحارث، خمستهم عن يحيى بن سعيد، بهٰذا =

## حديث جَدِّ خُبيب

١٥٧٦٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المُسْتَلم بن سعيد، حدثنا خُبَيْب ابن[٢] عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن جَدَّه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يريدُ غزواً، أنا ورجلٌ من قَوْمي، ولم نُسْلِم، فقلنا: إنّا نستحيي[٣] أَنْ يَشْهَدَ قومُنا مَشْهَداً لا نشهدُهُ معهم. قال: «أَوَأَسْلَمْتُما؟» قُلْنا: لا. قال: «فلا نَسْتَعِينُ بالمُشْرِكِينَ على المُشْرِكينَ». قال: فأسْلَمنا، وشَهِدْنا معه، فقتلتُ رجلاً، وضربني ضربة، وتزوَّجْتُ[٤] بابنته

---

=الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٨٤، ومن طريقه الشافعي (٥٨٦) (السنن المأثورة)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٣، وفي «المعرفة» (١٨٨٨١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣١٨ عن يحيى بن سعيد، به.

وسيكرر ٤/ ٣٤١ سنداً ومتناً.

وله شواهد ذكرناها عقب تخريج حديث عبدالله بن عمرو رقم (٦٥٩٦).

(١) قال السندي: جد خبيب -وهو خبيب بن إساف- أنصاري أوسي.

ذكره ابن إسحاق وموسى بن عقبة فيمن شهد بدراً. وجاء أنه ضُرِبَ ببدر، فمال شقه، فتفل عليه النبي ﷺ، ورده ولأَمَه. ذكر أن الذي ضربه أمية بن خلف، وهو قتل أمية.

(٢) في (م): عن، وهو تحريف.

(٣) في (س) و(ص) (ق): نستحي.

(٤) في (ظ١٢) و(ص): فتزوجت.

بعد ذلك، فكانت تقول: لا عَدِمْتُ رَجلاً وشَّحَك هذا الوِشَاح.

فأقول: لا عَدِمْتِ رجلاً عَجَّلَ أباكِ النَّار[1].

---

(١) إسناده ضعيف دون قوله: «فلا نستعين بالمشركين على المشركين» فهو صحيح لغيره، عبدالرحمٰن بن خبيب والد خبيب بن عبدالرحمٰن بن خبيب بن إساف الأنصاري، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٧٨، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٢٣٠، ولم يذكرا في الرواة عنه غير ابنه خبيب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٩٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٠٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٤١٩٤) و(٤١٩٥)، والحاكم ٢/ ١٢١، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٧ من طريق يزيد بن هارون، به، وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٩٦) من طريق أبي جعفر الرازي، عن مستلم، به. بلفظ: «أنا لا أستعين بمشرك».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٣٠٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما ثقات.

قلنا: وقوله: «فلا نستعين بالمشركين على المشركين» له شاهد من حديث طويل لعائشة عند مسلم (١٨١٧)، وسيرد ٦/ ٦٧ ولفظه: «فارجع، فلن أستعين بمشرك».

وآخر من حديث أبي حميد الساعدي، عند الطبراني في «الأوسط» (٥١٣٨)، والحاكم ٢/ ١٢١.

قال السندي: قوله: «فلا نستعين بالمشركين»، أي: بلا ضرورة.

# بقية حديث كعب بن مالك الأنصاري[1]

١٥٧٦٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن عبد الرحمٰن بن سَعْد[2]، عن ابنِ كعب بن مالك الأنصاري، عن أبيه. وابنُ نُمَيْر، عن هشام، عن عبد الرحمٰن بن سَعْد[3]، عن ابن كعب[4] بن مالك

عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَكَلَ طعاماً فَلَعِقَ أَصابِعَهُ[5].

---

(١) قال السندي: كعب بن مالك أنصاري سَلَمي، قيل: كانت كنيته في الجاهلية أبا بشير، فكناه النبي ﷺ أبا عبدالله، وهو شاعر مشهور، شهد العقبة وبايع بها، وتخلف عن بدر.

وقوله: بقية حديث كعب. فيه نظر فإنه لم يتقدم له ذكر، بل سيأتي تمام حديثه في المجلد السادس ٣٨٦-٣٩٠ من الطبقة الميمنية، فالجادة حذف «بقية».

(٢) في النسخ الخطية و(م): عبدالله بن سعد، وهو تحريف من النساخ، صوابه ما جاء في «أطراف المسند» ٥/ ٢٢٧، ومن مصادر ترجمته، وسيأتي كذٰلك على الصواب في الرواية رقم (٢٧٢٣٧).

(٣) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عبدالرحمٰن، عن ابن سعد، بزيادة عن، وهي زيادة مقحمة، وجاءت على الصواب في (ظ١٢) إلا أنه كرر في الإسناد: عن عبدالرحمٰن مرتين.

(٤) قوله: ابن كعب: ساقط من (س) و(ق) و(م)، وهو مثبت في (ظ١٢) و(ص).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن سعد، وهو المدني، فمن رجال مسلم، وقد روى بالشك عن عبدالله بن كعب بن مالك أو عن أخيه عبدالرحمٰن. ولا يضر هٰذا الشك ولا عدم تعيين أحدهما، فكلاهما تابعيٌّ ثقة. وكيع: هو ابن الجراح. وابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٩٩، والترمذي في «الشمائل» (١٤٣)، =

١٥٧٦٥- حدثنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن الزُّهْري

عن بنِ لكعب[١] بن مالك: أَنَّ جارِيةً لكعب كانتْ تَرْعَى غنماً له بسَلْع، فعدا الذِّئْبُ على شاةٍ من شائها، فأَدْرَكَتْها الرَّاعية، فذكَّتْها بمَرْوَةٍ، فسأل كعبُ بنُ مالك النبيَّ ﷺ، فأمره بأكلها[٢].

---

= والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٨٧) و(١٨٨)، والحاكم ١١٧/٤ من طرق عن هشام بن عروة، عن ابن لكعب، عن أبيه، به، مرفوعاً. لم يذكروا في الإسناد عبدالرحمٰن بن سعد، وهٰذا إسناد منقطع. قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٨٠: سمعت أبي يقول: لا يثبت لهشام بن عروة لقي عبدالرحمٰن بن كعب ابن مالك، ويدخل ابن سعد.

قلنا: واسم ابن كعب عند الطبراني في إحدى روايتيه: عبدالله، وعند الحاكم: عبدالرحمٰن.

وأخرجه الحاكم ١١٧/٤ من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، به، مرفوعاً، وصححه ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٥٧٦٧) و٣٨٦/٦ (ميمنية).

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥١٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م): عن ابن كعب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ظاهر الانقطاع بين ابن كعب وأبيه، لكن صرح بسماعه منه عند البخاري (٢٣٠٤)، فاتصل الإسناد. وأسامة بن زيد: هو الليثي، مختلف فيه، حسن الحديث. وابن كعب: هو عبدالرحمٰن كما جاء مصرحاً به في رواية الطبراني ١٩/(١٤٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٤٤) و(١٦٩) من طريق ابن وهب، =

١٥٧٦٦- حدثنا وكيع، حدثنا زَمْعَة، عن الزُّهْري، عن ابن كعب بن مالك

عن أبيه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ به وهو ملازِمٌ رجلاً في أوقيتين، فقال النبيّ ﷺ للرَّجل: «هكذا» أي: ضَعْ عنه الشَّطْرَ. قال الرَّجُلُ: نَعَمْ يا رسولَ الله. فقال النَّبيُّ ﷺ للرَّجل: «أَدِّ إليه ما بقيَ مِنْ حَقِّهِ»[1].

١٥٧٦٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سُفْيان، عن سَعْد، عن ابن لكعب[2] ابن مالك

---

=عن أسامة بن زيد، عن الزهري، عن ابن كعب، عن أبيه، مرفوعاً.

وسيأتي برقم (١٥٧٦٨) و٦/٣٨٦.

قال السندي: قوله: فأمره بأكلها، أي: أمر إباحة ورخصة.

(١) حديث صحيح بغير هٰذه السياقة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زمعة: وهو ابن صالح الجَنَدي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن كعب بن مالك: هو عبدالله كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (٢٧٢٤٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٣١٩، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وتحرف في مطبوع الطبراني زمعة إلى معاوية!

وأخرجه بنحوه الطبراني ١٩/(٢٠٣) من طريق محمد بن علي بن الحسين، عن كعب بن مالك، به. قلنا: ومحمد بن علي لم يدرك كعباً.

وسيأتي بنحوه بالأرقام (١٥٧٩١) و٦/٣٨٦-٣٨٧ و٣٩٠.

قال السندي: قوله: مَرَّ به، أي: بكعب.

قوله: فقال النبي ﷺ للرجل، أي: لكعب.

قوله: للرجل، أي: الآخر. ولا بد من حمل كلٍّ على غير ما حمل عليه الآخر، والله تعالى أعلم.

(٢) في النسخ الخطية و(م): عن سعد بن كعب بن مالك، وفيه إسقاط =

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَلْعَقُ أصابِعَهُ الثَّلاثَ من الطَّعام[1].

١٥٧٦٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا حجاج، عن نافع، عن ابن كعب ابن مالك

عن أبيه: أَنَّ جارِيةً لهم سوداء ذكَّت شاة لهم بمَرْوَةٍ، فسأل النبيَّ ﷺ عن ذلك، فأَمَرَهُ بأَكْلِها[2].

---

= ابن كعب من الإسناد، وهو خطأ، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥/٢٢٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وسعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، ولا يضر عدم تعيين ابن كعب، فكلا ابنيه عبدالله أو عبدالرحمٰن ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٩٥، ومسلم (٢٠٣٢) (١٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٥٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠١٦) من طرق عن عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وابن كعب بن مالك سمي في رواية ابن أبي شيبة عبدالرحمٰن.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٤٠) عن محمد بن بشار، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، به، بلفظ: أن النبي ﷺ كان يلعق أصابعه ثلاثاً.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٧٦٤).

قال السندي: قوله: أصابعه الثلاث: بناء على أنه كان يستعمل الثلاث فقط غالباً.

(٢) حديث صحيح، حجاج: وهو ابن أرطاة -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ولا يضر عدم تعيين ابن كعب بن مالك، لأن ولديه عبدالله وعبدالرحمٰن تابعيان ثقتان. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ونافع: هو مولى ابن عمر. =

١٥٧٦٩- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سُفْيان، عن سَعْد، عن عبدالله أو عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك -قال عبد الرحمٰن: هو شَكَّ؛ يعني سُفْيان-

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ الخامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُقِيمُها(١) الرِّياحُ، تَعْدِلُها مَرَّةً، وتَصْرَعُها أُخْرَى حتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ، ومَثَلُ الكافِرِ مَثَلُ الأَرْزَةِ المُجْذِية على أَصْلِها لا يُعِلُّها شيءٌ حتى يكون انجحافُها يَخْتَلِعُها -أو انجعافُها- مَرَّةً واحِدَةً». شَكَّ عبدُ الرحمٰن(٢).

---

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٩٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٩٠) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٠٤) و(٥٥٠١) و(٥٥٠٤)، وابن ماجه (٣١٨٢)، وابن حبان (٥٨٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٨١ و٢٨٢ من طريق عبيدالله ابن عمر العمري، عن نافع، به.

وانظر تمام التخريج في رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب السالفة برقم (٤٥٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقد سلف برقم (١٥٧٦٥)، وسيكرر ٦/٣٨٦.

(١) في (س): تُفِيئُها. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري. قال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٠٦، أي: تميلها، وزنه ومعناه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والشك في اسم الراوي عن كعب هو عبدالله أو عبدالرحمٰن لا يضر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة. سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف. وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٨١٠) (٦٠)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٣٧)، والقضاعي في «مسنده» (١٣٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٣٨) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد، وعند مسلم: ابن كعب: هو =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= عبدالرحمٰن.

وأخرجه البخاري (٥٦٤٣)، ومسلم (٢٨١٠)، والدارمي ٢/ ٣١٠، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧٣ من طرق عن سفيان، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث رقم (٥٦٤٣) عن زكريا بن أبي زائدة، عن سعد، به.

وقد وصله من طريق زكريا ابنُ أبي شيبة في «مصنفه» ١١/ ٢١ و١٣/ ٢٥٢، وفي «الإيمان» (٨٧)، ومسلم (٢٨١٠) (٥٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٨٤)، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٧٩).

وسيأتي ٦/ ٣٨٦.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٦٤٤)، ومسلم (٢٨٠٩)، وسلف برقم (٧١٩٢).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٧٦١).

وعن أُبي بن كعب، سيرد ٥/ ١٤٢.

قال السندي: قوله: «مثل الخامة» بالخاء المعجمة، والميم المخففة: كالطاقة الغَضَّة الطرية.

قوله: «تقيمها»: من الإقامة، فقوله: «تعدلها»، من العدل: تفسير له، أي: فالمؤمن لا يخلو عن عروض الحوادث والمصائب.

قوله: «الأرزة»: (شجر عظيم صلب من الفصيلة الصنوبرية دائم الخضرة يعلو كثيراً تصنع منه السفن) «المعجم الوسيط».

قوله: «المجذية» من الإجذاء -بالجيم والذال المعجمة- الثابتة المنتصبة.

قوله: «لا يعلها» من الإعلال، أي: لا يجعلها شيءٌ ضعيفةً.

قوله: «انجحافها» بتقديم الجيم، أي: فناؤها.

قوله: «يختلعها» أي: يقلعها.

قوله: «وانجعافها» أي: انقلاعها.

١٥٧٧٠- حدثنا روح، حدثنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني ابن شهاب، عن عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كعب بن مالك

أنَّ كعبَ بنَ مالك لَمَّا تاب الله عليه أَتَى رسولَ الله ﷺ فقال: إنَّ اللهَ لم يُنجِّني إلا بالصِّدْق، وإنَّ من توبتي إلى الله أن لا أكذب أبداً، وإني أَنْخَلعُ من مالي صَدَقَةً لله ورسوله. فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكْ عليكَ بعضَ مالِكَ، فإنَّهُ خَيْرٌ لكَ» قال: فإني أُمسك سَهْمِي من خَيْبَر[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف في سماع عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب من جده كعب بن مالك، قال الحافظ في ترجمته في «تهذيب التهذيب»: وقع في «صحيح» البخاري في الجهاد تصريحه بالسماع من جده، وقال الذهلي في «العلل»: ما أظنه سمع من جده شيئاً، وقال الدارقطني: روايته عن جده مرسل، وقال أبو العباس الطَّرْقي: إنما روى عن جده أحرفاً في الحديث، ولم يمكنه الحديث بطوله، فاستثبته من أبيه. قلنا: ستأتي رواية عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب عن أبيه، عن جده في الرواية رقم (١٥٧٨٩). روح: هو ابن عبادة، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٩) و(١٠٠) من طريقين عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٤) من طريق يحيى بن عبدالحميد الحِمَّاني، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب، عن كعب بلفظ: قلت: يا رسول الله، إن من توبتي أن أنخلع من مالي وأن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب، فقال له رسول الله ﷺ: «يجزىء عنك من ذٰلك الثلث». قلنا: ويحيى ضعيف.

وسيأتي برقم (١٥٧٨٨)، ومطولاً برقم (١٥٧٨٩) و ٦/ ٣٨٧-٣٩٠.

قال السندي: قوله: لم ينجني: من التنجية أو الإنجاء، أي: أي من إثم =

١٥٧٧١- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا ابنُ عَوْن، عن عمر بن كثير بن أفلح، قال: ٣/ ٤٥٥

قال كعبُ بنُ مالك: ما كنتُ في غَزَاةٍ أَيْسَرَ للظَّهْرِ والنفقة مني في تلك الغَزَاة، قال: لمَّا خَرَجَ رسولُ الله ﷺ، قُلْتُ: أَتَجَهَّزُ غداً، ثم ألحقُه. فأَخَذْتُ في جَهَازي، فأمسيتُ ولم أَفْرُغْ، فقلتُ: آخذ في جَهازي غداً والنَّاس قريبٌ بَعْدُ، ثم ألحقُهم. فأَمْسَيْتُ ولم أَفْرُغْ، فلمَّا كان اليوم الثَّالث أخذت في جَهازي، فأمسيتُ فلم[1] أفرُغ، فقلتُ: أَيْهات، سار النَّاسُ ثلاثاً، فأقمتُ.

فلمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ جَعَلَ النَّاسُ يعتذرون إليه، فجئتُ حتى قمتُ بين يديه، فقلت: ما كنتُ في غَزَاةٍ أَيْسَرَ للظَّهْر والنفقةِ مني في هذه الغَزَاةِ. فأَعْرَضَ عَنِّي رسولُ الله ﷺ، وأمرَ النَّاسَ أن لا يكلِّمُونا، وأُمِرَتْ نساؤنا أن يتحوَّلْنَ عَنَّا. قال: فتسوَّرْتُ حائطاً ذاتَ يومٍ، فإذا أنا بجابر بن عبدالله، فقلتُ: أي جابر، نَشَدْتُكَ بالله، هل عَلِمْتَني[2] غَشَشْتُ اللهَ ورسولَهُ يوماً قَطُّ؟ قال: فسكتَ عني، فجعلَ لا يكلِّمُني. قال: فبينا أنا ذاتَ

---

=التخلف.

قوله: إلا بالصدق، أي: إلا بأن تكلمت معك بالكلام الصادق.

قوله: أمسك سهمي، أي: وأتصدق بما عداه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): ولم.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): علمت.

يومٍ إذ سمعتُ رَجُلاً على الثَّنِيَّة يقول: كَعْباً كعباً، حتى دنا مني، فقال: بَشِّروا كعباً[1].

١٥٧٧٢- حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليث، قال: حَدَّثني عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن ابن كعب بن مالك -وكعب بن مالك[1] أحد الثلاثة الذين تيب عليهم-

أَنَّ كعبَ بنَ مالكٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا قَدِمَ من سَفَرٍ

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «فإذا أنا بجابر بن عبدالله..» وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عمر بن كثير بن أفلح: هو المدني، مولى أبي أيوب الأنصاري، لم يدرك كعب بن مالك، وقد ترجم له ابن حبان في «ثقاته» في أتباع التابعين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وابن عون: هو عبدالله البصري.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧٤٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٠٢) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي نحوه مطولاً برقم (١٥٧٨٩) و٦/٣٨٧-٣٩٠ بإسنادٍ صحيح، وفيهما أن الرجل الذي تسوَّر كعبٌ حائطه هو أبو قتادة الأنصاري وهو ابن عمه وأحب الناس إليه.

قال السندي: قوله: فأخذت، أي: شرعت.

قوله: آخذ، أي: أشرع في بقيته ليتم.

قوله: أيهات: لعل أصله هيهات، قلبت الهاء همزة، أي: بَعُد اللَّحاقُ بهم.

قوله: وأمر الناس: تأديباً لنا، والجمع لأنهم كانوا ثلاثة.

قوله: فتسوَّرت، أي: ارتفعت.

قوله: غششت، أي: خنت.

قوله: كعباً، أي: بشروا كعباً.

(١) لفظ: وكعب بن مالك ساقط من (م).

بدأ بالمَسْجِدِ، فَسَبَّحَ فيه رَكْعَتَينِ، ثم سَلَّم، فجلس في مُصَلَّاه، فيأتيه النَّاس، فيُسَلِّمون عليه(١).

١٥٧٧٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزُّهْري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك

عن أبيه: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَدِمَ من غَزْوَةِ تَبُوك ضحىً، فَصَلَّى في المَسْجِدِ رَكْعَتَينِ، وكان إذا جاءَ من سفرٍ فَعَلَ ذلك(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ولا يضر إبهام اسم ابن كعب بن مالك، فإن الزهري يروي عن عبدالرحمٰن بن كعب وعبدالله بن كعب، وكلاهما ثقة، وسيأتي مطولاً من طريق الحجاج: وهو ابن محمد المصيصي، عن ليث ابن سعد، عن عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن جده. وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧) من طريق سعيد بن كثير بن عُفَيْر، حدثني الليث، عن عقيل، ورشدين عن عقيل وقرة، عن ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨) من طريق الزبيدي، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن [بن عبدالله] بن كعب بن مالك، قال: أخبرني عمي أن أباه كعباً، فذكر نحوه. وما بين حاصرتين سقط من مطبوع الطبراني.

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٩) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا عبدالرحمٰن بن نمر، عن الزهري أن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب بن مالك حدثه أن أباه كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ، فذكر نحوه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٧٧٣) و(١٥٧٧٤) و(١٥٧٧٥) و٦/٣٨٦، ومطولاً برقم (١٥٧٨٩) و ٦/٣٨٧- ٣٩٠.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٥٧٧٤- حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله، قال: أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن عبد الرحمٰن بن كَعْبِ بن مالك

عن أبيه قال: قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ- يعني من تَبُوك- فصلَّى في المَسْجِدِ رَكْعَتينِ، وكان إذا قَدِمَ من سَفرٍ فَعَلَ ذلك[1].

١٥٧٧٥- حدثنا عبد الرَّزَّاق وابن بَكْر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: حَدَّثني ابنُ شِهَاب أَنَّ عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كَعْب بن مالك حَدَّثه، عن أبيه عبدالله بن كعب، وعن عَمِّه عبيدالله بن كعب

عن كعب بن مالك قال: كان النَّبيُّ ﷺ لا يَقْدَمُ من سَفَر إلا نهاراً في الضُّحى، فإذا قَدِمَ بدأ بالمَسْجِد، فَصَلَّى فيه رَكْعَتَيْنِ، ثم جَلَسَ فيه. وقال ابن بكر[2] في حديثه: عن أبيه عبدالله بن كعب بن مالك، عن عَمِّه[3].

---

= وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٦٣) و(٩٢٥٨) وسقط من الرواية الأولى اسم معمر من الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك.

وانظر ما قبله.

(٢) في النسخ الخطية و(م): أبو بكر، وهو تحريف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن جريج قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرْساني، وقوله في إسناده: عن أبيه عبدالله بن كعب بن مالك، عن عمه، يعني دون واو العطف، والظاهر أنه قد وهم فيه، فقد خالف في ذٰلك عبدالرزاق، والضحاك بن مخلد =

١٥٧٧٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك

قال: قالتْ أُمُّ مُبَشِّر لكعب بن مالك وهو شاكٍ: اقرأْ على ابني السَّلام، تعني مُبَشِّراً، فقال: يغفر الله لك يا أُمَّ مُبَشِّر، أَوَلَمْ تَسْمَعي ما قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما نَسَمَةُ المُسْلِمِ طَيْرٌ تَعْلُقُ في شَجَرِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَها اللهُ عَزَّ وجَلَّ إلى جَسَدِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ». قالتْ: صَدَقْتَ، فأستغفرُ الله(١).

---

=كما سيأتي في التخريج، ومحمد بن بكر فيه كلام خفيف.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٦٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٧١٦)، وأبو داود (٢٧٨١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٦).

وأخرجه البخاري (٣٠٨٨)، ومسلم (٧١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٧٥)، والدارمي ١/٣٥٧، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦١ من طريق الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله ابن كعب، عن أبيه عبدالله وعمه عبيدالله، به.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٢)، وسيكرر ٦/٣٨٦، وسيأتي مطولاً برقم (١٥٧٨٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «تفسيره» ١/١٣٩-١٤٠، ومن طريقه أخرجه عبد ابن حميد في «المنتخب» (٣٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١١٩).

وبنحوه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢٣) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به.

وأخرج ابن ماجه (١٤٤٩)، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» ٣/١٢١٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢٢)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٦) من طريق محمد بن إسحاق، عن الحارث بن فضيل، عن الزهري، عن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: لما حضرت كعباً الوفاةُ، أتته أم بشر بنت البراء بن معرور، فقالت: يا أبا عبدالرحمن، إن لقيت فلاناً فاقرأ عليه مني السلام، قال: غفر الله لك يا أم بشر، نحن أشغل من ذلك، قالت: يا أبا عبدالرحمن، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أرواح المؤمنين في طير خضر، تعلق بشجر الجنة» قال: بلى. قالت: فهو ذاك. واللفظ لابن ماجه، وهذا إسناد ضعيف، ابن إسحاق مدلس وقد عنعن، ثم إنه خالف من هو أقوى منه، إذ جعل المرفوع من حديث أم بشر، بخلاف رواية عبدالرزاق.

وقد نقل الحافظ ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أم بشر عن أبي نعيم قوله: اختلف أصحاب ابن إسحاق عن الزهري، عنه، فمنهم من قال: أم بشر، ومنهم من قال أم مبشر.

قلنا: وبلفظ ابن ماجه أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣٢٩، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقد تحرف في المطبوع منه كعب بن مالك إلى سعد بن مالك، والحديث ليس من شرط الهيثمي في «زوائده».

وسيأتي بالأرقام (١٥٧٧٧) و(١٥٧٧٨) و(١٥٧٨٠) و(١٥٧٨٧) و(١٥٧٩٢) و٦/ ٣٨٦ (الطبعة الميمنية).

قال السندي: قوله: شاك: مريض.

قوله: اقرأ: أي إذا مت.

قوله: «إنما نسمة المسلم»، بفتحتين: الروح. وظاهر هذا الحديث العموم، وقد جاء الحديث في الشهيد. قلنا: سيأتي برقم (٢٧٢٣٦)، وسنعلق عليها هناك.

قوله: «طير»: ظاهره أن الروح يتشكل ويتمثل بأمر الله طيراً كتمثل المَلَك بشراً، ويحتمل أن المراد أن الروح يدخل في بدن طير كما في روايات.

قوله: «تعلق»، بضم اللام، وقيل: أو فتحتها: تأكل وترعى. =

١٥٧٧٧- حدثنا سَعْد بنُ إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب قال: حَدَّثني عبد الرحمٰن بنُ عبدالله بن كعب أَنَّه بلغه

أَنَّ كعبَ بنَ مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نَسَمَةُ المُؤْمِنِ إذا ماتَ، طائرٌ تَعْلُقُ بِشَجَرِ الجَنَّةِ حَتّى يَرْجِعَهُ اللهُ تباركَ وتعالى إلى جَسَدِه يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللهُ»(١).

١٥٧٧٨- حدثنا محمد بن إدريس -يعني الشَّافعي-، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك أنه أخبره

أنَّ أباه كعبَ بنَ مالك كان يحدِّث أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّما نَسَمَةُ المُؤْمِنِ طائِرٌ يَعْلُقُ في شَجَرِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللهُ

---

= قوله: «يرجعها الله»: أي يردها بالبعث، وظاهره أنه رَدَّ عليها ما قالت بأن السلام يتوقف على الجسد، ولا يكون من الروح المجردة، والإنسان بعد الموت يكون روحاً مجردة. قلنا: والروح يذكر ويؤنث. وقد روعي التأنيث في هذه الرواية والتذكير في الروايات الآتية.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب لم يسمع هذا الحديث من جده كعب بن مالك كما صرح هو بذلك، وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سعد بن إبراهيم: وهو ابن سعد بن إبراهيم الزهري، فقد أخرج له البخاري مقروناً، والنسائي، وهو ثقة. صالح: هو ابن كيسان. وابن شهاب: هو الزهري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٥-٣٠٦ من طريق عبدالعزيز ابنِ عبدالله، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢٤) من طريق ابن صالح بن كيسان، عن أبيه، به.

وانظر ما قبله.

تباركَ وتعالى إلى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»[1].

١٥٧٧٩- حدثنا عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن ابنِ كعب ابنِ مالك

عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ يوم الخَمِيس في غَزْوة تَبُوك[2].

١٥٧٨٠- حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، عن عبد الرحمٰن بن كعب

٣/٤٥٦ عن أبيه أَنَّ رسـولَ الله ﷺ قال: «إنَّما نَسَمَةُ المُسلمِ طَيْرٌ يَعْلُقُ بِشَجَرِ الجَنَّةِ حَتّى يَرْجِعَهُ اللهُ تباركَ وتعالى إلى جَسَدِه يَوْمَ يَبْعَثُهُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/١٥٦، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٢٤٠، ومن طريقه أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٥، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٠٨، وابن ماجه (٤٢٧١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢٠)، والآجري في «الشريعة» ص٣٩٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١١/٥٦.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٥٧) من طريق الليث، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وابن كعب بن مالك: هو عبدالرحمٰن كما جاء مصرحاً به في الرواية المطولة ٦/٣٨٧-٣٩٠.

وانظر (١٥٧٨١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٣) من طريق عثمان بن عمر، =

١٥٧٨١- حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا يونس، عن الزُّهْري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك

أنَّ كعبَ بنَ مالك، قال: أقلّ[١] ما كان رسولُ الله ﷺ يَخْرُجُ إذا أراد سَفَراً إلا يوم الخميس[٢].

١٥٧٨٢- حدثنا عَتَّاب بن زياد، قال: حدثنا عبدالله، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، قال: أخبرني عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كعب أَنَّ عبدالله بن كعب

قال: سمعتُ كعبَ بنَ مالك يقول: كان رسولُ الله ﷺ قَلَّما يريدُ غَزْوَةً يَغْزُوها إلا ورَّى بغيرها حتى كانَ غزوةُ تبُوك، فَغَزَاها

---

= بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، لكن في (س) مضبب عليها، قال السندي: والظاهر سقوط الألف. قلنا: ولفظ البخاري: «لقلَّما» وفي عامة المصادر التي خرجته: «قلما» بلا لام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٥)، والدارمي ٢/ ٢١٤ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥١٦، والبخاري (٢٩٤٩)، وأبو داود (٢٦٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١١٠) من طريقين، عن يونس، به.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٣٨٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب، عن كعب بن مالك، به، مرفوعاً.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٩)، وسيأتي مطولاً ٦/ ٣٨٧-٣٩٠.

رسولُ الله ﷺ في حَرٍّ شديد، استقبل سَفَراً بعيداً ومفازاً، واستقبل غَزْوَ عدوٍّ كثير، فجلا للمسلمين أمرهم، ليتأهبوا أُهبة عدوِّهم، أخبرهم بوجهه الذي يُريدُ[1].

١٥٧٨٣- حدثنا يزيد بن عبد ربه، قال: حدثني محمد بن حرب، قال: حدثني الزُّبيدي، عن الزُّهري، عن عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كعب ابن مالك

عن كعب بن مالك أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ القِيامةِ، فأَكُونُ أنا وأُمَّتي على تَلٍّ، ويَكْسُونِي رَبِّي تباركَ وتعالى حُلَّةً خَضْراءَ، ثُمَّ يُؤْذَنُ لي فأقُولُ ما شاءَ الله أنْ أَقُولَ، فذاكَ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد: وهو الخراساني، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مسلم مطولاً برقم (٢٧٦٩) (٥٣) من طريق ابن وهب، عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٩٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٢/٦، من طريقين عن عبدالله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله ابن كعب بن مالك قال: سمعت كعب بن مالك، به، مرفوعاً.

وسيأتي مطولاً برقم (١٥٧٨٩).

قال السندي: قوله: إلا وَرَّى بغيرها: من التورية، أي: سترها بغيرها، أي: ذكر غيرها على وجه يتوهَّم أنه يقصد ذٰلك الغير، بأن يسأل عن طريق ذٰلك الغير ونحوه، لا بأن يقول: إني قاصد ذٰلك الغير حتى يكون كذباً.

قوله: فجلا، أي: كشف وأظهر.

المَقَامُ المَحْمُودُ»[1].

١٥٧٨٤- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن عبد ربه -وهو الزُّبيدي الحمصي- فمن رجال مسلم، وعبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب بن مالك، اختلف في سماعه من جده، والصحيح سماعه منه، فقد قال الحافظ في «التهذيب»: ووقع في صحيح البخاري في الجهاد تصريحه بالسماع من جده، وقال الذهلي في «العلل»: ما أظنه سمع من جده شيئاً، وقال الدارقطني: روايته عن جده مرسل. الزُّبيدي: هو محمد بن الوليد.

وأخرجه الحاكم ٢/٣٦٣ من طريق يزيد بن عبد ربه، بهٰذا الإسناد، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٩، والطبري في «تفسيره» ١٥/١٤٧، وابن حبان (٦٤٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٤٢)، والحاكم ٢/٣٦٣ من طرق عن محمد بن حرب، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٩، والطبري ٢/١٤٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٤٢) من طريق بقية بن الوليد، عن الزبيدي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٩-٣١٠ من طريق عبدالله بن سالم الأشعري، عن الزبيدي، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله، عن عمه عبيدالله، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، مثله. قال البخاري: والأول أصح.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٥١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وأورده في موضع آخر ١٠/٣٧٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وأحد إسنادي «الكبير» رجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «على تل»، أي: موضع مرتفع.

قوله: «فأقول ما شاء الله»، أي: من محامد الله تعالى.

قوله: «المحمود»: ظاهر هٰذا الحديث أن المحمود بمعنى المحمود فيه، والمحمود هو الله تعالى، والله تعالى أعلم.

زكريا، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن سَعْد بن زُرَارة أنَّ ابنَ كعبِ بنِ مالك حَدَّثه

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما ذِئْبانِ جائعانِ أُرْسلا في غَنَمٍ أَفْسَدَ لها مِنْ حِرْصِ المَرْءِ على المالِ، والشَّرفِ لِدِينِه»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر -وهو ابن بري القطان -فقد روى له البخاري تعليقاً، وأبو داود والترمذي، وهو ثقة، وابن كعب بن مالك لم يسمَّ، فيحتمل أن يكون عبدالله أو عبدالرحمٰن، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السَّبيعي. وزكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٤١، وابن حبان (٣٢٢٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٨٩) من طريقين عن زكريا بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٧٩٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٧٧٦)، وأبي يعلى (٦٤٤٩).

وعن عاصم بن عدي عند الطبراني في «الأوسط» (٥٣١٣)، والحاكم٣/ ٤٢٠.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٠٧٧٨)، وفي «الأوسط»(٨٥٥).

وعن ابن عمر عند البزار (٣٦٠٨) (زوائد).

قوله: «أفسد» بالنصب خبرما.

قال الطيبي: «المراد من الحديث أن الحرص على المال والشرف (وهو الجاه والمنصب) أكثر إفساداً للدِّين من إفساد الذئبين للغنم، لأن ذلك الأشر والبطر يستفز صاحبه ويأخذ به إلى ما يضره، وذلك مذموم لاستدعائه العلو في الأرض والفساد المذمومين شرعاً.

قلنا: وللحافظ ابن رجب الحنبلي رسالة نفيسة في شرح هٰذا الحديث، وهي مدرجة في مجموعة «الرسائل المنيرية» ٣/ ١-١٨.

١٥٧٨٥- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال: حدَّثني عبدُ الرحمٰن بنُ عبدالله بن كَعْب بن مالك

أنَّ كعبَ بن مالك حين أَنْزَلَ اللهُ تبارك وتعالى في الشِّعْرِ ما أَنْزَلَ أتى النَّبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ اللهَ تبارك وتعالى قد أَنْزَلَ في الشِّعْر ما قد عَلِمْتَ، وكيف تَرَى فيه؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ المؤْمِنَ يُجاهِدُ بِسَيْفِهِ ولِسانِهِ»[1].

١٥٧٨٦- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام أن مروان بن الحكم أخبره أن عبد الرحمٰن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره

أنَّ أُبيّ بنَ كعب الأنصاري أخبره أن النبيّ ﷺ قال: «مِنَ الشِّعْر حِكْمَةٌ».

وكان بَشِير بنُ عبد الرحمٰن بن كَعْب يحدِّث

أنَّ كعب بنَ مالك كان يحدِّث أنَّ النبيّ ﷺ قال: «والذي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسماع عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب من جده كعب بن مالك، مختلف فيه، والصحيح سماعه منه كما بينا في الرواية السالفة برقم (١٥٧٨٤). أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٣٩ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٧٢٤٤)، وانظر الرواية رقم (١٥٧٨٦) و(١٥٧٩٦).

قال السندي: قوله: «إن المؤمن يجاهد»: فبين أن ما يكون من الشعر جهاداً في سبيل الله، فذاك لا منع منه، والمنع من غيره مما ليس له تعلُّقٌ بصلاح الدين ونحوه.

نَفْسي بِيَدِهِ لكأَنَّما تَنْضَحُونَهُم[1] بالنَّبْلِ فيما تَقُولُون[2] لهمْ مِنَ الشِّعْرِ»[3].

(١) في (ظ١٢) و(ص): ينضحونهم -بالياء- وتقرأ في (س) بالياء والتاء معاً.
(٢) في (ظ١٢) و(ص): يقولون.
(٣) حديثان صحيحان، ولهما إسنادان.

الحديث الأول، وإسناده: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني أبو بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام أن مروان ابن الحكم أخبره أن عبدالرحمٰن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره أن أُبيَّ بن كعب أخبره أن النبي ﷺ قال: «من الشعر حكمة».

وهٰذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٤٥)، وفي «الأدب المفرد» (٨٥٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/٦٨ و١٠/٢٣٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٩٨) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٨٥٦)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٤٣٤) من طريقين، عن الزهري، به.

وأخرجه الطيالسي (٥٥٧) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن أُبي به.

وسيأتي في مسند أبي بن كعب ٦/١٢٥-١٢٦.

وقد سلفت شواهده في مسند عبدالله بن عباس برقم (٢٤٢٤).

والحديث الثاني:

وإسناده: أبو اليمان. أخبرنا شعيب، عن الزهري، وكان بشير بن عبدالرحمٰن يحدث أن كعب بن مالك كان يحدث أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لكأنما تنضحونهم بالنبل فيما تقولون لهم من الشعر».

وهو حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، بشير بن عبدالرحمٰن، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٠٠، وابن أبي حاتم في «الجرح =

١٥٧٨٧- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال: أخبرنا عبدُ الرحمٰن بنُ كعب بن مالك

أنَّ كعبَ بن مالك الأنصاري -وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم -كان يُحدِّث أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّما نَسَمَةُ المُؤْمِنِ طائِرٌ يَعْلُقُ في شَجَرِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَها اللهُ تبارَكَ وتعالى إلى جَسَدِه يَوْمَ يَبْعَثُهُ»[1].

١٥٧٨٨- حدثنا عامر بن صالح، قال: حدَّثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمٰن بن كَعْب بن مالك الأَنْصاري

---

= والتعديل» ٢/٣٧٦ ولم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان ٤/٧٢، ولم يذكره الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطه، وقائل: وكان بشير بن عبدالرحمٰن بن كعب يحدث: هو الزهري، وقد جاء مصرحاً به في إسناد البيهقي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٣٩ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٥٣) من طريق محمد بن أبي عتيق، عن الزهري، به.

وسيأتي نحوه بإسناد صحيح ٦/٣٨٦-٣٨٧، وانظر (١٥٧٩٦).

قال السندي: قوله: «لكأنما تنضحونهم» من نضحه بالنبل: رماه، وهٰذا يحتمل أن يكون بصيغة الخطاب، وكذا تقولون.

ويحتمل أن يكون بصيغة الغيبة، فضمير الفاعل للمسلمين، وأما ضمير المفعول فعلى التقديرين للمشركين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٥) من طريق أبي اليمان الحكم ابن نافع، بهٰذا الإسناد.

عن أبيه أَنَّه قال لرسولِ الله ﷺ حين تابَ الله تبارك وتعالى عليه: يا رسول الله، أَنْخَلِعُ من مالي صَدَقَةً إلى الله ورسولِهِ. فقالَ له رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكْ عليكَ بعضَ مالِكَ، فإنَّهُ خَيْرٌ لَكَ»(١).

١٥٧٨٩- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابنُ أخي الزُّهْري محمد بن عبدالله، عن عَمِّه محمد بن مُسْلم الزُّهْري، قال:

أخبرني عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كَعْب بن مالك أَنَّ عبدَ الله ابنَ كَعْبِ بنِ مالك -وكان قائدَ كعب من بَنِيه حين عَمِيَ- قال: سَمِعْتُ كعبَ بنَ مالك يُحدِّثُ حديثَهُ حين تخلَّف عن رسولِ الله ﷺ في غزوة تبُوك. فقال كعبُ بنُ مالك: لم أَتَخَلَّفْ عن رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةٍ غزاها(٢) قَطُّ إلاّ في غَزْوَةِ تبُوك، غيرَ أني كنتُ ٣/ ٤٥٧

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عامر بن صالح- وهو ابن عبدالله الزبيري- شيخ أحمد ضعفه ابن معين والدارقطني والنسائي وغيرهم، وقال الذهبي في «الميزان»: لعل ما روى أحمد بن حنبل عن أحدٍ أوهىٰ من هٰذا. قلنا: أما أحمد، فحدث عنه وحسَّن القول فيه، فقال: ثقة لم يكن صاحب كذب، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ما أرى به بأساً، وقد توبع.
وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه أبو داود (٣٣١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢، وابن خزيمة (٢٤٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٦) من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب، عن كعب بن مالك، به.
وقد سلف برقم (١٥٧٧٠)، وسيأتي مطولاً برقم (١٥٧٨٩) و٦/ ٣٨٧-٣٩٠.
(٢) في الأصول: غيرها، والمثبت من البخاري (٤٤١٨) ومسلم =

تَخَلَّفْتُ في غَزْوَةِ بَدْرٍ، ولم يُعاتِبْ أحداً تخلَّفَ عنها، إنَّما خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يريدُ عِيْرَ قُرَيْشٍ، حتى جَمَعَ اللهُ بينهم وبين عَدُوِّهم على غير مِيعادٍ، ولقد شَهِدْتُ مع رسولِ الله ﷺ ليلةَ العَقَبَة حين توافَقْنا[1] على الإسلام، وما أُحِبُّ[2] أَنَّ لي بها مَشْهَدَ بَدْرٍ، وإن كانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ في النّاس منها وأَشْهَرَ.

وكان من خَبَري حين تَخَلَّفْتُ عن رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةِ تَبُوك لأَنِّي[3] لم أَكُنْ قَطُّ أقوى ولا أَيْسَرَ مِنِّي حين تَخَلَّفْت عنه في تلكَ الغَزَاة، واللهِ ما جَمَعْتُ قَبْلَها راحِلَتَيْن قَطُّ، حتى جَمَعْتُهما[4] في تلك الغَزَاة، وكان رسولُ الله ﷺ قَلَّما يريدُ غَزَاةً يَغْزُوها إلا ورَّى بغيرِها، حتى كانت تلك الغَزَاة، فغزاها رسولُ الله ﷺ في حَرٍّ شديد، واستقبل سَفَرَاً بعيداً ومفازاً، واستقبل عَدُوّاً كثيراً، فَجَلَا للمسلمين أَمْرَه، ليتأَهَّبُوا أُهْبَةَ عَدُوِّهم[5] ،

---

= (٢٧٦٩)، ومن الرواية الآتية عند المصنف (١٥٨٩٠).

(١) في البخاري ومسلم تواثقنا، أي: أخذ بعضنا على بعض الميثاق لما تبايعنا على الإسلام والجهاد.

(٢) في (س) و(ق) و(م): ما أحب (دون واو)، والمثبت من (ظ١٢) و(ص).

(٣) في هامش (س): قوله: لأني، كذا في نسخة أيضاً، وفي البخاري: أني. قال السندي: وهو الظاهر، وأما اللام فبتقدير أني قصرت لأني لم أكن.

(٤) في (ق) و(م): جمعتها.

(٥) في البخاري ومسلم: أُهبة غزوهم، قال الحافظ: وفي رواية الكشميهني: أهبة عدوهم، والأُهبة: ما يُحتاج إليه في السفر والحرب.

فأخبرَهُمْ بوجهه الذي يريد، والمسلمونَ مع رسولِ الله ﷺ كثيرٌ، لا يَجْمَعُهُمْ كتابٌ حافِظ -يريد الديوان-.

فقال كعبٌ: فَقَلَّ رجلٌ يريدُ يتغيَّب إلا ظَنَّ أن ذلك سَيَخْفَى له، ما لم يَنْزِلْ فيه وحيٌ من الله. وغزا رسولُ الله ﷺ تلك الغَزْوَةَ حين طابتِ الثِّمار والظِّلُّ، وأنا إليها أَصْعَرُ. فتجهَّزَ إليها رسولُ الله ﷺ والمؤمنونَ معه، وطَفِقْتُ أغدو لكي أتجهَّزَ معه، فأرجع ولم أقضِ شيئاً، فأقولُ في نَفْسِي: أنا قادرٌ على ذلك إذا أَرَدْتُ. فلم يَزَلْ كذلك يتمادى بي حتى شَمَّرَ بالنَّاسِ الجِدُّ، فأصبحَ رسولُ الله ﷺ غادياً[1] والمسلمون معه، ولم أقضِ من جَهازي شيئاً، فقلت: الجَهاز[2] بعد يومٍ أو يومين، ثُمَّ ألحقُهم، فغدوتُ بعدما فَصَلُوا لأتَجَهَّزَ، فرجعت ولم أقضِ شيئاً من جَهازي، ثم غدوتُ فرجعت، ولم أقضِ شيئاً، فلم يَزَلْ ذلك يَتَمادى بي حتى أَسْرَعُوا، وتفارطَ الغزو، فَهَمَمْتُ أن أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ، ولَيْتَ أَنِّي فَعَلْتُ، ثُمَّ لم يُقَدَّرْ ذلك لي، فَطَفِقْتُ، إذا خَرَجْتُ في النَّاسِ بعدَ خروجِ رسولِ الله ﷺ، فطُفْتُ فيهم يُحْزِنُني أن لا أرى إلاّ رجلاً مَغْمُوصاً عليه في النفاق، أو رَجُلاً ممَّن عَذَرَه الله، ولم يَذْكُرْني رسولُ الله ﷺ حتى بَلَغَ تَبُوك. فقال وهو جالِسٌ في القَوْم بِتَبُوك: «ما فَعَلَ كَعْبُ بن مالك؟»

---

(١) في (ظ١٢): غازياً.

(٢) في (ق)، وهامش (س): أتجهز.

قال رجل من بني سَلِمةَ: حَبَسَه يا رسولَ الله بُرْداه والنَّظَرُ في عِطْفَيْه، فقال له معاذُ بنُ جبل: بِئْسَما قُلْتَ، واللهِ يا رسولَ الله ما عَلِمْنا عليه إلا خيراً. فسَكَتَ رسولُ الله ﷺ.

فقال كعبُ بنُ مالك: فلمَّا بلَغني أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد تَوَجَّهَ قافلاً من تَبُوك حَضَرَني بَثِّي، فَطَفِقْتُ أتفكَّر الكَذِبَ[1]، وأقول: بماذا أَخْرُجُ من سَخَطِه غداً؟ أستعينُ على ذلك كلَّ ذي رأي من أَهْلي، فلمَّا قيل: إنَّ رسولَ الله ﷺ قد أَظَلَّ قادماً، زاحَ عني الباطل، وعَرَفْتُ أَنِّي لن أَنْجُوَ منه بشيءٍ أبداً، فأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ. وصَبَّحَ رسولُ الله ﷺ [قادماً][2]، وكان إذا قَدِمَ من سَفَرٍ بدأ بالمَسْجِدِ، فركع فيه[3] رَكْعَتَيْنِ، ثم جَلَسَ للنَّاس. فلما فَعَلَ ذلك، جاءه المُتَخَلِّفون، فَطَفِقُوا يعتذرون إليه، ويَحْلِفُون له، وكانوا بضعةً وثمانين رَجُلاً، فَقَبِلَ منهم رسولُ الله ﷺ علانِيَتَهُمْ، ويستغفرُ لهم، وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إلى الله تبارك وتعالى، حتى جِئْتُ، فلما سَلَّمْتُ عليه تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ المُغْضَب، ثم قالَ لي: «تعالَ» فجِئْتُ أمشي حتى جَلَسْتُ بين يديه، فقال لي: «ما خَلَّفَكَ، أَلَمْ تكُنْ قَدِ اسْتَمَرَّ ظَهْرُكَ؟» قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، إني لو جَلَسْتُ عند غيرِك مِنْ أهلِ الدُّنيا لرأيتُ أني أَخْرُجُ من

---

(١) في (م): الكذاب

(٢) زيادة من البخاري ومسلم.

(٣) لفظ «فيه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

سَخْطَتِهِ بعُذْر، لقد أُعْطِيْتُ جَدَلاً، ولكنَّه والله لقد عَلِمْتُ لئن حَدَّثتك اليومَ حديثَ كَذِبٍ تَرْضَى عني به لَيُوشِكَنَّ اللهُ تعالى يُسْخِطُكَ عليَّ، ولئن حَدَّثْتُكَ اليوم بِصِدْقٍ تَجِدُ عليَّ فيه، إني لأرجو قُرَّةَ عيني عفواً من الله تبارك وتعالى، والله ما كان لي عُذْرٌ، والله ما كنتُ قَطُّ أَفْرَغَ ولا أَيْسَرَ مني حين تَخَلَّفْتُ عنك.

قال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا هذا فقد صَدَقَ، فَقُمْ حتى يَقْضِيَ اللهُ تعالى فيكَ». فقمتُ، وبادَرَتْ رجالٌ من بني سَلِمَةَ، فاتَّبعوني، ٣/٤٥٨ فقالوا لي: واللهِ ما عَلِمْناك كنتَ أَذْنَبْتَ ذنباً قَبْلَ هذا، ولقد عَجَزْتَ أن لا تكون اعْتَذَرْتَ إلى رسولِ الله ﷺ بما اعْتَذَرَ به المُتَخلِّفون[١]، لقد[٢] كان كافِيكَ من ذنبك استغفار رسولِ الله ﷺ لك.

قال: فوالله ما زالوا يُؤَنِّبوني حتى أَرَدْتُ أنْ أَرْجِعَ، فأُكَذِّبَ نَفْسي. قال: ثم قلتُ لهم: هل لَقِيَ هذا معي أحد؟ قالوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ معك رجلانِ قالا ما قلتَ، فقيل لهما مِثْلَ ما قِيْل لك. قال: فقلتُ لهم: مَنْ هما؟ قالوا: مُرَارة بنُ الرَّبيع العامِري[٣]، وهِلالُ بنُ أُمَيَّة الواقِفي، قال: فذكروا لي رَجُلَيْنِ

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): المخلفون.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فقد.

(٣) هٰكذا في النسخ الخطية و(م)، وفي البخاري: العَمْري: قال الحافظ في «الفتح» ١١٩/٨ بفتح المهملة وسكون الميم نسبة إلى بني عمرو بن عوف ابن مالك بن الأوس، ووقع لبعضهم العامري، وهو خطأ.

صالِحَيْنِ قد شَهدا بدراً، لي فيهما أُسْوَةٌ. قال: فَمَضَيْتُ حين ذكروهما لي.

قال: ونهى رسولُ الله ﷺ المُسْلِمينَ عن كلامِنا أَيُّها الثَّلاثةُ مِنْ بينِ مَنْ تَخَلَّفَ عنه، فاجْتَنَبَنَا النَّاسُ، قال: وتَغَيَّروا لنا حتى تنكَّرَتْ لي مِنْ نَفْسِي الأرضُ، فما هي بالأرضِ التي كنتُ أَعْرِفُ، فَلَبِثْنا على ذلك خمسينَ ليلةً، فأما صاحباي فاسْتكَنَّا، وقَعَدَا في بيوتهما يبكيان. وأما أنا فكنتُ أَشَبَّ القوم وأَجْلَدَهُم، فكنتُ أشهد الصَّلاةَ مع المُسْلِمينَ، وأطوفُ بالأَسْواق ولا يكلِّمُني أَحَد، وآتي رسولَ الله ﷺ وهو في مَجْلِسِهِ بعد الصَّلاة، فأُسَلِّمُ عليه، فأقول في نَفْسي: حَرَّكَ شَفَتَيه بِرَدِّ السَّلام أم لا؟ ثُمَّ أُصَلِّي قريباً منه، وأُسارِقُه النَّظَر، فإذا أَقْبَلْتُ على صلاتي نَظَرَ إليَّ، فإذا التفَتُّ نحوه أَعْرَضَ، حتى إذا طال عليَّ ذلك من هَجْرِ المُسْلمين، مَشَيْتُ حتى تسوَّرْتُ حائطَ أبي قَتَادة، وهو ابنُ عَمِّي وأَحَبُّ النَّاسِ إليَّ، فَسَلَّمْتُ عليه، فوالله ما رَدَّ عليَّ السَّلام، فقلتُ له: يا أبا قَتَادة، أَنْشُدُك الله، هل تَعْلَم أني أُحِبُّ اللهَ ورسولَهُ؟ قال: فسكتَ، قال: فَعُدْتُ فَنَشَدْتُه، فسكتَ، فَعُدْتُ فَنَشَدْتُه، فقال: اللهُ ورسولُهُ أَعْلَمُ. ففاضَتْ عيناي، وتولَّيْتُ، حتى تَسَوَّرْتُ الجِدَار.

فبينـا أنا أمشي بسُوق المدينةِ، إذا نَبَطِيٌّ من أنباطِ أهل

الشَّام، ممن قَدِمَ بطعامٍ يبيعُهُ بالمدينة، يقول: مَنْ يَدُلُّني[1] على كَعْبِ بن مالك. قال: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشيرونَ له إليَّ حتى جاء، فَدَفَعَ إليَّ كتاباً من مَلِكِ غَسَّانَ، وكنتُ كاتباً، فإذا فيه: أما بعد، فقد بَلَغَنا أَنَّ صاحِبَك قد جَفَاك، ولم يَجْعَلْكَ الله بدارِ هَوانٍ ولا مَضْيَعَةٍ، فالْحَقْ بنا نُوَاسِكَ. قال: فقلتُ حينَ قَرَأْتُها: وهذا أيضاً من البلاء. قال: فتيمَّمتُ بها التَّنُّورَ، فَسَجَرْتُه بها، حتى إذا مَضَتْ أربعونَ ليلةً من الخمسين، إذا برسولِ رسولِ الله ﷺ يأتيني، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امرأَتَكَ. قال: فقلتُ: أُطَلِّقُها أم ماذا أفعل؟ قال: بل اعْتَزِلْها فلا تَقْرَبْها. قال: وأَرْسَلَ إلى صاحِبَيَّ بمثلِ ذلك. قال: فقلتُ لامرأتي: الْحقي بأهلك، فكوني عندَهم حتى يَقْضِيَ الله في هذا الأمر. قال: فجاءتْ امرأةُ هلالِ بن أمية رسولَ الله ﷺ فقالتْ له: يا رسولَ الله، إنَّ هلالاً شيخٌ ضائع، ليس له خادمٌ، فهل تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قال: «لا وَلٰكِنْ لا يَقْرَبَنَّكِ» قالت: فإنَّه والله ما به حَرَكَةٌ إلى شيء، والله ما زال[2] يبكي مِنْ لَدُنْ أَنْ كانَ من أمرِكَ ما كان إلى يومِه هٰذا.

قال: فقال لي بعضُ أهلي: لو اسْتَأْذَنْتَ رسولَ الله ﷺ في امرأتك، فقد أَذِنَ لامرأةِ هلال بنِ أمية أَنْ تَخْدُمَه. قال: فقلتُ:

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): يدل.

(٢) في (م): ما يزال.

والله لا أستَأْذِنُ فيها رسولَ الله ﷺ، وما أدري ما يقولُ رسولُ الله ﷺ إذا استأذنتُه، وأنا رَجُلٌ شابّ، قال: فَلَبِثْنا بعدَ ذلك عَشْرَ لَيَالٍ كَمَالَ خمسينَ ليلة حين نَهَى عن كلامنا. قال: ثم صَلَّيْتُ صلاةَ الفَجْرِ صباحَ خمسين ليلة على ظهر بيتٍ من بيوتنا، فبينا أنا جالسٌ على الحالِ التي ذَكَرَ الله تبارك وتعالى مِنَّا، قد ضاقَتْ عليَّ نَفْسِي، وضاقَتْ عليَّ الأَرْضُ بما رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صارخاً أَوْفَى على جبلِ سَلْعٍ، يقول بأعلى صوته: يا كعبَ بنَ مالك، أَبْشِرْ. قال: فَخَرَرْتُ ساجداً، وعَرَفْتُ أَنْ قد جاءَ فَرَجٌ. وآذنَ رسولُ الله ﷺ بتوبةِ الله تبارك وتعالى علينا حين صَلَّى صلاةَ الفَجْر، فَذَهَبَ يُبَشِّرُوننا، وذَهَبَ قِبَلَ صاحبَيَّ يُبَشِّرون[١]، وركضَ إليَّ رَجُلٌ فَرَساً، وسعى ساعٍ مِنْ أَسْلَمَ، وأوفى الجَبَلَ، فكان الصوتُ أَسْرَعَ من الفَرَس، فلمَّا جاءني
٤٥٩/٣ الذي سمعتُ صوتَهُ يُبَشِّرُني، نَزَعْتُ له ثَوْبَيَّ، فكسوتُهُما إيَّاه ببشارَتِهِ، واللهِ ما أَمْلِكُ غَيْرَهُما يومئذٍ، فاسْتَعَرْتُ[٢] ثوبين، فَلَبِسْتُهُما، فانطلقتُ أَؤُمُّ رسولَ الله ﷺ، يلقاني النَّاس فَوْجاً فوجاً يهنِّئوني بالتَّوْبة، يقولون: لِتهنِك تَوْبَةُ الله عليك، حتى دَخَلْتُ المَسْجِدَ، فإذا رسولُ الله ﷺ جالِسٌ في المَسْجِدِ حَوْلَهُ النَّاسُ، فقام إليَّ طلحةُ بنُ عُبيدالله يُهرولُ حتى صافَحَني

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): مبشرون.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): واستعرت.

وهنَّأني، والله ما قامَ إليَّ رَجُلٌ من المهاجرينَ غَيْرُه. قال: فكان كَعْبٌ لا ينساها لطلحة.

قال كعبٌ: فلمَّا سَلَّمْتُ على رسولِ الله ﷺ، قال وهو يَبْرُقُ وَجْهُهُ من السُّرور: «أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عليكَ منذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ» قال: قلتُ: أَمِنْ عِنْدِك يا رسولَ الله أم مِنْ عند الله؟ قال: «لا، بلْ مِنْ عِنْدِ الله». قال: وكانَ رسولُ الله ﷺ إذا سُرَّ استنارَ وَجْهُهُ حتى[1] كأنَّه قِطْعَةُ قَمَرٍ حتى يُعْرَفَ ذلك منه.

قال: فلما جَلَسْتُ بين يديه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن مِنْ تَوْبَتي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مالي صَدَقَةً إلى الله تعالى وإلى رسولِهِ. قال رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكْ بعضَ مالِكَ، فهو خَيْرٌ لكَ» قال: فقلتُ: فإني[2] أُمْسِك سَهْمي الذي بخَيْبر، قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّما اللهُ تعالى نَجَّاني بالصِّدْق، وإنَّ مِنْ توبتي أن لا أحدِّث إلاَّ صِدْقاً ما بَقِيتُ. قال: فوالله ما أَعْلَمُ أحداً من المُسْلمين أبلاه الله من الصِّدْق في الحديث مُذْ ذَكَرْتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ، أَحْسَنَ مما أبلاني الله تبارك وتعالى، واللهِ ما تَعَمَّدْتُ كِذْبَةً مُذْ قلتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ إلى يومي هذا، وإني لأرجو أن يَحْفَظَني فيما بقِي.

قال: وأَنزَل الله تبارك وتعالى ﴿لَقَدْ تابَ اللهُ على النَّبيِّ

(١) لفظ «حتى» ساقط من (م).

(٢) في (ق) و(م): إني.

والمُهاجِرِينَ والأَنصارِ الذينَ اتَّبَعُوهُ في ساعة العُسْرَةِ مِنْ بعدِ ما كاد يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُم ثُمَّ تَابَ عليهِمْ إنّهُ بِهِمْ رَؤوفٌ رَحيم. وعلى الثَّلاثةِ الذي خُلِّفُوا حتى إذا ضاقَتْ عليهِمُ الأرْضُ بما رَحُبَتْ وضاقَتْ عليهمْ أَنْفُسُهُم وَظَنُّوا أَنْ لا مَلْجَأَ مِنَ الله إلاَّ إليه ثُمَّ تاب عليهم لِيَتُوبُوا إنَّ الله هو التَّوَّابُ الرَّحيمُ. يا أَيُّها الذين آمَنُوا اتَّقُوا الله وكُونُوا مع الصّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧-١١٩].

قال كعب: فواللهِ ما أَنْعَمَ الله تبارك وتعالى عَلَيَّ من نِعْمَةٍ قَطُّ بعد أَنْ هَدَاني أعظمَ في نَفْسي من صِدْقي رسولَ الله ﷺ يومَئذٍ أَنْ لا أكونَ كَذَبْتُهُ، فأهلِكَ كما هَلَكَ الذين كَذَبوه حين كَذَبوه، فإنَّ الله تبارك وتعالى قال للذين كَذَبوه حين كَذَبوه شَرَّ ما يُقال لأحدٍ، فقال الله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بالله لَكُمْ إذا انْقَلَبْتُمْ إليهِم لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ، فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إنَّهُمْ رِجْسٌ ومأواهُم جَهَنَّمُ جزاءً بما كانُوا يَكْسِبُون. يَحْلِفُون لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُم فإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فإنَّ اللهَ لا يَرْضَىٰ عن القَوْمِ الفاسقين﴾ [التوبة: ٩٥-٩٦].

قال: وكُنَّا خُلِّفْنا أَيُّها الثلاثةُ عن أمرِ أولٰئك الذينَ قَبِلَ منهم رسولُ الله ﷺ حين حَلَفُوا، فبايعهم واستغفر لهم، فأَرْجَأَ رسولُ الله ﷺ أَمْرَنا حتى قَضَى الله تعالى، فبذلك قال الله تعالى: ﴿وعلى الثَّلاثةِ الذين خُلِّفوا﴾ وليس تَخْلِيفُهُ إيَّانا وإرجاؤه أَمْرَنا الذي ذكر مما خُلِّفنا بِتَخَلُّفِنا عن الغَزْو، وإنَّما هو عَمَّن حَلَفَ له

واعتذرَ إليه، فَقَبِلَ منه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أخي الزهري محمد بن عبدالله، فقد روى له البخاري متابعةً. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» ٩/(٩٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٤/٥٤٠-٥٤٥، والبخاري (٣٨٨٩) و(٤٦٧٦) و(٤٦٧٧) و(٦٦٩٠)، ومسلم (٢٧٦٩) (٥٣)، وأبو داود (٢٢٠٢) و(٢٧٧٣) و(٣٣١٧) و(٣٣٢١) و(٤٦٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٥٣-٥٤، و٦/١٥٢-١٥٣، و٧/٢٢-٢٣، وفي «الكبرى» (٨١٠) و(٨٧٧٦) و(٨٧٧٩)، والطبري في «التفسير» (١٧٤٤٧) و(١٧٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٩١) و(٩٥) و(٩٧) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٩) (٥٤) عن عبد بن حميد، عن يعقوب بن إبراهيم، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب، عن عبيدالله بن كعب، عن كعب بن مالك، به.

وكذٰلك أخرجه مسلم (٢٧٦٩) (٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٥٣، وفي «الكبرى» (٨٧٧٨) من طريق معقل بن عُبيدالله، والطبراني في «الكبير» ٩/(٩٨) من طريق صالح بن أبي الأخضر، كلاهما عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب، عن عمه عبيدالله بن كعب، عن كعب، به.

قلنا: وقد نقل النووي عن الدارقطني قوله: الصواب رواية من قال عبدالله مكبراً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٢) و(١٠٣) من طريقين عن الزهري، عن عبدالله بن كعب، عن أبيه كعب، به.

وأخرجه كذٰلك الطبراني ١٩/(٩٤) من طريق إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب بن مالك، مرسلاً.

وقد سلف مختصراً بالأرقام (١٥٧٧٠) و(١٥٧٧١) و(١٥٧٧٢) و(١٥٧٧٣)=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=و(١٥٧٧٤)، و(١٥٧٧٥) و(١٥٧٨١) و(١٥٧٨٢) و(١٥٧٨٨).

وسيأتي مختصراً برقم (١٥٧٩٠) و٦/٣٨٦ و٣٩٠، ومطولاً ٦/٣٨٧-٣٩٠

قال السندي: قوله: لم يعاتب أحداً، أي الله تعالى أو النبي ﷺ.

قوله: إنما خرج، أي: ما خرج للحرب، وإنما خرج للعير -بكسر العين: الإبل- التي تحمل الميرة.

قوله: بينهم، أي: بين المسلمين.

قوله: كتاب حافظ: بالتنوين أو الإضافة.

قوله: يريد، أي: كعب، بقوله كتاب حافظ: الديوان، وقد جاء أنهم يزيدون على عشرة آلاف أو على ثلاثين ألفاً، وقيل: كانوا أربعين ألفاً والله تعالى أعلم. قال الحافظ في «الفتح» ٨/١١٨ وقوله: يريد الديوان هو كلام الزهري.

قوله: سيخفى له: من كثرة الجيش.

قوله: ما لم ينزل: من النزول على بناء الفاعل، أو الإنزال أو التنزيل على بناء المفعول.

قوله: فيه، أي: في شأنه.

قوله: أصعر، بصاد وعين وراء مهملات، أي: أميل، يريد أنه لا مانع لي عنها.

قوله: وطفقت، أي: شرعت.

قوله: أغدوا -بالغين المعجمة-: أي: أخرج من الصبح.

قوله: يتمادى بي، أي: الحال.

قوله: شمر: من التشمير، وفي «صحيح» البخاري: اشتد.

قوله: الجد، بكسر الجيم: الاجتهاد، فاعل شمر، والباء في بالناس: للتعدية، أي: جعلهم الجِدُّ مشمِّرين.

قوله: بعدما فصلوا، بالصاد المهملة، أسرعوا، أي: في الذهاب إلى المقصـــد. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= قوله: تفارط، أي: فات وسبق.

قوله: ثم لم يقدر: على بناء المفعول، من التقدير، ويمكن أن يكون بالتخفيف، أي: لم يجعل مقدوراً لي.

قوله: فطفت، من الطواف.

قوله: يحزُنني، بضم الزاي من حزن أو بكسرها من أحزن، وفاعله ضمير الطواف، وقوله: أن لا أرى، بتقدير: لأن لا أرى، ويمكن أن يجعل أن لا أرى فاعلاً، فلا تقدير.

قوله: مغموصاً، بغين معجمة، وصاد مهملة، بالنصب: صفة رجلاً كما في البخاري وبعض النسخ، ولا يمنعه الخط، أو بالرفع، بتقدير هو، أي: منهم عليه.

قوله: ممن عذره: بالتخفيف.

قوله: «ما فَعَلَ»، على بناء الفاعل، أي: ما جرى له.

قوله: في عطفيه، بكسر فسكون، أي: في جانبيه، كناية عن كونه متكبراً مهتماً بأمر الثياب.

قوله: قافلاً، أي: راجعاً.

قوله: بَثّي، أي: همي كما في البخاري.

قوله: قد أظل قادماً، أي: دنا قدومُه.

قوله: زاح، أي: زال.

قوله: فأجمعت، من الإجماع، أي: عزمت.

قوله: صِدْقه، أي: التكلم بالصدق معه.

قوله: المتخلفون: الذين تخلفوا عنه.

قوله: ما خلفك، أي: عن الغزو.

قوله: وقد استمر، أي: ثبت لك بطريق الملك، قلنا: ولفظ البخاري ومسلم: ابْتَعْتَ ظهرك.

قوله: جدلاً، أي: قوة في الكلام. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= قوله: قرة عيني، بالنصب مفعول أرجو.

قوله: عفواً، بالنصب: بدل من قرة عيني.

قوله: أما، بالتشديد: وفيه أنه ﷺ كان يظهر له كذب الكاذبين.

قوله: ولقد عجزت أن لا تكون: كلمة «لا» زائدة، أي: عجزت عن الاعتذار أو بمعناها، بتقدير حرف التعليل، أي: عجزت لأنك ما اعتذرت.

قوله: كافيك، بالنصب على أنه خبر كان، أو بالرفع على أنه اسمها.

قوله: استغفار، على الأول مرفوع على الاسمية، وعلى الثاني منصوب على الخبرية.

قوله: يؤنبوني، أي: يلومونني لوماً عنيفاً.

قوله: قد شهدا بدراً. استشكل بأن أهل السير لم يذكروا واحداً منهما فيمن شهد بدراً، ولم يعرف ذٰلك في غير هٰذا الحديث، وقد جزم الأثرم بأنهما بدريان، وهو ظاهر صنيع البخاري، وتعقب الأثرمَ ابنُ الجوزي، ونسبه إلى الغلط، لكن قال الحافظ ابن حجر: إنه لم يصب، وقال بعض المتأخرين: لو كانا بدريين لما هجرهما النبي ﷺ ولا عاقبهما كما فعل بحاطب حين جسَّ عليه مع أن ذنبه أعظم. وردّ بأن حاطباً اعتذر فَقُبِلَ عذره، وأما هما فلم يكن لهما عذر أصلاً.

قوله: أيها الثلاثة: بالرفع، أي: خصت الثلاثة من بين المتخلفين بذٰلك، وقيل: بالنصب، بتقدير: أريد أو أخص الثلاثة، والجمهور على الرفع على أنه كان في الأصل منادى، فنقل إلى الاختصاص باقياً على إعرابه الأصلي، وما ذكرنا من التقدير يصحح الرفع نظراً إلى الحال أيضاً.

قوله: الأرض، بالرفع، أي: توحشت عليَّ، وهٰذا حال المغموم، قيل: وإنما اشتدَّ الغضب على المتخلفين لأن الجهاد كان فرض عين على الأنصار خاصةً، لأنهم بايعوا على ذٰلك لقولهم:

نحن الذين بايعوا محمدا ... على الجهاد ما بقينا أبدا

فكأن تخلفهم لنكث البيعة، وإلا فهو فرض كفاية في حق غيرهم، وقيل: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= بل كان فرض عين في زمانه ﷺ مطلقاً. قلت (القائل السندي): ويحتمل أنه ﷺ دعاهم إلى ذلك، فصار فرض عين على من دعي، لحديث: «إذا استنفرتم فانفروا».

قوله: فاستكنا، بالتخفيف، افتعال من سكن، ويمكن أن يكون بالتشديد، استفعال من الكِنّ، أي: اختفيا، والأول أشهر.

قلنا: ولفظ البخاري ومسلم: استكانا، قال ابن الأثير: أي خضعاً وذلاً والاستكانة: استفعال من السكون.

قوله: أم لا: قيل: لم يجزم بتحريك الشفتين، لأنه لم يكن يُديم النظر إليه من الخجل.

قوله: تسورت، أي: علوت جداره لأدخل فيه، وكأنه لم يكن الباب مفتوحاً، ورأى أنه لا يفتح له.

قوله: ما رَدَّ: لعموم النهي عن كلامهم.

قوله: الله ورسوله أعلم: لا على وجه الخطاب له، بل مع الإعراض عنه فلا يدخل في النهي عنه.

قوله: تسورت الجدار: للخروج عنه.

قوله: إذا نبطي بفتحتين: فلاح، وكان نصرانياً.

قوله: بدار هوان، بفتح هاء: ذل.

قوله: مضيعة، أي: حيث يضيع حقك.

قوله: نواسك: من المواساة.

قوله: فتيممت، أي: قصدت.

قوله: فسجرته، بالتخفيف، أي: أوقدته.

قوله: بعض أهلي: لعل النهي عن الكلام لم يشمل من تدعو الحاجة إلى مخالطته من زوجة وخادم، وكان القائل واحداً منهم، وقيل: لعله أفهمه بالإشارة فعبَّر عنها بالكلام، وردَّ بأن المقصود ترك المؤانسة والمخالطة، لا خصوص الكلام باللسان. =

١٥٧٩٠- حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا لَيْث بنُ سَعْد، قال: حدثني عُقَيْل ابن خالد، عن ابن شِهاب أَنَّه قال:

أخبرني عبدُ الرَّحمٰن بنُ عبدالله بن كَعْب بن مالك أَنَّ عبدالله

---

= قوله: قد ضاقت على نفسي، أي: قلبي لا يسعه أُنس ولا سرور من فرط الوحشة والغم.

قوله: بما رحبت، أي: برحبها، أي:مع سعتها، وهو مثل للحيرة في أمره، كأنه لا يجد فيها مكاناً يقر فيه قلقاً وجزعاً.

قوله: أوفى: أَشْرَفَ.

قوله: فخررت ساجداً: شكراً لله عز وجل، وفيه أَنَّ سجود الشكر كان معروفاً بينهم في ذٰلك الوقت.

قوله: وآذن، بالمد، أي: أعلم.

قوله: فذهب، أي: مَنْ ذهب، فأفرد الفعل لكون ضميره راجعاً إلى من ذهب المفهوم منه، وهو مفرد لفظاً وجمع.

قوله: يبشروننا: نظراً إلى المعنى، وفي البخاري (وكذلك عند مسلم): فذهب النَّاس يبشروننا.

قوله: وركض إليَّ، بتشديد الياء، أي: أجرى إليَّ.

قوله: أؤم، أي: أقصد.

قوله: «بخير يوم»: قيل: يوم الإسلام مستثنى من هٰذا العام لظهوره، وقيل: يوم التوبة يوم كمال الإسلام، وكمال الإسلام خير من الإسلام بلا كمال، فيوم الكمال خير من يوم الأصل بلا كمال.

قوله: قطعة قمر، قيل: لم يقل قمراً احترازاً من السواد الذي في القمر، أو لأن موضع الاستنارة كان هو الجبين كما جاء، فناسب أن يشبه ببعض القمر.

قوله: أنخلع: أخرج.

قوله: أبلاه الله: أنعم عليه.

قوله: خُلِّفنا: بالتشديد على بناء المفعول، أي: أُخرنا.

ابن كعب بن مالك -وكان قائدَ كعبٍ من بَنِيه حين عَمِي- قال: سمعتُ كعبَ بنَ مالك يحدِّثُ حديثَه حين تَخَلَّفَ عن رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةِ تَبُوك، قال كعبُ بن مالكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عن رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةٍ غَزَاها قَطُّ إلا في غَزْوَةِ تَبُوك، غيرَ أَنِّي كنتُ تَخَلَّفْتُ عن غَزْوَةِ بَدْرٍ، ولم يُعاتِبْ أَحداً تَخَلَّفَ عنها، لأنَّه إنَّما خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يريدُ العِيْرَ التي كانتْ لِقُرَيْشٍ -كان فيها أبو سفيان بنُ حَرْب ونَفَرٌ من قُرَيش -ثم قال: «تعالَ» فجئْتُ أمشي حتى جَلَسْتُ بين يديه، فقال: «ما خَلَّفَكَ، أَلَمْ تكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟» قلتُ: بلى يا رسول الله، إني والله لو جَلَسْتُ عند
٣/ ٤٦٠ غيرِك مِنْ أهلِ الدُّنيا، لرأيتُ أَنِّي سأَخْرُجُ من سَخْطَتِه بعُذْرٍ، ولقد أُعطيت جَدَلاً. فذكرَ الحديثَ وقال فيه: إني لأرجو عفوَ الله. وقال: فَقَلْتُ لامرأتي: الْحَقِي بأهلك، فكوني عندهم حتى يَقْضِيَ الله في هٰذا الأمر. وقال: سَمِعْتُ صوتَ صارخٍ أَوْفَى على أعلىٰ جَبَلِ سَلْعٍ بأعلى صوته: يا كعبَ بنَ مالك، أَبْشِرْ. قال: فَخَرَرْتُ ساجداً، وعَرَفْتُ أَنَّه قد جاءَ فَرَجٌ، وآذن رسولُ الله ﷺ النَّاسَ بالتَّوْبَةِ علينا حين صَلَّى صلاةَ الفَجْر. فذكر معنى حديثِ ابن أخي ابن شهاب، وقال فيه: فأقول في نفسي: هل حَرَّكَ شَفتَيْه بِرَدِّ السَّلام؟[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥٣ و٧/ ٢٣، وفي «الكبرى» (٨٧٧٧) =

١٥٧٩١- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا عبد الرحمٰن الأعرج، عن عبدالله بنِ كَعْب

عن كعب بنِ مالك أَنَّه كان له مالٌ على عبدالله بن أبي حَدْرَد الأَسْلَمِي، فَلَقِيه فَلَزِمَهُ، حتى ارتفعتِ الأصواتُ، فَمَرَّ بهما رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا كَعْبُ». فأشارَ بيده كأَنَّه يقولُ: النِّصْف. فأخذ نِصْفاً مما عليه، وَتَرَكَ النِّصْفَ[1].

---

=و(١١٢٣٢) من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «صحيحه» (٢٧٥٧) و(٢٩٤٧) و(٣٥٥٦) و(٣٨٨٩) و(٣٩٥١) و(٤٤١٨) و(٤٦٧٣) و(٤٦٧٨) و(٦٢٥٥) و(٧٢٢٥)، وفي «الأدب المفرد» (٩٤٤)، ومسلم (٢٧٦٩)، والطبري في «تفسيره» (١٧٤٤٨)، والحاكم ٢/ ٦٠٥، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٦٩ و٤/ ٨١ و٩/ ٣٣، ١٥٠، ١٧٤، وفي «الدلائل» ٥/ ٢٧٣-٢٧٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٧٦) من طرق، عن الليث، به.

وقد سلف برقم (١٥٧٨٩).

قال السندي: قوله: «ابتعت»، أي: اشتريت.

(١) حديث صحيح -ابن لهيعة -وهو عبدالله- وإن كان سيىء الحفظ -قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٧٧) من طريق النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٢٤) و(٢٧٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٤٤، وفي «الكبرى» (٥٩٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٥٢ من طريق جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمٰن بن الأعرج، به. =

١٥٧٩٢- حدثنا إبراهيم بنُ أبي العَبَّاس، حدثنا أبو أُويس، قال الزُّهْرِي: أخبرني عبدُ الرحمٰن بنُ عبدالله الأنصاري

أنَّ كعبَ بنَ مالك كان يحدِّث أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّما نَسَمَةُ المُؤْمِنِ طَيْرٌ يَعْلُقُ في شَجَرِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللهُ تعالى إلى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»[١].

١٥٧٩٣- حدثنا محمد بن سابق، قال: أخبرنا إبراهيمُ بنُ طهمان، عن أبي الزُّبير، عن ابنِ كعب بن مالك

عن أبيه كعب بن مالك أنَّه حَدَّثه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ بعثه وأوسَ بنَ الحَدَثان في أيام التَّشْرِيق، فناديا أن لا يَدْخُلُ الجَنَّة إلا مُؤْمِنٌ، وأَيَّامُ التَّشْريق[٢] أيامُ أَكْلٍ وشُرْب[٣].

---

= وعلقه مسلم (١٥٥٨) عن الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمٰن، به.

وسلف نحوه برقم (١٥٧٦٦)، وانظر (١٥٤٨٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبدالرحمٰن بن عبدالله: هو ابن كعب بن مالك لم يسمع هٰذا الحديث من جده كما صرح هو بذٰلك في الرواية السالفة برقم (١٥٧٧٧)، وأبو أويس: هو عبدالله بن عبدالله المدني، مختلف فيه، وقال الدارقطني: في بعض حديثه عن الزهري شيء. قلنا: وقد اختلف عنه فيه كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢١) من طريق منصور بن أبي مزاحم، عن أبي أويس، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن كعب، عن أبيه، به.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(٢) في (ظ١٢) و(ق) و(ص): مِنى.

(٣) حديث صحيح، محمد بن سابق، مختلف فيه، وقد روى له البخاري =

١٥٧٩٤- حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله، قال: أخبرنا زكريا بنُ أبي زائدة، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن سَعْد بن زُرَارة، عن ابن كعب بن مالك الأنصاري

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما ذِئْبَانِ جائِعان أُرْسِلا في غَنَمٍ، بِأَفْسَدَ لها مِنْ حِرْصِ المَرْءِ على المالِ، والشَّرَفِ لِدِينِه»[1].

---

=ومسلم في المتابعات، وقد توبع هنا كذلك، وابن كعب بن مالك، يحتمل أن يكون عبدالله أو عبدالرحمٰن، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مسلم (١١٤٢) (١٤٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٩١)، وفي «الصغير» (٨١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٦٠ من طريق محمد بن سابق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٤)، ومن طريقه مسلم (١١٤٢) عن أبي عامر العقدي، عن إبراهيم بن طهمان، به.

وقوله: «لا يدخل الجنة إلا مؤمن»، سلف من حديث جابر برقم(١٤٧٦٣)، وانظر شواهده هناك.

وقوله: «أيام التشريق أيام أكل وشرب»، سلف من حديث عبدالله بن عمر ابن الخطاب برقم (٤٩٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أن لا يدخل» بالنصب على أن «أَنْ» مصدرية، أي: بأن لا يدخل. أو بالرفع على أنها تفسيرية، وهو الأظهر، والمقصود الترغيب في الإيمان والثبات عليه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك. وابن كعب بن مالك لم يسمَّ، فيحتمل أن يكون عبدالله أو عبدالرحمٰن، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين. =

١٥٧٩٥- حدثنا عتّابُ بنُ زياد، قال: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثني موسى بن جُبَير مولى بني سَلِمَة، أنه سمع عبدالله بن كعب بن مالك

يحدث عن أبيه قال: كان الناسُ في رمضان إذا صام الرجلُ فأمسى، فنام، حَرُمَ عليه الطعامُ والشرابُ والنِّساءُ حتى يُفْطِرَ من الغد، فرجع عُمَرُ بنُ الخطّاب من عند النبيّ ﷺ ذاتَ ليلة وقد سَهِرَ عنده، فَوَجَدَ امرأته قد نامَتْ، فأرادها، فقالت: إني قد نِمْتُ، قال: ما نِمْتِ. ثم وَقَعَ بها، وصَنَعَ كعبُ بنُ مالك مثلَ ذلك، فغدا عُمَرُ إلى النبيّ ﷺ فأخبره، فأنزل اللهُ تعالى ﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧][1].

---

= وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (١٨١) -زيادات نعيم بن حماد- ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٣٧٦)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٨/٣١٦-، والدارمي ٢/٣٠٤، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٨٩)، والبيهقي في «الآداب» (٩٧٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٥٤)، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٥٧٨٤).

(١) إسناده حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ-، روى عنه هنا ابن المبارك، وهو أحد من تقبل روايتهم عنه، وموسى بن جبير، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٩٤١) من طريق سويد، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلاّم في «الناسخ والمنسوخ» (٥٧) من طريق =

١٥٧٩٦- حدثنا علي بن بحر، حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِيّ، عن محمد بن عبدالله ابن أخي ابن شهاب، عن ابنِ شهاب، عن عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كعب

عن كعب بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «اهْجُوا بالشِّعْر، إنَّ المُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ ومالِهِ، والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه كأَنَّمَا يَنْضَحُونهم[1] بِالنَّبْلِ»[2].

---

=سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٧/٦، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وقد ضُعِّف، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث البراء عند البخاري (١٩١٥) مطولاً، وفيه أن الذي غلب النوم قبل الإفطار أبو قيس صرمة بن أبي أنس، وليس فيه قصة عمر، وسيرد ٢٩٥/٤.

وآخر من حديث معاذ بن جبل، سيرد مطولاً ٢٤٦/٥-٢٤٧ من طريق عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عنه، وفيه أن الذي نام عمر لا زوجته.

وثالث من حديث ابن عباس: أخرجه أبو داود (٢٣١٣) من طريق عكرمة، عنه، وأخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٥١) من طريق عطاء الخراساني، عنه، وأخرجه أبو عبيد (٥٢)، والطبري (٢٩٤٠) من طريق علي ابن أبي طلحة، عنه، وفي هٰذه الطريق قال ابن عباس: ثم إن ناساً من المسلمين أصابوا النساء والطعام بعد العشاء منهم عمر بن الخطاب.

ورابع من حديث عبدالرحمٰن بن أبي ليلى مرسلاً: عند أبي عبيد (٥٦)، والطبري (٢٩٣٥) و(٢٩٣٦).

(١) في (س) و(م): ينضحوهم.

(٢) إسناده حسن، من أجل عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن بحر-وهو ابن بري القطان- فمن رجال أبي داود والترمذي، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. وعبدالرحمٰن بن عبدالله ابن كعب قد سمع من جده، وقد بينا ذٰلك في الرواية السالفة برقم (١٥٧٨٤).=

١٥٧٩٧- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو معشر، عن عبد الرحمٰن بن عبدالله الأنصاري، قال: دخل أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم على عمر بن الحكم بن ثوبان، فقال: يا أبا حَفْصٍ، حَدِّثْنا حديثاً عن رسولِ الله ﷺ ليس فيه اختلاف

قال: حدثني كعبُ بنُ مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً خاضَ في الرَّحْمِة، فإذا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْقَعَ فيها» وقد اسْتَنْقَعْتُمْ إنْ شاءَ اللهُ في الرَّحْمَةِ[١].

---

= وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٥٧٨٥)، وسيأتي نحوه ٦/٣٨٦-٣٨٧.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر: وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي، وقد وهم فيه فجعله من حديث كعب بن مالك، والصواب أنه من حديث جابر كما سيأتي في التخريج، فقد رواه عبدالحميد بن جعفر -وهو حسن الحديث- عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن جابر. عبدالرحمٰن بن عبدالله الأنصاري: هو ابن كعب بن مالك كما جزم بذٰلك الحافظ في «التعجيل»، وقد اختلف فيه على أبي معشر.

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٠٤) من طريق سريج بن النعمان، عن أبي معشر، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن أبي الحكم، قال: دخل أبو بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم على عمر بن الحكم يعوده، فذكر الحديث، فسمى عبدالرحمٰن بن عبدالله بن أبي الحكم في الإسناد بدل عبدالرحمٰن بن عبدالله الأنصاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٥٣)، وفي «الأوسط» (٩٠٧) من طريق سعيد بن سليمان، عن أبي معشر، به، إلا أن الطبراني جعله في «الكبير» من مسند كعب بن عجرة، وقد وهم في ذٰلك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٩٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وإسناده حسن! =

١٥٧٩٨- حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: فحدثني مَعْبَدُ بنُ كعب بن مالك بن أبي كعب بن القَيْنِ أخو بني سلمة أن أخاه عُبيدالله بن كعب -وكان من أعلم الأنصار- حدثه

أن أباه كعبَ بنَ مالك- وكان كعبٌ ممن شهد العَقَبة وبايعَ رسولَ الله ﷺ بها- قال: خَرَجْنا في حُجّاج قومنا من المشركين وقد صلَّينا وفَقِهْنا، ومَعَنا البَرَاءُ بنُ مَعْرور كبيرُنا وسَيِّدُنا، فلما ٣/ ٤٦١
تَوَجَّهنا لسفرنا، وخَرَجْنا من المدينة، قال البَرَاءُ لنا: يا هٰؤلاء إنِّي قد رأيتُ واللهِ رأياً، وإني والله ما أدري تُوافقوني عليه أم لا؟ قال: قُلنا له: وما ذاك؟ قال: قد رأيتُ أن لا أَدَعَ هٰذه البَنِيَّة مني بظَهْرٍ -يعني الكعبة- وأن أُصَلِّي إليها. قال: فقُلْنا: واللهِ ما بَلَغَنا أَنَّ نَبِيَّنا يُصَلِّي إلا إلى الشام، وما نُرِيدُ أن نُخَالفه،

---

= قلنا: وسلف في مسند جابر برقم (١٤٢٦٠) عن هشيم، عن عبدالحميد بن جعفر: وهو الأنصاري، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن جابر بن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من عاد مريضاً لم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع، فإذا جلس اغتمس فيها»، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالحميد بن جعفر.

وفي الباب من حديث أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٦٨، وإسناده ضعيف.

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٧٨٢) وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «استنقع فيها»، أي: اجتمع فيها، أي: صار فيها بجميع أجزائه، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد تحرفت في مصادر التخريج إلى: استشفع فيها!

فقال: إنِّي أُصَلِّي إليها[1]. قال: فقلنا له: لكنَّا لا نفعلُ، فكنا[2] إذا حَضَرَتِ الصلاةُ صَلَّينا إلى الشام، وصلَّى إلى الكعبة، حتى قَدِمْنا مكةَ، قال أخي[3]: وقد كُنَّا عِبْنا عليهِ ما صَنَعَ، وأَبَى إلاَّ الإقامَةَ عليه، فلَمّا قدِمْنا مكَّةَ، قال: يا ابنَ أخي انْطَلِقْ إلى رسولِ الله ﷺ، فأسأَلَهُ عما صنعتُ في سَفَري هٰذا، فإنه -والله- قد وَقَعَ في نفسي منه شيءٌ لِمَا رأيتُ من خِلافكم إيّاي فيه.

قال: فخرجنا نسألُ عن رسولِ الله ﷺ، وكنّا لا نَعْرِفُه، لم نره قَبْلَ ذلك، فَلَقِينا رجلٌ من أهل مكَّةَ، فسألناه عن رسول الله ﷺ، فقال: هل تَعْرِفانه؟ قال: قُلنا: لا. قال: فهل تعرفان العَبَّاسَ بن عبدالمطلب، عَمَّه؟ قلنا: نعم. قال: وكنا[4] نعرفُ العباس، كان لا يزالُ يَقْدَمُ علينا تاجراً. قال: فإذا دخلتُما المسجد، فهو الرجلُ الجالسُ مع العباس. قال: فدخلنا المَسْجِدَ، فإذا العباسُ جالسٌ ورسولُ الله ﷺ معه جالس، فسلَّمْنا، ثم جَلَسْنا إليه، فقال رسولُ الله ﷺ للعباس: «هَلْ

(١) في (ص) و(ق) وهامش (س): إني لم أصل إلا إليها، وفي (ظ١٢): إني لم أصل إليها. قلنا: الظاهر أنه سقطت منها لفظة «إلا»، ووقع في «دلائل النبوة» للبيهقي، و«سيرة ابن هشام»: إني لَمُصَلٍّ إليها.

(٢) في (ص): قال: فكنا.

(٣) في هامش (ق): يا ابن. وقد ضُرِب على هٰذه اللفظة في (ظ١٢)، والصواب حذفها، لأن قائل «قال أخي» هو معبد بن مالك، وأخوه هو عبيدالله ابن كعب.

(٤) في (ظ١٢): وقد كنا.

تَعْرِفُ هٰذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ يا أَبَا الفَضْلِ؟» قال: نعم، هذا البراءُ بنُ مَعْرُور سَيِّدُ قَومه، وهذا كعبُ بنُ مالك. قال: فوالله ما أنسى قولَ رسول الله ﷺ: «الشّاعر؟» قال: نعم. قال: فقال البراءُ بنُ مَعْرور: يا نبيّ الله، إني خرجتُ في سَفَري هذا، وهداني اللهُ للإسلام، فرأيتُ أن لا أجعل هذه البَنِيَّة مني بظَهْرٍ، فصلَّيْتُ إليها، وقد خالَفَنِي أصحابي في ذلك، حتى وقعَ في نفسي من ذلك شيءٌ، فماذا ترى يا رسولَ الله؟ قال: «لَقَدْ كُنْتَ عَلَى قِبْلَةٍ لَوْ صَبَرْتَ عَلَيْها» قال: فرجعَ البَرَاءُ إلى قِبْلَةِ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى معنا إلى الشام. قال: وأهلُه يَزْعُمُون أنه صلَّى إلى الكعبة حتى مات، وليس ذلك كما قالوا، نحنُ أعلَمُ به منهم.

قال: وخَرَجْنا إلى الحج، فواعَدَنا رسولُ الله ﷺ العَقَبَة من أوسط أيام التشريق، فلما فَرَغنا من الحج، وكانت الليلةُ التي وَعَدَنا رسولُ الله ﷺ ومعنا عبدُالله بنُ عمرو بن حَرَام أبو جابر سيدٌ من سادتنا(١)، وكنا نكتُمُ مَنْ مَعَنا من قومنا من المشركين أمْرَنا، فكلَّمْناه، وقلنا له: يا أبا جابر، إنك سيدٌ من سادتنا(٢) وشريفٌ من أشرافنا، وإنّا نَرْغَبُ بِكَ عما أنت فيه أن تكونَ حَطَباً للنار غداً. ثم دعوتُه إلى الإسلام، وأخبرتُه بميعادِ رسولِ الله ﷺ، فأسلم، وشَهِدَ معنا العقبة، وكان نقيباً. قال: فنمنا

---

(١) في (ق): ساداتنا.

(٢) في (ق): ساداتنا.

تلك الليلةَ مع قومِنا في رحالنا، حتى إذا مضى ثُلُثُ الليل خرجنا من رحالنا لميعادِ رسول الله ﷺ نتسلَّلُ مستخفين تَسَلُّل القَطَا، حتى اجتمعنا في الشِّعب عند العقبة ونحن سبعون رجلاً، ومعنا امرأتان من نسائهم، نُسَيبة بنتُ كعب أُمُّ عمارة إحدى نساء بني مازن بن النجار، وأسماءُ بنتُ عمرو بن عدي بن ثابت إحدى نساء بني سَلِمة وهي أم منيع.

قال: فاجتمعنا بالشِّعب ننتظرُ رسولَ الله ﷺ حتى جاءنا ومعه يومئذٍ عمُّه العباسُ بنُ عبد المطلب، وهو يومئذٍ على دينِ قومه، إلا أنه أَحَبَّ أن يحضُرَ أمرَ ابنِ أخيه، ويتوثَّقَ له، فلما جلسنا كان العباسُ بنُ عبدالمطلب أولَ متكلِّم، فقال: يا معشر[1] الخَزْرَج، -قال: وكانت العربُ مما يُسَمُّون هذا الحيَّ من الأنصار الخَزْرَج؛ أَوْسَها وخَزْرَجِها- إنَّ محمداً منا حيثُ قد علمتُم، وقد منعناهُ من قومِنا مِمَّن هو على مِثْل رأينا فيه، وهو في عِزٍّ من قومه، وَمَنَعةٍ في بلده. قال: فقُلنا: قد سمعنا ما قُلْتَ، فتكلَّمْ يا رسولَ الله، فخُذْ لنفسِكَ ولربكَ ما أحببتَ. قال: فتكلَّم رسولُ الله ﷺ، فتلا، ودعا إلى الله عز وجل، ورغَّبَ في الإسلام، قال: «أُبَايِعُكُمْ على أَنْ تَمنَعُونِي مِمّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ نِساءَكُمْ وأَبْنَاءكم» قال: فأخذ البَراءُ بنُ معرور بيده،

٣/٤٦٢ ثم قال: نعم، والذي بَعَثَكَ بالحقِّ، لَنمنعنَّك مما نمنَعُ منه

(١) في (ص) و(ظ١٢): معاشر.

أُزُرَنا، فبايِعْنا يا[1] رسولَ الله ، فنحنُ أهلُ الحروب وأهلُ الحَلْقةِ، ورثْناها كابراً عن كابر.

قال: فاعترض القَول[2] -والبَراءُ يُكَلِّم رسولَ الله ﷺ- أبو الهيثم بنُ التَّيهان حليفُ بني عبد الأشهل، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ بيننا وبين الرجالِ حِبَالاً، وإنا قاطعوها -يعني العُهُود- فهل عَسَيْتَ إن نحن فعلْنا ذلك، ثم أظهرك الله، أَنْ ترجعَ إلى قومك، وتَدَعَنا؟ قال: فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «بَلِ الدّمُ الدّمُ، والهَدْمُ الهَدْم[3]، أنا مِنْكم وأَنْتُمْ مِنّي، أُحارِبُ مَنْ حَارَبْتُم، وأُسَالِمُ من سَالَمْتُمْ» وقد قال رسولُ الله ﷺ: «أَخْرِجُوا إلَيّ مِنْكُم[4] اثْنَي عَشَر[5] نَقِيباً يَكونونَ عَلَى قَوْمِهِم» فأخرجوا منهم اثني عشر نَقيباً، منهم تسعةٌ من الخَزْرج، وثلاثةٌ من الأوس.

وأما معبد بن كعب، فحدثني في حديثه[6] عن أخيه، عن أبيه كعب بن مالك قال: كان أوّلَ من ضَرَبَ على يد رسول الله ﷺ البراءُ بن مَعْرُور، ثم تتابع القومُ، فلما بايعنا رسولَ الله ﷺ،

---

(١) لفظ «يا» ليس في (م).

(٢) في (ص) و(ظ١٢) وهامش (س): للقول.

(٣) تحرف في (م) إلى: الهرم الهرم. بالراء بدل الدال.

(٤) في (ص) و(ظ١٢): منهم.

(٥) في النسخ عدا (م): اثنا عشر، وضبِّب فوقها في (س)، قال السندي: كأنه بتقدير: فليخرج منا اثنا عشر نقيباً.

(٦) لفظا «في حديثه» ليس في (ص) و(ظ١٢).

صرخ[1] الشيطانُ من رأس العقبة بأبعد صوتٍ سمعتُه قط: يا أهل الجَبَاجب -والجَبَاجِبُ: المَنَازل- هل لكم في مُذَمَّم والصُّباةِ معه؟ قد أجمعوا على حربكم- قال عليٌّ[2] -يعني ابن إسحاق-: ما يقول عدو الله: محمد[3]- فقال رسول الله ﷺ: «هٰذا أَزَبُّ العَقَبَةِ، هٰذا ابن أَزْيَبَ، اسْمَعْ أَيْ عَدُوَّ اللهِ، أما واللهِ لأَفْرَغَنَّ لَكَ». ثم قال رسولُ الله ﷺ: «ارْفَعُوا[4] إلى رِحالِكُم» قال: فقال له العباسُ بنُ عبادة بن نَضْلة: والذي بَعَثَكَ بالحق لئن شِئْتَ لنميلَنَّ على أهل منى غداً بأسيافنا؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لم أُؤمَرْ بِذَلِك».

قال: فرجعنا فَنِمْنا حتى أصبحنا، فلما أصبحنا غَدَتْ علينا جِلَّةُ قُريش حتى جاؤونا في منازلنا، فقالوا: يا معشر الخَزْرَج، إنه قد بَلَغنا أنكم قد جئتُم إلى صاحبنا هذا تستخرجُونه من بين أظهرنا، وتُبايِعُونه على حربنا! واللهِ إنه ما من العرب أحدٌ أبغضَ إلينا أن تَنْشَبَ الحربُ بيننا وبينه منكم. قال: فانبعث مَنْ هنالك من مشركي قومنا يَحْلِفُون لهم بالله ما كانَ مِنْ هذا شيءٌ وما علمناه. وقد صَدَقوا لم يَعْلَمُوا ما كان منا. قال: فبعضُنا ينظُرُ

---

(١) في (ص) و(ظ١٢): خرج.

(٢) قلنا: هو المروزي شيخ الإمام أحمد، لٰكن لم يذكر روايته عنه هنا.

(٣) المراد بهٰذه العبارة أن عدو الله صرخ بما يُضاد اسم محمد وزناً ومعنىً.

(٤) وقع في (ق): ادفعوا. ووقع في «تاريخ» الطبري، و«معجم» الطبراني، و«سيرة» ابن هشام، و«دلائل النبوة» للبيهقي: ارفضُّوا. قلنا: يعني تفرقوا.

إلى بعض. قال: وقام القومُ وفيهم الحارثُ بنُ هشام بن المغيرة المخزومي وعليه نعلان جديدان، قال: فقلتُ كلمةً كأني أُرِيدُ أن أَشْرَكَ القومَ بها فيما قالوا: ما تستطيعُ يا أبا جابر وأنت سيدٌ من سادتنا[١] أن تتخذ نعلين مثل نَعْلَي هذا الفتى من قريش؟ فسمعها الحارثُ، فخلعهما، ثم رمى بهما إليَّ، فقال: واللهِ لتنتعلَنَّهما. قال: يقولُ أبو جابر: أَحْفَظْتَ -واللهِ- الفتى[٢]، فارْدُدْ عليه نَعْلَيْهِ. قال: فقلتُ: واللهِ لا أردُّهما، فألٌ- واللهِ- صالح[٣]، واللهِ لئن صَدَقَ الفألُ لأسلُبَنَّه[٤].

---

(١) في (ق): ساداتنا.

(٢) فسرها عند البيهقي والطبري، فقال: يقول: أخجلته.

(٣) وقع في النسخ: قال والله صلح. والمثبت من «تاريخ» الطبري، و«دلائل النبوة» للبيهقي، وهو الوارد في «سيرة» ابن هشام. وكلمة «صلح» وردت في «مجمع الزوائد» صالح، على الجادة، ولعلهم يريدون بكلمة صلح صالح، على عادتهم بحذف ألف بعض الكلمات ظنوه اسم علم.

(٤) حديث قوي، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً- صرح بالسماع فانتفت شبهة تدليسه، وقد رواه عنه سلمةُ بنُ الفضل -كما سنذكر- وقد قال فيه جرير -فيما نقله عنه ابنُ معين-: ليس من لدن بغداد إلى أن تبلغ خراسان أثبت في ابن إسحاق من سلمة بن الفضل، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه الطبري في «التاريخ» ٢/ ٣٦٠-٣٦٢، وابن حبان (٧٠١١) من طريق سلمة بن الفضل، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٧٥) من طريق جرير، و(١٧٤)، والحاكم ٣/ ٤٤١ مختصراً، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٤٤-٤٤٧ من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم عبيدالله بن كعب عند الطبري وابن حبان والبيهقي إلى: عبدالله بن كعب. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه ابن خزيمة مختصراً (٤٢٩) من طريق سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن معبد، عن كعب، به، ولم يذكر أخاه عبيدالله.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٤٥، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

وأورده ابن هشام في «السيرة» ١/٤٣٩-٤٤٣.

قال السندي: قوله: «وقد صلَّينا»، أي: كنا مسلمين نُصَلِّي.

«وفقهنا» بضم القاف، أي: صرنا فقهاء.

«عِبْنَا» بكسر العين.

«انطلق» بصيغة المتكلم أو بصيغة الأمر، أي: معي.

«فأسأله» بصيغة المتكلم، بالنصب على الثاني، والرفع على الأول.

«فواعَدنا» بصيغة المتكلم والغائب، والفاعل على الثاني رسول الله ﷺ، وكذا قوله: وعدنا رسول الله ﷺ.

«وإنا نرغب بك عما أنت فيه» الباء للتعدية، أو بمعنى في، أي: نرغبك عن دين الشرك، أو نرغب في شأنك عن دين الشرك، أي: بقاؤك فيه، أي: لا نحبه.

«أن تكون» خشية أن تكون.

«القَطا» بفتح القاف، طائر.

«نُسَيبة» بالتصغير، هي غير أم عطية من بني هاشم.

«حيثُ قد علمتُم» أي: في المنزلة التي قد علمتموها.

«أُزُرنا» بضمتين أو سكون الثاني، جمع إزار، أي: [نساءنا وأهلنا].

«فاعترض القول» بالنصب، الفاعل أبو الهيثم، بفتح فسكون.

«ابن التَّيهان» بفتح التاء المثناة من فوق، أو كسرة، وسكون الياء المثناة من تحت.

«والهدم الهدم» بفتحتين أو سكون الثاني، رُوي بهما، وهو القبر، أي: أُقبر حيث تُقْبرون، وقيل: المنزل، أي: منزلكم، نحو: المحيا محياكم والممات=

فهذا حديثُ كعب بن مالك من العقبة وما حضر منها.

---

=والممات مماتكم، أي: لا أفارقكم. و«الهَدْمُ» بالفتح والسكون أيضاً: إهدارُ دم القتيل، يقال: دماؤهم بينهم هَدْم، أي: مهدرة، أي: طالبُ دمكم طالب دمي، أي: إن طلب أحدٌ دمكم طلبَ دمي، وإن هدر دمكم فقد هدر دمي، لاستحكام الألفة بيننا.

«الجباجب» بجيمين، ويأتي بموحدتين، وفي «المجمع»: هي جمع جُبجب بالضم، وهو المستوي من الأرض ليس بحزن، وهم اسم لمنازل بمنىً، سُمِّيت به، لأن كروش الأضاحي تُلقى فيها، والجبجبة: الكرش مع اللحم يُتَزَوَّدُ في السفر.

«مُذَمَّم» بفتح الميم المشددة. و«الصُّباة» بضم الصاد، وكانوا يقولون للمسلمين: الصُّباة، ويقولون له ﷺ ما هو ضدُّ اسمِهِ ووصفِه.

«أزبُّ العقبة» بتشديد الباء، اسمُ شيطان كان بالعقبة.

# حديث سُوَيد بن النُّعمان[1]

١٥٧٩٩- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن يحيى بن سعيد قال: سمعتُ بُشَير بن يَسَار قال:

سمعتُ سويد بن النعمان رجلاً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ من أصحاب الشجرةِ، قال: كان رسولُ الله ﷺ في سَفَر، فلم يكن عندهم طعام، قال: فأُتُوا بسَوِيقٍ، فلاكُوا منه، وشربوا منه، ثم أُتُوا بماءٍ فمَضْمَضُوا، ثم قام رسولُ الله ﷺ، فصلَّى[2].

١٥٨٠٠- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا يحيى، عن بُشَير بن يَسَار

عن سُويد بن النعمان، قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ عام خَيْبر، حتى إذا كنَّا بالصَّهباء، وصلَّى العصر، دعا بالأطعمة فما أُتِيَ إلا بسَوِيق، فأكلوا وشربوا منه، ثم قام إلى المغرب، فمَضْمَضَ، ومَضْمَضْنا معه، وما مسَّ ماء[3].

---

(١) قال السندي: سويد بن النعمان أنصاري، يكنى أبا عقبة، شهد أحداً وبيعة الرضوان

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٦١) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤١٧٥) من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به، مختصراً.

وسيأتي برقم (١٥٨٠٠) و(١٥٩٩٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري. =

# حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٨٠١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعْبة، قال: سمعتُ أبا مالك الأَشْجَعي يحدِّث عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

قال: أخبرني مَنْ رأى النَّبيَّ ﷺ يُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ قد خالفَ بَيْنَ طَرَفَيْه[1].

---

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤٨/١ عن ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢٦/١، ومن طريقه البخاري (٢٠٩) و(٤١٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٠٨/١-١٠٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٦/١، وابن حبان (١١٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٥٦)، والبيهقي في «السنن» ١٦٠/١، والبغوي في «شرح السنة» (١٧١)، والحازمي في «الاعتبار» ص٥١، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الحميدي (٤٣٧)، وابن أبي شيبة ٤٨/١، والبخاري (٢١٥) و(٢٩٨١) و(٥٣٨٤) و(٥٣٩٠) و(٥٤٥٤) و(٥٤٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٩١)، وابن ماجه (٤٩٢)، والطحاوي ٦٦/١، وابن حبان (١١٥٢)، والطبراني (٦٤٥٧) و(٦٤٥٨) و(٦٤٥٩) و(٦٤٦٠) و(٦٤٦٢) و(٦٤٦٣) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه»: رجال إسناده ثقات.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٦٩١)، ومن طريقه الطبراني (٦٤٥٥) عن ابن عيينة وابن أبي سبرة، عن يحيى بن سعيد، به.

وعنده أنه صلى الظهر أو العصر. ووقع في مطبوع الطبراني أنه صلى الظهر والعصر، لم يذكر المغرب.

وقد سلف برقم (١٥٧٩٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي مالك الأشجعي: =

# حَديثُ رَجُلٍ

٣/ ٤٦٣ ١٥٨٠٢- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا عوف، قال: حدثني عَلْقَمَةُ المُزَني، قال: حدثني رجل، قال:

كنتُ في مجلسٍ فيه عمرُ بنُ الخطاب بالمدينة، فقال لرجلٍ من القوم: يا فلانُ، كيف سمعتَ رسول الله ﷺ يَنْعَتُ الإسلامَ؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «إنَّ الإسْلامَ بَدَأَ جَذَعاً، ثُمَّ ثَنِيّاً، ثُمَّ رَبَاعِياً، ثُمَّ سَدِيساً[1]، ثُمَّ بازِلاً» قال: فقال عمرُ بنُ الخطاب: فما بعد البُزُول إلا النقصان[2].

---

=-وهو سَعْد بن طارق- فمن رجال مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٤٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر برقم (١٦٢٢٠) و ٥/ ٣٦٦(ميمنية) سنداً ومتناً.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٧٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) وقع في (ظ١٢): سَدَساً، وكلاهما صواب، وسيرد ذكر معناه، وتحرف في (ق) إلى: سدسياً، وفي (م) إلى: سديسياً.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن الصحابي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علقمة المزني -وهو ابن عبدالله بن سنان-، فمن رجال أصحاب السنن وهو ثقة. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه أبو يعلى (١٩٢) من طريق يزيد بن زريع ويحيى بن سعيد، عن عوف، به. وزاد: قال يزيد في حديثه في مسجد البصرة قال: حدثني رجل قد سماه، ونسي عوف اسمه. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٩/٧ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

وأورده ابن كثير في «مسند الفاروق» ٦٥٨/٢-٦٥٩ وقال: وهو غريب، والله تعالى أعلم.

وسيأتي ٥٢/٥.

وفي الباب عن عنترة بن عبدالرحمٰن الكوفي عند ابن جرير في «تفسيره» (١١٠٨٣) أخرجه عن سفيان بن وكيع، حدثنا محمد بن فضيل، عن هارون بن عنترة، عنه، قال: لما نزلت: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ وذٰلك يوم الحج الأكبر، بكى عمر، فقال له النبي ﷺ: «ما يبكيك؟» فقال: أبكاني أنَّا كُنَّا في زيادة من ديننا، فأما إذا كمل، فإنه لم يكمل شيء إلا نقص! فقال: «صدقت». وإسناده ضعيف، وهو مرسل، سفيان بن وكيع ضعيف الحديث، وعنترة بن عبدالرحمٰن الكوفي تابعي ثقة، قال الحافظ: ووهم من زعم أن له صحبة.

قال ابنُ كثير عقيب إيراد هٰذا الحديث: ويشهد لهٰذا المعنى الحديث الثابت: «إنَّ الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً فطوبى للغرباء».

قلنا: قد سلف من حديث ابن مسعود برقم (٣٧٨٤).

قال السندي: قوله: «بدأ»، أي: ظهر.

«جَذَعاً» بفتحتين: هو من الإبل ما تمَّ له أربعُ سنين، ويقال للشاب الفتي.

«ثَنِيّاً» هو من الإبل: ما دخل في السنة السادسة.

«رَبَاعِياً» كثمانياً: وهو ما دخل في السنة السابعة، لأنها سِنُّ ظهور رباعيته، والرَّبَاعِيَة بوزن ثمانية.

«ثم سَدَساً» بفتحتين، وفي بعض النسخ: سَدِيساً كعظيماً، وهما بمعنى: وهو ما دخل في السنة الثامنة، وذاك إذا ألقى السن بعد الرَّبَاعِيَة، وفي «الصحاح» السَدَس بالتحريك: السنُّ التي قبل البازل، يستوي فيه المذكر =

## حديث رافع بن خديج[1]

١٥٨٠٣- حدثنا سفيان قال: سمعتُ عَمْراً

سمع ابنَ عُمر قال: كنا نُخَابر، ولا نرى بذلك بأساً، حتى زعم رافعُ بنُ خَدِيج أن رسول الله ﷺ نهى عنه، فتركناه[2].

---

=والمؤنث، والإناثُ في الأسنان كلِّها بالهاء إلا السَّدَسَ والسَّدِيس والبازل، وجمع السَّدِيس سُدُس بضمتين، مثل رَغِيف ورُغُف، وجمع السَّدَس: سُدْس مثل أَسَد وأُسْد.

«بازلاً»: هو ما طلع نابُه، وكملت قُوَّتُه، ويكون بعد ثمان سنين، ثم يُقال بعد ذٰلك: بازل عام، وبازل عامين.

(١) قال السندي: رافع بن خديج، أنصاري أوسي، عُرِضَ على النبي ﷺ يوم بدر فاستصغره، وأجازه يوم أحد، فخرج بها، وشهد ما بعدها. والراجح أنه مات في زمن معاوية، وقيل غير ذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٥٨٦) سنداً ومتناً. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار.

وسيأتي بالأرقام (١٥٨١٨) و(١٥٨٢٤) و(١٥٨٢٥) و٤/ ١٤٠و١٤٣ وسيكرر سنداً ومتناً برقم ٤/ ١٤٢.

وسيأتي من طريق أَسِيد عن رافع بالأرقام (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧).

ومن طريق حنظلة عن رافع برقم (١٥٨٠٩)و ٤/ ١٤٠و١٤٢و١٤٢-١٤٣.

ومن طريق مجاهد عن رافع برقم (١٥٨١١) و(١٥٨٢٩) و٤/ ١٤١.

ومن طريق عطاء عن رافع برقم (١٥٨٢١) و٤/ ١٤١.

ومن طريق ابن رافع عن رافع برقم (١٥٨٢٢). =

١٥٨٠٤- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان

عن رافع بن خَدِيج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا قَطْعَ في ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ»[1].

---

= ومن طريق سليمان بن يسار عن رافع برقم (١٥٨٢٣) و٤/١٦٩.

ومن طريق أبي النجاشي عن رافع (١٧٢٦٨) و٤/١٤٣.

وسلف ذكر أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر في تخريج الرواية (٤٥٠٤).

ونزيد هنا: حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٠٨٧).

وحديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٨٢).

وحديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٢١).

وحديث ثابت بن الضحاك، سيرد ٤/٣٣.

قال السندي: قوله: «كنا نُخابر» من المخابرة، قيل: هي المزارعة على نصيب معلوم، كالثلث والربع.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع بين محمد بن يحيى بن حَبَّان ورافع بن خديج. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه الدارمي ٢/١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٩) من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري هٰكذا منقطعاً عدد من الرواة:

منهم يحيى القطان عند النسائي في «المجتبى» ٨/٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٤٩) و(٧٤٥١).

وحماد بن زيد عند أبي داود (٤٣٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٦٢-٢٦٣، وابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٦. وذكر بعضهم قصة من سرق ورُفع أمره إلى مروان بن الحكم، وأراد أن يقطعه.. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وسفيان الثوري عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٤) و(٧٤٥٥)، والدارمي ٢/ ١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٦.

وأبو معاوية الضرير عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٣).

وأبو خالد الأحمر عند ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٦، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٠).

وجرير بن عبدالحميد وعبدالوهاب الثقفي عند الدارمي ٢/ ١٧٤.

وأبو شهاب الحنَّاط عند البيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٣.

وأبو عوانة عند ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٧-٣٠٨.

وعبدُالوارث بن سعيد، وزهيرُ بنُ معاوية، وعبيدُ الله بن عمرو، ويونسُ بنُ راشد، وزائدةُ بنُ قدامة، وعبدُالعزيز الدراوردي، وأنسُ بنُ عياض، ورواياتهم على الترتيب عند الطبراني في «الكبير» (٤٣٤٣) (٤٣٤٤) (٤٣٤٥) (٤٣٤٦) (٤٣٤٧) (٤٣٤٨) (٤٣٤٩).

ومالك في «الموطأ» ٢/ ٨٣٩ ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ٨٣-٨٤ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٦٣)، وفي «الأم» ٦/ ١١٨، وأبو داود (٤٣٨٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ١٧٢، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤١)، والبيهقي في «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» ص٢٧٤ و٢٧٤-٢٧٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٠٠)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (١٠٤)، مع ذكر القصة. قال الطحاوي: هذا الحديث تلقت العلماءُ متنه بالقبول.

قال ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٣: هذا حديث منقطع، لأن محمد ابن يحيى لم يسمعه من رافع بن خديج. وكذلك نقل الزيلعي في «نصب الراية» ٣/ ٣٦١ عن عبدالحق.

وقد وقع في إسناد مطبوع مسند الشافعي زيادة: «عن عمه واسع» ولم ترد =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=من طريق مالك ولم ترد من طريقه في «السنن» ولا في «الأم».

وأخرجه البيهقي في «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» ص ٢٧٣ من طريق الربيع، عن الشافعي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، أن رافع بن خديج أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ... وقال: هكذا وقع هذا الحديث القطع في السرقة: أن رافع بن خديج أخبره. وهو خطأ من الربيع أو من دونه أو الكاتب. وقد رواه الشافعي في كتاب الحدود، فقال: عن رافع بن خديج أنه سمع رسول الله ﷺ، لم يقل فيه أخبره، ثم أورد البيهقي رواية مالك المنقطعة من طريق الشافعي، وقال: كذلك رواه الشافعي في القديم، وقال: هذا مرسل، يعني بين محمد بن يحيى بن حَبَّان ورافع، فكيف يَحكُمُ بإرساله ثم يرويه موصولاً؟! دلَّ أن هٰذا الخطأ وقع من غيره، وقد يحتمل أنه رواه حين رواه مختصراً فقال: «إن رافع بن خَدِيج أخبر أنه سمع رسول الله ﷺ» بغير هاء، فزاد فيه الكاتب هاءً، فأما الشافعي فإنما رواه على الإرسال، وكذلك أصحاب مالك، وإنما رواه موصولاً من حديث ابن عُيينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه واسع بن حَبَّان، عن رافع.

قلنا: قد أخرجه موصولاً بذكر واسع بن حَبَّان من طريق ابن عُيينة، عن يحيى بن سعيد، به: الشافعيُّ في «المسند» ٢/ ٨٤ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٦٤)، والحميدي (٤٠٧)، والدارمي ٢/ ١٧٤، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٦)، وابن ماجه (٢٥٩٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ١٧٢، وابن الجارود (٨٢٦)، وابن حبان (٤٤٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٣، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٤-٣٠٥. وذكر بعضهم القصة.

ونقل ابنُ عبدالبر عن الحُميدي، قال: فقيل لسفيان: ليس يقولُ أحدٌ في هذا الحديث: «عن عمه»، فقال: هكذا حفظي.

وقال ابنُ عبدالبر أيضاً ٢٣/ ٣٠٣: فإن صح هذا، فهو متصل مسند صحيح، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=ولكن قد خُولف ابنُ عُيينة في ذلك، ولم يُتابع عليه، إلا ما رواه حماد بن دُلَيل المدائني عن شعبة.

قلنا: بل تابع ابنَ عُيينة غيرُ واحد، فقد وصله أيضاً زهيرُ بنُ محمد التميمي عند الطيالسي (٩٥٨)، والليثُ بنُ سعد عند الترمذي (١٤٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٧-٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٧) كلاهما عن يحيى ابن سعيد الأنصاري بمثل إسناد ابنِ عُيينة.

قال الترمذي: هكذا روى بعضُهم عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى ابن حَبَّان عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ نحو رواية الليث بن سعد، وروى مالك بن أنس وغيرُ واحدٍ هذا الحديث عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن رافع بن خَديج، عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه: عن واسع بن حَبَّان.

قلنا: والذين زادوا الوصل ثقات، وزيادةُ الثقة مقبولة.

وأخرجه الدارمي ٢/ ١٧٤، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٩)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٦-٣٠٧ من طريق أبي أسامة، وعبدُالرزاق (١٨٩١٦) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٣٥١) عن ابن جُريج، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبَّان، عن رجل من قومه، عن رافع، به. ولم يقل ابن جريج: «من قومه». وسقط من إسناد الطبراني عبارة: «عن رجل». ويظهر أن هذا الرجل هو واسع بن حَبَّان، كما سماه ابن عيينة ومن تابعه، فيما سلف، وهو عم محمد بن يحيى بن حبان.

وأخرجه الدارمي ٢/ ١٧٥، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٨) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أبي ميمون، عن رافع، به. وقال النسائي: هٰذا خطأ، أبو ميمون لا أعرفه. وقال في «الكبرى»: هذا خطأ، رواه أبو أسامة فقال: عن رجل من قومه. قال الدارمي: القول ما قال أبو أسامة. وأبو ميمون وقع عند الدارمي والرازي في «العلل» ١/ ٤٥٦: أبو ميمونة. =

.........................................

---

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٦٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٧ من طريق بشر بن المفضل، عن يحيى بن سعيد، أن رجلاً من قومه حدَّثه عن عمة له -في «التحفة» للمزي ٣/ ١٦٠: عن عم له-، أن رافع بن خديج، كذا وقع عند النسائي، ووقع عند ابن عبدالبر: عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن رجلاً من قومه حدَّثه عن عمة له. ففيه زيادة: محمد بن يحيى بن حَبَّان!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٥٢) من طريق الليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمة له، عن رافع، به. وسبق من طريق الليث من وجه آخر، وهٰذا اختلاف فيه عن الليث.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٦، وفي «الكبرى» (٧٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٧) من طريق الحسن بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن رافع بن خديج، به. قال المزي في «التحفة»: غريب. المحفوظ حديث يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حَبَّان، عن رافع بن خديج، وقيل: عن عمه واسع بن حَبَّان، عن رافع بن خديج.

وسيأتي من طريق شعبة برقم (١٥٨١٤)، ومكرراً سنداً ومتناً ٤/ ١٤٠و١٤٢.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٢٥٩٤) أخرجه عن هشام ابن عمار، عن سعد بن سعيد المقبري، عن أخيه، عن أبيه، عنه، وإسناده ضعيف جداً، سعد بن سعيد المقبري ضعيف، وأخوه -واسمه عبدالله- متروك.

وفي الباب في الثمر المعلق: عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٨٣)، وذكرنا له في تخريجه هناك شاهداً آخر.

وعن عمرو بن شعيب عن النبي ﷺ عند الشافعي في «المسند» ٢/ ٨٤، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٣ بلفظ: «لا قطع في ثمر معلق، فإذا آواه الجرين ففيه القطع». وإسناده معضل. =

١٥٨٠٥- حدثنا الضَّحّاك بنُ مَخْلَد، عن عبد الواحد بن نافع الكلابي من أهل البصرةِ، قال:

مررتُ بمسجدٍ بالمدينة، فأُقيمت الصلاة، فإذا شيخٌ، فَلاَمَ المُؤَذِّنَ، وقال: أما علمتَ أن أبي أخبرني أنَّ رسول الله ﷺ كان يأمُرُ بتأخير هذه الصلاة؟ قال: قلتُ: من هذا الشيخُ؟ قالوا: هذا عبدُالله بنُ رافع بن خَدِيج(١).

---

=قال السندي: قوله: «في ثَمَر» بفتحتين -فُسِّر بما كان مُعَلَّقاً بالشجر قبل أن يُجَدَّ ويُحْرَز، وقيل: المراد به أنه لا يُقطع فيما يتسارع إليه الفساد ولو بعد الإحراز.

«ولا كَثَر» -بفتحتين-: الجُمَّار. اهـ. قلنا: والجُمَّار: هو قلبُ النخل وشحمها. كما في «النهاية».

وانظر مذاهب العلماء في فقه هٰذا الحديث في «شرح السنة» ١٠/٣١٩-٣٢٠.

(١) إسناده ضعيف، ومتنُه مُنكَر، عبدالواحد بن نافع -وسمى حَرَميُّ بن عُمارة أباه نفيعاً، وقال ابنُ عدي: عبدالواحد بن الرماح أبو الرماح، ووقعت نسبته في «الميزان» و«المجروحين» و«تعجيل المنفعة»: الكَلاَعي -قال فيه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢/٦٥: لم يتبين أمره. وتناقض ابنُ حِبّان فيه، فذكره في «الثقات»، وذكره أيضاً في «المجروحين» ٢/١٥٤، وقال: شيخ يروي عن أهل الحجاز المقلوبات، وعن أهل الشام الموضوعات، لا يحلُّ ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه. ونقل الزيلعي في «نصب الراية» ١/٢٤٥ عن ابن القطان قوله فيه: مجهول الحال، مختلف في حديثه. ونقل الذهبي في «الميزان» ٢/٦٧٧ عن عبدالحق في «أحكامه» قوله: لا يصح حديثه. وعبدُالله بنُ رافع بن خَدِيج: وثَّقه ابنُ سعد، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني في «السنن» ١/٢٥١: ليس بقوي، وسماه موسى بن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= إسماعيل: عبدالرحمٰن بن رافع، وهو من رجال «التعجيل» لكن سقطت ترجمته من طبعة دائرة المعارف الهندية.

ثم إن متن الحديث مُنكر، فقد رُوي عن النبي ﷺ من وجوه أنه كان يعجل العصر، كما سيرد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٨٩، وفي «الصغير» ٢/ ٦٤، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٥١ من طريق الضحاك، بهٰذا الإسناد، لكن قال البخاري في «الكبير»: عن عبدالحميد أو عبدالواحد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢/ ٦٥، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١٥٤، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٣٧ من طريق يعقوب ابن إسحاق الحضرمي، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٨٩، وفي «الصغير» ٢/ ٦٥، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٥١ من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، والبخاري في «التاريخ الصغير» ٢/ ٦٥، والطبراني في «الكبير» (٤٣٧٦) من طريق حرمي بن عمارة، ثلاثتهم عن عبدالواحد بن نافع، به. وحرمي بن عمارة سماه: عبدالواحد بن نُفَيع، وموسى بن إسماعيل سمى عبدالله بن رافع: عبدَالرحمٰن. قال البخاري في «الكبير»: لا يتابع عليه. قال الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٢٤٥: يعني عبدالله بن رافع. والصحيح عن رافع غيره.

وقال الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٥٢: هٰذا حديث ضعيف الإسناد من جهة عبدالواحد هٰذا، لأنه لم يروه عن ابن رافع بن خديج غيره، وقد اختُلف في اسم ابن رافع هٰذا، ولا يصح هٰذا الحديث عن رافع ولا عن غيره من الصحابة، والصحيح عن رافع بن خديج وعن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ ضد هٰذا، وهو التعجيل بصلاة العصر والتبكير بها.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٨٨-٨٩، وفي «الصغير» ٢/ ٦٥-٦٦ من طريق يزيد بن عمرو الأسلمي، عن عبدالعزيز بن عقبة بن سلمة ابن الأكوع قال: صليت مع عبدالله بن رافع بن خديج العصر بالضَّرِيَّة، وأهلُ البادية يُؤخرون، فأَخَّرها جداً، فقلتُ له؟ فقال: ما لي وللبدع، هٰذه صلاةُ =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=آبائي مع النبي ﷺ. قال البخاري في «الصغير»: ويزيدُ هٰذا غيرُ معروفٍ سماعُه من عبدالعزيز.

وقال الترمذي ١/ ٣٠٠: ويروى عن رافع بن خديج أيضاً عن النبي ﷺ في تأخير العصر، ولا يصح.

قلنا: والصحيح من حديث رافع بن خديج نفسه: أنه ﷺ كان يُعجل العصر، فقد أخرج البخاري في «صحيحه» (٢٤٨٥)، وفي «تاريخه» ٥/ ٩٠، وفي «الصغير» ٢/ ٦٥، ومسلم (٦٢٥)، والدارقطني ١/ ٢٥٢ من طريق الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عن رافع بن خَدِيج قال: كنا نُصَلِّي مع النبي ﷺ العصر، ثم ننحر الجزور، فنقسم عشر قسم، ثم نطبخ، فنأكل لحماً نضيجاً قبل أن تَغْرُب الشمس. وسيرد ٤/ ١٤٣.

قال البخاري في «التاريخ الكبير»: وهٰذا أصح.

وأخرج الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٥٢ من طريق موسى بن أعين، عن الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عن رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بصلاة المنافق؟ أن يؤخر حتى إذا كانت كثَرْبِ البقرةِ صلاَّها». والثَّرْبُ: الشحمُ الرقيق الذي يغشى الكرش.

وصحَّ تعجيلُ صلاة العصر أيضاً من حديث أبي برزة الأسلمي عند البخاري (٥٤٧)، ومسلم (٦٤٧) أخرجاه من طريق سيار بن سلامة قال: دخلتُ أنا وأبي على أبي بَرْزَة الأسلمي، فقال له أبي: كيف كان رسولُ الله ﷺ يصلي المكتوبة؟ فقال: كان يصلي الهجير -التي تدعونها الأولى- حين تَدْحَض الشمس، ويصلي العصر، ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حيَّة...، وسيرد ٤/ ٤٢٠.

ومن حديث أنس عند البخاري (٥٥٠)، ومسلم (٦٢١) قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي العصر والشمسُ مرتفعةٌ حيَّةٌ، فيذهبُ الذاهبُ إلى العوالي فيأتيهم والشمسُ مرتفعة، وبعضُ العوالي من المدينة على أربعة أميالٍ أو نحوه. وسلف برقم (١٢٦٤٤). =

١٥٨٠٦- حدثنا سعيدُ بنُ عامر، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن مسروق، عن عَبَاية بن رِفَاعة بن رافع بن خَدِيج

عن جده رافع بن خَدِيج قال: قلتُ: يا رسول الله، إنّا لاقو العدوِّ غداً، وليس معنا مُدىً؟ قال: «ما أَنْهَرَ الدَّمَ وذُكِرَ عَلَيْهِ اسْمُ الله، فَكُلْ لَيْس[1] السِّنَّ والظُّفْرَ، وسَأُحَدِّثُكَ، أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وأَمَّا الظُّفْرُ فمُدى الحَبَشَة» قال: وأصاب رسولُ الله ﷺ نهباً، فَنَدَّ منها بعيرٌ، فسَعَوا له، فلم يستطيعوا، فرماهُ رجلٌ بسهم، فحَبَسَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِهٰذِه الإبل -أو قال: لِهٰذِهِ النَّعَمِ- أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَما غَلَبَكُم فاصْنَعوا بِهِ هٰكَذَا»[2].

---

= وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ١٤٢/٤.

(١) في (ص) و(ظ١٢): وليس.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن عامر: وهو الضُّبعي، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. شعبة: هو ابن الحجاج، وسعيد بن مسروق: هو الثوري والد سفيان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ١٨٣/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٤٥/٩-٢٤٦ من طريق سعيد بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٥٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢٢٨/٧، وفي «الكبرى» (٤٤٩٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١٨٣/٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٩٦٣) و(٩٦٤)، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ١٩١/٧، وفي «الكبرى» (٤٨٠٩)، وابن ماجه (٣١٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/٩ من طريق زائدة بن قدامة، والشافعي في «المسند» ١٧٣/٢، والحميدي (٤١٠) =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=و(٤١١)، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٦، وفي «الكبرى» (٤٤٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٩١)، والبيهقي ٩/ ٢٤٧ من طريق عمر بن سعيد، والبخاري (٢٤٨٨) و(٣٠٧٥) و(٥٤٩٨)، وابن حبان (٥٨٨٦)، والطبراني (٤٣٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٨٢) من طريق أبي عوانة، والبخاري (٥٥٤٤)، وابن ماجه (٣١٧٨) و(٣١٨٣)، والطبراني (٤٣٩٢)، من طريق عمرو بن عبيد الطنافسي، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والطبراني (٤٣٩٤)، والبيهقي ٩/ ٢٤٧ من طريق إسماعيل بن مسلم، والطبراني (٤٣٨٦) من طريق داود بن عيسى الكوفي، و(٤٣٨٧) من طريق أبي حنيفة، و(٤٣٨٨) من طريق حبيب بن حبيب، و(٤٣٨٩) من طريق حسان بن إبراهيم، و(٤٣٩٠) من طريق إسرائيل، و(٤٣٩٢) من طريق مندل بن علي وحماد بن شعيب الحراني، و(٤٣٩٣) من طريق مبارك بن سعيد بن مسروق، كلهم عن سعيد بن مسروق، به. وقال الطيالسي: قال زائدة: ما يرون في الدنيا حديثاً في هٰذا الباب أحسن منه. وقال الطيالسي: هو والله من جياد الحديث.

قلنا: وزاد فيه إسماعيل بن مسلم: فرميناه بالنبل حتى وَهَصْناه.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/ ٣٨٧-٣٨٨، والبخاري (٥٥٤٣)، وأبو داود (٢٨٢١)، والترمذي (١٤٩١) و(١٤٩٢) و(١٦٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٦، وفي «الكبرى» (٤١٢٥) و(٤٤٩٣)، والطبراني (٤٣٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٧ من طريق أبي الأحوص، والطبراني (٤٣٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٧ من طريق حسان بن إبراهيم الكرماني، كلاهما عن سعيد ابن مسروق، عن عباية بن رفاعة، عن أبيه رفاعة، عن جده رافع. فزادا: عن أبيه رفاعة.

وذكر الترمذي أن الأول أصح، أي دون هٰذه الزيادة، ثم قال: والعمل على هٰذا عند أهل العلم، لا يرون أن يُذَكّى بسِنٍّ ولا بعظم.

وقال الرازي في «العلل» ٢/ ٤٥: سألت أبي عن حديثٍ رواه أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق، عن عَبَاية بن رفاعة، عن أبيه، عن جده رافع بن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= خديج. . . فساقه، ثم قال: قال أبي: روى هٰذا الحديث الثوريُّ وغيره، ولم يقولوا فيه: عن أبيه، قلت: فأيهما أصح؟ قال: الثوري أحفظ. قلنا: رواية الثوري سترد بالرقم (١٧٢٦١).

وأخرجه الطبراني (٤٣٩٥) من طريق ليث بن أبي سُلَيم، عن عباية، عن أبيه، عن جده. وليث ضعيف.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٥/٣٨٩ عن أبي خالد الأحمر، عن ابن جريج، عمن حدَّثه، عن رافع بن خَدِيج. بنحوه.

وسيأتي برقم (١٥٨١٣) و٤/١٤٠و١٤٠-١٤١و١٤٢.

وفي باب «ما أنهر الدم» عن ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٥٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. ونزيد عليها هنا:

حديث سفينة سيرد ٥/٢٢٠. قال الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٣: ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أنه من رواية يحيى بن أبي كثير، عن سفينة.

وحديث أبي رافع عند البزار (١٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٦٧).

وحديث حُذَيفة عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٨٦)، وفي إسناده عبدالله ابن خراش، وهو ضعيف.

وحديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٨٥١)، قال الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٤: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف، وقد وثق.

وفي باب صيد ما نَدَّ من البهائم:

حديث أبي العُشَراء عن أبيه، سيرد ٤/٣٣٤. ونقل الدولابي في «الكنى» ٢/٣١ عن البخاري قوله: أبو العُشَراء الدارمي لم يرو عنه غير حماد بن سلمة، واسمه عطارد بن بكر، ويقال: يسار بن بكر، ثم قال: وفي اسمه وسماعه من أبيه نظر.

وحديث يزيد البجلي عن ابن مسعود عند البيهقي في «السنن» ٩/٢٤٦-٢٤٧. =

١٥٨٠٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمدُ بنُ عمرو بن عطاء، أنَّ رجلاً من بني حارثة حدثه

أن رافعَ بنَ خَدِيج حدَّثهم: أنهم خَرَجوا مع رسولِ الله ﷺ في سفر. قال: فلما نَزَلَ رسولُ الله ﷺ للغَدَاء، قال: عَلَّقَ كلُّ رجلٍ بخِطَام ناقته، ثم أرسلناهن[1] في الشَّجَر. قال: ثم جلسنا مع رسول الله ﷺ. قال: ورحالُنا على أباعرنا. قال: فرفع رسولُ الله ﷺ رأسه، فرأى أكسيةً لنا فيها خُيُوطٌ من عِهْنٍ

= وحديث جابر بن عبدالله عند أبي يعلى (١٨٦٠)، وفيه: حرام بن عثمان، ترك الناسُ حديثه.

قال السندي: قوله: «لاقُو العدوِّ»، أي: فلو استُعملت السيوفُ في الذبائح لكَلَّت، فتعجز عن المقاتلة.

«مُدى» -بضم الميم مقصوراً، جمع مُدْية بضم ميم وكسرها، وقيل: بتثليث الميم وسكون دال-: السكين.

«ما أنهر» بالراء المهملة: أجراه. «وذُكر» جملة حالية. «فكُلْ»، أي: ذبيحته. «ليس» للاستثناء. «السِّنَّ» بالنصب.

«فَعَظْمٌ» صريح في أن العلة كونُه عظماً، فكُلُّ ما صَدَقَ عليه اسمُ العظم لا يجوز الذَّكاةُ به، وفيه اختلافٌ بين العلماء.

«فمُدى الحبشة»، أي: وهم كفار، فلا يجوز التشبه بهم فيما هو من شعائرهم.

«فنَدَّ» -بتشديد الدال-، أي: شَرَد ونفر.

«إن لهٰذه الإبل»، أي: في هٰذه الإبل «أوابد» التي تتوحش وتنفر.

وانظر شرح الحديث وافياً في «الفتح» ٩/ ٦٢٤-٦٢٩.

(١) في (س) و(م): أرسلها تهز. لكن كُتبَ في هامش (س): أرسلناهن، كما أثبتنا.

أحمر. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ألا أَرَى هٰذِهِ الحُمْرَةَ قَدْ عَلَتْكُمْ» قال: فقُمنا سِرَاعاً لقولِ رسولِ الله ﷺ حتى نَفَرَ بعضُ إبِلِنا، فأخذنا الأكسية، فَنَزَعْناها منها[1].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن رافع بن خَدِيج، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وهو صدوق. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٩٢، وأبو داود (٤٠٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٩) من طريق أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به.

وسيرد مختصراً ٤/١٤١.

وفي باب النهي عن الحمرة في اللباس عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: نظر إليَّ رسولُ الله ﷺ فإذا عليَّ رَيْطَةٌ مُضَرَّجَةٌ بعُصْفُر، فقال: «ما هٰذه؟» فعرفتُ أن رسول الله ﷺ قد كرهها، . . . وقد سلف برقم (٦٨٥٢).

وعنه أيضاً أن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين، قال: «هٰذه ثياب الكفار، لا تلبسها». وقد سلف برقم (٦٥١٣).

وعنه أيضاً قال: مَرَّ علىٰ النبيِّ ﷺ رجلٌ عليه ثوبان أحمران، فسلَّم عليه، فلم يردَّ عليه النبيُّ ﷺ. أخرجه أبو داود (٤٠٦٩)، والترمذي (٢٨٠٧)، وفي إسناده أبو يحيى القتات مختلف فيه.

وعن عبدالله بن عمر، سلف برقم (٥٧٥١).

وعن امرأةٍ من بني أسد عند أبي داود (٤٠٧١) قالت: كنتُ يوماً عند زينب امرأة رسول الله ﷺ، ونحن نصبغُ ثياباً لها بمَغْرة، فبينا نحن كذٰلك، إذ طلع علينا رسولُ الله ﷺ، فلما رأى المَغْرَة رجع، فلما رأت ذٰلك زينبُ علمت أنَّ رسول الله ﷺ قد كره ما فعلت، فأخذت، فغَسَلتْ ثيابها، ووارتْ كُلَّ حُمرة، ثم إن رسول الله ﷺ رجع، فاطلع، فلما لم ير شيئاً دخل. وفي سنده ضعف.

والمَغْرَةُ، ويحرك: طين أحمر، والمُمَغَّر كمعظم: المصبوغ بها. =

١٥٨٠٨- حدثنا عفان، حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد قال: حدثنا سعيد، حدثنا مجاهد، قال: حدثني أُسَيد بن أخي رافع بن خَدِيج، قال:

---

= ويُعارض هٰذا ما رواه البخاريُّ (٥٨٤٨) من حديث البراء رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ مربوعاً، وقد رأيتُه في حُلَّةٍ حمراء، ما رأيتُ شيئاً أَحْسَنَ منه. وقد ذكر الحافظ في هٰذا الباب ما تَلَخَّص من أقوال السلف في لبس الثوب الأحمر، وهي سبعة أقوال، وبعد أن سردها قال: والتحقيقُ في هٰذا المقام أن النهي عن لبس الأحمر إن كان من أجل أنه لبس الكفار فالقولُ فيه كالقول في الميثرة الحمراء كما سيأتي، وإن كان من أجل أنه زِيُّ النساء فهو راجع إلى الزجر عن التشبه بالنساء، فيكون النهيُ عنه لا لذاته، وإن كان من أجل الشهرة أو خرم المروءة فيمنع حيث يقع ذٰلك، وإلا فيتقوى ما ذهب إليه مالك من التفرقة بين المحافل والبيوت.

وقد صحَّ النهيُ عن الحمرة في الرواحل أيضاً من:

حديث البراء عند البخاري (٥٨٣٨) بلفظ: «نهانا النبيُّ ﷺ عن المَيَاثر الحُمْر وعن القَسِّي».

ومن حديث علي عند أبي داود (٤٠٥١)، والترمذي (٢٨٠٨)، والنسائي ٨/ ١٦٥، وابن ماجه (٣٦٥٤)، ولفظه عند أبي داود: نهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذهب، وعن لبس القَسِّي، والمِيْثَرة الحمراء. وقال الترمذي: حسن صحيح. وصححه ابن حبان (٥٤٣٨)، وسلف برقم (٧٢٢). والميائر: جمع مِيْثَرة، وهي -فيما نقل الحافظ عن الطبري- وطاء يُوضع على سرج الفرس أو رحل البعير، كانت النساء تصنعُه لأزواجهن من الأرجوان الأحمر ومن الديباج، وكانت مراكب العجم.

قال السندي: قوله: «في شجر»، أي: في الأشجار لتأكل منها.

«عِهْن» -بكسر فسكون-، أي: صوف.

وظاهرُ هٰذا الحديث كراهةُ لبسِ الأحمر، بل كراهة ما فيه خطوطٌ حمر.

وفي سنده من لم يسم.

قال رافعُ بنُ خَدِيج: نهانا رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان لنا نافعاً، وطاعةُ الله وطاعةُ رسوله أنفعُ لنا، قال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْها، فإنْ عَجَزَ عَنْها، فَلْيُزْرِعْها أَخَاهُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح. سعيد بن عبدالرحمٰن الزبيدي، روى عنه جمع، ووثقه ابن معين وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال النسائي، لم يرو له سوى هٰذا الحديث، وقد تصرف ابنُ عدي في كلام البخاري، ونقله عنه المزي في «تهذيب الكمال»، فقالا: قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وإنما قال البخاري بعد أن أورد حديثاً له: لا يتابع عليه، فهٰذا مقيد بذاك الحديث. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، ومجاهد: هو ابن جبر المكي، وأُسيد ابن أخي رافع -وقيل: ابن عم رافع-: هو أُسيد بن ظُهير بن رافع، له صحبة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٤، وفي «الكبرى» (٤٥٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦٣) من طريق عفان، به. وزاد الطبراني ذكر النهي عن المزابنة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٥ من طريق عيسى بن إبراهيم، عن عبدالواحد بن زياد، به. وتحرف اسم أُسيد في المطبوع إلى: أسد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٣، وفي «الكبرى» (٤٥٨٩) من طريق عبدالحميد بن جعفر، عن أبيه جعفر بن عبدالله بن الحكم، عن رافع بن أُسيد ابن ظهير، عن أبيه أُسيد قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن كراء الأرض... إلخ، فلم يذكر فيه رافعاً. قال النسائي: خالفه مجاهد. يعني بذكر رافع، كما سلف.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٤٤٤٦) من طريق القاسم بن عاصم الشيباني، عن رافع، بنحوه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧). وانظر (١٥٨١١) =

قال أبوعبد الرحمٰن: قال أبي: هٰذا سعيدُ بنُ عبد الرحمٰن الزُّبيدي، حدث عنه سفيانُ الثوري، وحَكّام.

١٥٨٠٩- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن، عن حنظلة الزُّرَقي

عن رافع بن خَدِيج، أن الناس كانوا يُكرون المَزارِعَ في زمان رسول الله ﷺ بالماذِيَانات وما سقى الربيعُ وشيءٍ[1] من التبن، فكره رسولُ الله ﷺ كِرى[2] المزارع بهذا، ونهى عنها. قال رافع: لا بأسَ بكرائها بالدراهم والدنانير[3].

---

=و(١٥٨٢٢) و(١٥٨٠٣).

وقد سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٥٠٤).

قال السندي: قوله: «فليزرعها» بالفتح، والثاني بالضم، من أزرع، أي: فليُعطها بلا كراءٍ، فأُخذ منه نهيُ الكراء، ولذٰلك جعله بياناً للنهي، وإلا فالمذكور أمرٌ لا نهي.

(١) في (م): وشيئاً. وهو خطأ.

(٢) في (م): كراء. وكلاهما بمعنى.

(٣) حديث صحيح. عبدالعزيز بن محمد- وهو الدراوردي- حسن الحديث، وهو من رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً، وهو متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن: هو المعروف بربيعة الرأي، وحنظلة الزرقي: هو ابن قيس.

وأخرجه ابن حبان (٥١٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٥) من طريقين عن عبدالعزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الطبراني قول رافع في آخره.

وأخرجه مسلم (١٥٤٧) (١١٦)، وأبو داود (٣٣٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤٣، وفي «الكبرى» (٤٦٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=الآثار» (٢٦٨٩)، وابن حبان (٥١٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٢) و(٤٣٣٣) مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٢ من طريق الأوزاعي، عن ربيعة، به.

وقال النسائي: وافقه مالك على إسناده، وخالفه في لفظه. قلنا: سيرد ذكر طريق مالك قريباً.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٤٥٢)، وابن أبي شيبة ٧/ ٨٦، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٤، وفي «الكبرى» (٤٦٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣١) من طريق الثوري، عن ربيعة، به، ولم يرفعه.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٤٣٣٤) من طريق عامر بن مرة المكي، عن ربيعة، به، مرفوعاً.

وسيرد من طريق مالك عن ربيعة برقم (١٧٢٥٨)، ومن طريق الليث عن ربيعة برقم (١٧٢٧٩).

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٤٥٣)، والحميدي (٤٠٦)، والبخاري (٢٣٣٢) و(٢٧٢٢)، ومسلم (١٥٤٧) (١١٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٤، وفي «الكبرى» (٤٦٣١)، وابن ماجه (٢٤٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٩، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٢، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٧٨) من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (١٥٤٧) (١١٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ١٠٩، والطبراني (٤٣٣٧) من طريق حماد بن سلمة، ومسلم أيضاً، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٢ من طريق يزيد بن هارون، والطبراني (٤٣٣٦) من طريق حماد بن زيد، أربعتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن حنظلة، به. بألفاظ متقاربة. ولفظ البخاري: كنا أكثر الأنصار حقلاً، فكنا نكري الأرض، فربما أخرجت هٰذه، ولم تخرج ذه، فنهينا عن ذٰلك، ولم نُنَه عن الوَرِق.

قال الحميدي: فقيل لسفيان: فإن مالكاً يرويه عن ربيعة، عن حنظلة، [فقال:] ما كان يرجو منه إذا كان عند يحيى، ويحيى أحفظهما؟ لكنا حفظناه =

١٥٨١٠- حدثنا عفان، حدثنا أبو الأحوص، قال: حدثنا سعيدُ بنُ
مسروق، عن عَبَاية بن رِفَاعة ٣/ ٤٦٤

---

=من يحيى. وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٢ من طريق إسحاق بن عبدالله، عن حنظلة، به، بنحوه.

وأخرجه مطولاً عبدالرزاق (١٤٤٦٤) عن معمر، عن أيوب، عن حنظلة الزرقي، عن رافع بن خديج قال: دخل عليَّ خالي يوماً فقال: نهانا رسول الله ﷺ...

وأخرجه الطبراني (٤٣٥٩) من طريق عبدالكريم بن أبي المخارق، عن مجاهد، عن رافع به. بلفظ: راح إلينا خالاي فقالا: نهىٰ رسول الله عن أمر...

وقوله: بالماذيانات، جمع ماذيان. قال الجواليقي في «المعرب» ص٣٢٨، أي: بما ينبت على الأنهار الكبار، والعجم يسمونه الماذيان وليست عربية، ولكنها سوادية.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢٦: قوله: فقال رافع: ليس بها بأس بالدينار والدرهم: يحتمل أن يكون ذٰلك قاله رافع باجتهاده، ويحتمل أن يكون علم ذٰلك بطريق التنصيص على جوازه، أو علم أن النهي عن كراء الأرض ليس على إطلاقه، بل بما إذا كان بشيء مجهول ونحو ذٰلك، فاستنبط من ذٰلك جواز الكراء بالذهب والفضة، ويرجح كونه مرفوعاً ما أخرجه أبو داود [(٣٤٠٠)]، والنسائي [في «المجتبى» ٧/ ٤٠-٤١، وفي «الكبرى» (٤٦١٧) و(٤٦١٨) و(٤٦١٩)] بإسناد صحيح من طريق سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج، قال: نهىٰ رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة، وقال: «إنما يزرع ثلاثة: رجل له أرض، ورجل مُنح أرضاً، ورجل اكترى أرضاً بذهب أو فضة» لكن بيَّن النسائي من وجه آخر [في «المجتبى» ٧/ ٤١] أن المرفوع منه النهي عن المحاقلة والمزابنة، وأن بقيته مدرج من كلام سعيد بن المسيب.

قلنا: وقال ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٣/ ٣٨: قالوا: فلا يجوز أن يتعدى ما في هٰذا الحديث -أي حديث: «إنما يزرع الأرض»- لما فيه من البيان والتوقيف، ولأن رافعاً بذٰلك كان يفتي، ألا ترى ما ذكره ربيعة عن حنظلة عنه.

وانظر (١٥٨٠٣).

عن جدِّه رافع بن خَدِيج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الحُمَّى فَوْرٌ من فور[1] جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوها بالماءِ»[2].

١٥٨١١- حدثنا عفان، قال: حدثنا شعبة، قال: الحَكَمُ أخبرني، عن مجاهد

عن رافع بن خَدِيج، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَقْل.

---

(١) قوله: «من فور» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وأبو الأحوص: هو سلَّام بن سُلَيْم الحنفي، وسعيد بن مسروق: هو الثوري والد سفيان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٦١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٢٤)، والبخاري (٥٧٢٦)، ومسلم (٢٢١٢) (٨٣)، والترمذي (٢٠٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٦١)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٩٩) من طرق عن أبي الأحوص، به. وقال الترمذي: صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٧٣)، والطبراني (٤٤٠٠) من طريق إسرائيل، عن سعيد بن مسروق، به.

وقد سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٧١٩)، وذكرنا هناك شرحه، وأوردنا أحاديث الباب.

وسيأتي ٤/١٤١.

قال السندي: «فورٌ»، أي: غليان.

«فابرُدُوها» بضم الراء: من بَرُدَ الشيء، لا من الإبراد.

«بالماء»: وقد جاء: «بماء زمزم». قلنا: هٰذه الرواية وردت من حديث ابن عباس السالف برقم (٢٦٤٩) وتكلمنا عليها هناك.

قال: قلتُ: وما الحَقْلُ؟ قال: الثلثُ والربعُ. فلما سمع ذلك إبراهيم كره الثُّلُثَ والرُّبُعَ، ولم ير بأساً بالأرض البيضاء يأخُذُها بالدراهم[1].

١٥٨١٢- حدثنا عفان، حدثنا أبان، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن إبراهيم بن قارظ، عن السائب بن يزيد

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مجاهد -وهو ابن جبر- لم يسمع من رافع بن خُدَيج، كما ذكر النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٥، وفي «الكبرى» عقب الرواية (٤٥٩٤)، وذكر العلائي في «جامع التحصيل»، بينهما أُسيد بن ظهير، كما في الروايات (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧)، أو ابن رافع كما سيرد برقم (١٥٨٢٢). وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، والحَكَمُ: هو ابن عُتَيْبَة الكندي، وإبراهيم الوارد في الحديث هو النخعي.

وأخرجه الطيالسي (٩٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٥، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦٥) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد. ولم يرد عند الطحاوي والطبراني ذكر إبراهيم. (ملاحظة: الحديث عند الطيالسي قد استدرك أوله في آخر الكتاب).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٦٤) من طريق الإمام أحمد، عن يحيى ابن عبدالملك بن أبي غنية، عن أبيه، عن الحكم، عن رجل، عن رافع قال: نهانا رسولُ الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة.

وسيأتي برقم (١٥٨٢٩)، وانظر (١٥٨٢٢) و٤/ ١٤١(ميمنية)، وسيرد مطولاً برقم (١٥٨١٥) فانظره.

وقوله: ولم ير -يعني إبراهيم النخعي- بأساً بالدراهم، سلف برقم (١٥٨٠٩) من قول رافع، وسيرد أيضاً برقم (١٧٢٥٨)، وذكرنا هناك أن الأرجح أنه مرفوع.

قال السندي: قوله: «عن الحقل» -ضبط بفتح فسكون-: كراء المزارع.

عن رافع بن خَدِيج، أن رسول الله ﷺ قال: «كَسْبُ الحَجّامِ خَبِيثٌ، ومَهْرُ البَغِيِّ خَبِيثٌ، وثَمَنُ الكَلْبِ خَبِيث»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن قارظ -وهو إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، نسبه هنا إلى جده- فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وأبان: هو ابن يزيد العطَّار، والسائب بن يزيد: هو المعروف بابن أخت النَّمر له صحبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٧٥ و٦/٢٤٦ و٢٧٠، والطبراني في «الكبير» (٤٢٦٠) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٢١)، وابن حبان (٥١٥٢)، والحاكم ٢/٤٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٢٢٦ من طريقين عن أبان، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطيالسي (٩٦٦)، ومسلم (١٥٦٨) (٤١)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «التحفة» ٣/١٤٣-، والدارمي ٢/٢٧٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٢ و١٢٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٥٠) و(٤٦٦٢)، وابن حبان (٥١٥٣)، والطبراني (٤٢٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٣٧ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه النسائي -كما في «التحفة» ٣/١٤٤-، والطبراني (٤٢٦٣) من طريق يزيد بن خُصَيفة، عن السائب بن يزيد، به.

وسيأتي برقم (١٥٨٢٧) و٤/١٤٠و١٤١(ميمنية).

وفي الباب في الأصناف الثلاثة:

عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٧٦).

وعن أبي جحيفة عند البخاري (٢٢٣٨)، وسيرد ٤/٣٠٨.

وفي باب النهي عن ثمن الكلب:

عن ابن عباس عند أبي داود (٣٤٨٢)، وسلف برقم (٢٥١٢).

=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وعن جابر عند أبي داود (٣٤٧٩)، والترمذي (١٢٧٩)، وسلف برقم(١٤٦٥٢).

وعن أبي مسعود عند البخاري (٥٣٤٦)، ومسلم (١٥٦٧)، وسيرد ٤/١١٨-١١٩، وفيه أيضاً النهي عن مهر البغي وحلوان الكاهن.

وعن علي عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٤٤).

وفي باب النهي عن كسب الحجام عن محيصة عند ابن ماجه (٢١٦٦)، وسيرد ٥/٤٣٦.

وعن رافع بن رفاعة، سيرد ٤/٣٤١.

وعن أبي هريرة عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٦٦١).

وفي باب النهي عن كسب الإماء: عن أبي هريرة عند البخاري (٢٢٨٣)، وسلف برقم(٧٨٥١).

وعن رافع بن رفاعة، سيرد ٤/٣٤١.

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٢/٨٢ في شرح قوله عليه الصلاة والسلام: «كسب الحجام خبيث»: فلم يكن ذٰلك لأنه حرام، ولٰكن لأنه دنيء، فنهى النبي ﷺ أُمَّته أن يُدنِّئوا أنفسهم بالأشياء التي تُدَنِّئُهم، وإن لم يكن حراماً عليهم في شريعته، كحرمة الأشياء التي حَرَّمها الشرع، فاحتمل أن يكون نهاهم عن أثمان الكلاب لمثل هٰذا المعنى. ثم أخرج الطحاوي من حديث جابر أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن السنور والكلب إلا كلب صيدٍ. ثم قال: فكان في هٰذا الحديث أن الكلب المنهي عن ثمنه هو خلاف كلب الصيد، وهو الكلب الذي لا منفعة فيه.

وقال أبو حاتم ابن حبان ١١/٥٥٧: كسبُ الحجّام محرَّمٌ إذا كان على شرط معلوم، بأن يقول: أُخرج منك من الدم كذا، فإذا عدم هٰذا الشرطُ الذي هو المضمر في الخطاب جاز كسبه، إذ المصطفى ﷺ أجازه لأبي طيبة وجازاه على فعله، وثمنُ الكلب ومهر البغي محرمان جميعاً.

قلنا: حديث إجازته ﷺ لأبي طيبة أخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٨٤، والبخاري (٢١٠٢) من حديث أنس، وسلف برقم(١٢٨٨٣)، ولفظه عن أنس: =

١٥٨١٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن مسروق، عن عَباية بن رِفَاعة بن رافع

عن رافع بن خَدِيج جَدِّه أنه قال: يا رسول الله إنّا لاقو العدوِّ غداً وليس معنا مُدىً؟ قال: «ما أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنَّ والظُّفْرَ، وسَأُحَدِّثُكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدى الحَبَشَةِ» وأصاب رسولُ الله ﷺ نهباً، فَنَدَّ بعيرٌ منها، فَسَعَوْا، فلم يستطيعوه، فرماه رجلٌ من القوم بسهم، فحَبَسَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِهٰذِه الإبِلِ- أَوِ النَّعَمِ- أَوَابِدَ كأَوابِدِ الوَحْشِ، فإذا غَلَبَكُمْ شَيْءٌ مِنْها فَاصْنَعُوا بِهِ هٰكَذا».

قال: وكان النبيُّ ﷺ يجعلُ في قَسْمِ الغَنَائِمِ عشراً من الشاء

---

= أن أبا طيبة حجم النبي ﷺ، فأمر له بصاعٍ من تمر.

وأخرج البخاري (٢١٠٣)، ومسلم (١٢٠٢) من حديث ابن عباس قال: احتجم النبي ﷺ، وأعطى الذي حَجَمه، ولو كان حراماً لم يُعطه. لفظ البخاري.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٢٢٦-٢٢٧: وهٰذا الحديث لا يخلو أن يكون منسوخاً منه كسب الحجام بحديث أنس وابن عباس، والإجماعُ على ذٰلك، أو يكون على جهة التنزه، وليس في عطف ثمن الكلب ومهر البغي عليه ما يتعلق به تحريم كسب الحجام، لأنه قد يُعطف الشيءُ على الشيء، وحكمه مختلف.

قال السندي: قوله: «كسب الحجام»: الجمهور على جوازه، وحملوا الحديث على التنزيه أو النسخ.

«ومهر البغي»: هو ما تأخذه الزانية على الزنى.

«ثمن الكلب»: أخذ به الجمهور.

ببعير. قال شعبةُ: وأكثرُ علمي أني قد سمعتُ من سعيدٍ هذا الحرف: وجَعَل عَشْراً من الشاء ببعير، وقد حدثني سفيانُ عنه. قال محمد: وقد سمعتُ من سفيان هذا الحرف[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٥٨٠٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٨٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. دون قول شعبة في آخره.

وأخرجه مختصراً مسلم (١٩٦٨) (٢٣) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرج النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢١، وفي «الكبرى» (٤٤٨١) من طريق محمد بن جعفر به، منه قولَه: كان رسول الله ﷺ يجعل في قسم الغنائم عشراً، مع ذكر قول شعبة.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٣٢: وأخرجه أحمد عن غُنْدر، فبيَّن أن القدر الذي كان يشكُّ شعبةُ في سماعه له من سعيد بن مسروق هو قوله: «وجعل عشراً من الشاء ببعير». ثم قال: ولهٰذه النكتة اقتصر البخاري من الحديث من رواية شعبة هٰذه على ما عدا قصة تعديل العشر شياه بالبعير، إذ هو المحقق من السماع.

وفي باب تعديل العشر شياه بالبعير عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٨٤)، وحسَّنه الترمذي (٩٠٥)، وصححه ابن حبان (٤٠٠٧)، وهو عند البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٥-٢٣٦، وقال: وحديث جابر أصح من جميع ذٰلك.

قلنا: حديث جابر سلف برقم(١٤١٢٧)، وهو عند مسلم (١٣١٨)، وفيه قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عامَ الحديبية البَدَنةَ عن سبعة، والبَقَرةَ عن سبعة.

قوله: «وكان النبي ﷺ يجعل في قسم الغنائم عشراً من الشاء ببعير». قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٢٧: وهٰذا محمولٌ على أن هٰذا كان قيمةَ الغنم إذ ذاك، فلعلَّ الإبل كانت قليلة أو نفيسة، والغنمُ كانت كثيرةً أو هزيلة بحيث =

١٥٨١٤- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبّان قال:

سرق غلامٌ لنعمان[1] الأنصاري نخلاً صغاراً، فرُفع إلى مروان، فأراد أن يقطعه، فقال رافعُ بنُ خَدِيج: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُقْطَعُ في الثَّمَرِ ولا في الكَثَرِ». قال[2]: فقلتُ ليحيى: ما الكَثَرُ؟ قال: الجُمّار[3].

---

= كانت قيمة البعير عَشْرَ شياه، ولا يخالف ذلك القاعدة في الأضاحي من أن البعير يُجزىء عن سبع شياه، لأن ذلك هو الغالبُ في قيمة الشاة والبعير المعتدلين، وأما هذه القسمةُ، فكانت واقعةَ عينٍ، فيُحتمل أن يكون التعديلُ لما ذُكر من نفاسة الإبل دون الغَنَم، وحديثُ جابرٍ عند مسلم صريحٌ في الحكم. ثم قال: والذي يتحرر في هذا أنَّ الأصل أن البعير بسبعة ما لم يعرض عارض من نفاسةٍ ونحوها، فيتغيرُ الحكمُ بحسب ذلك، وبهذا تجتمع الأخبارُ الواردة في ذلك.

(١) في (س): للنعمان. وفي هامشها: لنعمان.

(٢) في (ص) و(ظ١٢): قال شعبة.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٥٨٠٤). شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٤٥٢): عن محمد بن معدان بن عيسى ابن الوليد، عن قتادة، عن شعبة، به. والذي ذكره المزي في «التحفة» ٣/١٥٦ أنه أخرجه عن محمد بن الوليد، عن محمد بن جعفر، به. ولم نجده في مطبوع «الكبرى».

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٥ من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به.

وقد ذكر ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٤: أن حماد بن دُلَيل المدائني =

١٥٨١٥- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن أُسَيد بن ظُهَير بن أخي رافعِ بن خَدِيج

عن رافع بن خَدِيج، قال[١]: كان أحدُنا إذا استغنى عن أرضه أعطاها بالثُّلث والرُّبُع والنِّصْف، ويشترطُ ثلاثَ جداول والقُصَارة وما يسقي[٢] الربيع، وكان العيشُ إذ ذاك شديداً، وكان يُعْمَلُ فيها بالحديد، وما شاء الله، ونُصِيبُ منها منفعة، فأتانا رافعُ بنُ خَدِيج، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ ينهاكم عن أمرٍ كان لكم نافعاً، وطاعةُ الله[٣] وطاعةُ رسول الله ﷺ أنفعُ لكم، إن النبيّ ينهاكم

---

= رواه عن شعبة، متصلاً بذكر واسع بن حَبَّان بين محمد بن يحيى بن حَبَّان، ورافع بن خَدِيج، وأنَّ غير حماد رواه عن شعبة منقطعاً كهٰذه الرواية. ثم نقل عن الحميدي قوله: قال لي أبو زيد المدائني: حماد بن دُلَيل أثبت عليه، فإن شعبة كذا حدثنا عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه.

وأخرج الحميدي (٤٠٨) عن سفيان، عن عبدالكريم قال: اسم الذي سرق: فيل.

وقال ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» بعد الخبر (١٠٤): العبد المذكور اسمه: فتيل، وقيل: فيل. وذكر أن الغلام كان لعمة محمد بن يحيى ابن حَبَّان، وعند البيهقي في «السنن» ٢٦٢/٨ كان غلاماً لعمه واسع بن حبان.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٤)، وذكرنا هناك روايات من وصله.

(١) القائل «كان أحدنا» هو أُسيد بن ظُهير، وزيادة «عن رافع بن خديج» في الإسناد هنا، تُوهم أنه هو القائل، وليس كذٰلك، ولم ترد هٰذه الزيادة في «مصنف عبدالرزاق»، والحديثُ من طريقه.

(٢) في (ق) و(م): وما سقى. وهو الوارد في «مصنف» عبدالرزاق.

(٣) عبارة: «وطاعة الله» ليست في (ظ١٢).

عن الحَقْل، ويقول: «مَنِ اسْتَغْنَى عَنْ أَرْضِهِ، فَلْيَمْنَحْها أَخاه، أَوْ لِيَدَعْ» وينهاكُم عن المُزَابنة. والمُزَابَنَةُ: أن يكون الرجلُ له المالُ العظيمُ من النخل، فيأتيه الرجل، فيقولُ: قد أخذتُه بكذا وكذا[1] وسقاً من تمر[2].

---

(١) في (س) و(م): بكذا وسقاً دون تكرار: وكذا، والمثبت موافق لرواية «المصنف».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٤٦٣)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٢٤٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٢، بهٰذا الإسناد. ولم يرد عند ابن ماجه النهي عن المزابنة.

وأخرجه أبو داود (٣٣٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦١) من طريق سفيان، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٣-٣٤، وفي «الكبرى» (٤٥٩٠) و(٤٥٩٢)، وابن حبان (٥١٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٦) دون ذكر المزابنة و(٤٣٦٢) مختصراً بذكر المزابنة فقط، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٥، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/ ٤٣ مختصراً بالنهي عن المحاقلة من طريق منصور به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٩، وفي «الكبرى» (٤٦١٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٥) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف، عن رافع بن خديج مختصراً بلفظ: «نهىٰ رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة». وسقط من إسناد «الكبرى»: أبو سلمة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٩، وفي «الكبرى» (٤٦١٤) و(٤٦١٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٦) من طريق القاسم بن محمد، عن =

١٥٨١٦- حدثنا عبدالله بن الوليد، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن أُسَيد بن ظُهَير، قال:

كان أحدُنا إذا استغنى عن أرضه، فذكر الحديث، وقال: يشترط ثلاث جداول والقُصارة، والقُصارة: ما سقط من السُّنْبُلِ[1].

١٥٨١٧- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعتُ مجاهداً يحدث عن أُسيد بنِ ظُهَير، قال:

كان أحدُنا إذا استغنى عن أرضِه، أو افتقر إليها، أعطاها بالنِّصْف والثُّلث والرُّبع، ويَشْتَرِطُ ثلاثَ جداول والقُصارةَ وما

---

= رافع بن خديج، مختصراً.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٨)، وسيرد برقم (١٥٨١٦) و(١٥٨١٧).

قال السندي في حاشيته على «سنن ابن ماجه»: «ثلاث جداول»، أي: ثلاث حصص من جداول، والجدول: النهر الصغير، أي: ما يخرج على أطرافها

و«القُصارة» بالضم: ما يبقى من الحب في السنبل، مما لا يتخلص به بعد ما يداس.

وما يسقي الربيع: هو النهر الصغير، كأنهم يجعلون قطعة من الأرض يسقيها الربيع.

«يُعمل فيها»، أي: في الأرض لتحصيل العيش.

(١) هو مكرر ما قبله غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالله بن الوليد وهو ابن ميمون العدني، روى له أصحاب السنن عدا ابن ماجه، وهو حسن الحديث. لكن الحديث صحيح كما سلف.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٨)، وسيرد برقم (١٥٨١٧).

سقى الربيعُ، وكنا نعملُ فيها عملاً شديداً، ونُصيب منها منفعاً[1]، فأتانا رافعُ بنُ خَدِيج، فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان لكم نافعاً، وطاعةُ الله[2] وطاعةُ رسولِ الله ﷺ خيرٌ لكم، نهاكم عن الحَقْل، وقال: «مَنْ كانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَمْنَحْها[3]، أَوْ لِيَدَعْها» ونَهانا عن المُزَابنة. والمُزَابنة: الرجلُ يكونُ له المالُ العظيم من النخل، فيجيءُ الرجلُ، فيأخُذُها بكذا وكذا وسقاً من تمر[4].

١٥٨١٨- حدثنا يحيى بن سعيد وابنُ نُمير، قال[5]: حدثنا عبيدالله -قال يحيى: عن عبيدالله- أخبرني نافع، قال: ٣/ ٤٦٥

كان ابنُ عُمر يُكْرِي المَزَارع، فبلغه أنَّ رافعاً[6] يأثُرُ فيه حديثاً عن رسول الله ﷺ، فخَرَجَ إليه ابنُ عمر إلى البلاط، فسأله، فأخبره أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى عن كِرَاءِ المَزَارع، فترك عبدُالله كِراءَها.

---

(١) في (م): منفعة.

(٢) قوله: «وطاعة الله» ليس في (ص) و(ظ١٢).

(٣) في (ق) و(م): فليمنحها أخاه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج. وهو مكرر (١٥٨١٥).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٣-٣٤، وفي «الكبرى» (٤٥٩١) من طريق محمد بن جعفر، عن غندر، به.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٨).

(٥) في (م) و(س) و(ق): قالا.

(٦) في (م): فبلغه أن نافعاً. وهو خطأ.

قال ابنُ نُمير في حديثه: فذهب إليه ابنُ عمرُ، وذهبتُ معه[1].

وحدثناه محمدُ بنُ عُبيد أيضاً قال: فذهب ابنُ عمر، وذهبتُ معه[2].

١٥٨١٩- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق. قال: [و]أخبرنا[3] ابنُ عَجْلان، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لَبِيد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن نمير: هو عبدالله، ومحمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، وعبيدالله: هو ابن عمر، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٧، وفي «الكبرى» (٤٦٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٧) و(٤٤٤٨) من طريق ابن سيرين، عن رافع بن خديج. وقرن النسائي مع ابن سيرين نافعاً. وابنُ سيرين لا ندري هل سمع من رافع بن خَدِيج أم لا، وقد ذكروا أنه لم يسمع من ابن عمر، وقد مات بعده بقليل. وقال الآجري: سمعتُ أبا داود يقول: كان ابنُ سيرين يُرسل، وجلساؤه يعلمون أنه لم يسمع، سمع من ابن عمر حديثين، وأرسل عنه نحواً من ثلاثين حديثاً.

وقد سلف برقم (٤٥٠٤) في مسند ابن عمر، وبرقم (١٥٨٠٣) في مسند رافع.

(٢) من قوله: وحدثناه محمد... إلى هنا لم يرد في (ص) و(ظ١٢).

(٣) وقع في النسخ الخطية: أخبرنا، وفي (م): أنبأنا، يعني دون واو قبلهما مما يوهم أنَّ ابن عجلان شيخُ محمدِ بنِ إسحاق في هٰذا الإسناد، وليس كذٰلك، بل إنَّ ابنَ عجلان شيخٌ ثانٍ ليزيد بن هارون، وابنُ إسحاق وابنُ عجلان، كلاهما يروي عن عاصم بن عمر بن قتادة، وقد جاءت على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٣٣٤، ففيه: حدثنا يزيد، عن ابن إسحاق وابن عجلان، فقال الحافظ: يعني كلاهما عن عاصم بن عمر. وقال ذٰلك أيضاً في =

عن رافع بن خَدِيج، عن النبيِّ ﷺ. قال يزيد: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَصْبِحُوا بالصُّبْحِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلأَجْرِ، أَوْ لأَجْرِها»[1].

---

= «إتحاف المهرة» ٤/ ٤٧١. وقد صرَّح بذلك أيضاً البزار، وابنُ عبد البَرِّ في «التمهيد» كما سيرد، وقد وقع في وهم أن ابن عجلان شيخٌ لابن إسحاق الشيخُ ناصر الدين الألباني في «إرواء الغليل» ١/ ٢٨٢. وشيخنا في «صحيح ابن حبان» ٤/ ٣٥٧، فليستدرك من هنا. قال شعيب: هٰذا تحقيق غاية في النفاسة من الشيخين نفع الله بهما، وزادهما علماً وتوفيقاً.

(١) صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد قوي من أجل ابن عجلان -وهو محمد- فهو حسن الحديث، ومحمد بن إسحاق -وإن عنعن- توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن محمودَ بنَ لَبِيد وهو صحابي قد أخرج له مسلم والبخاري في «الأدب المفرد». يزيد: هو ابن هارون، وعاصم بن عمر: هو ابن قتادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٩، وابن حبان (١٤٩٠)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٤) من طريق يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٥٩)، وعبد بن حميد (٤٢٢)، والترمذي (١٥٤)، والدارمي ١/ ٢٧٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٩١)، وابن حبان (١٤٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٦) و(٤٢٨٧) و(٤٢٨٨) و(٤٢٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٩٤، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ٣٤٧ و٢/ ٢٦٣ من طرق عن ابن إسحاق، به. وسقط محمود بن لبيد من إسناد عبد ابن حميد. قال الترمذي: حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٢١٥٩)، والدارمي ١/ ٢٧٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٨، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٣) و(٤٢٨٤) و(٤٢٨٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٤٧ و٢/ ٢٦٣ و٣٢٩، وابن عبد البر في =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= «التمهيد» ٣٣٨/٤ من طريق الثوري، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٩٢) من طريق الدراوردي، والنسائي في «المجتبى» ٢٧٢/١، وفي «الكبرى» (١٥٣٠)، وابن حبان (١٤٨٩) من طريق يحيى القطان عن ابن عجلان، به. زاد ابن حبان: «فإنكم كلما أصبحتم بالصبح كان أعظم...» وزاد الطحاوي: «كلما أسفرتُم فهو أعظم».

وسيرد من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان برقم ١٤٠/٤، ومن طريق أبي خالد الأحمر، عنه برقم ١٤٢/٤.

وقال ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٣٣٨/٤: وحديثُ رافع يدور على عاصم ابن عمر بن قتادة، وليس بالقوي! رواه عنه محمد بن إسحاق وابن عجلان وغيرهما.

ونقل الزيلعي في «نصب الراية» ٢٣٥/١ عن ابن القطان قوله: طريقه طريق صحيح، وعاصم بن عمر وثقه النسائي وابن معين، وأبو زرعة وغيرهم، ولا أعرف أحداً ضعفه، ولا ذكره في جملة الضعفاء.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٢/١، وفي «الكبرى» (١٥٣١)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٩٤) من طريق أبي غسان محمد بن مُطَرِّف، عن زيد بن أسلم، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رجل من الأنصار، أنه ﷺ قال: «ما أسفرتم بالفجر، فإنه أعظم للأجر». وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٨٥) و(٤٢٨٩) و(٤٢٩١) من طرق عن عاصم بن عمر بن قتادة، به.

وأخرجه الطيالسي (٩٦١)، والبخاري في «التاريخ» ٣٠١/١، والدولابي في «الكنى» ٩٧/١، والطبراني في «الكبير» (٤٤١٤) و(٤٤١٥) من طريق هُرَير ابن عبدالرحمٰن بن رافع بن خديج، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ لبلال: «أسفر بصلاة الصبح حتى يرى القوم مواقع نبلهم».

وأخرجه البزار (٣٨٤) من طريق فُليح بن سليمان، عن عاصم بن عمر بن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= قتادة، عن أبيه، عن جده. وقال: لا نعلم أحداً تابع فُليحاً على هٰذه الرواية. وزاد في «نصب الراية» ١/٢٣٦ نقلاً عن البزار: وإنما يرويه محمد بن إسحاق ومحمد بن عجلان، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لَبِيد، عن رافع بنِ خديج، وهو الصواب.

وسيأتي ٤/١٤٠ و١٤٢ و١٤٣، وسيرد في مسند محمود بن لبيد ٥/٤٢٩.

قال الترمذي: وقد رأى غيرُ واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين الإسفارَ بصلاة الفجر، وبه يقول الثوري. وقال الشافعي وأحمد وإسحاق: معنى الإسفار: أن يَضِحَ الفجرُ فلا يُشَكُّ فيه، ولم يروا أن معنى الإسفار تأخيرُ الصلاة.

وقال ابن حبان: أَمَرَ المصطفى ﷺ بالإسفار لصلاة الصبح، لأنَّ العلةَ في هٰذا الأمر مضمرة، وذٰلك أن المصطفى ﷺ وأصحابَه كانوا يُغَلِّسون بصلاة الصبح، والليالي المقمرةُ إذا قَصَدَ المرءُ التغليسَ بصلاةِ الفجر صبيحتها، ربما كان أداءُ صلاتِه بالليل، فأَمَرَ ﷺ بالإسفارِ بمقدار ما يُتَيَقَّنُ أنَّ الفجر قد طلع، وقال: «إنكم كلما أصبحتم» يُريد به: تَيَقَّنْتُمْ بطلوع الفجر، كان أعظم لأجوركم من أن تُؤَدُّوا الصلاةَ بالشَّكِّ.

وقال السندي: قوله: «أصبحوا بالصبح»: الإصباح: الدخول في الصبح، والباء للتعدية، والمراد بالصبح: الصلاة، فالمعنى: ادخلوها في وقت الصبح يقيناً، ولا تكتفوا بمجرد ظَنِّ الصبح، وبه ظهر معنى قوله: «فإنه أعظم للأجر»، إذ لو اكتفى بالظن الغالب لكفاه، لكن العملَ باليقين أولى وأكثرُ أجراً، قيل: وعليه يحمل رواية «أسفروا بالفجر»، فمعنى «أسفروا» هو الإسفار الذي يُعلم به أنه الصبح يقيناً، فلا دلالة فيه على أولوية التأخير، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد جمع الإمام الطحاوي بين حديث الإسفار وبين حديث التغليس بأن يدخل في الصلاة مُغلساً، ويُطول القراءة حتى ينصرفَ عنها مسفراً، فقد قال: فالذي ينبغي الدخول في الفجر في وقت التغليس، والخروج منها وقت =

١٥٨٢٠- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عَبَاية ابن رِفَاعة

عن جده رافع بن خَدِيج، قال: إنَّ جبريلَ -أو ملكاً[1]- جاء إلى النبيّ ﷺ، فقال: ما تَعدُّونَ من شَهِدَ بدراً فِيكُم؟ قالوا[2]: «خِيَارَنا» قال: كذلك هم عندنا خِيَارُنا من الملائكة[3].

---

= الإسفار على موافقة ما روينا عن رسول الله ﷺ وأصحابه، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن. قلنا: واختاره العلامة ابن القيم في «إعلام الموقعين».

(١) في (س) و(ص) و(ظ١٢): ملك. وضبب فوقها في (س).

(٢) ضبب فوقها في (س)، وهي عند ابن أبي شيبة والبخاري: فقال.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، ويحيى بن سعيد: هو التيمي أبو حيان، نصَّ على ذٰلك المزي في «التحفة» ٣/ ١٥٠، الحديث (٣٥٦٥).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/ ٣٨٥، وعبد بن حميد (٤٢٥)، وابن ماجه (١٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٤١٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ حبان (٧٢٢٤) من طريق علي بن قادم، عن سفيان، به. بلفظ: فقال النبي ﷺ: «هم عندنا أفاضل الناس».

وأخرجه الطبراني (٤٤٣٥) من طريق جعفر بن مقلاص، عن رافع مطولاً، ولفظه: إن للملائكة الذين شهدوا بدراً لفضلاً على من تخلف منهم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٠٦ وقال: وفيه جعفر بن مقلاص، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قال ابن حبان: روى هٰذا الخبر جريرُ بنُ عبدالحميد، عن يحيى بن سعيد، عن معاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه، وكان أبوه وجدُّه من أهل العقبة، قال: أتى جبريلُ النبيَّ ﷺ. وقد رواه سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن عَبَاية ابن رِفاعة، عن جده رافع بن خديج، وسفيانُ أحفظ من جرير وأتقنُ وأفقه، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=كان إذا حفظ الشيء لم يُبالِ بمن خالفه.

قلنا: يعني أن جرير بن عبدالحميد رواه بالإسناد المذكور من حديث صحابي آخر هو رافع بن مالك بن العجلان الزرقي، وقد أخرجه من طريقه البخاري (٣٩٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/١٥١-١٥٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٩٣)، عن يحيى بن سعيد [وهو الأنصاري]، عن معاذ بن رِفاعة الزُّرقي، عن أبيه، قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ، فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم... إلخ.

وأخرجه البخاري (٣٩٩٣) و(٣٩٩٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/١٥١ من طريقين عن يحيى، عن معاذ بن رفاعة بن رافع، وكان رِفاعة من أهل بدر، وكان رافع من أهل العقبة، فكان يقول لابنه: ما يسرني أني شهدتُ بدراً بالعقبة. قال: سأل جبريلُ النبيَّ ﷺ ... بهٰذا.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/٣١٢: وهٰذا صورته مرسل، ولٰكن عند التأمل يظهر أن فيه رواية لمعاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه، عن جده.

وفي رواية البخاري (٣٩٩٤) ما يفيد أن تسمية الملك السائل جبريل، إنما تلقاها يحيى بن سعيد من يزيد بن الهاد، عن معاذ. قال الحافظ: فيقتضي ذٰلك أن في رواية جرير الجزم بتسميته في رواية يحيى بن سعيد إدراجاً.

وأخرجه الطبراني (٤٤٥٥) من طريق ابن لَهِيعة، عن عمارة بن غزية، عن يحيى بن سعيد، عن رفاعة بن رافع بن مالك الأنصاري الزرقي، عن أبيه. وهٰذا إسناد منقطع لم يذكر فيه معاذ، وابنُ لَهِيعة سيىء الحفظ.

وفي الباب في فضل أهل بدر عموماً:

عن علي، سلف برقم (٦٠٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٤٠).

وعن جابر، سلف برقم (١٥٢٦٢).

وعن حفصة، سيرد ٦/ ٢٨٥.

قال السندي: قوله: «قالوا: خيارَنا» بالنصب، أي: نَعُدُّهم خيارَنا، أو =

١٥٨٢١- حدثنا وكيع وأبو كامل، قالا: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح

عن رافع بن خديج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ زَرَعَ أَرْضاً بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِها، فَلَهُ نَفَقَتُهُ» قال أبو كامل في حديثه: «وليس له من الزرع شيء»(١).

---

= بالرفع، أي: هم خِيَارُنا.

«كذلك هم»، أي: الملائكة الذين شهدوا بدراً.

(١) حديث صحيح بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، ولانقطاعه، فإن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من رافع بن خديج، فيما ذكر الشافعي وأبو زرعة وابن أبي حاتم، لكن شريكاً تابعه قيس ابن الربيع كما سيرد، وهو ضعيف مثله، وجاء الحديث من طريق آخر متصل كما سيأتي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك الخراساني -فمن رجال النسائي، روى له أبو داود في «كتاب التفرد». وكيع: هو ابن الجراح، وأبو إسحاق: -وهو السبيعي- سمع منه شريك قبل الاختلاط.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٩٥)، والطيالسي (٩٦٠)، وأبو عبيد في «الأموال» (١٠٥٧)، وابن أبي شيبة ٧/ ٨٩ و١٤/ ٢١٩، وابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٧)، وأبو داود (٣٤٠٤)، والترمذي (١٣٦٦)، وفي «العلل الكبير» ١/ ٥٦٣، وابن ماجه (٢٤٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٦٩)، وفي «شرح المعاني» ٤/ ١١٧-١١٨، والطبراني في «الكبير» (٤٤٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٣٤، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٦ من طرق عن شريك، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من هذا الوجه من حديث شريك بن عبدالله. والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق، وسألت محمد بن إسماعيل عن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=هذا الحديث، فقال: هو حديث حسن، وقال: لا أعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من رواية شريك. قلنا: بل تابع شريكاً قيس بن الربيع، كما سيرد.

وقال الخطابي في «معالم السنن» ٣/٩٦: هٰذا الحديث لا يثبت عند أهل المعرفة بالحديث، وحدثني الحسن بن يحيى، عن موسى بن هارون الحمال: أنه كان ينكر هٰذا الحديث ويضعفه، ويقول: لم يروه عن أبي إسحاق غير شريك، ولا عن عطاء غير أبي إسحاق، وعطاء لم يسمع من رافع بن خديج شيئاً، وضعفه البخاري أيضاً، وقال: تفرد بذٰلك شريك عن أبي إسحاق، وشريك يهم كثيراً أو أحياناً. قلنا: تضعيف البخاري له إنما هو لإسناده، والله أعلم، وإلا فقد تقدم أنه حسنه، يعني بمجموع طرقه، كما سيرد.

قال ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٤: وهٰذا يعرف بشريك، بهٰذا الإسناد، وكنت أظن أن عطاء عن رافع بن خديج مرسل حتى تبين لي أن أبا إسحاق أيضاً عن عطاء مرسل. ثم أخرجه ابن عدي من حديث حجاج بن محمد، عن شريك، عن أبي سحاق، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عطاء، به، وهٰذه الزيادة من تفرد حجاج بن محمد.

وقد رد ابن التركماني على ابن عدي بأن البخاري أخرج في كتاب الحج في «صحيحه» [(١٧٨١)] من حديث أبي إسحاق قال: سألت مسروقاً وعطاءً ومجاهداً، فقالوا: اعتمر رسول الله ﷺ في ذي الحجة قبل أن يحج، وهٰذا تصريح بسماع أبي إسحاق من عطاء.

وذكر الترمذي بإثر الحديث (١٣٦٦)، وفي «العلل» ١/٥٦٤، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣٧ أن البخاري رواه عن معقل بن مالك البصري، عن عقبة بن الأصم، عن عطاء، حدثنا رافع بن خديج، عن النبي ﷺ، نحوه. ثم قال البيهقي: وعقبة بن الأصم ضعيف لا يحتج به، قلنا: يعني فلا يحتج بتصريح عطاء بسماعه من رافع.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٩٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/١٣٦ من طريق قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، به. وهٰذه متابعة=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=من قيس بن الربيع -وإن كان ضعيفاً- لشريك بن عبدالله، وفي هٰذا رد على من ذكر تفرد شريك به، كابن عدي، كما سلف.

وأخرجه بمعناه ابنُ أبي شيبة ٧/ ٩٠ و١٤/ ٢٢٠، وأبو داود (٣٣٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٠، وفي «الكبرى» (٤٦١٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٧٠) و(٢٦٧١)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٦٧) و(٤٢٦٨)، والبيهقي ٦/ ١٣٦ من طريق يحيى القطان، عن أبي جعفر الخطمي، عن سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج، وذكر قصة عمه ظهير. وهٰذا إسناد صحيح متصل.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٧٥-٤٧٦: قال أبي: هٰذا يقوِّي حديث شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع.

وأخرجه أبو داود (٣٤٠٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٧٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٦، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٣)، والحاكم ٢/ ٤١، والبيهقي ٦/ ١٣٣ و١٣٦ من طريق بكير بن عامر، عن ابن أبي نعم، عن رافع. والقصة فيه لرافع لا لعمه ظهير. وبكير بن عامر ضعفه ابن معين وأبو زرعة والنسائي والساجي، وقال أحمد في «العلل» ١/ ١٥٥ و٢٦٠: ليس بالقوي في الحديث، وقال في موضع آخر ٢/ ٢٠٣: صالح الحديث ليس به بأس، وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله، وقال العجلي: كوفي لا بأس به، ووثقه الحاكم وابن حبان وابن شاهين، وقال ابن عدي: ليس كثير الرواية، ولم أجد له متناً منكراً، وهو ممن يكتب حديثه. قلنا: والطريق السالفة تقوية.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إنما اتفقا على مناظرة عبدالله بن عمر ورافع بن خديج فيه، فتعقبه الذهبي بقوله: بكير ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٤٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/ ٤٣ من طريق الحكم بن عبدالرحمٰن بن أبي نعم، عن أبيه، عن رافع، مرفوعاً، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= بلفظ: نهى عن المزارعة. والحكم بن عبدالرحمٰن بن أبي نعم من رجال النسائي، صدوق سيىء الحفظ، وأبوه ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٦/٤ من طريق بكير، عن الشعبي، عن رافع بمثله.

وهٰذه الطرق تشد حديث شريك وتقويه.

وقد قال ابن القيم في «تهذيب السنن» عند الحديث (٣٢٦١): وليس مع من ضَعَّف الحديث حجة، فإن رواته محتج بهم في الصحيح، وهم أشهر من أن يسأل عن توثيقهم، وقد حسنه إمام المحدثين أبو عبدالله البخاري والترمذي بعده، وذكره أبو داود ولم يضعفه، فهو حسن عنده، واحتج به الإمام أحمد وأبو عبيد، وتقدم شاهده من حديث رافع بن خديج. وذكر حديث أبي جعفر الخطمي، عن سعيد بن المسيب، عن رافع. ثم قال: فمثل هٰذا الحديث الحسن الذي له شاهد من السنة على مثله -وقد تأيد بالقياس الصحيح- من حجج الشريعة، وبالله التوفيق.

وقد ذهب الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «الخراج» ليحيى بن آدم ص٩٤ إلى تصحيح الحديث، وأجاب عن كلامهم في شريك وقيس بن الربيع، بأنهما يضعفان من قبل الضبط وليس في عدالتهما مطعن. قال: فاتفاقهما على روايته عن أبي إسحاق يدل على صحته.

لكنه جعل عطاءً هو ابن صهيب أبا النجاشي الأنصاري، لا عطاء بن أبي رباح، وذكر أنه لم يجد من صرح بأنه: ابن رباح إلا في «نصب الراية» نقلاً عن «الأموال» لأبي عبيد، وقال: لعله ظن من الزيلعي أيضاً، وإلا كيف حسنه البخاري والترمذي لو كان عندهما من رواية ابن أبي رباح، وهي منقطعة غير موصولة.

قلنا: قد فاته التصريح بأنه ابن أبي رباح في رواية «المسند» هٰذه، وفي غيرها من الروايات من مثل روايات أبي عبيد في «الأموال»، والطحاوي في «شرح المشكل»، وابن عدي والطبراني. =

١٥٨٢٢- حدثنا وكيع، حدثنا عمرُ بنُ ذَرٍّ، عن مجاهد، عن ابن رافع ابن خَدِيج

عن أبيه قال: جاءنا مِن عندِ رسول الله ﷺ، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ اليومَ عن أمر كان يرفُق بنا، وطاعةُ الله وطاعةُ رسول الله ﷺ أَرْفَقُ بنا، نهانا أن نزرع أرضاً إلَّا أرضاً[1] يملك أحدُنا رَقَبَتها أو مِنْحَةَ رجل[2].

---

= أما رواية عطاء بن صهيب أبي النجاشي لهٰذا الحديث فستأتي ٤/ ١٤١.

وسيكرر أيضاً ٤/ ١٤١.

قال السندي: قوله: «فله نفقته»، أي: الزرعُ لصاحبِ الأرض بما أنفق عليه صاحبُ الزرع.

(١) وقع في النسخ عدا (م): أرض، وضبب فوقها في (س) و(ظ١٢).

(٢) حديث صحيح، ابن رافع بن خديج غير مسمى، ذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: لا يعرف، وقد رقم له المزي في «التهذيب» برمز أبي داود، وتابعه الحافظ في «تهذيبه»، غير أنه رقم له في «التقريب» برَقْم مسلم والنسائي، وبالتأمل -كما سيرد- نجد أنه إنما أورده مسلم ضمن سياق قصة، وأن الصواب أن يُرْقَمَ له بأبي داود والنسائي، إذ جاء عندهما في إسناد الحديث، وهو -وإن لم يكن مُسَمًّى- قد تابعه أسيد بن ظُهير ابن أخي رافع ابن خديج في الروايات (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عُمر بن ذر -وهو الهمداني المُرهبي- فمن رجال البخاري، وهو ثقة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٦/ ٣٤٧، ومن طريقه أبو داود (٣٣٩٧) عن وكيع، بهٰذا الإسناد، إلا أنه جاء في آخره: عن ابن رافع بن خَدِيج، عن أبيه، قال: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= جاءنا أبو رافع من عند رسول الله ﷺ. . . وهٰذا قد يوهم أن لخديج والد رافع صحبة، وأن الحديث من مسنده، لكن خَدِيجاً لم تثبت صحبته، ولم يذكره في الصحابة ابنُ عبدالبر ولا ابنُ الأثير، وقال ابنُ عساكر فيما نقله عنه المزي في «التحفة» ٣/ ١٢١: ولا أعلم لخديج صحبة فضلاً عن رواية. وقد ذكره الحافظ في «الإصابة» على سبيل الاحتمال -لرواية فيها وَهْمٌ ذكرها المزي في «التحفة» ٣/ ١٢١ -لا على سبيل الجزم. والإمام أحمد قد جعل الحديث كما هو ظاهر من مسند رافع بن خديج، وليس في روايته «أبو رافع» بعد كلمة «جاءنا»، وقد جعله تبعاً لذٰلك من مسند رافعٍ الحافظُ ابنُ حجر في «أطراف المسند» ٢/ ٣٢٩، وفي «إتحاف المهرة» ٤/ ٤٧٧-٤٧٨.

والذي يترجَّح لنا أن المراد بأبي رافع هنا ظُهير بن رافع عمُّ رافع بن خديج، فقد روى رافعٌ الحديث عنه كما عند البخاري (٢٣٣٩)، ومسلم (١٥٤٨) (١١٤)، والنسائي ٧/ ٤٩ وغيرهم من طريق الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عنه قال: أتانا ظُهير بن رافع، فقال: لقد نهانا رسولُ الله ﷺ، عن أمرٍ كان بنا رافقاً. . . وأورد أحمدُ هٰذه الروايةَ في مسند ظُهير بن رافع ٤/ ١٦٩، ويؤيد هٰذا ما سيرد في الحديث التالي برقم (١٥٨٢٣)، وفيه قال رافع: جاءنا ذات يوم رجلٌ من عمومتي، فقال: نهانا رسولُ الله ﷺ. . . وفي الحديث الآتي ٤/ ١٤٣ قال رافع: لقيني عمي ظهير بن رافع، فقال: يا ابن أخي قد نهانا رسول الله ﷺ.

قلنا: ولم يذكر أحدٌ ممن ترجم لظهير بن رافع له كنية، فتستفاد من هٰذه الرواية، والله أعلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٤-٣٥، وفي «الكبرى» (٤٥٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٦، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٨) من طريق عبدالكريم الجَزَري، والطبراني أيضاً (٤٣٥٧) من طريق خُصيف، كلاهما عن مجاهد قال: أخذت بيد طاووس، حتى أدخلته على ابن رافع بن خديج، فحدثه عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن كراء الأرض، فأبى =

١٥٨٢٣- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار

عن رافع بن خَدِيج قال: كنا نُحاقِلُ بالأرض على عهد رسول الله ﷺ، فنُكريها على الثُّلث[1] والرُّبع والطعامِ المُسَمّى، فجاءنا ذات يومٍ رجلٌ من عُمُومتي، فقال: نهانا رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان لنا نافعاً، وطاعةُ الله ورسولِهِ أنفعُ لنا، نهانا أن نُحاقِلَ بالأرض، فنُكريها على الثُّلث والرُّبع والطعام المُسَمَّى. وأَمَرَ

---

=طاووس، فقال: سمعتُ ابن عباس لا يرى بذلك بأساً.

وأخرج مسلم (١٥٥٠) (١٢٠) من طريق عمرو بن دينار، أن مجاهداً قال لطاووس: انطلق بنا إلى ابن رافع بن خديج، فاسمع منه الحديث عن أبيه، عن النبي ﷺ. قال: فانتهره، قال: إني والله لو أعلم أن رسول الله ﷺ نهى عنه ما فعلتُه، ولكن حدَّثني من هو أعلم به منهم (يعني ابن عباس).

نقول: فقد أخرج مسلم هنا حديث ابن عباس كما هو ظاهر، وإنما ذكر قصة مجاهد مع ابن رافع بن خديج، دون إخراج حديث رافع، مما يدل على أن مسلماً ذكر ابن رافع بن خديج ضمن سياق القصة، لا على سبيل الاحتجاج، كما ذكرنا آنفاً.

وقد سلف من طريق مجاهد عن رافع برقم (١٥٨١١)، وانظر الروايات المذكورة آنفاً.

(١) في (س) و(م): بالثلث، وكلاهما بمعنى.

ربَّ الأرض أن يَزْرعَها أو يُزْرِعَها، وكره كراءَها وما سوى ذلك[1].

١٥٨٢٤- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا أيوب، عن عمرو بن دينار

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه مسلم (١٥٤٨) (١١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٤١-٤٢، وفي «الكبرى» (٤٦٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٠) من طريق ابن عُلية، بهذا الإسناد. قال النسائي: أيوب لم يسمعه من يعلى، لكن نقل الطبراني عنه قوله: وسمعتُه منه بعد.

وأخرجه مسلم (١٥٤٨) (١١٣)، وأبو داود (٣٣٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٢، وفي «الكبرى» (٤٦٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣١، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٨) و(٤٢٧٩) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب قال: كتب إليَّ يعلى بن حكيم، به.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٥٤٨) (١١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٧٨)، وفي «شرح المعاني» ٤/ ١٠٦، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٢) من طريق جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، به.

ونقل ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٨ عن الإمام أحمد بن حنبل قوله: أحاديثُ رافع في كراء الأرض مضطربة، وأحسنُها حديثُ يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار، عن رافع بن خديج.

وقال عبدالله بن أحمد فيما سيرد بإثر الرواية الآتية ٤/ ١٤٣: وسألت أبي عن أحاديث رافع بن خديج، مرة يقول: نهانا النبي ﷺ، ومرة يقول: عن عَمَّيِهِ؟ فقال: كلها صحاح، وأحبها إليَّ حديث أيوب.

وسيأتي ٤/ ١٦٩ في مسند ظهير بن رافع عم رافع بن خديج.

وانظر (١٥٨٠٣) و٤/ ١٤١ (طبعة ميمنية) وحديث أيوب -وهو ابن عتبة اليمامي- الذي أشار إليه الإمام أحمد سيرد ٤/ ١٤٣.

قال:

سمعتُ ابن عُمر يقول: ما كنا نرى بالخُبر بأساً، حتى زعم ابنُ خَدِيج عام أوَّل أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عنه[1].

١٥٨٢٥- حدثنا حجّاج، حدثنا ليثُ بنُ سعد، عن عُقيل، عن ابن شهاب أنه قال: أخبرني سالمُ بنُ عبدالله

أن عبدالله بن عمر قال: يا ابنَ خَدِيج، ماذا تُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ في كِرَاءِ الأرض؟ قال رافع: لقد سمعتُ عمَّيَّ وكانا قد شهدا بدراً يُحَدِّثان أهلَ الدار: أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى عن كِرَاء الأرض[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٥٨٠٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو إسماعيل: وهو ابن عُلَيَّة، وشيخه أيوب: هو السختياني.
وانظر (٤٥٠٤) و(٤٥٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وعقَيل: هو ابن خالد الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٢٣٤٥)، ومسلم (١٥٤٧) (١١٢)، وأبو داود (٣٣٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٤، وفي «الكبرى» (٤٦٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٦٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٢٩ من طريق الليث، بهذا الإسناد. ورواية البخاري مختصرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٦٦) من طريق حيوة بن شريح، عن عُقيل، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٤، وفي «الكبرى» (٤٦٣٢) والطبراني =

١٥٨٢٦- حدثنا يعلى بن عُبيد، حدثنا محمدٌ -يعني ابن إسحاق-، عن عاصم بن عمر

عن رافع بن خَدِيج، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «العَامِلُ فِي الصَّدَقَةِ بِالحَقِّ لِوَجْهِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، كالغَازِي في سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ»(١).

---

= في «الكبير» (٤٢٦٤) من طريق جويرية، عن مالك، عن الزهري، به.

وسيأتي ٤/١٤٣، وقد سلف برقم (١٥٨٠٣).

(١) حديث حسن، هذا الإسناد -وإن كان منقطعاً- جاء متصلاً بذكر محمود بن لبيد بين عاصم بن عمر -وهو ابن قتادة- ورافع بن خديج في الرواية الآتية ٤/١٤٣، وفيها أيضاً صرح محمد بن إسحاق بالتحديث. ورجال هذا الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة وهو صدوق.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٢٣) عن يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٨٤ وقال: رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن عبد الرحمٰن بن عوف عند الطبراني في «الكبير» (٢٨١) أخرجه عن المقدام بن داود، عن ذؤيب بن عمامة، عن سليمان بن سالم، عن عبدالرحمن بن حميد، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «العامل إذا استُعمل، فأَخَذَ الحق، وأعطى الحق، كالمجاهد في سبيل الله حتى يرجع».

قال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٨٤: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه ذؤيب ابن عمامة، قال الذهبي: ضعفه الدارقطني وغيره، ولم يُهْدَر.

قال السندي: قوله: «لوجه الله»: أي: العامل لوجهه تعالى، أو يراعي الحقَّ لوجهه، وظاهرُ الأول أن لا يأخذُ الأجر، لكن قد يُقال: المقصودُ صلاحُ=

١٥٨٢٧- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن السائب بن يزيد

عن رافع بن خَدِيج، أن رسول الله ﷺ قال: «كَسْبُ الحَجَّامِ خَبِيثٌ، وَمَهْرُ البَغيِّ خَبِيثٌ، وَثَمَنُ الكَلْبِ خَبِيثٌ»(١).

١٥٨٢٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن السائب بن يزيد

عن رافع بن خَدِيج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَفْطَرَ الحَاجِمُ والمَحْجُومُ»(٢).

---

= النية في العمل، لا تَرْكُ الأجر إذا أعطاه الإمام، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨١٢)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالرزاق، وهو ابن همام الصنعاني، وشيخه معمر: هو ابن راشد.

وأخرجه مسلم (١٥٦٨)، والترمذي (١٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٥٨)، والبيهقي ٦/٦ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. والعملُ على هذا عند أكثر أهل العلم، كرهوا ثمن الكلب، وهو قولُ الشافعي وأحمد وإسحاق. وقد رخَّص بعضُ أهل العلم في ثمن كلب الصيد.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٤/١٤١.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبدالله ابن قارظ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وأخرجه الحاكم ٤٢٨/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٥٢٣)، ومن طريقه أخرجه الترمذي في «جامعه» (٧٧٤) وفي «علله» ٣٦٠/١، وابن خزيمة (١٩٦٤)، وابن حبان =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=(٣٥٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٥٧)، والحاكم ١/ ٤٢٨، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٦٥ قال الترمذي: وحديثُ رافع بن خديج حديثٌ حسن صحيح، وذُكر عن أحمد بن حنبل أنه قال: أصحُّ شيء في هٰذا الباب حديثُ رافع بن خديج.

وقال ابن خزيمة: سمعتُ العباس بن عبدالعظيم العنبري يقول: سمعتُ علي بن عبدالله ( وهو المديني) يقول: لا أعلم في «أفطر الحاجم والمحجوم» حديثاً أصح من ذا.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٧٧: لكن عارض أحمدَ يحيى بنُ معين في هٰذا، فقال: حديث رافع أضعفها. وقال البخاري [فيما نقل الترمذي في «علله» ١/ ٣٦١]: هو غير محفوظ. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه [كما في «العلل» ١/ ٢٤٩]: هو عندي باطل. وقال الترمذي [في «العلل الكبير» ١/ ٣٦١]: سألت إسحاق بن منصور عنه، فأبى أن يحدثني به عن عبدالرزاق، وقال: هو غلط، قلتُ: ما علَّتُه؟ قال: روى هشامٌ الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد حديثَ «مهرُ البغي خبيث»، وروى عن يحيى، عن أبي قلابة أن أبا أسماء حدثه أن ثوبان أخبر به، فهذا هو المحفوظ عن يحيى، فكأنه دخل لمعمر حديث في حديث، والله أعلم. انتهى.

وقال البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٦٥: كأن يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالإسنادين جميعاً، قلنا: ثم إنه لم ينفرد معمر في روايته، عن يحيى بن أبي كثير، بل تابعه معاوية بن سلام -وهو ثقة- فقد أخرجه ابن خزيمة (١٩٦٥) من طريق عمار بن مطر أبي عثمان الرهاوي، والحاكم ١/ ٤٢٨ ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٦٥ من طريق الربيع بن نافع أبي توبة الحلبي، كلاهما عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به. وأبو عثمان الرهاوي -وإن يكن ضعيفاً- تابعه الربيع بن نافع، وهو ثقة.

والحديث متواتر رُوي من حديث ثمانية عشر صحابياً سلف في المسند منها حديث أبي هريرة برقم (٨٧٦٨)، وذكرنا هناك بقيتها. =

١٥٨٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن مجاهد

٤٦٦/٣ عن رافع بن خَدِيج قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَقْل. قال الحَكَم: والحَقْلُ: الثُّلُثُ والرُّبع[1].

---

= قال السندي: قوله: «أفطر الحاجم والمحجوم» أخذ بظاهره أحمد، والجمهورُ حمله على أنه منسوخ، أو على أنه يخاف عليهما أن يؤدي فعلُهما إلى الإفطار، أما المحجوم فلضعفه، وأما الحاجم فلأنه قد يُخاف أن يدخل شيء من الدم في جوفه بمس القارورة، والله تعالى أعلم.

وانظر «فتح الباري» ٤/١٧٧- ١٧٩، وتعليقنا على حديث أبي هريرة (٨٧٦٨).

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مجاهد لم يسمع من رافع. وهو مكرر (١٥٨١١) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٥، وفي «الكبرى» (٤٥٩٧) من طريق محمد بن جعفر، به. دون ذكر قول الحكم.

وقد سلف برقم (١٥٨١١).

# حديث أبي بُردة بن نيار[1]

١٥٨٣٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر بن يسار

عن أبي بُردة بن نِيَارٍ، أنه ذَبَحَ قبل أن يَذْبَحَ النبيُّ ﷺ، فأمره أن يُعيد، قال: إني لا أجد إلا جَذَعَةً، فأمره أن يَذْبَح[2].

---

(١) قال السندي: أبو بُردة بن نيار، بكسر نون بعدها تحتانية خفيفة، اسمه هانىء، أو الحارث، أو مالك، صحابي، ورجح الأول، وخَطَّأَ من قال بالثاني أو الثالث، شهد بدراً وما بعدها، وشهد مع علي حروبه كلها، ومات سنة إحدى وأربعين، وقيل غير ذلك.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن ابن عبدالبر قال في «التمهيد» ٢٣/ ١٨٠: يقال: إن بُشير بن يسار لم يسمع من أبي بُردة. يحيى بن سعيد شيخ أحمد هو القطان، وشيخه هو الأنصاري، وأبو بردة اسمه هانىء.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٤ من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٨٣ ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥٨٥)، وابن حبان (٥٩٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٨٨٨٤) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٨٠ عن أبي علي الحنفي، عن مالك، بالإسناد السابق غير أن فيه: أن رجلاً ذبح... والمعروف أن القصة قصة أبي بردة لا قصة رجل غيره.

وسيأتي بالأرقام (١٦٤٨٥) (١٦٤٩٠). =

١٥٨٣١- حدثنا وكيع، حدثنا الوليدُ بنُ عبدالله بن جُمَيع، عن الجَهْمِ ابن أبي الجَهْم

عن ابن نِيَار قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «لا تَذْهَبُ الدُّنْيا حَتّى تكُونَ لِلُكَعِ ابنِ لُكَعٍ»(١).

---

= وقصة أبي بُردة هذه محفوظةٌ من حديث البراء بن عازب عند البخاري (٩٥٥)، ومسلم (١٩٦١)، وسلف برقم (١٦٤٨٥).

وفي الباب أيضاً عن عبدالله بن عمرو سلف برقم (٦٥٩٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث عُويمر بن أشقر سلف برقم (١٥٧٦٢).

قال السندي: قوله: فأمره أن يعيد: ظاهره أنه أمره بذلك لكونه تقدم عليه ﷺ في الذبح، لكن قد جاء ما يدل على أنه أمره بذلك لكونه ذبح قبل الصلاة، كما عليه الجمهور.

إلا جَذَعة: بفتحتين: قيل: ما مضت عليه سنة، وقيل دونها.

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن. الجهم بن أبي الجهم -وهو من رجال «التعجيل» - روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع في الرواية الآتية برقم (١٥٨٣٧)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وفي الباب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ سيرد ٥/ ٤٣٠ بإسناد صحيح موقوفاً، وله حكم الرفع، إذ ليس للرأي فيه مجال، على أنه قد جاء مرفوعاً بسند صحيح عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٥١).

وعن حذيفة بن اليمان سيرد ٥/ ٣٨٩، وإسناده ضعيف. فيه عبدالله بن عبدالرحمن الأشهلي، مجهول، تفرد بالرواية عنه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، ولم يوثقه سوى ابن حبان.

وعن أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» (٦٣٢)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٣٢٥-٣٢٦، وقال: رجاله رجال الصحيح غير الوليد بن عبدالملك بن مسرح، وهو ثقة. =

١٥٨٣٢- حدثنا هاشم وحجّاج، قالا: حدثنا ليثٌ -يعني ابن سعد- قال: حدثنا يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن بُكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمٰن بن جابر بن عبد الله

عن أبي بُردة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُجْلَدُ[1] فَوْقَ عَشْرِ جَلَداتٍ إلاّ في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله تعالى»[2].

---

= وعن غيرهم انظر «مجمع الزوائد» ٣/ ٣٢٥ و٣٢٦.

قال السندي: قوله: لِلُكَع: هو كعُمر وزُفَر غير منصرف للعدل والوصف، والمراد: من لا يُعرف بخصلة حميدة هو ولا آباؤه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): لا تجلد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/ ١٠٧، والبخاري (٦٨٤٨)، وأبو داود (٤٤٩١)، والترمذي (١٤٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٣١)، وابن ماجه (٢٦٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥١٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٧-٣٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٠٩) من طرق عن ليث بن سعد، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث بُكير بن الأشج، وقد اختلف أهل العلم في التعزير، وأحسنُ شيءٍ روي في التعزير هذا الحديث. قال: وقد روى هذا الحديث ابن لهيعة عن بكير، فأخطأ فيه، وقال: عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهو خطأ، والصحيح حديث الليث بن سعد، إنما هو عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله، عن أبي بردة بن نيار، عن النبي ﷺ.

قلنا: روايةُ ابنِ لهيعة سترد برقم (١٥٨٣٤)، وليست من رواية عبدالرحمن ابن جابر بن عبدالله، عن أبيه، بل هي من روايته عن أبي بردة بن نيار. وانظر ما يأتي. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٣٠) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥١٤) من طريق سعيد بن أبي أيوب، و(٥١٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، ثلاثتهم عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وقد أخرجه النسائي (٧٣٣٢) أيضاً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٤٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، به، غير أنه زاد في الإسناد بين عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله وأبي بردة بن نيار أباه جابراً.

وأخرجه بهذه الزيادة البخاري (٦٨٥٠)، ومسلم (١٧٠٨)، من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بُكَير بن الأشج، به. وسيرد برقم (١٦٤٨٧).

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/١٧٧: يحتمل أن عبدالرحمن سمع أبا بردة لما حدث به أباه، وثبَّته فيه أبوه، فحدث به تارة بواسطة أبيه، وتارة بغير واسطة.

وقد أخرجه البخاري أيضاً (٦٨٤٩) من طريق فضيل بن سليمان، عن مسلم بن أبي مريم، عن عبدالرحمن بن جابر، عمن سمع النبي ﷺ. وقد رواه عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٦٧٧) من طريق مسلم بن أبي مريم أيضاً، فقال: عن رجل من الأنصار.

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/١٧٧: قد ذكر الدارقطني في «العلل» الاختلاف، ثم قال: القول قولُ الليث ومن تابعه، وخالف ذلك في جميع كتاب «التتبع»، فقال: القول قول عمرو بن الحارث وقد تابعه أسامة بن زيد. ثم قال الحافظ: ولم يقدح هذا الاختلاف عن الشيخين في صحة الحديث، فإنه كيفما دار يدور على ثقة. ثم قال: وادعى الأصيلي أن الحديث مضطرب فلا يحتج به لاضطرابه، وتعقب بأن عبدالرحمن ثقة فقد صرح بسماعه، وإبهام الصحابي لا يضر، وقد اتفق الشيخان على تصحيحه، وهما العمدة في التصحيح. وقد وجدت له شاهداً بسند قوي لكنه مرسل أخرجه الحارث بن =

١٥٨٣٣- حدثنا حَجّاج، حدثنا شَرِيك، عن عبدالله بن عيسى، عن جُميع بن عُمير ولم يشك

عن خاله أبي بُردة بن نِيَار، قال: انطلقتُ مع النبي ﷺ إلى بَقيع المُصَلَّى،فأدخل يَدَهُ في طعامٍ، ثم أخرجها، فإذا هو مغشوشٌ أو مختلف، فقال: «لَيْسَ مِنّا مَنْ غَشَّنَا»[١]

---

=أبي أسامة، من رواية عبدالله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام رفعه: «لا يحل أن يُجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد».

وله شاهد آخر عن أبي هريرة عند ابن ماجه. قلنا: هو عنده برقم (٢٦٠٢) لكن فيه عباد بن كثير الثقفي، قال أحمد بن حنبل: روى أحاديث كذب لم يسمعها. وقال البخاري: تركوه، وكذا قال غير واحد.

وسيأتي بالأرقام (١٥٨٣٤) (١٥٨٣٥) (١٦٤٨٦) (١٦٤٨٧) (١٦٤٨٨) (١٦٤٩١).

قال السندي: قوله: «إلا في حد... إلخ» ظاهره أنَّ غاية التعزير عشرة، والجمهور على أنه يجوز الزيادة على ذلك لفعل الصحابة، فالحديث منسوخ، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضَعْف جُميع بن عُمير -وهو التَّيمي- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريك- وهو ابن عبدالله النخعي- فسيىء الحفظ، لكنه عند المتابعة حسن الحديث، وقد أخرج له مسلم في المتابعات. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢٩٠، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٢٢٧، والبزار (٩٩) «زوائد» والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٢١) من طرق عن شريك، به. ووقع في مطبوع ابن أبي شيبة: عن جميع بن عامر، عن عامر، عن أبي بردة، فلعل لفظة: عن خاله أبي بردة تحرفت إلى ما ذكر. ووقع عند البزار «عن عمه» بدلاً من «عن خاله» وقد أشار إلى إسناد هذا الحديث الطبراني في «الأوسط» عقب الحديث (٤٢٥٠). =

١٥٨٣٤- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهيعة، عن بُكير ابن عبدالله، قال: قال سليمان لعبد الرحمٰن بن جابر: حَدِّث.

فحدَّث عن أبي بُردة بن نِيَار، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا جَلْدَ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إلاّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ»(١).

---

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٧٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» والبزار باختصار، وفيه جُميع بن عمير وثقه أبو حاتم، وضعفه البخاري وغيره.

قلنا: إنما أشار الطبراني في «الأوسط» إلى إسناده هٰذا فحسب، كما سلف.

وسيأتي برقم (١٦٤٨٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٩٢) بإسناد صحيح على شرط مسلم.

وشواهد أخرى ذكرناها في تخريج حديث ابن عمر (٥١١٣).

قال السندي: قوله: «ليس منا. . .إلخ»: ظاهره نفيُ الإيمان، وقد أُوِّل مثله. والله تعالى أعلم.

قلنا: وقوله: بقيع المصلى، وقع في «أطراف المسند»: نقيع، بالنون، وهو تصحيف.

(١) حديث صحيح، ابنُ لَهيعة -وهو عبدالله، وإن كان سيىء الحفظ- توبع، وهو ممكنُ السماع من بُكير بن عبدالله بن الأشج، فقد سمع منه الليث ابن سعد، وهو من طبقته. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق -وهو السيلحيني- فمن رجال مسلم، وقد سمع من ابن لهيعة بعد اختلاطه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥١٧) من طريق عمران الصوفي، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (١٥٨٣٢).

١٥٨٣٥- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، حدثنا لَيْث، عن بُكَير بن عبد الله ابن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمٰن بن جابر

عن أبي بُردة بن نِيَار قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يُجْلَدْ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إلاّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ»(١).

وكان ليثٌ حدثناهُ ببغداد عن يزيد بن أبي حبيب، عن بُكَير، عن سليمان، فلما كُنَّا بمصر قال: أخبرناه(٢) بُكيرُ بنُ عبدالله بنُ الأشج.

١٥٨٣٦- حدثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدثنا شَريك، عن وائل، عن جُمَيع بن عُمَير

عن خاله قال: سُئل النبيُّ ﷺ عن أفضل الكَسْب؟ فقال: «بَيْعٌ مَبْرُورٌ، وَعَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِه»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور ابن سلمة، وليث: هو ابن سعد

وسلف برقم (١٥٨٣٢) من طريق ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، به. وهو من المزيد في متصل الأسانيد، وقد أشار إليه أبو سلمة الخُزاعي بإثر الحديث.

(٢) في النسخ الخطية و(م): فلما كنا بمصر أخبرنا بكير بن عبدالله والتصويب من «أطراف المسند» ٦٦/٦، وجاء على الصواب أيضاً في «تحفة الأشراف» ٦٦/٩.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- قال البيهقي في «السنن» ٢٦٣/٥: هكذا رواه شريك، وغلط فيه في موضعين: أحدهما في قوله: جُميع بن عمير، وإنما هو سعيد بن عُمير، والآخر في وصله، وإنما رواه غيره عن وائل مرسلاً. قلنا: قد ذكر أنه سعيد =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= ابن عمير البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٥٠٢، وقال: وأسنده بعضُهم وهو خطأ. وسعيد بن عُمير روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وبقية رجاله ثقات. وائل: هو ابن داود، وقد اختُلف عليه فيه كما سيرد.

فأخرجه الحاكم ٢/١٠، والبيهقي في «السُّنن» ٥/٢٦٣، وفي «الشُّعَب» (١٢٢٧) من طريق أسود بن عامر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٢٠) من طريق يحيى الحماني، عن شريك، به.

وأخرجه البزار (١٢٥٨) «زوائد» من طريق سويد بن عمرو، عن شريك، به، إلا أنه قال: عن جميع بن عمير، عن عمه. بدل عن خاله. ورواه أبو إسماعيل المؤدب -فيما ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٤٤٣- عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير بن أخي البراء، عن البراء مرفوعاً.

قال أبو حاتم: وحدثني أيضاً الحسن بن شاذان، عن ابن نمير، هكذا متصلاً عن البراء.

قلنا: وأخرجه كذلك الحاكم ٢/١٠ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/٢٦٣- من طريق أسود بن عامر، عن سفيان الثوري، عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير، عن عمه مرفوعاً. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه... وقد ذكر يحيى بن معين أن عمَّ سعيد بن عمير: البراءُ بنُ عازب، وإذا اختلف الثوري وشريك فالحكم للثوري.

قلنا: قد ذكر أيضاً أن البراء بن عازب عمُّ سعيد بن عمير ابنُ أبي حاتم كما تقدم، وجعله البيهقي والمزي والحافظ جدَّه لأمه، وذكر ابنُ حبان ويعقوب بن سفيان والمزي أن عمَّ سعيد بن عُمير إنما هو أبو بُردة بن نِيَار، وقولُ الحاكم: إذا اختلف الثوري وشريك فالحكم للثوري مُسَلَّم به، لكنهما جميعاً رفعاه، وقد صرح البخاريُّ شيخُ الصنعة -فيما نقلناه عنه آنفاً -أن رفعه خطأ، (ومع ذلك صحح الألباني رفعه في صحيحته (٦٠٧)) وذكر أبو حاتم أن=

١٥٨٣٧- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا الوليدُ -يعني ابن عبدالله بن جُمَيع- قال: حدثني أبو بكر بنُ أبي الجَهم، قال:

أقبلتُ أنا وزيدُ بنُ حسن بيننا ابنُ رُمَّانة مولى عبدِالعزيز بن مروان قد نَصَبْنا له أيدينا، فهو متكىءٌ عليها داخلَ المسجدِ مسجدِ رسول الله ﷺ، وبها[1] ابنُ نِيَار رجلٌ من أصحاب رسول

---

= الثقات الثوري وجماعة قد أرسلوه، ثم قال: والمرسل أشبه. وقال البيهقي: والصحيح رواية وائل بن داود، عن سعيد بن عمير، عن النبي ﷺ مرسلاً.

قلنا: قد أخرجه مرسلاً أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤/ ٤٦٩ عن أبي معاوية ومروان بن معاوية، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٣ من طريق محمد بن عبيد، ثلاثتهم عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير، عن النبي ﷺ، مرسلاً. قال البيهقي: هذا هو المحفوظ مرسلاً.

وثمة خلاف ثالث عن وائل، فقد رواه المسعودي -عند الحاكم ٢/ ١٠- عنه عن عباية بن رافع بن خديج، عن أبيه. قال البيهقي: وهو خطأ. ومع ذلك جعله الألباني أحد الطرق التي ذكرها في صحيحته (٦٠٧).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٦٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» باختصار، وقال: عن خاله أبي بردة بن نيار، والبزار كأحمد إلا أنه قال: عن جميع بن عمير، عن عمه. وجُميع وثقة أبو حاتم، وقال البخاري: فيه نظر.

قلنا: لم يفطن الهيثمي -رحمه الله- إلى أن ذكر جُميع خطأ، وأن صوابه: سعيد بن عمير.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٢١٦١) بإسناد حسن، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٦٠ -٦١، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، ورجاله ثقات.

قال السندي: قوله: بيع مبرور: لا يخالطه إثم وحلف كاذب ونحوه.

(١) في (م): ونهى. وهو تحريف.

الله ﷺ، فأرسل إلى أبي بكر: ائتني. فأتاه، فقال: رأيتُ ابنَ رُمَّانة بينكما يتوكّأُ عليكَ وعلى زيدِ بنِ حسن، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَنْ تَذْهَبَ الدُّنْيا حَتّى تَكُونَ عِنْدَ لُكَع ابنِ لُكَع»(١).

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن الوليد بن عبدالله بن جُميع فيه كلام خفيف ينزل مرتبةً عن درجة الصحيح. أبو بكر بن أبي الجهم: هو أبو بكر بن عبدالله بن أبي الجهم، نسب إلى جده، وأبو نعيم: هو الفضل ابن دكين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥١٢)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٩٧) من طريق أبي نعيم، شيخ أحمد، بهذا الإسناد. دون ذكر القصة.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٥/٢٤٢- ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٩٧)- عن جعفر بن عون، عن الوليد بن عبدالله بن جميع، به.

وسلف ذكر أحاديث الباب في الرواية (١٥٨٣١)

قال السندي: قوله: وبها ابنُ نيار: أي تلك البقعة، وهي المسجد.

فأرسل إلى أبي بكر: ذكر نفسه [بضمير] الغيبة.

## حديث أبي سعيد[1] بن أبي فضالة

١٥٨٣٨- حدثنا محمدُ بنُ بكر البُرساني، قال: أخبرنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، قال: أخبرنا أبي، عن زياد بن مِيْناء

عن أبي سعيد[2] بن أبي فَضَالة الأنصاري -وكان من الصحابة- أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا جَمَعَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى منادٍ: مَنْ كانَ أَشْرَكَ في عَمَلٍ عَمِلَهُ لله أَحَداً، فَلْيَطْلُبْ ثَوابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ الله عَزَّ وجلَّ، فإنَّ اللهَ أَغْنَى الشُّرَكاءِ عن الشِّرْكِ»[3].

---

(١) ويقال: أبو سعد، وجاء ذلك في هامش (س)، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» فيمن اسمه أبو سعد، فقال: أبو سعد بن فضالة، ويقال: أبو سعد بن أبي فضالة، ويقال: أبو سعيد بن فضالة بن أبي فضالة. قلنا: قال ابن حبان: الصحيح هو أبو سعد بن أبي فضالة.

(٢) المثبت من (س) و(ص) و(ق) و(م)، وفي (ظ١٢)، و«أطراف المسند» ٦/٢٣٦: أبو سعد. وكلاهما صحيح كما سلف.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، زياد بن ميناء، روى عنه اثنان، وذكر ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن المديني -فيما نقله الحافظ في «الإصابة»- في حديثه هذا: سنده صالح. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبدالحميد بن جعفر: هو ابن عبدالله بن الحكم الأنصاري.

وأخرجه الترمذي (٣١٥٤)، وابن ماجه (٤٢٠٣)، والدولابي في «الكنى» ١/٣٥، وابن حبان (٤٠٤) و(٧٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٦٨١٧) من طرق عن محمد بن بكر البرساني، بهذا =

## حديث سهيل بن البيضاء عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٨٣٩- حدثنا يعقوب، قال: سمعتُ أبي يحدث، عن يزيد[١] -يعني ابن الهاد-، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث

٤٦٧/٣ عن سهيل بن بيضاء أنه قال: نادَى رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ[٢] وأنا رَدِيفُه: «يا سُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاء» رافعاً بها صوتَه مراراً، حتى سَمِعَ من خَلْفَنا وأمامَنا، فاجتمعوا، وعلموا أنه يُريد أن يتكلم بشيء: «إنه من قال: لا إلٰه إلاّ الله، أَوْجَبَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لَهُ بِها

---

= الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من هٰذا الوجه مثل هذا.

وقد تحرف اسم زياد بن ميناء في مطبوع «الشُعب» إلى زياد بن عيسى.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٤/ ٢١٥.

وفي الباب: عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٩٩) بلفظ: «أنا خير الشركاء، فمن عمل عملاً، فأشرك فيه غيري، فأنا بريءٌ منه، وهو للذي أشرك» وإسناده صحيح على شرط مسلم. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أغنى الشركاء عن الشرك» أي، فترك حصته من العمل لغيره لغناه وحاجة الغير، فحيث صار العمل كله للغير، فأجره عليه يطالب به هو، ولا يطالب به الله تعالى جل ذكره وثناؤه.

(١) في (م): سمعت أبي يحدث عن يعقوب، قال: سمعت أبي يحدث عن يزيد. وهو خطأ.

(٢) في (ق): ذات يوم.

الجَنَّةَ، وَأَعْتَقَهُ بِها مِن النّارِ»[1].

١٥٨٤٠- حدثنا هارون، حدثنا ابنُ وهب، قال حيوة: حدثني يزيدُ بنُ الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن الصلت

عن سهيل بن البيضاء من بني عبد الدار، قال: بينما نحنُ في سفرٍ مع رسول الله ﷺ؛ فذكر معناه[2].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن إبراهيم -وهو التيمي- لم يدرك سهيل بن بيضاء. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧٢) عن يعقوب، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٥٧٣٨) من طريق يزيد بن الهاد، بهذا الإسناد، إلا أن فيه زيادة سعيد بن الصلت بين محمد بن إبراهيم التيمي وسعيد بن الصلت، ويبقى الإسناد منقطعاً، لأن سعيداً لم يدرك سهيلاً كما بيّنّا هناك.

(٢) هو مكرر (١٥٧٣٩) سنداً ومتناً.

# حديث سلمة بن سلامة بن وقش[1] عن النبي ﷺ

١٥٨٤١- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني صالحُ بنُ إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن محمود بن لَبِيد أخي بني عبد الأشهل

عن سلمة بن سلامة بن وَقْش -وكان من أصحاب بدر- قال: كان لنا جارٌ من يهود في بني عبد الأشهل، قال: فخرجَ علينا يوماً من بيته قبل مبعث النبيّ ﷺ بيسير، فوقف على مجلس بني[2] عبد الأشهل، قال سلمةُ: وأنا يومئذٍ أَحْدَثُ مَنْ فيه سِنّاً، عليَّ بُرْدةٌ مضطجعاً فيها بِفِنَاءِ أهلي، فذكر البعثَ والقيامةَ والحسابَ والميزانَ والجَنَّةَ والنّار، فقالَ: ذلكَ لقومٍ أهلِ شركٍ أصحابِ أوْثانٍ لا يَرَون أنَّ بعثاً كائنٌ[3] بعد الموت، فقالوا له: ويحكَ يا فلان، ترى هذا كائناً أنَّ الناسَ يُبعثون بعد موتهم إلى دارٍ فيها جَنّةٌ ونار، يُجْزَوْنَ فيها بأعمالهم؟! قال: نعم والذي يُحْلَفُ به لودّ[4] أنَّ له بحَظِّه من تلك النار أعظمَ تنُّورٍ في

---

(١) قال السندي: هو أنصاري شهد العقبة وبدراً، والمشاهد بعدها.
قيل: عاش إلى خمس وأربعين، ومات وهو ابن أربع وسبعين سنة في المدينة.

(٢) لفظ «بني» سقط من (م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(س): كائناً. وجاء في هامش (س): كائنٌ.

(٤) في (ق): يود.

الدنيا[1] يُحمّونه، ثم يُدخِلُونه إياه فيُطْبَقُ به عليه، وأن يَنْجُوَ من تلك النار غداً. قالوا له: وَيْحَكَ وما آيةُ ذلك؟ قال: نبيٌّ يُبْعَثُ من نحو هذه البلاد، وأشار بيده نحوَ مكة واليمن، قالوا: ومتى تُراه؟ قال: فنَظَرَ إليَّ وأنا من أحدثهم سِنّاً، فقال: إنْ يَسْتَنْفِدْ هذا الغلامُ عُمُرَهُ يُدْرِكْه. قال سلمةُ: فوالله ما ذهب الليلُ والنهارُ حتى بعث اللهُ تعالى رسولَه ﷺ وهو حيٌّ بين أظهرنا، فآمّنا به، وكَفَرَ به بغياً وحسداً، فقلنا: ويلك يا فلان! ألستَ بالذي قُلْتَ لنا فيه ما قُلْتَ؟ قال: بلى وليس به[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): الدار.

(٢) إسناده حسن، من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن محمود بن لبيد -وهو من صغار الصحابة- إنما أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وسلمة بن سلامة ليست له رواية في أيٍّ من الكتب الستة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٦٨-٦٩، والطبراني في «الكبير» (٦٣٢٧)، والحاكم ٣/٤١٧-٤١٨، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٧٨، من طرق عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

قلنا: محمد بن إسحاق، إنما أخرج له مسلم متابعة لا احتجاجاً.

وقد تحرف اسم محمود بن لبيد في مطبوع أبي نعيم إلى محمد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفي رواية عنده، عن أم سلمة أيضاً أن يهودياً كان في بني عبد الأشهل، فقال لنا ونحن في المجلس: قد أطل هذا النبي القرشي الحرمي، ثم التفت في المجلس، فقال: إن يدركه أحد يدركه هذا الفتى، وأشار =

# حديث سعيد بن حُرَيث[1] أخو عمرو بن حُرَيث

١٥٨٤٢- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حُريث، قال:

حدثني أخي سعيد بن حُريث، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «مَنْ باعَ عَقَاراً كان قَمِناً أنْ لا يُبارَكَ لَهُ إلاّ أنْ يَجْعَلَهُ في مِثْلِهِ أوْ غَيْرِهِ»[2].

---

=إليَّ. . . إلى آخر الحديث، ثم قال: ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: سعيد بن حريث بن عمرو المخزومي. ممَّن أسلم قبل فتح مكة، قال الواقدي: شهدها، وكان أسنَّ من أخيه، عمرو ابن حريث.

مات بالكوفة، قاله ابن منده، وقيل: قُتِل بالحرة، قاله أبو عمر.

(٢) حديث حسن بمتابعاته وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل ابن إبراهيم بن مهاجر، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه سعيد بن حريث ليس له في الكتب الستة سوى هٰذا الحديث عند ابن ماجه كما قال البوصيري. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن ماجه بإثر الحديث (٢٤٩٠)، والدارمي ٢/٢٧٣، وأبو يعلى (١٤٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٤ من طرق عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، بهٰذا الإسناد.

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه»: إسماعيل بن إبراهيم ضعفه البخاري وأبو داود وغيرهما. =

# حديث حَوْشَب صاحب النبي ﷺ

١٥٨٤٣- حدثنا يحيى بنُ إسحاق من كتابه، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن عبدالله بن هُبَيرة، عن حسّان بن كُرَيب

أن غلاماً منهم تُوفي، فَوَجَدَ عليه أبواه أَشَدَّ الوَجْدِ، فقال

---

= قلنا: قد تابعه أبو حمزة محمد بن ميمون السكري -وهو ثقة من رجال الشيخين- عن عبدالملك بن عمير، به. عند البيهقي ٦/ ٣٤، غير أنه من طريق محمد بن موسى بن حاتم، وهو متكلم فيه، فقد نقل الحافظ في «اللسان» عن القاسم السياري قوله: أنا بريء من عهدته، وقول ابن أبي سعد: إن كان محمد بن علي الحافظ سيىء الرأي فيه.

وتابعه أيضاً قيس بن الربيع عن عبدالملك بن عمير، به، فيما سلف برقم (١٦٥٠) لكن جعله من مسند سعيد بن زيد، وقيس بن الربيع قال فيه الحافظ في «التقريب»: صدوق تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به.

وسيأتي ٤/ ٣٠٧ دون ذكر عمرو بن حريث في الإسناد.

وله شاهد من حديث حذيفة عند الطيالسي (٤٢٢) و(٤٢٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٢٧-٣٢٨، وابن ماجه (٢٤٩١)، وابن عدي ٧/ ٢٦٢٣، والبيهقي ٦/ ٣٣-٣٤. ولفظه عند الطيالسي: «من باع داراً ثم لم يجعل ثمنها في دارٍ لم يبارك له»، وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح.

وآخر من حديث أبي ذر: عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٠٤)، بلفظ: «من باع داراً لم يستخلف لم يبارك له في ثمنها»، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١١١، وقال: وفيه جماعة لم أعرفهم.

قال السندي: قوله: «كان قمناً» بفتحٍ فكسر، أو بفتحتين، أي: لائقاً حقيقاً.

حوشبٌ صاحبُ النبيِّ ﷺ: ألا أُخبرُكَ[1] بما سمعتُ من رسول الله ﷺ يقولُ في مثل ابنك؟ إنَّ رجلاً من أصحابه، كان له ابنٌ قد أُدِّبَ -أو دبَّ- وكان يأتي مع أبيه إلى النبيّ ﷺ، ثم إنَّ ابنه تُوفي، فَوَجَدَ عليه أبوه قريباً من ستة أيام لا يأتي النبيّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا أَرَى فلاناً!» قالوا: يا رسول الله، إنَّ ابنه تُوفي، فَوَجَدَ عليه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «يا فلان[2] أَتُحِبُّ لَوْ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ الآنَ كَأَنْشَطِ الصِّبْيانِ نَشَاطاً؟ أَتُحِبُّ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ أَحَدّ[3] الغِلْمانِ جُرْأَةً؟ أَتُحِبُّ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ كَهْلاً كَأَفْضَلِ الكُهُولِ أو[4] يُقَالُ لَكَ: ادْخُلِ الجَنَّةَ ثَوَابَ[5] ما أُخِذَ مِنْكَ؟»[6].

---

(١) في (م): أخبركم.

(٢) قوله: «يا فلان» ليس في (ق).

(٣) في نسخة السندي: أجرأ.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) و(س): أن بدل أو، وضُبِّب فوقها في (س). وعلى رواية «أن» شرح السندي.

(٥) في (ظ١٢) و(ص) و(س): ثواباً. وهي نسخة السندي.

(٦) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال مسلم، غير حسان بن كريب، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحوشب رضي الله عنه ليست له رواية في أيٍّ من الكتب الستة. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلحيني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٩، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

وفي باب ثواب الصبر على فقد الأولاد عن ابن مسعود، سلف برقم =

## حديث جُنْدَب بن مَكيث عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٨٤٤- حدثنا يعقوب، قال: قال أبي كما حدَّثني ابنُ إسحاق، عن يعقوب بن عُتْبة، عن مُسْلم بن عبدالله بن خُبَيْب[1] الجُهَني

عن جُنْدَب بن مَكِيْث الجُهَني، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ غالبَ بنَ عبدالله الكلْبي -كَلْبَ ليث- إلى بني مُلَوِّح بالكَدِيد، ٣/٤٦٨
وأمره أَنْ يُغِيْرَ عليهم، فخَرَجَ، فكنتُ في سَرِيَّتِه، فمضينا حتى إذا كُنَّا بِقُدَيْد لقينا به الحارث بن مالك؛ وهو ابن البَرْصاء اللَّيْثي، فأخذناه، فقال: إنما جئتُ لأُسْلِمَ، فقال غالبُ بنُ

---

=(٣٥٥٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «قد أدَّب» على بناء المفعول أو الفاعل، من التأديب، والتقدير على الثاني: أدَّبه، قيل: وفي «أسد الغابة»: قد أدرك. «أو دبَّ» بتشديد الباء، من الدَّبيب.

«نشاطاً» بفتح النون.

«أجرأ الغلمان» بجيم وراء، والهمزة، كذا في أصلنا، وفي بعض الأصول: «أحَدُّ الغلمان»، بحاءٍ مهملة ودالٍ مشدّدة مهملة.

«أن يقال» أي: من أن يُقال، أو بأن يُقال، أي في مقابلة هذا القول.

«ثواباً ما أُخذ منك» أي: لما أُخذ، بتقدير اللام، أي ثواباً للولد الذي أُخذ منك، قيل: في «أسد الغابة»: أو يُقال لك: ادخل الجنة بثوابِ ما آخُذُ منك.

(١) في النسخ الخطية و(م): جندب، وهو تحريف قديم، والمثبت من مصادر ترجمته في «تهذيب الكمال» وفروعه، وقال ابن حجر في «التقريب»: بالمعجمة، مُصَغَّر.

عبدالله: إن كنتَ إنما جِئْتَ مُسْلِماً، فلن يَضُرَّكَ رِباطُ يَوْمٍ وليلة، وإن كنتَ على غيرِ ذلك، استوثقنا منك. قال: فأَوْثَقَه رِباطاً، ثم خَلَّفَ عليه رجلاً أسودَ كان معنا، فقال: امكثْ معه حتى نَمُرَّ عليك، فإنْ نازَعَكَ، فاحْتَزَّ رأسَهُ.

قال: ثُمَّ مضينا حتى أتينا بَطْنَ الكَدِيْد، فنزلنا عُشَيْشِيَةً[1] بعد العَصْرِ، فبعثني أصحابي في رَئِيَّة[2]، فَعَمَدْتُ إلى تلٍّ يُطْلِعُني على الحاضر، فانبطَحْتُ عليه وذلك[3] المَغْرِبَ، فخرج رجلٌ منهم، فَنَظَرَ، فرآني منبطحاً على التَّلِّ، فقال لامرأته: والله إني لأَرَى على هذا التَّلِّ سَوَاداً ما رأيتُه أوَّلَ النَّهارِ، فانظري لا تكونُ الكلابُ اجترَّت بعضَ أَوْعِيَتِكِ. قال: فنظرتْ، فقالتْ: لا والله ما أَفْقِدُ شيئاً. قال: فناوليني قَوْسي[4] وسَهْمَيْنِ من كِنانتي[5] قال: فناولَتْهُ، فرماني بسهمٍ فوضعَهُ في جَنْبِي، قال: فَنَزَعْتُه فوضَعْتُه ولم أتحرَّك، ثُمَّ رماني بآخر، فوضَعهُ في رأسِ مَنْكِبي،

---

(١) في نسخة في (س): عشية. وقال ابن الأثير في «النهاية»: عُشَيْشِيَة: تصغير عشية على غير قياس، أبدل من الياء الوسطى شينٌ كأن أصلها: عُشَيْيَة. يقال: أتيته عُشَيْشية، وعُشَيَّاناً، وعُشَيَّانةً وعُشَيْشياناً.

(٢) في (م) وابن هشام و«الآحاد والمثاني» و«الطبراني»: ربيئة، والربيئة: الطليعة، قال السندي: قوله: والرئية، بفتح راء وكسر همزة وتشديد، والرئية: الجاسوس. فالمعنى في فعل الرئية، وهو التجسس.

(٣) في «غاية المقصد»: وذلك قبيلَ المغرب.

(٤) في (ظ١٢): قوس، وفي نسخة في (س): قوساً.

(٥) في نسخة من (س): نبلي.

فَنَزَعْتُه، فوضعْتُهُ ولم أتحرَّك. فقال لامرأتِه: والله لقد خالَطَه سَهْماي، ولو كان زائلة[1] لتحرَّك، فإذا أصبحتِ فابْتَغي[2] سَهْميَّ، فَخُذِيهما، لا تَمْضَغْهُما عليَّ الكلاب.

قال: وأمهلناهم حتى راحتْ رائِحَتُهُم، حتى إذا احْتَلَبُوا وعَطَّنوا أو سَكَنوا، وذَهَبَتْ عَتَمَةٌ من اللَّيْلِ، شَنَنَّا عليهم الغارة، فقتلنا مَنْ قَتَلْنا منهم، واسْتَقْنا النَّعَم، فتوجَّهْنا قافلين. وخرج صريخُ القَوْمِ إلى قَوْمهم مغوِّثاً، وخَرَجْنا سِرَاعاً، حتى نَمُرَّ بالحارث بن البَرْصاء وصاحِبِه، فانطلقنا به معنا، وأتانا صريخُ النَّاس، فجاءنا ما لا قِبَل لنا به، حتى إذا لم يكن بيننا وبينهم إلا بَطْنُ الوادي، أقبل سَيْلٌ حالَ بيننا وبينهم، بَعَثَهُ الله تعالى من حيثُ شاء، ما رأينا قَبْلَ ذلك مَطَراً ولا خالاً، فجاء بما لا يَقْدِرُ أحدٌ أن يقومَ[3] عليه، فلقد رأيناهم وقوفاً ينظرون إلينا ما يَقْدِرُ أحدٌ منهم أن يتقدَّم، ونحنُ نَجُوزُها[4] سِرَاعاً حتى أسندناها في المُشَلَّل، ثم حدَّرناها عنا، فأَعْجَزْنا القومَ بما في أيدينا[5].

---

(١) أثبتنا هٰذا الحرف هٰكذا من «غاية المقصد» و«الطبراني» و«المجمع»، أي: لو كان ممن يزول.. وفي ابن هشام وابن أبي عاصم: لو كان ربيئة، وفي (ظ١٢) نابلة، أي: الذي يرمي النَّبْل، وفي (م) وبقية الأصول: دابّة..

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فاتبعي.

(٣) في «غاية المقصد»: يُقدم عليه.

(٤) في «ابن هشام» و«الطبراني»: نحدوها.

(٥) إسناده ضعيف، مسلم بن عبدالله بن خُبيب الجهني تفرد بالرواية عنه يعقوب بن عتبة -وهو ابن المغيرة الثقفي- قال ابن حجر في «التقريب»: =

## حديث سويد بن هُبَيرة[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٨٤٥- حدثنا رَوْحُ بنُ عبادة، قال: حدثنا أبو نَعَامة العَدَوي، عن

---

= مجهول. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه بطوله ابن هشام في «السيرة» ٤/٢٥٧-٢٥٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٩١)، والطبراني في «الكبير» (١٧٢٦) من طرق عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٦٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٠٨، والحاكم ٢/١٢٤، والبيهقي في «السنن» ٩/٨٨-٨٩ من طرق عن ابن إسحاق، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

قلنا: يعقوب بن عتبة لم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه، ومسلم بن عبدالله بن خبيب لم يرو له سوى أبي داود، ومحمد بن إسحاق: أخرج له مسلم متابعة.

ووقع في رواية الطبراني: جندب بن عبدالله الجهني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢٠٢-٢٠٣، وقال: عند أبي داود طرفٌ من أوله، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات، فقد صرَّح ابن إسحاق بالسماع في رواية الطبراني.

قال السندي: قوله: بالكديد، بفتح فكسر: ماء قريب من عُسْفان.

قوله: بقديد، بضم ففتح: سوق قبيل ذلك الماء.

قوله: شننا: أي فرقنا عليهم الغارة، وهي النهب من جميع الجهات.

قوله: ما لا قبل: أي ما لا طاقة لنا بحربه

قوله: «ولا خالاً» بفتح الخاء: السحاب.

قوله: في المشلل، بفتح اللام الأولى مشدَّدة: جبل بقرب قديد.

(١) قال السندي: سويد بن هبيرة، دئلي، وقيل: عبدي.

قال ابن الأثير: هو دئلي عبدي، لأنه من بني الدئل، وهو بطن من عبد القيس. سكن البصرة.

مسلم بن بُدَيل، عن إياس بن زُهير

عن سويد بن هُبَيرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «خَيْرُ مالِ المَرْءِ له مُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ، أَوْ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ» وقال رَوْحُ في بيته -وقيل له: إنك قلتَ لنا: سمعتُ رسول الله ﷺ- فقال: سمعتُ النبيَّ ﷺ[1].

---

(١) إسناده ضعيف، إياس بن زهير من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه غير مسلم بن بديل هذا، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ثم إنه مرسل، فقد ذكر البخاري في «تاريخه» ١/٤٣٩ أن هذا الحديث رواه معاذ بن معاذ، عن أبي نعامة، فقال فيه سويد: بلغني عن النبي ﷺ. قلنا: ورواه عبدالوارث أيضاً عند البخاري في «تاريخه» ١/٤٣٨، والطبراني (٦٤٧)، فلم يذكر فيه لفظ السماع، فقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٤/٢٣٣: سويد بن هبيرة العدوي البصري تابعي ليست له صحبة، كذا رواه عبد الوارث ومعاذ بن معاذ، عن أبي نعامة، عن إياس بن زهير، عن سويد بن هبيرة، قال: بلغني عن النبي ﷺ في السكة المأبورة. -وكذا قال ابن عبدالبر في «الاستيعاب»- ثم قال أبو حاتم: وغلط روح بن عبادة، فروى عن أبي نعامة، عن إياس بن زهير، عن سويد بن هبيرة، قال: سمعت النبي ﷺ. اهـ. وقال ابن منده- فيما نقله الحافظ في «الإصابة»- لم يقل: سمعت النبي ﷺ، إلا روح بن عبادة، عن أبي نعامة، عن مسلم. وقد رواه مروان بن معاوية، عن أبي نعامة.. فقال: رفع الحديث، قلنا: وقال يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٦٩: ليست له صحبة، وذكره أيضاً في التابعين ابن حبان في «الثقات» ٤/٣٢٣، وقال: يروي المراسيل، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير مسلم بن بديل، فمن رجال «التعجيل» وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو نعامة العدوي: هو عمرو بن عيسى =

# حديث هشام بن حكيم بن حزام[1]

١٥٨٤٦- حدثنا أبو معاوية، عن هشام بن عُروة، عن أبيه

---

= ابن سويد بن هبيرة.

وأخرجه ابن سعد ٧٩/٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤٣٩/١، والطبراني في «الكبير» (٦٤٧١)، والبيهقي في «السنن» ٦٤/١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٧) من طريق روح، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٣٨/١، والدولابي في «الكنى» ١٧/٢، والطبراني في «الكبير» (٦٤٧٠) من طريق عبدالوارث بن سعيد، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢١٦) من طريق زهير بن هنيد، والقضاعي في «مسنده» (١٢٥٠) من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام قال: حدثني غير واحد، و(١٢٥١) من طريق حماد بن أسامة، كلهم عن أبي نعامة، به. لم يقل أحدٌ منهم عن سويد بن هبيرة: سمعت النبي ﷺ، غير أن زهير بن هنيد عند ابن أبي عاصم، قال: وقد أدرك النبي ﷺ.

وقد تحرف اسم مسلم بن بديل في مطبوع «التاريخ الكبير» إلى: مسلم بن مزيد، وفي مطبوع الدولابي إلى: مسلم بن يزيد، ووقع في إحدى روايتي القضاعي: مسلم بن نذير، وهٰذا من رجال التهذيب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥٨/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

قال السندي: قوله: «مهرةٌ مأمورة» المُهْرة، بضم ميم وسكون هاء، ولد الفرس. «مأمورة»: كثيرة النسل والنتاج بأمر كوني، كثيرة النتاج، أي: بأمر التكوين، لا بأمر التكليف، فكانت.

«أوسِكّة»: بكسرٍ فتشديد، هي الطريقة المصطفة من النخل. «مأبورة»: ملقحة.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

عن هشام بن حكيم بن حِزَام، قال: مَرَّ بقومٍ يُعَذَّبُون في الجِزْية بِفِلَسْطين، قال: فقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ الّذينَ يُعَذِّبونَ النَّاسَ في الدُّنْيا»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٢٦١٣) (١١٨) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٠).

## حديث مُجَاشع بن مسعود[1]

١٥٨٤٧- حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا أبو معاوية -يعني شيبان-، عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن إسحاق

عن مُجاشع بن مسعود، أَنه أتى النبيَّ ﷺ بابنِ أخٍ له[2] يُبايِعُهُ على الهِجرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا، بَلْ يُبَايِعُ على الإسْلامِ، فإنَّهُ لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ، ويَكُونُ مِنَ التَّابِعينَ بإحْسانٍ»[3].

---

(١) قال السندي: مجاشع بن مسعود، سلمي، له صحبة، غزا كابل من بلاد الهند، فصالحه أهله، فدخل بيت الأصنام، فأخذ جوهرة من عين الصنم، وقال: لم آخذها إلا ليعلموا أنه لا يضر ولا ينفع.

قيل: قتل يوم الجمل قبل الوقعة.

(٢) لفظة «له» ليست في (ظ١٢) و(ص)، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن إسحاق، ويقال: ابن أبي إسحاق، وهو الأنصاري، فقد روى له الترمذي والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو ثقة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٨) و(٢٦١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٦٨) من طرقٍ عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (١٥٨٤٩).

وسيأتي بنحوه في الأرقام (١٥٨٤٨) و(١٥٨٥٠) و(١٥٨٥١) و٥/ ٧١.

وقوله: «إنه أتى بابن أخٍ له» جاء في رواية خالد الحذاء الآتية برقم =

١٥٨٤٨- حدثنا بكر بن عيسى، قال: حدثنا أبو عَوَانة، عن عاصم الأحول، عن أبي عُثمان النَّهدي

عن مُجاشع بن مسعود، قال: انطلقتُ بأخي معبدٍ إلى رسول الله ﷺ بعد الفتح، فقلتُ: يا رسول الله، بايعه على الهجرة، فقال: «مَضَتِ الهِجْرَةُ لأَهْلِها» قال: فقلتُ: فماذا؟ قال: «عَلَى الإسْلَامِ وَالجِهَادِ»(١).

---

= (١٥٨٥٠) عن أبي عثمان النهدي، عن مجاشع أنه جاء بأخيه مجالد، وفي رواية علي بن مسهر عند مسلم (١٨٦٣)، والفضيل بن سليمان عند البخاري (٤٣٠٧) عن عاصم، عن أبي عثمان، عن مجاشع أنه جاء بأخيه أبي معبد. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة٥: وقول علي بن مسهر أصح. وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٨/٢٦ أن أخاه اسمه مجالد وكنيته أبو معبد. وقد سماه كذلك ابن سعد في «الطبقات» ٧/٣٠، ولم يكنه.

وسلف ذكر أحاديث الباب في قوله: «لا هجرة بعد الفتح» في مسند عبدالله ابن عمرو برقم (٧٠١٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بكر بن عيسى -وهو أبو بشر البصري- فقد روى له النسائي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو الوضاح اليشكري، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمن بن ملّ.

وأخرجه ابنُ سعد ٧/٣٠، وابن أبي شيبة ١٤/٥٠٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠٦)، والبخاري (٢٩٦٢، ٢٩٦٣)، ومسلم (١٨٦٣) (٨٤) من طريق محمد بن فضيل، وأخرجه البخاري (٤٣٠٧، ٤٣٠٨) من طريق الفضيل بن سليمان، ومسلم (١٨٦٣) (٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦ من طريق علي بن مسهر، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٦٧) من طريق عمرو بن أبي قيس، أربعتهم عن عاصم الأحول، بهذا الإسناد. غير أن علي =

٤٦٩/٣ ١٥٨٤٩- حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن إسحاق أنه أخبره

عن مُجاشع بن مسعود البَهْزي، أنه أتى رسولَ الله ﷺ بابن أخيه ليبايِعَهُ على الهجرة، فقال له رسول الله ﷺ: «لا، بل يُبَايِعُ عَلَى الإسْلام، فَإنَّهُ لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْح» قال: «وَيُكونُ مِنَ التّابِعينَ بإحْسانٍ»(١).

١٥٨٥٠- حدثنا عفان، حدثنا يزيدُ بنُ زُريع، قال: حدثنا خالدٌ الحَذّاء، عن أبي عثمان

عن مُجاشع بن مسعود، قال: قلتُ: يا رسول الله، هذا مُجالدُ ابنُ مسعودٍ يبايِعُكَ على الهجرة، قال: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ(٢)، ولٰكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الإسْلامِ»(٣).

---

= ابن مسهر والفضيل بن سليمان سميا أخاه أبا معبد، وهو الصواب، كما ذكرنا في الرواية السالفة، ومحمد بن فضيل لم يذكر أبا معبد.

وأخرجه مسلم (١٨٦٣) (٦٣) من طريق إسماعيل بن زكريا، عن عاصم، به، لكن فيه أن مجاشعاً هو الذي جاء النبي ﷺ ليبايعه لا أخوه.

وانظر (١٥٨٤٧).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وهو مكرر الحديث (١٥٨٤٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو حسن بن موسى.

(٢) في (ق): بعد الفتح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عثمان: هو النهدي.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٣٠ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٠٧٨، ٣٠٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٦٥) =

١٥٨٥١- حدثنا أحمدُ بنُ عبدالملك بن واقد، قال: حدثنا زُهير، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان النَّهدي

عن مجاشِع، قال: قدمتُ بأخي معبدٍ على النبيِّ ﷺ بعد الفتح، فقلتُ: يا رسولَ الله، جئتُك بأخي لتُبايعه على الهِجرة، فقال: «ذَهَبَ أَهْلُ الهِجْرَةِ بِما فِيها» فقلتُ: على أيِّ شيءٍ تُبايعه؟ قال: «عَلَى الإسْلامِ والإيمانِ والجِهاد». قال: فلقيتُ معبداً بعد -وكان[1] أكبرهما- فسألتُه، فقال: صدق مُجاشِع[2].

---

=و(٧٦٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٧٠ من طرق عن يزيد بن زريع، به.

وسلف نحوه برقم (١٥٨٤٧).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم ٥/ ٧١.

(١) في (م) و(س): وكان هو أكبرهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبد الملك بن واقد، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. زهير: هو ابن معاوية الجُعفي.

وأخرجه البخاري (٤٣٠٥، ٤٣٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٦٦)، والحاكم ٣/ ٦١٦ من طرق عن زهير، بهذا الأسناد.

وقوله: جئت بأخي معبد، كذا وقع في هذه الرواية، وصوابه بأخي أبي معبد، كما سلف بيانه في تخريج الرواية (١٥٨٤٧)، وذكره الحافظ في «الفتح» ٨/ ٢٦، وذكر أن اسمه مجالد، وهو الوارد عند الحاكم، وفي الرواية السالفة (١٥٨٥٠).

وسلف من طريق عاصم برقم (١٥٨٤٨)، ومن طريق يحيى بن إسحاق عن=

## حديث بلال بن الحارث المزني[1]

١٥٨٥٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا محمدُ بنُ عمرو بن علقمة اللَّيثي، عن أبيه، عن جده عَلْقَمة

عن بلال بن الحارث المُزَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ من رِضْوانِ اللهِ عَزَّ وجلَّ، ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لَهُ بها رِضْوانه إلى يومِ القيامة، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَة مِن سَخَطِ الله عَزَّ وجَلَّ، ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ بها عَلَيْهِ سَخَطَهُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ». قال: فكان عَلْقَمةُ يقول: كم مِن كلامٍ قد مَنَعَنيه حديثُ بلالِ بنِ الحارث[2].

---

= مجاشع برقم (١٥٨٤٧).

(١) قال السندي: بلال بن الحارث المزني، من أهل المدينة، كان يسكن وراء المدينة، ثم تحول إلى البصرة.

صاحب لواء مزينة يوم الفتح.

مات سنة ستين، وله ثمانون سنة.

(٢) صحيح لغيره، عمرو بن علقمة -وهو ابن وقاص- لم يرو عنه سوى ابنه محمد بن عمرو، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عمرو بن علقمة، فقد روى له البخاري مقروناً بغيره ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث، وبلال بن الحارث رضي الله عنه لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه الحميدي (٩١١)، وهناد في «الزهد» (١١٤١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٠٦-١٠٧، وفي «الصغير» ١/٩٤-٩٥، والترمذي (٢٣١٩)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٢/١٠٤، وابن ماجه (٣٩٦٩)، وابن حبان (٢٨٠) و(٢٨١) و(٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» (١١٢٩) و(١١٣٠) و(١١٣١) و(١١٣٢)، والحاكم ١/٤٥، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٥، وفي «الشعب» (٤٩٥٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٣/٥٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٢٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمرو بن علقمة) من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٨٥، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٢/١٠٣، والطبراني (١١٣٤)، والحاكم ١/٤٦ عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، به. ولم يذكر جده علقمة. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٠٧: والأول أصح. قلنا: يعني بإثبات علقمة، وقد قال الحاكم: قصّر مالك بن أنس برواية هذا الحديث، ولم يذكر علقمة بن وقاص. وذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٣/٤٩ أنه في رواية مالك غير متصل، وفي رواية من قال عن أبيه عن جده متصل مسند.

وأخرجه بإسقاط علقمة أيضاً هناد في «الزهد» (١١٤٠) من طريق ابي بكر ابن عياش، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٢/١٠٣، والطبراني (١١٣٣) من طريق محمد بن عجلان، كلاهما عن محمد بن عمرو ابن علقمة، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٩٤)، ومن طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٠٧، وفي «الصغير» ١/٩٥، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٢/١٠٤، والطبراني في «الكبير» (١١٣٦)، والبيهقي في =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= «السنن» ٨/ ١٦٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٢٥) عن موسى بن عقبة، عن علقمة بن وقاص، به. وهذا إسناد منقطع ما بين موسى بن عقبة وعلقمة ابن وقاص، وقد ذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٣/ ٥٠ أن موسى بن عقبة رواه عن محمد بن عمرو، عن جده علقمة بن وقاص، لم يقل عن أبيه، ورواه كذلك سفيان الثوري، وأشار إلى هذه الرواية البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٧/٢.

قال ابن عبدالبر ١٣/ ٥٠ بعد أن أورد الروايات السابقة: والقول عندي فيه -والله أعلم- قول من قال: عن أبيه، عن جده، وإليه مال الدارقطني رحمه الله.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٥٨)، والطبراني (١١٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمر، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، به.

قال ابن عبدالبر ١٣/ ٥٢: هكذا قال حماد بن سلمة، وهو عندي وهم -والله أعلم- والصحيح ما قالته الجماعة عن محمد بن عمرو عن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٥٧) من طريق معتمر بن سليمان، عن عبيدالله بن عمر، عن عمر بن عبدالله، عن بلال بن الحارث، به.

والمحفوظ ما ذكره ابن عبدالبر كما تقدم آنفاً.

وله شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة، عند البخاري (٦٤٧٨)، وقد سلف برقم (٨٤١١) بلفظ: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم».

قال ابنُ عبدالبَرّ في «التمهيد» ١٣/ ٥١: لا أعلم خلافاً في قوله ﷺ في هذا الحديث: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة» أنها الكلمة عند السلطان الجائر الظالم ليرضيه بها فيما يسخط الله عز وجل، ويُزيّن له باطلاً يريده، من إراقة دم، أو ظلم مسلم، ونحو ذلك، مما ينحط به في حبل هواه، فيبعد من الله، وينال سخطه، وكذلك الكلمة التي يُرضي بها الله عز وجل عند السلطان ليصرفه عن =

١٥٨٥٣- حدثنا سُرَيْج بن النُّعْمان، قال: حدثنا عبدالعزيز -يعني ابن محمد- قال: أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن الحارث بنِ بلال

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، فَسْخُ الحَجِّ لنا خاصةً أم للنَّاسِ عامَّة؟ قال: «بَلْ لنا خَاصَّة»[1].

---

= هواه، ويكفه عن معصيةٍ يُريدها، يبلغ بها أيضاً من الله رضواناً لا يَحْسَبُهُ، والله أعلم. وهكذا فسره ابن عيينة وغيره، وذلك بين في هذه الرواية وغيرها.

قلنا: والرواية التي أشار إليها ابن عبدالبر هي ما ذكره، من أن علقمة بن وقاص مرّ به رجلٌ له شرف، فقال له علقمة: إن لك رحماً، وإن لك لحقّاً، وإني رأيتك تدخل على هٰؤلاء الأمراء، وتكلَّمُ عندهم بما شاء الله أن تكلَّم، وإني سمعتُ بلال بن الحارث، صاحب رسول الله ﷺ يقول: قال النبي ﷺ: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإنَّ أحدكم ليتكلَّم بالكلمة من سخط الله لا يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه». قال علقمة: فانظر ويحك ما تقولُ وماذا تكلَّمُ، فربَّ كلامٍ قد منعني أن أتكلَّم به ما سمعتُ من بلال بن الحارث.

قال السندي: قوله: «من رضوان الله» أي: مما يوجب رضوانه تعالى، ففيه مجاز، وإلا فالكلمة ليست من الرضوان.

«أن تبلغ» أي: تلك. «ما بلغت» من الرضوان.

«إلى يوم القيامة» أي الرضوان المؤبّد، فليست الغاية لإفادة الانقطاع في أمثاله.

وانظر «الفتح» ١١/٣١١.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال الحارث بن بلال، فقد انفرد ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن -وهو المعروف بربيعة الرأي- في رواية هذا الحديث عنه فيما ذكر الذهبي في «الميزان»، وقال أحمد: ليس إسناده بالمعروف، وعبدالعزيز بن محمد: هو الدراوردي مختلف فيه، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٣٨)، والحاكم ٣/ ٥١٧ من طريق سريج ابن النعمان، بهذا الإسناد، وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه أبو داود (١٨٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٩، وابن ماجه (٢٩٨٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٩٤، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٤١، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٤١ من طرق عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، به.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٥٠ عن نعيم بن حماد، عن عبدالعزيز بن محمد، به إلا أنه قال: عن بلال بن الحارث، عن أبيه، فوهم نعيم، وكان يخطىءُ كثيراً.

وسيأتي برقم (١٥٨٥٤).

قلنا: وكان الإمام أحمد يرى أن لِلمُهِلِّ بالحج أن يفسخ حجه إن طاف بالبيت وبين الصفا والمروة، وقد سأله ابنه عبدالله عن حديث بلال بن الحارث هذا، فقال: لا أقول به، لا يعرف هذا الرجل، هذا حديث ليس إسناده بالمعروف، ليس حديث بلال بن الحارث عندي يثبت.

قال ابن القيم في «زاد المعاد» ٢/ ١٩٢: ومما يدل على صحة قول الإمام أحمد، وأن هٰذا الحديث لا يصح أن النبي ﷺ أخبر عن تلك المتعة التي أمرهم أن يفسخوا حجَّهم إليها أنها لِأَبَدِ الأبدِ. فكيف يثبت عنه بعد هذا أنها لهم خاصة؟ هذا من أمحل المحال، وكيف يأمرهم بالفسخ، ويقول: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، ثم يثبت أن ذلك مختص بالصحابه دون من بعدهم.

وقد سلف جواز فسخ الحج بالعمرة لعامة المسلمين بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «بل لنا خاصة»: أخذ به الجمهور، فحكموا بالخصوص، ومن لا يرى الخصوص يُضعف الحديث، ويقول: قد وقع في بعض رواته المتعة، ولا شك أن المتعة غير مخصوصة، والله تعالى أعلم.

○ ١٥٨٥٤- [قال عبدالله بن أحمد]: وجدتُ في كتابِ أبي بخطِّ يده: حدَّثني قُرَيْش بن إبراهيم، قال: حدثنا عبدالعزيز بن الدَّرَاوَرْدِي، قال: أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، قال: سمعتُ الحارثَ بنَ بلالِ بن الحارث يحدِّث

عن أبيه قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ مُتْعَةَ الحَجِّ لنا خاصَّةً أم للنَّاسِ عامَّة؟ فقال: «لا بَلْ لَنا خَاصَّة»[١].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو قريش بن إبراهيم: وهو الصيدلاني البغدادي، من رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

## حديث حبة وسواء ابني خالد

١٥٨٥٥- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن سَلَّام أبي شُرَحْبيل

عن حَبَّةَ وسَواءَ ابني خالد، قالا[١]: دَخَلْنا على النَّبيِّ ﷺ وهو يُصْلِحُ شيئاً فَأَعَنَّاهُ، فقال: «لا تأيسا من الرِّزْقِ ما تَهَزَّزَتْ رُؤُوسُكُمَا، فإنَّ الإنْسانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ لَيْسَ عليه قِشْرَةٌ، ثُمَّ يَرْزُقُهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ»[٢].

---

(١) في (س) و(م): قال، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال سلام أبي شرحبيل، فإنهم لم يذكروا في الرواة عنه سوى الأعمش، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٣٥٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٨٠) و(٦٦١١)، والبيهقي في «الشعب» (١٣٤٩)، وفي «الآداب» (٩٥١) من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٣٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٩٢، وفي «الأدب المفرد» (٤٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٧٩) و(٦٦١٠) من طريق جرير بن حازم، عن الأعمش، به.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «ما تهزَّزت»: تحركت، كناية عن الحياة.

قوله: «قشرة»: يحتمل أن المراد بها الثوب، أي يخرج عُرْياناً بلا ثوب، =

١٥٨٥٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن سَلَّام أبي شُرَحبيل قال: سمعتُ حَبَّةَ وسَوَاء ابني خالد يقولان: أتينا رسولَ الله ﷺ وهو يعمل عملاً، أو يبني بناء، فأَعَنَّاه عليه، فلما فَرَغَ دعا لنا، وقال: «لا تَأْيَسا مِنَ الخَيْرِ ما تَهَزَّزَتْ رُؤُوسُكُما، إنَّ الإنْسانَ تَلِدُهُ أُمُّه أَحْمَرَ ليس عليه قِشْرَةٌ، ثُمَّ يُعْطِيهِ اللهُ ويَرْزُقُهُ»(١).

---

= ثم يعطيه الله تعالى الثوب، ويحتمل أن المراد أنه يخرج كاللحم الذي لا قشر عليه لضعف الجلد، ثم يقوي الله تعالى جلده.

وقوله: لا تأيسا، يقال: أَيِسْتُ منه آيسُ لغة في يئسْتُ منه أيأسُ يأساً، ومصدرهما واحد.

(١) إسناده ضعيف كسابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجَرَّاح الرؤاسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦١٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

## حديث عبد الله بن أبي الجذعاء(1)

١٥٨٥٧- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا خالد، عن عبدالله ابن شقيق

قال: جَلَسْتُ إلى رَهْطٍ أنا رابعُهُم بإيلياءَ، فقال أحدهم: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ بِشَفَاعةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بني تَمِيمٍ» قلنا: سِوَاك يا رسول الله؟ قال: «سِوايَ». قلتُ: آنتَ سمعتَه؟ قال: نَعَمْ. فلما قام، قلتُ: مَنْ هذا؟ قالوا: ابنُ أبي الجَذْعاء(2). ٣/ ٤٧٠

---

(١) في (س) و(م): بالدال المهملة، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

قال السندي: بفتح جيم، وسكون ذال معجمة. قلنا: وكذلك ضبطه الحافظ في «التقريب».

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن صحابيه لم يخرج له سوى الترمذي وابن ماجه. عبدالله بن شقيق: هو العقيلي من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات من رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة وخالد: هو ابن مهران الحَذَّاء.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٤/٣٥٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٤٣٨) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، به، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٦، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣١٣، وابن حبان (٧٣٧٦)، والحاكم ١/٧٠-٧١ و٣/٤٠٨، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٧٨ من طرق عن خالد الحذاء، به. وصححه الحاكم ووافقه =

١٥٨٥٨- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، قال: حدثنا خالد، عن عبدالله ابن شقيق

عن عبدالله بن أبي الجَذْعاء أَنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لَيَدْخُلَنَّ الجنَّةَ بِشَفاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ من بَنِي تَمِيمٍ» فقالوا: يا رسولَ الله، سواك؟ قال: «سِوَايَ سِوَايَ» قلتُ: آنتَ سَمِعْتَهُ من رسول الله؟ قال: أنا سَمِعْتُهُ[1].

---

= الذهبي.

وسيأتي برقم (١٥٨٥٨) و٥/٣٦٦.

قال السندي: قوله: قلنا: سواك: أي ذلك الرجل غيرك؟ ذكروه توضيحاً وتأكيداً، وإلا فالمتبادر مِنْ «رجلٍ من أمتي» غيره.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار يرويه عن وهيب: وهو ابن خالد الباهلي، وكلاهما من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/١٩٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣١٦) من طريق عفان، به.

وأخرجه الدارمي ٢/٣٢٨ من طريق المُعَلَّى بن أسد العَمِّي، عن وهيب، به.

وانظر ما قبله.

## حديث عُبادة بن قُرْط[1][2]

١٥٨٥٩- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا أيوب، عن حُميد بن هلال قال:

قال عُبادة بن قُرْط: إنَّكم لتأتونَ أموراً هي أَدَقُّ في أَعْيُنِكُمْ من الشَّعْر، كُنَّا نَعُدُّها على عهدِ رسولِ الله ﷺ المُوْبِقاتِ. قال: فَذُكِرَ ذلك لمحمد بن سِيْرِين، فقال: صَدَقَ، وأرى جَرَّ الإزار منها[3].

---

(١) قال السندي: الصحيح أنه ابن قرص -بالصاد- قلنا: وكذلك قال الحافظ في «الإصابة»، وانظر «توضيح المشتبه» ٧/ ١٩١.

(٢) قال السندي: عبادة بن قرط، ليثي نزل البصرة، له صحبة.

وجاء أنه غزا، فلما رجع، وكان قريباً من الأهواز، سمع أذاناً، فقصده ليصلي جماعة، فأخذه الخوارج، فقال: ارضوا بما رضي به رسول الله ﷺ مني حين أسلمت، قال: بالشهادتين، فأخذوه فقتلوه.

(٣) هذا الأثر صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حميد بن هلال لم يسمع من عبادة، بينهما أبو قتادة العدوي، كما جاء مصرَّحاً به فيما سيأتي ٥/ ٧٩. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٩٤، والدارمي ٢/ ٣١٥ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به دون ذكر أبي قتادة في الإسناد.

وسيأتي ٥/ ٧٩، وسيكرر ٥/ ٧٩ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١٠٩٩٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: إنكم لتأتون: بيان لتغيير الزمان.

قوله: الموبقات، بكسر الباء: المهلكات.

# حديث معن بن يزيد السُّلَمي(1)

١٥٨٦٠- حدثنا مُصْعَبُ بنُ المِقْدَام ومحمدُ بنُ سابق، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي الجُوَيْرِيَة

أن معنَ بنَ يزيد حَدَّثه: قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ أنا وأبي وجَدِّي، وخَطَبَ عَلَيَّ فأنكَحَني، وخاصمتُ إليه، فكان أبي يزيدُ خَرَجَ بدنانير يتصدَّقُ بها، فوضَعها عند رجلٍ في المسجد، فأَخَذْتُها، فأتيتُهُ بها، فقال: والله ما إيَّاكَ أردتُ بها. فخاصَمْتُهُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «لكَ ما نَوَيْتَ يا يزيدُ، ولكَ يا مَعْنُ ما أَخَذْتَ»(2).

---

(1) قال السندي: معن بن يزيد، أي ابن الأخنس، سلمي، وكان ينزل الكوفة، ودخل مصر، ثم سكن دمشق، ويقال: إنه كان مع معاوية في حروبه.

شهد فتح دمشق، وكان له مكان عند عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه.

يكنى أبا يزيد، وقال لمعاوية: ما ولدت قرشية من قرشي شراً منك، قال: لم؟ قال: لأنك عودت الناس عادة -يعني في الحلم- وكأني بهم قد طلبوها من غيرك، فإذا بهم صرعىٰ في الطريق.

(2) حديث صحيح، مصعب بن المقدام ومحمد بن سابق مختلف فيهما وقد توبعا، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو الجويرية: هو حِطَّان بن خُفاف الجَرْمي.

وأخرجه البخاري (١٤٢٢)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٢٩٦)، والدارمي ١/ ٣٨٥-٣٨٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٣٣)، =

١٥٨٦١- حدثنا يحيى بن حمّاد، قال: حدثنا أبو عَوَانة، عن عاصم ابن كُليب، قال: حدثني سهيلُ بن ذراع أنه

سمع معن بن يزيد أو أبا مَعْن، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اجْتَمِعُوا في مَسَاجِدِكُمْ، فَإذا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فَلْيُؤْذِنُونِي» قال: فاجتمعنا أول الناس، فأتيناه، فجاء يمشي معنا حتى جَلَس إلينا، فتكلَّم متكلمٌ منا، فقال: الحمدُ لله الذي ليس للحمد دونه مَقْصَرٌ[1]، وليس وراءه منفذ، ونحواً من هذا، فغضب رسولُ الله ﷺ، فقام، فتلاومنا، ولام بعضُنا بعضاً، فقلنا: خَصَّنا اللهُ به أن أتانا أولَ الناس، وأن فَعَل وفَعَل. قال: فأتيناه، فوجدناهُ في مسجد بني فُلان، فكلَّمناه، فأقبل يمشي معنا، حتى جلس في

---

= والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٤ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/ ٣٤ من طريق أبي حمزة السكري، عن أبي الجويرية، به.

وسيأتي برقم (١٥٨٦٣) و٤/ ٢٥٩.

قال السندي: قوله: وخطب عَلَيَّ، بتشديد الياء: أي لأجلي.

قوله: فوضعها عند رجل: ليتصدق بها وكالة.

قوله: ما إياك أردت: أي ما قصدت التصدق عليك، وظاهر الحديث جواز التصدق على الابن بالنفل وغيره، إذ لولا ذلك لبحث عن كون التصدق تطوعاً أم لا، ولعل من يرىٰ عدم جواز الفرض يدعي أنه كان معلوماً عنده ﷺ أنه كذلك، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(س): مقتصر، وفي (ق): مقصد، ومثله في «الأدب المفرد»، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) ونسخة السندي.

مجلسه الذي كان فيه أو قريباً منه، ثم قال: «إنَّ الحَمْدَ للهِ، ما شَاءَ اللهُ[1] جَعَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وما شَاءَ جَعَلَ خَلْفَهُ؛ وإنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْراً» ثم أقبل علينا فأمرنا، وكَلَّمَنَا، وعَلَّمَنا[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): ما شاء. دون لفظ الجلالة.

(٢) بعضه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، سهيل بن ذراع، لم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عاصم بن كليب، فقد روى له مسلم، والبخاري تعليقاً، وهو ثقة. وصحابيه معن بن يزيد، لم يخرج له سوى البخاري، وقد وهم الحافظ في «التقريب»، فجعله من الطبقة الثالثة، لا يُعرف، وفرّق بينه وبين معن بن يزيد بن الأخنس، وقد جعلهما المزي واحداً، وكذا الإمام أحمد -كما يشير إليه إيراد حدثه هنا- والطبراني. يحيى بن أبي حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٧)، وفي «التاريخ الكبير» ١٠٦/٤ مختصراً، عن أحمد بن إسحاق، عن يحيى بن حماد، بهذا الإسناد، إلا أن فيه: سمعت أبا يزيد أو معن بن يزيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٩٦/٦-٢٩٧ من طريق أبي حمزة السكري، عن عاصم بن كليب، به. وعند الطبراني: عن معن بن يزيد، من غير شك، وجاء في «أسد الغابة»: أنه سمع معن بن يزيد، أنه سمع أبا معن يقول: قال رسول الله ﷺ.

ثم نقل ابن الأثير عن أبي عمر قوله: وهو غلط، إنما هو معن بن يزيد أبو يزيد، وتحرف اسم عاصم بن كليب عند الطبراني إلى عاصم الأحول.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٧/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير سهل بن ذراع، وقد وثقه ابن حبان.

وقوله: «إن من البيان سحراً» سلفت شواهده في مسند عبدالله بن مسعود عند الرواية (٤٣٤٢)، وهو حديث صحيح. =

١٥٨٦٢- حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، قال:

حدثني أبو الجُوَيرية، قال: أصبتُ جَرَّةً حمراء فيها دنانير في إمارة معاوية في أرض الروم، قال: وعلينا رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ من بني سُلَيم يُقال له: معن بن يزيد، قال[1]: فأتيتُ بها يَقْسِمُها بين المسلمين، فأعطاني مثلَ ما أعطى رجلاً منهم، ثم قال: لولا أني سمعتُ رسول الله ﷺ ورأيتُه يفعلُه -سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا نَفْلَ إلاّ بَعْدَ الخُمُسِ»- إذاً

---

= قال السندي: قوله: «فليؤذنوني» من الإيذان، بمعنى الإعلام.

«مَقْصَر» بفتح ميم وصاد، أي: إذا حُمد أحدٌ دون الله، فلا يكون الحمد مقصوراً عليه، بل يكون متجاوزاً عنه إلى الله، فإن ما حمد عليه ذلك الغير فهو منه تعالى، فهو المستحقُّ للحمد عليه حقيقةً، فكيف يقتصر مع ذلك على الغير.

«مَنْفَذ» بفتح الميم والفاء، أي: إذا حُمد هو تعالى يَقْتَصِر الحمد عليه، لا يُتجاوز عنه إلى غيره، إذ ليس ما حمد عليه تعالى من غيره حتى ينصرف حمده تعالى إليه، فالحاصل أنه متى ما حمد غيره، فالحمد له تعالى، ومتى ما حمد هو، لا ينصرف الحمد إلى غيره.

«فغضب»: كأنه لما فيه من التقدم بين يديه، وقد نهى الله تعالى عنه.

«فقام»: أي منصرفاً.

«أن» أي: بأن.

«بين يديه» أي: قدام هذا الوقت الحاضر، والمراد: من شاء قدمه، ومن شاء أخره.

(١) لفظ «قال» و«يقسمها» الآتي، ليسا في (ظ١٢) و(ص).

لأعطيتُك. قال: ثم أخذ فَعَرَضَ[1] عليَّ من نصيبه، فأبيتُ عليه. قلتُ: ما أنا بأحقَّ به منك[2].

---

(١) في (ق) يعرض.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، وأبو الجويرية: هو حطان بن خفاف الجرمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣١٤ من طريق عفان، بهذا الإسناد. إلا أن رواية الطبراني بلفظ «لا نفل إلا من الخمس».

وأخرجه أبو داود (٢٧٥٤) من طريق ابن المبارك، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٤٢ من طريق سهل بن بكار، والبيهقي ٦/ ٣١٤ من طريق محمد بن عبيد، ثلاثتهم عن أبي عوانة، به.

وأخرجه أبو داود (٢٧٥٣) من طريق أبي إسحاق الفزاري، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٥٠ من طريق أبي حمزة، كلاهما عن عاصم بن كليب، به.

قال المزي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٦٨: قال أبو بكر الخطيب في نسختين مرويتين عن أبي داود: هذا الحديث عن أبي إسحاق الفزاري، عن ابن المبارك، عن أبي عوانة، عن عاصم بن كليب.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٧١٣)، وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٩٦)، ومن طريقه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١١٧٥) عن عفان، كلاهما عن أبي عوانة، عن أبي الجويرية، به، لم يذكر عاصم بن كليب.

وفي الباب عن حبيب بن مسلمة الفهري، سيرد ٤/ ١٥٩-١٦٠.

قال السندي: «لا نفل إلا بعد الخمس» أي: ولا خمس هاهنا، لأنه ليس بغنيمة أخذت عنوة ليجب فيها الخمس، فلا نفل منه أيضاً، يريد أن الحديث يدل على أن النفل يكون من الغنيمة، لأنها محل الخمس، وهذا ليس بغنيمة.

١٥٨٦٣/١- حدثنا هشامُ بنُ عبدالملك وسُرَيْجُ بنُ النُّعْمان، قالا: حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي الجُوَيْرية. حدثنا[١] عفان[٢]، قال: حدثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا أبو الجُوَيْرية

عن معن بن يزيد قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ أنا وأبي وجَدِّي، وخاصمتُ إليه، فأَفْلَجَنِي، وخَطَبَ عَلَيَّ، فأنكحني[٣].

١٥٨٦٣/٢- حدثنا هشام بن سعيد[٤]، حدثنا أبو عوانة، عن أبي الجويرية

عن معن بن يزيد السُّلمي، قال: سمعتُه يقول: بايعتُ رسولَ الله ﷺ أنا وأبي وجدي، وخاصمتُ إليه، فأفلجني،

---

(١) في (ق): وحدثناه.

(٢) من قوله: قالا: حدثنا أبو عوانة إلى هنا ليس في (ظ١٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو عوانة: هو وضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١٥٥١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٢) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٤٥٥) و١٩/(١٠٧١) من طريق الجراح -وهو الرؤاسي- عن أبي الجويرية، به. ولم يذكر في البيعة أباه.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٨٦٠).

وسيكرر في الحديث الذي بعده، وفي ٤/٢٥٩.

قال السندي: قوله: «فأفلجني» بالجيم، يعني: حكم لي، أي: أظفرني بمرادي، يقال: فَلَجَ الرجلُ على خصمه، إذا ظفر به.

(٤) هٰذا الحديث لم يرد في (م).

وخطب عَلَيَّ، فأنكحني[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير هشام بن سعيد شيخ أحمد، وهو الطالقاني، فقد روى له أبو داود والنسائي والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. وهو مكرر سابقه عدا شيخ أحمد.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٢٥٩/٤.

# حديث عبد الله بن ثابت

١٥٨٦٤- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا[١] سفيان، عن جابر، عن الشعبي

عن عبدالله بن ثابت قال: جاء عمرُ بنُ الخطاب إلى النبيّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني مررتُ بأخٍ لي من قُريظة، فكَتَبَ لي جوامع من التوراةِ، ألا أَعْرِضُها عليك؟ قال: فتغير وجهُ
٣/ ٤٧١ رسولِ الله ﷺ. قال عبدُالله: فقلتُ له: ألا تَرى ما بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً. قال: فسُرِّيَ عن النبيّ ﷺ[٢] ثم قال: «والّذي نَفْسِي بِيَدِه لَوْ أَصْبَحَ فِيكُم مُوسى، ثُمَّ اتَّبَعْتُمُوهُ وتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُم، إنَّكُم حَظِّي مِنَ الأُمَم، وأَنَا حَظُّكُم مِنَ النَّبِيِّين»[٣].

---

(١) في (م): أنبأنا.

(٢) في (ق): عن وجه النبي.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف جابر -وهو ابن يزيد الجُعفي- وفيه اضطراب، فقد اختُلف فيه على الشعبي، فرواه جابر (من حديث جابر) عنه من حديث عبدالله بن ثابت، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩/٥: ولم يصح، ورواه مجالد عنه عن جابر، أن عمر جاء بكتابٍ إلى النبي ﷺ. وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبدالله بن ثابت أن البخاري قال في هٰذا الإسناد أيضاً: ولا يصح، غير أننا لم نجد قوله هٰذا في كتابه «التاريخ الكبير»، وذكر ابن الأثير في «أسد الغابة» أنه رواه خالد وحريث بن أبي مطر وزكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن ثابت بن يزيد. جعلوه من مسند ثابت بن يزيد، ولذا =

## حديث رجل من جهينة

١٥٨٦٥- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن رجل من جُهَيْنة قال: سَمِعَهُ[1] النبيُّ ﷺ وهو يقول: يا حرام، فقال: «يا حَلاَلُ»[2].

---

= قال ابن عبدالبر في حديث عبدالله بن ثابت هٰذا: حديثه مضطرب فيه. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه ليست له رواية في الكتب الستة. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٠١٦٤) و(١٩٢١٣)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٢٠١) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، به، لكن وقع اسم صحابيه فيه: عبدَالله بنَ الحارث، وهو خطأ، فقد أورد الحافظ هٰذا الحديث في ترجمة عبدالله بن ثابت.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٧٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن فيه جابراً الجُعفي، وهو ضعيف.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٤/٢٦٥-٢٦٦.

وقد سلف بنحوه من حديث جابر برقم (١٥١٥٦)، وصنيع البخاري في «التاريخ الكبير» يشير إلى أنه الراجح.

(١) في الأصول: «سمعت» وهو خطأ، والمثبت من «غاية المقصد» و(م) و«مجمع الزوائد» ٨/٥١.

(٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، أبو إسحاق -وهو السَّبيعي- لم يثبت سماعه من الرجل من جهينة، كما سيرد عند الحاكم، ورجال الإسناد كلهم ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأورده ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٦/٣٨٨-٣٨٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد، ولفظه: عن رجل من جهينة سمع النبيُّ ﷺ رجلاً ينادي =

# حديث نُمير الخزاعي[1]

١٥٨٦٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا عصامُ بنُ قُدامة البَجَلي، قال: حدثني مالك بن نُمير الخُزاعي

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو قاعدٌ في الصلاة قد وضع ذِراعه اليُمنى على فَخِذِهِ اليُمنى رافعاً بأصبعه السّبّابة قد حَنَاها شيئاً وهو[2] يدعو[3].

---

=في الشعاب: يا حرام يا حرام، وهو شعارهم، فقال: «يا حلال يا حلال»، وقريب منه لفظ الحاكم والبيهقي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٠٣، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٥٥ من طريق وكيع، عن سفيان، بهذا الإسناد. وفيهما: عن رجل من جهينة أو مزينة قال: سمع النبيُّ ﷺ قوماً يقولون في شعارهم: يا حرام، فقال: «يا حلال».

وأخرجه الحاكم ٢/١٠٨، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/٣٦٢ من طريق محمد بن كثير -وهو العبدي- عن سفيان الثوري، به. وفيه: عن رجل من مزينة.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين على الإرسال، وإذا الرجل الذي لم يسمه محمد بن كثير عن الثوري عبدالله بن مغفل المزني.

ثم أخرجه الحاكم ٢/١٠٨ من طريق أبي عامر الأسدي، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السَّبيعي، عن عبدالله بن مغفل المزني. قلنا: أبو عامر الأسدي -واسمه قاسم بن محمد- أورده ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو في عداد المجهولين.

(١) قال السندي: نمير الخزاعي، يقال: أزدي، يكنى أبا مالك بولده مالك. قال أبو عمر: سكن البصرة، وله صحبة.

(٢) لفظ «هو» ليس في (ص).

(٣) حديث صحيح لغيره، دون قوله: قد حناها شيئاً، وهذا إسناد =

١٥٨٦٧- حدثنا وكيع، حدثنا عصامُ بنُ قدامة، عن مالك بن نُمير الخُزاعي

---

=ضعيف، مالك بن نمير -وهو الخزاعي البصري- لم يَروِ عنه غيرُ عصام بن قُدامة، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال يحيى القطان: لا يُعرف حاله، ولا روى عن أبيه غيره، وقال الذهبي في «الميزان» ٣/٤٢٩: لا يعرف. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عصام بن قدامة، فمن رجال أصحاب السنن الأربعة سوى النسائي، ووثقه النسائي وابن حبان، وقال أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود: لا بأس به، وقال ابن معين: صالح، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال الذهبي: لم يثبته ابن القطان، قال أبو حاتم: له حديث منكر، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. ونُمير صحابيٌّ الحديث لم يرو له الشيخان ولا أحدُهما، إنما روى له أصحاب السنن الأربعة سوى النسائي.

وأخرجه ابن خزيمة (٧١٥) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد، دون قوله: قد حناها شيئاً وهو يدعو.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/١١٦-١١٧، وأبو داود (٩٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٣٩، وفي «الكبرى» (١١٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٣٠)، وابن خزيمة (٧١٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٣١ من طرق عن عصام بن قدامة، به. ورواية أبي داود دون قوله: وهو يدعو، وتحرف اسم عصام في مطبوع «الآحاد والمثاني» إلى عاصم.

وسيرد بعده برقم (١٥٨٦٧).

ويشهد له حديثُ ابن عمر، وقد سلف بالأرقام (٥٣٣١) و(٦١٥٣) و(٦٣٤٨).

وحديثُ عبدالله بن الزبير، سيرد برقم (١٦٠٩٩/٢).

وحديثُ وائل بن حجر، سيرد ٤/٣١٦-٣١٧.

وليس في هٰذه الشواهد أنه أحنا أصبعه السبابة، إنما فيها الإشارة بها فحسب، وهو الوارد في الحديث الآتي.

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً يده اليُمنى على فخذه اليمنى في الصلاة يُشير بأصبعه[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو بإسناد سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع: وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٨٥، وعنه ابن ماجه (٩١١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٢٩) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ١٠/ ٣٨٠ عن وكيع، به. مطولاً بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ جالساً في الصلاة، واضعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بأصبعه السبابة، ووضع إبهامه على أصبعه الوسطى، وتلقم كفه اليسرى ركبتيه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٣٨، وفي «الكبرى» (١١٩٤)، وابن خزيمة (٧١٥) من طريقين عن عصام بن قدامة، به.

وهو مختصر الحديث الذي قبله.

# حديث جَعْدَة

١٥٨٦٨- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا إسرائيل قال:

سمعتُ جَعْدة قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ ورأى رجلاً سميناً فجعل النبيّ ﷺ يُومىء إلى بطنه بيده، ويقول: «لَوْ كَانَ هٰذا في غَيْرِ هٰذا لَكَانَ خَيْراً[1] لَكَ».

قال: وأُتي النبيُّ ﷺ برجلٍ، فقالوا: هذا أراد أن يقتُلَك، فقال له النبيُّ ﷺ: «لَمْ تُرَعْ، لَمْ تُرَعْ، وَلَوْ أَرَدْتَ ذٰلكَ لَم يُسَلِّطك اللهُ عَلَيَّ»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): أخير. وجاء في هامش (س) أيضاً: المكان (خ). قلنا: يعني أن محلها بعد كلمة «هٰذا» الثانية، ويكون لفظ الحديث: لو كان هٰذا في غير هٰذا المكان...

(٢) إسناده ضعيف، أبو إسرائيل: هو الجُشمي -واسمه شعيب- لم يَروِ عنه غيرُ شعبة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فقد ذكره في «الثقات» ٤٣٨/٦، وقال: يروي عن جعدة بن هبيرة. قلنا: وهٰذا وهم من الحافظ ابن حبان رحمه الله، فإنَّ جَعْدة هٰذا هو الجُشَمي، وهو ابن خالد بن الصمة البصري، من رجال النسائي، نصّ عليه البخاري في «التاريخ الكبير»، والنسائي في «الكبرى»، والطبراني في «المعجم الكبير»، والحاكم، وابن عبدالبر، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥٦٢/٤-٥٦٣، ورووا له هٰذا الحديث.

ومع كل ما سلف فقد جعل الشيخ ناصر الدين الألباني جعدة هو ابن هبيرة في «الضعيفة» (١١٣١). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو=

١٥٨٦٩- حدثنا عبدالصمد، حدثنا شعبة، حدثنا أبو إسرائيل في بيت قَتَادة قال:

سمعتُ جَعْدَةَ وهو[1] مولَى أبي إسرائيل قال: رأيتُ رسولَ الله

---

=ابن الحجاج العَتَكي. وقد صحح هٰذا الإسناد الحافظُ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة جَعْدة، ولعله بناء منه على أن شعبة لا يروي إلا عن ثقةٍ عنده.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٤/٥٦٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرج القصة الأولى الطبراني في «الكبير» (٢١٨٥)، والحاكم ٤/١٢١-١٢٢ و٣١٧، والبيهقي في «الشعب» (٥٦٦٦)، وعلقه ابن عبدالبر في «الاستيعاب» في ترجمة جعدة الجشمي، من طرق عن شعبة، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأخرج القصة الثانية النسائي في «الكبرى» (١٠٩٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٤)- من طريق خالد بن الحارث، والبغوي في «الجعديات» (٥٣٢)، ومن طريق ابن الجعد أخرجها الطبراني في «الكبير» (٢١٨٣)، كلاهما عن شعبة، به.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٢٦-٢٢٧، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجاله رجال الصحيح، غير أبي إسرائيل الجُشمي، وهو ثقة.

قلنا: وثَّقه لذكر ابن حبان له في «ثقاته» كما سلف!.

وسيأتي القسم الأول منه في الحديث الذي بعده، وفي ٤/٣٣٩.

قال السندي: قوله: «لو كان هٰذا»، أي: الطعام الذي حصل به هٰذا السمن، لو صرفه في غير الأكل لكان خيراً له.

«لم تُرَعْ» على بناء المفعول، من الروع، أي: لا يكن في قلبك خوف.

(١) لفظ «وهو» ليس في (ظ١٢) و(ص).

ﷺ ورجلٌ يَقُصُّ عليه رؤيا[1] وذكر سِمَنَه وعِظَمَه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «لَوْ كَانَ هٰذَا فِي غَيْرِ هٰذا، كانَ خَيْراً لَكَ»[2].

---

(١) في (ص): رؤياه.

(٢) إسناده ضعيف، كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبدالصمد -وهو ابن عبدالوارث العنبري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٣٨-٢٣٩ من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣٥)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٦٦٧)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٨٤) من طريق وكيع، كلاهما عن شعبة، به.

وهو أحد قسمي الحديث السابق.

قال السندي: قوله: «وذكر سِمَنَه» بكسرٍ ففتحٍ. وكذا «عِظَمه»، أي: ذكر جَعْدَةُ أنه كان سميناً عظيم الجثّة، والله أعلم.

## حديث محمد بن صفوان[1]

١٥٨٧٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن عاصم الأحول، عن الشَّعْبي

عن محمد بن صفوان أَنَّه صادَ أَرْنَبَيْنِ، فلم يَجِدْ حديدةً يَذْبَحُهُما بها، فَذَبَحَهُما بمَرْوةٍ، فأتى رسولَ الله ﷺ، فأمره بأَكْلِهِما[2].

---

(١) قال السندي: محمد بن صفوان، أنصاري أوسي، قيل فيه: صفوان ابن محمد، والأول أصوب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه.

وأخرجه الطَّيالسي (١١٨٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٢٠-٣٢١ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٨٩ و٨/ ٢٤٨، وأبو داود (٢٨٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٧، وابن ماجه (٣١٧٥)، وابن حبان (٥٨٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٢٠ من طرق عن عاصم ابن سليمان الأحول، به. ووقع اسم الصحابي في رواية ابن أبي شيبة وابن ماجه: محمد بن صيفي كما نبه عليه الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ٨/ ٣٥٧، ووقع في رواية أبي داود والبيهقي: محمد بن صفوان أو صفوان بن محمد، على الشك.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٨٦٩٢) عن معمر، عن عاصم، عن الشعبي، أن صفوان بن فلان، أو فلان بن صفوان اصطاد... فذكر الحديث.

قلنا: قال الترمذي: محمد بن صفوان أصح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٢٩) من طريق حصين بن عبدالرحمٰن السلمي، عن الشعبي، عن محمد بن صفوان، به. =

١٥٨٧١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا داود -يعني ابنَ أبي هند- عن عامر عن محمد بن صفوان: أَنَّه مَرَّ على رسولِ الله ﷺ بأَرْنَبَيْنِ مُعَلِّقَهما، فذكر معناه(١).

---

= وأخرجه كذلك ١٩/(٥٣٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن محمد بن صيفي، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٥: الصحيح في حديث الأرنبين محمد ابن صفوان، فأما محمد بن صيفي، فهو الذي روى حديث عاشوراء، حدَّث به عنه الشَّعْبي. قلنا: فهما اثنان، وهو الصواب فيما ذكر المزي في «تهذيب الكمال»، وابن عبد البر في «الاستيعاب»، وابن حجر في «تهذيب التهذيب».

وأخرجه أحمد (١٤٤٨٦)، والترمذي في «جامعه» (١٤٧٢)، وفي «العلل الكبير» (٢٥٦) من طريق الشعبي عن جابر بن عبدالله، فذكره.. ونقل الترمذي عن البخاري قوله: حديث الشعبي عن جابر غير محفوظ، وحديث محمد بن صفوان أصح.

وانظر ما بعده.

وقد سلف نحوه في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بمروة، بفتح فسكون: حجر أبيض براق، يتخذ منه كالسكين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. يزيد: هو ابن هارون. وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٠ و٨/٢٤٨، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٥، وابن ماجه (٣٢٤٤)، والدارمي ٢/ ٩٢، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٢١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٧، والطبراني في «الكبير» =

# حديث أبي روح الكلاعي

١٥٨٧٢- حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، عن شَريك، عن عبد الملك بن عُمير

عن أبي رَوْح الكَلَاعي قال: صلّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةً، فقرأً فيها سورةَ الروم، فلبس بعضها، فقال: «إنما لَبَسَ عَلَيْنا الشَّيْطانُ القِراءَةَ من أَجْلِ أَقْوامٍ يَأْتُونَ الصَّلاةَ بِغَيْرِ وُضوءٍ، فإذا أَتَيْتُمُ الصَّلاةَ فأَحْسِنُوا الوُضُوء»[1].

---

=١٩/ (٥٢٥) و(٥٢٦)، والحاكم ٤/ ٢٣٥ من طرق عن داود بن أبي هند، به. وانظر ما قبله.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- ولإرساله، فأبو روح الكلاعي -واسمه شبيب بن نُعيم، ويقال: ابن أبي روح، ويقال: ابن روح الوحاظي الشامي الحمصي- تابعي، وذكر الحافظ ابن حجر أنه أخطأ من عدّه من الصحابة، وأنه رواه الحُفّاظ من طريق عبدالملك بن عمير، عنه، عن رجل له صحبة. قلنا: وهو الوارد في الرواية الآتية، وقد روى عنه جمع، منهم حَرِيزُ بن عثمان، وذكر أبو داود أن شيوخ حَرِيز كلهم ثقات، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الحافظ في «التقريب»، وقال ابن القطان: شبيب رجل لا تعرف له عدالة، وقال ابن عبدالبر: حديثه مضطرب الإسناد. قلنا: الظاهر أنه يريد بالاضطراب الاختلاف الواقع فيه على عبدالملك ابن عمير، فقد رواه شريك هنا وزائدة في الرواية الآتية برقم (١٥٨٧٤) بإسقاط الرجل من الصحابة بعد شبيب، ورواه شعبة في الرواية الآتية، وسفيان الثوري في الرواية (٢٣١٣٤) بإثبات الرجل من الصحابة بعده، وكذا قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة شبيب: قد رواه الحفاظ من طريق عبدالملك بن عمير، عن شبيب أبي روح، عن رجل له صحبة. قلنا: وبذٰلك تترجح رواية سفيان وشعبة، على رواية شريك وزائدة، في إثبات الصحابي بعد شبيب، وسماه =

١٥٨٧٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن عُمير قال:

سمعتُ شَبِيباً أبا رَوْح، يُحَدِّث عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ: أنه صلَّى الصبحَ، فقرأ فيها الروم، فأوهم، فذكره[1].

---

= بعضهم الأغر كما سيرد. وقد وقع في «أطراف المسند» أنه جاء زيادة: عن رجل بعد شبيب في رواية إسحاق بن يوسف هٰذه، وهو وهم. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو ابن مرداس المخزومي، المعروف بالأزرق.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٤١، وقال: رواه أحمد عن أبي روح نفسه، ورواه النسائي عن أبي روح، عن رجل، ورجال أحمد رجال الصحيح!

قلنا: ورواه أحمد أيضاً عن أبي روح، عن رجل، في الرواية الآتية، وسيرد تخريجها ثمة، ورواية النسائي سنذكرها عند تخريج الرواية ٥/٣٦٣.

وسيأتي بالأرقام (١٥٨٧٣) و(١٥٨٧٤) و٥/٣٦٣ و٣٦٨.

قال السندي: قوله: قال: صلَّى بنا، أي: قال نقلاً عن غيره كما سيجيء.

«فَلَبَس» بالتخفيف أو التشديد، أي: خلط.

«بغير وضوء» أي: حَسَنٍ، بقرينة: فأحسنوا الوضوء، ويحتمل أن بعض المنافقين ما كانوا يتوضؤون من الأصل. وبالجملة، فهٰذا من صفاء قلبه ﷺ حيث ظهر له أثر قِلَّةِ مراعاتهم آداب الطهارة، كالمرآة المَجْلُوَّة، والله أعلم.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي روح، فقد روى له أبو داود والنسائي، وذكرنا حاله في الرواية السالفة، ويتلخص في أنه حسن الحديث.

وأخرجه البزار (٤٧٧) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٨٨١) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

١٥٨٧٤- حدثنا أبو سعيد[١] مولى بني هاشم، حدثنا زائدة، حدثنا عبدُ الملك بنُ عمير قال: ٣/ ٤٧٢

سمعتُ شَبِيباً أبا رَوْح من ذي الكَلَاع أنه صلّى مع النبيِّ ﷺ الصبح، فَقَرَأَ بالروم[٢]، فتردَّدَ في آية، فلما انصرف قال: «إنَّه

---

= وقد سمّيا الصحابي: الأغر، ونسبه البزار: المُزَني، وأدخل الطبراني حديثه في أحاديث الأغر المزني، وكذا سماه المزي في «تهذيب الكمال» لكنه قال: وليس بالمزني، وذكر الحافظ في «الإصابة» أنه الأغر غير منسوب، وقال: وقال بعضهم (كالبغوي): إنه غفاري، ثم ذكر أنّ قول من قال: المزني، خطأ، والله أعلم. قلنا: وقد جزم ابنُ عبدالبر أنه غفاري.

وأورده بلفظ الطبراني الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١١٤، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات، ثم أورده ٢/ ١١٩، وقال: رواه البزار، وفيه مؤمل بن إسماعيل، وهو ثقة، وقيل فيه: إنه كثير الخطأ.

قلنا: ومؤمل بن إسماعيل في إسناد الطبراني أيضاً، ولم يذكره.

وأورده ابن كثير في «تفسيره» في آخر سورة الروم عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، ثم قال: وهٰذا إسناد حسن، ومتن حسن، وفيه سرٌّ عجيب، ونبأٌ غريب، وهو أنه ﷺ تأثر بنقصان وضوء من ائتم به، فدل ذٰلك على أن صلاة المأموم متعلقة بصلاة الإمام.

وسيرد من طريق الثوري، عن عبدالملك بن عمير، به، في الرواية (٢٣١٣٤).

وقد سلف في الحديث قبله دون ذكر الصحابي، وهو وهمٌ كما ذكرنا.

(١) وقع في النسخ: حدثنا محمد بن جعفر قبل: حدثنا أبو سعيد، شيخ أحمد في هٰذه الرواية، وهو خطأ، صححناه من «أطراف المسند» ٨/ ٣٤١-٣٤٢.

(٢) في (ص) و(ق): في الروم.

يَلْبِسُ عَلَيْنا القُرْآنَ[1] أنَّ أَقْواماً مِنْكُمْ يُصَلُّونَ مَعَنَا لا يُحْسِنُونَ الوُضُوءَ، فَمَنْ شَهِدَ الصَّلاةَ مَعَنَا فَلْيُحْسِنِ الوُضُوءَ»[2].

---

(١) في (ق): إنه لبس علينا القراءة.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله، أبو روح ليست له صحبة -كما بينا عند الرواية (١٥٨٧٢)-، وإنما رواه عن رجل من الصحابة يسمى الأغر، كما في الرواية السابقة، ورجال الإسناد كلهم ثقات. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عُبيد، وزائدة: هو ابن قُدامة الثقفي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٤١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وهو مكرر الحديث (١٥٨٧٢) و(١٥٨٧٣)، وسيرد ٥/٣٦٣.

# حديث طارق بن أَشْيَم الأَشْجَعي أبي مالك

١٥٨٧٥- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا أبو مالك الأشجعيُّ

عن أبيه أَنَّه سَمعَ النَّبيَّ ﷺ وهو يقولُ لِقَوْمٍ: «مَنْ وَحَّدَ اللهَ تعالى، وكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرُمَ مالُهُ ودَمُهُ، وحِسابُهُ على اللهِ عَزَّ وجَلَّ»(١).

حدثنا به يزيد بواسط وبغداد قال: سمع النبي ﷺ.

١٥٨٧٦- حدثنا يزيد بن هارون ببغداد، أخبرنا أبو مالك الأشجعي سعد بن طارق

عن أبيه أنه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «بِحَسْبِ أَصْحابي القَتْلُ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو مالك الأشجعي: هو سَعْد بن طارق بن أشيم.

وأخرجه مسلم (٢٣) (٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٤)، وابن منده في «الإيمان» (٣٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٢٣ و١٢/ ٣٧٥، ومسلم (٢٣) (٣٧) (٣٨)، وابن حبان (١٧١)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٠) و(٨١٩٢) من طرق عن أبي مالك، به.

وسيأتي برقم (١٥٨٧٨) و٦/ ٣٩٤ و٣٩٤-٣٩٥.

قال السندي: قوله: «بما يعبد من دونه»، أي: بكل إلٰه يعبد من دون الله بأن ينفي عنه الألوهية ولا يعبده، وهٰذا لازم التوحيد، ذكر اهتماماً به لأنهم كانوا يشركون، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. =

١٥٨٧٧- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا أبو مالك الأَشْجَعي قال: حدَّثني أبي أَنَّه سَمعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: إذا أتاه الإنسانُ يقول: كيف يا رسولَ الله أقولُ حين أَسْأَلُ رَبِّي؟ قال: «قُل اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْنِي، واهْدِني، وارْزُقْني». وقَبَضَ أَصابِعَهُ الأَرْبَعَ إلاَّ الإبهامَ: «فإنَّ هٰؤلاءِ يَجْمَعْنَ لكَ دُنْياكَ وآخِرَتَكَ»[1].

---

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٢/١٥، والبزار (٣٢٦٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٩٣)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٣٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٥) و(٨١٩٦)، من طريقين عن أبي مالك، به.

وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٢٣-٢٢٤، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وفي الباب من حديث سعيد بن زيد عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٩١)، والبزار (٣٢٦١) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٦)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحدها ثقات، ورواه البزار كذٰلك.

قال السندي: قوله: «بحسب أصحابي»: الباء زائدة، أي: يكفيهم القتل، أي: إذا وقع من أحدٍ ذنب ثم قتل فهو يكفي جزاء لذنبه، أو المراد: يكفي في فنائهم القتل، ولا يحتاج فناؤهم إلى سبب آخر، فالمطلوب الإخبار بكثرة القتل فيهم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٧/١٠، ومسلم (٢٦٩٧) (٣٦)، وابن ماجه (٣٨٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وعندهم: «وعافني» بدل: «واهدني». =

١٥٨٧٨- قال: وسَمِعْتُه يقول للقَوْم: «مَنْ وَحَّدَ الله، وكَفَرَ بما يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرُمَ مالُهُ وَدَمُهُ، وحِسابُهُ على الله عَزَّ وجَلَّ»[١].

١٥٨٧٩- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا أبو مالك قال:

قلتُ لأبي: يا أبتِ[٢]، إنَّك قد صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ وأبي بكر وعُمَر وعثمان، وعليٍّ ها هنا بالكوفة قريباً[٣] من خمسِ سنين، أكانوا يَقْنُتُون؟ قال: أَيْ بُنَيَّ، مُحْدَث[٤].

---

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥١)، ومسلم (٢٦٩٧) (٣٥)، وابن خزيمة (٧٤٤) و(٨٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٣) من طرق عن أبي مالك، به. وزاد مسلم وابن خزيمة: «وعافني».

وسيأتي برقم (١٥٨٨١) و٦/ ٣٩٤.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، وقد سلف برقم (١٥٦١).

قال السندي: قوله: كيف، أي: كيف أدعو، وماذا أقول في الدعاء؟

قوله: «فإن هؤلاء»: الألفاظ.

قوله: «دنياك»: ناظراً إلى الرزق.

قوله: «وآخرتك»: ناظراً إلى البقية، ويمكن جعل الرحمة مشتركة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٧٥) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): يا أبة.

(٣) في (ظ١٢) و(ص)، ونسخة في (س): قريب.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٤٠٢)، وابن ماجه (١٢٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤٩، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٣٢٨)، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٠٨، والترمذي (٤٠٣)، وابن ماجه (١٢٤١)، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٧) و(٨١٧٩)، =

١٥٨٨٠- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا خَلَف -يعني ابن خليفة-، عن أبي مالك الأَشْجَعي

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رآنِي في المَنَامِ فقد رَآني»[١].

١٥٨٨١- حدثنا عفان، حدثنا عبدالواحد -يعني ابنَ زياد- حدثنا أبو مالك الأَشْجَعي

---

= والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢١٣ من طرق عن أبي مالك الأشجعي، به.
وسيأتي ٦/ ٣٩٤.

قال السندي: قوله: هاهنا: متعلق بالصَّلاة خلف علي.

قوله: أي بُنَيَّ، مُحْدَث: ظاهره أنهم ما داموا على ذٰلك، وإلا لم يقل محدث، إذ يستبعد أن ينسىٰ ما داموا عليه ويسميه محدثاً، فالأقرب أن القنوت إنما كان في الوقائع، فالمراد بقوله: «مُحْدَث» أن المداومة عليه مُحْدَثة، ويحتمل أنه ما صلى في الوقائع، فسماه محدثاً، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، خلف بن خليفة: وهو ابن صاعد الأشجعي مولاهم قد اختلط، ولم يتحرر لنا سماع حسين بن محمد المَرُّوذي منه، أكان قبل الاختلاط أم بعده، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٥٥، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٠) من طرق عن خلف بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٨١، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: رواية البزار ستأتي في تخريج الرواية ٦/ ٣٩٤.

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود بإسنادٍ صحيح في الرواية رقم (٣٥٥٩)، وذكرنا هناك شواهده.

قال: حدَّثني أبي طارقُ بنُ أَشْيَمَ قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يُعَلِّم مَنْ أَسْلَمَ يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْنِي، وارْزُقْنِي» وهو يقول: «هؤلاءِ يَجْمَعْنَ لكَ خَيْرَ الدُّنْيا والآخِرَةِ»[1].

١٥٨٨٢- حدثنا بكر بن عيسى أبو بِشْر البَصْرِي الرَّاسبي، قال: حدثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا أبو مالك الأَشْجَعي

قال: سمعتُ أبي وسَأَلْتُه، فقال: كان خِضَابَنا مع رسولِ الله ﷺ الوَرْسُ والزَّعْفَران[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٤)، والحاكم ١/٥٢٩-٥٣٠ من طرق عن عبدالواحد بن زياد العبدي، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: خرجه بإسناده.

وقد سلف برقم (١٥٨٧٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير بكر بن عيسى، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو وضَّاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه البزار (٢٩٧٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال البزار: لا نعلم حدث به عن أبي مالك إلا أبو عوانة، ولا عنه إلا بكر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٥٩، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا بكر بن عيسى، وهو ثقة. قلنا: وفاته أن ينسبه للطبراني.

وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٦٧٢).

قال السندي: قوله: كان خضابنا: كأنهم كانوا يخضبون اللحية بهما.

## حديث عبدالله اليَشْكُريِّ عن رجل عن النبيِّ ﷺ

١٥٨٨٣- حدثنا وكيع، عن عمرو بن حسان -يعني المُسْلي- قال: حدثنا المغيرةُ بنُ عبدالله اليشكري

عن أبيه قال: دخلتُ مسجد الكوفة أولَ ما بُني مسجدُها، وهو في أصحاب التمر يومئذٍ، وجُدُره من سَهْلَة، فإذا رجلٌ يُحَدِّثُ الناسَ، قال: بلغني حجةُ رسول الله ﷺ حجةُ الوداع، فاستتبعتُ راحلةً من إبلي[١]، ثم خرجتُ حتى جلستُ له في طريق عرفة، -أو وقفتُ له في طريق عرفة-، قال: فإذا ركبٌ عرفتُ رسولَ الله ﷺ فيهم بالصِّفة، فقال رجلٌ أمامه: خَلِّ لي عن طريق الرِّكاب، فقال النبيّ ﷺ: «وَيْحَهُ[٢]، فأَرَبٌ ماله» فدنوتُ منه حتى اختلفتْ رأسُ الناقتين. قال: قلتُ: يا رسول الله، دُلَّني على عملٍ يُدخِلُني الجنة ويُنجيني من النار؟ قال: «بخٍ بخٍ لَئِنْ كُنْتَ قَصَرتَ في الخُطْبَةِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ في المَسْأَلَةِ، افْقَهْ إذاً، تَعْبُدُ الله عَزَّ وَجَلَّ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وتُقِيمُ الصَّلاة، وتُؤَدِّي[٣] الزَّكاةَ، وتَحُجُّ البَيْتَ، وتَصُومُ رَمَضَانَ، خَلِّ طَرِيقَ الرِّكابَ»[٤].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): إبل.

(٢) في نسخة السندي: دعه. قال السندي: هكذا في أصلنا، وفي بعض النسخ: ويحه، وهي كلمة ترحم، والظاهر أنه تصحيف.

(٣) في (ق): وتؤتي.

(٤) إسناده ضعيف، عبدالله اليشكري -وهو ابن أبي عَقِيل- ذكره الحافظ =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=ابن حجر في «التعجيل»، وقال: روى عنه ابنه المُغيرة، ليس بالمشهور، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن حسان المُسْلي فمن رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وقال أحمد وأبو حاتم: لا بأس به. والمُسْلي نسبةٌ إلى بني مُسْلية: قبيلة من بني الحارث نزلت الكوفة وصارت محلةً معروفة لنزولها بها. وصحابي الحديث -وهو ابن المنتفق، ويكنى أبا المنتفق- لم يروِ له أصحاب الكتب الستة، وسيرد التصريح باسمه في الرواية ٦/٣٨٣. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام (١٥٨٨٤) و(١٥٨٨٥) و٥/ ٣٧٢-٣٧٣ و٦/ ٣٨٣.

وأخرجه بنحوه لكن من حديث سعد بن الأخرم أو أخيه عبدالله بن الأخرم عبدُالله بن أحمد في زياداته على «المسند» (١٦٧٠٥) قال: حدثني أبو صالح الحكم بن موسى، أخبرنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن المغيرة بن سعد، عن أبيه أو عن عمه، قال: أتيت النبي ﷺ، فذكر مثله.

وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة سعد بن الأخرم، وأخيه عبدالله ابن الأخرم أن البخاري قال: المغيرة بن سعد بن الأخرم لا يصح، إنما هو مغيرة ابن عبدالله اليشكري. ثم قال الحافظ في ترجمة ابن المنتفق: يحتمل إن كان ابن سعد بن الأخرم محفوظاً أن يكون كل من المغيرة بن عبدالله اليشكري والمغيرة بن سعد بن الأخرم رويا الحديث جميعاً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/ ٤٣ وقال: رواه عبدالله في زياداته، والطبراني في «الكبير» (٥٤٧٨) بأسانيد، ورجال بعضها ثقات على ضعف في يحيى بن عيسى بن كثير. قلنا: فاته أن ينبه على أنه معلول، وأن الحديث حديث عبدالله اليشكري.

ولقول السائل: دُلَّني على عملٍ يُدخلني الجنة، وقول النبي ﷺ: «تعبد الله لا تشرك به..» شاهدٌ من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٣٩٧)، ومسلم (١٤).

وآخر من حديث معاذ عند الترمذي (٢٦١٦)، سيرد ٥/ ٢٣٠ و٢٣٦ و٢٣٧=

١٥٨٨٤- حدثنا وكيع، عن يونس[1] قال: سمعتُ هذا الحديث من المغيرة بن عبدالله عن أبيه؛ نحوه[2].

---

= و٢٤٥.

وثالثٌ من حديث أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (١٣٩٦)، ومسلم (١٢) (١٣)، وسيرد ٥/٤١٧ وفيه: «وتصل الرحم»، بدل: «وتحج البيت وتصوم رمضان».

قال السندي: قوله: «وهو»، أي: المسجد.

«من سَهْلة» ضبط بفتح فسكون: رمل خشن ليس بالدقاق.

«خَلِّ لي عن طريق الركاب»، أي: تنحَّ عن الطريق لئلا يحصل خلل للمطايا.

«أَربٌ» -بفتحتين-، أي: حاجة، ولفظةُ: «ما» للإبهام، أي: له حاجةٌ ما، لأجلها وقف هاهنا، فلا يُتعرض له. وقد قيل: التقدير: حاجةٌ جاءت به، فحذف، ثم سأل، فقال: «مالَهُ؟»، وقيل: ورُوي بوزن كَتِف، بمعنى الحاذق الكامل، أي: هو أَرِب، ثم سأله: ماله؟ أي: ما شأنه؟

«بَخٍ بَخٍ» يُقال عند المدح والرضا بالشيء، وتُكرر للمبالغة، مبنية على السكون، فإن وَصَلْتَ جَرَرتَ ونونتَ، وربما شددتَ.

«لَئِن» بكسر الهمزة. «قَصَرت» بالتخفيف. «في الخُطبة» -بضم الخاء-، أي: في الكلام المسوق للطلب.

«فقه»: أمر من فَقُهَ بالضم، أو فَقِهَ، وعلى الثاني فالمفعول مقدر، أي ما أقول.

«تعبدُ الله»، أي: توحده اعتقاداً وقولاً.

وقوله: «لا تشرك به شيئاً» إشارة إلى الإخلاصِ وتركِ الرياء، وعلى هٰذا ذكر قوله: «وتقيم الصلاة.. الخ» لزيادة الاهتمام بهٰذه الأمور، والله تعالى أعلم.

(١) في «ق»: حدثنا يونس.

(٢) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ وكيع هنا يونس -وهو ابن أبي إسحاق السَّبيعي- صدوقٌ من رجال مسلم.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٦/ ٣٨٤.

١٥٨٨٥- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن أبي إسحاق، عن المغيرة

عن أبيه قال: انتهيتُ إلى رجلٍ يُحَدِّثُ قوماً، فجلستُ،
٣/ ٤٧٣ فقال: وُصف لي رسولُ الله ﷺ وأنا بمنى غادياً إلى عرفات، فذكر الحديث، فقلتُ: يا رسول الله، خَبِّرني بعملٍ يُقَرِّبني من الجنة، ويُباعدني من النار؟ قال: «تُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وتَحُجُّ البَيْتَ، وتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحِبُّ لِلنَّاسِ ما تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ، وتَكْرَهُ لَهُمْ ما تَكْرَهُ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ. خَلِّ عَنْ وُجُوهِ الرِّكَابِ»(١).

(١) إسناده ضعيف من أجل المغيرة -وهو عبدالله بن أبي عقيل اليشكري-، وسلف الكلام عليه في الرواية (١٥٨٨٣). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبيدالله السبيعي.

وسلف نحوه برقم (١٥٨٨٣)، وسيرد بالأرقام ٥/ ٣٧٢-٣٧٣ و٦/ ٣٨٣.

## حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٨٨٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعْبَة، عن عمرو بن مُرَّة، عن مُرَّة الطَّيِّب

قال: حدَّثني رَجُلٌ من أَصْحابِ النَّبيِّ ﷺ في غُرْفتي هذه، حَسِبْتُ قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحْرِ على ناقةٍ له حمراءَ مُخَضْرَمَةٍ، فقال: «هٰذا يَوْمُ النَّحْرِ، وهٰذا يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو المرادي الجملي، ومرة الطيب: هو مرة بن شراحيل الهَمْداني.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٦٤٥٤) عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، لم يذكر مرة الطيب في الإسناد، وسفيان ضعيف.

وسيأتي مطولاً برقم ٥/٤١٢.

## حديث مالك بن نضلة أبو أبي الأحوص

١٥٨٨٧- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأَحْوَصِ الجُشَمي

عن أبيه قال: رآني رسولُ الله ﷺ وعَلَيَّ أطمارٌ، فقال: «هَلْ لَكَ مالٌ؟» قلتُ: نَعَمْ. قال: «مِنْ أَيِّ المَالِ» قلتُ: من كلِّ المال قد آتاني الله عَزَّ وجَلَّ من الشَّاءِ والإبل. قال: «فَلْتُرَ نِعَمُ اللهِ وكَرَامَتُهُ عليكَ» فذكر نحو حديث شُعْبة(٢).

---

(١) لفظ: أبو، ساقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص الجشمي: وهو عوف ابن مالك من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السَّبيعي.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٥١٣)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦١٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣١١٨).

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤٠٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٨٠-١٨١ و١٨١ و١٩٦، والطبري في «التفسير» (١٢٨٢٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦١٠) و(٦١٢) و(٦١٣) و(٦١٥) و(٦١٦) و(٦١٧) و(٦١٨) و(٦١٩) و(٦٢٠) و(٦٢١)، والبيهقي في «الشعب» (٦١٩٩) من طرق عن أبي إسحاق، به. =

١٥٨٨٨- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن أبي إسحاق قال: سَمِعْتُ أبا الأحوص يحدِّث

عن أبيه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وأنا قَشِفُ الهيئة، فقال: «هل لكَ مالٌ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «مِنْ أيِّ المال؟» قال: قلتُ: من كلِّ المال؛ من الإبل والرَّقيق والخَيْلِ والغَنَم. فقال: «إذا آتاكَ اللهُ مالاً فَلْيُرَ عليكَ»

ثم قال: «هل تُنْتَجُ إِبِلُ قَوْمِكَ صِحاحاً آذانُها، فَتَعْمَدَ إلى مُوسَى فَتَقْطَعَ آذانَها، فتَقُولُ: هٰذِهِ بُحُر، وتَشُقَّها أَوْ تَشُقَّ جُلُودَها، وتَقُولُ: هٰذِهِ صُرُمٌ، وتُحَرِّمَها عليكَ وعلى أَهْلِكَ؟» قال: نَعَمْ. قال: «فإنَّ ما آتاكَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لكَ، وساعِدُ اللهِ أَشَدُّ، ومُوسَى اللهِ أَحَدُّ» وربما قال: «ساعِدُ اللهِ أَشَدُّ مِنْ ساعِدِكَ، ومَوُسى اللهِ أَحَدُّ مِنْ مُوسَاكَ».

قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ رجلاً نزلتُ به، فلم

---

= وسيأتي مطولاً من حديث شعبة برقم (١٥٨٨٨) و(١٥٨٩١)، وسيأتي مختصراً برقم (١٥٨٨٩) و(١٥٨٩٢).

وقوله ﷺ: «فَلْتُر نِعَمُ الله وكرامته عليك»، سلف نحوه من حديث عبدالله ابن عمرو بن العاص برقم (٦٧٠٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وعلي أطمار، بفتح فسكون: جمع طِمْر -بكسر طاء وسكون ميم- الثوب الخَلَق.

قوله: من كل المال، أي: من كل نوع من الأنواع المتعارفة بين الناس.

قوله: «فَلْتُر» بصيغة الأمر، على بناء المفعول، أي: أظهر نعمة الله تعالى بتحسين الثوب، فإن ذاك من جملة الشكر لها.

يُكْرِمْني ولم يَقْرِني، ثم نَزَلَ بي، أَجْزِيْه بما صَنَعَ أم أَقْرِيهِ[1]؟ قال: «اقْرِهِ»[2].

---

(١) في الأصول الخطية: أقرِه بحذف الياء، والمثبت من (م) ومن الرواية الآتية برقم (١٥٨٩١)، وهو الوجه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٢٨٢٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٣٠٣) و(١٣٠٤)، وابن أبي الدنيا في «الشكر» (٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤١)، وابن حبان (٥٤١٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٠٨)، والحاكم ١/ ٢٤-٢٥ و٤/ ١٨١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٤١-٣٤٢ من طرق عن شعبة، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: وأنا قشف الهيئة، ضبط بفتح قاف وكسر شين معجمة، أي: تارك للتنظيف والغسل، والقَشَفَ: يبس العيش.

قوله: «هل تنتج»: على بناء المفعول.

قوله: «بُحُر»، بضمتين: جمع بَحِيْرَة.

قوله: «صُرُم»، بضمتين: جمع صريمة، وهي التي صرمت آذانها.

قوله: «وتحرمها»: من التحريم.

قوله: «لك»، أي: لانتفاعك، لا لما تفعل فيه من قطع وتحريم.

قوله: «أشد»: من الشدة.

قوله: «أَحَدّ»: من الحدة، وهٰذا كناية عن كونه أقدر على القطع منكم، فحيث ما قطع مع ذٰلك، فكيف لكم أن تقطعوا.

قوله: «لم يقرني»، بفتح الياء، من القِرى -بكسر القاف- بمعنى الضيافة.

وقال ابن الأثير: كانوا إذا ولدت إبلُهم سَقْباً بحروا أذنه، أي: شقوها، =

١٥٨٨٩- حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبي وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هل لكَ مِنْ مالٍ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ، من كلِّ المالِ قد آتاني الله عَزَّ وجل؛ من الإِبِل، ومن الخَيْل[١] والرَّقيق. قال: «فإذا آتاكَ اللهُ عزَّ وجَلَّ خَيْراً فَلْيُرَ عليكَ»[٢].

١٥٨٩٠- حدثنا عَبيْدة بن حُمَيْد أبو عبد الرحمٰن التَّيْمِي، قال: حدثنا أبو الزَّعْراء، عن أبي الأحوص

عن أبيه مالك بن نَضْلَة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأَيْدِي ثلاثةٌ؛ فَيَدُ اللهِ العُلْيَا، ويَدُ المُعْطِي التي تَلِيها، ويَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى، فَأَعْطِ الفَضْلَ ولا تَعْجَزْ عَنْ نَفْسِكَ»[٣].

---

= وقالوا: اللهم إن عاش فَفَتِيّ، وإن مات فَذَكِيّ، فإذا مات أكلوه وسمَّوْه البحيرة.

وقيل: البحيرة هي بنت السائبة، كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها، ولم يُجَزَّ وبرها، ولم يَشْرَبْ لبنَها إلا ولدُها أو ضيف، وتركوها مسيَّبة لسبيلها، وسمَّوها السائبة، فما ولدتْ بعد ذٰلك من أنثى شقُّوا أُذُنَها وخلَّوا سبيلها، وحَرُم منها ما حرم من أمها، وسموها البحيرة.

(١) في (ظ١٢) و(ص): والخيل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه، ووالد وكيع: وهو الجراح بن مليح الرؤاسي، حسن الحديث في المتابعات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٠٩) من طريقين، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي الزعراء: وهو =

١٥٨٩١- حدثنا عفان، حدثنا شُعْبة، قال: أبو إسحاق أنبأنا، قال: سمعتُ أبا الأحوص يحدِّث

عن أبيه قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وأنا قَشِفُ[١] الهيئة، فقال: «هل لكَ مالٌ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «فَمَا مَالُكَ؟» فقال: من كلِّ المالِ، من الخَيْلِ والإبِل والرَّقيق والغَنَم. قال: «فإذا آتاكَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ مالاً فَلْيُرَ عليكَ».

فقال: «هل تُنْتَجُ إبِلُ قَوْمِكَ صِحاحاً آذانُها، فَتَعْمَدَ إلى المُوسى، فتَقْطَعَها أَوْ تُقَطِّعَها، وتَقُولُ: هٰذِهِ بُحُرٌ، وتَشُقَّ جُلُودُها، وتَقُولُ: هٰذِهِ صُرُم، فَتُحَرِّمَها عليكَ وعلى أَهْلِكَ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «كُلُّ ما آتَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لك[٢] حِلٌّ، وساعِدُ اللهِ أَشَدُّ، ومُوسَى اللهِ أَحَدُّ» وربما قالها، وربما لم

---

= عمرو بن عمرو، ويقال: ابن عامر الجشمي، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة.

وأخرجه أبو داود (١٦٤٩)، والحاكم ٤٠٨/١ من طريق الإمام أحمد، وصححه الحاكم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٤٠)، وابن حبان (٣٣٦٢)، والبيهقي في «السنن» ١٩٨/٤ من طريق عَبِيْدة بن حُميد، به.

وسيكرر ١٣٨/٤ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٤٢٦١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م) و(ظ١٢) و(ص) و(س) قشيف، والمثبت من(ق)وهامش(س).

(٢) لفظ «لك» ليس في (ظ١٢) و(ص).

يقلها، وربما قال: «سَاعِدُ اللهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ، ومُوسَى اللهِ أَحَدُّ مِنْ مُوسَاكَ».

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، رَجُلٌ نَزَلْتُ به فلم يَقْرِني ولم يُكْرِمْني، ثم نَزَلَ بي، أقره، أو أَجْزيه بما صَنَعَ؟ قال: «بل اقْرِهِ»[1].

١٥٨٩٢- حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمَة، قال: أخبرنا عبدُ الملكِ بنُ عُمَيْر، عن أبي الأَحْوَص

أَنَّ أباه أتى النَّبيَّ ﷺ وهو أَشْعَثُ، سيىء الهيئة، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أما لكَ مالٌ؟» قال: من كلِّ المالِ قد آتاني اللهُ عزَّ وجَلَّ. قال: «فإنَّ الله عزَّ وجلَّ إذا أَنْعَمَ على عَبْدٍ نِعْمَةً، أَحَبَّ أَنْ تُرى عليهِ»[2]. ٣/ ٤٧٤

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٨٨) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٦/ ٢٨ عن عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣٨)، وابن حبان (٥٤١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٢٣) من طريقين عن حماد بن سلمة، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي الأحوص، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٢٤) من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن عبدالملك بن عمير، به. وقرن معه أباه سلمة بن كهيل.

وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

## حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٨٩٣- حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد -يعني إسماعيل- عن أبيه قال: دخلتُ على رجلٍ وهو يتمجَّعُ لبناً بِتَمْرٍ، فقال: ادنُ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ سَمَّاهُما الأَطْيَبَيْنِ[1].

---

(١) إسناده ضعيف، أبو خالد والد إسماعيل، مختلف في اسمه، يقال: هرمز، ويقال: سَعْد، ويقال: كثير، تفرَّد بالرواية عنه ابنه إسماعيل، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٤١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح خلا أبا خالد، وهو ثقة!

قلنا: وله شاهد لا يفرح به من حديث عائشة، أخرجه الحاكم ٤/١٠٦ من طريق الخصيب بن ناصح، عن طلحة بن زيد -وهو الرقي- عن هشام بن عروة، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يسمي التمر واللبن الأطيبين، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: طلحة ضعيف. قلنا: بل هو متروك، كان يضع الحديث.

قال السندي: قوله: يتمجَّع: المَجْعُ: أكل التمر باللَّبَن، بأن يحسو حسوة من اللبن، ويأكل على أَثَرها تمرة.

## حديث رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٨٩٤- حدثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن عطاء بن السائب، عن زاذان أبي عمر[(١)] قال:

حدثني من سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ لُقِّنَ[(٢)] عِنْدَ المَوْتِ لا إِلٰهَ إِلاَّ الله دَخَلَ الجَنَّةَ»[(٣)].

---

(١) وقع في النسخ الخطية و(م): أبو عمرو، وهو خطأ، والتصويب من «أطراف المسند» ٨/٢٦٩، ومن ترجمة زاذان في «التهذيب».

(٢) في هامش (س): لُقِّيَ، وتحتمل الوجهين في (ظ١٢).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عطاء بن السائب فمن رجال أصحاب السنن، وأخرج له البخاري متابعة وهو صدوق، وقد اختلط، لكن رواية حماد بن سلمة عنه قبل الاختلاط، وزاذان قد صرح بالتحديث عمن سمع من النبي ﷺ. حسن بن موسى: هو الأشيب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٣٢٢، وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام لاختلاطه. قلنا: لم يذكر أن رواية حماد بن سلمة عنه قبل اختلاطه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٤٢) من طريق أبي الأحوص، عن عطاء بن السائب، به. إلا أنه سمى الصحابي ابن عمر.

وأورده الهيثمي أيضاً ٢/٣٢٣ ولم يذكر ابن عمر، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٧٥) من طريق محمد بن تمام، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ.

وأورده الهيثمي أيضاً، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وعطاء فيه كلام.

قلنا: أبو الأحوص ومحمد بن تمام رويا عن عطاء بن السائب بعد =

## حَديثُ رَجُلٍ

١٥٨٩٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن عطاء -يعني ابن السائب- عن رجل من بكر بن وائل

عن خاله قال: قلتُ: يا رسول الله، أَعْشُر قومي؟ قال: «إنَّما العُشُورُ على اليَهُودِ والنَّصَارَى، ولَيْسَ على أَهْلِ الإسْلامِ عُشُورٌ»[1].

---

= الاختلاط، ومن هنا اختلفت روايتهما عنه عن رواية حماد بن سلمة، عنه.

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٨٧) و(٢٥٢).

وآخر من حديث طلحة بن عبيدالله، سلف برقم (١٣٨٤).

وثالث من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٥٤٣) و(١٢٧٩٢).

ورابع من حديث معاذ بن جبل، سيرد ٥/ ٢٣٣.

وخامس من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٣٠٠٤).

وسادس من حديث ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ٣/٢٣٨، وهي رواية مرسلة.

وقد سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١٠٩٩٣) قوله عليه الصلاة والسلام: «لقنوا موتاكم لا إلٰه إلا الله».

قال السندي: قوله: «من لقّن» على بناء المفعول، من التلقين، أي: من وفقه الله تبارك تعالى لذٰلك، فهو دليل على أنه يدخل الجنة مع الأولين، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على عطاء، كما سيرد في التخريج.

فأخرجه أبو داود (٣٠٤٨) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وسيأتي في الرواية (١٥٨٩٦) عن أبي نعيم، عن سفيان -وهو الثوري-، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله الثقفي، عن خاله.

ورُوي عن أبي نعيم من وجهٍ آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٩) من طريق أبي نعيم، عن عبدالسلام بن حرب، عن عطاء، عن حرب، عن جده رجل من تغلب، مرفوعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٩٧ عن وكيع، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٣٢ من طريق الفريابي، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ١٥٣ من طريق الأشجعي، ثلاثتهم عن سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله الثقفي، عن خاله، به.

ورُوي عن وكيع من وجهٍ آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٧) من طريق وكيع، عن سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٣١، من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيدالله، عن رجلٍ من أخواله، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٩٧ عن أبي الأحوص، عن عطاء، عن حرب ابن عبيدالله، عن جده أبي أمه، عن النبي ﷺ. وقد تحرف لفظ «أبي أمه» إلى أبي أمامة.

ورُوي عن أبي الأحوص من وجهٍ آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٦) عن مسدد، عن أبي الأحوص، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله، عن جده أبي أمه، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢١١ من طريق نصير بن أبي الأشعث، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي جده، عن النبي ﷺ.

وسيأتي في الرواية (١٥٨٩٧) من طريق جرير، عن عطاء، عن حرب بن هلال الثقفي، عن أبي أمية رجل من بني تغلب، عن النبي ﷺ. قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أبي أمية: رواية جرير غلط، وهي تصحيف من قوله:=

١٥٨٩٦- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله الثقفي

عن خاله قال: أتيتُ النبي ﷺ، فذكر له أشياء، فسأله، فقال: أَعْشُرها؟ فقال: «إنَّما العُشورُ على اليهُودِ والنَّصارَى، ولَيْسَ على أَهْلِ الإسْلامِ عُشُورٌ»[1].

١٥٨٩٧- حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن هلال الثقفي

---

= عن جده أبي أمه.

وأخرجه البخاري في ترجمة حرب بن عبيدالله الثقفي في «التاريخ الكبير» ٣/ ٦٠، وساق اضطراب الرواة فيه، وقال: لا يُتابع عليه. وقد فرض النبي ﷺ العشر فيما أخرجت الأرض في خمسة أوسق.

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٤٩: اختلف الرواة عن عطاء على وجوه، فكأن أشبهها ما رواه الثوري عن عطاء، ولا يشتغل برواية جرير وأبي الأحوص ونصير بن أبي الأشعث.

ونقل ابن القَيِّم في «تهذيب معالم السنن» ٤/ ٢٥٣ عن عبد الحق قوله في هٰذا الحديث: في إسناده اختلاف، ولا أعلمه من طريقٍ يحتجّ به.

وسيكرر سنداً ومتناً ٤/ ٣٢٢.

قال السندي: قوله: أعشر قومي: ظاهر القاموس أنه من عشر كضرب، أي: أخذ واحداً من العشرة.

قلنا: في «اللسان» و«الصحاح»: عَشَرهم يَعْشُرهم بالضم: عُشْراً بضم العين: أخذ عُشْر أموالهم. أما عشرهم من باب ضرب: صار عاشرهم.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد سلف ذكر أوجه اضطرابه في الرواية السالفة برقم (١٥٨٩٥).

عن أبي أمية[1] رجل من بني تَغلِب أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «لَيْسَ على المُسلمينَ عُشُورٌ إنَّما العُشُورُ على اليَهُودِ والنَّصَارى»[2].

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(س): عن أبي أمامة. وجاء في هامش (س): عن أبي أمية. قلنا: ينظر تعليقنا على الرواية السالفة برقم (١٥٨٩٥)، وقد نقلنا هناك عن الحافظ ابن حجر أن جريراً غلط في اسمه.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد فصلنا في ذلك في الرواية (١٥٨٩٥). وسيكرر سنداً ومتناً برقم ٥/ ٤١٠.

## حديث بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٨٩٨- حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن بعض أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، قال: قال النَّبيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «كيفَ تَقُولُ في الصَّلاةِ؟» قال: أَتَشَهَّدُ، ثُمَّ أقول: اللهم إني أسألكَ الجَنَّةَ، وأعوذُ بك من النَّار، أما إني لا أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ ولا دَنْدَنَةَ مُعاذ. فقال النبيُّ ﷺ: «حولَها نُدَنْدِنُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه أبو داود (٧٩٢) من طريق حسين بن علي الجُعْفي، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٩١٠) و(٣٨٤٧)، وابن خزيمة (٧٢٥)، وابن حبان (٨٦٨) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به، وسمى الصحابيَّ أبا هريرة.

وفي الباب عن جابر، عند أبي داود (٧٩٣).

قال السندي: قوله: دندنتك، بفتحات، ما عدا النون الأولى وسكونها: أي: مسألتك الخفية، وكلامك الخفي، والدندنة: أن يتكلم الرجل بكلامٍ تسمع نغمته ولا تفهمه، وضمير «حولها» للجنة، أي: حول تحصيلها، أو للنار، أي: حول التعوذ منها، أولهما بتأويل كل واحدة، ويؤيده «حول هاتين» في رواية [قلنا: هي رواية أبي داود من حديث جابر (٧٩٣)]. أو لمسألته، أي: حول مسألتك أو مقالتك، والمقصود تسليته بأن مرجع كلامنا وكلامك =

## حديث رجل من أصحاب بدر عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٨٩٩- حدثنا بهز، حدثنا شعبة قال: أخبرني عبدُ الملك بن ميسرة قال: سمعتُ كُردوساً قال:

أخبرني رجلٌ من أصحاب بدر عن رسول الله ﷺ قال: «لأنْ أَقْعُدَ في مِثْلِ هٰذَا المجلسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ»(١).

---

= واحد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة كردوس -وهو ابن قيس- كما في الرواية الآتية، وسمّاه شعبة في رواية روح عنه -عند البزار- كردوس بن عمرو، وقد ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: أظنه الذي قبله. قلنا: يعني كردوس بن العباس الثعلبي، الذي اختلف في اسم أبيه، فيقال: كردوس بن عمرو الغطفاني، ويقال: كردوس بن هانىء الثعلبي الكوفي، وهو إذن من رجال «التهذيب»، قال المزي: ويقال: إنهم ثلاثة. قلنا: قد جعلهم ثلاثة علي ابن المديني، وجعلهم ابنُ حِبّان أربعة، وقال أبو حاتم: فيه نظر. قلنا: قد ذكره الذهبي في «الميزان» ٣/ ٤١١ وسماه كردوس بن قيس، وقال: لا يُعرف. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. بَهْز: هو ابن أسد العَمِّي، وشُعبة: هو ابن الحَجّاج العَتكي، وعبدُ الملك بن مَيْسَرة: هو الهلالي.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٣١٩ من طريق يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ثم قال الدارمي: الرجل من أصحاب بدر هو علي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٩٠، وقال: رواه أحمد، وفيه كردوس بن قيس، وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: قد ترجم ابنُ حبان في «الثقات» لأربعة، كلٌّ منهم يُسمى كردوساً، =

١٥٩٠٠- حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن عبدالملك بن ميسرة، قال: سمعتُ كُردوس بن قيس -وكان قاصَّ العامة بالكوفة- قال:

---

= ليس فيهم ابن قيس هٰذا.

وأخرجه بنحوه البزار (١٦٤) «زوائد» من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، عن عبدالملك بن ميسرة، عن كردوس بن عمرو، قال: سمعت رجلاً من أهل بدر -قال شعبة: أراه علي بن أبي طالب- أن رسول الله ﷺ قال: «لأن تُقَصَّل المُفَصَّلُ أحبُّ إليَّ من كذا باباً»، قال شعبة: فقلت لعبدالملك: أيّ مفصل؟ قال: القصص. قال البزار: لا نعلم روى كردوس عن علي إلا هٰذا.

وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٩٠، وقال: رواه البزار، وكردوس وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: فيه نظر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيأتي في الرقمين (١٥٩٠٠) و٥/ ٣٦٦.

وفي الباب عن أبي أمامة: سيرد ٥/ ٢٦١ عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي التياح، عن أبي الجعد، عن أبي أمامة قال: خرج رسول الله ﷺ على قاصٍّ يقصُّ، فأمسك، فقال رسول الله ﷺ: «قُصَّ، فلأن أقعد غدوةً إلى أن تشرق الشمس أحبُّ إليّ من أن أعتق أربع رقاب، وبعد العصر حتى تغرب الشمس أحبّ إليّ من أن أعتق أربع رقاب». وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٩٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله موثَّقون، إلا أن فيه أبا الجعد.

قلنا: يعني أنه لا يُعرف، وهو مولىً لبني ضبيعة، كما صرح به في الرواية ٥/ ٢٥٢، ولم تذكر له ترجمة لا في «التهذيب»، ولا في «التعجيل» وهو على شرط الأخير.

وقد صح أن أول من قص عبيد بن عمير الليثي على عهد عمر بن الخطاب، فيما رواه ابن سعد ٥/ ٤٦٣ عن عفان بن مسلم، قال: حدثنا حماد ابن سلمة، عن ثابت البناني قوله.

قال السندي: قوله: في هٰذا المجلس، أي: مجلس العلم والوعظ.

أخبرني رجلٌ من أصحاب بدر أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «لأَنْ أَقْعُدَ في مِثْلِ هٰذَا المَجْلِسِ أَحَبُّ إلَيَّ من أن أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ» قال شعبة: فقلتُ: أيَّ مجلسٍ يعني؟ قال: كان قاصاً[1].

---

(١) إسناده ضعيف، لجهالة كردوس بن قيس، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم بن القاسم أبو النضر.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٨٨-٨٩ من طريق محمد بن الفرج الأزرق، عن هاشم أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

تنبيه: وقع في رواية البيهقي: «وكان قاضياً» بدل «وكان قاصاً» وبناء على هذا التحريف أدرج الحديث في كتاب آداب القاضي من سننه، وتبعه على هذا الوهم الإمام الذهبي في «الميزان» في ترجمة كرودس، فقال: قاض بالكوفة، له حديث في «سنن البيهقي» في القضاء. قلنا: ثم إن البيهقي رحمه الله أخرج الحديث في «شعب الإيمان» (٥٦٤) من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به. وفيه: قلت: أيَّ مجلس تعني؟ قال: مجلس الذِّكر!

# حديث مَعْقِل بن سنان عن النبي ﷺ[1]

١٥٩٠١- حدثنا أبو الجوّاب، حدثنا عمّار بنُ رُزَيق، عن عطاء بن السائب، قال: حدثني نفرٌ من أهل البصرة منهم الحسن

عن معقل بن سنان الأشجعي أنه قال: مرَّ عليَّ رسول الله ﷺ وأنا أحتجم في ثمان عشرة ليلة خَلَتْ مِن شهر رمضان، فقال: «أَفْطَرَ الحَاجِمُ والمَحْجُومُ»[٢].

---

(١) قال السندي: معقل بن سنان، أشجعي، وفد على النبي ﷺ.

قال العسكري: نزل الكوفة، وكان موصوفاً بالجمال، وقدم المدينة في خلافة عمر، فقيل فيه:

أَعوذُ بربِّ النَّاسِ من شَرِّ مَعْقِلٍ ... إذا مَعْقلٌ راحَ البَقِيعَ مُرَجّلا

فجاء أن عمر سمع امرأة تنشد البيت، فنفاه إلى البصرة.

وكان معه راية أشجع يوم حنين، قتل صبراً أيام الحرة.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من معقل بن سنان، وقد اختُلف فيه على الحسن، فقد رواه مرة عن معقل بن سنان، وأخرى عن أبي هريرة، وثالثة عن علي بن أبي طالب، وعن غيرهم أيضاً، وقد بسطنا القول في ذٰلك في تخريج روايته عن أبي هريرة السالفة برقم (٨٧٦٨) مع ذكر ما قاله الدارقطني في «العلل»، والحافظ في «الفتح»، وقد رواه بعضهم، فقال: معقل بن يسار، بدل: معقل بن سنان، كما سيرد في التخريج، وأشار إلى ذٰلك الدارقطني في «العلل»، وقال أبو زُرعة فيما نقل عنه العلائي في «جامع التحصيل» ص١٩٧، وسئل: الحسن عن معقل بن يسار أو معقل بن سنان؟ فقال: معقل بن يسار أشبه، والحسن عن معقل بن سنان بعيد جداً. قال العلائي: وهٰذا يقتضي تثبيته السماع من معقل بن يسار. قلنا: لكن =

# حديث عمرو بن سلمة عن النبي ﷺ

١٥٩٠٢- حدثنا عليُّ بنُ عاصم قال: خالدُ الحَذّاء أخبرني، عن أبي قِلَابة ٣/ ٤٧٥

---

=أبا حاتم لم يصحح سماع الحسن من معقل بن يسار أيضاً.

وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح غير أن عمار بن رُزَيق لم يُذكر فيمن سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط، على أنه من طبقة سفيان الثوري.

أبو الجوّاب: هو أحوصُ بنُ جَوّاب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٦٨-١٦٩، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

قلنا: رواية الطبراني سيرد ذكرها في تخريج الرواية الآتية برقم (١٥٩٤٤).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٦٦)، والبزار (١٠٠٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٨٣) من طريق أبي داود الطيالسي، عن سليمان بن معاذ، عن عطاء بن السائب، به، إلا أنه سمى الصحابي معقل بن يسار.

قال النسائي: عطاء بن السائب كان قد اختلط، ولا نعلم أحداً روى هٰذا الحديث عنه غير هٰذين على اختلافهما عليه فيه.

قلنا: يريد بهٰذين: سليمان بن معاذ في روايته هٰذه، وقد سمى الصحابي معقل بن يسار، ومحمد بن فضيل في الرواية الآتية برقم (١٥٩٤٤)، وقد سمى الصحابي معقل بن سنان، لكن اختلف على ابن فضيل أيضاً، فمنهم من سمى الصحابي من طريقه معقل بن يسار، كما سيرد. وذكره الدارقطني في «العلل».

وقد سردنا أحاديث الباب في تخريج رواية أبي هريرة السالفة برقم (٨٧٦٨)، وذكرنا هناك أنه ثبت عن النبي ﷺ نسخه، وأوردنا أحاديث النسخ.

(١) قال السندي: عمرو بن سلمة، يكنى أبا يزيد، واختلف في ضبطه، فقيل: بُرَيد، وقيل: يزيد. وجاء ما يدل على صحبته.

عن عمرو بن سَلِمَة قال: كان تأتينا الرُّكبان من قِبَلِ رسول الله ﷺ، فنستقرئهم، فيُحدثونا أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لِيَؤُمَّكُم أَكْثَرُكُم قُرْآناً»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن عاصم -وهو الواسطي- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. خالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو قِلابة: هو عبدالله بن يزيد الجَرْمي، وعَمرو بن سَلِمة: هو الجَرْمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٥٥) من طريق يزيد بن زُريع، عن خالد الحذّاء، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٦٣، وقال: حديث عمرو، عن أبيه في الصحيح، وهٰذا من حديثه عن الركبان. رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قلنا: سنذكر رواية البزار عند تخريج الرواية ٥/ ٢٩-٣٠.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٣٧ و٧/ ٩٠ من طريق الزهري، عن خالد الحذاء، به، بلفظ: كنت أتلقى الركبان فيقرئوني الآية، فكنتُ أؤمُّ على عهد رسول الله ﷺ.

وأخرجه مطولاً البخاري (٤٣٠٢) من طريق أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن عمرو بن سلمة، عن أبيه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد ١/ ٣٣٧ و٧/ ٩٠، وأبو داود (٥٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٧٠-٧١، وفي «الكبرى» (٨٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٩١ من طريق عاصم الأحول، وأبو داود (٥٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٨٠-٨١، وفي «الكبرى» (٨٦٤) من طريق أيوب، كلاهما عن عمرو بن سلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٥) من طريق يحيى بن رباح، عن عمرو بن سلمة، قال: انطلقت مع أبي إلى النبي ﷺ بإسلام قومه، فكان فيما =

## حديث بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٩٠٣- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: أخبرني مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

عن بعضِ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ النَّاسَ بالفِطْرِ عامَ الفَتْحِ، وقال: «تَقَوَّوْا لِعَدُوِّكُمْ». وصام رسولُ الله ﷺ. قال أبو بكر: قال الذي حَدَّثني: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالعَرْجِ يصُبُّ على رأسِهِ الماءَ من العَطَش أو من الحَرِّ، ثم قيل[1]:

---

= أوصانا: «ليؤمّكم أكثركم قرآناً»، فكنت أكثرهم قرآناً، فقدموني.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٦٣-٦٤، وقال: هو في الصحيح من حديثه عن أبيه، وهنا عن نفسه، والله أعلم. وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي مطولاً من حديث عمرو بن سلمة، عن أبيه في الروايات ٥/٢٩-٣٠ و٣٠ و٧١.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/٣٠ و٧١.

وفي الباب: عن أبي سعيد الخدري برقم (١١١٩٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث ابن عمر عند أبي داود (٥٨٨) وفيه: قال: لما قدم المهاجرون الأولون نزلوا العصبة قبل مقدم النبي ﷺ، فكان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة، وكان أكثرهم قرآناً.

وما ورد من قوله ﷺ: «وليؤمكم أكبركم» يُراد به إذا استووا في القراءة، كما ترجم البخاري للحديث في «صحيحه» برقم (٦٨٥).

(١) في (ظ١٢) و(ص)، ونسخة في (س): قال.

يا رسول الله، إن طائِفةً من النَّاس قد صاموا حين صمْتَ، فلمَّا كان بالكَدِيْد دعا بقَدَحٍ، فَشَرِبَ، فأَفْطَرَ النَّاسُ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسٰى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. مالك: هو ابن أنس، وسُمَيّ: هو مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام: وهو المخزومي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢٩٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٧٠ (بترتيب السندي)، وأبو داود (٢٣٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٦، والحاكم ١/ ٤٣٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤٢.

وأورده ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/ ٤٧، وقال: هٰذا حديث مسند صحيح، ولا فرق بين أن يسمي التابعُ الصاحِبَ الذي حدثه أو لا يسميه في وجوب العمل بحديثه، لأن الصحابة كلهم عدول مرضيون، ثقات أثبات، وهٰذا أمر مجتمع عليه عند أهل العلم بالحديث.

وسيأتي بالأرقام (١٦٦٠١) و(١٦٦٠٢) و ٥/ ٣٧٦ و٣٨٠ و٤٠٨ و٤٣٠.

وقد سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٣٦٣)، وحديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٠٧)، وانظر (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: بالعَرْج، بفتح فسكون: قرية بالفُرْع بين الحرمين.

قوله: «يصبُّ»: يدل على أنه لا كراهة في ذٰلك.

قوله: «بالكديد»، بفتح الكاف: ماء بقرب عُسْفان.

## حديث رجل لم يُسَمَّ عن النبي ﷺ[1]

١٥٩٠٤- حدثنا أبو أحمد محمد بن عبدالله الزُّبيري[2]، حدثنا سَعْد -يعني ابن أوس- العَبْسِي، عن بلال العَبْسِي، قال: أخبرنا عِمْرَانُ بنُ حُصَيْن[3] الضَّبِّي: أنه[4] أتى البَصْرَةَ وبها عبدُالله بن عباس أميراً، فإذا هو برجلٍ قائمٍ في ظِلِّ القَصْرِ يقول:

صَدَقَ الله ورسولُه، صَدَقَ الله ورسولُه[5]، لا يزيد على ذلك، فَدَنَوْتُ منه شيئاً، فقلتُ له[6]: لقد أكثرتَ من قولك: صَدَقَ اللهُ ورسولُه؟ فقال: أَمَا والله لئن شِئْتَ لأَخْبَرْتُكُ؟ فقلتُ: أَجَلْ، فقال: اجلس إذاً[7] فقال: إني أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بالمدينة في زمان كذا وكذا، وقد كان شَيْخَانِ للحيِّ قد انطلقَ ابنٌ لهما، فَلَحِقَ به، فقالا: إنك قادِمٌ المدينةَ، وإنَّ ابناً لنا قد لَحِقَ بهٰذا الرَّجل، فَأْتِهِ فاطْلُبْهُ منه، فإن أبى إلا الافتداء[8] فافْتَدِه. فأتيتُ

(١) عبارة: عن النبي ﷺ، من (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (م): عن الزبيري، بزيادة «عن» وقد ضرب عليها في (س).

(٣) في (م): حصن، وهو تصحيف.

(٤) لفظ «أنه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٥) عبارة: صدق الله ورسوله، جاءت مرة واحدة في (ظ١٢) و(ص).

(٦) لفظ: «له» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٧) في (ظ١٢) و(ص): فقال، أجل ادْنُ.

(٨) في (ظ١٢) و(ص): الفداء.

المدينةَ، فدخلتُ على نبيِّ الله ﷺ، فقلتُ: يا نبيَّ الله، إنَّ شيخان[1] للحيِّ أَمَرَاني أَنْ أَطْلُبَ ابناً لهما عِنْدَكَ. فقال: «تَعْرِفُهُ؟» فقال: أعرفُ نَسَبَه. فدعا الغُلامَ، فجاء، فقال: «هُوَ ذا، فائتِ به أَبَوَيه»[2] فقلتُ: الفِدَاءُ[3] يا نَبِيَّ الله. قال: «إنَّه لا يصلُحُ لنا آلَ محمّدٍ أن نأكلَ ثمنَ أحدٍ من ولدِ إسماعيلَ» ثم ضَرَبَ على كَتِفِي، ثم قال: «ألا[4] أَخْشَى على قُرَيْشٍ إلا أَنْفُسَهَا» قلتُ: وما لهم يا نبيّ الله؟ قال: «إنْ طَالَ بِكَ العُمُرُ رَأَيْتَهُمْ هاهنا، حَتَّى تَرَى النَّاسَ بَيْنَها[5] كالغَنَم بَيْنَ حَوْضَيْنِ، مَرَّةً إلى هٰذا، ومَرَّةً إلى هٰذا» فأنا أرى ناساً يستأذنون على ابنِ عَبَّاس، رأيتُهم العامَ يستأذنون على معاوية، فذكرتُ ما قال النَّبيُّ ﷺ[6].

---

(١) كذا في النسخ الخطية، وضبب عليها في (س)، وفي (م): شيخين.

قال السندي: الظاهر شيخين، وتوجيهه هو توجيه قوله تعالى: ﴿إنَّ هٰذانِ لساحران﴾، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ١٢) و(ق): أبواه.

(٣) قال السندي: الفداء، بالنصب، أي: خذه، أو بالرفع، أي: لك.

(٤) في (م): لا.

(٥) في (م) والأصول الخطية: بينهما، والمثبت من «غاية المقصد».

(٦) إسناده ضعيف لجهالة عمران بن حصين الضَّبِّي، فلم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وذكره ابن حجر في «تهذيب التهذيب»، وفي «التقريب» تمييزاً، وقال في «التقريب»: تابعي مقبول، ولم يذكر في الرواة عنه سوى بلال بن يحيى العبسي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وبقية رجاله ثقات.

# حديث أبي عمرو بن حفص بن المغيرة[1]

١٥٩٠٥- حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدالله -يعني ابن مبارك- قال: أخبرنا سعيد بن يزيد -وهو أبو شُجَاع- قال: سمعتُ الحارثَ بنَ يزيد الحَضْرَمي، يحدِّثُ عن عُلَيّ بن رباح، عن ناشِرة[2] بن سُمَيٍّ اليَزَني

قال: سمعتُ عمر بنَ الخَطَّاب يقول في[3] يوم الجابية وهو يخطُبُ النَّاسَ: إنَّ الله عز وجل جَعَلَني خازناً لهٰذا المال، وقاسِمَهُ له، ثم قال: بلِ اللهُ يَقْسِمُهُ، وأنا بادىء[4] بأهل النَّبيِّ ﷺ، ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ. فَفَرَضَ لأزواجِ النَّبيِّ عشرة آلاف إلا جُوَيْرِية

---

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٦٥-٢٦٦، وقال: رواه أحمد، وعمران هٰذا لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (١٦٦٢٥) و٥/ ٣٧٩ مختصراً.

قال السندي: قوله: وقد كان شيخان للحي، أي: للقبيلة.

قوله: «فلحق به»، أي: بالنبي ﷺ.

قوله: «آل محمد»: بالنصب على الاختصاص، ولا ينافي ما أخذ من فداء أسراء بدر، إذ يحتمل أنه ما تصرف فيه لنفسه وأهله.

(١) قال السندي: أبو عمرو بن حفص، قرشي مخزومي، زوج فاطمة بنت قيس. قيل: اسمه أحمد، وقيل: عبدالحميد، وقيل: اسمه كنيته.

قيل: مات في عهد النبي ﷺ، حين خرج مع علي إلى اليمن. وقيل: بل شهد فتوح الشام، كما يدل عليه هٰذا الحديث، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): باشرة، وهو تصحيف.

(٣) أشير في (س) إلى لفظ «في» أنه نسخة.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س): بادٍ. قال السندي: من البداية، وأصله الهمز، وقد جاء على الأصل، ويخفَّف كما في بعض النسخ.

وصَفِيَّةَ ومَيْمونة، فقالتْ عائشة: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يعْدِلُ بيننا، فَعَدَلَ بينهنَّ عمر.

ثم قال: إني بادىءٌ بأصْحابي المُهَاجرين الأَوَّلين، فإنَّا أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا ظُلْمَاً وعُدْواناً، ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ، فَفَرَضَ لأَصحابِ بَدْرٍ منهم خمسةَ آلاف، ولمن كان شَهِدَ بَدْراً من الأنصار أربعةَ آلاف، ولمن شَهِدَ أُحداً ثلاثة آلاف، قال: ومَنْ أَسْرَعَ في الهِجْرَةِ أسرعَ به العطاءُ، ومَنْ أَبطأَ في الهِجْرة أبطأَ به العَطَاءُ، فلا يلومنَّ رَجُلٌ إلا مُناخَ راحِلَتِه.

وإني أَعْتَذِرُ إليكم من خالد بن الوليد، إني أَمَرْتُهُ أَنْ يَحْبِسَ هذا المالَ على ضَعَفَةِ المهاجرين، فأعطاه ذا البَأْس، وذا الشَّرَف، ٣/٤٧٦
وذا اللسانة[١]، فَنَزَعْتُه، وأَمَّرْتُ أبا عبيدة بن الجَرَّاح. فقال أبو عمرو بن حَفْص ابن المغيرة: والله ما أَعْذَرْتَ يا عمر بن الخطاب، لقد نَزَعْتَ عاملاً استعمله رسولُ الله ﷺ، وغَمَدْتَ سَيْفاً سَلَّه رسولُ الله ﷺ، ووضَعْتَ لواءً نَصَبَهُ رسولُ الله ﷺ، ولقد قَطَعْتَ الرَّحِمَ، وحَسَدْتَ ابنَ العَمِّ. فقال عمرُ بنُ الخطاب: إنكَ قريبُ القَرَابة، حديثُ السِّنّ، مُغْضَبٌ مِن ابنِ عَمِّك[٢].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): اللِّسان، قال السندي: وذا اللسانة: لعله من لَسِنَ -كسمع- إذا تكلم بكلام فصيح.

(٢) هٰذا الأثر رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو السُّلَمي المروزي. =

# حديث أبي النعمان الأنصاري

١٥٩٠٦- حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا أبو النُّعمان عبدالرحمن بن النُّعمان الأنصاري، عن أبيه

عن جَدِّه وكان قد أدرك النَّبيَّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اكْتَحِلُوا بِالإثْمِدِ المُرَوَّحِ، فإنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ، ويُنْبِتُ الشَّعَرَ»(١).

---

= وأخرجه مختصراً بذكر اعتذار عمر من عزل خالد البخاريُّ في «الكنى» ٩/٥٤، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٨٣)، والدولابي في «الكنى» ١/٤٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٦١) من طرق عن عبدالله بن المبارك، به.

وأخرجه مختصراً كذلك الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٦٠) من طريق ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، به.

وأورده مختصراً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجالهما ثقات.

قال السندي: قوله: أعتذر من خالد، أي: من عزله.

قوله: «ما أعذرت»: على بناء الفاعل، من أعذر: إذا صار ذا عذر، أو على بناء المفعول: من أعذره إذا عذره.

قوله: «سيفاً»: هو خالد، كان سيفاً مسلولاً على الكفرة.

قوله: «قطعت»، بالخطاب، وكذا «حسدت»: يريد أن بينك وبين خالد رحم قطعتها لأجل الحسد على أنه تصرف في المال كتصرف الأمير.

قوله: «مغضب»، أي: رأيتني أني كذلك قياساً على نفسك، أو المراد: مغضب عليَّ من جهته.

(١) إسناده ضعيف، عبد الرحمٰن بن النعمان: هو ابن معبد بن هوذة الأنصاري، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه ابن معين، وقال ابن المديني: مجهول، وقال الذهبي في «الميزان»: ضعفه راجح، ووالده النعمان تفرد بالرواية عنه ابنه عبدالرحمٰن، وقال الحافظ =

## حديث سلمة بن المُحَبِّق

١٥٩٠٧-حدثنا عبدالصمد، حدثنا حَرْبُ بن شَدَّاد، حدثنا يحيى -يعني ابن أبي كثير-، قال: حَدَّثني نحَّاز[١] بن جُدَي[١] الحَنَفي، عن سِنَان بن سَلَمة

أنَّ أباه حَدَّثه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بالقُدُورِ فأُكفِئَتْ يومَ خَيْبَر، وكان فيها لحُومُ حُمُرِ النَّاس[٢].

---

=في «التقريب»: مجهول، أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/٣٩٨، والدارمي ٢/١٥، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٦٢ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن أبي النعمان، به. بلفظ: وكان جدي قد أُتي به النبي ﷺ فمسح على رأسه، وقال: «لا تكتحل بالنهار وأنت صائم، واكتحل ليلاً بالإثمد، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر». وهٰذا لفظ الدارمي.

وسيأتي نحوه برقم (١٦٠٧٢).

قلنا: والاكتحال بالإثمد سلف من حديث عبدالله بن عباس برقم (٢٠٤٧) بلفظ: «خير أكحالكم الإثمد، يجلو البصر وينبت الشعر»، وإسناده قوي.

(١) قال السندي: نحاز، ضبط بفتح نون وتشديد حاء مهملة، وجدي، بجيم مصغر، وقيل: حوي، بحاء مهملة وبالواو بدل الدال. قلنا: وانظر «توضيح المشتبه» ٩/٣٣.

(٢) حديث صحيح لغيره، نحاز بن جدي من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى يحيى بن أبي كثير وهو الطائي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٤٦) من طريق عمرو بن مرزوق، عن حرب بن شداد، بهٰذا الإسناد. =

١٥٩٠٨- حدثنا عبدُالصمد، حدثنا هشام وهَمّام، عن قَتَادة، عن الحسن، عن جَوْن بن قَتَادة

عن سَلَمَة بن المُحَبِّق، أن رسولَ الله ﷺ مرّ ببيتٍ بفِنائه قربةٌ معلقة، فاستسقى، فقيل: إنها ميتة؟ قال: «ذَكَاةُ الأَدِيمِ دِبَاغُهُ»(١).

---

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا نحاز بن جدي، وهو ثقة!

وسيأتي برقم (١٥٩١٣).

وقد سلف من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب بإسناد صحيح برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال جَوْن بن قتادة، ولم يوثقه غير ابن حبان ٤/١١٩، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له الشيخان ولا أحدهما. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنْبري، وهشام: هو الدَّستُوائي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨١، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٧٣، والطبري في «تهذيب الآثار» -مسند ابن عباس- (١٢٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧١، والطبراني في «الكبير» (٦٣٤٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٠٠، والدارقطني ١/٤٥، والحاكم ٤/١٤١ من طرق عن هشام، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وقد تحرّف اسم جون في مطبوع الطحاوي إلى الحارث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨١، وأبو داود (٤١٢٥)، وابن حبان (٤٥٢٢)، والطبراني (٦٣٤١)، والدارقطني ١/٤٦، والبيهقي في «السنن» =

١٥٩٠٩- حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قَطَن، قال: حدثنا هشام، عن قَتَادة، عن الحسن، عن جَون بن قَتَادة

عن سلمة بن المُحبِّق، عن رسول الله ﷺ: «دِباغُها طَهورُها أوْ ذَكاتُها»[1].

١٥٩١٠- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الفضلُ بن دَلْهم، عن الحسن، عن قَبيصة بن حُريث

عن سلمة بن المُحَبِّق، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ الله لَهُنَّ سَبِيلاً[2]، البِكْرُ بِالبِكْر جَلْدُ مِئَةٍ،

---

=١٧/١ من طرق عن همام، به. وسقط اسم الحسن من مطبوع ابن أبي شيبة.

وأخرجه الطبراني (٦٣٤١) من طريق عمران القطان، عن الحسن، به.

وسيأتي برقم (١٥٩٠٩) و٦/٥ و٧.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (٣٦٦)، وقد سلف برقم (١٨٩٥) بلفظ: «أيّما إهابٍ دُبغ فقد طهُر».

وآخر من حديث عائشة عند النسائي ١٧٤/٧ عن إبراهيم بن يعقوب، عنمالك بن إسماعيل، عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ذكاة الميتة دِباغُها»، وهٰذا إسناد صحيح. وسيرد ١٥٤/٦-١٥٥.

قال السندي: قوله: «إنها ميتة»، أي: جلد ميتة.

(١) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عمرو بن الهيثم أبو القطن، -وهو من رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»- ولم يذكر في هٰذا الإسناد همام.

(٢) لفظ: «قد جعل الله» ليس في (ظ١٢) و(ص).

وَنَفْيُ سَنَةٍ، والثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِئَةٍ والرَّجْمُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف على خطأٍ فيه، قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٥٦/١: سألت أبي عن حديث رواه الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المُحبق، عن النبي ﷺ: «خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً... الحديث»، قال أبي: هٰذا خطأ، إنما أراه الحسن، عن حطان، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ. ونقل المزي عن الأثرم أنه سأل الإمام أحمد عن هٰذا الحديث بهٰذا الإسناد، فقال: هٰذا حديث منكر. قال الأثرم: يعني خطأ. والفضل بن دلهم ترجم له الحافظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣٥١/٣، وقال: قال ابن معين: ضعيف، وقال أبو داود: ليس بالقوي ولا بالحافظ، وقال ابنُ حِبّان: هو غيرُ محتجٍّ به إذا انفرد. وقبيصة بن حُريث، قال البخاري: في حديثه نظر، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٤/٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٤١٧) من طريق محمد بن خالد الوهبي، عن الفضل ابن دلهم، عن الحسن، عن سلمة بن المحبّق، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ. وفيه زيادة.

قال أبو داود: روى وكيع أولَ هٰذا الحديث عن الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق، عن النبي ﷺ، وإنما هٰذا إسناد ابن المحبق أن رجلاً وقع على جارية امرأته. قلنا: هو إسناد الرواية الآتية.

وأخرجه مسلم (١٦٩٠) وغيره من طريقي منصور بن زاذان وقتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبدالله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت، مرفوعاً.

وسيرد في مسند عبادة بن الصامت ٣١٣/٥ و٣٢٠.

قال السندي: قوله: «خذوا عني» كرره تأكيداً.

«قد جعل اللهُ لَهُنَّ سبيلاً»: يُريد أنَّ هٰذا بيانٌ لقوله تعالى: ﴿أو يجعلَ اللهُ =

١٥٩١١- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبَارك، عن الحسن

عن سَلَمة بن المُحَبِّق قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن الرجل يُواقع جارية امرأته؟ قال: «إنْ أَكْرَهَها[1] فَهِيَ حُرَّةٌ، ولَهَا عَلَيهِ مِثْلُها، وإنْ طاوَعَتْهُ فَهِيَ أَمَتُهُ، ولَها عَلَيْهِ مِثْلُها»[2].

١٥٩١٢- حدثنا أبو النَّضْرِ، قال: حدثنا عبدالصَّمد بن حبيب بن

---

= لهنَّ سبيلاً﴾ في قوله تعالى: ﴿واللاتي يأتين الفاحشة﴾ [النساء: ١٥].

(١) في (ق) وهامش (س): استكرهها.

(٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من سلمة ابن المُحَبّق، قاله أبو حاتم فيما نقله عنه ابنُه في «العلل» ١/٤٤٧، والبزّار فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ١/٩١، ومبارك -وهو ابن فَضَالة- يدلِّس تدليس التسوية -وهو شرُّ أنواع التدليس- أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٧، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٣٠)، وابن ماجه (٢٥٥٢)، والدارقطني ٣/٨٤ من طريق هشام بن حسان، عن الحسن، بهٰذا الإسناد. بلفظ: رُفع إلى النبي ﷺ رجلٌ وطىء جارية امرأته فلم يجلده. وهشام بن حسان في روايته عن الحسن مقال، لأنه قيل: كان يرسل عنه.

وسيأتي ٥/٦.

قال السندي: قوله: «إن أكرهها»، أي: الجارية، «فهي حرّة»، أي: في مهرها، «ولها»، أي: للمرأة. «فهي أمته»، أي: لا تستحقّ مهراً. قال الخطابي: لا أعلم أحداً من الفقهاء يقول به، وخليقٌ أن يكون منسوخاً، وقال البيهقي في «سننه»: حصولُ الإجماع من فقهاء الأمصار بعد التابعين على ترك القول به، دليلٌ على أنه ثبت عندهم أنه صار منسوخاً بما ورد من الأخبار في الحدود، ثم أخرج عن أشعث قال: بلغني أن هٰذا كان قبل الحدود.

عبد الله الأَزْدِي، ثم العَوْذي[1] قال: حدَّثني حبيب بن[2] عبد الله -يعني أباه- قال: سمعتُ سِنَان بن سَلَمة بن المُحَبِّق الهُذَلي يحدِّث

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لهُ حُمُولَةٌ تَأْوَي إلى شِبَعٍ، فَلْيَصُمْ رمضانَ حَيْثُ أَدْرَكَهُ»[3].

---

(١) في (م) والأصول الخطية: النميري، وهو خطأ، والمثبت من «التهذيب» وفروعه. والعوذي: نسبة إلى بني عوذ، وهم بطن من الأزد.

(٢) في النسخ الخطية و(م): عن، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/ ٥٠٣، و«إتحاف المهرة» ٥/ ٦١٥.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال حبيب بن عبدالله، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه عبدالصمد، وقال الذهبي في «الميزان»: مجهول، وكذٰلك قال الحافظ في «التقريب». وعبدالصمد بن حبيب، قال ابن معين: ليس به بأس، وقال البخاري: لين الحديث، ضعفه أحمد، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ليس بالمتروك، وقال العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٨٣ بعد أن ساق حديثه: ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٠) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٨٣، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤٥، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٨٨٤) من طريقين عن عبدالصمد بن حبيب، به.

وقد سقط من مطبوع العقيلي اسم حبيب بن عبدالله من الإسناد، وتحرف فيه قوله: «فليصم» إلى: «فليقم».

وسيأتي برقم (٢٠٠٩٢)، وانظر (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: «من كانت له حمولة» قيل بضم الحاء: الأحمال، أي: من كان صاحب أحمال يسافر بها، والأقرب الفتح بمعنى المركوب.

قوله: «شبع»، بكسر ففتح: مصدر، وبسكون باء: اسم ما يشبع، ومعنى: يأوي إلى شبع، أي: إلى مقام يشبع فيه، والجملة حال إن كان «يأوي» بالياء =

١٥٩١٣- حدثنا أبو داود الطَّيالسي، قال: حدثنا حرب بن شَداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن النَّحَّاز الحَنَفي أَنَّ سِنانَ بنَ سَلَمة أخبره

عن أبيه: أن رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بِلُحُومِ حُمُرِ النَّاسِ يَوْمَ خيبر وهي في القُدُور، فَأُكْفِئَت[1].

---

= التحتية، وصفة حمولة إن كانت بالفوقانية، وهو كناية عن قصر السفر، بحيث يبلغ إلى المنزل، أو وجود الزاد معه، وهو أقرب.

قال العلاّمة القاري في «شرح المشكاة» ٢/ ٥٣٠: من كانت له حمولة تأويه إلى حال شبع ورفاهية أو إلى مقام يقدر على الشبع فيه، ولم يلحقه في سفره وعثاء ومشقة، فليصم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٩٠٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو الطيالسي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٣٢ من طريق الطيالسي. بهٰذا الإسناد.

## حديث قبيصة بن مُخارِق [1]

١٥٩١٤- حدثنا محمد بن أبي عَدِي، عن سُلَيْمان -يعني التَّيْمي- عن أبي عُثْمان -يعني النَّهْدِي-

عن قَبِيصَة بنِ مُخارق قال: لما نَزَلَتْ على رسولِ الله ﷺ: ﴿وأنذرْ عَشيرَتَكَ الأَقْرَبين﴾ [الشعراء: ٢١٤] انطلق رسولُ الله ﷺ إلى رَضَمَةٍ من جَبَلٍ، فعلا أعلاها، ثم نادى أو قال: «يا آل عَبْدِ مَنافاهُ، إنِّي نَذِيرٌ، إنَّ مَثَلِي ومَثَلَكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى العَدُوَّ، فَانْطَلَقَ يَرْبَأُ أَهْلَهُ يُنَادِي» [2] أو قال: «يَهْتِفُ: يا صَبَاحاهُ» [3].

---

(١) قال السندي: قبيصة بن مخارق، هلالي، صحابي، سكن البصرة.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فجعل ينادي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم وأبي داود والنسائي. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وسليمان التيمي: هو ابن طرخان، وأبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمٰن ابن ملّ.

وأخرجه مسلم (٢٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨١٥) و(١٠٨١٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٩) و(٩٨٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٤٦)، والطبري في «التفسير» ١٩/ ١٢٠، وأبو عوانة ١/ ٩٢-٩٣، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٥٦)، وابن منده في «الإيمان» (٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥) و(٩٥٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ١٧٨ من طرق عن سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد. وقرنوا مع قبيصة زهير بن عمرو: وهو الهلالي.

وسيأتي ٥/ ٦٠.

قال السندي: قوله: «إلى رضمة من جبل»: بفتح راء وسكون ضاد أو =

[قال عبدالله بن أحمد]، قال أبي: قال ابنُ أبي عدي في هٰذا الحديث: عن قَبِيْصة بن مُخَارق، أو وَهْب بن عمرو، وهو ٣/٤٧٧ خطأ، إنما هو زهير بن عمرو، فلمَّا أخطأ، تركتُ وَهْبَ بنَ عمرو[1].

١٥٩١٥- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدَّثني عوف، قال: حَدَّثني حَيَّان، قال: حَدَّثني قَطَن بن قَبِيصَة

عن أبيه قبيصة بن مُخَارق أَنَّه سَمِعَ النبيَّ ﷺ[2] «العِيافَةُ والطِّيَرَة[3] والطَّرْقُ مِنَ الجِبْتِ». قال: العِيافَةُ مِنَ الزَّجْرِ، والطَّرْقُ مِنَ الخَطِّ[4].

---

=فتحها: هي واحدة الرضم، وهي صخور بعضها فوق بعض.

قوله: «يربأ»، أي: يحفظهم من عدوهم، والاسم الربيئة وهي العين، والطليعة: الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم عدو.

(١) يعني أن ابن أبي عدي قرن مع قبيصة زهير بن عمرو إلا أنه أخطأ في اسمه، فقال: وهب بن عمرو. ولهٰذا الخطأ لم يذكره الإمام أحمد في الإسناد.

(٢) في (س) علامة الصحة، وفي (م): بزيادة: يقول.

(٣) لفظ «والطيرة» ليس في (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٤) إسناده ضعيف. حيان غير منسوب، قيل: هو حيان بن العلاء، وقيل: حيان أبو العلاء، وقيل: حيان بن عمير، وقيل: حيان بن مخارق أبو العلاء، لم يذكروا في الرواة عنه غير عوف: وهو ابن أبي جميلة الأعرابي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (٣٩٠٧)، والدولابي في «الكنى» ١/٨٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٥٠٢)، وابن سعد ٧/٣٥، وابن =

١٥٩١٦- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، عن هارون بن رئاب، عن كِنانةَ بن نُعَيْم

عن قَبِيصةَ بنِ المُخَارق الهِلالي: تَحَمَّلْتُ بحَمَالةٍ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ أسأله فيها، فقال: «نؤدِّيها عَنْكَ ونُخْرِجُها مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ» وقال مرَّة: «ونُخرجها إذا جاءَتْنا الصَّدَقَةُ، أوْ إذا جاءَ نَعَمُ الصَّدَقَةِ» وقال: «يا قَبِيْصة، إنَّ المسألةَ لا تَصْلُحُ». وقال مرة: «حُرِّمَتْ إلا في ثلاثٍ، رَجُلٍ تَحَمَّلَ بِحَمالَةٍ حَلَّتْ لَهُ المسألةُ حَتَّى يُؤَدِّيَها ثُمَّ يُمْسِكُ، ورجُلٍ أَصابَتْهُ حاجَةٌ وفاقَةٌ حَتَّى

---

= أبي شيبة ٩/ ٤٢-٤٣، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» ٣/ ١١٧٧، والنسائي في «الكبرى» (١١١٠٨)، -وهو في «التفسير» (١٢٨)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٨٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣١٢-٣١٣، وابن حبان (٦١٣١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٤١) و(٩٤٢) و(٩٤٣) و(٩٤٤) و(٩٤٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٥٨، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٩، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٤٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٥٦) من طرق عن عوف، به.

وقائل: العيافة من الزجر، والطرق من الخط: هو عوف بن أبي جميلة، كما سيأتي مصرحاً به في الرواية ٥/ ٦٠.

قال السندي: قوله: «العيافة» بالكسر: زجر الطير للتفاؤل به.

قوله: «والطَّرْق»، بفتح فسكون: هو الضرب بالحصا الذي تفعله النساء، وقيل: هو الخط في الرمل.

قوله: «من الجبت»، بكسر فسكون: هو المذكور في قوله تعالى: ﴿أَلَم تَرَ إلى الّذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجِبْتِ والطاغوت﴾ [سورة النساء: ٥١]، أي: من التكهن والسِّحْر.

يَشْهَدَ لَهُ ثلاثةٌ من ذَوِي الحِجا مِنْ قومِهِ» وقال مرة: «رَجُلٍ أَصَابَتْهُ فاقَةٌ أَوْ حاجَةٌ حَتَّى يَشْهَدَ لهُ، أَو يُكَلِّمَ ثَلاثَةٌ مِنْ ذَوِي الحِجا مِنْ قَوْمِهِ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَتْهُ حاجَةٌ أو فاقةٌ إلا قَدْ حَلَّتْ لَهُ المسْأَلَةُ، فَيَسْأَلُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ أَوْ سِداداً مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ، ورَجُلٍ أَصَابَتْهُ جائِحةٌ اجْتاحَتْ مالَهُ حَلَّتْ لَهُ المسْأَلَةُ، فَيَسْأَلُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ أَوْ سِداداً مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ، وما كان سِوَى ذلكَ مِنَ المسأَلَةِ سُحْتٌ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحميدي (٨١٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٦٧)، وابن خزيمة (٢٣٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧-١٨، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٥٠)، والدارقطني ٢/ ١٢٠، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٧٣ و٧/ ٢١ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٢٧)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٠٠٨)، وابن أبي شيبة ٣/ ٢١٠-٢١١، وأبو عبيد في «الأموال» (١٧٢٣)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٨٢٠)، ومسلم (١٠٤٤)، وأبو داود (١٦٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٨٨-٨٩ و٨٩ و٩٦، والدارمي ١/ ٣٩٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٤٣)، وابن خزيمة (٢٣٦٠) و(٢٣٦١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٨، وابن حبان (٣٢٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٤٦) و(٩٤٧) و(٩٤٩) و(٩٥٠) و(٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥)، والبيهقي ٧/ ٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٢٥) من طرق عن هارون بن رئاب، به.

وسيأتي ٥/ ٦٠.

قال السندي: قوله: «تحملت»، أي: تكفلت مالاً لإصلاح ذات البين. قال الخطابي: هي أن يَقَعَ بين القوم تشاجر في الدماء والأموال، ويخاف من ذلك =

## حديث كرز بن علقمة الخزاعي(١)

١٥٩١٧- حدثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عُرْوة

---

= فتن عظيمة، فيتوسط الرجل بينهم لإصلاح ذات البين، ويضمن لهم ما يرضيهم دفعاً للفتنة.

قوله: «لا تصلح»، أي: لا تحل.

قوله: «إلا في ثلاث»، أي: في ثلاث أحوال.

قوله: «رجل»، أي: حال رجل، والمراد بها لا تحل إلا لضرورة ملجئة كهٰذه الأحوال.

قوله: «حتى يشهد»: غاية لإصابة الحاجة، أي: أصابته الحاجة إلى أن ظهرت لعقلاء قومه، وصارت بيِّنة، وليس المراد حقيقة الشهادة، بل المراد أنه أصابته حاجة بالتحقيق.

قوله: «الحجا»: العقل.

قوله: «إلا قد حلَّت»، أي: فما شهدوا له إلا قد حلت.

قوله: «قواماً»، بكسر القاف، أي: ما يقوم بحاجته الضرورية.

قوله: «أو سداداً» بكسر السين: ما يكفي حاجته، والسداد -بالكسر- كل شيء سددت به خللاً. و«أو» شك من الرواة.

(١) قال السندي: كرز بن علقمة، خزاعي، له صحبة.

أسلم يوم الفتح، وعُمِّر طويلاً، وعَمِي في آخر عمره.

وهو الذي أعاد معالم الحرم، سكن المدينة، وكان ينزل عسقلان.

وجاء أن المشركين استأجروه حين خرج رسول الله ﷺ إلى المدينة مهاجراً، فاقتفىٰ أثره، حتى انتهى إلى غار ثور، فرأى نسج العنكبوت على باب الغار، فقال: إلى هنا انتهىٰ أثره، ثم لا أدري أخذ يميناً أو شمالاً، أو صعد الجبل.

عن كُرْز بن عَلْقَمَة الخُزَاعي قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، هل للإسلامِ من مُنتَهى؟ قال: «أيُّما أهْلِ بَيْتٍ» وقال في موضع آخر قال: «نَعَمْ، أيُّما أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ العَرَب أَوِ العَجَم أَرَادَ اللهُ بِهِمْ خَيْراً، أَدْخَلَ عليهمُ الإِسْلام» قال: ثُمَّ مَه. قال: «ثُمَّ تَقَعُ الفِتَنُ كأنَّها الظُّلَل» قال: كلا والله إنْ شاء الله. قال: «بَلَى والذي نَفْسِي بِيَدِه، ثُمَّ تَعُودُونَ فيها أَسَاوِدَ صُبّاً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فإنه لم يرو له أصحاب الكتب الستة. سفيان: هو ابن عُيينة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه الطيالسي (١٢٩٠)، وابن أبي شيبة ١٥/١٣، والحميدي (٥٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٥)، والبزار (٣٣٥٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٤٣)، والحاكم ١/٣٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٥٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٠/١٧٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح وليس له عِلَّة ولم يخرجاه، لتفرد عروة بالرواية عن كرز بن علقمة، وكرز بن علقمة صحابي مخرج حديثه في مسانيد الأئمة، سمعت علي بن عمر الحافظ يقول: مما يلزم مسلم والبخاري إخراجه حديث كرز بن علقمة هل للإسلام منتهى، فقد رواه عروة بن الزبير، ورواه الزهري وعبدالواحد بن قيس، عنه (انظر الإلزامات للدارقطني). قال الحاكم: والدليل الواضح على ما ذكره أبو الحسن أنهما جميعاً اتفقا على حديث عتبان ابن مالك الأنصاري الذي صلى رسول الله ﷺ في بيته، وليس له راوٍ غير محمود بن الربيع.

وأخرجه البزار (٣٣٥٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٤٤) و(٤٤٥) و(٤٤٦) من طرق عن الزهري، به. =

وقُرِىء على سفيان: قال الزُّهري: أساود صُبّاً؟ قال سفيان: الحيةُ السَّوداء تنصب، أي: ترتفع[1]

١٥٩١٨- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزُّهْري، عن عُروة ابن الزبير

عن كُرْز بن عَلْقَمة الخُزَاعي، قال: قال أعرابيٌّ: يا رسولَ الله، هل للإسلام من مُنتَهى؟ قال: «نَعَمْ، أَيَّما أَهْلِ بَيْتٍ من العَرَبِ أَو العَجَمِ أَرَادَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ بِهِمْ خَيْراً أَدْخَلَ عليهمُ الإِسْلام». قال: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: «ثُمَّ تَقَعُ فِتَنٌ كأنها الظُّلَل» فقال الأعرابي: كلا يا رسول الله. قال النبيّ ﷺ: «بلى والذِي نَفْسي بِيَدِه، لَتَعُودُنَّ فيها أَساوِدَ صُبّاً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ

---

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٠٥، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني بأسانيد، وأحدها رجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٥٩١٨) و(١٥٩١٩).

قال السندي: قوله: ثم مه، أي: ثم ماذا يكون.

قوله: «الظُّلل»، بضم ففتح: جمع ظلة تحيط به.

قوله: كلا: لم يقل إنكاراً لذلك، وإنما قال إظهاراً لمحبته أن يبقى إلى آخر الأمد.

قوله: «أساود»: حيات، جمع أسود.

قوله: «صباً»، بضم فتشديد، أي: كأنهم حيات مصبوبة على الناس من السماء.

(١) المفسر لقوله: «الأساود صُبّاً» عند الحميدي والبيهقي وابن عبد البر: هو الزهري، وليس سفيان. ولفظه عندهم: قال الزهري: أساود صباً يعني الحية إذا أراد أن ينهش، ارتفع ثم انصبَّ.

رقابَ بَعْضٍ»[1].

١٥٩١٩- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، حدثنا عبدالواحد ابن قَيْس، قال: حدثنا عروة بن الزبير

عن كُرْز الخُزَاعي، قال: أتى النَّبيَّ ﷺ أعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله، هل لهٰذا الأمر من مُنتَهى؟ قال: «نَعَمْ، فَمَنْ أَرَادَ اللهُ بِهِ خَيْراً مِنْ أعْجم أَوْ عَرَبٍ أَدْخَلَهُ عليهِمْ، ثُمَّ تَقَعُ فِتَنٌ كالظُّلَلِ، تعودونَ فيها أساود صُبّاً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وأَفْضَلُ النَّاسِ يَومَئِذٍ، مُؤْمِنٌ مُعْتَزِلٌ في شِعْبٍ مِنَ الشِّعابِ، يَتَّقِي رَبَّهُ تباركَ وتعالى، ويَدَعُ النَّاسَ مِن شَرِّه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وهو عند عبدالرزَّاق في «المصنف» (٢٠٧٤٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٤٢)، والحاكم ٤/ ٤٥٤-٤٥٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٣٥).

وأخرجه الحاكم ١/ ٣٤ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

وقد سلف برقم (١٥٩١٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالواحد بن قيس: وهو السلمي، مختلف فيه، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، لأن في رواية الأوزاعي عنه استقامة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وصحابيه لم يخرج له أصحاب الكتب الستة، وهو كرز بن علقمة الخزاعي، وسيأتي من رواية محمد بن مصعب، عن الأوزاعي أنه كرز بن حبيش، ومحمد بن مصعب فيه كلام من جهة حفظه.

وأخرجه ابن حبان (٥٩٥٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٤٦٩ من =

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وحَدَّثني محمد بن مُصْعَب القُرْقُساني بمثل حديث أبي المغيرة إلا أنه قال: كُرْز بن حُبَيش الخُزَاعي.

---

=طريقين عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٦)، مختصراً، والبزار (٣٣٥٥) (زوائد) من طريق محمد بن مصعب القرقساني، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٩١٧).

وقوله: «وأفضل الناس يومئذٍ مؤمن معتزل في شعب من الشعاب، يتقي رَبَّه تبارك وتعالى، ويدع الناس من شره».

له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري بإسنادٍ صحيح، وقد سلف برقم (١١١٢٥).

## حديث عامر المزني عن النبي ﷺ

١٥٩٢٠- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هلالُ بنُ عامر المُزني عن أبيه، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يخطُبُ الناس بمنى على بغلة، وعليه بُرْدٌ أحمر. قال: ورجلٌ من أهل بدر بينَ يديه يُعَبِّرُ عنه. قال: فجِئتُ حتى أدخلتُ يدي بين قدمه وشِراكه. قال: فجعلتُ أعجبُ من بردها[1].

---

(١) رجاله ثقات. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعامر والد هلال: هو ابن عمرو المزني. وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٠٢ أن الأصح رافع بن عمرو المزني، وكذلك ذكر ابن عساكر في ترتيب أسماء الصحابة، ص٧١.

وأخرجه أبو داود (٤٠٧٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٢٤٧ عن مسدد، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وفي رواية أبي داود: وعليٌّ رضي الله عنه أمامه يعبّر عنه، كما في الرواية الآتية.

وعلَّقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٠٢ عن أبي معاوية، به.

وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٠٢، وأبو داود (١٩٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٤)، والبيهقي ٥/١٤٠ من طريق مروان -وهو ابن معاوية الفزاري- عن هلال بن عامر المزني، عن رافع بن عمرو المزني، به.

قال البخاري: وتابعه عبدالرحمٰن بن مغراء، يعني في تسمية صحابيه رافع ابن عمرو. ونقل الحافظ في «الإصابة» عن ابن السكن قوله: إن أبا معاوية أخطأ فيه، وإن البغوي صوب قول من قال: رافع بن عمرو: ثم قال: لم ينفرد أبو معاوية بذلك، فقد روى أحمد (يعني في الرواية الآتية) أيضاً عن محمد بن عُبيد، عن شيخ من بني فزارة، عن هلال بن عامر، عن أبيه، فيحتمل أن =

١٥٩٢١- حدثنا محمدُ بنُ عبيد، قال: حدثنا شيخٌ من بني فَزارة، عن هلال بن عامر المزني

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ الناسَ على بغلة شهباء، وعليٌّ يُعَبِّرُ عنه[1].

---

=يكون هلال سمعه من أبيه ومن عمه رافع.

وسيأتي في الحديث الذي يليه مختصراً.

قال السندي: قوله: «يعبر عنه»، أي: يُسمع الناس ما عسى أن يخفى عليهم.

(١) هو مكرر الذي قبله مختصراً، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ من بني فزارة، وباقي رجال الإسناد ثقات. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

# حديث أبو المُعَلَّى

٣/٤٧٨ ١٥٩٢٢- حدثنا أبو الوليد هشام، قال: حدثنا أبو عَوَانة، عن عبدالملك، عن ابنِ أبي المُعَلَّى

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ خَطَبَ يوماً، فقال: «إنَّ رَجُلاً خَيَّرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وجَلَّ بَيْنَ أَنْ يَعِيشَ في الدُّنْيا ما شَاءَ أَنْ يَعِيشَ فيها، يَأكُلُ مِنَ الدُّنْيا ما شَاءَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْها، وبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ عَزَّ وجَلَّ، فَاخْتارَ لِقَاءَ رَبِّهِ». قال: فبكى أبو بكر رضي الله عنه. قال: فقال أصحابُ رسول الله ﷺ: ألا تعجبونَ من هذا الشيخ أن ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ رجلاً صالحاً خَيَّره ربُّه تبارك وتعالى بين الدنيا وبين لقاء ربه تبارك وتعالى، فاختار لقاء ربِّه عز وجل، وكان أبوبكر أعلَمَهَم بما قال رسولُ الله ﷺ، فقال أبوبكر: بل نفْدِيك بأموالنا وأبنائنا أو بآبائنا[1]، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنَ النَّاس أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَيْنا فِي صُحْبَتِهِ وذَاتِ يَدِهِ من ابْن أبي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً، لاتَّخَذْتُ ابْنَ أبي قُحَافَة، ولٰكِنْ وُدٌّ وإخاءُ إيمانٍ[2]، ولٰكِنْ وُدٌّ وإخاءُ إيمانٍ -مرتين- وإنَّ صاحِبَكُمْ خَليلُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»[3].

---

(١) في (ظ١٢): آبائنا.

(٢) في (ق): الإيمان.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة ابن أبي المعلى، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى الترمذي، وهو أبو المعلى بن لوذان الأنصاري، وقيل: اسمه زيد بن المعلى، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=وقال ابن عبدالبر: لا يعرف اسمه عند أكثر العلماء. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، وعبدالملك: هو ابن عمير اللخمي.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٥٥-٥٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٠٦) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٢٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٦٥٩)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ١٢/١٥١-١٥٢ (على هامش «الإصابة» لابن حجر)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/٣٠٩ من طريق محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب، عن أبي عوانة، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الطحاوي (١٠٠٧) من طريق عبيدالله بن عمرو، عن عبدالملك بن عمير، عن بعض بني أبي المعلى -وهو رجل من الأنصار-، عن أبيه -وكان رجلاً من أصحاب النبي ﷺ-، فذكر الحديث مختصراً.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٤/٢١١-٢١٢.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، عند البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢) (٢)، وسلف برقم (١١١٣٥).

وذكرنا أحاديث الباب في تخريج حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٨٠).

قال السندي: قوله: «خيَّرهُ» بتشديد الياء. «أن ذكر» بفتح «أن»، وهو مفعول لأجله لمقدر، أي: يبكي لأن ذكر. «أعلمهم» حيث علم أن المراد به ﷺ.

«بل نَفْديك» من فَدَاه، بالتخفيف، إذا حصله، وأعطى الفداء عنه، والمقصودُ أنه لو أمكن ذٰلك لفعلنا، والغرضُ منه إظهارُ أنه أحب إليهم من أولٰئك، وإلا فالفداء غير مقصود، وقد سبق تحقيق هٰذا الحديث في مسند أبي سعيد الخدري.

## حديث سلمة بن يزيد الجعفي[1]

١٥٩٢٣- حدثنا ابنُ أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة

عن سلمة بن يزيد الجُعْفي، قال: انطلقتُ أنا وأخي إلى رسول الله ﷺ. قال: قُلنا: يا رسول الله، إن أُمَّنا مليكة كانت تَصِلُ الرَّحم، وتَقري الضيف، وتفعل وتفعل، هَلَكَتْ في الجاهلية، فهل ذلك نافِعُها شيئاً؟ قال: «لا». قال: قُلنا: فإنها كانت وَأَدَتْ أُخْتاً لنا في الجاهلية، فهل ذلك نافعها شيئاً؟ قال: «الوائِدَةُ والموؤدَةُ في النَّارِ إلاّ أَنْ تُدْرِكَ الوائِدَةُ الإسْلام[2]، فَيَعْفُو اللهُ عَنْهَا»[3].

(١) قال السندي: سلمة بن يزيد، جعفي، نزل الكوفة، وفد على النبي ﷺ، وحدث عنه.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): إلا أن يدرك الوائدةَ الإسلامُ.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير داود بن أبي هند، فمن رجال مسلم، وصحابيه روى له النسائي، وله ذكر في «صحيح مسلم» لكن في متنه نكارة. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل، وعلقمة: هو ابن قيس بن عبدالله النخعي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٧٢، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤٩) -وهو عنده في «التفسير» (٦٦٩)-، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٣١٩) من طرق عن داود بن أبي هند، بهذا الإسناد. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١١٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، والطبراني في «الكبير» بنحوه.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٦٣٢٠) من طريق جابر -وهو الجعفي- عن الشعبي، به. بلفظ: «الوائدة والموؤودة في النار».

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٣٠٦)، ومن طريقه ابن أبي عاصم (٢٤٧٥) عن سليمان بن معاذ، عن عمران بن مسلم، عن يزيد بن مرة، عن سلمة بن يزيد، به.

وقوله: «الوائدة والموؤودة في النار» جاء من حديث ابن مسعود مرفوعاً، عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٧٣، وأبي داود (٤٧١٧)، وابن حبان (٧٤٨٠)، والطبراني (١٠٠٥٩) و(١٠٢٣٦).

قلنا: فيه أن الموؤودة -وهي البنت التي تدفن حية- تكون غير بالغة، ونصوص الشريعة متضافرة على أنه لا تكليف قبل البلوغ.

والمذهب الصحيح المختار عند المحققين من أهل العلم أن أطفال المشركين الذين يموتون قبل الحِنْث هم من أهل الجنة، وقد استدلوا بما أخرجه ابن أبي حاتم فيما نقله عنه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٨/٣٥٧ عن أبي عبدالله الطهراني -وهو محمد بن حماد-، حدثنا حفص بن عمر العدني، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، قال: قال ابن عباس: أطفال المشركين في الجنة، فمن زعم أنهم في النار فقد كذب، يقول الله عز وجل: ﴿وإذا الموؤودة سُئِلَت، بأيِّ ذنبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير:٨،٩]، قال: هي المدفونة. وبقوله تعالى: ﴿وما كنا معذِّبين حتى نبعث رسولاً﴾ [الإسراء:١٥]، فإذا كان لا يُعَذَّب العاقلُ بكونه لم تبلغه الدعوة، فلأن لا يُعَذَّبُ غيرُ العاقل من باب الأَوْلى.

وبما أخرج أحمد ٥/٥٨ من طريق حسناء بنت معاوية بن صريم عن عمها، قال: قلت: يا رسول الله، من في الجنة؟ قال: «النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والموؤودة في الجنة»، وحسّن الحافظ إسناده في «الفتح» ٣/٢٤٦. =

# حديث عاصم بن عمر (١)

= وبما أخرج ابن أبي حاتم فيما ذكر ابن كثير في «تفسيره» -عن أبيه، عن مسلم بن إبراهيم، عن قرة قال: سمعت الحسن يقول: قيل: يا رسول الله: من في الجنة؟ قال: «الموؤودة في الجنة»، قال ابن كثير: هٰذا حديث مرسل من مراسيل الحسن، ومنهم من قبله.

وبما أخرج البخاري في «صحيحه» (٧٠٤٧) من حديث سمرة، وفيه: «وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم، وأما الولدان الذين حوله، فكل مولودٍ مات على الفطرة»، قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله: وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين».

وبما أخرجه البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة رفعه: «كل مولودٍ يولد على الفطرة (والفطرة هنا الإسلام)، فأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانه أو يمجِّسانه».

وفي مستخرج البرقاني على البخاري من حديث عوف الأعرابي، عن أبي رجاء العطاردي، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «كل مولودٍ يولد على الفطرة»، فقال الناس: يا رسول الله: وأولاد المشركين؟ قال: «وأولاد المشركين».

وانظر: «طريق الهجرتين وباب السعادتين» ص٥١٢-٥١٦.

(١) قال السندي: عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد في حياة النبي ﷺ، وكان من أحسن الناس خلقاً.

وكان عبدالله بن عمر يقول: أنا وأخي عاصم لا نغتاب الناس. وقال: ما رأيت أحداً من الناس إلا ولا بد أن يتكلم ببعض ما لا يريد، إلا عاصم بن عمر.

وكان طوالاً جسيماً، حتى إن ذراعه يزيد نحو شبر.

وهو جد عمر بن عبدالعزيز لأمه.

مات بالرَّبَذَة سنة سبعين، أو ثلاث وسبعين.

١٥٩٢٤- حدثنا أبو سلمة الخُزاعي، حدثنا بكر بنُ مُضَر، قال: حدثني موسى بن جبير، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف

عن عاصم بن عمر، أن رسول الله ﷺ طلَّق حفصةَ بنت عمر ابن الخطاب ثم ارتجعها[١].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله، عاصم بن عمر -وهو ابن الخطاب-، قال ابن عبدالبر: مات النبي ﷺ وله سنتان -يعني فلم يسمع منه. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير موسى بن جبير -وهو المدني الأنصاري- فمن رجال أبي داود وابن ماجه، وهو صدوق حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف»: ثقة، ولا نعلم فيه جرحاً. أبو أمامة بن سهل اسمه أسعد، معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٦٦) من طريقين، عن بكر بن مضر، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٣٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث عمر، عند عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣)، أخرجه عن ابن أبي شيبة، عن يحيى بن آدم، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن صالح بن صالح بن حي، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عنه، أن النبي ﷺ طلق حفصة ثم راجعها. وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وقد أخرجه الدارمي ٢/١٦٠-١٦١، وأبو داود (٢٢٨٣)، والنسائي ٦/٢١٣، وابن ماجه (٢٠١٦)، وأبو يعلى (١٧٣)، وابن حبان (٤٢٧٥)، والحاكم ٢/١٩٧، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٢١-٣٢٢ وغيرهم من طرق عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث ابن عمر عند ابن حبان (٤٢٧٦)، والطبراني في «الكبير» =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= ٢٣/ (٣٠٥)، أخرجاه من طريقين عن محمد بن عبدالله بن نمير، عن يونس بن بكير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عنه، قال: دخل عمر على حفصة وهي تبكي، فقال: ما يبكيك؟! لعل رسول الله ﷺ طلقك؟ إنه قد كان طلقك، ثم راجعك من أجلي، فايم الله لئن كان طلقك لا كلمتك كلمةً أبداً. وإسناده جيد. يونس بن بكير: صدوق، روى له مسلم متابعةً، وباقي رجال السند ثقات رجال الشيخين. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٢٤٤، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وثالث من حديث أنس، عند الحاكم ٤/ ١٥ أخرجه من طريق إسماعيل القاضي: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، حدثنا ثابت، عنه رضي الله عنه، أن النبي ﷺ طلّق حفصة تطليقة، فأتاه جبريل عليه السلام، فقال: يا محمد، طلقت حفصة، وهي صوّامة قوّامة، وهي زوجتك في الجنة، فراجعها. وإسناده ضعيف لضعف الحسن بن أبي جعفر، وهو الجُفْرِي، وأخرجه البزار (٢٦٦٨) من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن عاصم، عن زر، عن عمار بن ياسر.

وأخرجه البزار (١٥٠١) من طريق أسباط بن محمد، عن سعيد (وهو ابن أبي عروبة)، عن قتادة، عن أنس. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٣٣، وقال: رواه البزار.

ورابع من حديث عقبة بن عامر الجهني، عند الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٠٤) وفيه أن النبي ﷺ طلق حفصة، فبلغ ذٰلك عمر بن الخطاب، فوضع التراب على رأسه، فقال: ما يعبأ الله بك يا ابن الخطاب بعد هٰذا، فنزل جبريل عليه السلام، فقال: إن الله تعالى يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٣٣ و٩/ ٢٤٤ وقال: فيه عمرو بن صالح الحضرمي، لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعن قيس بن زيد عند الحاكم ٤/ ١٥، والطبراني ١٨/ (٩٣٤)، وفي إسناده وهم.

# حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٩٢٥- حدثنا إسحاق بن عيسى هو ابن الطباع، قال: حدثنا جرير -يعني ابن حازم- عن واصل الأَحْدَب، عن أبي وائل، عن شُرَيح

قال: سمعتُ رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ يقول: قال النبيُّ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: يا ابْنَ آدَمَ، قُمْ إليَّ أَمْشِ إِليكَ، وامْشِ إليَّ أُهَرْوِلْ إِلَيكَ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريح -وهو ابن الحارث الكوفي القاضي- فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي، وهو ثقة. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩٦/١٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير شريح بن الحارث، وهو ثقة.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٦١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

# حديث جَرْهَدٍ الأسلمي[1]

١٥٩٢٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن مالك بن أنس، عن أبي النضر، عن زُرعة بن عبدالرحمن بن جَرْهد، عن أبيه

عن جده، أن النبيّ ﷺ مَرَّ به وهو كاشفٌ عن[2] فخذه، فقال: «أما عَلِمْتَ أَنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ»[3].

---

(١) قال السندي: جرهد بن خويلد، أسلمي، وكان من أهل الصفة، وكان يكنى أبا عبدالرحمٰن.

قيل: عداده في أهل البصرة، والصحيح أنه في أهل المدينة.

وجاء أنه شهد الحديبية، وجاء أنه أكل بشماله مرة، فقال له النبي ﷺ: «كُل باليمين»، فقال: إنها مصابة، فنفث عليها، فما شكى حتى مات.

(٢) لفظ «عن» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٣) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مضطربٌ جداً، فقد رواه سالم أبو النضر -كما في هٰذه الرواية والروايتين (١٥٩٢٧) و(١٥٩٣١)- وأبو الزناد- كما في الروايات الآتية- وعبدالله بن محمد بن عقيل -كما في الرواية (١٥٩٣٠)، واختُلف عن أبي النَّضر وعن أبي الزناد:

فرواه مالك عن أبي النَّضْر، واختُلف عنه:

فرواه عبدُالرحمٰن بن مهدي عنه موصولاً كما في هٰذه الرواية، وتابعه على وصله القعنبي عند أبي داود (٤٠١٤)، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٣)، وأبي نعيم في «الحلية» ١/٣٥٣، وعبدُالله بنُ نافع عند الطبراني في «الكبير» (٢١٤٤).

وخالفهم إسحاقُ بنُ عيسى الطباع وغيره، كما سيأتي في الرواية (١٥٩٣١)، فقالوا: عن مالك، عن أبي النضر، عن زرعة بن جرهد، عن أبيه، ولم يذكروا جده. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= ورواه ابنُ عيينة عن أبي النضر، واختُلف عنه:

فرواه أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة ونصر بن علي وعباس النجراني، عنه، عن أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن النبي ﷺ مرسلاً، وهي الرواية الآتية برقم (١٥٩٢٧).

ورواه الحميدي وسعيد بن منصور وعبدالجبار بن العلاء، عنه، عن أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن جده جرهد، عن النبي ﷺ. فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٩٣.

ورواه الضحاك بن عثمان، عن أبي النَّضْر، عن زرعة بن عبدالرحمٰن بن جرهد، عن جده، عن النبي ﷺ، أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٤٩ عن عبدالرحمٰن بن يونس، عن ابن أبي الفديك، عنه، به.

ورواه أبو الزناد، واختُلف عنه:

فرواه ابنُ عيينة، عنه، عن آل جرهد، عن جرهد، وهي الرواية الآتية برقم (١٥٩٢٨).

ورواه معمر، عنه، عن ابن جرهد، عن أبيه، كما في الرواية (١٥٩٢٩).

ورواه ابنُ أبي الزناد، عنه، عن زرعة بن عبدالرحمٰن بن جرهد، عن جده جرهد، كما في الرواية (١٥٩٣٢).

ورواه الثوري عنه، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، عن الثوري، عنه، عن زرعة بن عبدالرحمٰن بن جرهد، عن جده جرهد، كما في الرواية (١٥٩٣٣).

وقال مؤمل عن الثوري، عن أبي الزناد، عن زرعة بن جرهد، عن أبيه. كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٩٣، وذكر أوجهاً أخرى كذٰلك.

قلنا: وعبدالرحمن بن جرهد مجهول الحال، وباقي رجال إسناده هٰذه الرواية ثقات. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عباس، سلف برقم (٢٤٩٣)، وفيه أن النبي ﷺ مر على رجل وفخذه خارجة، فقال: «غَطِّ فخذك، فإنَّ فَخِذَ الرجل =

١٥٩٢٧- حدثنا سفيان، عن أبي النضر، عن زُرعة بن مسلم بن جرهد أن النبيّ ﷺ رأى جَرْهَداً في المسجد وعليه بُردة قد انكشف[1] فخذُه، فقال: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»[2].

---

= من عورته».

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٥٦). وفيه أنَّ النبي ﷺ قال: «وإذا أنكح أحدكم عبده أو أجيره، فلا ينظرنَّ إلى شيء من عورته، فإن ما أسفل من سرته إلى ركبتيه من عورته»، وإسناده حسن.

وثالث من حديث محمد بن عبدالله بن جحش، سيرد ٥/ ٢٩٠.

ورابع من حديث علي، سلف في «المسند» برقم (١٢٤٩) من زيادات عبدالله بن أحمد، ولفظه: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لا تبرز فخذك، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت»، وإسناده ضعيف، ورواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» برقم (١٦٩٧) بلفظ: «الفخذ عورة» فانظرهما.

وقد روى البخاري في «الصحيح» (٣٧١) عن أنس أن النبيَّ ﷺ حسر عن فخذه. قال البخاري: حديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط.

(١) في (ظ١٢): انكشفت.

(٢) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وإرساله مع وهم في اسم أحد رواته. وتقدم تفصيل اضطرابه في الرواية السابقة (١٥٩٢٦). سفيان: هو ابن عيينة، وزرعة بن مسلم بن جرهد، كذا قاله ابن عيينة، ولم يصح فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٤٠، وقال ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٢٦٨: ومن زعم أنه زرعة بن مسلم بن جرهد، فقد وهم. قلنا: يعني أن الصواب زرعة بن عبدالرحمٰن بن جرهد. كما في الرواية السالفة.

وقد رواه أحمد عن ابن عيينة مرسلاً، وتابعه ابن أبي شيبة وغيره كما ذكرنا آنفاً. ورواه غيرهم عن ابن عيينة موصولاً بذكر جد زرعة:

فأخرجه الحميدي (٨٥٧) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٢١٤٦)-، وابن أبي شيبة ٩/ ١١٨- ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

١٥٩٢٨- حدثنا سفيان، حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني آلُ جَرْهد عن جَرْهد قال: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»[١].

١٥٩٢٩- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن أبي الزناد، عن ابن جَرْهد

عن أبيه قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا كاشفٌ فَخِذي، فقال النبيّ ﷺ: «غَطِّها فإنَّها مِنَ العَوْرَةِ»[٢].

---

=(٢٣٧٧)- وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٩/٢ عن صدقة، والترمذي (٢٧٩٥) عن ابن أبي عمر، والدارقطني ٢٢٤/١ من طريق بشر بن مطر، والحاكم في «المستدرك» ١٨٠/٤ من طريق علي بن حرب، ستتهم عن ابن عيينة، عن أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن جده جرهد، عن النبي ﷺ. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، ما أرى إسناده بمتصل. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! وسقط اسم سفيان بن عيينة من مطبوع الحميدي.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة كما سلف موصولاً بذكر جده، مع أن الدارقطني نصَّ في «العلل» أنه رواه عن ابن عيينة مرسلاً كرواية أحمد.

وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد مضطرب كما سلف مفصلاً برقم (١٥٩٢٦). ولإبهام آل جرهد، سفيان: هو ابن عيينة، وأبو الزناد: هو عبدالله ابن ذكوان. وسلف ذكر الاختلاف عليه فيه في الرواية المذكورة (١٥٩٢٦). ويظهر أن قوله: عن جرهد: يعني مرفوعاً، كما هو مصرح به عند الحميدي.

وأخرجه الحميدي (٨٥٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٩/٢، عن صدقة، والدارقطني ٢٢٤/١ من طريق بشر بن مطر، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، مرفوعاً، غير أن البخاري لم يصرح برفعه.

وانظر (١٥٩٢٦).

(٢) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد مضطرب كما سلف بيانه في الرواية =

١٥٩٣٠- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا زُهير -يعني ابن محمد-، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن عبدالله بن جَرْهد الأسلمي

أنه سمع أباه جَرْهداً يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «فَخِذُ المرءِ المُسْلِمِ عَوْرَةٌ»(١).

---

= (١٥٩٢٦). وابن جرهد إن يكن عبدالله أو عبدالرحمٰن فكلاهما مجهول، وإن يكن زرعة بن عبدالرحمٰن بن جرهد فثقة.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١١١٥) و(١٩٨٠٨)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٧٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٢١٣٩). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وأخرجه الطبراني (٢١٤١) من طريق روح بن القاسم، و(٢١٤٢) من طريق ورقاء، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وأخرجه الطبراني (٢١٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٢٨ من طريق سعيد ابن أبي عروبة، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن جرهد. عن أبيه. لكن وقع في مطبوع الطبراني: عبدالملك بن جرهد.

وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهده دون لفظ «مسلم»، ولعله من أغاليط زهير بن محمد التميمي، قال أبو حاتم: في حفظه سوء، وهٰذا إسناد مضطرب جداً كما سلف بيانه في الرواية (١٥٩٢٦). أبو عامر: هو العقدي، وعبدالله بن جرهد مجهول. وعبدالله بن محمد بن عقيل: صدوق في حديثه لين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٤٩) من طريق أبي حذيفة، عن زهير بن محمد التميمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٧٩٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٦٣ ولم يسق لفظه، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠١) و(١٧٠٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٥، والطبراني (٢١٤٨) من طريق الحسن بن صالح، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به. ووقع اسم عبدالله بن جرهد عند الطبراني =

١٥٩٣١- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: أخبرني مالك، عن أبي النَّضْر، عن زُرعة بن جَرْهد الأسلمي ٤٧٩/٣

عن أبيه -وكان من أصحاب الصُّفَّة- قال: جلس رسولُ الله ﷺ فرأى فَخِذي منكشفةً، فقال: «خَمِّرْ عَلَيْكَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ؟»(١).

١٥٩٣٢- حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا ابنُ أبي الزناد، عن أبيه، عن زرعة بن عبد الرحمٰن بن جَرْهد

---

= عبدالرحمٰن.

وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وسلف بيانه مفصلاً في الرواية (١٥٩٢٦). إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٤٩ عن يحيى بن بكير، والدارمي ٢/٢٨١ عن الحكم بن المبارك، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٥ من طريق عبدالله بن وهب، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٥) من طريق ابن لهيعة، أربعتهم عن مالك، بهٰذا الإسناد.

تنبيه: وقع زيادة «عن جرهد» في إسناد مطبوع «شرح مشكل الآثار»، خطأ، فإنها ليست في الأصل الخطي من «شرح المشكل» فليستدرك من هنا.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٢٢٨ من طريق ابن أبي أويس، عن مالك، به، بزيادة: أن جرهداً كان من أهل الصفة...

وأخرجه الطيالسي (١١٧٦) عن مالك، عن أبي النضر، عن ابن جرهد، عن جرهد، به.

وانظر (١٥٩٢٦).

عن جَرْهد جدَّه ونفر من أسلم سواه ذوي[1] رضا: أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ على جَرْهد، وفَخِذُ جَرْهَد مكشوفة في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: «يا جَرْهد غَطِّ فَخِذَكَ، فَإنَّ -يا جَرْهدُ- الفَخِذَ عَوْرَةٌ»[2].

١٥٩٣٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، قال: حدّثني أبو الزِّناد، عن زُرعة بن عبد الرحمٰن بن جَرْهد

عن جده جَرْهد قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ وعليَّ بُردة وقد انكشفت فَخِذي، قال: «غَطِّ فإنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ»[3].

---

(١) في (ظ١٢): ذوو.

(٢) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، كما سلف بيانه مفصلاً برقم (١٥٩٢٦). حسين بن محمد: هو المَرُّوذي، وابن أبي الزناد: هو عبدالرحمٰن، تكلموا في روايته عن أبيه، قال ابن المديني: ما حدث به بالعراق فهو مضطرب، وأبوه أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان. قوله: ونفر من أسلم سواه، يعني سوى زرعة، وهو قول أبي الزناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٤٨-٢٤٩، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٠) من طريقين عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وليس في إسناد الطبراني ذكر النفر من أسلم.

وانظر (١٥٦٢٩).

(٣) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وقد بيناه مفصلاً مع ذكر الاختلاف على سفيان -وهو الثوري- فيه في الرواية (١٥٩٢٦). يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابن حبان (١٧١٠) من طريق أبي عاصم، والطبراني في «الكبير» (٢١٣٨) من طريق قبيصة بن عقبة، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. =

# حديث اللجلاج

١٥٩٣٤- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبدالله بن عُلَاثة، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن عمر بن عبدالعزيز، قال: حدثنا خالدُ بنُ اللجلاج

أن أباه حدثه قال: بينما نحنُ في السُّوق إذ مَرَّتْ امرأةٌ تحمل صبيّاً، فثار الناسُ وثُرْتُ معهم، فانتهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يقولُ لها: «مَنْ أبو هٰذا؟» فسكتَتْ، فقال: «مَنْ أَبو هٰذا؟». فسكتت، فقال شابٌّ بحِذائها: يا رسول الله، إنها حديثةُ السِّنِّ، حديثةُ عهدٍ بخِزْية، وإنها لن تُخْبِرك، وأنا أبوه يا رسول الله، فالتَفَت إلى من عنده كأنه يسألهم عنه، فقالوا: ما علمنا إلا خيراً أو نحو ذلك، فقال له رسول الله ﷺ: «أَحْصَنْتَ؟» قال: نعم، فأمرَ برجمه، فذهَبْنا فحَفَرْنا له حتى أمكنّا، ورميناهُ بالحجارة حتى هَدَأَ، ثم رَجَعْنا إلى مجالسنا، فبينما نحنُ كذلك، إذا أنا بشيخٍ يسألُ عن الفتى، فقُمنا إليه[1]، فأخذنا بتلابيبه، فجِئْنا به إلى رسول الله ﷺ، فقُلنا: يا رسول الله، إنَّ هذا جاء يسألُ عن الخبيث! فقال: «مَهْ، لَهُوَ أَطْيَبُ عِنْدَ الله

---

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٥ من طريق مسعر، عن أبي الزناد، به.

وانظر (١٥٩٢٦).

(١) لفظ «إليه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

ريحاً مِنَ المِسْكِ»[1]. قال: فذهبنا فأعنّاه على غسله وحنوطه وتكفينه، وحفرنا له، ولا أدري أذكر الصلاةَ أم لا[2].

---

(١) في (ق): لهو أطيب عند الله من ريح المسك.

(٢) إسناده ضعيف محمد بن عبدالله بن علاثة مختلف فيه، فقد قال البخاري: في حفظه نظر، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، ويأتي بالمعضلات عن الأثبات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدح فيه، وذكره أبو نعيم في «الضعفاء» وقال: عن الأوزاعي وخصيف مناكير. وقال الحاكم في سؤالات مسعود: ذاهب الحديث له مناكير عن الأوزاعي، وعن أئمة المسلمين. ووثقه ابن معين، وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله، وقال ابن عدي: حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به. وقال في «التقريب»: صدوق يخطىء. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير خالد بن اللجلاج، فمن رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو صدوق. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري.

وأخرجه أبو داود (٤٤٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٨٤) و(٧٢٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢١٨ من طريق حرمي بن حفص، عن محمد بن عبدالله بن علاثة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٥٠، وأبو داود (٤٤٣٦)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٨٩) من طريق هشام بن عمار، عن صدقة بن خالد، عن محمد بن عبدالله الشُّعَيثي، عن مسلمة بن عبدالله الجهني، عن خالد بن اللجلاج، عن أبيه، ببعضه. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف هشام بن عمار، ومسلمة بن عبدالله الجهني لا يُعرف بجرح ولا تعديل.

قال السندي: قوله: «فثار الناسُ»، أي: قاموا واجتمعوا، «وثُرْتُ» كقُلتُ.

«مَنْ أبو هٰذا»: يفيد التفتيش عن حال الزاني والبحث عنه، مع أنه جاء =

# حديث أبي عَبْس[1]

١٥٩٣٥- حدثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعتُ يزيد بن أبي مريم، قال: لحقني عَبَاية بن رافع بن خَدِيج وأنا رائحٌ إلى المسجد إلى الجُمُعة ماشياً، وهو راكب قال:

أبشر فإني سَمِعْتُ أبا عَبْس يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَماهُ في سبيلِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ حرَّمَهُما اللهُ على النَّارِ»[2].

---

= الستر وتلقين الرجوع بعد الإقرار، وكأن المرأة كانت مدعيةً عليه، إلا أنها سكتت حياءً في المجلس، فأراد ﷺ أنه إن لم يثبت عليه يجبُ على المرأة حدُّ القذف، فبحثَ عنه لذٰلك.

«حتى هَدأ»- بهمزة- أي: سكن.

«بتلابِيْبِه»: في «الصحاح» لَبَّبْتُ الرجلَ تلبيباً إذا جمعتَ ثيابه عند صدره في الخصومة ثم جَرَرْته. وفي «المجمع»: يقال: «أخذتُ بتَلْبِيب فلان إذا جمعتَ عليه ثوبَهُ الذي لبسه وقبضتَ عليه تجرُّه»، والتَّلْبِيْبُ: مجمع ما في موضع اللَّب من ثياب الرجل. اهـ.

(١) قال السندي: أبو عبس بن جَبْر، اسمه عبد الرحمٰن، وقيل: عبدالله، وقيل: معبد، أنصاري أوسي.

شهد بدراً وما بعدها، وهو أحد من قتل كعب بن الأشرف.

وكان هو وأبو بردة يكسران أصنام بني حارثة حين أسلما.

مات سنة أربع وثلاثين، عن سبعين سنة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، الوليد بن مسلم -وإن كان مدلساً ويسوي- فقد صرح بالتحديث في جميع طبقات السماع، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٤٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٠٧)، والترمذي (١٦٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١١٢)، وفي «الآحاد والمثاني» =

## حديث أعرابي

١٥٩٣٦- حدثنا أبو سَلَمَة الخُزَاعي، قال: أخبرنا أبو هلال، عن حُمَيْد بن هِلال العَدَوي سمعه منه، عن أبي قَتَادة

عن الأعرابي الذي سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ»(١).

---

= (١٩٧٣)، والدولابي ١/ ٤٣، وابن حبان (٤٦٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦١٨) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨١١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦٢ من طريق يحيى ابن حمزة، عن يزيد بن أبي مريم، به.

قلنا: قد وقعت القصة هنا ليزيد بن أبي مريم مع عباية بن رافع، وعند البخاري أن القصة وقعت لعباية مع أبي عبس. قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٣٩١: فإن كان محفوظاً احتمل أن تكون القصة وقعت لكلٍّ منهما.

وفي الباب عن جابر، سلف ٣/ ٣٦٧.

وآخر من حديث مالك بن عبدالله الخثعمي، سيرد ٥/ ٢٢٦.

وثالث من حديث أبي الدرداء، سيرد ٦/ ٤٤٣-٤٤٤.

قال السندي: قوله: «في سبيل الله»: حمله على سبيل الخير عموماً لا على الجهاد خصوصاً كما ربما يتبادر إليه الذهن.

(١) إسناده حسن، أبو هلال -وهو محمد بن سُلَيم الراسبي- مختلف فيه، فقد وثقه أبو داود، وقال أبو حاتم: محله الصدق، ليس بذاك المتين، وقال ابن معين: صدوق، وقال أحمد: يحتمل في حديثه: إلا أنه يخالف في قتادة، وهو مضطرب الحديث، وقال البزار: احتمل الناسُ حديثه، وهو غير حافظ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، فيه =

# حديث رجل عن أبيه

١٥٩٣٧- حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا موسى بن عقبة، قال: حدَّثني أبو النَّضْر، عن رجل كان قديماً من بني تميم كان في عهد عثمان، رجل يخبر

عن أبيه أنَّه لَقِيَ رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، اكتبْ لي كتاباً أن لا أُؤاخذ بجَرِيْرَةِ غيري. فقال له رسول الله ﷺ: «إنَّ ذَلِكَ لَكَ ولكُلِّ مُسْلِمٍ»[1].

---

= لين، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة، وأبو قتادة: هو العَدَوي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٦١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وأورده الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١/ ٩٤، وقال: أخرجه أحمد بسند صحيح.

وفي الباب عن محجن بن الأدرع، سيرد ٤/ ٣٣٨.

وآخر عن عروة الفقيمي، سيرد ٥/ ٩٩.

قال السندي: قوله: «إن خير دينكم»، أي: خير أعماله من المندوبات، فإن الإنسان بسبب المداومة على الأيسر يحصِّل من الثواب ما لا يحصِّل بسبب الأشق، إذ الغالب فيه التَّرْك، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من بني تميم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٨٣، وقال: رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يسمَّ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ويشهد له حديث أبي رمثة السالف برقم (٧١٠٥)، ولفظه: «ألا لا تجني =

# حديث مُجَمِّع بن يزيد[1]

١٥٩٣٨- حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدالملك بن جُرَيْج، عن عمرو بن دينار، أَنَّ هشامَ بنَ يحيى أخبره، أَنَّ عكرمة بن سَلَمَة بن ربيعة أخبره

أَنَّ أَخَوَينِ من بني المُغِيرة لَقِيا مُجَمِّع بن يزيد الأنصاري
٤٨٠/٣ فقال: إني أشهدُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ لا يمنعَ جارٌ جارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً في جداره. فقال الحالف: أي أخي، قد عَلِمْتُ أَنَّكَ مَقْضِيٌّ لك، وقد حَلَفْتُ، فاجعلْ أُسطواناً دون جداري. ففعل الآخر، فَغَرَزَ في الأُسطوان خَشَبَةً. قال ابنُ جُريج: قال عمرو: أنا نظرتُ إلى ذلك[2].

---

= نفس على أخرىٰ». وذكرنا هناك شاهده، ونزيد هنا:

وعن عمرو بن الأحوص، سيرد ٣/٤٩٨-٤٩٩.

وعن ابن مسعود عند البزار (١٥١٩) (زوائد).

وانظر (٧١٠٩).

قال السندي: قوله: أن لا أؤاخذ: من المؤاخذة.

قوله: بجريرة غيري، أي: بذنبه وجنايته.

(١) قال السندي: هو مجمع بن يزيد بن جارية، الأنصاري، ابن أخي مجمع بن جارية، له صحبة.

وقيل: هما واحد، وفرق بينهما ابن السكن وغيره.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عكرمة بن سلمة بن ربيعة لم يرو عنه غير هشام بن يحيى: وهو ابن العاص المخزومي، فهو في عداد =

١٥٩٣٩- حدثنا حجاج، قال ابنُ جريج: أخبرني عمرو بن دينار، عن هشام بن يحيى أخبره، أَنَّ عكرمة بن سَلَمة بن ربيعة أخبره

أن أخوينِ من بني المغيرة أَعْتَقَ أحدُهما أن لا يَغْرِزَ الآخَرُ خَشَبَاً في جداره، فلقيا مُجَمِّع بن يزيد الأنصاري ورجالاً كثيراً فقالوا: نشهدُ أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يَمْنَعْ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَاً في جِدَارِه» فقال الحالف: أي أخي، قد عَلِمْتُ أنك

---

= المجهولين، وهشام بن يحيى لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن حجر في «التقريب»: مستور، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري وأصحاب السنن خلا الترمذي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٦٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٤٠٨-٤٠٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤١٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨٦) مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٩ من طريق مكي بن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٠٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨٧) من طريق أبي عاصم الضحاك ابن مخلد، عن ابن جريج، به.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩). وقد سلف (٧١٥٤)، وذكرنا هناك شرحه وأحاديث الباب.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «خشبة» بتاء الوحدة، أو بالإضافة إلى الضمير. قلنا: يعني بالجمع. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٠/٢٢١: والمعنى واحد، لأن المراد بالواحد الجنس.

مقضيٌّ لك عليَّ، وقد حَلَفْتُ، فاجعل أُسطواناً دون جداري، ففعل الآخر، فَغَرَزَ في الأسطوان خَشَبَةً. فقال لي عمرو: فأنا نظرتُ إلى ذلك[1].

١٥٩٤٠- حدثنا هارون، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يزيد بن عياض، عن يزيد بن عبد الرحمٰن بن رُقَيْش، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جارية

عن مُجَمِّعِ بن يزيد بن جارية: أَنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ يُصَلِّي في نَعْلَيْن[2].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو حجاج بن محمد المصيصي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/١٥٧ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، يزيد بن عياض: هو ابن جعدبة الليثي. قال البخاري: منكر الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، ورماه مالك بالكذب، وقال النسائي: متروك، وقال الدارقطني: ضعيف. ويزيد بن عبدالرحمٰن بن قيس، لم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبدالله.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٥٣، وقال: رواه أحمد، وفيه يزيد ابن عياض، وهو منكر الحديث.

قلنا: وصلاة النبي ﷺ في النعلين قد ثبتت عن عدد من الصحابة، سلف ذكرهم في رواية ابن مسعود السالفة برقم (٤٣٩٧).

## حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٩٤١- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا زائدةُ، قال: حدثنا السائبُ بنُ حُبَيْش، عن أبي الشّمّاخ الأزدي

عن ابن عمٍّ له من أصحاب النبيِّ ﷺ أنه أتى مُعَاوية، فَدَخَلَ عليه، وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاس، ثُمَّ أَغْلَقَ بَابَهُ دُونَ المِسكِينِ، أَوِ المَظْلُومِ، أَوْ ذِي الحاجَةِ، أَغْلَقَ الله عَزَّ وجَلَّ دُونَهُ أَبْوابَ رَحْمَتِهِ عِنْدَ حَاجَتِه وَفقْرِهِ أَفْقَرَ ما يَكونُ إلَيْها»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٦٥١).

## حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٩٤٢- حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا شَرِيك، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

قال: نادىٰ رَجُلٌ من أهل الشَّام يومَ صِفِّين: أفيكم أُوَيْسٌ القَرَنيُّ؟ قالوا: نَعَمْ. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ خَيْرِ التَّابِعينَ أُوَيْساً القَرَنيَّ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، ويزيد بن أبي زياد: وهو الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/١٦٣، والحاكم ٣/٤٠٢، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٧٨ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٢، وقال: رواه أحمد، وإسناده جيد!

ويشهد له حديث عمر عند مسلم (٢٥٤٢)، وقد سلف (٢٦٦).

قال السندي: الحديث يدل على أنه خير التابعين، وقد صحَّ ذٰلك، فلا ينبغي إطلاق ذٰلك في غيره، والله تعالى أعلم.

## حديث مَعْقِل بن سِنان الأشجعي

١٥٩٤٣- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سُفْيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة

قال: أُتِيَ عبدُالله في امرأةٍ تزوَّجَها رَجُلٌ، ثم ماتَ عنها، ولم يَفْرِضْ لها صَدَاقاً، ولم يكن دَخَلَ بها. قال: فاختلفوا إليه، فقال: أرى لها مِثْلَ صَدَاقِ نسائها، ولها المِيْراثُ، وعليها العِدَّة. فشهدَ مَعْقِلُ بنُ سِنَان الأَشْجَعِي أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قضى في بَرْوَعَ ابنة واشق بمثلِ ما قَضَى[1].

* ١٥٩٤٤- حدثنا عبدُالله بنُ محمد بن أبي شيبة. قال عبدالله [بن أحمد]: وسمعتُه أنا من عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن فُضيل، عن عطاء بن السائب، قال: شهد عندي نفرٌ من أهل البصرة منهم الحسنُ بنُ أبي الحسن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو داود (٢١١٥)، والترمذي (١١٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢١، وفي «الكبرى» (٥٥١٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤٥ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقد سلف تتمة تخريج هذه الطريق في مسند عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٤٠٩٩)، فلتنظر هناك.

وسيأتي ٤/٢٧٩ و٢٧٩-٢٨٠، وسيكرر ٤/٢٨٠ سنداً ومتناً.

على معقل بن سِنَان أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ به وهو يحتجمُ لثمان عشرة، فقال: «أَفْطَرَ الحاجِمُ والمَحْجُومُ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، وسلف الكلام عليه وعلى الاختلاف فيه على الحسن البصري في الرواية (١٥٩٠١). ابن فضيل: هو محمد.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٣/٤٩، ومن طريقه أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٤٧). وتحرف اسم معقل بن سنان في مطبوع ابن أبي شيبة إلى معقل بن يسار.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٦٧) عن يحيى بن موسى وأحمد بن حرب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٩٨ من طريق أحمد بن حميد، ثلاثتهم عن محمد بن فضيل، به.

وأخرجه البزار (١٠٠١) «زوائد» عن عبدالله بن سعيد، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٨٢) من طريق ابن الأصبهاني، كلاهما عن محمد بن فضيل، به، لكنهما سميا الصحابي معقل بن يسار.

قال البزار: تفرد به عطاء، وقد أصابه اختلاط، ولا يجب الحكم بحديثه إذا انفرد.

ومن حديث معقل بن يسار أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٦٩، ونسبه إلى البزار والطبراني في «الكبير»، وقال: وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

وقد سلف برقم (١٥٩٠١)، وذكرنا هناك أنه ثبت نسخه عن النبي ﷺ، فانظره.

# حديث بُهَيْسة عن أبيها

١٥٩٤٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا كَهْمَسُ بنُ الحسن، عن منظور[١] ابن سيَّار بن منظور الفزاري، عن أبيه، عن بُهَيْسة

عن أبيها قال: استأذنتُ النبيّ ﷺ فدخلتُ بينه وبين قميصه. قال: فَقُلْتُ: يا رسول الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعُه؟ قال: «المَاءُ» قلتُ: يا رسول الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعُه؟ قال: «الملح»[٢]. قال: قلت: يا رسول الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعُه؟ قال: «أَنْ تَفْعَلَ الخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ»[٣].

---

(١) تحرف في (م) إلى: منصور.

(٢) في الأصول و(م): الماء، والمثبت من المصادر التي خرجت الحديث.

(٣) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، على خطأٍ من وكيع في تسمية سيار بن منظور، فقد قال: منظور بن سيار، وهو وهم فيما قاله البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٦٠، وسيار بن منظور لم يرو عنه غير كهمس بن الحسن، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال عبدالحق الإشبيلي فيما نقله عنه الحافظ في «تهذيبه»: مجهول. وأبوه منظور -ابن سيار الفزاري- لم يروِ عنه غيرُ ابنِه سيار، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/ ١٩٠: لا يُعرف. وبُهيسة الفزارية، قال الذهبي: تفرد عنها أبو سيار بن منظور الفزاري، وقال الحافظ في «التقريب»: لا تُعرف، ويُقال: إن لها صحبة. وذكر في «الإصابة» أنه ليس في حديثها ما يدل على صحبتها، لأن سياق ابن منده: أن أباها استأذن، وسياق أبي داود والنسائي: عن أبيها أنه استأذن، قال: وهو المعتمد. قلنا: وقد وقع اضطراب في إسناد هٰذا الحديث أيضاً، فبعض الرواة يذكر والد سيار بن منظور، وبعضهم لا يذكره. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابي الحديث -والد بُهيسة =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=الفزارية- لم يخرج له الشيخان، وإنما أخرج له أبو داود والنسائي. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه أبو داود (١٦٦٩) و(٣٤٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٥٠ من طريق معاذ -وهو ابن معاذ العنْبري-، والنسائي في «الكبرى» ببعضه -كما في «تحفة الأشراف» ١١/ ٢٢٩ من طريق النضر بن شُميل، والدارمي (٢٦١٣) عن عثمان بن عمر، وأبو يعلى (٧١٧٧) من طريق محمد بن بكر البُرساني، أربعتهم عن كهمس، عن سيار، عن أبيه، عن بهيسة، عن أبيها، به.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠٩٨) عن النضر -وهو ابن شُميل -عن كهمس، عن سيار، عن بُهيسة، -عن أبيها-، قالت: استأذن أبي. ولم يذكر والد سيار في الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٩ من طريق حماد بن مسعدة، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٨٩) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء وبكر بن حمدان، ثلاثتهم عن كهمس، عن سيار، عن بُهيسة، عن أبيها قال: أتيت النبي ﷺ، لم يذكر والد سيار في الإسناد. ورواية حماد بن مسعدة ليس فيها ذكر الماء.

وانظر الحديثين بعده.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٦٧٣) ولفظه: «من منع فضل مائه، أو فضل كلئه، منعه اللهُ فضلَهُ يومَ القيامة» وهو حديث حسن لغيره. وقد ذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فدخلتُ بينه وبين قميصه» جاء أنه أدخل اليد في قميصه فمسّ الخاتم. قلنا: يعني خاتم النبوة.

«لا يحلُّ منعه» من طالبه.

«أن تفعل الخير خيرٌ لك» أي، فعلُ الخير على العموم مطلوبٌ محبوبٌ ينبغي للمرء أن يفعله، سواء حلَّ منعُها أم لا، فلا وجه للاقتصار في السؤال على ما لا يَحِلُّ ويترك الخيرات الأُخر.

١٥٩٤٦- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا كَهْمَس، قال: سمعتُ سَيّار بن منظور الفزاري، قال: حدثني أبي، عن بُهَيْسة قالت: ٣/ ٤٨١

استأذن أبي على النبيّ ﷺ، فدخل بينه وبين قميصه. فذكر معناه[١].

١٥٩٤٧- حدثنا يزيد، قال: حدثنا كهمس، قال: حدثني سيار بن منظور الفزاري، عن أبيه، عن بُهَيسة قالت:

استأذن أبي النبيَّ ﷺ، فجعل يدنو منه ويلتزمه، ثم قال: يا نبيَّ الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعه؟ قال: «الماء» ثم قال: يا نبيّ الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعُه؟ قال: «المِلْح»[٢] قال: يا نبيّ الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعُه؟ قال النبيّ ﷺ: «أَنْ تَفْعَلَ الخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ» قال: فانتهى قوله إلى الماء والملح. قال: فكان[٣] ذلك الرجلُ لا يمنع شيئاً وإن قلَّ[٤].

---

(١) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، كما سلف الكلام عليه في الرواية السابقة.

وانظر ما بعده.

(٢) في (ظ١٢): الماء بدل الملح، وجاء فيها وفي (ق) و(ص): قال النبي ﷺ.

(٣) في (س) و(م): وكان.

(٤) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، كما بسطنا الكلام عليه عند الرواية (١٥٩٤٥). يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٢/ ٣١٢-٣١٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

## حديث ابن الرسيم عن أبيه

* ١٥٩٤٨- حدثنا عبدُالله [قال عبدالله بن أحمد:] وسمعتُه أنا من عبدالله بن محمد بن أبي[1] شيبة، قال: حدثنا عبدُ الرحيم بنُ سليمان، عن يحيى بن الحارث التيمي، عن يحيى بن غسان التيمي، عن ابن الرسيم

عن أبيه أنه قال: وَفَدنا على رسول الله ﷺ، فنهانا عن الظُّروف. قال: ثم قدمنا عليه، فقلنا: إنَّ أرضَنا أرضٌ وَخِمة. قال: فقال: «اشْرَبُوا فيما شِئْتُم، منْ شَاءَ أَوْكَى سِقَاءَهُ على إثْمٍ»[2].

---

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٣٧) عن يزيد بن هارون، عن كهمس، عن سيار بن منظور، عن بهيسة، قالت: استأذن أبي. إلا أنه لم يذكر والد سيار في الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٨٩) عن إدريس بن جعفر العطار، عن يزيد بن هارون، عن كهمس، عن سيار بن منظور، عن بُهيسة، عن أبيها قال: أتيت النبي ﷺ... فذكره. ولم يذكر والد سيار في الإسناد.

وانظر (١٥٩٤٥).

(١) لفظ «أبي» سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف، لضعف يحيى بن الحارث التيمي -وهو يحيى بن عبدالله بن الحارث الجابر أبو الحارث الكوفي، نسب هنا إلى جده- ولجهالة ابن الرسيم، فلم يرو عنه سوى يحيى بن غسان التيمي، ووصفه في رواية ابن أبي شيبة: فإنه كان رجلاً من أهل هجر، وكان فقيهاً. قال الحافظ في «التعجيل» في ترجمة ابن الرسيم: وقع في بعض طرق حديثه ما يرشد إلى أن اسمه غسان، وهي رواية عبد العزيز بن مسلم، عن يحيى بن الحارث، عن يحيى بن غسان، عن الرسيم. وقال أبو علي بن السكن في ترجمة الرسيم: =

١٥٩٤٩- حدثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ مُسلم أبو زيد، عن يحيى بن عبدالله التَّيمي، عن يحيى بن غسان التيمي، عن أبيه قال:

كان أبي في الوفد الذين وَفَدوا إلى رسول الله ﷺ من

---

=إسناده مجهول. وقال في «التعجيل» في ترجمة غسان التيمي: قال ابن عبدالبر: إسناد حديثه في الأوعية والأشربة مضطرب. قلنا: يريد باضطرابه أنه روي هنا من طريق يحيى بن غسان التيمي عن ابن الرسيم، عن أبيه، وفي الإسناد الآتي من طريق يحيى بن غسان التيمي، عن أبيه، قال: كان أبي...

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ١٦٠-١٦١، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٦٣٤).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٦٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه يحيى بن عبدالله الجابر، وهو ضعيف عند الجمهور، ووثّقه أحمد، وابن الرَّسيم لم أعرفه.

وأورده أيضاً ٥/ ٦٣ من حديث ابن الراسبي عن أبيه، وقال: رواه الطبراني في ترجمة الرسيم، وقال: عن ابن الراسبي، عن أبيه، فيحتمل أن يكون الرسيم راسبياً، والله أعلم. وفي إسناده يحيى بن الجابر، وهو ضعيف عند الجمهور، ووثقه أحمد، وفيه من لم أعرفهم.

قلنا: ليس في ترجمة الرسيم عند الطبراني غير حديث واحد وهو الرواية (٤٦٣٤)، وليس فيها ابن الراسبي، وإنما فيها ابن الرسيم عن أبيه.

وإباحة الانتباذ في الظروف بعد النهي عنها، سلفت من حديث ابن مسعود برقم (٤٣١٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر أيضاً حديث صحار العبدي الآتي برقم (١٥٩٥٧).

قال السندي: قوله: «وَخِمة»: بفتح فكسر أو سكون، أي: ثقيلة. «أَوْكَى» بقصر لا همز، أي: لا دخل للإناء، ولا فائدة في تحريم إناء وتحليل آخر، لإمكان أن يتخذ في ما أُحِلَّ له من الإناء خمراً.

عبدالقيس، فنهاهم عن هٰذه الأوعية. قال: فاتَّخَمْنا، ثم أتيناه العامَ المقبلَ، قال: فقُلنا: يا رسولَ الله، إنك نهيتَنا عن هٰذه الأوعيةِ، فاتَّخَمْنا. قال رسولُ الله ﷺ: «انْتَبِذُوا فِيمَا بَدَا لَكُمْ، ولا تَشْرَبُوا مُسْكِراً، فَمَنْ شَاءَ أَوْكَى سِقَاءَهُ على إثْمٍ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف -كما أوردنا في الرواية السالفة (١٥٩٤٨)-، وقد أورد الحافظ في «إطراف المسند المعتلي» ٢/ ٣٤٣ هٰذا الإسناد، ثم قال: ولم يذكر ابن الرسيم، لكنه قال في «التعجيل» كما بيّنا في الرواية السابقة أن هٰذه الرواية ترشد إلى أن غسان التيمي هو ابن الرسيم، وقد وهم ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٥٠، فقال: غسان روى عن ابن الرسيم، وكان في الوفد الذين وفدوا إلى رسول الله ﷺ فنهاهم عن الأوعية، روى يحيى الجابر، عن يحيى ابن غسان، عن أبيه. قلنا: الذي روى عن ابن الرسيم، إنما هو يحيى بن غسان، والذي كان في الوفد إلىٰ رسول الله ﷺ إنما هو الرسيم، ونقلنا عن الحافظ آنفاً أن غسان هو ابن الرسيم نفسه، وليس راوياً عنه. ووقع وهمٌ مثله في «تاريخ» البخاري ٧/ ١٠٦، فقد جعل البخاري لغسان صحبة، بسبب سقط وقع في الإسناد الذي ساقه، إذ فيه... عن يحيى بن غسان قال: كان أبي في الوفد، والصواب: عن يحيى بن غسان، عن أبيه قال: كان أبي في الوفد. حسن بن موسى: هو الأشيب، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القَسْمَلي.

والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٦٣، وقال: رواه أحمد.

وقد سلف برقم (١٥٩٤٨) مع ذكر أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فاتَّخَمْنا» بتشديد التاء على بناء الفاعل، يقال: اتَّخَمْتُ من الطعام: إذا لم يوافِقْك، أو بتخفيف التاء على المفعول، من أتخمه الطعام، كأفعَلَه، وأصله أوخمه بالواو، إلا أنهم استعملوه بالتاء توهُّماً أنها أصلية لكثرة الاستعمال في التخمة ونحوها.

# حديث عُبيدة بن عمرو

* ١٥٩٥٠- حدثنا عثمانُ بنُ محمد [قال عبدالله بن أحمد:] وسمعتُه أنا من عثمان بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا سعيدُ بن خُثَيم الهِلالي، قال: سمعتُ جدَّتي رِبْعِيَّة ابنة عياض قالت:

سمعتُ جدي عبيدة بن عمرو الكلابي يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأَ فأسبغ الوضوء[1].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، ربعية بنت عياض الكلابية، وإن لم يرو عنها سوى سعيد بن خُثيم، هو حفيدها، ووثقها العجلي وابن حبان، وصحابيه عبيدة بن عمرو الكلابي، يقال له أيضاً: عبيدة، بفتح أوله، ويقال: عبيد، دون هاءٍ في آخره، وكذلك سماه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٤٤٠، وذكر الحافظ في «الإصابة» أن يحيى الحماني أخرج هذا الحديث في «مسنده»، لكن خالف الجميع، فقال: سمعت جدتي عبيدة بنت عمرو، جعله امرأةً، وأظنه فتح العين، والأول أصح.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٥٠٧) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٦٤) «زوائد» عن خلّاد بن أسلم، عن سعيد بن خُثيم، به. إلا أنه وقع فيه: ربعيَّة بنت عياض، عن جدّ أبيها عبيدة بن عمرو. قال البزار: لا نعلم روى عبيدةُ إلا هذا.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٣٦، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد ثقات.

وأورده الهيثمي أيضاً ١/٢٣٨ إلا أنه قال: وعن سعيد بن خثيم قال: سمعت جدتي عبيدة بنت عمرو الكلابية تقول: ... فذكر الحديث، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله موثقون، إلا أن سعيد بن خثيم لم أجد له سماعاً من أحد من الصحابة، وقد روى قبل هذا عن جدته، عن أبيها، والله =

قال: وكانت رِبْعِيَّةُ إذا توضأَتْ أسبغتِ الوضوء.

---

= أعلم.

قلنا: هٰذه الرواية التي أوردها الهيثمي هي الرواية التي أخرجها يحيى الحماني -كما ذكرنا آنفاً- وجعل عبيدة بن عمرو امرأة، وإسنادها منقطع -كما ذكر الهيثمي- لأن سعيد بن خثيم إنما يروي هٰذا الحديث عن جدّته ربعية بنت عياض، عن جدها عبيدة بن عمرو الكلابي كما سلف، ولعله مراد الهيثمي بقوله: عن أبيها، عنى الأب الأعلى.

قلنا: وإسباغ الوضوء ثبت بأحاديث صحيحة، انظر حديث علي السالف برقم (٥٨٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٦٧٢١) و(١٦٧٢٢) و(١٦٧٢٣) من زوائد عبدالله.

## حديث جد طلحة الإيامي

١٥٩٥١- حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا لَيْث، عن طلحة، عن أبيه

عن جده، أنه رأى رسولَ الله ﷺ يمسح رأسَه حتى بَلَغَ القَذَالَ وما يليه من مُقَدَّم العُنُق بمرة. قال: القَذَال: السالفةُ العُنُق[١].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة مصرِّف والد طلحة، ولضعف لَيْث -وهو ابن أبي سُلَيم- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه كعب بن عمرو -ويقال: عمرو بن كعب- لم يخرج له سوى أبي داود. طلحة: هو ابن مصرف بن كعب بن عمرو اليامي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠ من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٠٧) (٤٠٨) من طرق عن عبدالوارث، به. ولفظ رواية مسدد عن عبدالوارث عند أبي داود والطبراني (٤٠٨): مسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره، حتى أخرج يديه من تحت أذنيه، قال أبو داود: قال مسدد: فحدثتُ به يحيى، فأنكره. وقال أيضاً: وسمعت أحمد يقول: إن ابن عيينة -زعموا- كان يُنكره، ويقول: أيشٍ هٰذا، طلحة عن أبيه عن جده؟! قال الحافظ في «التلخيص»: وكذٰلك حكى عثمان الدارمي عن علي ابن المديني، وزاد: وسألتُ عبد الرحمٰن بن مهدي، عن اسم جده، فقال: عمرو بن كعب، أو كعب بن عمرو، وكانت له صحبة، وقال الدوري عن ابن معين: المحدثون يقولون: إن جد طلحة رأى النبي ﷺ، وأهلُ بيته يقولون: ليست له صحبة. وقال في «التهذيب» في ترجمة كعب بن عمرو جد طلحة: إن كان هو جد طلحة بن مصرف، فقد رجح جماعة أنه كعب بن عمرو، وجزم ابنُ القطان أنه=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=عمرو بن كعب، وإن كان طلحة المذكور ليس هو ابنَ مُصَرِّف، فهو مجهول، وأبوه مجهول، وجده لا تثبت له صحبة، لأنه لا يعرف إلا في هٰذا الحديث.

قلنا: قد أثبت صحبته ابنُ عبدالبر في «الاستيعاب».

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/١٦، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٣٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٠٩)، والبيهقي ١/٦٠ من طريقين عن ليث، به.

وضعَّف إسناده البيهقي والحافظ في «التلخيص» ١/٩٢، والنووي في «المجموع» ١/٥٠٠.

وفي الباب عن ابن عمر موقوفاً عند البيهقي ١/٦٠: أنه كان إذا مسح رأسه، مسح قفاه مع رأسه. وقال: هٰذا موقوف، والمسند في إسناده ضعف. والله أعلم.

وقد جعل الطحاوي وابنُ أبي شيبة وابن حبان (١٠٨٤) هٰذا الحديث في صفة مسح الرأس لا في مسح العنق، ولذا ذكر الطحاوي في الباب حديث عبدالله بن زيد -وهو عند البخاري (١٨٥)- وفيه: بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه..، وحديث معاوية -وهو عند أبي داود (١٢٤)- وفيه: ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره..، وحديث المقدام بن معديكرب، وفيه: فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه، ثم مر بهما حتى بلغ القفا. وحديث المقدام إسناده ضعيف.

ويظهر أنّ بعضهم ذهب إلى أن المراد بالقفا في هٰذا الحديث العنق، قال الحافظ في «التلخيص»: ولعل مستند البغوي في مسح القفا (يعني العنق هنا) ما رواه أحمد وأبو داود من حديث طلحة بن مصرف عن أبيه.. ثم قال: وإسناده ضعيف كما تقدم.

قلنا: ولذٰلك لا نرى وجهاً لإيراد أحاديث مسح العنق هنا، على أنها كلها ضعيفة، وبعضها موضوع. =

# حديث الحارث بن حسان البكري[1]

١٥٩٥٢- حدثنا أبو بكر بنُ عياش، قال: حدثنا عاصمُ بنُ أبي النَّجود[2] عن الحارث بن حسان البكريِّ، قال: قَدِمْنَا المدينة، فإذا رسولُ الله ﷺ على المنبر، وبلالٌ قائمٌ بين يديه، متقلدٌ السيفَ بين يَدَي رسولِ الله ﷺ، وإذا راياتٌ سُودٌ، وسألتُ: ما هٰذه الرايات؟ فقالوا: عمرو بن العاص قدم من غَزَاة[3].

---

= قال السندي: جد طلحة الإيامي قيل: هو طلحة بن مصرف بن عمرو اليامي بالتحتانية، وإلا فمجهول، فعلى الأول عمرو بن كعب الإيامي، وقيل: كعب بن عمرو، والله تعالى أعلم.

قوله: «القذال» -بفتحتين-: القفا.

(١) قال السندي: الحارث بن حسان، بكري، وكان يسكن البادية، وكانت له صحبة.

تزوج الحارث بن حسان، وكان الرجل إذا أعرس لا يخرج أياماً، فقيل له في ذٰلك، فقال: والله إن امرأةً تمنعني من صلاة الغداة في جَمْعٍ لَامرأةُ سوء.

(٢) في النسخ الخطية و(م): عاصم بن أبي الفزر، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٢٢٣، وفي الروايات الآتية، وفي مصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عاصم بن أبي النجود لم يدرك الحارث بن حسان، بينهما أبو وائل شقيق بن سلمة، كما في الإسناد الآتي. ونبه على انقطاعه ابنُ عبدالبر في «الاستيعاب» ٢/ ٢٣١، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة الحارث بن حسان وابن كثير في «السيرة النبوية» ٤/ ١٦٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٢٨) و(٣٣٢٩) من طريق الإمام =

١٥٩٥٣- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا سلاّم أبو المُنذر، عن عاصم بن بَهْدلة، عن أبي وائل

عن الحارث بن حسَّان قال: مررتُ بعجوزٍ بالرَّبَذة مُنْقَطَعٍ بها من بني تميم، قال: فقالت: أين تُريدون؟ قال: فقلتُ: نُريد رسولَ الله ﷺ. قالت: فاحملُوني معكم، فإنَّ لي إليه حاجةً. قال: فدخلتُ المسجد، فإذا هو غاصٌّ بالناس، وإذا رايةٌ سوداء تخفِقُ، فقلتُ: ما شأنُ الناسِ اليوم؟ قالوا: هذا رسولُ الله ﷺ يُريد أن يبعث عمرو بن العاص وجهاً. قال: فقلتُ: يا رسول الله، إن رأيتَ أن تجعلَ الدهناء حِجَازاً بيننا وبين بني تميم
٤٨٢/٣ فافعل، فإنها كانت لنا مرة. قال: فاستوفزتِ العجوزُ، وأخذَتْها الحَمِيَّة، فقالت: يا رسولَ الله، أين تضطرُّ مُضَرَكَ؟ قلت: يا رسول الله، حملتُ هذه ولا أشعُرُ أنها كائنةٌ لي خصماً. قال: قلت: أعوذُ بالله أن أكونَ كما قال الأوّل. قال رسولُ الله ﷺ:

---

=أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥١٢، وابنُ ماجه (٢٨١٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (١٦٦٦)، والطبراني (٣٣٢٧) و(٣٣٢٩) من طريق أبي بكر بن عياش، به.

وأخرجه موصولاً بذكر أبي وائل بين عاصم والحارث البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٦١ عن أبي بكر، عن سلام بن سليمان أبي المنذر، عن عاصم، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان البكري، وسمى الغزاة التي قدموا منها ذات السلاسل.

وسيأتي من طريق سلام مطولاً برقم (١٥٩٥٣) و(١٥٩٥٤).

«وما قالَ الأوَّلُ؟» قال: على الخبيرِ سَقَطْتَ -يقولُ سلاّم: هٰذا أحمق يقولُ لرسول الله ﷺ: على الخَبيرِ سَقَطْتَ- قال: قال رسول الله ﷺ: «هيه» يستطعمُه الحديثَ. قال: إنَّ عاداً أرسلوا وافدهم قَيْلاً، فنزلَ على معاوية بنِ بكر شهراً يسقيه الخمرَ وتُغَنِّيه الجَرَادتان، فانطلق حتى أتى جبال[1] مَهَرة، فقال: اللهم إني لم آتِ لأسيرٍ أُفاديه، ولا لمريضٍ فأُداويَه، فاسقِ عبدك ما كُنْتَ ساقيَه[2]، واسق معاويةَ بنَ بكر شهراً- يشكرُ له الخَمْرَ التي شربها عنده- قال: فمرتْ سحاباتٌ سود، فَنُودي أن خُذْها رماداً رِمْدِداً، لا تَذَرُ من عادٍ أحداً. قال أبو وائل: فبلغني أن ما أُرسل عليهم من الريح كقدر ما يجري في الخاتم[3].

---

(١) في (م): على جبال.

(٢) في هامش (ظ١٢): ما كنت مسقيه (خ).

(٣) إسناده حسن من أجل سلاّم أبي المُنذر -وهو ابنُ سليمان النحوي القارىء-، وعاصمِ بنِ أبي النَّجُود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٨٦، ٣٨٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وسياقه أتم.

وأخرجه مختصراً بذكر دخول مسجد النبي ﷺ ابنُ سعد في «الطبقات» ٦/٣٥، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٠٧)، ومطولاً الطبراني في «الكبير» (٣٣٢٥) من طريق عفان، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (٣٢٧٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٢٥) و(٣٣٢٦) عن سلام أبي المنذر، به. ولم يرد في رواية الترمذي تسمية الصحابي، بل جاء فيه: عن =

١٥٩٥٤- حدثنا زيدُ بن الحُباب، قال: حدثني أبو المُنذر سلاّمُ بنُ سليمان النحوي، قال: حدثنا عاصمُ بنُ أبي النَّجُود، عن أبي وائل

عن الحارث بنِ يزيد البكريِّ، قال: خرجتُ أشكو العلاءَ بن الحضرمي إلى رسول الله ﷺ، فمررتُ بالرَّبَذَة، فإذا عجوزٌ من بني تميم مُنْقَطَعٌ بها، فقالت لي: يا عبدَالله، إنَّ لي إلى رسولِ الله ﷺ حاجةً، فهل أنت مُبلغي[1] إليه؟ قال: فحملتُها، فأتيتُ المدينة، فإذا المسجد غاصٌّ بأهله، وإذا رايةٌ سوداء تخفِقُ،

---

= رجل من ربيعة.

وقال الترمذي: وقد روى غير واحد هٰذا الحديث عن سلاّم أبي المنذر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان، ويقال له: الحارث بن يزيد.

قلنا: سيأتي تسميته الحارث بن يزيد في الرواية (١٥٩٥٤)، وقد سلف طرف منه برقم (١٥٩٥٢).

وقصة قيلة بنت مخرمة العنبرية أخرجها الطبراني في «الكبير» ٢٥/(١) من حديثها، وسمت الصحابي: حريث بن حسان. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٢، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

الدهناء: موضع بنجد من ديار بني تميم.

استوفزت: تهيأت للوقوف.

على الخبير سقطت، أي: على العارف بقصة وافد عاد وقعت، وهو مثل سائر للعرب، انظر «مجمع الأمثال» ٢/ ٣٧٧.

الجرادتان: قينتان لمعاوية بن بكر.

رمدداً. قال ابن الأثير: بكسر الراء: المتناهي في الاحتراق والدِّقة، كما يقال: ليلٌ أليلٌ ويومٌ أيومٌ: إذا أرادوا المبالغة.

(١) في (ق): مبلغني.

وبلالٌ متقلِّدٌ السيفَ بين يدي رسولِ الله ﷺ، فقلتُ: ما شأنُ الناس؟ قالوا: يريدُ أن يبعث عمرو بن العاص وجهاً. قال: فجلستُ. قال: فدخل منزله- أو قال رحله- فاستأذنتُ عليه، فأذن لي، فدخلتُ فسلمتُ، فقال: «هَلْ كَانَ بَيْنَكُمْ وبَيْنَ بني[1] تَمِيمٍ شَيءٌ؟» قال: فقلتُ: نعم. قال: وكانت لنا الدَّبْرَةُ عليهم، ومررتُ بعجوزٍ من بني تميم مُنْقَطَعٍ بها، فسألَتْني أن أحمِلَها إليك، وها هي بالباب، فأَذِنَ لها، فدخَلَتْ، فقلتُ: يا رسول الله، إنْ رأيتَ أن تجعلَ بيننا وبين بني تميم حاجزاً، فاجعل الدهناء، فحَمِيَت العَجُوز، واستوفزت، قالت: يا رسول الله، فإلى أين تضطرُّ مُضَرَكَ؟ قال: قلتُ: إنما مَثَلي ما قالَ الأوّلُ: مِعزاة حَمَلَتْ حَتْفَهَا، حملتُ هٰذه ولا أشعرُ أنها[2] كانتْ لي خصماً، أعوذُ بالله ورسوله أن أكون كوافدِ عاد. قال: «هيه وما وافِدُ عادٍ؟» -وهو أعلمُ بالحديث منه، ولكن يستطعمُه- قلتُ: إنَّ عاداً قَحِطوا، فَبَعَثُوا وافداً لهم يُقَال له: قَيْل، فمَرّ بمعاويةَ ابنِ بكر، فأقام عنده شهراً، يسقيه الخمر، وتُغَنِّيه جاريتان، يُقال لهما: الجَرَادتان[3]، فلما مضى الشهرُ خرج جبالَ تهامة، فنادى[4]: اللهمَّ إنك تعلمُ أني لم أجيء إلى مريض فأُداوِيَه، ولا

---

(١) لفظة: «بني»، ليست في (ظ١٢) و(ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): بها.

(٣) في النسخ عدا (م): الجرادتين، وضبب فوقها في (س).

(٤) في هامش (س): فقال (خ).

إلى أسير فأُفادِيَه، اللهمَّ اسقِ عاداً ما كنت مُسقيَه[1]، فمرتْ به سحاباتٌ سود، فنُودي منها: اختر. فاومأَ إلى سحابة منها سوداءَ، فنُودي منها: خُذْها رماداً رِمْدَداً، ولا تُبقي من عادٍ أحداً. قال: فما بلغني أنه بُعِثَ عليهم من الريح إلا قدر ما يَجري في خاتمي هٰذا حتى هَلَكُوا. قال أبو وائل: وصدق. قال: فكانت المرأةُ والرجلُ إذا بَعَثُوا وافداً لهم قالوا: لا تكن[2] كوافدِ عاد[3].

---

(١) في (م) وهامش (س): تسقيه.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): تكون.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو زيد بن الحباب: وهو ثقة.

وأخرجه مختصراً جداً الترمذي (٣٢٧٤) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. وقال: ويقال له الحارث بن حسان أيضاً.

وقوله: مِعزاة حَملت حتفها. ذكره أبو عبيد البكري في «فصل المقال» ص٤٥٦ بصدد شرحه للمثل الذي ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام: لا تكن كالعنز تبحث عن المدية، فقال البكري: ومثله قولهم: «حتفها تحمل ضأن بأظلافها».

## حديث أبي تَميمة الهُجَيمي[1] عن النبي ﷺ

١٥٩٥٥- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا سعيد الجُرَيري، عن أبي السَّلِيل

عن أبي تَميمة الهُجَيمي[1] -قال إسماعيل مرة: عن أبي تَمِيمة الهُجَيمي عن رجل من قومه، قال: لقيتُ رسولَ الله ﷺ في بعض طرق المدينة، وعليه إزارٌ من قُطن منبتر[2] الحاشية، فقلتُ: عليكَ السلامُ يا رسولَ الله، فقال: «إنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تَحِيَّةُ الموتى[3]، إنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تَحِيَّةُ المَوْتى، إنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تَحِيَّةُ المَوْتَى، سلامٌ عَلَيْكُم، سَلامٌ عَلَيْكُمْ» مرتين أو ثلاثاً هكذا. قال: سألتُ عن الإزار، فقلت: أين أتَّزِرُ؟ فأقنع ظهره بعظم[4] ساقه، وقال: «هاهنا اتَّزِرْ، فَإنْ أَبَيْتَ فهاهنا أَسْفَلَ مِنْ ذٰلِكَ، فَإنْ أَبَيْتَ فهاهنا

---

(١) تحرف في (م) إلى: الهجيني. وهذا العنوان جاء في الأصول هكذا بإسقاط «عن رجل» بين أبي تميمة الهجيمي وبين عن النبي ﷺ، ولا بد من إثباته، لأن أبا تميمة الهجيمي -واسمه طريف بن مجالد- تابعي وليس بصحابي، وهو قد سمعه بواسطة رجل من قومه- كما هنا وفي عامة المصادر التي خرجت هذا الحديث، وربما يكون منشأ الوهم إحدى روايتي إسماعيل ابن علية المرسلة التي تفهم من سياق السند.

وقد تنبه لهذا العلامة السندي رحمه الله، فقال: والجهيمي: بجيم مصغراً اسمه طريف بن مجالد، وهو راوٍ عن رجل، فلو قال: حديث رجل، لكان أحسن.

(٢) في (م) وهامش (س): منتثر.

(٣) في هامش (س) و(ظ١٢): الميت (خ).

(٤) في (س): بمعظم.

فَوْقَ الكَعْبَيْنِ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ
٣/٤٨٣ فَخُورٍ» قال: وسألتُه عن المعروف، فقال: «لا تَحْقِرَنَّ من المَعْرُوفِ شَيْئاً، ولَوْ أَنْ تُعْطِيَ صِلَةَ الحَبْلِ، ولَوْ أَنْ تُعْطِيَ شِسْعَ النَّعْلِ، ولَوْ أنْ تُفْرِغَ[1] مِنْ دَلْوِكَ في إِنَاءِ المُسْتَسْقِي، ولَوْ أَنْ تُنَحِّيَ الشَّيْءَ مِنْ طَرِيقِ النَّاس يُؤْذِيهِمْ، ولَوْ أَنْ تَلْقَى أَخاكَ ووَجْهُكَ إِلَيْهِ مُنْطَلِقٌ، ولَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ فَتُسَلِّمَ عَلَيْهِ، ولَوْ أَنْ تُؤنس الوَحشانَ في الأرْضِ، وإنْ سَبَّكَ رَجُلٌ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ فِيكَ وأَنْتَ تَعْلَمُ فِيهِ نَحوَهُ، فلا تَسُبَّهُ، فَيَكُونَ أَجْرُهُ لَكَ ووِزْرُهُ عَلَيْهِ، وما سَرَّ أُذُنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ، فَاعْمَلْ بِهِ، وما ساءَ أُذُنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاجْتَنِبْه»[2].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): تنزع.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح. سعيد الجريري -وهو ابن إياس- سمع منه إسماعيلُ بنُ إبراهيم -وهو ابن عُلَيَّة- قبل الاختلاط، أبو السَّليل: هو ضُريب بن نُقَير الجُرَيري، وأبو تميمة الهُجَيمي: هو طَرِيفُ بن مجالد، والصحابي الذي أبهم اسمه: هو أبو جُرَي جابر بن سليم، ويقال: سليم بن جابر، وذكر الطبراني أنه الصواب.

وأخرجه مختصراً في ذكر كيفية السلام النسائي في «الكبرى» (١٠١٤٩)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٧) من طريق عبدالوارث العنبري، عن الجُريري، به، وسمى الصحابي: جابر بن سليم.

وقد ذكر الرازي في «العلل» ٢/ ٣٢٥ أن عبدالوارث سمى صحابيه جابر بن سليم.

وأخرجه -دون قوله: «لا تحقرن» إلى آخر الحديث- الحاكم ٤/ ١٨٦ من طريق جعفر بن عون، عن سعيد الجُريري، به، وقد سمى الصحابي أيضاً: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= جابر بن سليم. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه مختصراً في ذكر كيفية السلام الترمذي (٢٧٢١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٥١) و(١٠١٥٢)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٩) و(٣٢٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٨٩) من طريق خالد الحذَّاء، عن أبي تميمة، به. ولم يصرح باسم الصحابي.

وسيأتي من طريق خالد الحذَّاء برقم (١٦٦١٦) دون ذكر كيفية السلام.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤٠٨٤)، والترمذي (٢٧٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٥٠)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٨)، والدولابي في «الكنى» ١/٦٦ و٦٦-٦٧، والطبراني في «الكبير» (٦٣٨٦) و(٦٣٨٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٣٦، وابنُ عبدالبر في «الاستيعاب» ٢/١٢٠ من طريق أبي غفار المثنى بن سعيد، عن أبي تميمة، عن أبي جُري جابر بن سليم. وقال الترمذي: حسن صحيح. وأبو غفار المثنى بن سعيد ثقة، تحرف اسمه في مطبوع النسائي إلى: المثنى بن عفان، وتحرفت كنيته في مطبوع «الاستيعاب» إلى: أبي عفان.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٢)، وابن حبان (٥٢١)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٩٠) (مختصراً)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٢/١٢٠ من طريق قرة بن موسى، والطبراني (٦٣٨٨) من طريق زيد بن هلال، والدولابي في «الكنى» ١/٦٦ من طريق محمد بن سيرين، ثلاثتهم عن جابر بن سليم، به.

وسيأتي برقم (١٦٦١٦) و ٥/٦٣ و٦٣-٦٤ و٦٤ و٣٧٧-٣٧٨.

وفي باب إزرة المؤمن: عن ابن عمر، سلف (٥٧١٣) و(٤٤٨٩).

وعن أبي هريرة، سلف (٧٨٥٧).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف (١١٠١٠).

وعن أنس، سلف (١٢٤٢٤).

وعن حذيفة، سيرد ٥/٣٨٢.

# حديث صُحَار العبدي(1)

---

= وفي باب كثرة طرق الخير:

عن أبي هريرة، سلف (8111) و(8183).

وعن جابر، سلف (14709).

وعن حذيفة، سيرد 4/397.

وعن أبي موسى الأشعري، سيرد 4/395.

وعن أبي ذر، سيرد 5/168.

وعن بريدة الأسلمي، سيرد 5/354.

وعن عائشة عند مسلم (1007)، وابن حبان (3380).

وعن ابن عباس عند ابن حبان (299).

قال السندي: قوله: «منبتر الحاشية»: هٰكذا في أصلنا، من الانْبِتار بتقديم النون على الباء، وهو الانقطاع.

«عليك السلام» كأنه كان مشتاقاً إلى لقائه، فلذٰلك قدم الخطاب معه.

«تحية الموتى»: لم يرد أنها تحيةُ الموتى شرعاً، بل إما أن بعضهم كان يقول ذٰلك في تحية الموتى، أو أن ذٰلك لو قيل في تحية الموتى لم يكن خطأ، بناء على أن السلام مع الحي للتأنيس، وتقديم «عليك» يؤدي به إلى خلافه أول الوهلة، لكون «على» يتبادر منها الضرر، بخلافه مع الميت، فإنه دعاء محض، فلا يختلف الأمر بالتقديم والتأخير.

«فأقنع»، أي: رفع.

«بعظم ساقه»، أي: مشيراً به.

«لا تحقرن»: كتضرب، أو من التحقير، أي: حتى يؤدي ذٰلك إلى تركه أو عدم قبوله من الغير، والأول أنسب بما بعده، واحتمال أن قوله: «أن تُعطي» على بناء المفعول حتى يناسب بالمعنى الثاني قوله: «أن تفرغ» إلى آخره.

«سَرَّ» على بناء الفاعل.

(1) قال السندي: صحار بن العباس، العبدي، نسبة إلى عبد القيس، له=

١٥٩٥٦- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء ابن الشِّخِّير، عن عبد الرحمٰن بن صُحَار العبدي

عــن أبيــه قــال: قــالَ رســولُ الله ﷺ: «لا تَقُــومُ السَّــاعَــةُ حَتَّى يُخْسَفَ بقبائل، فيقالُ: مَنْ بَقِيَ مِنْ بني فُلانٍ» قال: فعرفتُ حين قال: قبائل أَنَّها العَرَبُ، لأنَّ العَجَمَ تُنْسَبُ إلى قُرَاها(١).

---

= صحبة.

سكن البصرة، ومات بها، وكان بليغاً.

جاء أنه قيل له: ما يقول الرجل لصاحبه عند تذكيره إياه أياديَه وإحسانَه؟ قال: يقول: أما نحن فإنا نرجو أن نكون قد بلغنا من أداء ما يجب لك علينا مبلغاً مرضياً.

(١) إسناده ضعيف، عبد الرحمٰن بن صُحَار، ترجمه الحسيني في «الإكمال» ص٢٦٣، وقال: مجهول، وترجمه الحافظ في «التعجيل» إلا أنه نقل عن الحسيني قوله: ليس بالمشهور، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٩٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/٢٤٠، ولم يذكروا في الرواة عنه غير أبي العلاء بن الشخير -وهو يزيد بن عبدالله- ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه صحار لم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه البزار (٣٤٠٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٠٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٤١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٥٢)، وأبو يعلى (٦٨٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٠٤) من طرق عن سعيد بن إياس الجريري، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٩، وقال: رواه أحمد والطبراني =

١٥٩٥٧- حدثنا سليمان بن داود الطَّيالسي، قال: وحدثنا الضَّحَّاك بن يَسَار، قال: حدثنا يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن صُحَار العَبْدِي

عن أبيه، قال: استأذنتُ النَّبيَّ ﷺ أَنْ يَأْذَنَ لي في جَرَّةٍ أنتبذُ فيها، فَرَخَّصَ لي فيها، أو أَذِنَ لي فيها[1].

---

= وأبو يعلى والبزار، ورجاله ثقات.

وسيأتي ٥/٣١، وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، السالف برقم (٦٥٢١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال عبدالرحمٰن بن صحار، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٩٥٦)، والضحاك بن يسار، من رجال «التعجيل»، مختلف فيه، ضعفه غير واحد، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فلم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٢٧، والبزار (٢٩١٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٠٣) من طرق عن الضحاك بن يسار، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٦٣، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه عبدالرحمٰن بن صحار، ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه، والضحاك بن يسار، وثقه أبو حاتم، وابن حبان، وقال ابن معين: يضعفه البصريون، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وقد سلفت الإباحة بالانتباذ في كل الأسقية من حديث عبدالله بن مسعود (٤٣١٩)، وذكرنا هناك شاهده، وهو حديث صحيح.

وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، السالف برقم (٤٤٦٥)، وتعليقنا عليه، وانظر (١٥٥٥٩).

## حديث سَبْرَة بن أبي فاكه[1]

١٥٩٥٨- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا أبو عَقيل -يعني الثقفي[2]- عبدالله بن عَقِيل، حدثنا موسى بنُ المُسَيب[3]، أخبرني سالمُ بنُ أبي الجَعْد

عن سَبْرَةَ بنِ أبي فاكه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ الشَّيْطانَ قَعَدَ لابْنِ آدمَ بِأَطْرُقِه[4]، فَقَعَدَ له[5] بِطَرِيقِ الإسْلامِ، فَقَالَ لَهُ: أَتُسْلِمُ[6] وتَذَرُ دِينَكَ، ودِينَ آبَائِكَ، وآبَاءِ أَبِيكَ؟» قال: «فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الهِجْرَةِ، فقالَ: أَتُهاجِرُ وتَذَرُ أَرْضَكَ وسماءَكَ؟ وإنَّما مَثَلُ المُهَاجِرِ كَمَثَلِ الفَرَسِ في الطِّوَلِ» قال: «فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ» قال: «ثُمَّ قَعَدَ له بِطَرِيقِ الجِهَادِ، فَقَال[7]: هُوَ جَهْدُ النَّفْسِ والمَالِ، فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ، فَتُنْكَحُ المَرْأَةُ، ويُقْسَمُ المَالُ» قال: «فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ» فقال رسولُ الله ﷺ: «فَمَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ مِنْهُمْ، فَمَاتَ، كَانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ قُتِلَ

---

(١) قال ابن الأثير: هو سبرة بن الفاكه، ويقال ابن أبي الفاكه قيل: إنه مخزومي، وذكر ابن أبي عاصم أنه أسدي من أسد بن خزيمة، يعد في الكوفيين.

(٢) تحرف في (م) إلى: السقفي.

(٣) تحرف في (م) إلى: المثنى.

(٤) في (س): بأطرِقِهِ. وهكذا ضبطها السندي وقال: بكسر الراء، جمع طريق.

(٥) لفظة: له ليست في (ظ١٢) و(ص).

(٦) في (ظ١٢) و(ص): تسلم. وهي نسخة السندي، أي: كيف تسلم.

(٧) في (م): فقال له.

كانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، وإنْ غَرِقَ كَانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ وَقَصَتْهُ دَابَّةٌ[1] كَانَ حَقَّاً على اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ»[2].

---

(١) في (م): دابته.

(٢) إسناده قوي، أبو عَقيل الثقفي، وثقه أحمد وأبو داود والنسائي وابن معين في رواية ابن أبي خيثمة والدارمي عنه، وذكره ابن حبان وابن شاهين وابن خلفون في «الثقات»، وقد روى له أصحاب السنن. وموسى بن المسيب روى له البخاري في «أفعال العباد»، والنسائي وابن ماجه، قال أحمد: ما أعلم إلا خيراً، وقال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه أخرج له النسائي فحسب، وحسن إسناده الحافظ في «الاصابة».

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٠/٢٠٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢١، وابن حبان (٤٥٩٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٤٦) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٨٧-١٨٨، وابنُ أبي شيبة ٥/٢٩٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٤٣) و(٢٦٧٥)، وفي «الجهاد» (١٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٥٨) من طريق محمد بن فضيل، عن موسى بن المسيب، به. ومحمد بن فضيل ثقة.

قال السندي: «في الطِّوَل» -بكسر الطاء وفتح الواو- وهو الحَبْلُ الذي يُشَدُّ طرفُه في وتد، والآخر في يد الفرس، وهٰذا من كلام الشيطان، ومقصوده أن المهاجر يصيرُ كالمقيد في بلاد الغربة، لا يدورُ إلا في بيته، ولا يخالِطُه إلا بعض معارفه، فهو كالفَرَس في طِوَلٍ لا يدور ولا يرعى إلا بقدره، بخلاف أهل البلاد، فإنهم مبسوطون لا ضيق عليهم، واحدهم كالفرس المرسل. =

## حديث عبدالله بن أرقم[1] عن النبي ﷺ

١٥٩٥٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، قال: أخبرني أبي عن عبدالله بن أرقم، أنه حجَّ، فكان يُصلِّي بأصحابه يُؤذِّن ويُقيم، فأقام يوماً الصلاة، وقال: لِيُصَلِّ[2] أَحدُكُم، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ إلى الخَلاَءِ وأُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فَلْيَذْهَبْ إلَى الخَلاءِ»[3].

---

= «جَهد النفس» -بفتح الجيم-: بمعنى المشقة والتعب، والمراد بالمال الجِمال والعبيد ونحوهما، أو المال مطلقاً، وإطلاق الجهد للمشاكلة، أي: تنقيصه وإضاعته.

(١) قال السندي: عبدالله بن أرقم، قرشي، زهري. كان على بيت المال أيام عمر.

وقال السائب بن يزيد: ما رأيت أخشىٰ لله منه. وكان يكتب للنبي ﷺ، وبلغ من أمانته عنده أنه كان يأمره أن يكتب إلى بعض الملوك، فيكتب ويختم، ولا يقرؤه، لأمانته عنده.

وقال مالك: بلغني أن عثمان أجاز عبدالله بن الأرقم ثلاثين ألفاً، فأبى أن يقبلها، وقال: إنما عملت لله.

توفي في خلافة عثمان.

(٢) في (ظ١٢) و(س) و(ص): ليصلي. على إشباع الكسرة. وفي هامش (س): ليصل.

(٣) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم تقع روايته إلا عند أصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٣ عن يحيى بن سعيد، بهٰذا =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٥٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/١١١، والبخاري في «التاريخ» ٥/٣٣، والنسائي في «المجتبى» ٢/١١٠-١١١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٩٤)، وابن حبان (٢٠٧١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (٨٠٣) عن هشام، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «إذا وَجَدَ أحدٌ الغائط، فليبدأ به قبل الصلاة».

وأخرجه الشافعي ١/١١١-١١٢ من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وعبدالرزاق (١٧٥٩) من طريق معمر، و(١٧٦٠) من طريق الثوري، والحميدي (٨٧٢)، وابن ماجه (٦١٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٤٠)، وابن خزيمة (٩٣٢) من طريق ابن عيينة، وابن أبي شيبة ٢/٤٢٢-٤٢٣ من طريق حفص بن غياث، والدارمي ١/٣٣٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/٢٠٤ من طريق محمد بن كناسة، وأبو داود (٨٨)، والحاكم ١/١٦٨، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٢ من طريق زهير بن معاوية، والترمذي (١٤٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٩٩٦) من طريق أبي معاوية الضرير، وابن خزيمة (٩٣٢) و(١٦٥٢)، وابن عبدالبر ٢٢/٢٠٤ من طريق حماد بن زيد، وابن خزيمة (٩٣٢) من طريق أبي أسامة وعمرو بن علي وأيوب، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٩٩٥) من طريق عيسى بن يونس، و(١٩٩٦) من طريق عبيدالله بن نمير، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/٢٠٥ من طريق وكيع، كلهم عن هشام، به، وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وفي رواية عبدالرزاق: عن عروة قال: كنا مع عبدالله بن الأرقم الزهري، فأقيمت الصلاة.

قال الترمذي: وهو قولُ غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وبه يقول أحمد وإسحاق، قالا: لا يقومُ إلى الصلاة وهو يجدُ شيئاً من الغائط =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= والبول. وقالا: إن دخل في الصلاة، فوجد شيئاً من ذٰلك فلا ينصرفْ ما لم يشغله. وقال بعضُ أهل العلم: لا بأس أن يُصلي وبه غائط أو بولٌ ما لم يشغله ذٰلك عن الصلاة.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٦١)، والبخاري في «التاريخ» ٥/ ٣٣ من طريق ابن جريج، عن أيوب بن موسى، عن هشام بن عروة، عن عروة قال: خرجنا في حج أو عمرة مع عبدالله بن الأرقم الزهري، فأقام الصلاة... ولم يسق البخاري متنه. وسقط من إسناد عبدالرزاق: عن عروة، واستدرك من «التمهيد» ٢٢/ ٢٠٤.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٥/ ٣٢، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٩٩٧) من طريق وهيب بن خالد، والبخاري في «التاريخ» ٥/ ٣٣ أيضاً من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم. وقال الطحاوي: وفي حديث وهيب بن خالد، عن هشام ما قد دل على فساد إسناد هٰذا الحديث من أصله، لأنه أدخل فيه بين عروة وعبدالله بن الأرقم رجلاً مجهولاً لا يعرف.

وقال الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٩٨: سألت محمداً (يعني البخاري) عن حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الأرقم، عن النبي ﷺ... فقال: رواه وهيب عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم، وكان هٰذا أشبه عندي. قال الترمذي: رواه مالك وغير واحد من الثقات عن هشام، عن أبيه، عن ابن الأرقم، لم يذكروا فيه: عن رجل.

وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٠٣: ولم يختلف عن مالك في إسناد هٰذا الحديث ولفظه، واختلف فيه عن هشام بن عروة، فرواه مالك كما ترى، وتابعه زهير بن معاوية، وسفيان بن عيينة، وحفص بن غياث، ومحمد بن إسحاق، وشجاع بن الوليد، وحماد بن زيد، ووكيع، وأبو معاوية، والمفضل بن فضالة ومحمد بن كناسة، كلهم رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله =

## حديث عمرو بن شاس الأسلمي[1]

١٥٩٦٠- حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدثنا أبي، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن أبان بن صالح، عن الفضل بن معقل بن سنان[2]، عن عبدالله بن نيار الأسلمي

---

= ابن الأرقم كما رواه مالك. ورواه وهيب بن خالد، وأنس بن عياض، وشعيب ابن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن رجل حدثه، عن عبدالله بن الأرقم، فأدخل هٰؤلاء بين عروة وبين عبدالله بن الأرقم رجلاً. ذكر ذٰلك أبو داود، ورواه أيوب بن موسى، عن هشام، عن أبيه أنه سمعه من عبدالله بن الأرقم، فالله أعلم. ثم أورد ابنُ عبدالبر حديث عبدالرزاق المذكور آنفاً برقم (١٧٦١) بإسناده، وفيه أن عروة قال: خرجنا في حج أو عمرة مع عبدالله بن الأرقم، ثم قال: فهٰذا الإسناد يشهد بأن رواية مالك ومن تابعه في هٰذا الحديث متصلة، وابنُ جريج وأيوبُ بن موسى ثقتان حافظان. قلنا: وورد التصريح بأن عروة كان مع عبدالله بن الأرقم في روايتي عبدالرزاق (١٧٥٩) و(١٧٦٠)،

وسيكرر برقم (١٦٤٠٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٩٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٥٠.

قال السندي: قوله: «فليذهب إلى الخلاء»: لئلا يصلي وهو غير حاضر القلب.

(١) قال السندي: عمرو بن شاس الأسلمي، وقيل: الأسدي، وقيل: هما اثنان، وكان الأسلمي صاحب راية، وإن الأسدي لا راية له.

(٢) في النسخ الخطية و(م): يسار، وهو خطأ قديم، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥/ ١٣٥.

عن عمرو بن شاسٍ الأسلمي، قال: وكان مِن أصحاب الحُديبية قال: خرجتُ مع علّي إلى اليمن، فجفاني في سفري ذلك حتى وجدتُ في نفسي عليه، فلما قَدِمْتُ، أظهرتُ شِكايته في المسجد، حتى بلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فدخلتُ المسجد ذاتَ غداة ورسولُ الله ﷺ في ناسٍ من أصحابه، فلما رآني أَبَدَّني عينيه -يقول: حدّد إليَّ النظر- حتى إذا جلستُ قال: «يا عَمْرو واللهِ لَقَد آذَيْتَنِي» قلتُ: أعوذُ بالله أن أُوذِيَكَ يا رسولَ الله! قال: «بَلى مَنْ آذَى عَلِيّاً، فَقَدْ آذانِي»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، الفضل بن معقل بن سنان -وسماه ابن حبان: الفضل ابن عبدالله بن معقل بن سنان، وقال: ومن قال: الفضل بن معقل، فقد نسبه إلى جده- ترجم له البخاري وابنُ أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن حبان في «الثقات»: روى عنه أبانُ بنُ صالح ومحمد بن إسحاق. وقال الحسيني في «الإكمال»: ليس بمشهور. وعبدُالله بن نيار لم يصح سماعه من خاله عمرو بن شاس، قال ابن معين في «تاريخه» ص٣٢٢: حديث عبدالله ابن نيار، عن عمرو بن شاس ليس هو بمتصل، لأن عبدالله بن نيار يروي عنه ابن أبي ذئب، أو قال: يروي عنه القاسم بن عباس -شك أبو الفضل- لا يشبه أن يكون رأى عمرو بن شاس. وباقي رجال الإسناد ثقات غير أن محمد بن إسحاق قد عنعنه. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن ابن عوف الزهري.

وأخرجه الحاكم ٣/ ١٢٢، وابنُ الأثير ٤/ ٢٤٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه أحمدُ بن أبي خيثمة في «تاريخه» -ومن طريقه ابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٨/ ٣٢٠- عن أبيه، عن يعقوب بن إبراهيم، شيخ أحمد، به.

وأخرجه البزار (٢٥٦١) «زوائد» عن زُريق (وقد تحرف في المطبوع من =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= الزوائد إلى ريق) بن السخت، عن يعقوب بن إبراهيم، به. لم يذكر أبان بن صالح في إسناده، وقال: لا نعلم روى عمرو ابن شاس إلا هٰذا. قلنا: ووقع فيه: بن يسار، بدل: بن سنان.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٢٩-٣٣٠، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٩٥ من طريق عبدالرحمٰن بن مغراء، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٦/ ٣٠٦-٣٠٧ من طريق عبدالعزيز بن الخطاب، عن مسعود بن سعد، عن محمد بن إسحاق، به. دون ذكر القصة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٧٥، وابن حبان (٦٩٢٣)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٨/ ٣٢٠ من طريق مالك بن إسماعيل، عن مسعود بن سعد، عن ابن إسحاق، به، لم يذكر أبان بن صالح. وتحرف اسم مسعود في مطبوع ابن أبي شيبة إلى: مسعر، ووقع في إسناده زيادة: عبدالله بن معقل، بين الفضل ابن معقل وبين عبدالله بن نيار، وهو خطأ.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٩٤ من طريق يونس بن بُكير، عن ابن إسحاق، حدثنا أبان بن صالح، عن عبدالله بن نيار، عن عمرو بن شاس، به. بإسقاط الفضل بن معقل. وهٰذا انقطاع آخر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٢٩، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، والبزار أخصر منه، ورجال أحمد ثقات!

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند البزار (٢٥٦٢)، وأبي يعلى (٧٧٠)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٢٩، وقال: رواه أبو يعلى والبزار باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير محمود بن خداش، وقَنَان، وهما ثقتان.

قلنا: قَنَان -هو ابن عبدالله النهمي- روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: كوفي عزيز الحديث، وليس يتبين على مقدار ماله ضعف، وقال النسائي وحده: ليس بالقوي.

وقال السندي: قوله: «فجفاني» بعدم الموافقة بينهما. =

# حديث سوادة بن الربيع

١٥٩٦١- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا المُرَجَّى بن رجاء اليَشْكُري، ٣/ ٤٨٤
قال: حدَّثني سَلْمُ بنُ عبد الرحمٰن

قال: سمعتُ سَوَادةَ بنَ الرَّبيع، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فسأَلْتُهُ فأمر لي بذَوْدٍ، ثم قال لي: «إذا رَجَعْتَ إلى بَيْتِكَ، فَمُرْهُمْ فَلْيُحْسِنُوا غِذاءَ رِباعِهِمْ، وَمُرْهُمْ فَلْيُقَلِّمُوا أَظْفَارَهُمْ، لا يَعْبِطُوا[1] بها ضُرُوعَ مَواشِيهِمْ إذا حَلَبُوا»[2].

---

= وقوله: «أبدَّني»: قال في «النهاية» ١/ ١٠٥: كأنه أعطاه بُدَّته من النظر، أي: حظه. وجاء في نسخة السندي: «أبدى عينيه» وقال: من الإبداء بمعنى الإظهار، أي: فتحهما عليَّ، وهو أظهر، وفي بعض النسخ غير ذٰلك.

(١) في (م): ولا تعبطوا، بزيادة الواو، وهي رواية السندي.

(٢) إسناده حسن، المرجى بن رجاء اليشكري، مختلف فيه، ضعفه يحيى ابن معين، وأبو داود في روايةٍ، وذكره العقيلي وابن عدي في «الضعفاء»، وقال أبو داود في موضع آخر: صالح، ووثقه أبو زرعة والدارقطني، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وقال أحمد: ما علمت إلا خيراً، وترجم له الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، ربما وهم. قلنا: وقد توبع. وسَلْم بن عبد الرحمٰن: هو الجَرْمي، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٥٦، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وله ترجمة في «التهذيب» وفروعه تمييزاً له عن مسلم بن عبدالرحمٰن النخعي، وقال الذهبي في «الميزان»: صدوق، وكذٰلك قال الحافظ في «التقريب». وقد أشار البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٥٦ إلى أن بين سَلْم وسوادة سريع مولى سوادة، فقال: وقال أبو معشر البراء: عن سلم، عن سريع مولى سوادة، عن =

## حديث هند بن أسماء[1] - وكان هند من أصحاب الحديبية - الأسلمي

---

=سوادة. وتعقبه الحافظ في «التعجيل» في ترجمة سوادة، فقال: صرح في المسند بسماع سلم من سوادة. قلنا: يعني لا يعل هٰذا الحديث بالانقطاع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٨٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٣٩، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٤ من طريق أبي النضر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٨٢) من طريق عمر بن حفص، عن مرجى بن رجاء، به.

وأخرجه ابن سعد بنحوه في «الطبقات» ٧/ ٤٨، والبخاري مطولاً في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٨٤، والبزار (١٦٨٨) (زوائد) من طريقين عن سلم بن عبدالرحمٰن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٦٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه مرجى بن رجاء، وثقه أبو زرعة وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجال أحمد ثقات. وأورده كذٰلك ٥/ ٢٥٩، و٨/ ١٩٦.

قال السندي: قوله: بذود، أي: بنوق.

قوله: «غذاء رباعهم»، الرباع، بكسر الراء: جمع رَبْع، وهو ما ولد من الإبل في الربيع، وقيل: ما ولد في أول النتاج، وإحسان غذائها، أي: لا يُسْتَقْصى حلب أُمهاتِها إبقاءً عليها.

قوله: «لا يعبطوا»، من عبط الضرع كضرب -بالعين المهملة- إذا أدماه.

(١) قال السندي: هند بن أسماء بن حارثة، أسلمي، له صحبة. مات في خلافة معاوية.

١٥٩٦٢- حدثنا[١] يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حَدَّثني عبدُالله بن أبي بكر بن محمد، عن حبيب بن هند بن أسماء الأسلمي

عن هند بن أسماء، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى قَوْمي من أَسْلَمَ، فقال: «مُرْ قَوْمَكَ، فَلْيَصُومُوا هٰذا اليَوْمَ يَوْمَ عاشُورَاء، فَمَنْ وَجَدْتَهُ[٢] مِنْهُمْ قَدْ أَكَلَ فِي أَوَّلِ يَوْمِه، فَلْيَصُمْ آخِرَهُ»[٣].

---

(١) هٰذا الحديث في نسخة (س) من زيادات عبدالله بن أحمد.

(٢) في (ق): وجدت.

(٣) حديث صحيح، حبيب بن هند بن إسماء الأسلمي، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٢٧، وذكر أنه روى عنه عمرو بن أبي عمرو وعبدالله بن أبي بكر، وكذا ذكر ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ١١٠، وزاد في الرواة عنه: عبدالرحمٰن بن حرملة، وابن حرملة إنما يروي عنه يحيى بن هند ابن حارثة الوارد ذكره في الرواية التالية. وقال ابن حبان في «الثقات» ٦/ ١١٧: روى عنه عبدالله بن أبي بكر وأهلُ المدينة، قلنا: وقد جعل ابنُ عبدالبر حبيبَ ابن هند أخا يحيى بن هند، فتعقبه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة هند بقوله: ليس حبيب أخاً ليحيى، بل هند والد يحيى ابن عم حبيب، وقد جاء في الرواية الآتية أن الذي بعثه رسول الله ﷺ إنما هو أسماء بن حارثة، وأنه أخو هند بن حارثة، فقال الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٤٢: فيحتمل أن يكون كل من أسماء وولده هند أرسلا بذٰلك. ويحتمل أن يكون أُطْلَق في الرواية الأولى على الجد اسم الأب، فيكون الحديث من رواية حبيب بن هند عن جده أسماء، فتتحد الروايتان. والله أعلم. قلنا: الرواية التي ذكر أنه أطلق فيها على الجد اسم الأب هي التي ذكرها الحافظ بلفظ: عن حبيب بن هند بن أسماء، عن أبيه، فساغ له أن يقول ما نقلناه عنه، لكن رواية أحمد كما ترى ليست بلفظ: عن أبيه، وإنما بلفظ التصريح باسمه، فقال: عن هند بن أسماء! لكن ورد بلفظ: عن أبيه عند البخاري في «التاريخ الكبير»، والطحاوي في «شرح =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= المعاني» و«شرح المشكل»، وقد ذكر الحافظ في «الفتح» أن هند بن حارثة الأسلمي -وهو أخو أسماء بن حارثة- عَمُّ هند بن أسماء بن حارثة الأسلمي، قال المعلمي اليماني في تعليقه على «التاريخ الكبير» ٢٣٩/٨: وقد تطلبت تراجم هؤلاء الخمسة: أسماء بن حارثة، أخوه هند بن حارثة، هند بن أسماء ابن حارثة، ابنه حبيب، يحيى بن هند بن حارثة، فرأيت خللاً واضطراباً في هٰذا الكتاب (يعني التاريخ الكبير) وكتاب ابن أبي حاتم والثقات، وتفصيلُ ذٰلك يطول، والحاصلُ أنَّ الصحبة ثابتةٌ لأسماء بن حارثة وأخيه هند، والمبعوثُ يوم عاشوراء أسماءُ، كما علم مما مر، وفي «طبقات ابن سعد» و«المستدرِك» و«الإصابة» روايات أخرى تُصَرِّحُ بذٰلك، وقد يُمكن أن يكون أخوه بُعِث معه، وأما هند بنُ أسماء بن حارثة، فإن كان لا دليل على صحبته إلا الرواية الآتية فلا صحبة له، ثم ذكر أنه يمكن تصحيح هٰذه الرواية بأن يقال: لعله سَقَطَ هنا «عن أبيه» بعد قوله: عن هند بن أسماء، ويكون أسماءُ هو الذي بعثه رسولُ الله ﷺ. قلنا: وحينئذ تُوافق هٰذه الروايةُ الروايةَ التاليةَ والآتيةَ برقم (١٦٧١٦)، وفيهما أن المبعوث إنما هو أسماءُ بنُ حارثة، ويصح حينئذ أيضاً ما أوَله الحافظ في «الفتح» فيما قدمناه، ويؤيد ذٰلك أيضاً ما ذكره أبو نعيم في «معرفة الصحابة» عقب الرواية (١٠٦٤) أن موسى بن عقبة روى عن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ بعث أسماء بن حارثة، وما رواه ابنُ سعد، كما سيرد في تخريج الرواية الآتية. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات، وقد صرح ابنُ إسحاق بالتحديث. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وعبدالله بن أبي بكر بن محمد: هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٤١٦/٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٣٨/٨-٢٣٩ من طريق يونس بن بكير، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧٣/٢، وفي «شرح المشكل» =

١٥٩٦٣- حدثنا عفّان، قال: حدثنا وُهَيب، حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ حرملة، عن يحيى بن هند بن[1] حارثة -وكان هندٌ من أصحاب الحُديبية

---

= (٢٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٤٥) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد، وسقط لفظ: عن أبيه عند الطبراني.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٨٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجال أحمد ثقات.

وسيأتي برقم (١٥٩٦٣) و(١٦٧١٦).

وله شاهدٌ من حديث سلمة بن الأكوع عند البخاري (١٩٢٤)، ومسلم (١١٣٥) أن النبي ﷺ بعث رجلاً ينادي في الناس يوم عاشوراء أن من أَكَلَ فليُتِمَّ أو فليَصُم، ومن لم يأكل فلا يأكُل، وسيرد (١٦٥٠٧).

وآخر من حديث ابن عباس قال: أرسل رسول الله ﷺ إلى قرية على رأس أربعة فراسخ يوم عاشوراء، فأمر من أكل ألا يأكل بقية يومه ومن لم يأكل أن يتم صومه، وسلف برقم (٢٠٥٨).

وثالث من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٧١٦).

ورابع من حديث محمد بن صيفي، سيرد ٤/ ٣٨٨.

وخامس من حديث عم عبدالرحمٰن بن سلمة الخزاعي، سيرد ٥/ ٤٠٩.

وسادس من حديث الرُّبَيِّع بنت مُعوِّذ، سيرد ٦/ ٣٥٩.

وسابع من حديث عبدالله بن بدر، سيرد ٦/ ٤٦٧.

وثامن من حديث أبي سعيد الخدري عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٢٧٤).

وتاسع من حديث مجزأة بن زاهر، عن أبيه عند البزار (١٠٤٧)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٢٧٦).

قال السندي: «مُرْ قومَك» أي: أمرَ إيجابٍ، كما يقتضيه السَوْق، فكأنَّ الصومَ كان حينئذٍ واجباً ثم نُسخ وجوبُه.

(١) تحرف في (م) إلى: «عن».

وأخوه الذي بعثه رسولُ الله ﷺ يأمرُ قومَه بصيام عاشوراء وهو أسماءُ بن حارثة- فحَدَّثني يحيى بنُ هند

عن أسماء بنِ حارثة، أن رسولَ الله ﷺ بعثه، فقال: «مُرْ قَوْمَكَ بِصِيامِ هٰذَا اليَوْمِ» قال: أَرَأَيْتَ إنْ وَجَدْتُهم قد طَعِمُوا؟ قال: «فَلْيُتِمُّوا آخِرَ يَوْمِهِمْ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة يحيى بن هند بن حارثة، فلم يرو عنه غير عبدالرحمٰن بن حرملة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل». وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن حرملة، فقد روى له مسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو مختلف فيه. وصحابيُّه أسماءُ بن حارثة لم تقع له رواية في الكتب الستة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم وهيب في مطبوع الطبراني إلى: وهب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق محمد بن عبدالله الرقاشي، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٤٩، وفي «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق سهل بن بكار، كلاهما عن وهيب، به.

وأخرجه البزار (١٠٤٨) من طريق عبدالعزيز بن محمد -وهو الدراوردي-، عن عبدالرحمٰن بن حرملة، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٦١٨) من طريق سهل بن بكار، عن وهيب، عن عبدالرحمٰن، عن سعيد بن المسيب، عن أسماء بن حارثة، به.

وفي ذكر سعيد بن المسيب في هٰذا الإسناد وقفة، فإن سهل بن بكار -عند الطبراني- إنما رواه عن وهيب، عن عبدالرحمٰن بن حرملة، عن يحيى بن هند ابن حارثة، وكذٰلك رواه عفان بن مسلم ومحمد بن عبدالله الرقاشي فيما ذكرناه=

# حديث جارية بن قدامة[1]

= آنفاً، والدراوردي أيضاً رواه عن ابن حرملة، عن يحيى بن هند عند البزار، وقد ذكر أبو نعيم في «معرفة الصحابة» عقب الرواية (١٠٦٤) طرق الحديث، فلم يذكر فيها سعيد بن المسيب.

وأخرجه الحاكم ٣/٥٢٩-٥٣٠ من طريق أبي هشام المخزومي، عن وهيب، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه هند ابن حارثة أن النبي ﷺ بعثه يوم عاشوراء. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: وهو يخالف الرواية التي صُرِّح فيها أن أخاه أسماء هو الذي بعثه رسول الله ﷺ: إلا أن يقال: يمكن أن يكون أخوه بعث معه كما ذكر المعلمي اليماني.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٤/٣٢٢، والحاكم ٣/٥٢٩ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن سعيد بن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن جده، عن أسماء بن حارثة، به. وسقط من مطبوع ابن سعد: «عن أبيه».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٨٥ وقال: رواه أحمد هكذا شبه المرسل، ورواه ابنه عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه، ورجاله ثقات.

قلنا: لا ندري ما يريد الهيثمي بقوله: شبه المرسل! وفي إسناد الحديث تصريح عبدالرحمن بن حرملة بسماع الحديث من يحيى بن هند بن حارثة، وهو قد رواه عن عمه أسماء بن حارثة. ورواية عبدالله التي أشار إليها سترد برقم (١٦٧١٦) وفي إسنادها أوهام نذكرها في موضعها.

وقد سلف برقم (١٥٩٦٢) وذكرنا هناك شواهده التي يصح بها.

(١) قال السندي: جارية بن قدامة، تميمي، سعدي.

يقال له: عم الأحنف، وكان الأحنف يدعوه عمه على سبيل التعظيم له.

له صحبة، ذكر فيمن نزل البصرة من الصحابة.

وكان من أصحاب علي في الحروب، وهو الذي حرَّق عبدالله بن =

١٥٩٦٤- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام -يعني ابنَ عُروة- قال: أخبرني أبي، عن الأحنف بن قيس

عن عمٍّ له يقال له: جاريةُ بن قدامة، أن رجلاً قال له: يا رسول الله، قُل لي قولاً، وأقلل عليّ لَعَلِّي أعقِلُه. قال: «لا تَغْضَبْ» فأعاد عليه مراراً، كُلَّ ذلك يقولُ: «لا تَغْضَبْ».

قال يحيى: قال هشام: قلت: يا رسولَ الله. وهم يقولون: لم يدرك النبيّ ﷺ[1].

---

= الحضرمي حين بعثه معاوية ليأخذ له البصرة، فوجه إليه عليٌّ أعينَ بن ضبيعة فقتل، فوجه جارية، فحاصر ابنَ الحضرمي، ثم حرَّق عليه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن جارية بن قدامة لم يُخرج له الشيخان ولا أحدهما، وأخرج له النسائي في «مسند علي»، وقال المزِّي في «التهذيب»: مختلف في صحبته، وقال يحيى بن سعيد القطان: وهم يقولون: لم يدرك النبي ﷺ، قلنا: قد ذكره ابنُ سعد في «الطبقات» ٧/ ٥٦ فيمن نزل البصرة من الصحابة، وقال أبو حاتم: له صحبة، وذكره في الصحابة أبو نعيم، وابنُ عبدالبر وابن مندة وابن الأثير، والحافظ، وقال في «التقريب»: صحابي على الصحيح. وقوله في جارية إنه عم الأحنف أو ابن عمه كما في الرواية ٥/ ٣٧٠، قال الطبراني في «الكبير» ٢/ ٢٦١: كان الأحنف يدعوه عمه على سبيل الإعظام، وقال أبو نعيم: قيل: ليس بعمه ولا ابن عمه أخي أبيه، وإنما سماه عمه توقيراً، وقال ابن الأثير في «أسد الغابة»: وهذا أصح، فإنهما لا يجتمعان. إلا في كعب بن سعد بن زيد بن مناة. . ، فإن أراد بقوله: «ابن عمه» أنهما من قبيلة واحدة، فربما يَصِحُّ له ذلك. يحيى بن سعيد: هو القطان، هشام: هو ابن عروة بن الزبير، وقول يحيى: قال هشام: قلت: يا رسول الله، يعني أن هشاماً ذكر في الحديث أن جارية بن قُدامة هو الذي سأل النبي ﷺ، وإنما غيَّره يحيى لشكِّه في صحبته. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٣٧، وابن حبان (٥٦٩٠) والطبراني في «الكبير» (٢٠٩٥)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٠٨، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١/ ١٢٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وجاء عند ابن بشكوال أن السائل هو جارية، لا رجل.

وقد اختلف فيه على هشام بن عروة:

فأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٥٣٣، ومن طريقة ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٨)، والطبراني (٢١٠٥) عن عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، عن ابن عم له من بني تميم سأل النبيّ. . . فذكره.

وأخرجه الطبراني (٢١٠٤) من طريق ابن أبي شيبة، عن عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن عم له من بني تميم، عن جارية بن قدامة، عن النبي ﷺ مثله.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٨٩) من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني (٢١٠٦) من طريق أبي أسامة، كلاهما عن هشام، عن أبيه، عن ابن عم له وهو جارية بن قدامة أنه قال: يا رسول الله. . .

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٣) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٦) من طريق حماد بن سلمة ومسلمة بن قعنب القعنبي، وعمرو بن الحارث على الترتيب، والحاكم ٣/ ٦١٥ من طريق مسلمة القعنبي، كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، قال: قلت: يا رسول الله.

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٧) من طريق علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة أن عمه أتى النبي. .

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٣٧ من طريق وهيب، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن بعض عمومته قال: قلت: يا رسول الله.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/ ٢٤٦ من طريق صدقة بن عبدالله ومن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، كلاهما عن هشام عن أبيه، عن الأحنف، عن عمه أنه قال: يا رسول الله. . . .

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٩) من طريق محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، عن هشام، عن عروة، عن طلحة بن قيس، عن الأحنف، عن جارية، عن ابن عم له قال: قلت بزيادة: طلحة بن قيس، ولعلها من أوهام محمد بن عبدالرحمن الطفاوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٠١)، وفي «الأوسط» (٧٤٨٧) من طريق أبي زهير عبدالرحمن بن مغراء، عن محمد بن كريب، عن أبيه، قال: شهدت الأحنف بن قيس يحدث عن عمه -وعمه جارية بن قدامة- أنه قال: يا رسول الله قل لي قولاً ينفعني الله به. . . وقال في «الأوسط»: لم يروِ هذا الحديث عن كريب إلا ابنه محمد، تفرد به أبو زهير، والمشهور من حديث هشام بن عروة عن أبيه، عن جارية بن قدامة.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٥/ ٣ وأورد فيه الاختلاف على هشام، وذكر الاختلاف في تعيين الرجل صاحب الحديث.

وأورد الاختلاف على هشام كذلك الحافظُ في «الإصابة» ٢/ ٥٣ ورجَّح ما روى أحمد عن يحيى بن سعيد وغيره، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، قال: قلت: يا رسول الله أوصني. . .

وسيأتي هذا الطريق بالرواية ٥/ ٣٤.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٥/ ٣٤ و٣٧٠ و٣٧٢.

وقوله: «أن رجلاً سأل»: السائل هو جارية بن قدامة كما سيرد في الروايات الآتية للحديث. وقيل: هو أبو الدرداء، وقيل: سفيان بن عبدالله الثقفي، ومنهم من أبهمه. انظر «غوامض الأسماء المبهمة» لابن بشكوال ١/ ١٢١.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص في =

## حديث ذي الجوشن عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٩٦٥- حدثنا عصامُ بنُ خالد، حدثنا عيسى بنُ يونس بن أبي إسحاق الهمداني، عن أبيه، عن جده

عن ذي الجَوْشن[١]، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بعد أن فَرَغَ من أهل بدر بابن فرسٍ لي، فقلت: يا محمد، إني قد جئتُك بابن القرحاء[٢] لتتَّخذه، قال: «لا حَاجَةَ لي فيه، وَلٰكنْ إنْ شِئْتَ أَنْ أَقِيضَك[٣] بِهِ المُخْتارَةَ مِنْ دُرُوع بَدْرٍ، فعلتُ[٤]؟» فقلتُ: ما كنتُ لأَقِيضَك[٥] اليوم بغُرَّة[٦]، قال: «فلا حاجةَ لِي فِيهِ»، ثم قال: «يا

---

= الرواية (٦٦٣٥).

قال السندي: قوله: «وأقلل» من الإقلال، أي اجعله مختصراً.

«أعقله»: أضبطه وأجعله حاضراً عندي لاختصاره.

(١) قال السندي: ذو الجوشن الضبابي، قيل: اسمه أوس، وقيل: شرحبيل، وهو الأشهر. له صحبة، نزل الكوفة.

قيل: لقب بذٰلك، لأنه دخل على كسرى، فأعطاه جوشناً، فكان أول عربي لبسه، وقيل: لأن صدره كان ناتئاً، وكان فارساً شاعراً. والجوشن: الدرع، والصدر.

(٢) تحرف في (م) إلى: ابن العرجاء.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (ق): أقاضيك، وفي هامش (ظ١٢): أُقايضك.

(٤) كلمة: «فعلت» من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٥) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): لأقاضيك، وفي هامش (ظ١٢): لأقايضك.

(٦) وقع في (م) و(ق): بعده، وهي نسخة السندي، وشرح عليها، فقال:=

ذا الجَوْشَنِ، ألا تُسْلِمُ فتكُونَ مِنْ أَوَّلِ هذا[1] الأَمْرِ؟» قلتُ: لا، قال: «لِمَ؟» قُلْتُ: إنّي رَأَيْتُ قَوْمَك قَدْ وَلِعُوا بِكَ! قال: «فَكَيْفَ بَلَغَكَ عَنْ مَصَارِعِهم بِبَدْرٍ؟» قال: قلت: بلغني[2]. قال[3]: قلتُ: أن تَغْلِبَ على مكة وتَقْطُنَها، قال: «لَعَلَّكَ إنْ عِشْتَ أَنْ تَرَى ذٰلِكَ» قال: ثم قال: «يا بِلاَلُ، خُذْ حَقِيبَةَ الرَّحْلِ[4]، فَزَوِّدْهُ مِنَ العَجْوَةِ»، فلما أَنْ أدبرتُ قال: «أَمَّا إنَّهُ مِنْ خَيْرِ[5] بَنِي عامِرٍ». قال: فوالله إنّي لَبِأَهْلِي بالغَوْرِ إذْ أَقْبَلَ راكِبٌ، فقلتُ: من أينَ؟ قال: مِنْ مَكَّةَ، فقلتُ: ما فعل الناسُ؟ قال: قَدْ غَلَبَ عَلَيْها محمدٌ ﷺ، قال: قلتُ: هَبِلَتْني أمي، فوالله لو أُسلم يومئذٍ ثم أسألُه الحيرةَ، لأَقطعنيها[6].

---

= أي بعد ما قلت لك ما قلت. وسمى الفرس غُرَّةً، وأكثر ما جاء ذكر الغُرة في الحديث إنما يراد به العبدُ والأمةُ.

(١) لفظ «هٰذا» ليس في (ظ١٢).

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): قد بلغني.

(٣) في نص الحديث فيما سيأتي ٦٨/٤ زيادة: «فإنا نهدي لك» بعد قال. ولفظ الزيادة في «معجم الطبراني»: «عُقْدٌ بك».

(٤) في (م) و(ق) و(ص): الرجل. بالجيم.

(٥) في هامش (س) زيادة كلمة: «فرسان». (خ).

(٦) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو إسحاق -وهو عمرو بن عبدالله السبيعي- لم يسمع من ذي الجوشن، وإنما سمعه من ابنه شمر عنه، نصَّ على ذٰلك سفيان الثوري في الرواية (١٥٩٦٦/٢)، وابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٤٦، وأبو القاسم البغوي فيما نقله عنه المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٩٠/٤، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح، غير أن صحابيه ذا =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= الجوشن أخرج له أبو داود فحسب، واسمه: أوس، وقيل: شرحبيل، وقيل: عثمان، وسمي ذا الجوشن لأنه كان ناتىء الصدر.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٢٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٦)، والبهيقي في «السنن» ١٠٨/٩ من طريق مسدد، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٦) من طريق أبي جعفر النهشلي، كلاهما عن عيسى بن يونس، بهٰذا الإسناد. ولفظ الطبراني: «لغبوا» بدل «ولعوا».

وأورده المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٢٦٦٨) ثم قال: والحديث لا يثبت، فإنه دائر بين الانقطاع أو رواية من لا يعتمد على روايته.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٦٢/٦ وقال: روى أبو داود بعضه، وقال: رواه عبدالله بن أحمد وأبوه -ولم يسق المتن- والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيأتي بالأرقام (١٥٩٦٦) و(١٦٦٣٣) و(١٦٦٣٤) و(١٦٦٣٥).

قال السندي: قوله: «بابن القرحاء» بالمد، تأنيث الأقرح، وهو ما كان على جبهته قُرْحة -بالضم- وهي بياض يَسيرٌ في وجه الفرس دون الغُرة.

«لتتخذه» أي: لنفسك.

«أن أُقاضيك» هٰكذا في أصلنا، أي: أصالحك، وفي بعض الأصول أقيضك به، وهو الذي في كُتُب الغريب من قاضه يقيضه، أي: أعوضك عنه. (والمقايضة في البيوع: المعاوضة وهي أن يُعطيَ الرجل متاعاً، ويأْخُذَ متاعاً آخر لا نقد فيه)

«من أول هٰذا الأمر»: من أول أهله.

«وَلِعُوا بك» من ولع به، كفرح: إذا أُغْرِي به، كأنه أراد أن بينَك وبين قومك محاربة، ولا يُدرى أنَّ الأمر لمن يتقرر، ففي الإيمان بك مخاطرة، ويُحتمل أنه أراد أن الأمر غير متبيّن وإلا لكان قومك أعلم به.

«تَقْطُنها» من قَطَن بالمكان -كنصر- إذا أقام به، والجواب مقدر، أي: يكن لك الأمر أو نحوه.

«حقيبة الرحل»: هي الزيادة التي تُجعل في مُؤخَّر القَتَب، والوعاء الذي =

● ١٥٩٦٦/١- [قال عبدُالله بنُ أحمد][1]: حدثنا أبو بكر بنُ أبي شيبة والحَكَمُ بنُ موسى، قالا: حدثنا عيسى بنُ يونس، عن أبيه، عن جده

عن ذي الجَوْشَنِ، عن النبيِّ ﷺ نحوه[2].

● ١٥٩٦٦/٢- قال [عبدالله بن أحمد]: حدثنا محمدُ بن عباد، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن ذي الجوشنِ أبي شِمْرٍ الضِّبابي نحو هٰذا الحديث[3]. قال

---

= يجمع فيه الرجلُ زاده.

«لَبِأهلي» بفتح اللام، والباءُ بمعنى في، أي: لَفيهم.

«بالغور» -بفتح الغين المعجمة-: الأرض المنخفضة، والغور من كل شيء عمقه.

«هبلتني»: فقدتني.

«لو أُسلم» من الإسلام.

«الحِيرة» بكسر حاء، بلدة قديمة بظهر الكوفة.

«لأقطَعَنِيها»، أي: أعطانيها.

(١) هٰذا الحديث في (ظ١٢) و(ص) من زوائد عبدالله بن أحمد، وذكر أنه من الزوائد الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٣٢١.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، إلا أنه من زيادات عبدالله بن أحمد، وشيخاه فيه أبو بكر بن أبي شيبة والحكم بن موسى -وهو القنطري- ثقتان.

وهو عند ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٧٥-٣٧٦، ومن طريقه أخرجه ابن سعد ٦/ ٤٧، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٦).

وسيأتي مكرراً برقم (١٦٦٣٣) عن الحكم بن موسى، وبرقم (١٦٦٣٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ عبدالله هنا هو محمد =

سفيان: فكان ابنُ ذي الجَوْشَنِ جاراً لأبي إسحاق لا أُراه إلا سمعه منه.

---

= ابن عباد المكي، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٨/٥٢٧ من طريق عبدالله بن أحمد، عن محمد بن عباد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٥٩٦٥).

## حديث أبي عُبيد عن النبي ﷺ

١٥٩٦٧- حدثنا عفان، حدثنا أبان العَطَّار، حدثنا قَتَادة، عن شَهْر بن حَوْشب

٣/ ٤٨٥ عن أبي عُبيد أنه طَبَخَ لرسولِ الله ﷺ قِدْراً فيها[٢] لَحْمٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ناوِلْني ذِراعَها» فناوَلْتُه فقال: «نَاوِلْني ذِراعَها» فناوَلْتُهُ فقال: «نَاوِلْني ذِراعَهَا» فقال: يا نبيَّ الله، كم للشَّاةِ مِنْ ذِراعٍ؟ قال: «والذي نَفْسي بيده، لو سَكَتَّ لأعطَتْكَ ذِرَاعاً ما دَعَوْتُ به»[٣].

---

(١) قال السندي: أبو عبيد مولى رسول الله ﷺ، قيل: لا يعرف اسمه.

(٢) في (س) و(ق) و(م): فيه، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (س).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى الترمذي في «الشمائل». عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبان العطار: هو أبان بن يزيد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢٠٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/ ٢٢، والترمذي في «الشمائل» (١٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٤٢) من طرق عن أبان العطار، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٣١١، وقال: رواه أحمد =

## حديث الهِرْماس بن زياد[1]

١٥٩٦٨- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عكرمة بن عمار[2]

قال: حدثنا الهِرْماسُ بنُ زياد الباهلي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ على راحلته يومَ النَّحْر بِمِنى[3].

---

=والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح غير شهر بن حوشب، وقد وثقه غير واحد.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٠٨٩)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: «ناولني»، أي: أعطني، وكان أحب اللحم إليه لحم الذراع.

قوله: «لأعطتك»، أي: القدر أو الشاة، قيل: لعل سبب قطع الكلام هٰذا الأمر العظيم أنه قطع التوجه الذي كان له حال سكوته.

(١) قال السندي: الهرماس بن زياد، باهلي، صحابي سكن اليمامة، وهو آخر من مات بها من الصحابة بعد المئة.

(٢) في (م): عمارة، وهو تحريف.

(٣) إسناده حسن، عكرمة بن عمار، وهو العجلي -وإن كان من رجال مسلم- لا يرقى حديثه إلى رتبة الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥٥٣، والبخاري في «التاريخ» ٨/٢٤٦، وأبو داود (١٩٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٥)، وابن خزيمة (٢٩٥٣)، وابن حبان (٣٨٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٣٢) و(٥٣٣) -وعنده زيادات-، والبيهقي في «السنن» ٥/١٤٠ من طرق عن عكرمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٩٦٩) و٥/٧. =

١٥٩٦٩- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عكرمة بن عمار -وهو العجلي- حدثنا الهِرْماسُ بنُ زياد الباهلي، قال: كنتُ رِدْفَ أبي يومَ الأَضْحَى، ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ على ناقته بِمِنى[1].

١٥٩٧٠- حدثنا عبدالله بن واقد، قال: أخبرني عكرمة بن عَمَّار عن الهرماس، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على بعيرٍ نحوَ الشَّام[2].

---

= وفي الباب من حديث أبي بكرة الثقفي عند البخاري (٦٧)، وسيرد ٥/٣٧.

ومن حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، سلف (١٥٨٨٦).

ومن حديث عامر المزني، سلف (١٥٩٢٠).

ومن حديث قيس بن عائذ، سيرد ٤/٧٨.

(١) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم ابن القاسم.

وأخرجه ابن سعد ٥/٥٥٣، وابن أبي شيبة ٢/١٨٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٢) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، عبدالله بن واقد: هو أبو قتادة الحراني، له ترجمة في «التهذيب» وفروعه تمييزاً، قال الحافظ في «التقريب»: متروك، وكان أحمد يثني عليه، وقال: لعله كبر واختلط، وكان يدلس. قلنا: وقد اختلف عليه.

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٣٧ من طريق أبي أمية عمرو بن هشام الحراني، عن عبدالله بن واقد، به، بلفظ: رأيت النبي ﷺ يصلي على راحلته نحو المشرق.

وصلاته ﷺ التطوع على دابته حيث توجهت به، سلف بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٧٠). وذكرنا هناك أحاديث الباب.

● ١٥٩٧١- [قال عبدالله بن أحمد][1]: حدثنا عبدالله بن عمران بن [أبي][2] علي؛ أبو محمد من أهل الرَّي، وكان أَصْلُه أَصْبَهانياً، قال: حدثنا يحيى بنُ الضُّرَيْس، قال: حدثنا عكرمة بن عمار

عن هِرْماس، قال: كنتُ رِدْفَ أبي، فرأيتُ النَّبيَّ ﷺ على بعيرٍ وهو يقول: «لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وعُمْرَةٍ معاً»[3].

---

(١) في (س) و(ق) و(م): حدثنا أبي، حدثنا عبدالله بن عمران، وهو وهم، والمثبت من (ظ١٢) و(ص): يعني أن هٰذا الحديث من زوائد عبدالله، وكذٰلك جاء في «أطراف المسند» ٤٢٨/٥.

(٢) ما بين حاصرتين مثبت من «ذكر أخبار أصبهان» ٤٦/٢، و«تهذيب الكمال» و«التقريب».

(٣) حديث حسن دون قوله: «لبيك بحجة وعمرة معاً»، فإنها زيادة منكرة، عبدالله بن عمران الأصبهاني، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يغرب. قلنا: وقد أخطأ في هٰذا الحديث، إذ دخل حديث في حديث فيما ذكر أبو حاتم في «العلل» (٨٧٢) فقد قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عبدالله بن عمران، عن يحيى بن الضريس، عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس قال: سمعت النبي ﷺ يلبي بهما جميعاً: «لبيك بحجة وعمرة». قال أبي: فذكرته لأحمد بن حنبل فأنكره، قال أبي: أرى دخل لعبدالله بن عمران حديث في حديث، وسرقه الشاذكوني، لأنه حدث به بَعْدُ عن يحيى بن الضريس. قلنا: وأشار إلى نكارته الحافظ في «أطراف المسند». ٤٢٩/٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٣٤)، وفي «الأوسط» (٤٣٢٣) من طريق عبدالله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٤) عن محمد بن أبي غالب، عن عبدالله بن عمران، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٣٤) من طريق سليمان بن داود =

## حديث الحارث بن عمرو[1]

١٥٩٧٢- حدثنا عفان، حدثني يحيى بنُ زُرارة السهمي، قال: حدثني أبي

عن جَدِّي الحارث بن عمرو أنه لقيَ رسولَ الله ﷺ في حَجة الوداع، فقلتُ: بأبي أنت يا رسولَ الله، استغفرْ لي. قال: «غَفَرَ اللهُ لَكُمْ[2]» قال: وهو على ناقته العضباء. قال: فاستدرتُ له من الشقِّ الآخر أرجو أن يَخُصَّني دون القوم، فقلت: استغفرْ لي. قال: «غفر الله لكم[2]». قال رجل: يا رسول الله، الفرائع والعَتَائر؟ قال: «مَنْ شَاءَ فَرَّعَ، ومَنْ شَاءَ لَمْ يُفَرِّع، وَمَنْ شَاءَ عَتَرَ، ومَنْ شاءَ لم يَعْتِر، فِي الغَنَم أُضْحِيَّةٌ» ثم قال: «أَلا إنَّ دِمَاءَكُمْ وأَمْوَالَكُم عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذَا، في بَلَدِكُمْ هٰذا»[3].

---

= الشاذكوني، عن يحيى بن الضريس، به. والشاذكوني متروك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٣٥، وقال: رواه عبدالله في زياداته، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات!

وقد سلف بإسناد حسن (١٥٩٦٩) بلفظ: كنت ردف أبي يوم الأضحى، ورسول الله ﷺ يخطب على ناقته بمنى.

(١) قال السندي: الحارث بن عمرو، باهلي، ثم سهمي، نزل البصرة.

(٢) في (ظ١٢): لك.

(٣) إسناده حسن، يحيى بن زُرارة السهمي: هو ابن عبدالكريم -ولقبُه كُريم بالتصغير- ابن الحارث بن عمرو، صدوق حسن الحديث، روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبّان في «الثقات»، ولا نعلم فيه جرحاً، وقد تُوبع، وأبوه زُرارة =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= قيل: له رؤية، وذكره ابنُ حبان في «ثقات التابعين»، وقال: من زعم أن له صحبة فقد وهم، وقد روى عنه جمع. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، والحارثُ بن عمرو من سهم باهلة، كنيته أبو مسقبة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «المجتبى» ٧/١٦٩، وفي «الكبرى» (٤٥٥٣)، والحاكم ٤/٢٣٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٦٦) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٠) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح الإسناد، فإنَّ الحارث بن عمرو السهمي صحابي مشهور، وولده بالبصرة مشهورون، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٦٨ و١٦٩، وفي «الكبرى» (٤٥٥٢) و(٤٥٥٣)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٢٠) مختصراً بطرفه الأول، والبزار (٣٣٤٧) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٠)، وفي «الأوسط» (٥٩٢٤) من طرق عن يحيى بن زرارة، به. وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هٰذا الحديث عن الحارث بن عمرو إلا من حديث ولده بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٨)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٨٠، وفي «التاريخ الكبير» ٢/٢٦٠ و٣/٤٣٨، وأبو داود (١٧٤٢)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥١)، والحاكم ٤/٢٣٢، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٨ من طريق عتبة بن عبدالملك السهمي، عن زُرَارة، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢١٦ و٣/٢٦٩، وقال: رجاله ثقات.

وأخرجه بنحوه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٢) من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن سهل بن حُصين الباهلي، عن زُرارة، عن الحارث بن عمرو السهمي أنه أتى رسول الله ﷺ في حجة الوداع وهو على ناقته العضباء، وكان الحارث رجلاً جسيماً، فنزل إليه الحارث، فدنا منه حتى حاذى وجهه بركبة رسول الله ﷺ، فأهوى =

وقال عفان مرة: حدثني يحيى بنُ زُرارة السَّهمي، قال: حدثني أبي عن جَدِّه الحارث.

---

=نبيَّ الله ﷺ يمسح وجه الحارث، فما زالت نضرة على وجه الحارث حتى هلك، فقال الحارث: يا نبي الله ادع الله لي، فقال: «اللهم اغفر لنا»...

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٤٠٢ وقال: رجاله ثقات.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٦٠: قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «لا فرع ولا عَتِيرة»، وهٰذا أصح. قلنا: يعني أنه ثبت النهي عنهما في حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٣٠١)، وورد التخيير فيهما في حديث الحارث هٰذا، وسلف في باب التخيير فيهما من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧١٣).

وفي الباب أيضاً عن نُبَيْشَة الهُذَلي عند أبي داود (٢٨٣٠)، والنسائي ٧/ ١٦٩-١٧٠، وسيرد ٥/ ٧٥.

وعن مِخنف بن سليم عند النَّسَائي ٧/ ١٦٧-١٦٨، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار» (١٠٥٨)، وسيرد ٥/ ٧٦.

وانظر ما ذكرنا مبسوطاً في هٰذه المسألة في حديث عبدالله بن عمرو (٦٧١٣).

وسلف ذكر خطبة الوداع من حديث ابن عباس برقم (٢٠٣٦)، وسيرد ذكرها أيضاً من حديث نبيط بن شريط ٤/ ٣٠٥.

ومن حديث أبي حرة الرقاشي، سيرد ٥/ ٧٢-٧٣.

ومن حديث أبي نضرة، سيرد ٥/ ٤١١.

## حديث سهل بن حنيف[1]

١٥٩٧٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني سعيد بن عُبيد بن السَّبَّاق، عن أبيه

عن سهل بن حُنَيْف قال: كنتُ أَلقى من المَذْي شِدَّةً، فكنتُ أُكثِرُ الاغتسالَ منه، فسألتُ رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال: «إنَّمَا يُجْزِئُكَ منه الوُضُوءُ» فقلتُ: كيفَ بما يُصِيبُ ثَوْبي؟ فقال: «يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفّاً مِنْ ماءٍ، فَتَمْسَحَ بها من ثَوْبِكَ، حيثُ تَرَى أَنَّهُ أَصابَ»[2].

---

(١) قال السندي: سهل بن حنيف، أنصاري أوسي، يكنى أبا سعيد، أو أبا عبدالله، وأبا ثابت. من أهل بدر، وكان من السابقين.

وثبت يوم أحد حين انكشف الناس، وبايع يومئذ على الموت، وشهد أيضاً الخندق والمشاهد كلها.

واستخلفه عليٌّ على البصرة بعد الجمل، ثم شهد بيعة صفين، ويقال: آخىٰ رسول الله ﷺ بينه وبين علي.

مات بالكوفة، وصلى عليه عليٌّ، فكبر ستّاً، وقال: إنه بدري.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن عبيد بن السباق، فقد روى له أصحاب السنن خلا النسائي. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٩١، وأبو داود (٢١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٣)، وابن خزيمة (٢٩١)، وابن حبان (١١٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. =

١٥٩٧٤- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، قال: حدَّثنا الأعمش

عن أبي وائل، قال: قال سَهْلُ بن حُنَيْف: اتَّهِمُوا رأيكم، فلقد رأيْتُنا يومَ أَبي جَنْدَلَ ولو نستطيعُ أَنْ نَرُدَّ أمرَه لردَدْناه، والله ما وَضَعْنا سيوفَنا عن عواتِقِنا منذ أَسْلَمْنا لأمرٍ يُفْظِعُنا إلا أَسْهَلَ بنا إلى أمرٍ نَعْرِفُهُ، إلا هٰذا الأمرَ ما سَدَدْنا خُصْماً إلا انفتحَ لنا خُصْمٌ آخر(١).

---

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٦٨)، والترمذي (١١٥)، وابن ماجه (٥٠٦)، والدارمي ١/ ١٨٤، وابن خزيمة (٢٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٣) و(٥٥٩٤) و(٥٥٩٥) من طرق عن ابن إسحاق، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، ولا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق في المذي مثل هٰذا، وقد اختلف أهل العلم في المذي يصيب الثوب، فقال بعضهم: لا يجزىء إلا الغسل، وهو قول الشافعي وإسحاق، وقال بعضهم: يجزئه النَّضْح، وقال أحمد: أرجو أن يجزئه النَّضْح بالماء.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٦٢).

وعن المقداد بن الأسود عند مسلم (٣٠٣) (١٩)، وسيرد ٦/ ٥.

قال السندي: قوله: «إنما يجزئك»، بفتح الياء من الجزاء، أو بضمها من الإجزاء، أي: يكفيك.

قوله: «فتمسح»، أي: تغسل، وظاهره أنه يكفي المرة الواحدة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الحميدي (٤٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٨١) و(٧٣٠٨)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٥)، وابن أبي =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١١)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٨) و(٥٥٩٩) و(٥٦٠١) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البخاري (٤١٨٩)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٢) و(٥٦٠٣) و(٥٦٠٥) من طريقين عن أبي وائل، به.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «اتهموا رأيكم»، أي: إنكم تقاتلون إخوانكم في الإسلام عن اجتهادٍ اجتهدتموه، وهو يحتمل الخطأ، فكونوا على حذر.

قوله: «يوم أبي جندل»، أي: يوم الحديبية حين جاء أبو جندل وهو مسلم مقيَّد، معذب في الله، وقد جرى الصلح على رَدِّ من جاء إلى النبي ﷺ منهم مسلماً، فردَّه مع كونه شاقّاً على المسلمين، فكأنه يشير إلى أن الصلح خير.

قوله: «أمره»، أي: أمر النبي ﷺ.

قوله: «لرددناه»: ومع ذلك صبرنا لما رأى النبي ﷺ في الصلح من خير.

قوله: «عن عواتقنا»، أي: على عواتقنا كما في البخاري ومسلم (وهوالوجه).

قوله: «يفظعنا»، أي: ينزل بنا. وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/٢٨٨: أي يوقعنا في أمر فظيع، وهو الشديد في القبح ونحوه.

قوله: «أسهل»، أي: الوضع. وقال الحافظ: وهو كناية عن التحول من الشدة إلى الفرج.

قوله: «خصماً»، بضم فسكون، أي: جانباً منه.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/٢٨٨: ومراد سهل أنهم كانوا إذا وقعوا في شدة يحتاجون فيها إلى القتال في المغازي والفتوح العمرية عمدوا إلى سيوفهم فوضعوها على عواتقهم، وهو كناية عن الجد في الحرب، فإذا فعلوا ذلك انتصروا، وهو المراد بالنزول في السهل، ثم استثنى الحرب التي وقعت بصفين لما وقع فيها من إبطاء النصر وشدة المعارضة من حجج الفريقين، إذ حجة علي ومن معه ما شرع لهم من قتال أهل البغي حتى يرجعوا إلى الحق، وحجة=

١٥٩٧٥- حدثنا يعلى بنُ عُبيد، عن عبد العزيز بن سِياه، عن حبيب بن أبي ثابت

قال: أتيتُ أبا وائل في مسجدِ أهلِهِ أسألُهُ عن هٰؤلاء القَوْمِ الذين قَتَلَهُم عليٌّ بالنَّهْروان، فيما استجابوا له، وفيما فارقوه، وفيما استحلَّ قِتالَهُمْ، قال: كُنَّا بصِفِّيْن، فلما استحرَّ القَتْلُ بأهلِ الشَّام، اعتصموا بتلٍّ، فقال عمرو بن العاص لمعاوية: أرسلْ إلى عليٍّ بمُصْحَفٍ، وادْعُهُ إلى كتابِ الله، فإنَّه لن يأبى عليك. فجاء به رَجُلٌ، فقال: بيننا وبينكم كتابُ الله ﴿ألم تَرَ إلى الذينَ أُوتُوا نَصِيباً من الكتاب يُدْعَوْنَ إلى كتابِ الله لِيَحْكُمَ بينهم ثُمَّ يتولَّى فريقٌ منهم وهم مُعْرِضُون﴾ [آل عمران: ٢٣] فقال علي:
نَعَمْ، أنا أَوْلَى بذلك، بيننا وبينكم كتابُ الله. ٣/٤٨٦

قال: فجاءَتْهُ الخَوَارج ونحن نَدْعُوهم يومئذٍ: القُرَّاء، وسيوفُهم على عواتِقِهم، فقالوا: يا أمير المؤمنين، ما ننتظرُ بهؤلاءِ القَوْمِ الذين على التَّلِّ؟ ألا نمشي إليهم بسيوفِنا حتى يَحْكُمَ اللهُ بيننا وبينهم؟ فتكلَّم سَهْلُ بن حُنَيْف، فقال: يا أيها النَّاس، اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ، فلقد رأيتُنا يومَ الحُدَيْبِية -يعني الصُّلْح الذي كان بين رسولِ الله ﷺ وبين المُشْركين- ولو نرى قِتالاً لقاتلنا، فجاء عُمَرُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله،

---

= معاوية ومن معه ما وقع من قتل عثمان مظلوماً، ووجود قتلته بأعيانهم في العسكر العراقي، فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال، وكثر القتل في الجانبين، إلى أن وقع التحكيم، فكان ما كان.

أَلَسْنا على حَقٍّ وهم على باطل؟ أليس قَتْلانا في الجَنَّة وقتلاهم في النَّار؟ قال: «بَلَى» قال: ففيم نُعْطِي الدَّنِيَّةَ في ديننا ونَرْجِعُ ولَمَّا يَحْكُمِ اللهُ بيننا وبينهم؟ فقال: «يا ابْنَ الخَطَّاب، إنّي رَسُولُ اللهِ، ولَنْ يُضَيِّعَني أَبَداً» قال: فَرَجَعَ وهو مُتَغَيِّظ. فلم يَصْبِرْ حتى أتى أبا بكر، فقال: يا أبا بكر، ألسنا على حَقٍّ وهم على باطل؟ أليس قتلانا في الجَنَّة وقتلاهم في النَّار؟ قال: بلى. قال: ففيم نُعْطي الدَّنِيَّةَ في ديننا، ونَرْجِعُ ولمَّا يَحْكُمِ الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابنَ الخَطَّاب، إنَّه رسولُ الله ﷺ، ولن يُضَيِّعَه أبداً. قال: فنزلت سورةُ الفَتْح، قال: فأَرْسَلَني رسولُ الله ﷺ إلى عُمَرَ، فأقرأها إياه قال: يا رسولَ الله، وفَتْحٌ هو؟ قال: «نَعَمْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه البخاري (٤٨٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٤)، والطبري في «التفسير» ٢٦/ ٧٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٢٢ من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٣٨-٤٣٩، و١٥/ ٣١٧-٣١٨، والبخاري (٣١٨٢)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٢) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٤)، والبيهقي ٩/ ٢٢٢ من طريقين عن عبدالعزيز بن سياه، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: عن هؤلاء القوم، أي: الخوارج.

قوله: «فيما استجابوا له»: أولاً، «وفيما فارقوه»: آخراً.

قوله: «استحر»، أي: اشتدَّ.

١٥٩٧٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا العَوَّام، قال: حدَّثني أبو إسحاق الشَّيْباني، عن يُسَيْر بن عمرو

عن سهل بنِ حُنَيْف، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَتِيهُ[1] قومٌ قِبَلَ المَشْرِقِ مُحَلَّقَةٌ رؤوسُهُمْ». وسُئِلَ عن المدينة، فقال: «حَرَامٌ أمناً، حَرَامٌ أمناً»[2].

---

(١) في الأصول: يليه، وفي (م): بلية، وكلاهما خطأ، والمثبت من مسلم وغيره: ممن خرج الحديث. وتكلف السندي في توجيه «يليه» فقال: أي: يلي المشرق من الولاية أو الولي بمعنى القرب، أي: يسكنوا فيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. العوام: هو ابن حوشب، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.

وقوله: «يتيه قوم قبل المشرق محلقة رؤوسهم»:

أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٣١، ومسلم (١٠٦٨) (١٦٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٢٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وعندهم ما خلا الطبراني: يتيه قوم..

وقوله: وسئل عن المدينة فقال: «حرام أمناً، حرام أمناً»:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦١٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٨٢ و١٤/١٩٨-١٩٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٢، والطبراني في «الكبير» (٥٦١٠) و(٥٦١١) من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، به.

وفي الباب في حرمة المدينة، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٢١٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: حرام أمناً: هو مصدر يأمن، وفي مصادر التخريج: حرامٌ آمن على الوصف.

قلنا: وقد أشار الحافظ في «أطراف المسند» ٢/٥٤٤ أن هٰذا الحديث =

١٥٩٧٧- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا حِزَام بن إسماعيل العامري، عن أبي إسحاق الشَّيْباني، عن يُسَيْر بن عمرو

قال: دخلتُ على سَهْلِ بن حُنَيْف، فقلت: حَدِّثْني ما سَمِعْتَ من رسولِ الله ﷺ قال في الحَرُورِيَّة. قال: أُحَدِّثُكَ ما سَمِعْتُ لا أزيدك عليه: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يذكر قوماً يَخرجون من هاهنا، وأشار بيدِهِ نحوَ العراق «يقرؤون القرآن لا يجاوزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُون من الدِّين كما يَمْرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّة» قلتُ: هل ذَكَرَ لهم علامةً؟ قال: هٰذا ما سمعتُ، لا أَزِيْدُك عليه[1].

١٥٩٧٨- حدثنا يونس بن محمد وعَفَّان، قالا: حدثنا عبدالواحد -يعني ابن زياد- قال: حدثنا عثمان بن حكيم، قال: حدثتني جدتي

---

= مختصر من الحديث الذي بعده.

(١) حديث صحيح، حزام بن إسماعيل العامري، من رجال التعجيل روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٠٤، ومسلم (١٠٦٨) (١٥٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٢٨ من طريق علي بن مُسْهِر، والبخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨) (١٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٨) من طريق عبدالواحد بن زياد، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٧) من طريق محمد بن فُضَيْل، ثلاثتهم عن أبي إسحاق الشيباني، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٨٣١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

الرَّباب. وقال يونس في حديثه:

قالت: سمعتُ سَهْلَ بنَ حُنَيْف يقول: مَرَرْنا بسيلٍ، فدخلْتُ فاغتسلتُ منه، فخَرَجْتُ مَحْمُوماً، فَنُمِيَ ذلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «مُرُوا أبا ثابتٍ يَتَعَوَّذ» قلتُ: يا سَيِّدي، والرُّقَى صالحة؟ قال: «لا رُقْيَةَ إلاَّ في نَفْسٍ، أَوْ حُمَةٍ أَوْ لَدْغَةٍ». قال عفان: «النَّظْرة والحُمَة واللَّدْغة»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الرباب جدة عثمان بن حكيم، انفرد بالرواية عنها حفيدها عثمان، وذكرها الذهبي في «الميزان» في فصل في النسوة المجهولات، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم: وهو الأنصاري فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٨٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٧)- من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/٤٠٨-٤٠٩ مختصراً من طريق يونس بن محمد، به: وفيه: «مروا أبا ثابت فليتصدَّق».

وأخرجه أبو داود (٣٨٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٧٣)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٤)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٩، والطبراني في «الكبير» (٥٦١٥)، والحاكم ٤/٤١٣ من طرق عن عبدالواحد بن زياد، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وانظر (١٥٩٨٠).

ويشهد له حديث عائشة عند البخاري (٥٧٤١) بلفظ: رخص النبي ﷺ الرقية من كل ذي حُمَة. و(٥٧٣٨) بلفظ: أمرني النبي ﷺ -أو أمر- أن يسترقى من العين. وسيرد ٦/٦٣. =

١٥٩٧٩- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا مالك، عن أبي النَّضْر، عن عُبيدالله بن عبدالله

أَنَّه دخل على أبي طَلْحَة الأنصاري يعودُه، قال: فوجدنا عنده سَهْلَ بنَ حُنَيْف، قال: فدعا أبو طلحة إنساناً، فَنَزَعَ نَمَطاً تحته، فقال له سهل بنُ حُنَيْف: لِـمَ تَنْزِعُهُ؟ قال: لأَنَّ فيه تصاوير، وقد قال فيها رسول الله ﷺ ما قد عَلِمْتَ. قال سهل: أَوَلَمْ يَقُلْ: «إلاَّ ما كانَ رَقْماً في ثَوْبٍ»؟ قال: بلى، ولكنَّه أَطْيَبُ لنفسي[١].

---

= وحديث أنس عند مسلم (٢١٩٦) بلفظ: رخص في الحمة والنملة والعين، وسلف (١٢١٧٣).

وحديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٤٨)، وانظر حديث أبي سعيد الخدري (١٠٩٨٥).

قال السندي: قوله: فنمي ذلك، على بناء المفعول، مخفف أو مشدد: من نميت الحديث إذا رفعته.

قوله: «مروا أبا ثابت»: كنية سهل بن حنيف.

قوله: الرقى، بضم راء مقصور: جمع رقية.

قوله: صالحة: أي جائزة.

قوله: «نفس»: كنى بها من العين.

قوله: «أو حُمَة»، بضم ففتح: السُّمّ.

قوله: «أو لدغة»: أي: عض بالأسنان، كما في الحية، أراد أن هذه الأشياء أحق بالرقية لشدة ضررها، ولم يرد الحصر، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وفي هذا الإسناد مقال، ففي قول عبيدالله بن عبدالله -وهو ابن عتبة بن مسعود -أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعوده قال: فوجد عنده سهل بن حنيف ما أنكره أهل العلم، فقد ذكره ابن عبدالبر =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= في «التمهيد» ٢١/١٩٢، فقال: أنكر ذلك بعض أهل العلم، وقال: لم يلق عبيدالله أبا طلحة.. من أجل أن بعض أهل السير قال: توفي أبو طلحة سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان، رضي الله عنه، وعبيدالله لم يكن في ذلك الوقت ممن يصح له سماع.

ثم قال: واختلف في وفاة أبي طلحة، وأصح شيء في ذلك ما رواه أبو زرعة، قال: سمعت أبا نعيم يحدث عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: سرد أبو طلحة الصوم بعد النبي ﷺ أربعين سنة. فيكف يجوز أن يقال: إنه مات سنة أربع وثلاثين، وهو قد صام بعد رسول الله ﷺ أربعين سنة، إذا كان ذلك كما ذكرنا صَحَّ أن وفاته لم تكن إلا بعد خمسين سنة من الهجرة، والله أعلم.

قلنا: فعلى هذا يمكن أن يكون عبيدالله بن عبدالله قد أدرك أبا طلحة، لأن وفاة عبيدالله كانت سنة (٩٨)هـ على أصح الأقوال، إلا أن الدارقطني في «العلل» ٦/٩، والمزي في «تحفة الأشراف» ٣/٢٥١ ذكرا أن بينهما ابن عباس، وهو الصواب.

ثم قال ابن عبدالبر: وأما سهل بن حنيف، فلا يشك عالم أن عبيدالله بن عبدالله لم يره ولا لقيه ولا سمع منه، وذِكْرُهُ في هٰذا الحديث خطأ لا شك فيه، لأن سهل بن حنيف توفي سنة ثمانٍ وثلاثين، وصلى عليه عليٌّ رضي الله عنه، ولا يذكره في الأغلب عبيدالله بن عبدالله لصغر سنة يومئذ، والصواب في ذلك -والله أعلم- عثمان بن حنيف، وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن أبي النضر، عن عبيدالله بن عبدالله، قال: انصرفت مع عثمان بن حنيف إلى دار أبي طلحة نعوده، فذكر الحديث.

قلنا: وطريق محمد بن إسحاق أخرجه النسائي والطحاوي كما سيأتي في التخريج، وإذا صح إدراك عبيدالله بن عبدالله لأبي طلحة تكون القصة قد استقامت بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٦٦، ومن طريقه أخرجه الترمذي =

١٥٩٨٠- حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا أبو أُويس، حدثنا الزُّهْرِي، عن أبي أُمامة بن سَهْل بن حُنَيف

أنَّ أباه حَدَّثه أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ وساروا معه نحو مَكَّة، حتى إذا كانوا بِشِعْبِ الخَرَّارِ مِنَ الجُحْفَةِ، اغْتَسَلَ سَهْلُ بنُ حُنَيْف، وكان رجلاً أبيضَ، حَسَنَ الجِسْمِ والجِلْد، فَنَظَرَ إليه عامرُ بنُ ربيعة أخو بني عَدِي بن كَعْب وهو يغتسل، فقال: ما

---

=(١٧٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٩٧٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٥، وابن حبان (٥٨٥١)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٥ من طريق محمد بن إسحاق، عن سالم أبي النضر، عن عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة، قال: خرجت أنا وعثمان بن حنيف نعود أبا طلحة في شكوى... فذكر الحديث.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٩٥٨) ومسلم (٢١٠٦) (٨٥) وسيرد ٤/ ٢٨ من طريق الليث بن سعد، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة صاحب رسول الله ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة». قال بسر: ثم اشتكى زيد، فعدناه، فإذا على بابه سِتْرٌ فيه صورة، فقلت لعبيدالله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي ﷺ: ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيدالله: ألم تسمعه حين قال: «إلا رقماً في ثوب». وهذا لفظ البخاري.

قال السندي: قوله: نمطاً، بفتحتين: بساط لطيف له خمل.

قوله: «رقما»، بفتح فسكون: نفشاً.

قوله: ولكنه أطيب لنفسي: أي النزع، ويدل الحديث على أنه لا منع من الرَّقْم.

رأيتُ كاليومِ ولا جِلْدَ مُخَبَّأةٍ، فَلُبِطَ بسهل، فأُتي رسولُ الله ﷺ فقيل له: يا رسولَ الله، هل لك في سَهْلٍ، والله ما يَرْفَعُ رأْسَهُ وما يُفِيق. قال: «هل تَتَّهِمُونَ فيه مِنْ أَحَدٍ؟» قالوا: نَظَرَ إليه عامرُ بنُ ربيعة. فدعا رسولُ الله ﷺ عامراً، فتغيَّظَ عليه، وقال: «علامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أخاهُ؟ هَلاّ إذا رَأَيْتَ ما يُعْجِبُكَ بَرَّكْتَ؟» ثُمَّ قال له: «اغْتَسِلْ لَهُ» فَغَسَلَ وَجْهَهُ ويَدَيْه، ومِرْفَقَيْه ورُكْبَتَيْه،
٤٨٧/٣ وأطرافَ رِجْلَيه، وداخِلَةَ إزاره في قَدَحٍ، ثم صُبَّ ذلك الماءُ عليه، يَصُبُّه رَجُلٌ على رأسه وظهره من خلفه، ثم يُكْفِيءُ القَدَحَ وراءه، فَفُعِلَ به ذلك، فراحَ سَهْلٌ مع النَّاس، ليس به بأسٌ[١].

---

(١) حديث صحيح، أبو أويس -وهو عبدالله بن عبدالله المدني، وإن كان مختلفاً فيه، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي، وأبو أمامة بن سهل: هو أسعد بن سهل.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٣٩/٢ -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٦١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٥)، والبيهقي في «الدلائل» ١٦٣/٦-، وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٣٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٩)-، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٤) من طريق معمر، وابن أبي شيبة ٥٨/٨-٥٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٨)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤٢/٦ من طريق ابن أبي ذئب، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٧) و(١٠٠٣٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٨)-، وابن ماجه (٣٥٠٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٣٥١/٩-٣٥٢، من طريق سفيان بن عيينة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٨) و(٢٨٩٩)، والطبراني في «الكبير»=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=(٥٥٧٩) من طريق عُقَيْل بن خالد، وابن حبان (٦١٠٦) من طريق إسحاق بن يحيى الكلبي، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٣) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع، و(٥٥٧٦) من طريق معاوية بن يحيى الصفدي، و(٥٥٧٧)، والحاكم ٣/٤١١، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٥٢ من طريق يونس بن يزيد، والحاكم ٣/٤١٠-٤١١ من طريق الجراح بن منهال، عشرتهم عن الزهري، بهٰذا الإسناد. ومن طريق ابن أبي ذئب ذكر كيفية الغسل.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٣٨، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٥)م، وابن حبان (٦١٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٨٠) و(٥٥٨١) و(٥٥٨٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٢٣٧-٢٣٨ من طريقين عن أبي أمامة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٣٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢١٠)-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٧) من طريق جعفر بن بُرْقان، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن عامر بن ربيعة، به.

قال النسائي: جعفر بن برقان في الزهري ضعيف، وفي غيره لا بأس به.

قلنا: وقد سلف من حديث عامر بن ربيعة برقم (١٥٧٠٠)، وانظر تعليقنا عليه هناك.

قال السندي: قوله: وساروا، أي: الصحابة.

قوله: «الخرار» بفتح الخاء وتشديد الراء الأولى: موضع قرب الجحفة.

قوله: «كاليوم»، أي: كمرئي اليوم.

قوله: «ولا جلد مخبأة»: عطف على مقدر، أي: ما رأيت شيئاً ولا جلد مخبأة، بتشديد الباء، بعدها همزة، يقال: جارية مخبأة، أي: مستَّرة.

قوله: «فلبط»، على بناء المفعول، أي: صرع به.

قوله: «هل لك في سهل»، أي: هل لك رغبة في إصلاح أمره.

قوله: «وما يفيق»: من الإفاقة.

١٥٩٨١- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثني مُجَمِّعُ بن يعقوب الأنصاري بقُباء، قال: حدثني محمد بنُ الكرماني قال:

سمعتُ أبا أُمامة بن سهل بن حنيف يقول:

قال أبي: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هٰذا المسجدَ» -يعني مسجدَ قباء- «فَيُصَلِّي فِيهِ، كانَ كَعَدْلِ[1] عُمْرَةٍ»[2].

---

= قوله: «بركت»، بتشديد الراء، أي: دعوت بالبركة.

قوله: «وداخلة إزاره»، قيل: هو الفرج، وقيل: ما يلي البدن من الإزار.

قوله: «يكفىء»، أي: يقلب.

وانظر «زاد المعاد» ٤/١٥٧-١٥٩ (طبعة مؤسسة الرسالة ١٩٩٦)، و«فتح الباري» ١٠/٢٠٤-٢٠٥.

(١) في (ق): فإنه يعدل.

(٢) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن الكرماني -وهو محمد ابن سليمان المدني القُبَائي المعروف بالكرماني-، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولا نعلم فيه جرحاً، ومجمع بن يعقوب وثقه ابن سعد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن معين والنسائي وأبو حاتم: لا بأس به، وهو متابع، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن نجيح ابن الطباع، وأبو أمامة: هو أسعد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٥٨)، والحاكم ٣/١٢ من طريق محمد ابن عيسى الطباع أخي إسحاق، عن مجمع بن يعقوب، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: وصحح إسناده العراقي في تخريج «الإحياء» ١/٢٦٠.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٩٦، وابن ماجه (١٤١٢)، =

١٥٩٨٢- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مُجَمِّعُ بنُ يعقوب الأنصاري، عن محمد بن سليمان الكرماني

---

= والطبراني (٥٥٥٩) و(٥٥٦١) و(٥٥٦٢) من طرق عن محمد بن سليمان الكرماني، به، وزاد بعضُهم ذكر التطهر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٣ و١٢/ ٢١٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٦٩)، والبخاري في «التاريخ» ٨/ ٣٧٨-٣٧٩، وابنُ شَبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ٤١ و٤٣، والطبراني (٥٥٦٠) من طريق موسى بن عبيدة، عن يوسف بن طهمان، عن أبي أمامة، به، بلفظ: «من توضأ فأحسن وضوءه ثم جاء مسجد قُباء، فركع فيه أربع ركعات، كان ذٰلك كعدل عمرة»، وفي رواية الطبراني: «كان ذٰلك عدل رقبة». وزاد البخاري: «ومن خرج على طهر لا يُريد إلا مسجدي هٰذا يُريد مسجد المدينة ليُصَلِّي فيه كان بمنزلة حجة».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١١، وقال: رواه ابن ماجه وغيره، وقالوا: كعدل عمرة، وهنا (أي عند الطبراني) كعدل رقبة، رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

وسيأتي برقم (١٥٩٨٢) و(١٥٩٨٣).

وفي الباب عن أسيد بن ظهير عند ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٣، والترمذي (٣٢٤)، وابن ماجه (١٤١١) بلفظ: «الصلاة في مسجد قباء كعمرة». وقال الترمذي: غريب.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤٤ ولفظه: «من توضأ فأسبغ الوضوء، ثم جاء مسجد قُباء، فصلى فيه، كان له أجر عمرة».

وعن ابن عمر عند ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٣، وابن حبان (١٦٢٧)، ولفظه: «من صلى فيه كان كعدل عمرة».

قال السندي: قوله: «كان كعَدْل» ضبط بفتح فسكون، أي: كان أجره كأجر العمرة.

قال: سمعتُ أبا أمامة بن سهل بن حنيف، فذكر مثله[1].

١٥٩٨٣- حدثنا عليُّ بنُ بحر قال: حدثنا حاتِمُ، حدثنا محمد بن سليمان الكرماني؛ فذكر معناه[2].

١٥٩٨٤- حدثنا رَوْحُ وعبدُ الرزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: حدثني عبدُ الكريم بن أبي المُخارق، أن الوليدَ بن مالك بن عبد القيس أخبره -وقال عبد الرزاق: من عبد القيس- أن محمد بن قيس مولى سهل ابن حُنَيف من بني ساعدة أخبره

أنَّ سَهْلاً أخبره، أن النبيَّ ﷺ بعثه، قال: «أَنْتَ رَسُولِي إلى أَهْلِ مَكَّةَ، قُلْ: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَرْسَلَني يَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلامَ، ويَأْمُرُكُمْ بِثلاثٍ: لا تَحْلِفُوا بِغَيْرِ الله، وإذا تَخَلَّيْتُم فلا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ، ولا تَسْتَدْبِرُوها، ولا تَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ ولا بِبَعْرَةٍ»[3].

---

(١) صحيح بشواهده، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو قتيبة ابن سعيد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٣٧، وفي «الكبرى» (٧٧٨) عن قتيبة ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وذكرنا في الرواية السابقة شواهده.

(٢) صحيح بشواهده، وهو مكرر (١٥٩٨١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عليُّ بنُ بحر، وشيخه حاتم هو ابن إسماعيل، وهما ثقتان.

وأخرجه عمر بن شَبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ٤٠، وابن ماجه (١٤١٢) من طريقين عن حاتم بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم محمد بن سليمان في مطبوع «تاريخ المدينة» إلى: محمد بن أبي سليمان.

(٣) ما ورد فيه من نهي صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف عبدالكريم ابن أبي المُخارق، ولجهالة الوليد بن مالك، ومحمدِ بنِ قيس، وكلاهما من =

١٥٩٨٥- حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا موسى بن جبير، عن أبي أمامة بن سَهْل بن حُنَيْف

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ أُذِلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ، فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَهُو يَقْدِرُ[1] على أَنْ يَنْصُرَهُ، أَذَلَّهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ على رُؤوسِ الخلائِقِ يَوْمَ القِيامةِ»[2].

---

=رجال «التعجيل»، والأول هو ابن عباد بن حُنيف، أورده البخاري وابنُ أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات، عبدُالرزّاق: هو ابن هَمّام الصنعاني، وروح: هو ابن عُباد القيسي، وابن جُريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٥٩٢٠)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/ ١٧٠ و١٧٢ مختصراً، والحاكم ٣/ ٤١٢ من طريق أبي عاصم، عن ابن جُريج، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٠٥ و٤/ ١٧٧ وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف.

وقوله: «لا تحلفوا بغير الله» له شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٥٢٣) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وقوله: «إذا تخلَّيتم فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٦٨).

وآخر من حديث أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (٣٩٤)، ومسلم (٢٦٤)، وسيرد ٥/ ٤١٦ و٤١٧ و٤٢١.

وقوله: «ولا تستنجوا بعظم ولا ببعرة» له شاهد من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٤٣٧٥)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) في (م): قادر.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة- وهو عبدالله-وموسى بن جبير- وهو الأنصاري- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء =

١٥٩٨٦- حدثنا زكريا بن عدي، قال: أخبرنا عُبيدالله بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيْل، عن عبدالله بن سَهْلِ بن حُنَيْف

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَعانَ مُجاهِداً في سبيلِ الله عز وجل، أَوْ مُكاتَباً في رَقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللهُ يَوْمَ لا ظِلَّ إلا ظِلُّه»(٣).

---

=ويخالف، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٥٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٨) من طريقين عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٦٣٣) من طريق عبدالله بن عياش بن عباس القتباني، عن موسى بن جبير، به. وعبدالله بن عياش، من رجال «التهذيب»، لين الحديث، ويبدو أنه تحرف في نسخة «الشعب» التي نقل عنها الشيخ ناصر الدين الألباني في «الضعيفة» (٢٤٠٢) إلى الغساني، فقال: لم أعرفه!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٦٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وانظر حديث جابر بن عبدالله، وأبي طلحة الآتي برقم (١٦٣٦٨).

(٣) إسناده ضعيف، عبدالله بن سهل بن حنيف، من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى عبدالله بن محمد بن عقيل، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، فهو في عداد المجاهيل، وعبدالله بن محمد بن عقيل، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبيدالله بن عمرو: هو الرقي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧١) عن زكريا بن عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٨) من طريق علي بن =

١٥٩٨٧- حدثنا يحيى بن أبي بكير[1]، قال: حدثنا زهير بن محمد، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن عبدالله بن سهل بن حُنيف

أَنَّ سهلاً حَدَّثه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَعانَ مُجاهداً في سبيلِ الله، أَوْ غارِماً في عُسْرَتِه، أَوْ مُكَاتَباً في رَقَبَتِه، أَظَلَّهُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّه»[2].

---

=معبد، عن عبيدالله بن عمرو، به.

وأخرجه الحاكم ٢/٢١٧ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/٣٢٠- من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩١) من طريق يحيى الحماني، كلاهما عن عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: بل عمرو رافضي متروك.

قلنا: وقد اختلف عنه فيه.

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩٣) من طريق أبي داود الطيالسي عن عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالرحمٰن بن سهل ابن حنيف، عن أبيه، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٤١، وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه، وبقية رجال حديثهم حسن، وأورده كذٰلك ٥/٢٨٣ ونسبه إلى الطبراني.

وسيأتي مطولاً برقم (١٥٩٨٧).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٢٦)، ولفظه: «من أظل رأس غازٍ، أظله الله يوم القيامة».

(١) في النسخ الخطية و(م): يحيى بن بكير، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/٥٤٢.

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «أو غارماً في عسرته»، فهو صحيح لغيره، عبدالله بن سهل بن حنيف، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم =

## حديث رجل يسمى طلحة وليس هو بطلحة بن عبيد الله

١٥٩٨٨- حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبدالوارث، قال: حدثني أبي، حدثنا داودُ- يعني ابنَ أبي هند-عن أبي حرب

أن طلحةَ حدثه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: أتيتُ المدينةَ وليس لي بها معرفةٌ، فنزلتُ في الصُّفَّة مع رجل، فكان بيني وبينه كُلَّ يوم مُدٌّ من تمر، فصلَّى رسولُ الله ﷺ ذات يوم، فلما انصرف، قال رجلٌ من أصحاب الصُّفَّة: يا رسولَ الله أحرقَ بُطُونَنَا التَّمْرُ، وتَخَرَّقَتْ عنا الخُنُفُ، فَصَعِدَ رسولُ الله ﷺ فخطب، ثم قال: «وَاللهِ لَوْ وَجَدْتُ خُبْزاً أَوْ لَحْماً لأَطْعَمْتُكُمُوهُ، أما إنَّكُم تُوشِكُونَ أَنْ تُدْرِكُوا، ومَنْ أَدْرَكَ ذَاكَ مِنْكُم أَنْ يُرَاحَ عَلَيْكُم بِالجِفانِ، وتَلْبَسُونَ مِثْلَ أَسْتَارِ الكَعْبَةِ» قال: فمكثتُ أنا

---

= (١٥٩٨٦)، وعبدالله بن محمد بن عقيل، مختلف فيه، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زهير بن محمد: هو التميمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢٥٠، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٠)، والحاكم ٢/٨٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/٣٢٠، وفي «الشعب» (٤٢٧٧) من طريق يحيى بن أبي بكير، بهذا الإسناد.

وقوله: «أو غارماً في عسرته» حديث صحيح، سلف نحوه من حديث أبي اليسر الأنصاري السالف برقم (١٥٥٢٠)، وذكرنا هناك شواهده.

وصاحبي ثمانية عشر يوماً وليلة ما لنا طعام إلا البَرير، حتى جئنا إلى إخواننا من الأنصار فواسَوْنا، وكان خيرَ ما أصبنا هٰذا التمرُ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي هند، وأبي حرب -وهو ابن أبي الأسود- فمن رجال مسلم، وأبو حرب قيل: اسمه محجن، وقيل: عطاء. وصحابيه طلحة - وهو ابن عمرو البصري- لم تقع له رواية في شيء من الكتب الستة، وليس له غير هٰذا الحديث.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٩٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٣٤) و(١٤٣٥)، والبزار (٣٦٧٣)، وابن حبان (٦٦٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٨١٦٠) و(٨١٦١)، والحاكم ٣/ ١٥ و٤/ ٥٤٨، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٤ من طرق عن داود بن أبي هند، به.

قال البزار: وطلحة هٰذا سكن البصرة، وهو طلحة بن عمرو، ولم يرو إلا هٰذا الحديث. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وزاد الحاكم ٤/ ٥٤٩: قال داود: قال لي أبو حرب: يا داود هل تدري ما كان أستار الكعبة يومئذ؟ قلت: لا. قال: ثيابٌ بيضٌ كان يُؤتى بها من اليمن. وزاد البزار وأبو نعيم: الخُنُف: برودٌ شبه اليمانية.

وفي الباب عن أبي جحيفة عند البزار (٣٦٧١)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٢٣، وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، غير عبدالجبار بن العباس وهو ثقة.

وعن ابن مسعود عند البزار (٣٦٧٢)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٢٣، وقال: رواه البزار وإسناده جيد.

قال السندي: قوله: «وتخرَّقت عنا الخُنُف» ضبط بضمتين في «النهاية» جمع خَنِيف، وهو نوعٌ غليظ من أردإ الكتان، أراد ثياباً تُعمل منه كانوا =

## حديث نعيم بن مسعود[1]

١٥٩٨٩- حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم الرازي، قال: حدثنا سلمةُ بنُ الفضل الأنصاري، قال: حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، قال: حدثني سعدُ بنُ طارق الأشجعي وهو أبو مالك، عن سلمة بن نُعيم بن مسعود الأشجعي

٤٨٨/٣ عن أبيه نعيم، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ حين قرأ كتابَ مُسيلمة الكذّاب، قال للرسولَيْنِ: «فما تقولانِ أَنْتُما؟» قالا: نقولُ كما قال، فقال رسول الله ﷺ: «واللهِ لَوْلا أَنَّ الرُّسُلَ لا تُقْتَلُ، لَضَرَبْتُ أَعْناقَكُما»[2].

---

=يلبسونها.

«ومَنْ أدرك ذاك منكم» خبره مقدر، أي: فقد كفاه أو نحو ذلك، والجملة معترضة.

وقوله: «أن يُراح» على بناء المفعول، بدلٌ من قوله: «أَن تُدركوا» إن فَتَح همزة «أن» في «أَنْ تُدْرِكوا» وإن كسرها على أنها حرف شرط فقولُه: «أن يُراح» خبر «توشكون».

«بالجفان» -بكسر الجيم-، جمع جَفْنَة -بفتح فسكون-: وهي القصعة الكبيرة.
وذكر الحديث في «الإصابة» بلفظ: «أما أنكم تُوْشكون» لا يخلو عن بُعد.
«إلا البَرِير»: هو ثمر الأراك إذا اسودَّ وبلغ، وقيل: هو اسم له في كل حال.

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: نعيم بن مسعود بن عامر، صحابي مشهور.
أسلم ليالي الخندق، وهو الذي أوقع الخُلف بين الحيين: قريظة وغطفان في وقعة الخندق، فخالف بعضهم بعضاً، ورحلوا عن المدينة.

قتل في أول خلافة علي، قبل قدومه البصرة، في وقعة الجمل، وقيل: مات في خلافة عثمان، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشاهده، إسحاق بن إبراهيم الرازي -وهو ختن سلمة بن الفضل-، روى عنه جمع، وقال الحسيني في «الإكمال»: فيه نظر. =

## حديث سويد بن النعمان

١٥٩٩٠- حدثنا يحيى بن سعيد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: حدثني بُشَير بن يسار

عن سويد بن النُّعمان: أن رسول الله ﷺ نزل بالصهباء عام خيبر، فلما صلَّى العصر دعا بالأطعمة، فلم يُؤْتَ إلا بسَويق،

---

=وقال أبو حاتم -كما في «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٠٨-: سمعت يحيى بن معين أثنى عليه خيراً. قلنا: وقد توبع، وسلمة بن الفضل -وهو الأبرش، وإن يكن ضعيفاً- قويٌّ في المغازي، وقد توبع أيضاً، وبقية رجاله ثقات، ومحمدُ بنُ إسحاق صرَّح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وسلمة بن نُعيم له صحبة.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣٤٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٧٦١)، والحاكم ٢/ ١٤٢-١٤٣ من طريق محمد بن عمرو الرازي -وهو ثقة-، عن سلمة بن الفضل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٦٣)، والحاكم ٣/ ٥٢، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢١١، وفي «الدلائل» ٥/ ٣٣٢ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه مطولاً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٠٩) من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، عن شيخ من أشجع، عن سلمة بن نعيم، به.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٤٢).

قال السندي: قوله: «لولا أن الرسل لا تقتل»، أي: لئلا تنقطع الكتب والمراسيل.

قال: فلُكْنا- يعني أكلنا منه- فلمّا كانتِ المغربُ تمضمض، وتمضمضنا معه[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد -شيخ أحمد- هو القطان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٩٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٧٩٩).

## حديث الأقرع بن حابس[1]

١٥٩٩١- حدثنا عفان، حدثنا وُهَيب، قال: حدثنا موسى بن عقبة، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن

عن الأقرع بن حابس: أنه نادى رسولَ الله ﷺ مِن وراءِ الحُجُرات، فقال: يا رسول الله. فلم يُجِبْه رسولُ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ألا إنَّ حَمْدي زَيْن، وإن ذَمِّي شَيْن[2]. فقال رسولُ الله ﷺ -كما حدَّث أبو سلمة-: «ذاكَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ»[3].

---

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: الأقرع بن حابس، تميمي، دارمي، وفد على النبي ﷺ، وشهد فتح مكة وحنيناً والطائف، وهو من المؤلفة قلوبهم، وقد حسن إسلامه، وكان حكماً في الجاهلية.

قال ابن دريد: إنما قيل له الأقرع لقرع كان برأسه، وكان شريفاً في الجاهلية والإسلام.

واستعمله عبدالله بن عامر على جيش سيَّره إلى خراسان، فأصيب بالجوزجان هو والجيش، وذٰلك في زمن عثمان. وقيل: قُتل باليرموك في عشرة من بنيه، والله أعلم.

(٢) في هامش (س): لشين.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو سلمة بن عبد الرحمٰن -وهو ابن عوف القرشي- لم يثبت سماعه من الأقرع بن حابس، فقد نقل الحافظ في «الإصابة» -في ترجمة الأقرع- عن ابن منده قوله: رُوي عن أبي سلمة أن الأقرع بن حابس نادى، فذكره مرسلاً، وهو الأصح، قال الحافظ: وكذا رواه الروياني من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن أبيه، قال: نادى الأقرع. فذكره مرسلاً، ووقع =

# حديث رباح بن الربيع

١٥٩٩٢- حدثنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو، قال: حدثنا المغيرةُ بنُ عبد الرحمٰن، عن أبي الزناد، قال: حدثني المُرَقَّعُ بنُ صيفي

عن جَدِّه رباح بن الربيع أخي حنظلة الكاتب أنه أخبره أنه

---

= في رواية جرير التصريح بسماع أبي سلمة من الأقرع، فهٰذا يدل على أنه تأخر. قلنا: وسيأتي مرسلاً أيضاً في الرواية ٦/ ٣٩٤. وقال الحافظ في «التعجيل»: ورواية أبي سلمة عن الأقرع منقطعة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٧٨)، وأبو نعيم في «المعرفة» (١٠٣٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ١٣٠ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ١٠٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع، وإلا فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٦/ ٣٩٣-٣٩٤.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب عند الترمذي (٣٢٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥١٥)، وابن جرير ٢٦/ ١٢١، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٩٦ وفيه عن البراء بن عازب في قوله: ﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون﴾ [الحجرات: ٤]، قال: فقام رجل، فقال: يا رسول الله، إن حمدي زين، وإن ذمي شين. فقال النبي ﷺ: «ذاك الله». قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

قال السندي: قوله: «زَيْن» بفتح فسكون، وكذا «الشَّيْن»، ثم الزين نقيض الشين، والشين: هو العيب.

خرج مع رسول الله ﷺ في غزوةٍ غزاها، وعلى مُقَدِّمته خالدُ بنُ الوليد، فمَرَّ رباحٌ وأصحابُ رسول الله ﷺ على امرأةٍ مقتولة، مما أصابت المُقَدِّمة، فوقفوا ينظرون إليها، ويتعجَّبُون من خلقها، حتى لحقهم رسولُ الله ﷺ على راحلته، فانفرجوا عنها، فوقف عليها رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما كانَتْ هٰذِهِ لِتُقَاتِلَ» فقال لأحدهم: «الْحَقْ خالِداً فَقلْ لَهُ: لا تَقْتُلُوا[1] ذُرِّيَّةً ولا عَسِيفاً»[2].

---

(١) في النسخ: لا تقتلون. وضبب فوقها في (س).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، مُرقَّع بن صيفي -وهو حفيد رباح بن الرَّبيع- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال عنه الحافظ في «التقريب»: صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما، وروى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، واختُلف في اسمه، فقيل: رباح، بالموحدة، وقيل: رياح بالتحتانية، قال البخاري في «التاريخ» ٣/ ٣١٤: وبعضهم قال: رياح ولم يثبت. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٢ من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٢٨)، وابنُ ماجه (٢٨٤٢)، وأبو يعلى (١٥٤٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٢٢١، وابنُ حبان (٤٧٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٦١٩) (٤٦٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩١ من طرق عن المغيرة بن عبدالرحمن، به. وتحرف اسم رباح بن الربيع في مطبوع «شرح معاني الآثار» إلى رباح بن حنظلة الكاتب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣١٤، وأبو داود (٢٦٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٢٥)، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٣٤٥، =

١٥٩٩٣- حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العباس، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزناد، عن أبي الزناد، قال: أخبرني المُرَقَّعُ بنُ صيفي بن رباح

أن رباحاً جدَّه ابن الربيع، أخبره أنه كان معَ رسول الله ﷺ. . . . فذكر الحديث[1].

---

=والطبراني في «الكبير» (٤٦٢١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٨٢، وابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١٦/ ١٤٠ من طريق عمر بن مُرَقِّع، والبخاري في «التاريخ» ٣/ ٣١٤، والطبراني (٤٦٢٢) من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن مُرَقِّع بن صيفي، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٩٩٣) و(١٥٩٩٤) و(١٥٩٩٥) و٤/ ١٧٨ و١٧٨-١٧٩ و٣٤٦ عن حنظلة أخي رباح ابن الربيع.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٣٩) بلفظ: نهى عن قتل النساء والصبيان، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

والنهي عن قتل العسيف والوصيف مرَّ من حديث الأسود بن سريع برقم (١٥٤٢٠).

قال السندي: قوله: «على مقدِّمته» بكسر الدال المشددة، أي: أوائل جيشه.

«ولا عَسِيفاً»، أي: أجيراً، أي: إذا لم يقاتل، كما نبَّه عليه ﷺ بقوله: «ما كانت هٰذه لتقاتل».

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٣/ ٣١٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٣٨)، والحاكم ٢/ ١٢٢، والطبراني (٤٦١٧) و(٤٦١٨) من طرق عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: وهٰكذا رواه المغيرة بن عبدالرحمٰن [كما سلف (١٥٩٩٢)]، وابن جريج [كما سيأتي (١٥٩٩٥)] عن أبي الزناد، فصار =

١٥٩٩٤- حدثنا حسينُ بنُ محمد، قال: حدثنا ابنُ أبي الزناد، عن أبيه، عن المُرَقَّع بن صيفي بن رباح أخي حنظلة الكاتب، قال:

أخبرني جدِّي أنه خرج مع رسول الله ﷺ فذكر الحديث(١).

١٥٩٩٥- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أُخبرتُ عن أبي الزناد، قال: أخبرني مُرَقَّع بن صيفي التميمي

شهد على جَدِّه رباحِ بن ربيع الحنظلي الكاتب أنه أخبره أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة، فذكر مثلَ حديث ابنِ أبي الزِّناد(٢).

---

= الحديث صحيحاً على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسيأتي برقم (١٥٩٩٤) و٤/١٧٨، وقد سلف برقم (١٥٩٩٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن. حسين بن محمد: هو المرُّوذي.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٤/١٧٨. وسلف أول مرة برقم (١٥٩٩٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، ابن جريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- لم يسمع من أبي الزناد. وقد سلف بإسناد قوي برقم (١٥٩٩٢). عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٩٦) من طريق ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٤/٣٤٦.

وذكرنا شواهده برقم (١٥٩٩٢).

# حديث أبي مويهبة[1] مولى رسول الله ﷺ

١٥٩٩٦- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا الحَكَمُ بنُ فُضَيل[2]، حدثنا يعلى بنُ عطاء، عن عُبيد بن جُبير

عن أبي مُويهبة مولى رسول الله ﷺ قال: أُمِر رسولُ الله ﷺ أن يُصَلِّي على أهل البقيع، فصلَّى عليهم رسولُ الله ﷺ ليلةً ثلاثَ مرات، فلما كانت الليلةُ الثانيةُ، قال: «يا أبا مُوَيْهِبَة أَسْرِجْ لي دَابَّتي» قال: فركب، ومَشِيتُ حتى انتهى إليهم، فنزلَ عن دابته، وأمسكتُ الدابَّة، ووقف عليهم- أو قال: قام عليهم- فقال: «لِيَهْنِكُمْ ما أَنْتُم فِيهِ مِمَّا فِيهِ النَّاسُ، أَتَتِ الفِتَنُ كَقِطَعِ اللَّيْلِ يَرْكَبُ بَعْضُها بَعْضاً، الآخِرَةُ أَشَدُّ مِنَ الأولَى، فَلْيَهْنِكُمْ ما أَنْتُم فِيهِ» ثم رجع فقال: «يا أبا مُوَيْهِبة إنِّي أُعْطِيتُ -أو قال: خُيِّرْتُ- مَفَاتِيحَ ما يُفْتَحُ على أُمَّتي مِنْ بعْدِي والجَنَّةَ، أَو لِقَاءَ ٤٨٩/٣
رَبِّي» فقلتُ: بأبي وأمي يا رسول الله، فأَخْبِرْنا[3]. قال: «لأَنْ

---

(١) قال السندي: أبو مويهبة، ويقال له: أبو موهبة، وأبوموهوبة، مولى رسول الله ﷺ. قيل: كان من مولدي مزينة، وشهد غزوة المريسيع. وكان ممَّن يقود بعائشة جملها.

اشتراه النبي ﷺ فأعتقه، وكان رجلاً صالحاً، لا يُعرف اسمه.

(٢) قيده الدارقطني والذهبي وابنُ ناصر الدين: فَصِيل، بفتح الفاء وكسر الصاد المهملة، ووقع في «التاريخ الكبير»، و«الكامل» لابن عدي: فُضَيل، بالضاد المعجمة. انظر «توضيح المشتبه» ٧/١٠٩.

(٣) كذا في الأصول الخطية، ووقع في رواية الطبراني والخطيب: فاخترنا، قال السندي: «فأخبرنا» بالباء الموحدة أمر من الإخبار، ويحتمل أن =

تُرَدَّ عَلَى عَقِبها ما شَاء اللهُ، فاخْتَرْتُ لِقاءَ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ». فما لبثَ بعد ذلك إلا سبعاً أو ثمانياً حتى قُبض ﷺ. وقال أبو النضر مرة: ترد على عقبيها[1].

---

=يكون بالتاء المثناة من فوق، أمر من الاختيار، وهو الموافق للرواية الثانية.

(١) إسناده ضعيف لجهالة عُبيد بن جُبير -وهو مولى الحكم بن أبي العاص- روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، والحكم بن فَصِيل مختلف فيه، ووثقه ابنُ معين وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعَّفه جماعة، وقال ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٣٣: ما تفرد به لا يتابع عليه، وباقي رجاله رجال الصحيح. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٠ مختصراً، والخطيبُ في «تاريخه» ٨/ ٢٢٢ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٧٢) من طريق محمد بن أبان الواسطي، عن الحكم بن فَصِيل، به، لكن وقع فيه بدل عبيد بن جبير: عبيد ابن حنين، وهو وهم، فقد قال الدارقطني في «المؤتلف» ١/ ٣٦٥: ومن قال في هٰذا عبيد بن حنين فهو وهم، ثم قال: وعُبيد بن حنين رجل آخر يروي عن أبي سعيد الخدري، روى عنه سالم أبو النضر.

وسيأتي برقم (١٥٩٩٧).

ولقصة تخييره ﷺ بين الدنيا وبين ما عند الله، واختياره ما عند الله أصلٌ صحيح من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤٦٦)، سلف في «المسند» برقم (١١١٣٥) و(١١٨٦٣).

وسلف أيضاً من حديث أبي المعلى في مسند المكيين برقم (١٥٩٢٢).

قال السندي: «أسرج» من الإسراج. «لِيهنِكُم» بكسر اللام، مثل لِيَرِمِ، من رمى، وهو مهموز استعمل استعمال الناقص تخفيفاً.

«أَتَت»، أي: جاءت. =

١٥٩٩٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، قال: عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبدُالله بنُ عمر العَبَلِي، قال: حدثني عُبيد بن جُبير مولى الحكم بن أبي العاص، عن عبدالله بن عمرو

عن أبي مُويهبة مولى رسول الله ﷺ قال: بعثني رسولُ الله ﷺ من جوف الليل، فقال: «يا أبا مُوَيْهِبة، إنِّي قَدْ أُمِرْتُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأَهْلِ البَقِيعِ، فَانْطَلِقْ مَعِي» فانطلقتُ معه، فلما وقف بين أظهرهم، قال: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا أَهْلَ المقابِرِ، لِيَهْنِ لَكُم ما أَصْبَحْتُم فِيهِ مِمَّا أَصْبَحَ فِيهِ النَّاسُ، لَوْ تَعْلَمونَ ما نَجّاكُمْ اللهُ مِنْهُ، أَقْبَلَتِ الفِتَنُ كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ يَتْبَعُ أَوَّلَها آخِرُها[1]، الآخِرَةُ شَرٌّ مِنَ الأولَى» قال: ثم أقبل عليّ، فقال: «يا أبا مُوَيْهِبة إنِّي قد أُوتِيتُ مَفاتِيحَ خَزائن الدُّنْيا والخُلْدَ فيها ثُم الجَنَّةَ، وخُيِّرْتُ بَيْنَ ذٰلِكَ وبَيْنَ لِقاءِ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ والجَنة» قال: قلتُ: بأبي وأمِّي، فخُذْ مفاتيح الدنيا والخُلْد فيها، ثم الجنة. قال: «لا واللهِ يا أبا مُوَيْهِبة، لَقَدْ اخْتَرْتُ لِقَاءَ رَبِّي والجَنَّة» ثم استغفرَ لأهل البقيع، ثم انصرف، فبُدىءَ رسولُ الله ﷺ في

---

= «كقِطَع» بكسر ففتح، جمع قطْعة، أي: كأنها قطعات الليل في الظلام.

«لِأن ترد» بكسر اللام وفتح الهمزة، والفعل على بناء المفعول من الرَّد بتشديد الدال، والضميرُ للأمة، والجارّ والمجرور متعلق بقوله: «فاخترت» بناءً على زيادة الفاء، ومثله قوله: ﴿وفي ذٰلك فليتنافس المتنافسون﴾ [المطففين: ٢٦]، وأمثاله في القرآن كثيرة، أي: لأجل ما يقع فيهم من الارتداد والفتن اخترتُ لقاء الله تعالى.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يتبع آخرُها أولها.

وجعه الذي قبضه الله عزَّ وجَلَّ فيه حين أصبح[1].

---

(١) حديث صحيح في استغفاره لأهل البقيع واختياره لقاء ربه، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالله بن عمر العَبَلي -وهو من بني العَبَلات- فقد روى عنه ابنُ إسحاق، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، ولجهالة عُبيد بن جُبير كما ذكرنا في الرواية السابقة. وبقيةُ رجاله ثقات. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري، ومحمد بن إسحاق صرح بالتحديث، وعبدُ الله بن عمرو: هو ابن العاص الصحابي الجليل.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٩/ ٧٣-٧٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٧١)، والحاكم ٣/ ٥٥-٥٦، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٦٣ من طريقين عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، إلا أنه عجبٌ بهٰذا الإسناد. ووافقه الذهبي. قلنا: وقد وقع في إسناده: عبيدالله ابن عمر بن حفص، بدل عبدالله بن عمر العبلي، وقوله: ابن حفص وهم نبَّه عليه الحافظُ في «الإصابة». ووقع في رواية البخاري والطبراني والحاكم: عبيد ابن حنين، وقد نقلنا في الرواية السابقة عن الدارقطني أنه وهم.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٦٧)، والبزار (٨٦٣) من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر، عن عُبيد بن حنين مولى الحكم، به، وتحرف اسمُ عبيد بن حنين عند ابن أبي عاصم إلى: عُبيدالله بن حنين.

وأخرجه الدارمي ١/ ٣٦-٣٧ من طريق بكر بن سليمان، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر بن علي بن عدي، عن عبيد مولى الحكم، به. وبكر بن سليمان: هو البصري، قال أبو حاتم: مجهول. وقال الذهبي في «الميزان»: روى عنه شهاب بن معمر، وخليفة بن خياط، ولا بأس به إن شاء الله.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٥٦، والدولابي ١/ ٥٧-٥٨، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٦٢ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر بن ربيعة، عن عبيد مولى الحكم، به. قلنا: وقد قال الحاكم: عن عبدالله بن =

## حديث راشد بن حبيش

١٥٩٩٨- حدثنا محمدُ بنُ بكر، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَرُوبة، عن قَتَادة، عن مسلم بن يسار، عن أبي الأشعث الصنعاني

عن راشد بن حُبَيْش أنَّ رسولَ الله ﷺ دخل على عُبادة بن الصامت يعودُه في مرضه، فقال رسول الله ﷺ: «أَتَعْلَمُونَ مَنِ الشَّهِيدُ مِنْ أُمَّتِي؟» فأَرَمَّ القومُ، فقال عُبادة: ساندوني. فأسندوه، فقال: يا رسولَ الله، الصابرُ المُحتسب. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إذاً لَقَلِيلٌ، القَتْلُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ

---

= ربيعة، فقال الحافظ في «الإصابة»: فكأنه نسبه لجده الأعلى. ووقع عنده أيضاً: عن عبيد بن عبد الحكم، فقال الحافظ: والصواب: عن عبيد مولى الحكم.

وأخرجه الدولابي ٥٨/١ من طريق زياد بن عبدالله البكائي، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر بن ربيعة، عن عبيد بن حنين، به.

وخالفهم محمد بن سلمة الحراني فيما أخرجه الدولابي أيضاً ٥٨/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٧/٢ من طريقه عن ابن إسحاق، عن أبي مالك بن ثعلبة ابن أبي مالك، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن عبدالله بن عمرو، عن أبي مويهبة، به.

ومحمد بن سلمة ثقة، وابن إسحاق لم يصرح هنا بالتحديث، قال الحافظ في «الإصابة»: فكأنَّ لابن إسحاق فيه شيخين إن كان محفوظاً.

وسلف نحوه برقم (١٥٩٩٦).

وللاستغفارِ لأهلِ البقيع شاهدٌ من حديث عائشة عند مسلم (٩٧٤)، وسيرد ١٨٠/٦.

وجَلَّ شَهادَةٌ، والطَّاعُونُ شَهادَةٌ، والغَرَقُ شهادَةٌ، والبَطَنُ شَهادَةٌ، والنُّفَساءُ يَجُرُّها وَلَدُها بِسَرَرِهِ إلى الجَنَّةِ»[1].

قال: وزاد فيها أبو العوّام سادنُ بيت المقدس: «والحَرَقُ»[2]،

---

(1) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، قَتادة -وهو ابن دِعامة- لم يسمع من مسلم بن يسار. ومحمدُ بنُ بكر- وهو البرساني- سمع من سعيد بن أبي عَرُوبة بعد الاختلاط، وقد زاد في إسناده أبا الأشعث الصنعاني، وهو شراحيل بن آدة. وراشدُ بن حُبَيْش مختلف في صحبته، قال الحافظ في «الإصابة»: ذكره أحمد وابنُ خزيمة والطبراني وغيرهم في الصحابة، وقال البغوي: يُشَكُّ في سماعه، وذكره في التابعين البخاري وأبو حاتم والعسكري وغيرهم. قلنا: فعلى قول من لم يثبت صحبته يكون مرسلاً أيضاً.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٢/١٨٧ من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٨٨) من طريق عبدالأعلى السامي، عن سعيد بن أبي عروبة، به. لم يذكر أبا الأشعث الصنعاني. وعبد الأعلى ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وهو أوثق من محمد بن بكر البرساني.

قال الحافظ بعد أن ذكر طريق سعيد عن قتادة هٰذا: قال ابن منده: تابعه معاذ بن هشام عن أبيه، عن قتادة، ورواه سفيان بن عبدالرحمن، عن قتادة، فقال: عن راشد، عن عبادة، وهو الصواب.

قلنا: وسيأتي من طرق أخرى عن عبادة بن الصامت في مسنده ٥/٣١٥. وسيأتي برقم (١٥٩٩٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٨٠٩٢)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وفيه ذكر هؤلاء الخمسة -وذكرهم البخاري (٢٨٢٩) عدا النفساء- وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(2) في (ظ١٢) و(ص): الحريق.

والسيل»[1].

١٥٩٩٩- حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة عن صاحب له عن راشد بن حُبَيش، عن عُبادة بن الصامت، أن رسول الله ﷺ أتاه يعوده في مرضه؛ فذكر الحديث[2].

---

(١) أبو العوام سادن بيت المقدس -وهو من رجال «التعجيل»- روى عن بعض الصحابة ومنهم عبادة بن الصامت، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: روى عنه أهل الشام ومصر، وذكر ابن أبي حاتم عن الإمام أحمد أنه قال فيه: لا أدري ما اسمه.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١٨٧/٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. ووقع في المطبوع منه: السِّل.

ويشهد لقوله: «والحرق شهادة» حديثُ جابر بن عتيك عند مالك في «الموطأ» ٢٣٣/١-٢٣٤ وأبي داود (٣١١١)، والنسائي ١٣/٤، وابن حبان (٣١٨٩) (٣١٩٠). وسيرد ٤٤٦/٥.

وقوله: «السَّيْل»، هكذا ورد في جميع النسخ، وفي «غاية المقصد» وهو يوافق معنى الغريق، لكن قيده الحافظ في «الفتح» ٤٣/٦: والسِّلّ: بكسر المهملة وتشديد اللام. يعني ذاك المرض المعروف، فلعله يندرج حينئذ مع من مات بالطاعون.

قال السندي: «فأَرَمَّ القومُ» بفتح الهمزة والراء وتشديد الميم، أي: سكتوا، كأنهم أطبقوا شفاههم، وروي «فأَزَمَ» بزاي مفتوحة وميم مخففة، ومعناه مثل الأول، أي: أمسكوا عن الكلام.

«لقليل»، أي: القدر قليل، فلذا أفرد، و«الغَرَق» بفتحتين، وكذا الحَرَق، و«البطن»، أي: الموت بدائه، «يجرُّها» خبرٌ عن النفساء، «بسَرَرِه» بفتحتين.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام شيخ قتادة وهو ابن دعامة السدوسي. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير راشد بن حبيش فمختلف في صحبته، وهو =

# حديث أبي حبة البدري[1] عن النبي ﷺ

١٦٠٠٠- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمار بن أبي عمار

عن أبي حَبَّة البَدْري، قال: لما نَزَلَتْ ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ [سورة البينة] قال جبريل عليه السلام: يا محمد، إنَّ رَبَّك يَأْمُرُك أن تُقْرِىءَ هذه السُّورة أبيَّ بنَ كَعْبٍ. فقال النبيّ ﷺ: «يا أُبَيّ، إنَّ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ هٰذِهِ السُّورَةَ» فبكى، وقال: ذُكِرْتُ ثَمَّة؟ قال: «نَعَمْ»[2].

---

= من رجال «التعجيل». عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وقد سلف قبله (١٥٩٩٨) من رواية راشد بن حبيش، عن النبي ﷺ.

(١) قال السندي: أبو حبة البدري، بالحاء المهملة وبالموحدة هو الصواب، وقيل بالنون، أو الياء التحتانية، بدري، قيل: اسمه عامر، وقيل: مالك، وقيل: ثابت، وأنكر بعضهم أن يكون في البدريين من يكنى أبا حبة.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو بن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٦٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٢٣) من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣١١-٣١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح. =

١٦٠٠١- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سَلَمة، أخبرنا علي بن زيد، عن عمار بن أبي عمار

قال: سمعتُ أَبا حَبَّة البَدْرِي قال: لمَّا نَزَلَتْ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ﴾ [سورة البينة] إلى آخِرها، قال جبريل عليه السَّلام: يا رسول الله، إن رَبَّك يَأْمُرُك أَنْ تُقْرِئها أُبيّاً. فقال النبيُّ ﷺ لأُبيّ: «إنَّ جِبْرِيلَ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ هٰذِهِ السُّورةَ» قال أبيّ: وقد ذُكِرْتُ ثَمَّ يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَمْ» قال: فبكى أُبيّ[1].

---

= وسيأتي برقم (١٦٠٠١).

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند البخاري (٣٨٠٩)، ومسلم (٧٩٩) (١٢٢)، وسلف (١٢٣٢٠).

وآخر من حديث أبي بن كعب، وسيرد ٥/ ١٣١

قال السندي: قوله: ثمة: أي عند الله.

قوله: فبكى: أي حياء أو فرحاً.

وقوله: «أن أقرئك هذه السورة» قال الحافظ في «الفتح»: ٨/ ٧٢٦: أي أعلمك بقراءتي عليك كيف تقرأ، حتى لا تتخالف الروايتان. قلنا: لأن رواية البخاري من حديث أنس: «أن أقرأ عليك» وفي روايةٍ: أن أقرئك القرآن»

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٥٢٠ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٦٥)- والدولابي في «الكنى» ١/ ٢٤-٢٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٢٣) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

# حديث أبي عمير[1]

١٦٠٠٢- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا معرِّف[2] -يعني ابن واصل- قال: حَدَّثتني حَفْصَةُ ابنةُ طَلْق، امرأةٌ من الحَيِّ سنةَ تسعين

عن أبي عُمَيْر قال: كُنَّا جلوساً عند رسولِ الله ﷺ يوماً، فجاءَ رَجُلٌ بطبق عليه تمر، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما هٰذَا، أَصَدَقَةٌ أَمْ هَدِيَّةٌ؟» قال: صَدَقة. قال: «فَقَدِّمْهُ إلى القَوْمِ» وحَسَنٌ عليه يَتَعَفَّرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فأخذ الصَّبِيُّ تَمْرةً، فجعلها في فِيْه، فأدخل النَّبيُّ ﷺ أصبعه في فِي الصَّبي، فنزع[3] التمرة، فقذف بها، ثم قال: «إنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لا تَحِلُّ لنا الصَّدَقَةُ». فقلتُ لمعرِّف: أبو عمير جَدُّك؟ قال: جَدُّ أبي[4]. ٣/ ٤٩٠

---

(١) قال السندي: أبو عمير، ويقال: أبو عميرة -قيل: ضبطه في «التجريد» بفتح العين- رُشيد بن مالك، له صحبة، ووقع أسيد كما في الرواية الآتية برقم (١٦٠٠٣) موضع رشيد، والصواب رشيد كما تقدم.

(٢) في (س) و(ق) و(م): معروف. قال السندي: والصواب مُعَرِّف.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فانتزع.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حفصة بنت طلق، فقد ذكرها الحافظ في «تعجيل المنفعة»، ولم يذكر في الرواة عنها سوى معرف بن واصل: وهو السَّعْدي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٤٥، وابن أبي شيبة ٣/ ٢١٥-٢١٦ و١٤/ ٢٧٩-٢٨٠، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٣٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٣٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٨٤، والطحاوي في =

١٦٠٠٣- حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا معرّف، عن حَفْصة بنت طَلْق

عن أبي عَميرة أسيد بن مالك جَدِّ معرّف، قال: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ؛ فذكَرَ مِثْلَهُ[1].

---

=«شرح معاني الآثار» ٢/ ٩-١٠ و٣/ ٢٩٧، والطبراني في «الكبير» (٤٦٣٢)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٧٦ و٧٧ من طرق عن معرف ابن واصل، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٨٩، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، إلا أن أحمد سماه أسيد بن مالك، وسماه الطبراني رشيد، وفيه حفصة بنت طلق، ولم يرو عنها غير معرف بن واصل، ولم يوثقها أحد.

وانظر ما بعده.

وله شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح، سلف برقم (٧٧٥٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: يتعفَّر، من التعفر، وهو التمرغ في التراب، كما هو شأن الصغار حالة اللعب أو الغضب.

قوله: «آل محمد»، بالنصب على الاختصاص، والحديث يدل على أن ما حرم على الكبار لا يمكن منه الصغار.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا، هو حسن بن موسى الأشيب، وسمى فيه أبا عمير أسيد بن مالك، والصواب أنه رشيد فيما ذكر السندي نقلاً عن ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أسيد بن مالك.

# حديث(١) واثلة بن الأسقع(٢) من الشاميين

١٦٠٠٤- حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العباس، قال: حدثني محمدُ بنُ حرب الخولاني، قال: حدثني عمرُ بنُ رؤبة التغلبي، عن عبد الواحد بن عبدالله النَّصْري

عن واثلة بن الأسقع الليثي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَرأةُ تحوزُ ثلاثَ مَوَارِيثَ، عَتِيقَها، ولَقِيطَها، وَوَلَدَها الذي لاَعَنَتْ عَلَيْهِ»(٣).

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): بقية واثلة بن الأسقع.

(٢) قال السندي: واثلة بن الأسقع، ليثي، قيل: واثلة بن عبدالله بن الأسقع. كان ينسب لجده. وقيل: الأسقع لقب. واسمه عبدالله.

أسلم قبل تبوك وشهدها.

كان من أهل الصُّفَّة، نزل بالشام، شهد فتح دمشق وحمص وغيرها.

مات سنة ثلاث وثمانين، وهو ابن مئة وخمس سنين، وقيل: غير ذلك. وهو آخر من مات بدمشق من الصحابة.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف عمر بن رؤبة، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ولا تقوم به الحجة، وقال ابن عدي: أنكروا عليه أحاديثه عن عبد الواحد النصري. وقال الذهبي في «الميزان» ١٩٦/٣: ليس بذاك، وذكره العقيلي في «الضعفاء»، وقد وثقه دُحيم، وهو معروف بتساهله في توثيق الشاميين، وذكره ابن حبان في «الثقات». وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو داود (٢٩٠٦)، والترمذي (٢١١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦١)، وابن ماجه (٢٧٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٣٧)،=

* ١٦٠٠٥- حدثنا هيثم بن خارجة، قال: أخبرنا أبو عبد الملك الحسن بن يحيى الخُشَني، عن بشر بن حيان

قال: جاء واثلة بن الأَسْقَع ونحن نبني مَسْجِدَنا، قال: فوقفَ علينا، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ بنى مَسْجِداً يُصَلَّى فيه، بنى الله عزَّ وَجَلَّ لَهُ في الجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ»[1].

---

= والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨١)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٠٧، والدارقطني في «السنن» ٤/٨٩، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٤٠ و٢٥٩ من طرق عن محمد بن حرب، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب، لا يعرف إلا من هٰذا الوجه من حديث محمد بن حرب. وقال البيهقي: هٰذا غير ثابت.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٤٧٩)، وابنُ أبي شيبة ١١/٤٠٨ من طريق إسماعيل بن عياش، عن عمر بن رؤبة، به، موقوفاً.

وسيأتي برقم (١٦٠١١) و٤/١٠٦-١٠٧.

قال السندي: قوله: «تحوز» بحاء مهملة وزاي، أي: تجمع عتيقَها بالنصب، بدلٌ من ثلاث، بتقدير ميراث عتيقها.

و«لقيطها»، أي: الذي التقطته من الطريق وربَّته، قالوا: هٰذا إذا لم يترك وارثاً، فمالُهُ لبيتِ المال، وهٰذه المرأةُ أولى بابٍ يُصرف إليها من غيرها من آحاد المسلمين، وبهٰذا المعنى قيل: إنها تَرِثه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن يحيى الخشني، ولجهالة بشر بن حيان: وهو الخشني كذٰلك. فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٧١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٣٥٤، ولم يذكرا في الرواة عنه غير الحسن بن يحيى، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو في عداد المجاهيل، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، مع أنه على شرطهما.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٧١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٧٣٦ من طريق هيثم بن خارجة، =

قال أبو عبد الرحمٰن: وقد سمعتُهُ من هيثم بن خارجة.

١٦٠٠٦- حدثنا عَتَّاب، قال: حدثنا عبدالله بن المبارك، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، قال: حدَّثني يزيد -يعني ابن أبي حبيب- أَنَّ ربيعةَ بنَ يزيد الدِّمَشْقي أخبره

عن واثلة -يعني ابن الأَسْقَع- قال: كنتُ من أهل الصُّفَّة، فدعا رسولُ الله ﷺ يوماً بِقُرْصٍ، فكسره في القصعة(١)، وصنع فيها ماء سُخْناً، ثم صَنَعَ فيها ودكاً(٢)، ثم سَفْسَفَها، ثم لَبَّقها، ثم صَعْنَبَها، ثم قال: «اذْهَبْ فائتِني بعشرةٍ أَنْتَ عاشِرُهُم»

---

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٧٣٦ من طريقين عن الحسن ابن يحيى، به. وقال ابن عدي: ولا أعلم يروي هٰذا الحديث بهٰذا الإسناد غير الحسن بن يحيى الخشني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه الحسن بن يحيى الخشني، ضعفه الدارقطني، وابن معين في رواية، ووثقه في رواية، ووثقه دحيم وأبو حاتم.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٥٦)، وذكرنا هناك شواهده، منها حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٨٨٩). وأما حديثُ عثمان السالف برقم (٤٣٤): «بنى الله له مثله في الجنة» فليس المراد بالمثلية فيه المطابقة كما حققه الحافظ في «الفتح» ١/٥٤٦.

(١) في النسخ الخطية: الصفة، قال السندي: والظاهر أنه تحريف، والصواب: القصعة. قلنا: وهي المثبتة من «أطراف المسند» ٥/٤٤١ و(م).

(٢) في (م): ووكأ، وهو تحريف.

فجئتُ بهم، فقال: «كُلُوا، وكُلُوا مِنْ أَسْفَلِها، ولا تَأْكُلُوا من أَعلاها، فإنَّ البَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلاهـا» فأكلوا منها حتى شَبِعُوا[1].

---

(١) إسناده حسن، ابن لهيعة: وهو عبدالله: صدوق إذا سمع منه أحد العبادلة، وعبدالله بن المبارك منهم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب: وهو ابن زياد الخراساني، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٧٦) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٦)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٢٨) نحوه مطولاً من طريق عمر بن الدَّرَفْس -ويقال عمرو- عن عبدالرحمٰن بن أبي قسيمة، عن واثلة، به. وقال البوصيري في «الزوائد» ٤/ ١٠: هٰذا إسناد فيه مقال، عبدالرحمٰن بن أبي قسيمة لم أر من جرحه، ولا من وثقه، وعمر بن الدرفس ذكره البخاري فيمن اسمه عمرو، وتبعه على ذٰلك ابن حبان في كتاب «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالح، ما في حديثه إنكار، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه بنحوه مطولاً الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٢-٢٣ من طريق سليمان بن حيان العدوي -أو العذري- عن واثلة، به.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١١٦-١١٧ من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن واثلة، به، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: خالد وثقه بعضهم، وقال النسائي: ليس بثقة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٣٠٥، وقال: عند ابن ماجه طرف من آخره، ورواه أحمد، ورجاله موثقون، وأورده كذٰلك ٨/ ٣٠٥، وقال: رواه كله الطبراني بإسنادين، وإسناده حسن.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٣٩).

قال السندي: قوله: «سفسفها»، أي: جعلها كالدقيق.

قوله: «ثم لَبَّقها»، أي: خلطها خلطاً شديداً. =

١٦٠٠٧- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا لَيْثٌ، عن أبي بُرْدة، عن أبي مَلِيْح بنِ أسامة

عن واثلة بن الأَسْقَع قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ بالسِّوَاكِ حتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عليَّ»[1].

---

= قوله: «صعنبها»، بصاد وعين مهملتين، ثم نون، ثم موحدة، أي: جعل لها رأساً مرتفعاً.

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سُلَيم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن علَيَّة، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري، وأبو مليح بن أسامة هو الهذلي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٩٠) من طريق إسماعيل ابن علية -وقرن معه جرير بن عبدالحميد- بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف عنه فيه.

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨٩) من طريق مسدد بن مسرهد، وروح بن عبدالمؤمن المقرىء، ومحمد بن عيسى ابن الطباع، ثلاثتهم عن إسماعيل بن إبراهيم، عن ليث، عن أبي المليح، عن واثلة، به. دون ذكر أبي بردة في الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٩٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس وقد عنعنه!

وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٢٥)، إسناده ضعيف، فيتقوَّى به.

وقد أورد الحافظ في «أطراف المسند» ٥/٤٤٣ إسناداً آخر لهٰذا الحديث هو: عن أبي النضر، عن شيبان، عن ليث، به. ولم نقف عليه في نسخنا الخطية ولا في (م).

قال السندي: قوله: «أُمرت»، أي: أمر ندب مؤكد.

قوله: «يكتب»: يفرض.

١٦٠٠٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد

قال: سمعتُ واثلةَ بنَ الأَسْقَع يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أَعْظَمَ الفِرَى ثلاثةٌ: أَنْ يَفْتَرِيَ الرَّجُلُ على عَيْنَيْهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ وَلَمْ يَرَ، وأَنْ يَفْتَرِيَ على والِدَيْه، فَيَدَّعِي إلى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يَقُولُ: سَمِعَني، ولَمْ يَسْمَعْ منِّي»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن صالح: وهو الحضرمي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «القراءة خلف الإمام»، وأصحاب السنن. ربيعة بن يزيد: هو الدمشقي.

وأخرجه الحاكم ٣٩٨/٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن حبان (٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٦٤) من طريقين عن معاوية بن صالح، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٠١٥) و٤/١٠٦ و١٠٧.

وقوله: «أن يفتري الرجل على عينيه»، سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٧١١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «وأن يفتري على والديه فيدعي إلى غير أبيه، أو يقول سمعني ولم يسمع مني»، سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السِّنْدي: قوله: «الفِرَى»، ضبط بكسر فاء وقصر: جمع فِرْية بمعنى الكذب، أي: أعظمها إثماً.

قوله: «رأيت»، أي: في النوم أو أعم منه ومن اليقظة.

قوله: «سمعني»، أي: يكذِّب في الرواية عن النبي ﷺ، والله تعالى أعلم.

١٦٠٠٩- حدثنا هاشم[1]، قال: حدَّثنا أبو فَضَالة الفَرَج، قال: حدثنا أبو سَعْد

قال: رأيتُ واثلةَ بنَ الأَسْقَع يُصَلِّي في مَسْجِدِ دمشق، فَبَزَقَ تحتَ رِجْلِهِ اليُسْرَى، ثم عَرَكَها برِجْلِهِ، فلما انصرف قلتُ: أنتَ من أصحاب رسول الله ﷺ تَبْزُقُ في المسجد؟ قال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَفْعَلُ[2].

١٦٠١٠- حدثنا أبو النَّضْر هاشم، قال: أخبرنا ابنُ عُلاثة، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي عَبْلَة

عن واثلةَ بنِ الأَسْقَع، قال: جاء نَفَرٌ من بني سُلَيْم إلى رسولِ الله ﷺ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّ صاحباً لنا قد أَوْجَبَ. فقال

---

(١) في النسخ الخطية و(م): هشام، وفي «أطراف المسند» ٥/٤٤٢ هاشم، وهو الأشبه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي فضالة الفرج بن فضالة الحمصي، ولجهالة أبي سَعْد، وهو الحميري الحمصي.

وأخرجه الطيالسي (١٠١٣) و(١٣٥٧)، وأبو داود (٤٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٢) من طريقين عن أبي فضالة، بهٰذا الإسناد.

والتنخع في المسجد عن يسار المصلي أو تحت قدمه اليسرى، سلف بإسنادٍ صحيح من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٢٥)، وذكرنا أحاديث الباب في رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب السالفة برقم (٤٥٠٩)، وانظر حديث عبدالله بن الشِّخِّير برقم (١٦٣١٣).

قال السندي: ثم عركها، أي: دلكها، صريح في جواز رمي البزاق في المسجد إذا دفنه أو محاه كما هو مذهب مالك، ويؤيده الأحاديث الصحيحة الصريحة في ذٰلك، لكنْ كثير منهم يؤولها.

رسولُ الله ﷺ: «لِيُعْتِقْ رَقَبَةً مِثْلَهُ يَفُكُّ اللهُ عَزَّ وجَلَّ بِكُلِّ عُضْوٍ منها عُضْواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ»[1].

١٦٠١١- حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا بقيةُ بنُ الوليد الحمصي، عن أبي سلمة الحمصي، قال: حدثنا عمرُ بنُ رؤبة التغلبي، قال: حدثنا عبد الواحد بن عبدالله النَّصْرِيُّ

عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَرْأَةُ تُحْرِزُ[2] ثَلَاثَ مَوَارِيث: عَتِيقَهَا، ولَقِيطَها، وَوَلَدَها الذي تُلاعِنُ عليه»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، إبراهيم بن أبي عبلة لم يسمع هٰذا الحديث من واثلة بن الأسقع، بينهما الغريف الديلمي: وهو الغريف بن عياش بن فيروز. كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٠١٢) و٤/١٠٧. والغريف مجهول كما سنبينه ثمة. ابن علاثة: هو زياد بن عبدالله العُقَيلي، أبو سهل.

قال السندي: قوله: أوجب، أي: النار لنفسه بارتكاب ما يقتضي ذٰلك، وهٰذا يقتضي أن المرتكب للذنوب كما ينبغي أن يتوب ينبغي أن يأتي بالحسنات لمحو السيئات، ويحتمل أن هٰذا قتل نفساً فأُمر بالكفارة.

وسيأتي برقم (١٦٠١٢).

(٢) في (م): تحوز.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عمر بن رؤبة، وقد بسطنا الكلام فيه في الرواية (١٦٠٠٤)، وفيه بقية بن الوليد مدلس تدليس التسوية، وقد دلس عن شيخه أبي سلمة، وهو سليمان بن سليم. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٦٠) و(٦٤٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٠) و(٥١٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨٢)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٩٠، والحاكم ٤/ ٣٤٠-٣٤١ من طرق عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد. وقد وقع في إسناد الحاكم: عبدالعزيز بن عبدالله البصري بدل: عبدالواحد بن عبدالله النصري، وهو تحريف. قال الحاكم: صحيح =

١٦٠١٢- حدثنا إبراهيم بنُ إسحاق، قال: حدثنا ضَمْرَةُ بنُ ربيعة، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن الغَرِيف الدَّيْلَمي، قال: أتينا واثلةَ بنَ الأسقع اللَّيْثِيَّ، فقلنا: حَدِّثْنا حديثاً سَمِعْتَهُ من رسولِ الله ﷺ ٣/ ٤٩١

قال: أتينا النَّبيَّ ﷺ في صاحب لنا قد أوجب، فقال: «أَعْتِقُوا عَنْهُ، يُعتِقِ الله عَزَّ وجَلَّ بِكُلِّ عُضْوٍ منه[1] عُضْواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ»[2].

---

= الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: هو في السنن الأربعة من طريق عمر بن رؤبة، عن عبدالواحد بن عبدالله، عن واثلة.

وقد سلف برقم (١٦٠٠٤).

(١) لفظ «منه» ساقط من (م).

(٢) حديث صحيح وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال الغريف الدَّيْلَمي، وهو الغريف بن عياش بن فيروز، فقد انفرد بالرواية عنه إبراهيم بن أبي عبلة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقال ابن حزم: مجهول، وذكره بالعين المهملة. قلنا: وكذٰلك ذكره الحاكم في «المستدرك» ٢/ ٢١٢، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن إسحاق: هو الطالقاني، وضمرة بن ربيعة: هو الفِلَسْطيني.

وأخرجه أبو داود (٣٩٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢١٩)، وفي «مسند الشاميين» (٤٣)، والحاكم ٢/ ٢١٢، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٣٢-١٣٣ من طرق عن ضمرة بن ربيعة، بهٰذا الإسناد.

وقد تابع ضمرةَ بن ربيعة في ذكر الغريف ابنُ المبارك كما سيأتي بالرواية، ١٠٧/٤ وهانىء بن عبدالرحمٰن عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٧)، ويحيى بن حمزة عند الطحاوي كذٰلك في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٢٠)، وفي «مسند الشاميين» (٤٠)، والخطيب في «الفقية والمتفقه» ٢/ ٤٥.

ورواه مالك بن أنس عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٧)، =

١٦٠١٣- حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا أبو جعفر -يعني الرازي- عن يزيد بن أبي مالك، قال: حدثنا أبو سباع قال:

---

=وعبدالله بن سالم الأشعري عند النسائي في «الكبرى» (٤٨٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٩)، وابن حبان (٤٣٠٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٨)، والحاكم ٢/ ٢١٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤١٧) كلاهما عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عبدالله بن الديلمي، عن واثلة، به.

وهذا إسناد صحيح. عبدالله -هو ابن فيروز- الديلمي ثقة من كبار التابعين روى له أصحاب السنن إلا الترمذي، وهذه متابعة قوية للغريف.

وقد جعل الحاكم الغريف لقباً لعبدالله بن الديلمي، وعدَّهما واحداً، وتابعه على ذٰلك الشيخ ناصر الدين الألباني في «الضعيفة» ٢/ ٣٠٨، وهو خطأ، بل إن عبدالله بن فيروز هو عم الغريف كما ذكر المِزِّي.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢١٢ من طريق أيوب بن سويد الرملي، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عبدالأعلى بن الديلمي، عن واثلة، به. وأيوب بن سويد ضعيف، وزعم الحاكم أن عبدالأعلى هو عبدالله بن الديلمي!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨٩٠) من طريق مالك بن مهران الدمشقي، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن رجلٍ، عن واثلة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٢٢) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عبدة بن أبي لبابة، عن فيروز الديلمي، عن الغريف بن عياش، عن واثلة، به. وحجاج ضعيف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٦) من طريق عبدالرحمٰن ابن حسان الفلسطيني، عمن سمع واثلة، عن واثلة، به.

وقد وقع اختلاف في متن الحديث، ففي رواية ضمرة هٰذه «أعتقوا عنه»، وفي رواية هانىء بن عبدالرحمٰن ويحيى بن حمزة وابن المبارك «فليعتق»، وهو الأرجح، وانظر ما قاله الإمام الطحاوي في التوفيق بين الروايتين.

وفي إعتاق الرقبة يعتق الله بكل عضو منها عضواً منه أصل صحيح من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

اشتريتُ ناقةً من دار واثلةَ بن الأسقع، فلما خرجتُ بها أدركنا واثلةُ وهو[1] يجرُّ رداءه، فقال: يا عبدالله أشتريتَ؟ قلت: نعم. قال: هل بُيِّنَ لك ما فيها؟ قلتُ: وما فيها؟ إنها لسمينةٌ ظاهرةُ الصحة! قال: فقال: أردتَ بها سَفَراً أم أردتَ بها لحماً؟ قلتُ: بل أردتُ عليها الحجَّ. قال: فإنَّ بخُفِّها نقباً. قال: فقال صاحبُها: أصلحك الله ما تُريد إلى هٰذا[2] تفسد علي؟! قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ لأَحَدٍ يَبِيعُ شَيْئاً أَلّا يُبيِّنَ ما فِيهِ، وَلا يَحِلُّ لِمَنْ يَعْلَمُ ذلِكَ أَلَّا يُبيِّنَه»[3].

---

(١) لفظ «وهو» ليس في (ظ١٢).

(٢) في (م): أصلحك الله أي هٰذا.

(٣) إسناده ضعيف، لجهالة أبي سباع، قال الذهبي في «الميزان»: مجهول، وبقية رجال الإسناد ثقات غير أبي جعفر الرازي -وهو عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان- فصدوق سيىء الحفظ. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ويزيد بن أبي مالك: هو يزيدُ بنُ عبدالرحمٰن بن أبي مالك الدمشقي ثقةٌ روى له أصحابُ السُّنَن إلا الترمذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٧) مختصراً، والحاكم ٢/٩-١٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٠، والخطيب في «تاريخه» ١١/١٤٤ من طريق هاشم بن القاسم أبي النضر، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابنُ ماجه (٢٢٤٧) من طريق بقية بن الوليد، عن معاوية بن يحيى، عن مكحول وسليمان بن موسى، عن واثلة بن الأسقع، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من باع عيباً لم يبينه، لم يزل في مقت الله، ولم تزل الملائكة تلعنه». قال البوصيري في «الزوائد» ٣/٣٠: هٰذا إسناد ضعيف لتدليس بقية بن الوليد، وضَعْفِ شيخه. =

١٦٠١٤- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شيبان، عن لَيْث، عن أبي بُرْدة بن أبي موسى، عن أبي مَلِيْح بن أُسامة

عن واثلةَ بن الأَسْقَع قال: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ يومٍ وأتاه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني أَصَبْتُ حدّاً من حدود الله عزَّ وجلَّ، فأقِمْ فيَّ حَدَّ الله. فأعرض عنه، ثم أتاه الثَّانية، فأعرض عنه، ثم قالها الثَّالثة، فأعرض عنه، ثم أُقيمتِ الصَّلاةُ، فلما قضى الصَّلاة أتاه الرَّابعة، فقال: إني أَصَبْتُ حَدّاً من حدود الله عزَّ وجَلَّ، فأَقِمْ فيَّ حَدَّ الله عَزَّ وجَلَّ. قال: فدعاه فقال: «أَلَمْ تُحْسِنِ الطُّهُورَ أَو الوُضُوءَ، ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلاةَ معنا آنِفاً» قال: بلى. قال: «اذْهَبْ فَهِيَ كَفَّارَتُكَ»(١).

---

= وقال الرازي في «العلل» ١/٣٩١-٣٩٢: سألت أبي عن حديث رواه يزيد ابن عبد ربه، عن بقية، عن معاوية بن يحيى، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول وسليمان بن موسى، عن واثلة بن الأسقع، ... ثم ساقه.. فقال أبي: هٰذا حديث منكر، ومعاوية بن يحيى: هو الصدفي.

وفي الباب عن عقبة بن عامر عند ابن ماجه (٢٢٤٦)، والحاكم ٢/٨ بلفظ: «المسلم أخو المسلم، ولا يحل لمسلمٍ باع من أخيه بيعاً فيه عيبٌ إلا بيَّنه» وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وسيرد ٤/١٥٨.

(١) إسناده ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سُلَيْم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٩١) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني كذٰلك ٢٢/(١٩١) من طريق عبيدالله بن موسى، عن شيبان، به. =

١٦٠١٥- حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدثنا معاوية بنُ صالح، قال: حدَّثني ربيعة بن يزيد الدِّمَشْقي قال:

سمعتُ واثلةَ بنَ الأَسْقَع يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أَعْظَمَ الفِرْيَةِ ثلاثٌ: أن يَفْتَرِيَ الرَّجُلُ على عَيْنَيْه، يقول: رَأَيْتُ ولم يَرَ، وأَنْ يَفْتَرِيَ على والِدَيْه يَدَّعِي إلى غَيْرِ أَبيه، وأَنْ يَقُولَ: قد سَمِعْتُ ولَمْ يَسْمَعْ»(١).

---

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣١٢) عن محمد بن خالد، وابن حبان (١٧٢٧) من طريق عبدالرحمٰن بن إبراهيم، كلاهما عن الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني شداد بن عمار، حدثني واثلة بن الأسقع، به. وقال النسائي: لا نعلم أن أحداً تابع الوليد على قوله: «عن واثلة»، والصواب: عن أبي أمامة، والله أعلم.

قلنا: قد تابعه عليه محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي عند الطبراني ٢٢/ (١٦٢)، لكن لا يفرح بهٰذه المتابعة، لأن محمد بن كثير كثير الغلط.

وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٦٣) عن محمد بن إبراهيم النحوي، عن سليمان بن عبدالرحمٰن الدمشقي، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن شداد أبي عمار، عن أبي أمامة، به. ومحمد بن إبراهيم لم نقع على ترجمته، والوليد بن مسلم مدلس، وقد عنعن.

وحديث أبي أمامة أخرجه مسلم (٢٧٦٥) من طريق عكرمة بن عمار، عن شداد، عن أبي أمامة، نحوه، وسيرد ٥/ ٢٦٢-٢٦٣.

قال السندي: قوله: أصبت حداً: علم أنه أصاب ذنباً زعم فيه حداً خطأ، وإلا فليس للإمام الإعراض عن إقامة الحدود بعد ثبوتها، ويمكن أن يقال: هذا إعراض عن الإثبات لا عن إقامة الحد بعد ثبوته، وبينهما فرق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٦٠٠٨) إلا أن شيخ أحمد هنا هو زيد بن الحباب.

١٦٠١٦- حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني الوليد بن سليمان -يعني ابن أبي السائب- قال: حدثني حَيَّان أبو النَّضْر

قال: دخلتُ مع واثلةَ بنِ الأَسْقَع على أبي الأسودِ الجُرَشي في مَرَضِه الذي مات فيه، فسَلَّم عليه وجلس، قال: فأخذ أبو الأسود يمينَ واثلةَ، فَمَسَحَ بها على عَيْنَيْه وَوَجْهِهِ لِبَيْعَتِه بها رسولَ الله ﷺ، فقال له واثلة: واحدةٌ أَسأَلُك عنها. قال: وما هي؟ قال: كيف ظَنُّكَ بربِّك؟ قال: فقال أبو الأسود، وأشار برأسه، أي حسن. قال واثلة: أَبْشِرْ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قال الله عزَّ وجَلَّ: أَنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدي بي، فَلْيظُنَّ بي ما شاءَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، حيان أبو النضر: هو الأسدي الشامي، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٥٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٤٤-٢٤٥، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يذكره الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، مع أنه من شرطهما. والوليد بن مسلم: هو الدمشقي، قد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١١) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٦٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٠٩)، وفي «الأوسط» (٤٠٣) من طريق يزيد بن عبيدة، عن حيان أبي النضر، به.

وبنحوه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٥)، وفي «الأوسط» (٧٩٤٧) من طريق يونس بن ميسرة بن حَلْبَس، عن واثلة، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٠٥) من طريق أيوب بن سويد، عن =

١٦٠١٧- حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدَّثني سعيد بن عبدالعزيز وهشام بن الغاز، أنهما سَمِعاه من حَيَّان أبي النَّضْر يحدِّث به، ولا يأتيان على حِفْظ الوليد بن[1] سليمان[2].

١٦٠١٨- حدثنا عليُّ بن بَحْر، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا مروان بن جناح، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَسٍ

عن واثلةَ بنِ الأَسْقَع أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَلَا إِنَّ

---

=عتبة بن أبي حكيم، عن واثلة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣١٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

وسيأتي برقم (١٦٠١٧) و٤/١٠٦.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٤٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وأبو الأسود: هو يزيد بن الأسود الجُرَشي من سادة التابعين بالشام، انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» ٤/١٣٦-١٣٧.

(١) في (س) و(م): من، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٢) إسناده صحيح كسابقه، رجاله ثقات. سعيد بن عبدالعزيز: هو التنوخي الدمشقي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٠٩)، ومن طريقه الدارمي ٢/٣٠٥، والدولابي في «الكنى» ٢/١٣٧-١٣٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٠)، والحاكم ٤/٢٤٠، وأخرجه ابن أبي الدنيا (٢)، وابن حبان (٦٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٠٦) من طريق شبابة بن سوار، وأخرجه ابن حبان (٦٣٤) و(٦٣٥) من طريق صدقة بن خالد، ثلاثتهم عن هشام بن الغاز، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٠١٦)، وسيأتي ٤/١٠٦.

فُلانَ بنَ فُلانٍ في ذِمَّتِكَ وحَبْلِ جِوَارِكَ، فَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ، وعَذَابَ النَّارِ، أَنْتَ أَهْلُ الوَفَاءِ والحَقِّ، اللهمَّ فاغْفِرْ لَهُ وارْحَمْهُ، فإنَّكَ أنتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»(١).

١٦٠١٩- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن أبي شيبة يحيى بن يزيد، عن عبد الوهَّاب المكِّي، عن عبد الواحد بن عبدالله النَّصْري

عن واثلةَ بنِ الأَسْقَع، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المُسْلِمُ على المُسْلم حَرَامٌ: دَمُهُ وعِرْضُهُ ومَالُهُ، المسلمُ أَخُو المُسلمِ لا يَظْلِمُهُ ولا يَخْذُلُهُ، والتَّقْوَى هاهنا» وأومأ بيده إلى القلب قال: «وحَسْبُ امْرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ»(٢).

---

(١) إسناده حسن من أجل مروان بن جناح: وهو الأموي الدمشقي، والوليد بن مسلم قد صرح بالتحديث عند ابن ماجه والطبراني، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه أبو داود (٣٢٠٢)، وابن ماجه (١٤٩٩)، وابن حبان (٣٠٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٤)، وفي «الدعاء» (١١٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢٥٢ من طرق عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد، وقال أبو نعيم: تفرَّد به مروان عن يونس.

قال السندي: قوله: «يقول ألا إن فلان»: أي يقول في صلاة الجنازة يدعو للمَيْت.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، إسماعيل بن عياش- وهو الحمصي- ثقة في روايته عن الشاميين، ضعيف في غيرهم، ويحيى بن يزيد -وهو رهاوي من أهل الجزيرة، -قال فيه البخاري: لم يصحَّ حديثه، ثم إن فيه انقطاعاً، يحيى بن يزيد لا يروي عن عبدالوهَّاب وهو ابن بخت المكي، =

# حديث ربيعة بن عباد الديلي[1]

● ١٦٠٢٠- [قال عبدالله بن أحمد][2]: حدثنا مصعبُ بنُ عبدالله ٣/٤٩٢

---

= بينهما زيد بن أبي أُنَيْسة كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨٣)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٨٨ من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أُنيسة، عن عبدالوهاب المكي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود مختصراً -كما في «التحفة» ٩/٧٨- من طريق محمد ابن المبارك، عن ابن عياش، عن يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبدالوهَّاب، به، وقال المزي: في رواية أبي الحسن بن العبد، ولم يذكره أبو القاسم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ٤/١٧٢ مختصراً و٨/٨٣، وقال في الثاني: عزاه المزي إلى أبي داود باختصار، ولم أجده في نسختي، وقال: رواه أحمد وإسناده جيد!

وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٦٤).

وقد سلف برقم (٧٧٢٧).

(١) قال ابن الأثير في «أسد الغابة»: ربيعة بن عباد، من بني الديل بن بكر ابن عبد مناة بن كنانة، مدني.

قال السندي: عُمِّر عمراً طويلاً، ولا أدري متى مات، وقيل: مات في خلافة الوليد بن مروان، كذا في «الإصابة».

(٢) وقع هذا الحديث وما بعده إلى آخر مسند ربيعة بن عباد الديلي في (س) و(ق) و(م) من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ، بل هو من زيادات ابنه عبدالله كما في (ظ١٢) و(ص)، وصرح به الحافظ في «أطراف المسند» ٢/٣٤٠.

الزُّبيري، قال: حدثني عبدُ العزيز بنُ محمد بن أبي عُبيد، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد القارظِي[1]

عن ربيعة بن عِبَاد الدِّيْلي أنه قال: رأيتُ أبا لَهَب بعُكَاظ وهو يَتَّبعُ رسول الله ﷺ، وهو يقول: يا أيها الناسُ إنَّ هذا قد غوى، فلا يُغْوِيَنَّكم عن آلهة آبائكم، ورسولُ الله ﷺ يَفِرُّ منه، وهو على أَثَره، ونحن نَتَّبِعُه ونحنُ غِلْمان، كأني أنظُرُ إليه أحولُ ذو غَدِيرتين أبيضُ الناس وأجملُهم[2].

---

(١) تحرف في (م) إلى: القرظي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، عبدالعزيز بن محمد بن أبي عبيد: هو عبدالعزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي، ضُعِّف في عبيدالله بن عمر العمري فحسب، ووثقه ابنُ سعد ومالك وابنُ مَعِين ويعقوب بن سفيان والعجلي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقد تُوبع، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب. وربيعة بن عباد الديلي رضي الله عنه لم تقع له رواية في شيء من الكتب الستة.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٢/٢١٤ من طريق عبدالله بن أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٣) من طريق عبدالله بن موسى التيمي، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٨) من طريق عبدالله بن وهب، وشعيب بن إسحاق، ثلاثتهم عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٩٠) من طريق ابن وهب، أن بكير بن عبدالله بن الأشج حدثه عن ربيعة بن عباد، به.

وسيأتي بالأرقام: (١٦٠٢١) (١٦٠٢٢) (١٦٠٢٣) (١٦٠٢٤) (١٦٠٢٥) (١٦٠٢٦) (١٦٠٢٧) و٤/٣٤١ و٣٤١-٣٤٢.

قال السندي: قوله: «أحول»: من الحَوَل -بفتحتين-، وهو عيب في العين=

● ١٦٠٢١- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا محمد بن بشار بُنْدار، قال: حدثنا عبدُ الوهاب، قال: حدثنا محمدُ بنُ عمرو، عن محمد بن المنكدر

عن ربيعة بن عِباد الدِّيْلي قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ بذي المَجَاز يدعو الناسَ، وخلفه رجلٌ أحولُ يقولُ: لا يَصُدَّنَّكم هٰذا عن دين آلهتكم. قلتُ: من هٰذا؟ قالوا: هذا عمُّه أبو لهب[1].

---

=معروف، والظاهر أنه بالنصب على الحال، لكن «ذو غديرتين» لا يوافقه، فينبغي أن يرفع بتقدير: هو أحول، وبجعل الجملة حالاً، والله تعالى أعلم.

والغديرتان: ذؤابتا الشعر.

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي- صدوق حسن الحديث، أخرج له البخاري مقروناً ومسلم متابعة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه ربيعة بن عباد لم تقع له رواية في شيء من الكتب الستة. عبدالوهّاب: هو ابن عبدالمجيد الثقفي.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦١)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٤) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، والطبراني أيضاً (٤٥٨٥) من طريق النضر بن شميل، والبيهقي في «السنن» ٧/٩ من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وقد وقع في الرواية التي قبلها أنه رأى أبا لهب بعكاظ، وسيرد في الرواية (١٦٠٢٤) أن ذلك كان بمنى، ويجمع بينهما بتعدد الحادثة، أو بإطلاق منى على ذي المَجَاز على سبيل التوسع.

وذو المَجَاز: موضع سوقٍ لمكة في الجاهلية بعَرَفة على فرسخ منها، كانت تقام إذا أَهلَّ هلال ذي الحجة، وتستمر إلى يوم التروية، وهو الثامن من ذي الحجة.

وكانت عكاظُ ومَجَنَّةُ وذو المجاز أسواقاً لمكة في الجاهلية، انظر: «معجم البلدان»، و«الروض المعطار»، ومسند أحمد (١٤٤٥٦).

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (١٦٠٢٢) و(١٦٠٢٤).

● ١٦٠٢٢- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثني سُريج بنُ يونس، قال: حدثنا عَبّادُ بن عَبّاد، عن محمد بن عمرو

عن ربيعة بن عِبَاد، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يدعو الناسَ إلى الإسلام بذي المَجَاز، وخلفه رجلٌ أحولُ يقول: لا يَغْلِبَنَّكُمْ هٰذا عن دينكم ودينِ آبائكم. قلتُ لأبي وأنا غلام: مَنْ هٰذا الأحول الذي يمشي خلفه؟ قال: هذا عمُّه أبو لَهب.

قال عَبَّاد: أظنُّ بين محمد بن عمرو وبين ربيعة: محمد بن المُنكدر[1].

● ١٦٠٢٣- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثني أبو سليمان الضَّبِّي داودُ ابنُ عمرو بن زهير المُسَيّبي، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزناد، عن أبيه

عن ربيعة بن عِبَاد الدِّيلي وكان جاهلياً أسلم[2]، فقال: رأيتُ رسول الله ﷺ بصرَ عيني بسوق ذي المَجَاز يقولُ: «يا أيُّها النَّاسُ قولوا: لا إلٰه إلاّ الله، تفْلِحُوا» ويدخُلُ في فجاجها، والناسُ مُتَقَصِّفونَ عليه، فما رأيتُ أحداً يقولُ شيئاً، وهو لا يسكتُ

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه انقطاع، بين محمد بن عمرو وربيعة، محمد بن المنكدر كما قال عباد في آخر الرواية، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه ربيعة من رجال «التعجيل». عَبَّاد بن عَبّاد: هو ابن أبي صفرة الأزدي.

وانظر ما قبله، والرواية (١٦٠٢٠).

(٢) في (ص) و(ق) وهامش (س): فأسلم.

يقولُ: «أيُّها النَّاسُ قُولُوا: لا إلٰه إلاّ الله، تُفْلِحُوا» إلا أنَّ وراءه رجلاً أحولَ وضيءَ الوجه ذا غديرتين يقولُ: إنه صابىء كاذب. فقلتُ: من هٰذا؟ قالوا: محمدُ بنُ عبدالله وهو يذكر النبوَّةَ، قلتُ: من هٰذا الذي يُكَذِّبه؟ قالوا: عمُّه أبو لهب. قلتُ: إنك كنتَ يومئذٍ صغيراً! قال: لا والله إني يومَئذٍ لَأَعْقِلُ[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن عبدالرحمن بن أبي الزناد ينزل عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٢)، والحاكم ١/ ١٥ من طريقين عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: وإنما استشهدتُ بعبدالرحمن بن أبي الزناد اقتداءً بهما، فقد استشهدوا جميعاً به.

وسيأتي من طريق ابن أبي الزناد أيضاً برقم (١٦٠٢٦) و٤/ ٣٥٠.

وقد سلف مختصراً برقم (١٦٠٢٠).

وله شاهد من حديث طارق بن عبدالله المحاربي عند ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٠٠، والنسائي ٨/ ٥٥ وصححه ابن حبان (٦٥٦٢).

وآخر من حديث عبدالله بن كعب بن مالك عند ابن سعد ١/ ٢١٦ وأبي نعيم في «الدلائل» (٢١٩)، وفي إسنادهما الواقدي.

وفي الباب أيضاً عن منيب الأزدي عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٠٥) وفي إسناده منيب بن مدرك، وهو مجهول.

وعن مدركة بن الحارث الأزدي عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٠٦)، وفي إسناده الوليد بن مسلم لم يصرح بالتحديث في طبقات السماع كلها.

قال السندي: قوله: «مُتَقَصِّفون عليه»: بقاف وصاد وفاء، أي مجتمعون =

● ١٦٠٢٤- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا سعيدُ بنُ أبي الربيع السمان، قال: حدثني سعيدُ بنُ سَلَمة -يعني ابن أبي الحسام- قال: حدثنا محمدُ بنُ المنكدر أنه سمع ربيعة بن عِبَاد الدِّيلي يقولُ:

رأيتُ رسولَ الله ﷺ يطوفُ على الناس بمِنى في منازلهمْ قبلَ أن يُهاجر إلى المدينة يقول: «يا أَيُّهَا النَّاسُ إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يَأْمُرُكُم أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلا تُشْرِكُوا به شَيئاً» قال: ووراءه رجلٌ يقول: هٰذا يأمرُكُم أن تَدَعُوا دينَ آبائِكم، فسألتُ: مَنْ هذا الرجل؟ فقيل: هذا أبو لهب[1].

=عليه تعجباً مما يقول.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، سعيد بن سلمة بن أبي الحسام -وهو أبو عمرو السدوسي- ضعفه النسائي والدولابي في «الكنى» ٢/ ٤٣، ولم يعرفه ابن معين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وسعيد بن أبي الربيع السمان قال أحمد: ما أراه إلا صدوقاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٩) من طريق أبي كامل الجحدري الفضيل بن حسين، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٣) من طريق محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب، والحاكم ١/ ١٥ من طريق عبدالله بن رجاء، ثلاثتهم عن سعيد بن سلمة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ورواته عن آخرهم ثقات أثبات، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٧)، وفي «الأوسط» (١٥١٠) من طريق عبدالصمد بن عبد الوارث، عن سعيد بن سلمة، عن زيد بن أسلم، ومحمد بن المنكدر، عن ربيعة بن عباد، به. وسمى الطبراني الموضع: ذا المجاز. وقال الطبراني في «الأوسط»: لم يروِ هذا الحديث عن زيد إلا سعيد، تفرد به عبدالصمد. =

● ١٦٠٢٥- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا مسروق بن المرزبان الكوفي، حدثنا ابنُ أبي زائدة، قال: قال ابنُ إسحاق: فحدثني حسينُ بنُ عبدالله بن عبيدالله بن العباس قال:

سمعتُ ربيعة بنَ عِبَاد الدِّيْلي قال: إني لَمَعَ أبي رجل شاب أنظر إلى رسول الله ﷺ يَتَّبعُ[1] القبائل-، ووراءه رجلٌ أحولُ وضيء ذو جُمة. يقفُ رسولُ الله ﷺ على القبيلة، فيقول: «يا بَني فلان إنِّي رَسُولُ الله إلَيْكُمْ آمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا الله، وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَأَنْ تُصَدِّقُونِي وتمنعوني[2] حتَّى أُنْفِذَ عَنِ الله ما بَعَثَنِي بِهِ» فإذا فرغ رسولُ الله ﷺ من مَقَالته، قال الآخَرُ من خلفه: يا بني فُلان، إنَّ هٰذا يُرِيدُ منكم أن تسلَخُوا اللاتَ والعُزَّى وحُلفاءكم من الحي؛ بني مالك بن أقيش إلى ما جاء به من البِدْعة والضَّلالة، فلا تسمعوا له، ولا تَتَّبِعُوه. فقلت لأبي: من هٰذا؟ قال: عَمُّه أبو لهب[3].

---

= وأخرجه الطبراني (٤٥٨٦) من طريق عبيدالله بن عبدالله بن المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جده، عن ربيعة، به.

وقد سلف من طريق محمد بن المنكدر برقم (١٦٠٢١)، وانظر الرواية (١٦٠٢٠).

وقوله: بمنى، سبق في الرواية التي قبلها أنه بذي المجاز، ولعله على سبيل التوسع، فذو المجاز بعرفة، قريبة من مِنى.

(١) في (ق): يتتبع.

(٢) لفظ «وتمنعوني» ليس في (س) و(م).

(٣) إسناده ضعيف لضعف حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن العباس، وباقي=

● ١٦٠٢٦- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثني محمدُ بنُ بكَّار، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بن عبدالله بن ذكوان، عن أبيه أبي الزناد، قال:

رأيتُ رجلاً يقال له ربيعة بن عِبَاد الديلي، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ وهو يمرُّ في فِجَاج ذي المَجَاز إلا أنهم يتَّبعونه، وقالوا: هذا محمدُ بنُ عبدالله بن عبد المطلب. قال: ورجلٌ أحولُ وضيءُ الوجه ذو غَدِيرتين يتبعه في فِجَاج ذي المَجَاز،
٣/٤٩٣ ويقول: إنه صابىء كاذب. فقلتُ: من هٰذا؟ قالوا: هٰذا عمُّه أبو لهب[1].

● ١٦٠٢٧- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني حسينُ بنُ عبد الله، عن ربيعة بن عِبَاد الديلي وعمن[2] حدَّثه، عن زيد بن أسلم

---

= رجاله ثقات غير أن مسروق بن المرزبان حسن الحديث، وابن إسحاق -وهو محمد- قوي الحديث إذا صرح بالتحديث. ابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٨٩) من طريق مسروق بن المرزبان، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (١٦٠٢٧)، وقد سلف مختصراً برقم (١٦٠٢٠) بإسناد صحيح.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مختصر (١٦٠٢٣) غير أن شيخ عبدالله هنا هو محمد بن بكار، وهو ابن الرَّيان، وهو ثقة أخرج له مسلم وأبو داود.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٦٠٢٠).

(٢) الواو قبل «عمن» سقطت من (ظ١٢) و(س) و(م) وهو خطأ وجاءت =

عن رَبيعة بن عباد، قال: والله إني لأذكره يطوفُ على المنازل بمنى، وأنا مع أبي غلامٌ شابٌّ، ووراءه رجلٌ حسنُ الوجه، أحولُ ذو غَدِيرتين، كلما[1] وقف رسولُ الله ﷺ على قومٍ قال: «أنا رسولُ الله، يَأْمُرُكُم أَنْ تَعْبُدُوه ولا تُشْرِكُوا به شَيْئاً» ويقولُ الذي خلفه: إن هٰذا يدعوكُم إلى أن تُفَارِقُوا دينَ آبائِكم، وأن تسلخوا اللات والعزى وحلفاءكم من بني مالك بن أقيش إلى ما جاء به من البدعة والضلالة. قال: فقلتُ لأبي: مَنْ هذا؟ قال: هذا عمُّه أبو لهب عبدُ العُزَّى بن عبد المطلب[2].

---

= على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٣٤٠.

(١) في (م): فلما.

(٢) إسناداه ضعيفان، في الإسناد الأول حسين بن عبدالله -وهو ابن عبيدالله بن العباس- وهو ضعيف، وفي الثاني رجل لم يسم، وسماه الطبراني سعيد بن سلمة، وهو ضعيف أيضاً. وباقي رجاله ثقات غير أن صحابيه من رجال التعجيل، سعيد بن يحيى بن سعيد: هو ابن أبان الأموي.

وأخرجه بإسناديه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٢) من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بالإسناد الثاني الطبراني في «الكبير» (٤٥٨٧)، وفي «الأوسط» (١٥١٠) من طريق سعيد بن سلمة، عن زيد بن أسلم، به. وقال في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن زيد إلا سعيد، تفرد به عبدالصمد.

وقد سلف برقم (١٦٠٢٥)، وبإسناد صحيح مختصراً برقم (١٦٠٢٠).

# باقي حديث محمد بن مسلمة

## ويأتي حديثه في مسند الشاميين[(١)] [(٢)]

١٦٠٢٨- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا الحَجَّاجُ بنُ أرطاة، عن محمد بن سليمان بن أبي حَثْمة، عن سهل بن أبي حَثْمة قال:

رأيتُ محمد بن مسلمة يُطاردُ امرأةً ببصره، فقلتُ: تنظُرُ إليها وأنت من أصحاب محمد ﷺ؟! فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا أَلْقَى اللهُ عَزَّ وجَلَّ في قَلْبِ امْرِئٍ خِطْبَةَ لامْرَأَةٍ،

---

(١) قوله: ويأتي حديثه في مسند الشاميين من (م) وكتب في هامش (س).

(٢) قال السندي: محمد بن مسلمة، أنصاري أوسي، أبو عبدالرحمن، ولد قبل البعثة باثنتين وعشرين سنة في قول. وهو ممن سمي في الجاهلية محمداً.

شهد المشاهد بدراً وما بعدها إلا غزوة تبوك، فإنه تخلف بإذن النبي ﷺ له أن يقيم بالمدينة.

وكان ممن ذهب إلى قتل كعب بن الأشرف، وكان من فضلاء الصحابة، واستخلفه النبي ﷺ على المدينة في بعض غزواته.

وكان ممن اعتزل الفتنة، فلم يشهد الجمل ولا صفين. وقال حذيفة في حقه: إني لأعرف رجلاً لا تضره الفتنة، فذكره.

وكان عند عمر معداً لكشف الأمور المعضلة في البلاد، وكان رسوله في الكشف على سعد بن أبي وقاص حين بنى القصر بالكوفة.

قيل: مات بالمدينة في صفر سنة ست وأربعين، وقيل: قتله أهل الشام، دخل عليه في داره رجل فقتله.

فلا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْها»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال محمد بن سليمان بن أبي حثمة، فإنه لم يرو عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وحجاج بن أرطاة مدلس، وقد عنعنه. وباقي رجال الإسناد ثقات، رجال الشيخين. وقد اختلف فيه على حجاج بن أرطاة:

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٠١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٥١٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٣-١٤ من طريق أبي شهاب الحناط، وابن أبي شيبة ٤/٣٥٦، ومن طريقه ابن ماجه (١٨٦٤)، وابن أبي عاصم (١٩٩٠)، والطبراني ١٩/(٥٠٠) عن حفص بن غياث، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، به.

وأخرجه الطبراني ١٩/(٥٠٣) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن حجاج، به. إلا أنه قال: عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه.

قال الطبراني: هكذا رواه عبدالواحد بن زياد، عن الحجاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٦)، والطبراني ١٩/(٥٠٥) من طريق حماد بن سلمة، عن حجاج، عن محمد بن سهل بن حنيف، عن أبيه قال: رأيت محمد ابن مسلمة، فذكر نحوه.

قال الطبراني: هكذا رواه حماد بن سلمة، وخالف الناس فيه، قد اختلف الرواة عن الحجاج بن أرطاة في هذا الحديث، والصواب عندي -والله أعلم- ما رواه حفص بن غياث ويزيد بن هارون عن الحجاج، عن محمد بن سليمان ابن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة.

قلنا: وذكر أنه وهم حمادُ بن سلمة أيضاً الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة٣/ب. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه ابن أبي عاصم (١٩٩٢)، وابن حبان (٤٠٤٢)، والطبراني ١٩/(٥٠٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٠٢/٢٥ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، عن حجاج، عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن سليمان بن أبي حثمة، قال: رأيت محمد بن مسلمة. . . .فذكره.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة٣/ب: خالفهم أبو معاوية الضرير، فقلب إسناده، ولم يضبطه، فقال: عن الحجاج، عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة. والصحيح قول عبدالواحد بن زياد ومن تابعه عن الحجاج.

قلنا: الصواب أن الصحيح قول يزيد بن هارون ومن وافقه كما ذكر الطبراني، لأن عبدالواحد بن زياد رواه كما سلف عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه، ولم يتابعه أحد. وقد سقط حجاجُ بن أرطاة من إسناد ابن حبان. وفاتنا أن ننبه على وهم أبي معاوية الضرير هناك.

وأخرجه يعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة» ٣٠٧/١، ومن طريقه البيهقي ٨٥/٧ عن عمرو بن عون، عن أبي شهاب الحناط عبدربه بن نافع، عن حجاج، عن ابن أبي مليكة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، به. زاد ابن أبي مليكة في الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠٣٣٨)، ومن طريقة الطبراني ١٩/(٤٩٩) عن يحيى بن العلاء، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن سهل بن أبي حثمة قال: مرّ ناسٌ من الأنصار بمحمد بن مسلمة وهو يطالع جارية. . . فذكره بنحوه.

وأخرجه الطبراني ١٩/(٥٠٢)، والحاكم ٤٣٤/٣ من طريق إبراهيم بن صرمة، عن يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، به.

قال الحاكم: هذا حديث غريب، وإبراهيم بن صِرمة ليس من شرط الكتاب، فتعقبه الذهبي بقوله: ضعفه الدارقطني، وقال أبو حاتم: شيخ. قلنا:=

١٦٠٢٩ ـ حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حماد بن سَلَمة، عن علي ابن زيد

عن أبي بردة قال: مررتُ بالرَّبَذَة، فإذا فُسْطاط، فقلتُ: لِمَنْ هذا؟ فقيل: لمحمد بن مَسْلمة، فاستأذنتُ عليه، فدخلتُ عليه، فقلتُ: رحمك الله، إنَّك من هذا الأمر بمكانٍ، فلو خَرَجْتَ إلى النَّاس فأمرتَ ونَهَيْتَ. فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّه ستكونُ فِتْنَةٌ وفُرْقَةٌ واخْتِلافٌ، فإذا كان ذلكَ، فأْتِ بِسَيْفِكَ أُحُداً، فاضْرِبْ بِهِ عُرْضَه، واكْسِرْ نَبْلَكَ، واقْطَعْ وَتَرَكَ، واجْلِسْ في بَيْتِكِ» فقد كان ذلك. وقال يزيد مَرَّةً: «فاضْرِبْ به حتَّى تَقْطَعَهُ، ثُمَّ اجْلِسْ في بَيْتِكَ حتى تَأْتِيكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ، أَوْ يُعافِيَكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ» فقد كان ما قال رسولُ الله ﷺ، وفعلتُ ما أَمَرَنِي به. ثُمَّ استنزل سَيْفاً كان مُعَلَّقاً بعَمُودِ الفُسْطاط، فاخْتَرَطَه، فإذا سيفٌ من خَشَب، فقال: قد فعلتُ ما أمرني به رسولُ الله ﷺ،

---

=وقال ابن معين: كذاب خبيث، وقال ابن عدي: عامة حديثه منكر المتن والسند.

والحديث سيأتي ٤/٢٢٥ من طريق سهل بن أبي حثمة، عن محمد بن سلمة، ومختصراً ٤/٢٢٦ من طريق رجل من أهل البصرة عن محمد بن سلمة.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في جواز النظر إلى المرأة التي يُراد خطبتها في مسند أبي هريرة، عند تخريج الرواية (٧٨٤٢)، فيصح هذا القسم بها.

قال السندي: قوله: «يطارد امرأةً» أي يُخادعها لينظر إليها، ومنه طارد حيَّةً ليصيدها. «خطبة» بكسر الخاء المعجمة.

واتخذت هذا أُرْهِبُ به النَّاس[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح. أبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ١٥/ ٥٠-٥١ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٣٧- ومن طريقه ابن ماجه (٣٩٦٢)- عن يزيد ابن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي بردة، به، وزاد ابن ماجه: أو علي بن زيد بن جدعان، شك أبو بكر.

قلنا: قد رواه مؤملُ بنُ إسماعيل كما في الرواية رقم (١٦٠٣٠)، وعفان بن مسلم في الرواية رقم (١٦٠٣١)، وحجاج بن منهال عند الطبراني ١٩/ (٥١٧)، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد، عن أبي بردة، به. فالحديث حديث علي بن زيد، وذكر ثابت البناني في الإسناد خطأ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥١٣)، والحاكم ٣/ ١١٧، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٩١ من طريق يحيى الحمَّاني، عن إبراهيم بن سعد، عن سالم ابن صالح بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمود بن لبيد، عن محمد بن مسلمة، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيى الحِمَّاني، وسالم بن صالح بن إبراهيم مجهول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥١٨) من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن محمد بن مسلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٢٤) من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، عن إسحاق بن سليمان، عن موسى بن عبيدة، عن الزبير بن عبد الرحمٰن بن رافع بن خديج، عن بعض ولد محمد بن مسلمة، عن محمد ابن مسلمة. واقتصر على المرفوع منه.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (١٣١١) عن أحمد بن محمد بن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=صدقة، عن محمد بن إسماعيل البخاري، عن محمد بن مسلمة المخزومي، عن محمد بن إبراهيم بن دينار، عن عبيدالله بن عمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن محمد بن مسلمة. ورجاله ثقات، واقتصر على المرفوع منه، وقول محمد بن مسلمة في آخره: ففعلت ما أمرني به النبي ﷺ.

وسيأتي نحوه ٤/ ٢٢٥، وانظر كلامنا عليه هناك.

ولبعضه شاهد من حديث أبي بكرة الثقفي عند مسلم (٢٨٨٧) (١٣)، وسيرد ٥/ ٤٨، ولفظه عند مسلم «إنها ستكون فتن، ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من السَّاعي إليها، ألا فإذا نزلت أو وقعت، فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: «يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينْجُ إن استطاع النَّجاء، اللهم هل بلَّغْت، اللهم هل بلَّغت، اللهم هل بلَّغت» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن أُكْرِهْتُ حتى يُنْطَلَق بي إلى أحد الصفين، أو إحدى الفئتين، فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: «يبوءُ بإثمه وإثمك، ويكونُ من أصحاب النَّار» وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٧٩٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فرقة» بضم الفاء: أي افتراق واختلاف.

قوله: «أحد» بضمتين: اسم الجبل المعروف.

قوله: «عرضه» بضم فسكون: أي جانبه.

قوله: «واكسر نبلك»: أي سهمك. هكذا في بعض الأصول، وفي بعضها: سيتك، بكسر سين وفتح ياء مخففة، وهي طرف القوس إلى موضع الوتر، وللقوس سيتان، وهاؤه عوض عن الواو.

قوله: «خاطئة» بالهمزة: أي مذنبة تقتلك بلا ذنب.

قوله: «فاخترطه»: أي: أخرجه من الغمد.

قوله: أرهب: من الإرهاب.

١٦٠٣٠ ـ حدثنا مُؤمّل، قال: حدثنا حَمَّاد، عن علي بن زيد

عن أبي بُرْدَة قال: مَرَرْنا بالرَّبَذَة، فإذا فُسْطاط مضروب، فذكره، قال: «إنَّها سَتكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ، فَاضْرِبْ بِسَيْفِكَ عُرْضَ أُحُدٍ»[1].

١٦٠٣١- حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عليٌّ بن زيد

عن أبي بُرْدَة بن أبي موسى قال: مَرَرْنا بالرَّبَذَة، فإذا فُسْطاطٌ، فقلت: لمن هٰذا؟ فذكر الحديث[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٦٠٢٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو مؤمل بن إسماعيل العَدَوي.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٦٠٢٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

# حديث كعب بن زيد أو زيد بن كعب

١٦٠٣٢- حدثنا القاسمُ بنُ مالك المُزَني أبو جعفر، قال: أخبرني جميلُ ابنُ زيد، قال:

صَحِبْتُ شيخاً من الأنصار ذكر أنه كانت له صحبةٌ، يقال له: كعب بن زيد أو زيد بن كعب، فحدَّثني أنَّ رسول الله ﷺ تزوَّجَ امرأةً من بني غِفَار، فلما دخل عليها، فوضع[1] ثوبه، وقعد على الفِراش، أبصر بكَشْحها بياضاً، فانحاز[2] عن الفراش، ثم قال: «خُذِي عَلَيْكِ ثِيَابَكِ» ولم يأخذ مما آتاها شيئاً[3].

---

(١) في (م): وضع، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٢): فامَّاز. قلنا: وهو مطاوع: مازه، بمعنى عزله، ووقع في «أسد الغابة»: فانماز، وهما واحد.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف جميل بن زيد -وهو الطائي- قال ابن معين: ليس بثقة، وقال ابن حبان: واهي الحديث، وقال البغوي: ضعيف جداً، وقال أبو حاتم: ضعيف، وقال البخاري: لم يصح حديثه. ثم إن في إسناد حديثه هذا اضطراباً، قال أبو القاسم البغوي في «معجمه» - فيما نقله الحافظ في «التعجيل»-: الاضطراب في حديث الغفارية منه. وقال ابنُ عبدالبر: وفي هذا الخبر اضطراب كثير. قلنا: سيرد بيانه.

وأخرجه ابن الأثير ٤/٤٧٨ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وقد اختلف الرواة على جميل بن زيد فيه:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٢٣، والطحاوي في «شرح =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= مشكل الآثار» (٦٤٦) من طريق عباد بن العوام، عنه، عن كعب بن زيد الأنصاري، به، دون قوله: ولم يأخذ مما آتاها شيئاً.

وأخرجه الطحاوي (٦٤٨) من طريق حفص بن غياث، عنه، عن زيد بن كعب، قال: . . .

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٥٦-٢٥٧ من طريق محمد بن جابر، عنه، عن زيد بن كعب، قال كعب: تزوج رسول الله ﷺ امرأة من بني غفار. . .

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٨٢٩)، والطحاوي (٦٤٧)، والحاكم ٤/ ٣٤ من طريق أبي معاوية الضرير، عنه، عن زيد بن كعب بن عجرة، قال: تزوج رسول الله ﷺ. وقال الحاكم: عن زيد بن كعب بن عجرة، عن أبيه.

قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٤٢٣: هو زيد بن كعب، ومنهم من يقول: كعب بن زيد، واحد، لا يقول: ابن عجرة.

وأخرجه الطحاوي (٦٤٩) من طريق محمد بن أبي حفص، عنه، بمثل إسناد أبي معاوية. وفيه: وأعطاها الصداق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٢٣ من طريق محمد بن فضيل، عنه، عن عبدالله بن كعب قال: تزوج النبي ﷺ.

وأخرجه الطحاوي ٢/ ١٠٨ من طريق محمد بن عمر العطار، والبيهقي ٧/ ٢٥٦ من طريق أبي يحيى، كلاهما عنه، عن سعد بن زيد الأنصاري. . . وفيه: فأكمل لها الصداق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٢٣، وأبو يعلى (٥٦٩٩)، والطحاوي (٦٤٤) و(٦٤٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٩٣، والبيهقي ٧/ ٢١٣-٢١٤ و٢٥٧ من طرق عنه، عن ابن عمر، قال: تزوج النبي ﷺ. . . الخ بألفاظ مختلفة. =

# حديث شداد بن الهاد[1]

١٦٠٣٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا جرير بن حازم، عن محمد بن أبي يعقوب، عن عبدالله بن شَدَّاد

عن أبيه قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ في إحدى صلاتي العشِيِّ: الظُّهر أو العَصْر، وهو حاملٌ الحسنَ أو الحسين، فتقدَّم ٣/ ٤٩٤
النبيُّ ﷺ فوضَعَهُ، ثم كَبَّر للصَّلاة، فصلَّى، فَسَجَدَ بين ظَهْرَانَيْ صلاتِهِ سجدةً أطالها، فقال: إني رفعت[2] رأسي، فإذا الصَّبيُّ

---

= وقد نقل الحافظ في «تعجيل المنفعة» عن جميل بن زيد قال: هذه أحاديث ابن عمر، ما سمعت منه شيئاً، وإنما قالوا لي: اكتب حديث ابن عمر، فقدمت المدينة فكتبتها.

ونقل عن أبي القاسم البغوي قوله: وقد روى (يعني جميل بن زيد) عن ابن عمر أحاديث يقول فيها: سألت ابن عمر، مع أنه لم يسمع من ابن عمر شيئاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٣٠٠ وقال: جميل ضعيف. قلنا: ولم يذكر شيئاً من اضطرابه.

(١) قال السندي: شداد بن الهاد، قيل: اسم الهاد أسامة بن عمرو، وقيل: بل اسم شداد أسامة بن عمرو، واسم الهاد عمرو، ليثي، حليف بني هاشم، وإنما قيل لأبيه: الهاد، لأنه كان يوقد النار ليلاً للسائرين.

له صحبة، شهد الخندق، وسكن المدينة، وتحول إلى الكوفة.

(٢) في (س) و(ظ١٢) و(ق): وضعت. قال السندي: هكذا في النسخ، والصواب رفعت رأسي كما في النسائي [٢/ ٢٣٠]. . وكذا في «المسند» في آخره[٦/ ٤٦٧]، فإن هذا الحديث هو الذي ختم الإمام به «مسنده».

على ظَهْرِ رسولِ الله ﷺ وهو ساجدٌ، فَرَجَعْتُ في سُجودِي، فلما قضى رسولُ الله ﷺ الصَّلاة، قال النَّاس: يا رسولَ الله، إنك سَجَدْتَ بين ظَهْرَاني صلاتِك هذه سجدةً قد أَطَلْتَها، فظنَّنا أنه[1] قد حَدَثَ أمرٌ، أو أَنَّه يُوْحَى إليك. قال: «فكلُّ[2] ذلك لم يكنْ، ولٰكنَّ ابْنِي ارْتَحَلَني، فكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حتَّى يَقْضِيَ حاجَتُه»[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): أنك.

(٢) في (ق) وهامش (س): كل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى النسائي. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن أبي يعقوب نُسِبَ إلى جده وهو محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب التميمي البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٠٠-١٠١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٢٩-٢٣٠، وفي «الكبرى» (٧٢٧)، والحاكم ٣/ ٦٢٦-٦٢٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٠٧)، والحاكم ٣/ ١٦٥-١٦٦ من طريقين عن جرير بن حازم، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وسيكرر ٦/ ٤٦٧ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: قد حدث أمر: كناية عن الموت والمرض.

قوله: «فكل ذلك لم يكن»: أي ما وقع شيء مما قلتم.

قوله: «ارتحلني»: اتخذني راحلة بالركوب على ظهري.

قوله: «أن أعجله»: من التعجيل أو الإعجال.

## حديث حمزة بن عمرو الأسلمي

١٦٠٣٤- حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمٰن، عن أبي الزِّناد، قال: حدَّثني محمد بن حَمْزَة الأَسْلَمِي

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ أمَّره على سَرِيَّةٍ، فخرجتُ فيها فقال: «إنْ أَخَذْتُم فُلاناً فأَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ» فلما ولَّيتُ ناداني، فقال: «إنْ أَخَذْتُمُوهُ فاقْتُلُوهُ، فإنَّه لا يُعَذِّبُ بالنَّارِ إلا رَبُّ النَّارِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن حمزة الأسلمي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: ضعفه ابن حزم، وعاب ذلك عليه القطب الحلبي، وقال: لم يضعفه قبله أحد. قلنا: وقد توبع. والمغيرة بن عبدالرحمن: هو الحِزامي، مختلف فيه، قال أحمد: ما بحديثه بأس، وقال أبو داود: لا بأس به، وقال ابن حجر في «التقريب»: ثقة، له غرائب، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بالقوي. قلنا: وقد توبع كذلك، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وهو عند سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٤٣) ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٦٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٧٢.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٦)، وأبو يعلى (١٥٣٦)، والطبراني (٢٩٩٠) من طرق عن المغيرة بن عبدالرحمن، به.

وسيأتي برقم (١٦٠٣٥) و(١٦٠٣٦).

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٠٦٨).

وذكرنا هناك أحاديث الباب. =

١٦٠٣٥- حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني زياد -يعني ابنَ سَعْد- أَنَّ أبا الزِّناد، قال: أخبرني حَنْظَلَةُ بن علي

عن حمزة بن عمرو الأَسْلَمي صاحبِ النَّبيِّ ﷺ حَدَّثه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطاً معه إلى رَجُلٍ من عُذْرة، فقال: «إنْ قَدَرْتُمْ على فُلانٍ، فأَحْرِقُوه بِالنَّار» فانطلقوا حتى إذا تواروا منه ناداهم أَوْ أَرْسَلَ في أَثَرهم، فَرَدُّوهم، ثُمَّ قال: «إنْ أَنْتُم قَدَرْتُمْ عليه فاقْتُلُوه، ولا تُحْرِقُوهُ بِالنَّار، فإنَّما يُعَذِّبُ بِالنَّارِ رَبُّ النَّارِ»[١].

١٦٠٣٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرنا زياد أَنَّ أبا الزِّناد أخبره، قال: أخبرني حَنْظَلَةُ بنُ علي الأَسْلَمي

أنَّ حمزة بن عمرو الأَسْلَمِي صاحبَ النَّبيِّ ﷺ حَدَّثه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطاً معه سَرِيَّة إلى رَجُلٍ، فذكر معناه[٢].

---

= قال السندي: قوله: أَمَّره، بتشديد الميم: أي جعله أميراً.

قوله: «فاقتلوه»: فهذا النسخ قبل العمل.

قوله: «إلا رب النار»: قيل فيما عدا القصاص.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حنظلة بن علي: وهو الأسلمي، وصحابي الحديث فمن رجال مسلم.

محمد بن بكر: هو البُرْساني، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وزياد بن سَعْد: هو الخراساني.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. =

١٦٠٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد[1]، عن قتادة، عن سليمان بن يسار

عن حمزة بن عمرو الأَسْلَمي أَنَّه سأَلَ رسول الله ﷺ عن الصَّوْم في السَّفَرِ، فقال: «إنْ شِئْتَ صُمْتَ، وإنْ شِئْتَ أَفْطَرْتَ»[2].

---

= وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٩٤١٨) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩٩٦) إلا أنه سقط من المطبوع فيها اسم زياد بن سعد من الإسناد، وتحرف حنظلة بن علي إلى حنظلة بن عبدالله.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٧٢ من طريق الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به.

وانظر ما قبله.

(١) في النسخ الخطية و(م): شعبة، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/ ٢٨٥، و«إتحاف المهرة» ٤/ ٣٣٥.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، قتادة: وهو ابن دعامة السدوسي لم يسمع من سليمان بن يسار، وسليمان بن يسار لم يسمع من حمزة بن عمرو الأسلمي، بينهما أبو مرواح الغفاري كما سيأتي في التخريج. ومحمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد توبع.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٤) من طريق عبدالأعلى السَّامي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٩ من طريق روح ابن عبادة، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٤) من طريق محمد بن بشر، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به. وسماعهم من سعيد قبل الاختلاط.

وأخرجه الطيالسي (١١٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٥، وفي «الكبرى» (٢٦٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٩، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٢) و(٢٩٨٣) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٥ و١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٦٠٣) و(٢٦٠٤) و(٢٦٠٥) و(٢٦٠٦) و(٢٦٠٧) وابن خزيمة (٢١٥٣)، والطحاوي =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٩، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٥) (٢٩٨٦) من طرق عن سليمان بن يسار، به. وقال النسائي: مرسل.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٦٠٩) من طريق عمران بن أبي أنس، عن سليمان بن يسار، عن أبي مرواح الغفاري، عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به. وقال المزي في ترجمة أبي مرواح: وهو الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٤٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٥)، والحاكم ١/ ٤٣٣ من طريق محمد بن حمزة الأسلمي، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٦٠٧) و(٢٦٠٨) من طريق حنظلة بن علي الأسلمي، كلاهما عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» ٤/ ١٨٧، وفي «الكبرى» (٢٦١٢) و(٢٦١٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٧٨) و(٢٩٧٩) و(٢٩٨٠) من طريق عروة بن الزبير، عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به. قلنا: وهذا مرسل، قال المزي: المحفوظ عن عروة، عن أبي مرواح، عن حمزة، به.

قلنا: ومن هذه الطريق أخرجه مسلم (١١٢١) (١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٦ و١٨٧، وفي «الكبرى» (٢٦١١)، والطبري في «التفسير» (٢٨٩١)، وابن خزيمة (٢٠٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧١، وابن حبان (٣٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨١)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٨٩، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤٣ من طريق عروة بن الزبير، عن أبي مرواح، عن حمزة، به. قال المزي: وهو المحفوظ عن عروة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٥-١٨٦، وفي (٢٦١٠) وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٢٣٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٨) من طريق عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن حمزة، به.

قال المزي في ترجمة أبي مرواح: الصحيح: عن عمران بن أبي أنس، عن سليمان بن يسار، عن أبي مرواح، عن حمزة، به. =

١٦٠٣٨- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سليمان بن يسار

عن حمزة الأَسْلَمي أنَّه رأى رَجُلاً على جَمَلٍ آدم يَتَّبَع رحالَ النَّاسِ بمِنىً، ونبيُّ الله ﷺ شاهِدٌ، والرَّجُل يقول: لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيامُ أكلٍ وشُرْب. قال قَتَادة: فَذُكِرَ لنا أَنَّ ذلك المنادي كان بلالاً[1].

---

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٢٩٩٧) من طريق أبي الأشعث العطار أنه سأل حمزة عن الصيام في السفر، فقال: كنا نصوم ونفطر، ولا يعيب المفطر على الصائم، ولا الصائم على المفطر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٥٩، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وأبو الأشعث العطار لم أعرفه.

قلنا: وسيأتي من حديث عائشة في مسندها ٦/٤٦ وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٨١٣)، وحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: «إن شئت صمت»: أي يجوز الوجهان، وعليه الجمهور، واختلفوا بعد ذلك من الأفضل في صوم الفرض.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٧٥)، والدارقطني ٢/٢١٢ من طريق عبدة بن سليمان، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٧)، من طريق محمد بن بشر وهو العبدي، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به. وقال الدارقطني: قتادة لم يسمع من سليمان بن يسار.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٩٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٥٦٧).

١٦٠٣٩- حدثنا عتَّاب، قال: حدثنا عبدالله. وعلي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله[١] -يعني ابن المُبَارك- قال: أخبرنا أسامة بن زيد، قال: أخبرني محمد بن حمزة أنه سمع أباه يقول:

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «على ظَهْرِ كُلِّ بعيرٍ شَيْطَانٌ، فإذا رَكِبْتُمُوها، فَسَمُّوا اللهَ عَزَّ وجَلَّ، ثم لا تُقَصِّرُوا عن حاجاتِكُم»[٢].

---

(١) في (م): عبيدالله، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن، أسامة بن زيد -وهو الليثي- حسن الحديث إلا عند المخالفة، علق له البخاري، واستشهد به مسلم. ومحمد بن حمزة: وهو الأسلمي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات. عتاب: هو ابن زياد الخراساني، وعلي بن إسحاق: هو المروزي

وأخرجه الدارمي ٢/ ٢٨٥-٢٨٦، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٣٨)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٤)- وابن خزيمة (٢٥٤٦)، وابن حبان (١٧٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٤)، وفي «الأوسط» (١٩٤٥)، والحاكم ١/ ٤٤٤ من طرق عن أسامة بن زيد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٣١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجالها رجال الصحيح غير محمد بن حمزة، وهو ثقة.

وفي الباب عن أبي لاس الخزاعي سيرد ٤/ ٢٢١

وعن أبي هريرة عند ابن خزيمة (٢٥٤٧)، والحاكم ١/ ٤٤٤

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٦٦٨٤)

وعن عمر بن الخطاب عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٧).

## حديث عُلَيم

١٦٠٤٠- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: حدثنا شريكُ بنُ عبدالله، عن عثمان بن عُمير، عن زاذان أبي عمر

عن عُليم قال: كنا جُلوساً على سطح معنا رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ -قال يزيد: لا أعلمه إلا عَبْساً الغفاري- والناسُ يخرجون في الطاعون، فقال عبس: يا طاعونُ خُذْني، ثلاثاً يقولها. فقال له عُليم: لِمَ تقولُ هٰذا؟ ألم يَقُلْ رسولُ الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ المَوْتَ، فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ، وَلا يُرَدُّ فَيَسْتَعْتِبُ» فقال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «بادِرُوا بالمَوْتِ سِتّاً: إمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وبيْعَ الحُكْمِ، واسْتِخْفَافاً[1] بالدَّمِ، وقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، ونَشْواً يَتَّخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَه يُغنيهم، وإنْ كانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهاً»[2]. ٣/ ٤٩٥

---

(١) في النسخ عدا (م): واستخفاف. ومثله في «التاريخ الكبير» فيكون معطوفاً على مرفوع.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك بن عبدالله- وهو النخعي- سيىءُ الحفظ، لا يقبل منه ما تفرد به، وعثمان بن عمير ضعيف، وعُليم، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٢٨٦ وقال: شيخ، روى عن سلمان الفارسي، وروى عنه زاذان. وترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٤٠، وقال: عُليم الكندي، روى عن سلمان، وروى عنه مسلم بن يزيد أبو صادق الأزدي، سمعت أبي يقول ذلك، وباقي رجال الإسناد ثقات. زاذان أبو عمر: هو الكندي، ويقال له: أبو عبدالله. وعبس الغفاري- هو ابن عابس، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=ويقال: عابس بن عبس- قال الحافظ في «التعجيل»: وفي إسناد حديثه اختلاف.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» ص٨٠-٨١ عن يزيد ابن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٨٠، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٦١) من طريقين عن شريك بن عبدالله، به.

وأخرجه أبو عبيد ص٨١، والبزار (١٦١٠) «زوائد» من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن ليث -وهو ابن أبي سُليم- عن أبي اليقظان عثمان بن عمير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٤٥ وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط» و«الكبير». . وفي إسناد أحمد عثمان بن عمير البجلي، وهو ضعيف، وأحد إسنادي «الكبير» رجاله رجال الصحيح. قلنا: أحد إسنادي الطبراني الذي أشار إليه الهيثمي سيرد قريباً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٨٠، والطبراني ١٨/ (٥٨) و(٥٩) و(٦٠) من طرق عن ليث بن أبي سُليم، عن عثمان بن عمير، عن زاذان، عن عابس الغفاري، لم يذكروا عُليماً في الإسناد. وفي رواية الطبراني (٥٨): فقال ابن عم له قد كانت له صحبة: لِمَ تتمنى الموت، وفي رواية (٥٩): فقال ابن أخٍ له.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣١٦-٣١٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وأحمد بنحوه. . . وفي إسناده ليث بن أبي سُلَيم، وفيه كلام.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٦٢) عن أحمد بن علي الأبّار، عن علي بن خشرم، عن عيسى بن يونس -وهو ابن أبي إسحاق السبيعي- و١٨/ (٦٣) من طريق مندل -وهو ابن علي العنزي- كلاهما عن موسى- وهو ابن عبدالله الجهني- عن زاذان، عن عابس الغفاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يتخوف على أمته ست خصال، فذكرها. . .، ولم يذكر القصة. والإسناد الأول صحيح=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» ١٨/(٥٧)، وفي «الأوسط» (٨٧٣١) من طريق عبدالله[1] بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم -وهو أبو عبدالرحمن الدمشقي- عن أبي أمامة، عن عابس الغفاري، به. وإسناده ضعيف لضعف من هم دون أبي أمامة.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» وضعفه.

وله شاهد من حديث عوف بن مالك الأشجعي أخرجه أحمد ٢٢/٦ عن وكيع، عن النهاس بن قهم أبي الخطاب، عن شداد أبي عمار الشامي، قال: قال عوف بن مالك: يا طاعون خذني إليك، قال: فقالوا: أليس قد سمعتَ رسول الله ﷺ يقولُ: «ما عُمِّرَ المسلم كان خيراً له»؟ قال: بلى، ولكنى أخاف ستاً: إمارة السفهاء، وبيع الحكم، وكثرة الشرط، وقطيعة الرحم، ونشواً ينشؤون يتخذون القرآن مزامير، وسفك الدم. وفي إسناده النهاس بن قهم، وهو ضعيف، وشداد أبو عمار -وهو ابن عبدالله الدمشقي- لم يسمع من عوف ابن مالك.

وآخر من حديث الحكم بن عمرو الغفاري عند الطبراني في «الكبير» (٣١٦٢)، والحاكم ٤٤٣/٣، أخرجاه من طريق الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا عبدالله بن معاوية الجمحي، حدثنا جميل بن عبيد الطائي، حدثنا أبو المعلى، عن الحسن، قال: قال الحكم بن عمرو الغفاري: يا طاعون خذني إليك، فقال له رجل من القوم: بم تقول هذا؟ وقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ألا لا يتمنَّينَّ أحدكم الموت»؟. قال: قد سمعت ما سمعتم، ولكني أبادر ستاً: بيع الحكم، وكثرة الشرط... الحديث. والحسن -وهو البصري- لم يذكروا له سماعاً من الحكم بن عمرو الغفاري، وقد سقط اسمه من إسناد الطبراني. وأبو المعلى لم نعرفه، وقد سكت عليه الحاكم هو والذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٦/١٠-٢٠٧، وقال: وأبو المعلى لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. =

## حديث شُقران مَوْلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٦٠٤١- حدثنا أسودُ بن عامر، قال: حدثنا مسلم بن خالد، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه

عن شُقْران مولى رسولِ الله ﷺ قال: رَأَيْتُهُ -يعني النَّبيَّ ﷺ- متوجِّهاً إلى خَيْبَر على حمارٍ يُصَلِّي عليه، يُومِىءُ إيماءً(٢).

---

= قال السندي: قوله: «عند انقطاع عمله» أي: فإن العمل ينقطع عند الموت ولا يُردُّ إلى الدنيا بعد الموت. «فيستَعْتب» على بناء الفاعل: أي: يرجع عن الإساءة ويطلب رضى الله بالتوبة. «بادروا» أي: اطلبوا من الله تعالى أن يميتكم قبل هذه الست. «إمرة» بكسر الهمزة، أي إمارتهم. «الشُّرط» بضمٍّ ففتح، جمع شُرْط، بضمٍّ فسكون، وهو من يتقدم بين يدي الأمير لتنفيذ أوامره. «الحكم» أي: القضاء، أي: يتوسل إليه بالرشوة. «ونشواً» المشهور أنه بفتح فسكون، وقيل: بفتحتين، وعلى الوجهين فآخره همزة، أي: جماعةً أحداثاً، وهو على الثاني جمع ناشىء، كَخَدَم جمع خادم، وعلى الأول تسمية بالمصدر. «يقدمونه» من التقديم، أي: الناس يقدمون هذا الشاب في الصلاة.

(١) قال السندي: شقران مولى رسول الله ﷺ: قيل: اسمه صالح بن عدي، وكان حبشياً، شهد بدراً وهو عبد، فلم يُسهم له، ثم أُعتق، لكن قيل: كان على الأُسَراء، فكل من افتدى أسيراً وهب له شيئاً، فحصل له أكثر مما حصل لمن له سهم.

وقد جاء أنه الذي وضع القطيفة في قبره ﷺ.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف مسلم بن خالد: وهو الزَّنْجي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وصحابيه لم يخرج له سوى الترمذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٠) من طريق أسود بن عامر، بهذا =

# حديث عبد الله بن أنيس(١)

١٦٠٤٢- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا هَمّام بنُ يحيى، عن القاسم بن عبد الواحد المكي، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، أنه سمع جابر بن عبدالله يقول:

بلغني حديثٌ عن رجلٍ سمعه من رسول الله ﷺ، فاشتريتُ بعيراً، ثم شددتُ عليه رحلي، فسِرْتُ إليه شهراً حتى قدمتُ عليه الشام، فإذا عبدُالله بن أُنيس، فقال للبوّاب: قل له: جابر

---

= الإسناد.

وأخرجه الطبراني كذلك في «الكبير» (٧٤١٠)، وفي «الأوسط» (٢٧٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٢ من طريق محمد بن عبدالوهاب الحارثي، عن مسلم بن خالد، به.

وقال الطبراني: لا يُرْوىٰ هذا الحديث عن شقران إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٦٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، ضعفه أحمد وغيره، ووثقه الشافعي وابن حبان وأبو أحمد بن عدي.

ويشهد له حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٥٢٠) وإسناده صحيح، وذكرنا أحاديث الباب في الرواية رقم (٤٤٧٠).

(١) قال السندي: عبدالله بن أنيس الجهني، أبو يحيى المدني، حليف بني سلمة من الأنصار.

مات بالشام سنة أربع وخمسين، وكان أحد من يكسر أصنام بني سلمة من الأنصار.

على الباب، فقال: ابنُ عبدالله؟ قلت: نعم. فخرج يَطَأُ ثوبه، فاعتنقني، واعتنقتُه. فقلتُ: حديثاً بلغني عنك أنك سَمِعْتَه من رسول الله ﷺ في القِصَاص، فخشيتُ أن تموتَ أو أموتَ قبل أن أسمعه. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يُحْشَرُ النّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ -أو قال: العِبَادُ- عُرَاةً غُرْلاً بُهْماً» قال: قلنا: وما بُهْماً؟ قال: «لَيس مَعَهُمْ شَيْءٌ، ثُمَّ يناديهم بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ [بَعُدَ كما يَسْمَعُهُ مَنْ](١) قَرُبَ، أنا المَلِكُ، أنا الدَّيَّانُ، ولا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ، وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ حَقٌّ حَتّى(٢) أُقِصَّهُ مِنْهُ، ولا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ وَلأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتّى أُقِصَّه مِنْهُ حَتّى اللَّطْمَةَ» قال: قُلنا: كيف وإنّا إنّما نأتي الله عزَّ وجَلَّ عُراة غُرلاً بُهْماً؟ قال: «بِالحَسَنات وَالسَّيِّئاتِ»(٣).

---

(١) ما بين حاصرتين سقط من الأصول، واستدرك من «مجمع الزوائد» ومن «تغليق التعليق»، ومن عامة المصادر التي خرجت الحديث.

(٢) في (ص) و(ظ١٢): «لا» بدل «حتى». و«حتى» ليست في (س).

(٣) إسناده حسن، القاسم بن عبدالواحد المكي، سئل عنه أبو حاتم فقال: يُكتب حديثُه، ثم سُئل: يحتج بحديثه؟ قال: يحتج بحديث سفيان، وشعبة. قلنا: وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الذهبي: وثق. قلنا: ولا نعلم فيه جرحاً. وعبدالله بن محمد بن عَقِيل قال الحافظ في «التلخيص»: أما إذا انفرد فيُحَسَّن، وأما إذا خالف فلا يُقبل، وقال الذهبي في «الميزان»: حديثه في مرتبة الحسن، قلنا: وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه عبدالله بن أنيس قد أخرج له أبو داود =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= والترمذي. همّام بن يحيى: هو العَوْذي.

وأخرجه الحافظ في «تغليق التعليق» ٥/ ٣٥٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٣٣، ونسبه إلى أحمد والطبراني في «الكبير» وضعفه بعبد الله بن محمد بن عقيل.

وأخرجه الحارثُ بنُ أبي أسامة (٤٥) «زوائد»، والحاكم ٢/ ٤٣٧، و٤/ ٥٧٤، والبيهقي مختصراً في «الأسماء والصفات» ص٧٨ و٢٧٣، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٧٤٨)، وفي «الرحلة» (٣١)، وابنُ عبدالبر في «بيان العلم» ص١٢٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وجاء عند البيهقي والحاكم في الموضع الأول: رحل جابر إلى مصر بدل: الشام. وعند الحاكم في الموضع الثاني: الشك بين مصر أو الشام. زاد الحاكم في الموضع الأول: وتلا رسول الله ﷺ: ﴿اليوم تُجْزَى كلُّ نفس بما كسبت لا ظُلْمَ اليوم﴾ [غافر: ١٧].

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وحسَّن الحافظ في «الفتح» ١/ ١٧٤ إسناد قسم الارتحال منه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٠) عن موسى بن إسماعيل التبوذكي، وفي «خلق أفعال العباد» ص٩٢، وفي «التاريخ» ٧/ ١٦٩-١٧٠ (مختصراً) عن داود بن شبيب البصري، والحارث بن أبي أسامة (٤٤) «زوائد»، وابن عبدالبر في «بيان العلم» ص١٢٢ من طريق هدبة بن خالد، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٥١٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٠٣٤)، والخطيب في «الرحلة» (٣١)، وابن عبدالبر في «بيان العلم» ص١٢٣، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة القاسم بن عبدالواحد، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٣٥٥ من طريق شيبان بن فروخ، أربعتهم عن همام، بهٰذا الإسناد. وزادوا فيه: وأومأ بيده إلى الشام، بعد قوله: «يحشر الناس يوم القيامة».

وأخرجه الخطيب في «الرحلة» (٣٢) من طريق عبدالوارث بن سعيد التنوري، والطبراني بنحوه في «الأوسط» (٨٥٨٨) من طريق داود بن وازع، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=كلاهما عن القاسم بن عبدالواحد، به.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٦) عن الحسن بن جرير الصوري، عن عثمان بن سعيد الصيداوي، عن سليمان بن صالح، عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن الحجاج بن دينار، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به. قال الحافظ في «الفتح» ١/ ١٧٤: وإسناده صالح.

وأخرجه مطولاً الخطيب في «الرحلة» (٣٣) من طريق مقاتل بن حيان، عن أبي جارود العنسي -وهو بالنون الساكنة-، عن جابر، قال: بلغني حديث في القصاص. ولم يسم الصحابي، وسمى المكان: مصر. قال الحافظ في «الفتح» ١/ ١٧٤: وفي إسناده ضعف.

وعلقه البخاري في «صحيحه» ١/ ١٧٣ قال: ورحل جابر بن عبدالله مسيرة شهر إلى عبدالله بن أنيس في حديث واحد. وعلقه أيضاً في موضع آخر ١٣/ ٤٥٤ قال: ويُذكر عن جابر، عن عبدالله بن أنيس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يحشُرُ اللهُ العبادَ فيناديهم بصوت يسمعه من بَعُدَ كما يسمعه من قَرُبَ: أنا الملك، أنا الديَّان».

وقد وصله الحافظ في «التغليق»، كما سلف في التخريج.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ١٧٤: وادعى بعض المتأخرين أن هٰذا ينقض القاعدة المشهورة أن البخاري حيث يعلق بصيغة الجزم يكون صحيحاً، وحيث يعلق بصيغة التمريض يكون فيه علة، لأنه علقه بالجزم هنا، ثم أخرج طرفاً من متنه في كتاب التوحيد بصيغة التمريض... وهٰذه الدعوى مردودة، والقاعدة بحمد الله غير منتقضة، ونظر البخاري أدق من أن يعترض عليه بمثل هٰذا، فإنه حيث ذكر الارتحال فقط جزم به، لأن الإسناد حسن واعتضد. وحيث ذكر طرفاً من المتن لم يجزم به، لأن لفظ الصوت مما يتوقف في إطلاق نسبته إلى الرب ويحتاج إلى تأويل، فلا يكفي فيه مجيء الحديث من طريق مختلف فيها، ولو اعتضدت، ومن هنا يظهر شفوف علمه، ودقة نظره، وحسن تصرفه رحمه الله. =

١٦٠٤٣- حدثنا يونس بن محمد[1]، قال: حدثنا ليث، عن هشام بن سعد، عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قُنفذ التيمي، عن أبي أمامة

---

= وقال البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٧٣: وهٰذا حديث تفرد به القاسم بن عبد الواحد، عن ابن عقيل. والقاسم بن عبد الواحد بن أيمن المكي لم يحتج بهما الشيخان أبو عبدالله البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، ولم يخرجا هٰذا الحديث في الصحيح بإسناده، وإنما أشار البخاري إليه في ترجمة الباب، واختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه، ولم يثبت صفة الصوت -في كلام الله عز وجل أو في حديث صحيح عن النبي ﷺ- غيرُ حديثه، وليس بنا ضرورة إلى إثباته.

وفي الباب في حشر الناس عراة غرلاً عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٥٠).

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٨٩-٩٠.

وفي باب القصاص: عن عثمان، سلف برقم (٥٢٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٠٤).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٩٥).

وعن أبي ذر، سيرد ٥/ ١٧٣.

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٢٨٠.

وفي الصوت أورد البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٧٤-٢٧٦ أحاديث توهم إثبات الصوت لله تعالى، وردها، فانظرها.

قال السندي: قوله: «يَطَأُ ثوبه» لعله من العجلة.

«حديثاً»، أي: أسمعني حديثاً، أو أطلب حديثاً.

«غُرْلا» ضبط بضم معجمة فسكون راءٍ، أي: غير مختونين.

«بُهْماً» ضبط بضم فسكون.

«الديان» يُجازي العباد على أعمالهم.

«حتى أُقِصّه» ضُبِط من الإقصاص.

(١) وقع في (م): حدثنا عبدالله بن يونس، بدل: حدثنا يونس بن محمد. وهو خطأ.

الأنصاري

عن عبدالله بن أُنيس الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ الشِّرْكَ بِالله، وعُقُوقَ الوَالِدَيْنِ، وَاليَمِينَ الغَمُوسَ، ومَا حَلَفَ حالِفٌ باللهِ يميناً صَبْراً، فَأَدْخَلَ فيها مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إلاّ جَعَلَهُ اللهُ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إلَى يَوْمِ القِيَامَةِ»(١).

---

(١) صحيح دون قوله: «وما حلف حالف بالله يميناً...»، وهٰذا إسناد ضعيف، هشام بن سعد، ضعفه يحيى القطان وأحمد وابن معين والنسائي وابن سعد وابن حبان وابن عبدالبر ويعقوب بن سفيان، وقال أبو زرعة: شيخ محله الصدق، وقال في موضع آخر: واهي الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يونس بن محمد: هو المؤدِّب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٧، والترمذي في «السنن» (٣٠٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٩٣)، والحاكم ٢٩٦/٤ من طرق عن يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة هي لطرفه الثاني.

وقال الترمذي: وأبو أمامة الأنصاري هو ابن ثعلبة، ولا نعرف اسمه، وقد روى عن النبي ﷺ، وهٰذا حديث حسن غريب.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وحسنه الحافظ في «الفتح» ٤١١/١٠.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٢٧/٧ من طريقين عن الليث بن سعد، به.

وقال الطبراني: لا يُروى هٰذا الحديث عن عبدالله بن أنيس إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به الليث.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٠٣٥)، وابن حبان (٥٥٦٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١٨٠/٣ من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، عن محمد بن =

١٦٠٤٤- حدثنا أبو سَلَمَة الخُزَاعي، قال: حدثنا عبدالله بن جعفر -يعني المَخْرَمي- عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حَزْم

عن عبدالله بن أُنَيْس: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لهم -وسألوه عن ليلةٍ يتراءَوْنها في رمضان- قال: «ليلةَ ثلاثٍ وعِشْرِينَ»(١).

---

=زيد بن قنفذ، عن عبدالله بن أبي أمامة، عن عبدالله بن أُنيس، به.

وأورده مختصراً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠٥/١، وقال: رجاله موثقون.

وقوله: «إن من أكبر الكبائر...» يشهد له حديث ابن عمرو، وقد سلف برقم (٦٨٨٤) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «وما حلف حالفٌ بالله...» في الباب: عن عبدالله بن مسعود، بلفظ: «من حلف على يمين يقتطع بها مال مسلم، لقي الله وهو عليه غضبان»، وقد سلف برقم (٣٥٧٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «صبراً» يصبر لأجله، وهو ما يكون في محل القضاء عند الحاكم.

«مثل جناح»، أي: من الكذب.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو بكر بن حزم -وهو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري -لم يسمع من عبدالله بن أنيس، بينهما عبدالرحمٰن بن كعب بن مالك كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٦/٣، والبيهقي في «السنن» ٣٠٩/٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١٢/٢١ من طريق يحيى بن أيوب -وهو المصري- عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حزم، عن عبدالرحمٰن بن كعب ابن مالك، عن عبدالله بن أنيس، به.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١١/٢١ من طريق عبدالعزيز الدراوردي، عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن محمد بن حزم، عن عبدالله =

١٦٠٤٥- حدثنا أنس بن عياض أبو ضَمْرَة، قال: حدثني الضَّحَّاك بن عثمان، عن أبي النَّضْر مولى عمر بن عُبيدالله، عن بُسْر بنِ سعيد

عن عبدالله بن أُنَيْس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ القَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُها، وأَرَاني صَبِيحَتَها أَسْجُدُ فِي ماءٍ وطِينٍ» فَمُطِرْنا ليلةَ ثلاثٍ وعشرين، فصلَّى بنا رسولُ الله ﷺ. فانصرفَ، وإنَّ أَثَرَ الماءِ والطِّيْنِ على جَبْهَتِهِ وأَنْفِهِ[1].

---

=ابن عبدالرحمٰن بن كعب، عن عبدالله بن أُنيس، به، والدراوردي له أوهام.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق في «المصنف» (٧٦٨٩) و(٧٦٩٠) و(٧٦٩٢) و(٧٦٩٤)، وأبو داود (١٣٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٠١) و(٣٤٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٨٦ و٨٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٥ من طرق عن عبدالله بن أنيس، به.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «وسألوه عن ليلة»، أي: ليلة القدر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو النضر مولى عمر بن عبيدالله: هو سالم بن أبي أمية.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٦٧٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٩، وفي «الشعب» (٣٦٧٤) من طريق أنس بن عياض، به.

وأخرجه ابن نصر المروزي في «قيام الليل» ص١١١ من طريق سليمان بن بلال، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/٢١٠ من طريق الواقدي، كلاهما عن الضحاك بن عثمان، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٢٠ -ومن طريقه أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧٦٩١)- عن أبي النضر أن عبدالله بن أنيس قال لرسول الله ﷺ، فذكر نحوه. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/٢١٠: هذا حديث منقطع، ولم=

١٦٠٤٦- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حَدَّثني معاذ بن عبدالله بن خُبَيْب الجُهَني، عن أخيه عبدالله بن عبدالله بن خُبَيْب، قال -كان رجلٌ في زمان عمرَ بنِ الخطاب قد سأله فأعطاه-

قال: جَلَسَ معنا عبدُالله بن أُنَيْس؛ صاحبُ رسولِ الله ﷺ في مَجْلِسِه في مجلس جُهَيْنة -قال في رمضان قال:- فقلنا له: يا أبا يحيى، سَمِعْتَ من رسولِ الله ﷺ في هٰذه الليلةِ المباركةِ من شيء؟ فقال: نَعَمْ، جَلَسْنا مع رسولِ الله ﷺ في آخر هٰذا الشَّهْر، فَقُلْنا له: يا رسولَ الله، متى نَلْتَمِسُ هٰذه اللَّيلةَ المباركة؟ قال: «الْتَمِسُوها هٰذِهِ اللَّيْلَةَ» وقال: وذلك مساء ليلة ثلاثٍ وعشرين. فقال له رَجُلٌ من القوم: وهي إذاً يا رسول الله أوَّل ثمانٍ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إنَّها لَيْسَتْ بِأَوَّلِ ثمانٍ، ولٰكِنَّها أَوَّلُ السَّبْعِ[١]، إنَّ الشَّهْرَ لا يَتِمُّ»[٢]. ٤٩٦/٣

---

=يلق أبو النضر عبدالله بن أنيس ولا رآه، ولكنه يتصل من وجوه شتى صحاح ثابتة.

وانظر ما قبله، وانظر كذٰلك حديث أبي سعيد الخدري، السالف برقم (١١٠٣٤).

قال السندي: قوله: «أنسيتها» على بناء المفعول: من الإنساء، ومثل هٰذا جاء في حديث أبي سعيد الخدري: لكن في ليلة إحدى وعشرين.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س): سبع.

(٢) حديث حسن، عبدالله بن عبدالله بن خبيب، من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى أخيه معاذ، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه ابن نصر المروزي في «قيام الليل» ص١١٠، وابن خزيمة =

١٦٠٤٧- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، قال: عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن ابن عبدالله بن أنيس

عن أبيه قال: دعاني رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّه قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ خَالِدَ بنَ سُفْيانَ بْنِ نُبَيح الهُذَلي[1]، يَجْمَعُ لِيَ النَّاسَ لِيَغْزُوَنِي وَهوَ بِعُرَنة[2]، فَأْتِهِ فَاقْتُلْهُ» قال: قلتُ: يا رسول الله، انعتْهُ لي حتى أعرفه. قال: «إذا رَأَيْتَهُ وَجَدْتَ لَهُ إقْشَعْرِيرَةً». قال: فخرجتُ مُتَوَشِّحاً بسيفي[3] حتى وقعتُ عليه، وهو بعُرَنَة مع ظُعُنٍ يرتادُ لهن منزلاً، وحين كان وقتُ العصر، فلما رأيتُه وجدتُ ما وَصَفَ لي رسولُ الله ﷺ من الإقشعريرة، فأقبلتُ

---

=(٢١٨٥) و(٢١٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٨١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨٥-٨٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/ ٢١٣ و٢١٤ من طرق عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٣٨٠)، وابن نصر في «قيام الليل» ص١١٠-١١١، وابن خزيمة (٢٠٠)، والبيهقي ٤/ ٣٠٩ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن ضمرة بن عبدالله بن أُنيس، عن عبدالله بن أنيس، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «إن الشهر»، أي: هٰذا الشهر الذي هٰذه الليلة منه.

(١) «الهذلي» ليس في (س) و(م).

(٢) في (ظ١٢) و(ق) و(ص) ونسخة في (س) ونسخة السندي: بعرفة.
قال السندي: قوله: بعرفة: هي موقف الحاج، وفي بعض النسخ: بعُرَنة بضم عين وفتح راء ونون، وهي اسم موضع بعرفة.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): سيفي.

نحوه، وخشيتُ أن يكونَ بيني وبينه محاولةٌ[1] تشغلُني عن الصلاة، فصليتُ وأنا أمشي نحوه أُومِىء برأسي الركوع والسجود، فلما انتهيتُ إليه، قال: من الرجل؟ قلتُ: رجلٌ من العرب سمع بك وبجمعك لهٰذا الرجل، فجاءك لهٰذا. قال: أجل أنا في ذلك. قال: فمشيتُ معه شيئاً، حتى إذا أمكنَني حَمَلْتُ عليه السيف حتى قتلتُه، ثم خرجتُ، وتركت ظعائنَه مُكِبّاتٍ عليه، فلما قدمتُ على رسول الله ﷺ فرآني، فقال: «أَفْلَحَ الوَجْهُ» قال: قلتُ: قتلتُه يا رسولَ الله. قال: «صَدَقْتَ» قال: ثم قام معي رسولُ الله ﷺ، فدخل بي[2] بيته، فأعطاني عصاً، فقال: «أَمْسِكْ هٰذِهِ عِنْدَكَ، يا عَبْدَاللهِ بْنَ أُنَيْسٍ». قال: فخرجتُ بها على الناس، فقالوا: ما هٰذه العصا؟ قال: قلتُ: أعطانيها رسولُ الله ﷺ، وأمرني أن أُمسكها، قالوا: أوَ لا ترجِعُ إلى رسول الله ﷺ فتسألَهُ عن ذلك؟ قال: فرجعتُ إلى رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، لم أعطَيْتَنِي هذه العصا؟ قال: «آيَةُ بَيْنِي وبَيْنِكَ يَوْمَ القِيامَةِ، إنَّ أَقَلَّ النَّاسِ المُتَخَصِّرُونَ[3] يومئذٍ[4]» قال: فقَرَنها عبدُالله بسيفه، فلم تزل معه حتى إذا

---

(١) في (ق): مجاولة.

(٢) تحرف في (م) إلى: في.

(٣) تحرف في (م) إلى: المنحصرون.

(٤) في (س) و(م): يوم القيامة.

مات أمر بها فصُبَّت[1] معه في كفنه، ثم دُفنا جمعاً[2].

---

(١) في (ق): فغيبت.

(٢) ابن عبدالله بن أنيس -وهو عبدالله بن عبدالله بن أنيس كما جاء مبيناً من رواية محمد بن سلمة الحرَّاني عن محمد بن إسحاق عند البيهقي-، ترجم له البخاري في «التاريخ» ٥/ ١٢٥، وابنُ أبي حاتم ٥/ ٩٠، وابن حبان في «الثقات» ٥/ ٣٧، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن محمد بن إسحاق روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعةً، وقد صرح بالتحديث. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (٩٠٥)، وابن خزيمة (٩٨٣)، وابن حبان (٧١٦٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٤٥) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه أبو داود (١٢٤٩) (مختصراً)، وصححه ابن خزيمة (٩٨٢) من طريق عبد الوارث، عن محمد بن إسحاق، به. وحسَّن الحافظ إسناد أبي داود في «الفتح» ٢/ ٤٣٧.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٦، وفي «الدلائل» ٤/ ٤٢ من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبدالله يعني ابن عبدالله بن أنيس، عن أبيه عبدالله بن أنيس به.

وهو في «سيرة ابن هشام» ٢/ ٦١٩-٦٢٠ عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، غير أنه سقط من إسناده ابن عبدالله بن أنيس، به.

وأخرجه بنحوه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٣١) عن يعقوب ابن حميد، عن عبدالعزيز بن محمد، عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن محمد ابن كعب قال: قال عبدُالله بن أُنَيس، قال رسول الله ﷺ يوماً: «من لي من خالد...»، وهٰذا إسناد منقطع، محمد بن كعب -وهو القرظي- لم يدرك عبدالله بن أنيس. =

١٦٠٤٨- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا ابنُ إدريس، عن محمد ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن بعض ولد عبد الله بن

---

= وأخرجه مختصراً جداً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٣٢) عن صلت بن مسعود الجحدري، عن يحيى بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس، حدثني عمي الحسن بن يزيد، عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه سرية وحده.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٠٣ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وفيه راو لم يُسَمّ وهو ابن عبدالله بن أنيس، وبقية رجاله ثقات.

وفي الباب عن عروة مرسلاً عند البيهقي في «الدلائل» ٤/٤٠، قال: بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن أُنَيْس. . . .

وعن موسى بن عقبة عند البيهقي في «الدلائل» ٤/٤٠-٤١ مرسلاً قال: وبعث رسول الله ﷺ عبدالله بن أُنيس السلمي.

وسيأتي برقم (١٦٠٤٨).

قال السندي: «اقشعريرة» المشهور قشعريرة، بلا ألف، وهي قيام الشعر على الجلد. قلنا: وهي الرِّعدة، كما في «اللسان» وغيره.

«مع ظُعُن» ضبط بضمتين، أي: نساء راكبات.

«يرتاد»: يطلب.

«وحين كان وقت العصر»، أي: وصلتُ إليه، أو وقعتُ عليه، ففيه تقديرٌ تركه اعتماداً على السابق.

«محاولة» -بالحاء المهملة-: طلبُ الشيء بحيلة. قلنا: وضبطت في (ق) بالجيم، ومعناه: المجاولة والمصاولة.

«أومىء»: استدل به أبو داود على جواز ذٰلك الطلب، ويلزم منه مثله للمطلوب بالأولى.

«مُكبّات»، أي: ساقطات باكيات، اسم فاعل من أكبَّ بتشديد الباء.

«المتخصرون» المُتَخَصِّر: من يمسك العصا بيده، وقد يتّكىءُ عليها، قيل: المراد هاهنا هم الذين يأتون ومعهم أعمال صالحة يتكؤون عليها، والله تعالى أعلم.

أنيس

عن آلِ[1] عبدالله بن أُنيس، أنَّ رسول الله ﷺ بعثه إلى خالد ابن سفيان بن نُبَيح الهُذَلي ليقتُلَه، وكان يُجمعُ لقتال رسول الله ﷺ. قال: فأتيتُه بعُرَنة[2] وهو في ظهرٍ له، وقد دخل وقتُ العصر، فخِفْتُ أن يكون بيني وبينه محاولة[3] تشغَلُني عن الصلاة، قال: فصليتُ وأنا أمشي أُومىء إيماء، فلما انتهيتُ إليه، فقلتُ: كذا وكذا حتى ذكر الحديث، ثم أتى النبيَّ ﷺ فأخبره بقتله إياه، وذكر الحديث[4].

---

(١) في (م): أبي بدل آل. وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(س): بعرفة. وفي هامش (س): بعرنة.

(٣) في (س): مجاولة.

(٤) هو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هو يحيى بن آدم، وشيخه ابن إدريس هو عبدالله، وهما ثقتان روى لهما الجماعة، وصرَّح محمدُ بنُ إسحاق بالتحديث في الرواية السابقة.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ٣٤٣/١٤ عن عبدالله بن إدريس، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر أن رسول الله ﷺ بعث عبدالله بن أنيس إلى خالد ابن سفيان. . . مختصراً.

وانظر ما قبله.

قوله: «آل عبدالله بن أُنَيس» المرادُ به عبدالله بن أنيس نفسه، قال في «معجم متن اللغة»: ويقالُ: آل فلان، ويُراد به نفسه، ولا يستعمل إلا فيما له شرف غالباً.

وقال السندي: قوله: «وهو في ظهر»، أي: في جِمال للنساء.

# حديث أبي أُسَيد الساعدي(١)

١٦٠٤٩- حدثنا حَجَّاج، قال: حدَّثني شُعْبة، قال: سمعتُ قتادةَ، عن أنس بنِ مالك عن أبي أُسَيْد السَّاعدي [قال عبدالله بن أحمد:] قال أبي: وقَال ابنُ جعفر:

عن أبي أُسيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأنصارِ بنو النَّجارِ، ثُمَّ بنو عَبْدِ الأشْهَلِ، ثُمَّ بنو الحارِثِ بنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ بنو ساعِدَةَ، وفي كُلِّ دُورِ الأنصارِ خَيْرٌ» فقال سعدُ بنُ عُبادة: ما أرى رسولَ الله ﷺ إلا قد فَضَّل علينا. فقيل: قد فَضَّلكم على كثير(٢).

---

(١) قال السندي: أبو أسيد، مالك بن ربيعة الأنصاري الساعدي، مشهور بكنيته، شهد بدراً وأُحداً وما بعدها، وكان معه رايةُ بني ساعدة يوم الفتح. واختلف في موته اختلافاً متبايناً جداً، فقيل: هو آخر البدريين موتاً، وقيل: مات في خلافة عثمان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وقول عبدالله بن أحمد: قال أبي: وقال ابن جعفر: هو محمد بن جعفر، وقد روى الحديث كذلك عن شعبة إلا أنه قال فيه: عن أبي أُسيد، ولم يقل السَّاعدي.

وأخرجه البخاري (٣٧٨٩)، ومسلم (٢٥١١) (١٧٧)، والترمذي (٣٩١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٣٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٩٥) و(١٩٠٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٥٥) -ومن طريقه مسلم (٢٥١١)- والبخاري (٣٨٠٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٧٩) من طرق عن شعبة، به. =

١٦٠٥٠- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سُفْيان، عن أبي الزِّناد، عن أبي سَلَمة

عن أبي أُسَيْد السَّاعِدِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الأنصارِ بنو النَّجّار، ثُمَّ بنو عبْدِ الأشْهَلِ، ثُمَّ بنو الحارِثِ بنِ الخَزْرَجِ، ثمَّ بنو ساعِدَةَ» ثم قال: «وفي كُلِّ الأنْصارِ[1] خَيْرٌ»[2].

---

= وأخرجه مسلم (٢٥١١) (١٧٨)، وابن أبي عاصم (١٧٩٣) من طريقين عن أبي أسيد، به، وزاد مسلم قول أبي أسيد: والله، لو كنتُ مؤثراً بها أحداً لآثرت بها عشيرتي.

وسيأتي بالأرقام (١٦٠٥٠) (١٦٠٥١) (١٦٠٥٢) (١٦٠٥٣)

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٦٢٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب إلا أن في حديث أبي هريرة تقديم بني عبدالأشهل على بني النجار.

قال القرطبي في «المفهم» ٦/٤٧١: وهذا تعارض مشكل، غير أن الأولى رواية أبي أُسَيْد لقرابة بني النجار من رسول الله ﷺ دون غيرهم، فإنهم أخواله.. ولاختصاص نزول رسول الله ﷺ بهم، وكونه عندهم، وهذه مزية لا يلحقهم أحد فيها.

قلنا: وقوله: فقال سَعْد بن عبادة. قال الحافظ في «الفتح» ٧/١١٦: هو من بني ساعدة أيضاً، وكان كبيرهم يومئذ.

(١) في (م): وفي كل دور الأنصار خير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان. وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٩٤)، (١٩٠٧) والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٩٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري مختصراً (٦٠٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٤١) من =

١٦٠٥١- أخبرنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا سُفْيان، عن عبدالله بن ذكوان، عن أبي سَلَمة

عن أبي أُسَيْد السَّاعِدِي، عن النبيِّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأنصارِ بنو النَّجّار، ثُمَّ بنو عبْدِ الأشْهَلِ، ثُمَّ بنو الحارِثِ بنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ بنو ساعِدَةَ». ثم قال: «وفي كُلِّ دُورِ الأنْصارِ خَيْرٌ» فقال سعدُ بنُ عُبادة: جَعَلنا[1] رابعَ أربعةٍ، أسرجُوا لي حِماري. فقال ابنُ أخيه: أتريد أَنْ تَرُدَّ على رسولِ الله ﷺ، حَسْبُكَ أَنْ تكونَ ٤٩٧/٣
رابعَ أربعةٍ»[2].

١٦٠٥٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزِّناد، عن أبي سَلَمة

عن أبي أُسَيْد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الأنصارِ بنو النَّجّار، ثُمَّ بنو عبْدِ الأشْهَلِ، ثُمَّ بنو الحارِثِ بنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ

---

= طريقين عن سفيان، به.

وأخرجه النسائي كذلك (٨٣٤٢) من طريق صالح بن كيسان، عن أبي الزناد، به.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ١٢) و(ص): أجعلنا

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٥١١) (١٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٨٩) من طريقين عن عبدالله بن ذكوان، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله

بنو ساعِدَةَ، وفي كُلِّ الأنْصارِ خَيْرٌ»[1].

١٦٠٥٣- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا حَرْب- يعني ابنَ شَدَّاد- قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمة

أَنَّه سَمِعَ أبا أُسَيْد أَنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «خَيْرُ دِيارِ الأنْصارِ». فذكر الحديث[2].

١٦٠٥٤- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن عيسى، قال: حدثني عطاء رجل كان يكون بالساحل

عن أبي أُسَيد أو أبي[3] أَسِيد[4] بن ثابت -شك سفيان- أن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم- وهو عبد الرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري- فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وأخرجه مسلم (٢٥١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٤٠) من طريق أبي داود- وهو الطيالسي- عن حرب بن شداد، بهٰذا الإسناد

وأخرجه البخاري (٣٧٩٠) من طريق شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وقد سلف برقم (١٦٠٤٩).

(٣) سقطت كلمة «أبي» من النسخ الخطية و(م)، واستدركت من «أطراف المسند» ٦/٩.

(٤) جزم الدارقطني في «العلل» ٧/٣٢-٣٣ أن راوي هذا الحديث هو أبو أَسيد، -يعني بفتح الهمزة- وقال: يقال: اسمه عبدالله بن ثابت، ومن قال فيه أبو أُسيد بالضم، فقد وهم. قلنا: وبذلك جزم الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/١٩٣، فقال: وقول أبي الحسن هٰذا صحيح، وعبدالله بن =

النبيّ ﷺ قال: «كُلُوا الزَّيْتَ، وادَّهِنُوا بِالزَّيْتِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»[1].

---

=ثابت: هو أبو أَسيد الأنصاري، ثم جزم الخطيب أن من أخرج هٰذا الحديث من مسند أبي أُسيد الساعدي فقد وهم. قلنا: قد ذكر الحافظ في «النكت الظراف» ٩/ ١٢٥ أنه يَرِد عليهم أن أحمد وإسحاق وغيرهما أخرجا هٰذا الحديث في مسند أبي أُسيد الساعدي، وأن مسدداً أخرج الحديث كذٰلك في «مسنده» من رواية الثوري، فقال: عن أسيد أو أبي أسيد، ورواه الثوري عند أحمد أيضاً على الشك: عن أبي أسيد أو أبي أسيد بالفتح أو الضم.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة عطاء الرجل الذي كان يكون بالساحل -وهو الشامي- لم يروِ عنه غير عبدالله بن عيسى، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ الذهبي في «الميزان» ٣/ ٧٧: ليَّنَ البخاريُّ حديثه، وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيبه»: قال البخاري عن سفيان: لم يُقم حديثه. وقال ابن عدي في «الكامل» ٥/ ٢٠٠٤: عطاء الشامي ليس بمعروف. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى الترمذي والنسائي. سفيان: هو الثوري، وعبدالله بن عيسى: هو ابن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٦، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٠٢)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٥، والخطيب في «الموضح» ٢/ ١٩٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وسموا الصحابي أبا أَسيد الأنصاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٦، والترمذي (١٨٥٢)، والدارمي ٢/ ١٠٢، والدولابي ١/ ١٥، والحاكم ٢/ ٣٩٧-٣٩٨، والخطيب في «الموضح» ٢/ ١٩٣-١٩٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٧١) من طرق عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان، به. وصحابيه عندهم أبو أَسيد الأنصاري، غير أن الترمذي والحاكم لم يذكرا نسبته، وقد قرن الترمذي بأبي =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= نعيم أبا أحمد الزبيري، وقال: هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه، إنما نعرفه من حديث سفيان الثوري عن عبد الله بن عيسى. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الخطيب أيضاً ٢/ ١٩٤ من طريق الطبراني، عن فضيل بن محمد الملطي، عن أبي نعيم، عن سفيان، به، إلا أنه سمى صحابيه أبا أُسيد الساعدي. فقال الخطيب: وهو وهم، وأُراه من الملطي أو من الطبراني. والصواب عن أبي أَسيد كما ذكرناه قبل بفتح الألف.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» (١١٨٥)، والخطيب ٢/ ١٩٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، به، إلا أنه قال: عن أسيد أو أبي أسيد ابن ثابت، شك في ذٰلك.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٨٧٠) من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، به، فقال: عن أسيد بن ثابت أو أبي أسيد الأنصاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٩٦)، والخطيب ٢/ ١٩٤ من طريق زهير بن معاوية، عن عبد الله بن عيسى، به. فقال: عن أبي أسيد.

وأخرجه الخطيب ٢/ ١٩٥ من طريق الجراح بن الضحاك الكندي، عن عبد الله بن عيسى، به، غير أنه أخطأ خطأً فاحشاً -كما قال الخطيب- فسمى عطاء ابنَ أبي رباح.

وأخرجه النسائي (٦٧٠١) من طريق حسن -وهو ابن صالح- عن عبدالله ابن عيسى، به، إلا أنه قال: عن رجل من الأنصار.

وانظر الحديث التالي.

وللحديث شاهد أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٩٥٦٨)، ومن طريقه الترمذي عقب الحديث (١٨٥١) عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلاً. قال الترمذي: هٰذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر، وكان عبدالرزاق يضطرب في رواية هٰذا الحديث، فربما ذكر فيه عن عمر، عن النبي ﷺ، وربما رواه على الشك، فقال: أحسبه عن =

١٦٠٥٥- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن عيسى، عن عطاء الشامي

عن أبي أَسِيد قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُوا الزَّيْتَ وادَّهِنُوا

---

=عمر، عن النبي ﷺ، وربما قال: عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/١٥-١٦: روى عبدالرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر أن النبي ﷺ، فذكر الحديث، ثم قال: حدث مرة عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن النبي ﷺ، هٰكذا رواه دهراً، ثم قال بعدُ: زيد بن أسلم، عن أبيه أحسبه عن عمر، عن النبي ﷺ، ثم لم يمت حتى جعله عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ -بلا شك-.

قلنا: قد صوّب ابن معين أنه معضل، فقال في «تاريخه» (٥٩٥) برواية الدوري: حدث معمر عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «كلوا الزيت وادهنوا به»، ثم قال: ليس هو بشيء، إنما هو عن زيد مرسلاً، يعني بالمرسلِ المنقطعَ، ويُراد به في هٰذه الرواية الإعضال.

وله شاهد آخر لا يُفرح به من حديث أبي هريرة، عند ابن ماجه (٣٣٢٠)، والحاكم ٢/٣٩٨. وفي إسناده عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبُري. قال الذهبي في تعقبه على الحاكم: عبدالله واهٍ، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: متروك.

وثالث لا يُفرح به أيضاً من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط» (٨٣٣٦) بلفظ: «ائتدموا من هٰذه الشجرة»، وفي إسناده موسى بن زكريا شيخ الطبراني، وهو متروك، والنضر بن طاهر وليث -وهو ابن أبي سُليم- وهما ضعيفان.

بِهِ، فإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»[1].

١٦٠٥٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني عبدالله بن أبي بكر

أنَّ أبا أُسَيْد كان يقول: أَصَبْتُ يَوْمَ بَدْر سيفَ ابن عايذ المَرْزُبانَ، فلما أَمَرَ رسولُ الله ﷺ النَّاس[2] أن يؤدوا[3] ما في أيديهم، أقبلتُ به حتى ألقيتُهُ في النَّفَلِ، قال: وكان رسولُ الله ﷺ لا يَمنعُ شيئاً يُسألُه، قال: فعرفه الأَرْقَمُ بنُ أبي الأرقم المَخْزُومي، فسألَه رسولَ الله ﷺ، فأعطاه إياه.

قال: قرئ على يعقوب في مغازي أبيه أو سماع، قال ابنُ إسحاق: حدثني عبد الله بنُ أبي بكر، قال: حدَّثني بعضُ بني ساعِدَة

عن أبي أُسَيْد مالك بن ربيعة قال: أَصَبْتُ سيفَ بني عايذ المخزوميين المَرْزُبانَ يومَ بَدْر، فلما أمرَ رسولُ الله ﷺ النَّاسَ أن يُؤَدُّوا ما في أيديهم مِن النَّفَل، أقبلتُ به حتى ألقيتُه في النَّفَل، وكان رسولُ الله ﷺ لا يمنعُ شيئاً يُسألُه، فَعَرَفَهُ الأَرْقَمُ بنُ أبي

---

(١) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع: وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٠١-٤٠٢ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وذكر البخاري في «الكنى» ٩/٦ أن وكيعاً قال: عن أسيد أو أبي أسيد بن ثابت.

(٢) لفظ «الناس» ليس في (ق) و(م).

(٣) في (ق) وهامش (س): يردوا.

الأرقم، فسأله رسولَ الله ﷺ، فأعطاه إيَّاه[1].

١٦٠٥٧- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سُوَيْد الأَنْصاري

قال: سمعتُ أبا حُمَيْد وأبا أُسَيْد يقولان: قال رسولُ الله

---

(١) حديث ضعيف، وله إسنادان، الأول: يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر أن أبا أسيد كان يقول... وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبدالله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم لم يدرك أبا أُسيد، بينهما بعض بني ساعدة كما سيأتي في الإسناد الثاني.

والإسناد الثاني: قرىء على يعقوب في «مغازي» أبيه أو سماع قال ابن إسحاق: حدثني عبدالله بن أبي بكر، قال: حدثني بعض بني ساعدة عن أبي أسيد.. وهذا إسناد ضعيف كذلك لإبهام الرواي عن أبي أسيد، ووالد يعقوب: وهو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، لم يسمع هذا الحديث من ابن إسحاق، لأنه قال فيه: قال ابن إسحاق. فقد ذكر الإمام أحمد بن حنبل: كان ابن إسحاق يدلس إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماع قال: حدثني، وإذا لم يكن قال: قال.

وأورد الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٩١-٩٢، وقال: رواه كله أحمد، وفيه راوٍ لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد بنحوه من حديث الأرقم بن أبي الأرقم عند الطبراني في «الأوسط» (٦٠٣٣)، وفي إسناده يحيى بن عمران بن عثمان بن الأرقم قال أبو حاتم: شيخ مديني مجهول.

قال السندي: قوله: المرزبان، ضبط بالنصب على أنه اسم السيف.

قوله: في النفل، بفتحتين: أي في الغنيمة.

قوله: يسأله، على بناء المفعول.

ﷺ: «إذا دَخَلَ أَحَدُكُمْ المسجدَ، فَلْيَقُلْ: اللهمَّ افْتَحْ لنا أبوابَ رَحْمَتِكَ، وإذا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالملك بن سعيد بن سويد الأنصاري من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، وربيعة بن أبي عبدالرحمن هو المعروف بربيعة الرأي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٥٣، وفي «الكبرى» (٨٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٧٧)، وابن حبان (٢٠٤٩) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧١٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٤١ من طريق يحيى بن يحيى، والدارمي ٢/٢٩٣ عن عبدالله بن مسلمة، وأبو عوانة ١/٤١٤ من طريق ابن أبي مريم، ثلاثتهم عن سليمان بن بلال، عن ربيعة، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد، به على الشك. وقال مسلم بإثره: سمعت يحيى بن يحيى يقول: كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال، قال: بلغني أن يحيى الحِمَّاني يقول: وأبي أسيد. قلنا: يعني أن يحيى الحماني تابع أبا عامر العقدي بروايته بواو العطف.

وأخرجه مسلم (٧١٣)، وابن حبان (٢٠٤٨)، والبيهقي ٢/٤٤١ من طريق بشر بن المفضل، عن عمارة بن غزية، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد أو عن أبي أسيد، به على الشك، ولم يسق مسلم لفظه، وعند ابن حبان والبيهقي زيادة، ولفظه عند ابن حبان «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك». وقال البيهقي: ولفظ التسليم فيه محفوظ.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٦٥) عن إبراهيم بن محمد، وابن ماجه (٧٧٢) من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن عمارة بن غزية، عن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد السَّاعدي وحده. وعند ابن ماجه زيادة: «فليسلم على النبي ﷺ».

وأخرجه أبوعوانة ١/٤١٤، والطبراني في «الدعاء» (٤٢٦) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، عن عمارة بن غزية، عن ربيعة عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد وأبي أُسيد، به مرفوعاً. بلفظ: «إذا جاء أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ، وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل: اللهم إني أسألك من فضلك»، وهذا لفظ أبي عوانة.

وأخرجه الدارمي ١/٣٢٤ من طريق يحيى بن حسان، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد، وأبي أُسيد، به مرفوعاً.

وأخرجه أبو داود (٤٦٥) -ومن طريقه البيهقي ٢/٤٤٢- عن محمد بن عثمان الدمشقي، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد، به مرفوعاً على الشك، وزاد: «فليسلم أو ليصل على النبي ﷺ».

وأخرجه البيهقي ٢/٤٤٢ من طريق أبي الجماهر، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد على الشك، وفيه لفظ التسليم.

وأخرجه أبو عوانة ١/٤١٤ عن محمد بن النعمان بن بشير، عن عبدالعزيز ابن عبد الله الأويسي، عن عبد العزيز محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد وحده، بلفظ أن النبي ﷺ كان يقول إذا دخل المسجد: «اللهم افتح لنا أبواب رحمتك، وسهل لنا أبواب رزقك».

وسيكرر ٥/٤٢٥ سنداً ومتناً

قال السندي: قوله: «أبواب رحمتك»: فإن المسجد دار تجارة الآخرة، فلذا خصت الرحمة بدخوله، وخروج المؤمن عنه غالباً لحاجة الرزق، فلذلك خُصَّ بالخروج.

١٦٠٥٨- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن عبد الملك بن سعيد بن سُوَيْد

عن أبي حُمَيْد وأبي أُسَيْد[١] أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا سَمِعْتُمُ الحديثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ، وتَلِينُ لَهُ أَشْعارُكُمْ وأَبْشارُكُم، وتَرَوْنَ أَنَّه مِنْكُمْ قَرِيبٌ، فأنا أَوْلاكُمْ بِهِ،وإذا سَمِعْتُمُ الحديثَ عَنِّي تُنْكِرُهُ قُلُوبُكُمْ، وتَنْفِرُ أَشْعَارُكُمْ وأَبْشَارُكُم، وتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ، فأنا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ»[٢].

---

(١) في (م): وعن أبي أسيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البزار (١٨٧) (زوائد)، وابن حبان (٦٣) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه يروى من وجه أحسن من هذا.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٨٧ عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن سليمان بن بلال، به. إلا أن في المطبوع منه: عن أبي حُميد أو أبي أُسيد على الشك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٤٩-١٥٠، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه من حديث أبي هريرة (٨٨٠١)، وسيكرر ٥/ ٤٢٥ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «إذا سمعتم الحديث عني»، أي: مروياً عني، وهٰذا إنما يكون إذا سمع من غيره لا منه ﷺ، ولذٰلك عُدِّي بعن لا بمن، إذِ السماع منه لا يتصور فيه ذٰلك.

قوله: «تعرفه قلوبكم»، أي: يقبله القلب، ولا يلحق به الوحشة للنفس، وهٰذا إما بالعرض على أصول الدين المعلومة، فإذا لم يكن مخالفاً يقبله القلب، أو بمعرفة رجال الإسناد، فإنهم إذا كانوا ثقاتٍ أثباتاً يتسارع القلب إلى القبول، ويحتمل أن يكون هٰذا الحديث من قبيل «استفتِ قلبك، البِرُّ ما =

١٦٠٥٩- حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن الغَسِيل، قال: حدَّثني أَسِيْدُ بنُ علي، عن أبيه علي بن عُبيد

عن أبي أُسَيْد، صاحبِ رسولِ الله ﷺ، وكان بَدْرياً، وكان مولاهم، قال: قال أبو أسيد: بينما أنا جالسٌ عند رسولِ الله ﷺ إذ جاءه رجلٌ من الأنصار، فقال: يا رسولَ الله، هل بقي عليَّ من برِّ أبويَّ شيءٌ بَعْدَ موتِهِما أَبَرُّهُما به؟ قال: «نَعَمْ، خِصالٌ أَرْبَعَةٌ: الصَّلاةُ عليهما، والاسْتِغْفارُ لهما، وإنْفاذُ عَهْدِهِما، وإكْرامُ صَدِيقِهِما، وصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتي لا رَحِمَ لكَ إلاَّ مِنْ قِبَلِهما، فهو الذي بَقِيَ عليكَ مِنْ بِرِّهِما بَعْدَ مَوْتِهِما»[1]. ٤٩٨/٣

---

=اطمأنت إليه النفس، وأطمأنَّ إليه القلبُ، والإثم ما حاك في النفس، وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك» حديث حسن، رواه أحمد [٢٢٨/٤] والدارمي [٢٤٦/٢] وغيرهما كما في الأربعين للنووي، رحمه الله تعالى. وهذا محمول على الأمر المشتبه، وإلا فما ثبت الأمرُ به في الشرع بلا معارض فهو برّ، وما ثبت النهي عنه كذلك فهو إثم، والمراد أن قلب المؤمن ينظر بنور الله إذا كان قوي الإيمان. . . وهذا يقتضي أنه ينبغي الرجوعُ إلى الأصول المعلومة الثابتة من الدين فيما اشتبه من الحديث، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال علي بن عبيد، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه أُسيد بن علي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله ثقات. يونس بن محمد: هو ابن مسلم البغدادي المؤدب، وعبد الرحمٰن بن الغسيل: هو عبد الرحمٰن بن سليمان.

وأخرجه الخطيب في «الموضح» ٧٦/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. =

١٦٠٦٠- حدثنا محمد بن عبدالله بن الزُّبير، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن الغسيل، عن عباس بن سَهْل، أو[١] حمزة بن أبي أُسَيْد

عن أبيه، قال: لَمَّا التقينا نحن والقومُ يوم بَدْر، قال رسولُ الله ﷺ يومئذ لنا: «إذا كَثَبُوكُمْ[٢] -يعني غَشوكم- فَارْمُوهُمْ بالنَّبْلِ». وأُراه قال: «واسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ»[٣].

---

= وأخرجه ابن المبارك في «البر والصلة» (٨٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٥)، وأبو داود (٥١٤٢)، وابن ماجه (٣٦٦٤)، وابن حبان (٤١٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٩٢)، والحاكم ٤/١٥٤، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٨، وفي «الآداب» (٤)، والخطيب في «الموضح» ١/٧٦-٧٧ من طرق عن عبد الرحمن بن الغسيل، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وأخرجه بنحوه الخطيب في «الموضح» ١/٧٨ من طريق موسى بن يعقوب، عن أسيد بن علي.

واختلف عنه فيه

فأخرجه الخطيب كذلك ١/٧٧ من طريق القاسم بن أبي الزناد، عن موسى ابن يعقوب، عن أسيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن أبي أسيد، به، فزاد في الإسناد: عن جده.

قال السندي: قوله: «والصلاة عليهما»: يحتمل أن المراد صلاة الجنازة أو الدعاء بالرحمة، وعلى التقديرين، فالاستغفار لهما كالتفسير للصلاة، فلذا عَدَّ جميعاً واحدة.

(١) في «أطراف المسند» ٦/٨: عن، وهو تحريف.

(٢) في (م)، وهامش (س): أكثبوكم. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، والشك في هذا الإسناد لا يؤثر لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة. عباس بن سهل: هو ابن سعد السَّاعدي.

وأخرجه البخاري (٣٩٨٤) و(٣٩٨٥)، وأبو داود (٢٦٦٣)، والبيهقي في =

.

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= «السنن» ٩/ ١٥٥، وفي «الدلائل» ٣/ ٧٠ من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير: وهو أبو أحمد الزبيري، عن عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، بهذا الإسناد. وقرن البخاري والبيهقي بحمزة الزبير بن المنذر بن أبي أُسيد، وورد في إحدى روايتي البخاري: المنذر بن أبي أسيد. قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٣٠٦: قيل هو عمه، وقيل: هو هو لكن نسب إلى جده، والأول أصوب، كذا في هٰذه الرواية، ووقع في التي بعدها المنذر بن أبي أسيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٨١، والبخاري (٢٩٠٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٨١)، والحاكم ٣/ ٢١، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٥٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠٤) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، به. دون قوله: «واستبقوا نبلكم».

وأخرجه الطبراني ١٩/ (٥٨٢) من طريق يحيى الحماني، والحاكم ٢/ ٩٦ -ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٧٠- من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس، كلاهما عن عبدالرحمن بن الغسيل، به.

ووقع في مطبوع الحاكم: عن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه، بزيادة عن أبيه في الإسناد، وهو خطأ، وقد زادها محقق الطبراني، وليست في أصله، فوهم كذلك.

وأخرج عبدالرزاق في «المصنف» (٩٢٩٥) عن إبراهيم، وأبو داود (٢٦٦٤)- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/ ١٥٥- من طريق إسحاق بن نجيح -وليس بالملطي- كلاهما عن مالك بن حمزة، عن أبيه حمزة، به، بلفظ «إذا أكثبوكم فارموهم بالنبل، ولا تَسُلُّوا السيوف حتى يغشوكم». وإسناده ضعيف، إسحاق بن نجيح مجهول، وإبراهيم غير منسوب، فلم نعرفه.

قال السندي: قوله: «كثبوكم»: أي قاربوكم بحيث يمكن وصول السهم إليهم، إذ المطلوب قتلهم بالسهام، لا ضياع السهام.

١٦٠٦١- حدثنا محمد بن عبدالله الزُّبيري، قال: حدثنا عبدالرحمٰن بن الغَسِيل، عن حمزة[١] بن أبي أُسَيْد، عن أبيه. وعباس بن سَهْل عن أبيه

قالا: مَرَّ بنا رسولُ الله ﷺ وأصحابٌ له، فَخَرَجْنا معه حتى انطلقنا إلى حائطٍ يقال له: الشَّوْطُ، حتى انتهينا إلى حائطين منهما، فَجَلَسْنا بينهما، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجْلِسُوا». ودخل هو وقد أُتي[٢] بالجَوْنية، فَعُزِلَت[٣] في بيتِ أُميمة[٤] بنت النُّعْمان ابن شَرَاحيل، ومعها دايةٌ لها، فلمَّا دَخَلَ عليها رسولُ الله ﷺ قال: «هَبِي لي نَفْسَكِ» قالت: وهل تَهَبُ المَلِكَةُ نَفْسَها للسُّوقة؟ قالت: إني أعوذُ بالله منك. قال: «لقد عُذْتُ بِمَعَاذٍ». ثم خَرَجَ علينا، فقال: «يا أبا أُسَيْد، اكْسُها رازقيَّتَيْنِ، وأَلْحِقْها بأهلِها» قال: وقال غيرُ أبي أحمد: امرأة من بني الجَوْن يقال لها: أمينة[٥].

---

(١) في (م): عن أبي حمزة، بزيادة أبي، وهو خطأ.

(٢) في النسخ الخطية: أوتي. قال السندي: الظاهر بلا واوٍ كما في البخاري.

(٣) لفظ «فعزلت» ساقط من (م).

(٤) في (ظ١٢) و(ق) و(م) و(س): أمية، وفي (ص) أميمة، وهو الصواب، وقد جاء في هامش (س): كذا في بعض النسخ، وفي بعضها أميمة، وهو الصواب.

وقال السندي: والمشهور إضافة بيت إلى أميمة، لكن ردَّه كثير بأن الجونية هي أميمة، فالصواب تنوين بيت، وجعل أميمة بدلاً من الجونية.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه البخاري (٥٢٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٤٢)، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٨٣) من طرق عن عبدالرحمٰن بن الغسيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٢٥٥)، وابن الجارود (٧٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٨٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبدالرحمٰن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، به.

وأخرجه ابن سعد بغير هٰذه السياقة ٨/ ١٤٥-١٤٦، عن هشام بن محمد، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، به.

قلنا: وهشام بن محمد: هو الكلبي، متروك الحديث.

وعلقه البخاري مختصراً بصيغة الجزم (٥٢٥٦) عن الحسين بن الوليد النيسابوري، عن عبدالرحمٰن بن الغسيل، عن عباس بن سهل، عن أبيه وأبي أسيد، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٣٦٠: وكأن حمزة حُذِفَ من رواية الحسين بن الوليد، فصار الحديث من رواية عباس بن سهل، عن أبي أُسيد، وليس كذٰلك، والتحرير ما وقع في الرواية الثالثة. قلنا: يعني الرواية التي سلفت برقم (٥٢٥٧) في التخريج، وهي الموافقة لروايتنا في المسند.

وأخرجه بغير هٰذه السياقة ابن سعد ٨/ ١٤٤ و١٤٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٤٣) من طريق موسى بن عبيدة، وهو الرَّبَذي، عن عمر بن الحكم، عن أبي أُسيد الساعدي، به. قلنا: موسى بن عبيدة ضعيف جداً.

وسيكرر في مسند سهل بن سعد الساعدي ٥/ ٣٣٩ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٥٢٥٤)، وابن ماجه (٢٠٣٧)، وعند ابن ماجه أن اسمها عمرة بنت الجون، وأن النبي ﷺ أمر أسامة أو أنساً، فمتعها بثلاثة أثواب رازقية. قلنا: في إسناده عبيد بن القاسم، وهو متروك الحديث.

قال السندي: قوله: داية، لفظ معرب، يقال للمرضعة والقابلة.

قوله: «هبي»: أمر من الهبة، قال ذٰلك تطييباً لقلبها، وإلا فالظاهر أنها =

١٦٠٦٢- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمٰن، عن أبي حازم، قال: سَمِعْتُ سَهْلاً يقول:

أَتَى أبو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيّ، فدعا رسولَ الله ﷺ في عُرْسِهِ، فكانت امرأَتُهُ خادِمَهُم يومئذٍ وهي العَرُوس. قال: تَدْرونَ ما سَقَت[١] رسولَ الله ﷺ؟ أَنْقَعَتْ تَمَرَاتٍ من اللَّيْلَة[٢] في تَوْرٍ[٣].

---

=جاءت منكوحة.

قولها: «للسوقة»، أي: لواحد من الرعية، جهلت قدره صلوات الله وسلامه عليه، وقد جاء أنها حين رجعت قالوا لها: إنك لغير مباركة. فقالت: خدعت.

قوله: «بمعاذ»، بفتح الميم، والتنكير للتعظيم، أي: بمن يستحق أن يستعاذ به.

قوله: «رازقيتين»، براء، ثم زاي مكسورة، والرازقية ثياب من كتّان أبيض طوال، قيل: متعها بذٰلك.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): سقيت.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): من الليل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب بن عبدالرحمٰن: هو القاري المدني الإسكندراني، أبو حازم: هو سلمة بن دينار، راوية سهل بن سَعْد السَّاعدي.

وأخرجه البخاري (٥٥٩١)، ومسلم (٢٠٠٦) (٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢٣) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥١٨٣) و(٥٥٩٧)، وفي «الأدب المفرد» (٧٤٦) عن يحيى بن بُكَير، عن يعقوب بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥١٧٦) و(٦٦٨٥) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، والبخاري (٥١٨٢)، ومسلم (٢٠٠٦) (٨٧) من طريق أبي غسان محمد ابن مُطَرِّف، وابن حيويه في «من وافقت كنيته كنية زوجه من الصحابة» =

# بقية حديث عبد الله بن أنيس

* ١٦٠٦٣- حدثنا هارون بن معروف [قال عبدالله بن أحمد] وسمعتُه أنا من هارون، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا عمرو بن الحارث، أن موسى بن جُبَيْر حدَّثه، أنَّ [عبدالله بن][1] عبد الرحمٰن بن الحُبَاب الأَنْصَارِي حَدَّثه

أَنَّ عبدَالله بن أُنَيْس حدَّثه أنهم تذاكَرُوا هو وعمرُ بن الخَطَّاب يوماً الصَّدَقة، فقال عمر: ألم تسمعْ رسولَ الله ﷺ حين ذكر غُلُولَ الصَّدَقة: «إنَّه مَنْ غَلَّ فيها بعيراً أَو شَاةً، أَتى به يَحْمِلُهُ

---

=ص١٤-١٥. من طريق عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، ثلاثتهم عن أبي حازم، به.

قال السندي: قوله: «فكانت امرأته»: التي لها الوليمة.

قوله: «خادمهم»، أي: خادم أهل الوليمة فيها.

قوله: «أنقعت»، أي: جعلتها نبيذاً.

قلنا: قوله في تور: التور: إناء من حجارة أو من نحاس أو من خشب، قاله الحافظ في «الفتح» ٥٦/١٠، وقد بين في الرواية (٥١٨٢) عند البخاري أنه كان من حجارة.

وقال الحافظ كذٰلك ٢٥١/٩: «وفي الحديث جواز خدمة المرأة زوجها ومن يدعوه، ولا يخفى أن محل ذٰلك عند أمن الفتنة، ومراعاة ما يجب عليها من الستر».

(١) ما بين حاصرتين ساقط من النسخ الخطية و(م)، وقد أثبت من «أطراف المسند» ٦٨٢/٢، وانظر ترجمته في «التهذيب» وفروعه.

يَوْمَ القِيَامَةِ»؟ قال عبدالله بن أُنَيْس: بلى[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن عبدالرحمٰن بن الحباب الأنصاري، لم يذكروا في الرواة عنه غير موسى بن جبير وهو الأنصاري المدني، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب» مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن جبير، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له أبو داود وابن ماجه. هارون بن معروف: هو المروزي، وابن وهب: هو عبدالله، وعمرو بن الحارث: هو المصري.

وأخرجه ابن ماجه (١٨١٠)، والطبري في «التفسير» (٨١٦٢) من طريقين عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٠٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «غلول الصدقة»، بضم الغين: الخيانة فيها.

## حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه[1]

١٦٠٦٤- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا شَبِيبُ بن غَرْقدة، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال:

حدثني أبي أنه شهد حَجة الوداع مع رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَجْنِي جانٍ إلا عَلَى نَفْسِه، لا يَجْنِي والِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلا مَوْلُودٌ على والِدِه»[2]. ٤٩٩/٣

---

(١) قال السندي: عمرو بن الأحوص، جشمي، شهد اليرموك في زمن عمر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة حال سليمان بن عمرو ابن الأحوص، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: مجهول، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد مولى بني هاشم -وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري- فمن رجال البخاري، وهو ثقة، وصحابيُّ الحديث لم يروِ له إلا أصحاب السنن. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (١١٦٣) و(٣٠٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٩)، وابن ماجه (١٨٥١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٩) من طرق عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وانظر الرواية (١٥٥٠٧).

وقوله: «لا يجني جانٍ إلا على نفسه» له شاهد من حديث أبي رمثة، سلف برقم (٧١٠٥)، وإسناده حسن.

وآخر من حديث رجل من بني يربوع، سيرد ٣٧٧/٥ بإسنادٍ صحيح على =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=شرط الشيخين.

وثالث من حديث أسامة بن شريك عند ابن ماجه (٢٦٧٢) أخرجه عن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل، عن عمرو بن عاصم، عن أبي العوام القطان، عن محمد بن جحادة، عن زياد بن علاقة، عنه، به، مرفوعاً. وأبو العوام القطان -وهو عمران بن داور- قال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وقال البخاري: صدوق يهم، وضعفه أبو داود والنسائي والعقيلي وابن معين في رواية الدوري وابن محرز، وقال في رواية عبدالله بن أحمد، عنه: صالح الحديث. وباقي رجاله ثقات، غير عمرو بن عاصم فصدوق حسن الحديث.

وقوله: «لا يجني والد عن ولده ولا مولود عن والده»: له شاهد من حديث أبي رمثة، سلف برقم (٧١٠٧)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، ولفظه: «أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه».

وآخر من حديث الخشخاش العنبري، سيرد ٤/ ٣٤٤-٣٤٥ و٥/ ٨١.

وثالث من حديث طارق بن عبدالله المحاربي، عند النسائي ٨/ ٥٥، وابن ماجه (٢٦٧٠)، وصححه ابن حبان (٦٥٦٢) بلفظ: «ألا لا تجني أمٌّ على ولد، ألا لا تجني أمٌّ على ولد».

ورابع عند النسائي ٧/ ١٢٧ من حديث أبي معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق مرسلاً. وهو الصواب كما ذكر النسائي، يعني من غير ذكر ابن عمر، ولفظه: «لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة أخيه».

قال السندي: قوله: «لا يجني جانٍ إلا على نفسه»، أي: لا يتعدى إثمُ جنايةِ أحدٍ إلى غيره، وإن كانت الدية يتحملُها العاقلة في الخطأ.

# بقية حديث خُرَيم بن فاتك

١٦٠٦٥- حدثنا هيثمُ بنُ خارجة، قال: حدثنا محمدُ بنُ أيوب بن[٢] ميسرة بن حلبس[٣]، قال: سمعتُ أبي

سمع خُرَيم بن فاتك الأسدي يقول: أهلُ الشام سوطُ اللهِ في الأرض، يَنتقِمُ بهم ممن يشاء كيف يشاء، وحَرَامٌ على منافقيهم أن يظهروا على مؤمنيهم، ولن يَمُوتوا إلا هَمّاً أو غيظاً أو حُزناً[٤].

---

(١) قال السندي: خريم بن فاتك، أبو يحيى، ويقال: أبو أيمن، أسدي. وفاتك من أجداده.

صحابي شهد الحديبية، واختلف في شهوده بدراً. نزل الكوفة، ومات زمن معاوية.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عن، وهو تحريف.

(٣) تحرف في النسخ الخطية و(م) إلى: خالد، والتصويب من «أطراف المسند» ٢/ ٣٠٥، وكتب التراجم.

(٤) أثر ضعيف، أيوب بن ميسرة بن حلبس، ذكر الحافظ في «التعجيل» أنه لم يرو عنه غير اثنين، وقال في «لسان الميزان»: رأيت له ما ينكر، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات، محمد بن أيوب بن ميسرة من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالح لا بأس به، ليس بمشهور، وقال الذهبي في «الميزان»: ما فيه مغمز. وذكر الحافظ أن مراد أبي حاتم من قوله: ليس بمشهور، أنه لم يشتهر في العلم اشتهار غيره من أقرانه مثل سعيد بن عبدالعزيز وأنظاره لا أنه مجهول، كما فهم أبو العباس النباتي، فأورده في ذيل «الكامل في الضعفاء»! =

١٦٠٦٦- حدثنا هيثم بن خارجة، قال: حدثنا طَيَّاف الإسكندراني، عن ابن شَرَاحيل بن بَكِيل، عن أبيه شَرَاحيل

قال: قلتُ لابن عمر: إن لي أرْحاماً بمصر يَتَّخِذُونَ من هٰذه الأعناب. قال: وفَعَلَ ذلك أَحَدٌ من المسلمين؟ قلتُ: نَعَمْ. قال: لا تكونوا بمنزِلَةِ اليهود، حُرِّمَتْ عليهم الشُّحُومُ، فباعوها وأَكَلُوا أثمانها. قال: قلتُ: ما تقول في رجُلٍ أَخَذَ عنقوداً، فعصره، فشربه؟ قال: لا بأس. فلمَّا سِرْتُ[1] قال: ما حَلَّ شُرْبُه حَلَّ

---

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٦٣) من طريق الوليد بن مسلم، عن محمد بن أيوب بن ميسرة، عن أبيه، عن خريم، مرفوعاً. وفي إسناده الوليد ابن مسلم، وهو ممن يدلس تدليس التسوية، وهو شر أنواع التدليس، وقد رواه بالعنعنة، فلا يصح رفعه إلى النبي ﷺ.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٥٣٥) وقال: رواه الطبراني هكذا مرفوعاً، وأحمد موقوفاً، ولعله الصواب، ورواتهما ثقات، والله أعلم.

وذكره أيضاً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٦٠، وقال: رواه الطبراني وأحمد موقوفاً على خريم، ورجالهما ثقات.

قال السندي: قوله: «سوط الله» مدحٌ لأهل الشام.

«وحرامٌ»، أي: ممتنع وقوعاً، لا حرامٌ شرعاً، وإلا فالحرمة الشرعية عامة غير مقصودة هاهنا، وعلى هٰذا فهو كقوله تعالى: ﴿وحرامٌ على قريةٍ﴾ [الأنبياء: ٩٥].

«أن يظهروا»: أن يغلبوا، أي: لا يقع للمنافقين غلبة في الشام على المؤمنين، كما يمكن أن تقع في البلاد الأُخر.

(١) في (ظ١٢) و(ص): ثرت، وفي (ق): شربت، وفي (م): نزلت. وفي (س): شرت. وقال السندي: لعله بالمهملة من السَّيْر. قلنا: وهو الأشبه.

بَيْعُهُ[1].

١٦٠٦٧- حدثنا هَيْثَم، قال: حدَّثنا عبدُ ربه[2] بن مَيْمُون الأَشْعَرِي، عن العلاء بن الحارث

عن مكحول رفعه، قال: «أَيُّما شَجَرَةٍ أَظَلَّتْ على قَوْمٍ، فَصَاحِبُهُ بالخِيارِ مِنْ قَطْعِ ما أظَلَّ[3] أَوْ أَكْلِ ثَمَرِها»[4].

---

(١) أثر حسن، طياف الإسكندراني وشيخه مجهولان فيما ذكر الحافظ في «التعجيل» ١/٦٣٨ إلا أنهما قد توبعا، وشراحيل بن بكيل -بموحدة، ثم كاف وزن عظيم-، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». هيثم بن خارجة: هو الخراساني.

وأخرجه البخاري مختصراً في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٥٥، عن عبيدالله بن سعيد: وهو اليشكري، عن بشر بن السَّرِي، عن الليث بن سَعْد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن شراحيل بن بكيل، أنه سأل ابن عمر عن بيع العصير، فقال: ما حل شربه حَلَّ ثمنه. وهٰذا إسناد حسن.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٦٦، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن بكيل وطياف، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٩٩٧).

قال السندي: قوله: «أرحاماً»، أي: قرابة.

قوله: «من هٰذه الأعناب»، أي: خمراً.

(٢) في (ق) و(م): عبدالله، وهو تحريف.

(٣) في الأصول: ظل، والمثبت من (م) وابن عساكر.

(٤) إسناده ضعيف لإرساله، مكحول -وهو الشامي- تابعي، لم يدرك النبي ﷺ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد ربه بن ميمون الأشعري، فقد قال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وتعقبه الحافظ في «التعجيل»، فقال: هٰذه مجازفة صعبة، وذكر أنه ولي قضاء دمشق، وقد روى عنه جمع، =

## حديث عبد الرحمن بن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٠٦٨- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدثني المُنْكَدِر بن محمد -يعني ابن المُنْكَدِر- عن أبيه

عن عبد الرحمٰن بن عثمان التَّيْمي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قائماً في السُّوقِ يَوْمَ العِيْدِ يَنْظُرُ والنَّاسُ يَمُرُّون[١].

---

=وذكره ابن حبان في «الثقات». هيثم: هو ابن خارجة الخراساني، والعلاء بن الحارث: هو ابن عبدالوارث الحضرمي.

وقد أورده السيوطي في «الجامع الكبير» ١/٣٦٨ ونسبه إلى ابن عساكر.

قال السندي: قوله: «أظلت على قوم»، أي: خرج ظلها من دار صاحبها إلى دار آخرين.

قوله: «فصاحبه»، أي: صاحب الظل، أي: من وقع الظل في داره.

قوله: «من قطع ما أظل»، أي: القدر الذي صار ظلاً في داره.

(١) إسناده ضعيف لضعف المنكدر بن محمد. قال ابن عيينة: لم يكن بالحافظ، وقال ابن معين: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: كان كثير الخطأ، لم يكن بالحافظ لحديث أبيه، وضعفه أبو داود والنسائي والجوزجاني، وقال ابن حبان: كان من خيار عباد الله، فقطعته العبادة عن مراعاة الحفظ، فكان يأتي بالشيء توهماً، فبطل الاحتجاج بأخباره، وانفرد أحمد بتوثيقه، وقال فيه مرة يحيى بن معين: ليس به بأس. قلنا: وقد انفرد بهٰذا الحديث وهو ممن لا يحتمل تفرده، واختلف عليه فيه كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن إسحاق: هو ابن عيسىٰ الطالقاني.

وأخرجه أبو يعلى (٩٣٥) من طريق إبراهيم بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٤) من طريق عبدالله بن موسى التيمي، عن المنكدر بن محمد، به، ولفظه: «رأيت رسول الله ﷺ إذا انصرف من =

١٦٠٦٩- حدثنا هاشم، عن ابن أبي ذئب. ويزيد، قال: ابنُ أبي ذئب، عن سعيد بن خالد[1]، عن سعيد بن المُسَيِّب

عن عبد الرحمٰن بن عثمان، قال: ذَكَرَ طبيبٌ الدَّواءَ عند رسولِ الله ﷺ وذكر الضِّفْدِع تكونُ في الدَّواء، فنهى رسولُ الله ﷺ عن قَتْلِها[2].

* ١٦٠٧٠- حدثنا سُرَيْج وهارون، قالا: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عمرو ابن الحارث، عن بُكَيْر بن الأشج، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب

عن عبد الرحمن بن عثمان التَّيْمي: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن لُقَطَةِ الحاجِّ. وقال هارون في حديثه: عمرو بن الحارث. قال عبدالله: وسمعته أنا من هارون[3].

---

=العيدين أتى وسط المُصَلَّى، فقام، فنظر إلى الناس كيف ينصرفون، وكيف سمتهم، ثم يقف ساعة، ثم ينصرف».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٠٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال الطبراني موثقون، وإن كان فيهم المنكدر بن محمد بن المنكدر، فقد وثقه أحمد وأبو داود، وابن معين في رواية، وضعفه غيرهم. قلنا: لم نقع على توثيق أبي داود له، بل ثبت عنه خلاف ذلك في سؤالات الآجري. وحديثه عند الطبراني في «الكبير» في القسم المخروم منه.

(١) في النسخ الخطية و(م): جبير، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٤/٢٦٧، وانظر ما سلف برقم (١٥٧٥٧).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٧٥٧). هاشم: هو ابن القاسم أبوالنضر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن عبدالرحمٰن بن حاطب من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان =

# حديث علباء

١٦٠٧١- حدثنا علي بن ثابت، قال: حدَّثني عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن أبيه

عن عِلْباء السُّلَمي، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ إلاَّ على حُثَالةِ النَّاسِ»(١).

---

=الجوهري، فمن رجال البخاري وحده، وهو ثقة. وعبدالله بن أحمد، وهو من رجال النسائي، وهو ثقة كذلك، وقد توبعا. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبدالله، وعمرو بن الحارث: هو المصري، وبكير ابن الأشج: هو بكير بن عبدالله بن الأشج.

وأخرجه مسلم (١٧٢٤)، وأبو داود (١٧١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٠٥)، وابن حبان (٤٨٩٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/٤٧٣ من طرق عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٠٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٤٠ من طريق أسامة بن زيد، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، به.

قلنا: وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٢٤٢): «ولا تحل لقطتها إلاّ لمنشد»: يعني: مُعَرِّف.

قال السندي: وقد جاء استثناء من يُعَرِّف، فقيل: يعرف دائماً، وقيل: سنة كما في سائر البلاد. وإنما خُصَّ بالنهي لزيادة التأكيد كما خص في الإحرام النهي عن الفسوق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم غير علي بن ثابت: وهو الجزري، فقد روى له أبو داود والترمذي، وصحابيه ليس له رواية في الكتب الستة.

## حديث هوذة الأنصاري عن جده[1]

١٦٠٧٢- حدثنا عليُّ بنُ ثابت، قال: حدَّثني عبدالرحمن بن النُّعْمَان ابن مَعْبَد بن هَوْذَة الأنصاري، عن أبيه ٣/ ٥٠٠

---

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٧٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٥٦)، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٣/ ١٦٨٠، والحاكم ٤/ ٤٩٥- ٤٩٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٥٦)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٥٦ من طريق علي بن ثابت، به. وقال ابن عدي: لا أعلم يرويه عن عبدالحميد غير علي بن ثابت.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٧٣٥) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «حثالة الناس»: الحثالة من كل شيء رديئه.

(١) قال الحافظ في «التعجيل» ٢/ ٣٣٣: سياق الحديث عند أحمد ليس فيه ما يقتضي أن يكون لهوذة، بل ظاهره أنه لولده معبد بن هوذة. وقد جزم أكثر من صنف في الصحابة بأن صحابي هٰذا الحديث هو معبد بن هوذة لا هوذة، لكن وقع عند ابن شاهين: عبدالرحمٰن بن معبد بن هوذة، عن أبيه، عن جده، فسقط من النسب عنده النعمان، فجرى على ظاهره، فترجم لهوذة، وكذا وقع عند ابن منده: عبدالرحمٰن بن النعمان بن هوذة، فسقط معبد، فجرى على ظاهره أيضاً، فترجم لهوذة، والذي يتحرر أن الصحبة لمعبد بن هوذة، وهو راوي الحديث.

عن جَدِّه: أن رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بالإثْمد المُرَوَّح عند النَّوْم[1].

---

(۱) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٩٠٦) إلا أن شيخ أحمد هنا هو علي ابن ثابت الجزري.

وأخرجه أبو داود (٢٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٠٢)، من طريق علي بن ثابت، بهٰذا الإسناد، وزادا: «ليتقه الصائم»، قال أبو داود: قال لي يحيى بن معين: هو حديث منكر.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٩٠٦).

وله شاهد من حديث جابر عند ابن أبي شيبة ٥٩٨/٨، وابن ماجه (٣٤٩٦)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٨٥) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، والترمذي في «الشمائل» (٥٠) من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً بلفظ: «عليكم بالإثمد عند النوم فإنه يشد البصر، وينبت الشعر». وإسناده ضعيف، إسماعيل بن مسلم ضعيف، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

## حديث بشير بن عقربة[1]

١٦٠٧٣- حدثنا سعيد بن منصور -قال عبدالله: حدثناه أبي عنه وهو حي- قال: حدثنا حُجْر بن الحارث الغَسَّاني من أهل الرَّمْلِة

عن عبدالله بن عوف[2] الكِناني- وكان عاملاً لعمرَ بنِ عبدالعزيز على الرَّمْلة- أَنَّه شَهِدَ عبدَ الملك بنَ مروان قال لبشير ابن عَقْرَبة الجُهَني يوم قَتَلَ عمرو بنَ سعيد بن العاص: يا أبا اليمان، إني قد احتجتُ اليومَ إلى كلامك، فَقُمْ فتكلَّم، قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَامَ بِخُطْبَةٍ لا يَلْتَمِسُ بها إلاّ رِياءً وسُمْعَةً، أَوْقَفَه اللهُ عَزَّ وجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ مَوْقِفَ رِياءٍ وسُمعَةٍ»[3].

---

(١) قال السندي: بشير بن عقربة، بفتح أوله وكسر المعجمة، جهني، كنيته أبو اليمان، له ولأبيه صحبة، وقد جزم كثير بأن اسمه بشر. قلنا: ترجم له البخاري فيمن اسمه بشر، ونقل ابن السكن عنه أنه قال: بشر أصح. وقال الحافظ في «الإصابة»: سماه محمد بن المبارك عن حجر بن الحارث بشراً، وقال سعيد بن منصور: بشير بن عقربة.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عون، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢)، و«أطراف المسند» ١/ ٦٣٧، وترجمته في «تعجيل المنفعة».

(٣) إسناده حسن، حجر بن الحارث، وعبدالله بن عوف الكناني من رجال «تعجيل المنفعة»، روى عنهما جمع، وذكرهما ابن حبان في «الثقات». وترجم لهما البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يذكرا فيهما جرحاً ولا تعديلاً. =

## حديث عُبيد بن خالد السُّلمي(1)

١٦٠٧٤- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شُعبة، عن عمرو بن مُرّة، قال: سمعتُ عمرو بن ميمون يحدث عن عبدالله بن ربيعة السلمي

عن عُبيد بن خالد السلمي -وكان من أصحاب النبيّ ﷺ- قال: آخى النبيُّ ﷺ بين رجلين قُتل أحدُهما على عهد النبيّ

---

= وأخرجه ابن سعد ٧/٤٢٩، والبخاري في «التاريخ الصغير» ١/١٥٩، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/٣٣٠، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٧) من طريق سعيد بن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٨٢)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٨) من طريق شريح بن عبيد، عن بشير بن عقربة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٩١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وأحمد، ورجاله موثقون.

قال السندي: قوله: «موقف رياء وسمعة»، أي: موقفاً يجزيه فيه جزاء الرياء والسمعة، أو يظهر فيه رياءه وسمعته، أو موقفاً يظهر له فيه أنه كرامة ويكون فيه فضيحة يسمع بها الخلق، والله تعالى أعلم.

قلنا: وعمرو بن سعيد بن العاص هو المعروف بالأشدق. قتل سنة (٦٩) وقيل (٧٠)هـ، له ترجمة في «تهذيب الكمال» وفروعه. قال الذهبي في «السير» ٣/٤٤٩: استخلفه عبدالملك بن مروان على دمشق لما سار ليملك العراق، فتوثب عمرو على دمشق، وبايعوه، فلما توطدت العراق لعبدالملك، وقُتِلَ مصعب، رجع، وحاصر عمراً بدمشق، وأعطاه أماناً مؤكداً، فاغترَّ به عمرو، ثم بعد أيام غدر به وقتله. وانظر «الكامل» لابن الأثير ٤/٢٩٧-٣٠٣.

(١) قال السندي: عبيد بن خالد، سلمي، يكنى أبا عبدالله، له صحبة، وشهد صفين مع علي، وبقي إلى أيام الحجاج.

ﷺ، ثم مات الآخر، فصَلَّوا عليه، فقال النبيّ ﷺ: «ما قُلْتُمْ؟» قال: قلنا: اللَّهُمَّ اغفرْ له، اللهمَّ ارْحَمْه، اللهمَّ ألحقْه بصاحبه، فقال النبيُّ ﷺ: «فَأَيْنَ صَلاتُهُ بَعْدَ صلاتِهِ، وَأَيْنَ صِيامُهُ أَوْ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ، ما بَيْنَهُما أبْعَدُ ما بَيْنَ السَّماءِ وَالأرضِ»[١].

---

(١) إسناده صحيح، عبدالله بن رُبَيِّعة، قيل: له صحبة، ونفاها أبو حاتم، وذكره ابن حبان في «ثقات التابعين»، ووثقه ابنُ سعد في «الطبقات» ٦/١٩٦، وذكره في التابعين، وقد روى عنه جمع، روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابي الحديث، إنما روى له أبو داود والنسائي. أبو النضر: هو هاشم ابن القاسم، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي، وعمرو بن مرة: هو ابن عبدالله الجملي، المرادي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه الطيالسي (١١٩١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٣٧١، وأخرجه أبو داود (٢٥٢٤) عن محمد بن كثير، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٩٥) من طريق أبي أسامة، ثلاثتهم عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٤١)، ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٤/٧٤ عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله بن ربيعة السلمي -وكان من أصحاب النبي ﷺ-، عن عبيد بن خالد، به، مرفوعاً. ونقل الحافظ في «الإصابة» عن البخاري قوله: لم يتابع شعبة على ذلك. قلنا: يعني على ذكر الصحبة لعبدالله بن ربيعة. وسقط عبيد بن خالد السلمي في مطبوع «الزهد».

وسيأتي برقم ٤/٢١٩.

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم ٤/٢١٩.

وفي الباب: عن طلحة، سلف برقم (١٤٠٣).

وعن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٣٤).

قال السندي: قوله: «قُتل» على بناء المفعول. =

## حديث رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٠٧٥- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال: أخبرني عبدالله بن كعب بن مالك الأنصاري- وهو أحد الثلاثة الذين تِيْبَ عليهم -

أنَّه أخبره بعضُ أَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرَجَ يوماً عاصِباً رَأْسَهُ، فقال في خُطْبته: «أَمَّا بَعْدُ، يا مَعْشَرَ المُهَاجِرينَ، فإنَّكُمْ قد أَصْبَحْتُمْ تَزِيدُونَ، وأَصْبَحَتِ الأنصارُ لا تَزِيدُ على هَيْئَتِها التي هي عليها اليَوْمَ، وإنَّ الأنصارَ عَيْبَتي التي أَوَيْتُ إليها، فأكْرِمُوا كَرِيمَهُمْ، وتَجَاوَزُوا عن مُسِيئِهِمْ»[1].

---

= «فأين»، أي: إذا كان دون صاحبه، ويكون المطلوب لحوقه به، فقد بطل صلاتُه وغيرها، بل هو فوق صاحبه بما فعل من الأعمال بعده، وبه ظهر فضيلة العمر إذا كان مع التوفيق.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم ابن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة الحمصي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم ٥/ ٢٢٤.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٣٧٩٩)، ومسلم (٢٥١٠) (١٧٦)، وقد سلف(١٢٦٥٠).

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٠١٣).

وعن عائشة عند الدارمي ١/٣٨، والبزار (٢٧٩٩) (زوائد)، والدارمي ١/ ٣٨. =

## حديث خادم النبي ﷺ

١٦٠٧٦- حدثنا عفان، حدثنا خالد -يعني الواسطي- قال: حدثنا عمرو ابن يحيى الأنصاري، عن زياد بن أبي زياد مولى بني مخزوم

عن خادم للنبيّ ﷺ رجلٍ أو امرأة قال: كان النبيُّ ﷺ مما يقولُ للخادم: «أَلَكَ حَاجَةٌ؟» قال: حتى كان ذات يوم، فقال: يا رسولَ الله حاجتي. قال: «وما حَاجَتُكَ؟» قال: حاجتي أن تشفعَ لي يوم القيامة. قال: «ومَنْ دَلَّكَ عَلَى هٰذَا؟» قال: ربي. قال: «إمَّا لا فأَعِنِّي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»[1].

---

= قال السندي: قوله: عاصباً، أي: شاد العصابة برأسه.

قوله: «تزيدون»، أي: مالاً وإقبالاً وأعواناً، وهٰذا إشارة إلى أن الملك فيهم، ويحتمل أن المراد أن الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام باقية، فيمكن الزيادة في المهاجرين بخلاف النصرة فقد انقطعت بوفاته ﷺ، فلا يمكن الزيادة في الأنصار، وإلى الأول يشير قوله: «على هيئتها» كما لا يخفىٰ.

قوله: «عيبتي»، بفتح، فسكون.

قوله: «آويت» بالمد أو القصر، والثاني أظهر، أي: موضع الأسرار الذي جئت إليه ورجعت.

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زياد بن أبي زياد -واسمه ميسرة، وهو مولى عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي- فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وخالد الواسطي: هو ابن عبدالله، وعمرو بن يحيى الأنصاري: هو ابن عمارة المازني. =

## حديث وَحْشيّ الحَبَشيّ(1) عن النبي ﷺ

٣/٥٠١ ١٦٠٧٧- حدثنا حُجَيْنَ بن المُثَنَّى أبو عمر، قال: حَدَّثَنا عبدالعزيز -يعني ابن عبدالله بن أبي سَلَمَة(2) -عن عبدالله بن الفَضْل، عن سليمان ابن يسار

عن جعفر بن عمرو الضَّمْرِي، قال: خَرَجْتُ مع عبيدِ الله بن عَدِي بن الخِيَار إلى الشَّام، فلما قَدِمْنا حِمْص، قال لي عبيد الله: هل لك في وَحْشِي نسأله عن قَتْلِ حَمْزة؟ قلتُ: نَعَمْ.

---

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٤٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه من حديث ربيعة بن كعب الأسلمي برقم (١٦٥٧٨) و(١٦٥٧٩) فانظره.

قال السندي: قوله: «مما يقول»، أي: ممن يسأل عن حاجة الخادم.

«إمّا لا» بكسر الهمزة وتشديد الميم، بإدغام نون «إن» الشرطية في ميم «ما» الزائدة، والتقدير، أي: لا تترك هذه الحاجة، وفيه تعظيم لهذه الحاجة، وأنها تحتاج إلى معين، فكن أنت معيناً لي على قضائها بكثرة السجود.

(1) قال السندي: وحشي بن حرب الحبشي، مولى بني نوفل، قيل: قتل حمزة يوم أحد، ثم شارك في قتل مسيلمة.

يكنى أبا سلمة، وقيل: أبو حرب.

شهد وحشي اليرموك، ثم سكن حمص، ومات بها، وقد عاش إلى خلافة عثمان.

(2) في (س) و(م): أسامة، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهو الصواب.

وكان وحْشِي يَسْكُنُ حِمْص، قال: فسأَلْنا عنه، فقيل لنا: هو ذاك في ظِلِّ قَصْرِه كأَنَّه حَمِيْتٌ. قال: فَجِئْنا حَتَّى وَقَفْنا عليه، فَسَلَّمْنا عليه[١] فَرَدَّ علينا[٢] السَّلام، قال: وعبيدُ الله مُعْتَجِرٌ بعِمَامته ما يرى وَحْشِيٌّ إلا عَيْنَيْهِ ورجليه، فقال عبيد الله: يا وَحْشِيُّ، أَتَعْرِفُنِي؟ قال: فَنظَرَ إليه، ثُمَّ قال: لا والله، إلا أنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بن الخِيَار تَزَوَّجَ امرأةً يقال لها: أُمُّ قِتَال ابنةُ أبي العِيْص، فَوَلَدَتْ له غُلاماً بمكَّة، فاسترضعه. فحملتُ ذلك الغُلامَ مع أُمِّه، فناوَلْتُها إياه، فلكأني نَظَرْتُ إلى قَدَمَيْك. قال: فَكَشَفَ عُبيدالله وَجْهَهُ، ثُمَّ قال: ألا تُخْبِرْنا بِقَتْلِ حَمْزَة؟ قال: نعم، إنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمةَ ابن عَدِي[٣] ببَدْر، فقال لي مولاي جُبير بن مُطْعِم: إنْ قَتَلْتَ حمزةَ بعَمِّي فأنت حُرٌّ.

فلما خرَجَ النَّاسُ يومَ عيْنَيْن -قال: وعَيْنَيْنِ جبَيْل تَحْتَ احُد، وبَيْنَه وبينه وادٍ- خَرَجْتُ مع الناسِ إلى القِتَال، فَلَمَّا أن اصْطَفُّوا لِلقتالِ قال: خَرَجَ سِبَاع: مَن مبارز[٤]؟ قال: فَخَرَجَ إليه حمْزَةُ بن عبد المطلب فقال: يا سِبَاع، يا ابن أُمِّ أَنْمار، يا ابن مُقَطِّعَةِ البُظور[٥]،

---

(١) لفظ «عليه» ساقط من (م).

(٢) لفظ «علينا» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٣) جاء في هامش (ظ١٢) و(ص): ابن الخيار.

(٤) قال السندي: أي: هل من مبارز كما في البخاري، أو هي موصولة، وهو على التقديرين حال، أي: قائلاً ذلك.

(٥) في (م): فقال سباع بن أم أنمار يا ابن مقطعة البظور، وفيه سقط.

أَتَّحَادُّ اللهَ ورسولَهُ. ثُمَّ شدَّ عَليه فكان كَأمسِ الذَّاهِب، وأُكْمِنْتُ لحمزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ، حتى إذا مَرَّ عَلَيَّ، فلمَّا أَنْ دَنا مِنِّي رَمَيْتُهُ، فأضَعُهَا في ثُنَّتِه حتى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَركَيْه. قال: فكان ذٰلكَ العَهْدَ به.

قال: فلمَّا رَجَعَ النَّاس رَجَعْتُ مَعَهُمْ، قال: فأَقَمْتُ بِمَكَّة حتى فَشَا فيها الإسلام، قال: ثُمَّ خَرَجْتُ إلى الطَّائِف، قال: فأُرْسِلَ إلى رسولِ الله ﷺ قال: وقيلَ له: إنَّه لا يَهِيجُ الرُّسُلَ[1] قال: فَخَرَجْتُ معَهُم حتى قَدِمْتُ على رسولِ الله ﷺ قال: فلمَّا رآنِي قال: «آنْتَ وَحْشِيٌّ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ؟» قال: قلتُ: قدْ كانَ من الأمْرِ ما بَلَغَكَ يا رسولَ الله، إذْ قال: «ما تستطِيعُ أنْ تُغَيِّبَ عَنِّي وَجْهَكَ» قال: فَرَجَعْتُ، فلمَّا تُوُفِّيَ رسول الله ﷺ وخَرَجَ مُسَيْلِمَة الكَذَّاب، قال: قُلتُ: لأَخْرُجَنَّ إلى مُسَيْلِمَةَ لَعَلِّي أَقْتُلُه فأُكَافِىءَ بِهِ حَمْزَة. قال: فَخَرَجْتُ مع النَّاس، فكانَ من أمرِهم[2] ما كان، قال: فإذا رَجُلٌ قائِمٌ في ثُلْمَة جدارٍ كأنَّه جَمَلٌ أَوْرَقُ، ثائرٌ رَأْسُهُ. قال: فأرميه بحَرْبتي، فأضَعُها بين ثَدْيَيْهِ، حتى خَرَجَتْ من بين كَتِفَيْه، قال: وَدَبَّ إليه رَجُلٌ من الأنصار قال: فَضَرَبَه بالسَّيْفِ على هامَتِهِ.

---

(١) في النسخ الخطية و(م): للرسل، والمثبت من هامش (س)، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٢)في البخاري: فكان من أمره.

قال عبدالله بن الفَضْل: فأخبرني سليمانُ بنُ يَسَار أَنَّه سَمِعَ عبدالله بن عمر [يقول]: فقالتْ جاريةٌ على ظَهْرِ بيْتٍ: واأميرَ[1] المؤمنين، قَتَلَهُ العَبْدُ الأَسْود[2].

---

(١) في (م): أمير.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري. عبدالله بن الفضل: هو الهاشمي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/٩٧-٩٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٠٧٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٢٤١ من طريق حُجين بن المثنى، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩٤٩) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٥٠) من طريق عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، و(٢٩٤٧)، وفي «الأوسط» (١٨٢١) من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن عبدالله بن الفضل، به. وقد سقط من مطبوع ابن أبي عاصم اسم عبدالله بن الفضل من الإسناد، وفيه سليمان بن جعفر، وهو تحريف، صوابه سليمان عن جعفر. وتحرف كذٰلك في مطبوع الطبراني جعفر إلى حفص!

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٣١٤)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/٩٧ عن عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن عبدالله بن الفضل، عن سليمان بن يسار، عن عبيدالله بن عدي بن الخيار. . . فذكر الحديث.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/٣٦٨: المحفوظ عن جعفر بن عمرو قال: خرجت مع عبيدالله بن عدي. . .

قال السندي: قوله: هل لك في وحشي، أي: رغبة في زيارته. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= قوله: «حميت»، بفتح حاء مهملة وكسر ميم: زق كبير للسمن، أي: مثله، وكان سميناً.

قوله: «معتجر»، بكسر الجيم، أي: لف العمامة على رأسه من غير أن يديرها تحت حنكه، كذا ذكره العسقلاني، وقال غيره: الاعتجار بها أن يلفها على رأسه، ويرد طرفها على وجهه، ولا يعمل منها شيئاً تحت ذقنه، وقال: وكأنه غطى وجهه بعد الاعتجار، وبه ظهر قوله: ما يرى وحشي.. إلخ.

قوله: «فاسترضع»، أي: طلب له من يرضعه.

قوله: «قدميك»، أي: كأنهما مثل قدمي ذٰلك الغلام. قال الحافظ في «الفتح» ٧/٣٦٩: وبين الرؤيتين قريب من خمسين سنة، فدل ذٰلك على ذكاء مفرط، ومعرفة تامة بالقيافة.

قوله: «يوم عينين»، تثنية عين: اسم جبل عند أحد، والمراد عام وقعة أحد.

قوله: «مقطعة البظور»: جمع بظر، وهي اللحمة تقطع من فرج المرأة عند ختانها، تعيير بأن أمه كان أَمَةً ختَّانة للنساء.

قوله: «أتحادّ الله ورسوله»، أي: تعارضه وتعاديه.

قوله: «كأمس الذاهب»، أي: قتله، فلحق الماضي.

قوله: «وأُكمنت»، على بناء المفعول، أي: أُمرت بأن أختفي له، وفي البخاري: كمنت، بلا همزة، وهو كنصر أو سمع: اختفيت.

قوله: «رميته»، أي: بحربتي كما في الرواية.

قوله: «في ثنته»، بضم المثلثة، وتشديد النون، أي: في عانته.

قوله: «ذلك العهد به»: كناية عن الموت.

قوله: «فشا»، أي: ظهر.

قوله: «فأرسل»، على بناء المفعول، أي: من الطائف. وفي البخاري: فأرسلوا، أي: أهل الطائف.

قوله: «لا يهيج»، بفتح حرف المضارع، أي: لا يزعجهم ولا ينالهم بمكروه. =

١٦٠٧٨- حدثنا يزيدُ بنُ عبد ربه، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، عن وَحْشِي بن حرب، عن أبيه

عن جَدِّه أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إنّا نأكُلُ وما[1] نشبع! قال: «فَلَعَلَّكُم[2] تَأْكُلُونَ مُفْتَرِقِين[3]، اجْتَمِعُوا على طَعَامِكُمْ، واذْكُرُوا

---

= قوله: «إذ قال»، أي: قال ما سبق حين قال هٰذا القول، فإذ ظرف للقول السابق.

قوله: «أن تغيب» بتشديد الياء.

قوله: «فأكافىء»، أي: أفعل من الحسنة ما يساوي قتل حمزة من السيئة.

قوله: «من أمرهم»، أي: أمر الناس من المحاربة العظيمة.

قوله: «ثلمة»، أي: خلل الجدار المكسور.

قوله: «جمل»: في عظم الجثة.

قوله: «أورق»: لونه كالرماد. وقال الحافظ: وكان ذٰلك من غبار الحرب.

قوله: «ثائر»: منتشر شعر رأسه.

قوله: «ودب»: أسرع ووثب.

قوله: «على هامته»، أي: رأسه.

قوله: «وا أمير المؤمنين»: لقبوا مسيلمة الكذاب بذٰلك.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣٧١/٧: في قول الجارية أمير المؤمنين نظر، لأن مسيلمة كان يدعي أنه نبي مرسل من الله، وكانوا يقولون له يا رسول الله ونبي الله، والتلقيب بأمير المؤمنين حدث بعد ذٰلك، وأول من لقب به عمر، وذٰلك بعد قتل مسيلمة بمدة، فليتأمل هٰذا. ثم قال: ويحتمل أن تكون الجارية أطلقت عليه الأمير باعتبار أن أمر أصحابه كان إليه، وأطلقت على أصحابه المؤمنين باعتبار إيمانهم به، ولم تقصد إلى تلقيبه بذٰلك، والله أعلم.

(١) في (ق): فلا.

(٢) في (ق): لعلكم

(٣) في (ق): متفرقين.

اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ، يُبَارَكْ لَكُم فِيهِ»[1].

---

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، الوليد بن مسلم يدلِّس تدليس التسوية، وقد عنعن. ووحشي بن حرب وأبوه حرب ذكرهما ابن حبان في «الثقات»، غير أن حرباً لم يرو عنه غير ابنه، ومع ذٰلك فقد حسنه الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» ٢/٥.

وأخرجه أبو داود (٣٧٦٤)، وابن ماجه (٣٢٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٨١)، وابن حبان (٥٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٦٨)، والحاكم ٢/١٠٣، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٥٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٨، وفي «الآداب» (٥٦٦)، وفي «الشعب» (٥٨٣٥) من طرقٍ عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ولم يصححه الحاكم ولا الذهبي. وأورده الحاكم شاهداً.

وللحديث شواهد:

أولها: حديث جابر عند أبي يعلى (٢٠٤٥)، والطبراني في «الأوسط» (٧٣١٣)، وأبي الشيخ في «الثواب»، بلفظ: «إن أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢١: فيه عبدالمجيد بن أبي رواد، وهو ثقة، وقد ضعِّف، وأشار المنذري إلى توثيقه بعد أن أورد الحديث في «الترغيب والترهيب» ٣/١٣٤.

وثانيها: حديث عمر عند ابن ماجه (٣٢٨٧) بلفظ: «كلوا جميعاً ولا تتفرقوا، فإن البركة مع الجماعة»، قال المنذري: وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، واهي الحديث.

وثالثها: حديث أنس بلفظ: «كان رسول الله ﷺ لا يأكل وحده»، قال الحافظ العراقي: رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» بسندٍ ضعيف.

ورابعها: حديث أنس أيضاً قال: إن رسول الله ﷺ لم يجمع له غداء ولا عشاء من خبز ولحم إلاّ على ضَغَفٍ، أي: اجتماع الناس، وإسناده صحيح، وقد سلف (١٣٨٥٩).

وخامسها: حديث جابر، بلفظ: «طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام =

## حديث رافع بن مكيث[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٠٧٩- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن عثمان بن زُفَر، عن بعض بني رافع بن مَكِيث ٥٠٢/٣

عن رافع بن مكيث[2] -وكان ممن شهد الحُديبية- أن النبيّ ﷺ قال: «حُسْنُ الخُلُقِ نَمَاءٌ، وسُوْءُ الخُلُقِ شُؤْمٌ، والبِرُّ زِيادَةٌ في العُمُرِ، والصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ»[3].

---

=الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية»، وهو عند مسلم برقم (٢٠٥٩)، وقد سلف (١٤٢٢٢).

(١) قال السندي: رافع بن مكيث، جهني، شهد بيعة الرضوان، وكان أحد من حمل راية جهينة يوم الفتح.

(٢) قوله: عن رافع بن مكيث، ليس في النسخ الخطية و(م)، والتصويب من ترجمة الحديث، ومن «أطراف المسند» ٣٣٨/٢ ومصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف، لإبهام راويه عن رافع بن مَكِيث، ولجهالة عثمان بن زفر -وهو الجهني- فلم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى أبي داود. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد البصري.

وأخرجه القضاعي في «مسنده» (٢٤٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. بلفظ: «حسن الملكة نماء، وسوء الملكة شؤم».

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١١٨)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥١٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٦٢)، وأبو يعلى (١٥٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٥١)، والقضاعي (٢٤٥)، وابن الأثير في=

# حديث أبي لبابة بن عبد المنذر

١٦٠٨٠- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، حدثني ابنُ شهاب، أن الحُسَين بن السائب بن أبي لبابة أخبره

أن أبا لبابة بن[1] عبد المنذر لمَّا تاب اللهُ عليه، قال: يا رسول الله، إنَّ من توبتي إلى الله عز وجل أن أهجُرَ دار قومي، وأُساكنَك، وأن أنخَلِعَ من مالي صدقةً لله عز وجل ولرسوله. فقال رسول الله ﷺ: «يُجْزِىءُ عَنْكَ الثُّلُثُ»[2].

---

=«أسد الغابة» ٢/ ٢٠٠. ولفظ رواية عبدالرزاق: «حسن الملكة نماء» بدل حسن الخلق، وجاءت عند أبي داود «يمن» بدل: «نماء».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٢، وقال: رواه أحمد من طريق بعض بني رافع، ولم يسمه، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٠٢ من طريق عبدالله -وهو ابن المبارك- عن معمر، به.

وأخرجه أبو داود (٥١٦٣) من طريق بقية -وهو ابن الوليد- عن عثمان بن زفر، عن محمد بن خالد بن رافع بن مكيث، عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث، عن رسول الله ﷺ.

قال المنذري في «مختصر السنن» (٥٠٠٠): هٰذا مرسل، الحارث بن رافع تابعي، وفي إسناده بقية بن الوليد، وفيه مقال.

قال السندي: قوله: «نماء» بفتح ومد، أي: زيادةٌ في الخير.

«زيادة في العمر»، أي: سببٌ لها.

(١) سقط لفظ «بن» من (م).

(٢) هو مكرر (١٥٧٥٠) سنداً ومتناً.

## حديث مُجَمِّع بن يعقوب عن غلام من أهل قُبا أدرك النبي ﷺ

١٦٠٨١- حدثنا يونُسُ بنُ محمد، قال: حدثنا العَطّاف، قال: حدثني مُجَمِّع بنُ يعقوب

عن غلامٍ من أهل قُبَاء أنه أدركه شيخاً أنه، قال: جاءنا رسولُ الله ﷺ بقُبَاء، فجلس في فيء الأُجُم، واجتمع إليه ناسٌ، فاستسقى رسولُ الله ﷺ، فسُقي، فشَرِب، وأنا عن يمينه، وأنا أحدثُ القوم فناولني، فشربتُ، وحفظتُ أنَّه صلَّى بنا يومئذٍ الصلاةَ وعليه نعلاه لم يَنْزِعْهُما[1].

---

(١) إسناده ضعيف، مجمع بن يعقوب إنما رواه عن محمد بن إسماعيل ابن مجمع، عن بعض أهله، عن الصحابي من أهل قباء، كما سيرد في الرواية ٤/ ٢٢١، وفيها أنَّ هٰذا الصحابي هو عبدالله بن أبي حبيبة. وراويه عنه مبهم.

وسيرد تخريجه هناك، ونذكر أحاديث الباب ثمة. العطاف في هٰذا الإسناد: هو ابن خالد المخزومي.

وسيكرر بهٰذا الإسناد والمتن ٤/ ٣٣٤.

الأُجم: بالضم، وبضمتين، وبالتحريك، جمع أجمة، وهي الشجر الكثير الملتف. وقد وقع في النسخ: الأحمر بدل الأجم، وهو خطأ، وجاء على الصواب في الرواية ٤/ ٣٣٤، وفي «أطراف المسند» ٨/ ٣٢١، لكن جاء فيهما كلمة فناء بدل فيء، وفيء أشبه.

## حديث زينب امرأة عبدالله[1]

١٦٠٨٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن عمرو بن الحارث

عن زينب امرأة عبدالله أَنَّها قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ للنِّساء: «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» قالت: فكان عبدُالله خفيفَ ذات اليد، فقالت له: أيسعني أَنْ أَضَعَ صدقتي فيك وفي بني أخي، أو بني أخ لي يتامى؟ فقال عبدالله: سلي عن ذلك النبيَّ ﷺ. قالت: فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فإذا على بابه امرأةٌ من الأنصار، يقال لها: زينب، تسألُ عما أسأل عنه، فَخَرَجَ إلينا بلال، فقلنا: انطلق إلى رسولِ الله ﷺ، فَسَلْهُ عن ذلك، ولا تُخْبِرْ مَنْ نحن. فانطلقَ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: «مَنْ هُما؟» فقال: زينب. فقال: «أَيُّ الزَّيانِبِ؟» قال: زينبُ امرأة عبدالله، وزينب الأنصارية، فقال: «نَعَمْ، لَهُما أَجْرَانِ: أَجْرُ القَرَابَةِ، وأَجْرُ الصَّدَقَةِ»[2].

---

(١) قال السندي: زينب امرأة عبدالله، ثقفية، اختلف في اسم أبيها، قيل: معاوية، وقيل: أبو معاوية، وقيل: عبدالله بن معاوية، وزوجها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٣٦٤) و(٩٢٠١)، وفي «المجتبى» ٥/ ٩٢-٩٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

= وأخرجه الطيالسي (١٦٥٣)، والدارمي ١/٣٨٩، والترمذي (٦٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٢٥) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (١٤٦٦)، ومسلم (١٠٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البخاري (١٤٦٦)، وابن خزيمة (٢٤٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٢٩) من طريق الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن أبي عبيدة، عن عمرو بن الحارث، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٣٠) من طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٠٨٣) و(١٦٠٨٤) و٦/٣٦٣، وبنحوه برقم (١٦٠٨٥) و(١٦٠٨٦) من حديث رائطة امرأة عبدالله وهي زينب، ويقال لها رائطة كذلك. قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٢٨: ويقال: هما ثنتان عند الأكثر، وممن جزم به ابن سعد، وقال الكلاباذي: رائطة هي المعروفة بزينب، وبهذا جزم الطحاوي، فقال: رائطة هي زينب لا يعلم أن لعبد الله امرأة في زمن رسول الله ﷺ غيرها.

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٥٦٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «تصدقن»: أمر من التصدق.

قولها: «من حليكن» بضم فكسر فتشديد، أي: لو لم تتيسَّر الصدقة إلا من الحلي، لكان مطلوباً، فكيف لو تيسر من غيرها.

قولها: «خفيف اليد»، أي: قليل الأموال التي تصاحب اليد، فالمراد بذات اليد الأموال.

قولهما: «ولا تخبر»، أي: من نفسك، وإلا فبعد السؤال منه ﷺ تعيَّن الإخبار. =

١٦٠٨٣- حدثنا ابنُ نمير، حدثنا الأعمش، عن منصور، عن عمرو بن الحارث بن المصطلق

عن زينبَ امرأةِ عبدالله، قالت: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بالصَّدَقة، فقال: «تَصَدَّقْنَ يا مَعْشَرَ النّساءِ» فذكر الحديث(١).

١٦٠٨٤- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث بن المُصْطَلِق

عن زينب قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تَصَدَّقْنَ يا مَعْشَرَ النِّساءِ» فذكره(٢).

---

= قوله: «زينب»، أي: كل منهما زينب.

قوله: «نعم»: عدم التعرض لكون الصدقة فرضاً أو تطوعاً يدل على جواز الفرض، وهو الموافق لإطلاق ﴿إنما الصَّدَقاتُ للفُقَراء﴾ [سورة التوبة: ٦٠] من غير فرق بين الفقير القريب والبعيد، لكنْ كثير من أهل العلم يحمله على التطوع، فلعله يجيب عن عدم التعرض بظهور أنها تطوع عنده.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، منصور -وهو ابن المعتمر- لم يدرك عمرو بن الحارث، وقد روي عن ابن نمير، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث، به، متصلاً كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١١، وابن خزيمة (٢٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٨ من طريق عبدالله بن نمير، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٠٨٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٠٨٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالرزاق الصنعاني، وشيخه هو سفيان الثوري.

## حديث رائطة امرأة عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٠٨٥- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد. وسليمان بن داود، قالا: حدثنا عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن عروة، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ٣/٥٠٣

عن رائطة امرأةِ عبدالله -وكانت امرأة صَنَاعاً، وكانت تبيع وتَصَدَّقُ- فقالت لعبدِالله يوماً: لقد شَغَلْتَني أنتَ وولدُك، فما أستطيع أن أتصدَّقَ معكم. فقال: ما أُحِبُّ -إن لم يكن في ذلك أجر- أن تفعلي، فسألا عن ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «لَكِ أَجْرُ ما أَنْفَقْتِ عليهم»[٢].

---

(١) قال السندي: رائطة، ويقال: ريطة بنت عبدالله بن معاوية، ثقفية، امرأة ابن مسعود، قيل: اسمها زينب ورائطة لقب لها فهي السابقة، وقيل: هما ثنتان. قلنا: وجزم الطحاوي أن رائطة هي زينب كما سلف، وقال الحافظ في «التعجيل» ٢/٦٥٢-٦٥٣. ومما يقوي ذٰلك أن الحديث واحد، أخرجه أحمد من رواية عبيدالله بن عبدالله بن عتبة [في المطبوع: عبدالله بن عبدالله الثقفي!]، عن رائطة في الصدقة بالحلي، وأخرجه الشيخان وغيرهما من رواية زينب الثقفية امرأة ابن مسعود.

قلنا: وقد سلف برقم (١٦٠٨٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن أبي الزناد: وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن ذكوان، فهو مختلف فيه، حسن الحديث، وقد توبع كما في تخريج الرواية الآتية برقم (١٦٠٨٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود: وهو الهاشمي، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة، وقد توبع كذٰلك. =

١٦٠٨٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عتبة

عن رائطة امرأةِ عبدالله بن مسعود وأُمِّ ولده -وكانت امرأةً صَنَاعَ اليد قال: فكانتْ تُنْفِقُ عليه وعلى ولده من صَنْعَتِها- قالت: فقلتُ لعبدِالله بنِ مسعود: لقد شَغَلْتني أنتَ وولدُك عن الصَّدَقة، فما أستطيعُ أن أَتَصَدَّقَ معكم بشيء. فقال لها عبدُالله: والله ما أُحِبُّ -إنْ لم يكن في ذلك أجر- أن تفعلي. فأَتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني امرأةٌ ذات صَنْعَةٍ أبيع منها، وليس لي ولا لولدي ولا لزوجي نفقةٌ غيرها، وقد شغلوني عن الصَّدَقة، فما أستطيع أن أَتَصَدَّق بشيء، فهل لي من أجرٍ فيما أنفقتُ؟ قال: فقال لها رسول الله ﷺ: «أَنْفِقي عليهم، فإنَّ لَكِ في ذٰلِكَ أَجْرَ ما أَنْفَقْتِ عليهم»[1].

---

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٦٦) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٦٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٢١ من طريق ابن أبي أُويس، عن ابن أبي الزناد، به.

وسيأتي برقم (١٦٠٨٦)، وقد سلف نحوه برقم (١٦٠٨٢).

قال السندي: قوله: وكانت امرأة صناعاً: في «القاموس»: امرأة صناع اليدين -كسحاب- حاذقة ماهرة بعمل اليدين، وامرأتان صناعان، ونسوة صُنُعُ ككتب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن إسحاق، قد صرح بالتحديث هنا فانتفت شبهة تدليسه، وهو صدوق، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. =

# حديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص

١٦٠٨٧- حدثنا ابنُ فُضَيل، عن يزيد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

عن أُمِّه قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي جمرة العقبة من بطن الوادي يومَ النَّحْر، وهو يقولُ: «يا أيُّها النّاسُ، لا يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بعضاً[1]، ولا يُصِيبُ بَعْضُكُمْ، وإذَا رَمَيْتُم الجَمْرَةَ فارْمُوها بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ» فرمى بسبع، ولم يقف، وخَلْفَهُ رجلٌ يستره، قلتُ: من هٰذا؟ قالوا: الفضلُ بن العباس[2].

---

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٨٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٣-٢٤ من طريق الليث بن سعد، وابن حبان (٤٢٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٦٩) من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٦٧) من طريق أبي أويس، و٢٤/(٦٦٨) من طريق مسلمة بن قعنب القعنبي، و٢٤/(٦٧٠) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٨-١٧٩ من طريق أنس بن عياض، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ١٣/١٣ من طريق وهيب بن خالد، سبعتهم عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٦٩٦) عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن امرأة... وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١١٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، ولكنه ثقة، وقد توبع.

وقد سلف برقم (١٦٠٨٥).

(١) لفظ «بعضاً» سقط من (م).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف يزيد -وهو ابن أبي زياد القرشي الهاشمي- ولجهالة حال سليمان بن عمرو بن الأحوص، فقد روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن القطان: مجهول، وقال =

١٦٠٨٨- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

عن أُمه -وكانت بايعتِ النبيَّ ﷺ- فقالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ وهو يرمي الجمرة من بطن الوادي، وهو يقول: «يا أيُّها النّاسُ لا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً، وإذا رَمَيْتُمُ الجَمْرَةَ فَارْمُوها

---

=الحافظ في «التقريب»: مقبول. وابنُ فضيل: هو محمد، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٨٩) من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير، عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً وبألفاظٍ مختلفة ابن سعد ٣٠٦/٨، وابن أبي شيبة ٥١/٨-٥٢ و٤٩٢/١١، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٦٧)، وأبو داود (١٩٦٦) و(١٩٦٧) و(١٩٦٨)، وابن ماجه (٣٠٢٨) و(٣٠٣١) و(٣٥٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩١) و(٣٢٩٢)، و(٣٢٩٣)، والطبراني ٢٥/(٣٨٦) و(٣٨٧) و(٣٨٨)، والبيهقي في «السنن» ١٣٠/٥، وفي «الدلائل» ٤٤٤/٥ من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وسيأتي بنحوه في الأرقام (١٦٠٨٨) و(١٦٠٨٩) و ٢٩٠/٥ و٣٧٩ و٣٧٦/٦ و٣٧٩. وقد سُمِّيت الصحابية في بعض هذه الروايات أم جندب.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٣٧٩/٦

ولرمي النبيِّ ﷺ جمرةَ العقبة من بطن الوادي شواهد، منها حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٤٨)، وذكرنا هناك بقية الشواهد.

ولقوله ﷺ: «إذا رميتم الجمرة فارموها بمثل حصى الخذف» شواهد: منها حديثُ ابن عباس، وقد سلف برقم (١٨٥١)

وحديث الفضل بن عباس، وقد سلف برقم (١٧٩٤) و(١٧٩٦).

وحديثُ رجل اسمه معاذ: سيرد ٦١/٤

وحديث جابر: عند مسلم (١٢٩٩).

بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ»[1].

١٦٠٨٩- حدثنا روح، قال: حدثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص الأزدي

عن أُمه، عن النبيِّ ﷺ أنها سمعته يقولُ عند جمرة العقبة: «يا أَيُّها النّاسُ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ، وَارْمُوا الجَمْرَةَ -أَوِ الجَمَرَاتِ- بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ»[2].

**آخر مسند المكيين**

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية السابقة.

(٢) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٠٨٧).

وأخرجه الطيالسي (١٦٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٨٥) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.